بسم الله الرحمن الرحيم

العدد ٢١

# أهل البيت عليهم السلام

شعبان ١٤٣٨ هـ / أيار ٢٠١٧ م.

مجلة فصلية محكمة تصدر عن جامعة أهل البيت عليهم السلام

**الإشراف العام:** أ.د. صادق عبدالمطلب الموسوي
(رئيس الجامعة)

**رئيس التحرير:** أ.د. لبنان هاتف الشامي
(مساعد رئيس الجامعة)

**مدير التحرير:** أ.د. باقر جواد الزجاجي
(عميد كلية الآداب)

## أعضاء هيئة التحرير

أ.د. عباس حسين جواد الحميري / كلية العلوم الاسلامية
أ.د. عزيز جبر شيال / كلية القانون
أ.د. ماجد حمزة طعمة الدفاعي / كلية العلوم الاسلامية
أ. د. حسن حنتوش رشيد الحسناوي / كلية القانون
أ. د. منصور مذكور الحلفي / كلية العلوم الاسلامية
أ. د. عادل خليل مهدي / كلية الآداب

كربلاء، شارع الحر، شارع الحر الصغير، جامعة أهل البيت عليهم السلام
ص.ب: ٤٨٦، هاتف: ٣٥١٢٥٧-٩

Karbala, Al-Hurr street، P.O.Box: 486,Tel: 351257-9

info@abu.edu.iq, www.abu.edu.iq

# مجلة أهل البيت عليهم السلام

## الهيئة الإستشارية


**الأستاذ الدكتور**
**حسن عبدالهادي الجلبي**
الجامعة الاسلامية / بيروت

**الأستاذ الدكتور**
**عبود جودي الحلي**
جامعة كربلاء

**الأستاذ الدكتور**
**نبيل كاظم عبد الصاحب**
رئيس جامعة النهرين

**الأستاذ الدكتور**
**عادل البغدادي**
رئيس جامعة بابل

**الأستاذ الدكتور**
**علي عبد اللّه**
عميد كلية اليرموك الجامعة

**الأستاذ الدكتور**
**أحمد سليم**
جامعة الاسكندرية / مصر

**الأستاذ الدكتور**
**أكرم محسن الياسري**
جامعة كربلاء

**الأستاذ الدكتور**
**عبدالجبار محمود**
متقاعد

**الأستاذ الدكتور**
**أحمد خليل الحسيني**
جامعة بابل

**الأستاذ الدكتور**
**علاء فرحان الدعمي**
جامعة كربلاء



---
**رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد**
**٨٥٤ لسنة ٢٠٠٥**
ISSN 1819-2033
---

## قواعد النشر في المجلة

ترحب مجلة أهل البيت عليهم السلام بمساهمات الاساتذة والكتّاب والباحثين في مجالات الفكر الإسلامي، والعلوم الإنسانية والإجتماعية مع الإهتمام بقضايا المشكلات الثقافية في العالم العربي والإسلامي، والتجدد والبناء الحضاري، وكذلك قضايا الإنماء التربوي والتعليمي.

يشترط في المادة المرسلة:

أن لاتكون قد نشرت أو أرسلت للنشر في مجلات أخرى.

☑ أن تلتزم بقواعد البحث العلمي والأعراف الأكاديمية بتوثيق المصادر والمراجع، بذكر البيانات كاملة، مع تحقق الموضوعية والمنهجية والمعالجة العلمية، مع تخريج النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف بصورة دقيقة وكاملة.

☑ أن يراعي الباحث سلامة اللغة وحسن صياغتها.

☑ يقدم البحث من نسختين مطبوعة على الآلة الكاتبة والحاسوب ويرافقه ملخص في صفحة واحدة مع تعريف بالباحث.

☑ تخضع المادة المرسلة للنشر لمراجعة المقومين المتخصصين.

☑ لا تعاد المواد التي ترسل إلى المجلة ولا تسترد، نشرت أم لم تنشر. ولا تلتزم المجلة بإبداء أسباب عدم النشر.

ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه.

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان.

كربلاء المقدسة، شارع الحر،شارع الحر الصغير،جامعة أهل البيت عليهم السلام

ص.ب: ٤٨٦، هاتف: ٣٥١٢٥٧٠٩

البريد الالكتروني: info@abu.edu.iq

الموقع الالكتروني للمجلة: http://abu.edu.iq/ahl-al-bayt-jurnal

## محتويات العدد

**كلمة هيئة التحرير**..... ٧

**العلم الاجمالي عند الاصوليين -دراسة تحليلية-**..... ١٤

أ.م.د. بلاسم عزيز شبيب

م.م. جبار محارب عبدالله

**جيل السبعينيات وإشكالية تحديد الريادة (الفنية) للرواية العراقية -دراسة تاريخية نقدية-** ..... ٢٩

أ.م.د. باقر جواد الزجاجي

**المصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري (دراسة مقارنة)**..... ٥٠

أ.د. حسون عبيد هجيج

م.د. مازن خلف ناصر

**التنازع و الاشتغال و الاستثناء بين القرآن الكريم وأقوال النحويين** ..... ٨٠

د. عدنان طهماسبي

جليل حاجي بور طالبي

م.م. محمد الطيّف

**دور الفيس بوك في تشكيل اتجاهات الرأي العام إزاء الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة "دراسة مسحية على طلبة جامعة أهل البيت في كربلاء"** ٩٥

م.د. غالب كاظم جياد الدعمي

**البنيوية التكوينية الغولدمانية (المنهج والاشكالية)** ..... ١١٧
أ.م.د.عبدالله حسيني

**مدى تطبيق اعادة هندسة العمليات الادارية -دراسة ميدانية من وجهة نظر العاملين-** ..... ١٤٠
أ.م.د. صبيح كرم الكناني
أ.م.د. إخلاص زكي فرج

**صناديق الاستثمار بين اهميتها واغفال المشرع (لها)** ..... ١٦٤
م.د. هيفاء مزهر الساعدي
م. اشراق صباح الاعرجي

**الرواية الأدبية في كتاب (زاد الرفاق) لأبي المظفر الأبيوردي (ت٥٠٧هـ) -دراسة نقدية تحليلية-** ..... ٢١٢
أ.د. حربي نعيم محمد الشبلي
م.د. جواد عودة سبهان

**التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية المبرمة مع الشركات الاستثمار الأجنبية** ..... ٢٣٣
م. جمال الحاج ياسين
م.م. احمد زكي يحيى

**آليات التفسير النحوي في كتاب سيبويه -في المعنى أنموذجاً-** ..... ٢٥٦
أ.م.د. نجاح فاهم صابر العبيدي
م.م. وفاء مسعود عزيز فاضل

**اثر استراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية مهارات التفكير التاريخي لدى طلاب الصف الخامس الادبي في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر** ..... ٢٨١
م.د. فلاح حسن كاظم

**الأساس القانوني للتعويض المصاحب للفسخ القضائي** ..... ٣١٥
م.د. عبد الامير جفات كروان

**الأزمة السياسية العراقية في الإعلام الإلكتروني صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة الالكترونية - أنموذجاً-** ..... ٣٤٤
م.م. جليلة عبدالله

**أحكام الرعي وحِكَمِه وأحكام الحمى** ..... ٣٧٧
م.م حسن خالد دبيس

**ابن منظور من منظار آخر**..... ٣٩٩
م.م. علي السالمي
م.م. رضا عرب البافراني

**الإطار القانوني لإتفاق التحكيم الإلكتروني** ..... ٤١٤
م.م صفاء اسماعيل وسمي

**الوصف الوجداني في روميات أبي فراس الحمداني تجليات، ومرامي** ..... ٤٣٩
د. حميد عباس زاده
م.م. علي رضا نادريان لائين

**اعمال المحكم للمبادئ العامة للقانون**..... ٤٥٩
م.م. سارة صباح الهنداوي
م.م. ملاك عبد اللطيف

**دور المحكمة الإتحادية العليا العراقية في حماية حق الملكية الخاصة**..... ٤٧٢
م.م. محمد عبد علي خضير الغزالي

**ماهية مراقبة الامتثال في المصارف (دراسة مقارنة)** ..... ٤٩٤
م.د. سماح حسين علي

# كلمة هيئة التحرير

## المهدي والمهدوية

ليس هناك من ينكر ظهور المخلص في آخر الزمان يأتي لينقذ البشرية من ظلمات الجهل وصليل الحروب وفرقعة السلاح حتى الإنسان البدائي في مجاهيل افريقيا يعتقد بوجود هذا المخلص.

المسلمون باجماعهم يقرون بوجوده، ويطلقون عليه اسم (المهدي) مستندين إلى أحاديث عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم حيث روي عنه في مستدرك الحاكم النيسابوري[١] لاتقوم الساعة حتى تملأ الأرض ظلما وجورا فيخرج رجلٌ من أهل بيتي فيملؤها قسطا وعدلا بعد أن ملئت ظلما وجوراً، وحديث (ابن حجر) إنه صلى الله عليه وآله وسلم ضرب بيده على كتف الحسين: قائلاً: من ظهر هذا مهدي هذه الأمة يملأ الأرض قسطا وعدلا بعد أن ملئت ظلما وجورا[٢].

لكن اختلف المسلمون؛ بين من يقول إنه ولد ولازال حياً ومن يقول بأنه يولد آخر الزمان ثم يظهر.

كل الشواهد التاريخية والروايات تشير إلى الرأي الأول، فهناك أكثر من مؤرخ مرموق ذكر لنا بأن الإمام الحسن العسكري أنجب ولداً اسمه محمد وُلد وغاب عن الأنظار[٣].

أما شواهد الروايات فهي كثيرة نذكر منها:

رواية الثقلين (إني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي، وقد أنبأني اللطيف الخبير بأنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تُخلفوني فيهما)[٤]

---

١- الحاكم النيسابوري، ٤٤٦/٤ — ٥٥٥.

٢- لسان الميزان لابن حجر ٢٣٨/٣.

٣- ذكر ذلك ابن خلكان في وفيات الأعيان ١٧٦/٤.

٤- ذكره الترمذي في صحيحه ٣١٨/٥ والنسائي في السنن الكبرى ٤٥/٥، والطبراني في المعجم الكبير ١٥٤/٥ - ١٨٤.

والحديث يدلل على عدم مفارقة العترة للكتاب ليس فقط في الجانب المعنوي بل يتعدى ذلك إلى عدم المفارقة في الزمان والمكان بدليل قوله ﷺ (حتى يردا علي الحوض) حيث تعين الزمان والمكان، وهذا يدل على وجود العترة في كل زمان ومكان.

وما ذكره البخاري في صحيحه (لايزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة ويكون فيكم اثنا عشر أميراً أو اثنا عشر خليفة كلهم من قريش)[٥].

ويُرد على شبهة احتمال بقاء الإمام المهدي كل هذه المدة المديدة من الزمن ما أورده القرآن الكريم في نبي الله عيسى عليه السلام حيث ذكر ﴿وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبّه لهم﴾[٦]

وفي آية أخرى ﴿بل رفعه الله إليه﴾[٧].

فإذا كانت هناك سابقة ببقاء إنسان لفترة طويلة من الزمن وهو عيسى عليه السلام فما المانع أن تتكرر هذه المعجزة في أحد أبناء الرسول الأكرم ﷺ.

وبقدر ما كانت فكرة المهدي المنتظر فكرة حضارية تمد البشرية بالأمل وتحثه على النهوض والتحرر ضد الظلم واقامة العدل فإنها تحولت إلى فكرة استغلها البعض بادعائهم المهدوية بعيداً عن التطابق الوصفي بين المهدي الموعود وبين مدعي المهدوية وبين ظروف ظهور المهدي الموعود والظروف التي ظهرت فيها الحركات المهدوية المزيفة.

كانت لنا كلمة عن المهدي المنتظر ونحن نعيش أيام ولادته السعيدة.

---

٥- صحيح البخاري ١٢٧/٨.

٦- سورة النساء آية ١٥٧.

٧- سورة النساء آية ١٥٨.

# المؤتمرات العلمية السنوية لجامعة أهل البيت عليهم السلام
# للعام الدراسي ٢٠١٦ -٢٠١٧

## المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون

**شعار المؤتمر**: بناء دولة المؤسسات على أسس قانونية أداة فاعلة في محاربة الفساد والارهاب

**تاريخ انعقاد المؤتمر**: ٢٠١٧/٤/٢٩

**محاور المؤتمر**:

١- القانون الجنائي

٢- القانون الدولي الخاص (الجنسية).

٣- القانون الدستوري.

٤- القانون التجاري والمدني.

٥- القانون الدولي العام والدولي الإنساني.

**توصيات المؤتمر**:

١. تعزيز مبدا تكافؤ الفرص ومحاسبة المفسدين الكبار قبل الصغار وعدم منح الحصانة لمثل هؤلاء على حساب المجتمع

٢. التركيز على تحصين الموظف ضد الفساد بكل أنماطه من خلال التوعية الأخلاقية والدينية وحتى القانونية وبشكل دوري ودون إستثناء درجة وظيفية معينه

٣. المصادقة على قانون مكافحة الفساد

٤. نوصي المشرع بتعديل مشروع قانون التخلي عن الجنسية الأخرى المكتسبة الى قانون التخلي عن الجنسية الأخرى كون تعدد الجنسية يشمل الجنسية الاصلية والجنسية المكتسبة إذ وجود إحتمال يكون تعدد الجنسية نتيجة إمتلاك الشخص جنسيتين أصليتين إضافة الى ذلك فإننا لا نرى وجود علاقة وثيقة بين ولاء الدولة ووحدة الجنسية

٥. نوصي المشرع بقسر الاستخلاف على المرتهن في الرهن الحيازي الوارد على المنقولات ذلك إن المنقولات تخضع لقاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية دون النائب عن المرتهن(العدل) .
٦. نوصي المشرع بأن يضع تشريع رياضي فعال أسوة بالتشريعات الرياضية يعالج الأخطاء الحاصلة في التنظيم والتسويق والتدريب ويضع آلية كفيلة برفد الواقع الرياضي بالحلول والمعالجات في سبيل إيجاد الخطأ وتحليله والحكم للتعويض عنه
٧. إرسال للباحثين برنامج المؤتمر بشكل مفصل قبل موعد المؤتمر غير ذلك المؤتمر جيد جدا وعنوانه مميز والبحوث المقدمة هادفة
٨. ضرورة تفعيل قانون المحكمة الاتحادية العليا الذي نصت عليه المادة ٩٢ في دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وذلك لان القانون الذي تطبقه المحكمة الاتحادية العليا في الوقت الحاضر هو القانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ الذي صدر استنادا لقانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ لان عدم قيام مجلس النواب بإصدار قانون المحكمة الاتحادية العليا يعتبر تعطيلا لاحكام الدستور.
٩. يوصي البحث السلطة التشريعية في العراق بإعادة النظر في بعض نصوص القانون المدني العراقي انسجاما مع التطورات الحاصلة في نظرية الالتزام التي يتم تكريسها في تعديلات ٢٠١٦ للتقنين المدني الفرنسي.
١٠. ضرورة إجراء تعديل على قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٦ ويقطع النزاع فيما يتعلق بإثبات الجنسية في حالة قيام النزاع بهذا الشأن أو إضافة نص الى نصوص قانون الجنسية ليحدد وسيلة واضحة ودليل ثابت وهذا الدليل هو دليل كتابي على شكل وثيقة رسمية.
١. ندعو المشرع العراقي إلى إعادة النظر في بعض التشريعات المالية (قانون البنك المركزي العراقي وقانون المصارف) لرفع التعارض ولتحقيق الانسجام بينها وإعطاء زخم وفعالية لنظام الودائع المصرفية
١٢. إعادة النظر في نظام ضمان الودائع المصرفية لمعالجة الخلل والتناقض في بعض نصوصه وإعادة النظر في نطاقه ليشمل فروع المصارف الأجنبية في العراق فضلا عن الإسراع بتشكيل شركة ضمان الودائع المصرفية ليرى النظام المذكور وجوده العملي في نطاق البيئة الاقتصادية
١٣. لا بد من تشريع القوانين اللازمة للقضاء على الفساد الإداري يتلائم مع حجم هذه الظاهرة التي بلغت مستويات عالية
١٤. الاهتمام بمستوى الرواتب والأجور سواء كان ذلك في القطاع العام والخاص وتحقيق التوازن بين مستويات المعيشة ومستوى الاجور
١٥. توجيه عمليات الانفاق على المشاريع المنتجة لكل القطاعات لضمان تحقيق العائد المالي وعدم الدخول في المشاريع التي لا تحقق الأرباح

١٦. يجب على العراق الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية بسبب الجرائم البشعة التي ترتكب فيه من قبل التنظيمات الإرهابية

١٧. تعديل القانون الجنائي العراقي من خلال إضافة أو إدراج الجرائم التي تنص عليها المحكمة الجنائية الدولية وهي جريمة الحرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم العدوان

١٨. ندعوا المشرع العراقي الى الإسراع في تشريع قانون حماية الطفل العراقي وقانون مكافحة الجريمة المعلوماتية نظرا للجرائم الخطيرة والمعالجات التي تناول تنظيمها هذين القانونين

١٩. على مجلس الأمن أن يقوم بدوره بشكل فعال تجاه الجرائم الدولية التي ترتكب في سوريا والعراق

**المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر لكلية العلوم الإسلامية**

**شعار المؤتمر**: الدور الوطني والعلمي للإمام الشيرازي قائد ثورة العشرين في ذاكرة المئوية

**تاريخ انعقاد المؤتمر**: ٢٠١٧/٤/٢٩

**محاور المؤتمر**:

١- الجوانب العلمية في فكر الإمام الشيخ محمد تقي الشيرازي

٢- الدور القيادي للإمام الشيخ محمد تقي الشيرازي

٣- الآثار الفقهية والحياتية في فكر الإمام الشيخ محمد تقي الشيرازي

**البيان الختامي للمؤتمر**:

في مدينة ابي الأحرار ابي عبد الله الحسين عليه السلام وفي هذا الصرح العلمي الشامخ والذي تشرف بحمل اسم أهل البيت عليهم السلام وفي هذا اليوم المبارك من غرة شعبان المعظم شهر الخير والعطاء والانتصار على القوى الظلامية والتكفيرية بتضحيات ابناء العراق من القوات الامنية والحشد المقدس وفي ايام ذكرى المبعث النبوي الشريف ختمت اعمال مؤتمر كليتنا العلمي الحادي عشر بعد ان ناقش المؤتمرون البحوث التي جسدت دور الامام الشيخ الشيرازي طيب الله ثراه ،

اذ ان أطروحة المرجعية هي اطروحة أهل البيت عليهم السلام ولم يجد أهل البيت عليهم السلام صمام أمان افضل من هذه الاطروحة ولذلك أمروا أتباعهم بالرجوع اليهم ولو كان هناك ضمان أفضل من هذه الاطروحة لامرونا بها وهذا يدلل على ان التكتلات والتجمعات لا تكفي ان تكون صمام لامان الامة وانما هذه الوسائل اذ انطوت تحت مظلة المرجعية فهي مشروعة ويمكن ان تؤدي غرضها واهدافها التي انشأت من أجلها ومرجعنا الامام الشيخ الشيرازي هو احد أقطاب مراجعنا في زمانه وكان احد مفجري ثورة العشرين ضد الاحتلال البريطاني للعراق بفتواه التاريخية. وقد تناول المؤتمر محاور عن حياته ودوره الريادي في ثورة العشرين في ذكراه المئوي.

وفي ختام المؤتمر اوصى المؤتمرون بالتوصيات الاتية :

١- عقد مؤتمر واسع ومتخصص يتناول علوم الامام الشيخ الشيرازي .

٢- تضمين المناهج الدراسية دور الشيخ الشيرازي التاريخي في رص صفوف الامة ووحدة كلمتها .

٣- احياء مرقده الشريف في الصحن الحسيني المقدس .

٤- تسمية شارع او ساحة باسمه تخليداً لذكراه .

٥- تبني المراكز الفكرية والعلمية الدينية ثراثه العلمي والفكري .

٦- اهتمام القنوات الاعلامية المتخصصة بتراث الشيخ الفكري والعلمي .

**المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر لكلية الآداب**

**شعار المؤتمر**: المناهج الدراسية وسبل تعزيز الأبعاد الوطنية والإنسانية

**تاريخ انعقاد المؤتمر**: ٢٠١٧/٤/٢٩

**محاور المؤتمر**:

١- المناهج الدراسية وسبل التواصل العلمي العربي والعالمي.

٢- الخطاب الاعلامي الموجه ضمن أدبياتنا المرحلية عبر المنهج الدراسي الموحد.

٣- تعزيز التأليف المجتمعي، وانعكاسه على اللحمة الوطنية.

٤- الارتقاء بالقدرات والمواهب الطلابية في الجوانب الثقافية والعلمية والتربوية.

٥- ترسيخ القيم الإسلامية والحضارية الخيرة في سلوكيات الطلبة.

**توصيات المؤتمر**:

١. تشجيع روح المحافظة على وحدة الوطن أرضًا وشعبًا والدفاع عن مكتسبات وإنجازات الحشد الشعبي.

٢. الحفاظ على المناهج التعليمية وجعلها خالية من كل عناصر التفرقة والانقسام بين قوميات وأطياف الشعب العراقي.

٣. العمل على ترسيخ الأُسس العلمية في المناهج الدراسية وجعلها ترتقي إلى ما هو معمول به في الجامعات العالمية، مع التركيز على الجوانب الإنسانية الخيرة.

٤. العمل على الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وابداء الرأي فيها إذا تضمنت شيئا من النقص أو الاختلاف.

٥. الحرص على تنمية قابليات الطلبة المبدعين وتحفيزهم من أجل الحفاظ عليها وتنميتها وتطويرها.

٦. حث الطلبة والخريجين على العمل في داخل القطر وعدم التفكير في الهجرة وترك بلادهم الحبيبة.

٧. محاولة فتح قنوات مع الجامعات التي تدرس العلوم الإنسانية، للعمل على تبادل الخبرات والتجارب الإنسانية في مجالات التعليم كافة.

# العلم الاجمالي عند الاصوليين -دراسة تحليلية-

# *Total science when fundamentalists (analytical study)*

Assist. Prof. Balasm A. Sheebeeb أ.م.د. بلاسم عزيز شبيب [١]
Assist. Lect. Jabbar M. Abdulla م.م. جبار محارب عبدالله [٢]

**الملخص**

تناولت .

## Abstract

Study of science is a product of the task detective in the science of jurisprudence because of the precision and discussing it because of its doctrinal results in the science of fiqh

The fundamentalists took up the topic of investigation and study of several aspects of the most important:

1. Find the truth
2. Search of staff
3. Search in being a complete information about the attic or appropriate

And other aspects of connected to this crucial issue

In this section tried researcher that high lights the most prominent of those aspect and achieved and reference to some jurisprudential applications for that matter.

١ – كلية العلوم الاسلامية/ جامعة كربلاء.
٢ – كلية الغلوم الاسلامية/ جامعة كربلاء.

## المقدمة

إنّ المدخل المباشر لمعرفة الاحكام الشرعية والذي يثبت الفقهاء بواسطته حجية أدلة الفقه هو علم أصول الفقه، كما صرّح الشيخ الطوسي–ﷺ–(ت: ٤٦٠هـ) بأنّ «أصول الفقه هي أدلة الفقه»[٣].

ومن هنا تبرز أهمية علم أصول الفقه، فهو العلم الذي به يتمكن الفقيه من التوصل إلى احكام الله تعالى.

وقد مرَّ هذا العلم بمراحل وادوار عديدة، إلى أنْ جاء العصر الحديث، وهو العصر الذي يشهد تطور هذا العلم وازدهاره، اذ وصل علم الأصول في العصر الحديث والمعاصر بفضل جهود علماء هذا الفن إلى نظريات رائعة وأفكار رائدة، وقد بحث علماء الأصول القواعد الأصولية من ناحية كبروية ومن ناحية تشخيص المصاديق لتلك الكبريات لتندرج تحتها لكي يتشكل قياس الاستنباط، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى بحثوا أكثر مسائل هذا العلم من زاويتين، فتارة يبحثون في المسألة من زاوية مقام التصور والثبوت، وأخرى من زاوية مقام الدلالة والاثبات وما تقتضيه الأدلة.

ومن المباحث المهمة هو مبحث العلم الاجمالي وما يرتبط به من مطالب، وقد تعرضوا في هذا المجال للبحث عن حقيقة العلم الاجمالي، ومنجزيته وما يتعلّق بذلك.

وهذا البحث يتكفل جانب من ذلك، وهو مبحث العلم الاجمالي، والحديث عن العلم الاجمالي يقع تارة عن حقيقته وتشخيص معناه ومفهومه، وأخرى عن أركانه، وثالثة عما يتعلّق بحجيته وتنجيزه للتكليف، ورابعة عن بعض تطبيقاته.

ويمكن ضبط ذلك بالحديث عن العلم الاجمالي في اربعة مطالب، وخاتمة: أمّا المطلب الأول فالكلام فيه يقع في حقيقة العلم الاجمالي، وأمّا المطلب الثاني فهو في أركان العلم الاجمالي، وأمّا المطلب الثالث فهو في منجزيته للتكليف، وأنّ ذلك بنحو العلية أو الاقتضاء، وأمّا المطلب الرابع فهو في بعض التطبيقات، وأمّا الخاتمة فهي في نتائج البحث.

## تمهيد:

ورد العلم الإجمالي عند الاصوليين في موردين، فمرة في مبحث القطع، حيث قسَّموا القطع إلى تفصيلي وإجمالي، وبهذه المناسبة تحدثوا عن العلم الإجمالي، والمورد الثاني في مبحث الأصول العملية، فإنَّهم تعرضوا في ذلك المبحث إلى اصل البراءة أولاً، ثم تعرضوا بعد ذلك الى أصل الاشتغال، يعني مورد العلم الإجمالي.

ولعل الشيخ مرتضى الانصاري، (ت: ١٢٨١هـ) ولأجل أنْ لا تتكرر الأبحاث ذكر أنّ الكلام في المورد الأول ـ أي في مبحث القطع ـ يكون عن مسألة حرمة المخالفة القطعية، يعني أنَّ العلم الإجمالي تحرم مخالفته القطعية أو لا تحرم، فلو كان هناك إناءان، أحدهما خمر جزماً، فهل يجوز تناولهما معاً، فهذا بحث عن أنّ المخالفة القطعية تحرم أو لا تحرم.

---

٣– الطوسي، العدة في أصول الفقه، ١/٧.

وأمّا في المورد الثاني فالبحث يكون عن وجوب الموافقة القطعية، يعني إذا بنينا هناك على عدم جواز شرب كلا الإنائين فحينئذٍ نأتي إلى هذا المقام ونقول: صحيح أنَّ شربهما معاً لا يجوز؛ لأنَّه مخالفة قطعية، ولكنْ هل يلزم تركهما معاً حتى تحصل موافقة قطعية، أو يجوز ترك واحد وارتكاب الآخر، بحيث لا تكون هناك موافقة قطعية، ولا مخالفة قطعية[٤].

وأمَّا الشيخ محمد كاظم الخراساني، (ت: ١٣٢٩هـ) فأشار أنَّ كلا البحثين ينبغي أنْ يكونا في مبحث القطع، باعتبار أنَّ البحث في كليهما بحث عن شؤون القطع، يعني هل القطع يستلزم حرمة المخالفة القطعية أو لا يستلزمها؟ وهل يستدعي وجوب الموافقة القطعية أو لا؟ فالبحث عن الاثنين معاً بحث عمّا يرتبط بشؤون القطع وحجيته ولوازمه، ولا معنى لأنْ يُذكر بعض شؤون القطع هناك، ويذكر البعض الآخر هنا، فإنَّ هذا تفريق ليس على أساس صحيح.

ومن هنا بحث الشيخ الخراساني كلا الموردين في مبحث القطع، فإذا لم تثبت حرمة المخالفة القطعية ووجوب الموافقة القطعية، بمعنى أنّ القطع لا يقتضي ولا يستلزم ذلك بنحو العلّية التامَّة، وإنّما يستلزمها بنحو الاقتضاء – فإنَّ البحث في ذلك من شؤون القطع– فحينئذٍ يأتي البحث في الأصول العملية عن أنَّ أدلة الأصول العملية فيها إطلاق يشمل كلا الطرفين، أو لا، فإذا كان لها إطلاق فحينئذٍ تجوز المخالفة القطعية، فإنَّ هذا البحث الثاني من شؤون الأصول العملية.

أمَّا إذا بني هناك على أنَّ العلم الإجمالي يستلزم حرمة المخالفة القطعية بنحو العلية التامة فلا يعود آنذاك مجال للبحث عن أنَّ أدلة الأصول العملية يمكن أنْ تشمل كلا الطرفين أو لا.

فقام بتجزئة البحث، وتقسيمه بهذا الشكل، قال ما نصّه: «ولا يخفى أنَّ المناسب للمقام* هو البحث عن ذلك**، كما أنّ المناسب في باب البراءة والاشتغال –بعد الفراغ ها هنا عن أنَّ تأثيره في التنجز بنحو الاقتضاء لا العلية– هو البحث عن ثبوت المانع شرعاً أو عقلاً وعدم ثبوته، كما لا مجال بعد البناء على أنَّه بنحو العلية للبحث عنه هناك أصلاً، كما لا يخفى»[٥].

## المطلب الاول:حقيقة العلم الاجمالي.

إنَّ البحث عن حقيقة العلم الاجمالي تحليلي نظري، ومع ذلك تعرض له الاصوليون، والآراء البارزة في ذلك اربعة.

**الرأي الأول**: إنَّ العلم الإجمالي يرجع في حقيقته إلى علم تفصيلي بالجامع، وشكوك بعدد الأطراف، فلو فرض أنّي كنت أعلم بنجاسة هذا الإناء أو ذاك، فعلمي هذا يرجع إلى علم تفصيلي بالجامع – أي احدى النجاستين –، ولكن هل نجاسة هذا بخصوصه، إنَّه شيء مشكوك، أو نجاسة ذاك بخصوصه هو

٤– فرائد الاصول، ١/٢٤.
٥– * أي القطع. ** أي البحث عن حرمة المخالفة القطعية، ووجوب الموافقة القطعية.
كفاية الأصول، ٢٧٣.

شيء مشكوك أيضاً، فعندي علم تفصيلي بإحدى النجاستين، وفي الوقت نفسه يوجد شك في كون النجاسة هنا بالخصوص، أو هنا بالخصوص.

وهذا الرأي تبناه الشيخ محمد حسين النائيني، (ت: ١٣٥٥هـ)، والشيخ محمد حسين الأصفهاني، ت: ١٣٦١هـ.

قال الشيخ النائيني كما جاء في فوائد الأصول –الذي هو تقرير درسه– ما نصَّه: «إنَّ العلم الإجمالي عبارة عن خلط علم بجهل، وتنحل القضية المعلومة بالإجمال إلى قضية معلومة بالتفصيل على سبيل منع الخلو في ضمن جميع الأطراف، وقضيتين مشكوكتين في كل طرف بالخصوص»[٦].

وقال الشيخ الاصفهاني في نهاية الدراية ما نصه: «وحيث عرفت أنَّ تعلّق الإجمالي بالمردد غير معقول، وبالواقع بخصوصه غير معقول، إذْ لا معنى لتعلّقه به إلا كونه معلوماً به، وهو خلف، فلا محالة ليس المعلوم إلا الجامع بين الخاصين المحتملين، فهو مركب من علم واحتمالين، بل من علم تفصيلي بالوجوب ومن علم آخر، بأنّ طرفه ما لا يخرج عن الطرفين»[٧].

وأشكل الشيخ ضياء الدين العراقي، (ت: ١٣٦١هـ) على هذا الرأي بأنّ لازمه عدم انطباق المعلوم الإجمالي على المعلوم التفصيلي بتمامه وكماله، بل يلزم أنْ ينطبق على بعضه دون تمامه، والحال أنَّه ينطبق على تمامه.

فلو فرض أنّ المكلّف كان يعلم بأنَّ أحد الإنائين نجس، إمّا نجاسة الإناء الأول أو الثاني، وبعد ذلك أتضح له تفصيلاً أنّ النجس هو الاول، فحينئذٍ يمكنه أنْ يشير إلى هذا الإناء –الأول– بأصبعه ويقول: هذا ما كنت أعلم بنجاسته بنحو الإجمال، فصار المعلوم بالإجمال منطبقاً على الإناء الأول بتمامه، لا بجزئه التحليلي.

فلو كان العلم الإجمالي يتعلّق بالجامع –أي الاحد–لما انطبق المعلوم بالإجمال على هذا الفرد بكماله وتمامه، يعني لا يصح لنا أنْ نقول: بعض هذا –أي الجامع– هو المعلوم بالإجمال، فإنَّ المفروض أنَّ العلم الإجمالي متعلّق بالجامع الذي هو بعض الفرد، لا كل الفرد، إذْ الفرد مركب من الجامع بالاضافة الى الخصوصية، فيلزم أنْ نقول: بعض هذا هو المعلوم بالإجمال، أو المعلوم بالإجمال ينطبق على بعض هذا، والحال أنّا لا نقول هذا، بل نقول: إنَّ هذا هو المعلوم بالإجمال، والمعلوم بالإجمال هو هذا.

وهذا يدل على أنَّ العلم الإجمالي ليس متعلّقاً بالجامع، وإنَّما هو متعلّق بالفرد[٨].

**الرأي الثاني**: وهو للشيخ ضياء الدين العراقي، (ت: ١٣٦١هـ) –كما جاء في نهاية الأفكار[٩]–، وحاصله: إنَّ العلم الإجمالي يتعلّق بالواقع –وليس بالجامع–، فلو فرض أنَّه كان لدينا إناءان نعلم إجمالاً بوقوع قطرة بول في أحدهما، وكان الذي وقعت فيه القطرة في علم الله تعالى لو فرض هو الإناء رقم/١

---

٦– محمد علي الكاظمي، فوائد الأصول ـ تقرير بحث الشيخ محمد حسين النائيني ـ، ٤/١٠ ـ ١١.
٧– نهاية الدراية في شرح الكفاية، ٤/٢٣٧.
٨– محمد تقي البروجردي، نهاية الأفكار ـ تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ـ، ٣/٢٩٩.
٩– محمد تقي البروجردي، نهاية الأفكار ـ تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ـ، ٣/٢٩٩ ـ ٣٠٠.

فالعلم الإجمالي يتعلّق بنجاسة الإناء رقم/١، وليس بإحدى النجاستين، أو نجاسة أحدهما، بل بالواقع، والمفروض أنَّ الإناء رقم/١ بحسب الواقع هو النجس فالعلم الإجمالي يتعلّق بنجاسة الإناء رقم/١، الذي هو الواقع.

**وبعبارة أُخرى:** كما أنَّ العلم التفصيلي يكون متعلّقاً بالواقع وليس بالجامع، كذلك العلم الإجمالي هو متعلّق بالواقع وليس بالجامع.

وإذا قيل: مادام العلمان: الإجمالي والتفصيلي معاً متعلّقين بالواقع فيلزم عدم وجود فارق بينهما، والحال أنَّ الفارق بينهما موجود جزماً، وإلّا فكيف صار هذا علماً إجمالياً، وذاك تفصيلياً.

فيقال في الجواب عن ذلك بأنّ الفارق هو أنَّ العلم الإجمالي كالمرآة غير الصافية وغير الواضحة، بخلاف العلم التفصيلي فإنَّه مرآة ليس فيها خفاء، وإنَّما هي صافية وواضحة، فالإنسان حينما يأخذ المرآة ويضعها أمام وجهه فأحياناً يكون على المرآة تراب أو شيء آخر يمنع من وضوح الصورة، وأُخرى تكون المرآة واضحة وليس عليها تراب أو غيره.

إنَّ الفارق بين العلم الإجمالي والتفصيلي هو أنَّ العلم الإجمالي كمرآة غير واضحة، وأنَّ العلم التفصيلي هو كمرآة واضحة، فالمرأي في كلا المرآتين واحد، وهو الشخص الذي ينظر فيهما، ولكنْ إحدى الرؤيتين واضحة، والأُخرى ليست واضحة، والعلم الاجمالي كذلك هو رؤية غير واضحة، بينما العلم التفصيلي واضحة، وكلاهما رؤية للواقع.

ويمكن التمثيل بمثال آخر تتضح من خلاله الفكرة، وهو أنَّ الفارق بينهما من قبيل ما لو رأينا شخصاً من بعيد، ولا ندري هل هو زيد أو عمر، فإنَّ النظر يقع على الواقع، فلو كان في الواقع أنَّ ذلك الشخص كان زيداً فالنظر والرؤية يقع على زيد، وليس على أحدهما: إمّا زيد أو عمر، غاية الأمر لا تكون الرؤية واضحة، بل مشوبة بخفاء، بخلاف ما إذا تقرَّب مني فإنّي سوف أراه برؤية واضحة ليست مشوبة بخفاء، فالعلم الإجمالي والتفصيلي كلاهما متعلّق بالواقع، غايته في الإجمالي يكون العلم المتعلّق بالواقع مقترناً بشيء من الخفاء، بينما في العلم التفصيلي لا يكون مقترناً بذلك الخفاء.

وهذا المثال يوضِّح لنا بجلاء رأي الشيخ العراقي في المسألة، فالمرئي واحد، والاختلاف في الرؤية، ففي الإجمال هناك رؤية مشوبة بالخفاء، بخلافه في التفصيلي فإنَّها ليست مشوبة بذلك.

وبعبارة مختصرة: المعلوم فيهما واحد، والاختلاف هو في العلم، فإنَّ أحد العلمين قد اقترن بالخفاء، بخلاف العلم الثاني.

ونص عبارته: «وهذا بخلاف الجامع المتعلّق للعلم الاجمالي فانّه عبارة عن الجامع المنطبق بوصف موجوديته وتعينه في الخارج وكان الترديد في أنّ المنطبق عليه هو هذا أو ذاك...» [١٠].

١٠- محمد تقي البروجردي، نهاية الافكار ـ تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ـ، ٣/٣٠٠.

هذا هو مدّعى الشيخ العراقي، والدليل على إثبات مدّعاه نفس الإشكال الذي سجّله على العلمين: النائيني والأصفهاني، فإنَّه بإمكانه –وإنْ لم يصرّح بذلك– سحب ذلك الإشكال وجعله كدليل على هذا المدعى؛ وذلك بأنْ يقال هكذا:

لو كان العلم الإجمالي علماً بالجامع –كما يقول العلمان–، وليس علماً بالواقع فكيف ينطبق المعلوم بالإجمال على المعلوم التفصيلي بكامله، لا أنَّه ينطبق على نصف المعلوم التفصيلي، فلو فرض في مثال الإناء السابق أنّي علمت تفصيلاً بأنَّ الإناء النجس الذي وقعت فيه قطرة البول هو الإناء الأول، يلزم أنْ لا يصح قولي: هذا الإناء الأول هو بكامله وتمامه معلوم بالإجمال، بل المناسب أنْ أقول: بعضه، والمقصود من البعض هو الأحد، وهو الجامع –عنوان الأحد–، فإنَّ الفرد عبارة عن الجامع بالاضافة الى الخصوصيات، فلو كان العلم الإجمالي يتعلّق بالجامع فيلزم أنْ ينطبق المعلوم بالإجمال على نصف المعلوم بالتفصيل، وتشير إلى الإناء الأوَّل وتقول: بعض هذا المعلوم التفصيلي ونصفه –والمقصود من النصف هو الجامع– هو المعلوم بالإجمال، والحال أنَّ الوجدان قاضٍ بالخلاف، فنحن نشير إلى المعلوم التفصيلي بكامله، ونقول: هو المعلوم بالإجمال، وهذا إنْ دلَّ على شيء فإنّما يدل على أنَّ متعلّق العلمين هو الواقع، وليس هو الجامع[١١].

**الرأي الثالث**: ما يظهر من الشيخ محمد كاظم الخراساني، (ت: ١٣٢٩هـ) في مبحث الواجب التخييري، حيث ذكر أنّ في حقيقة الواجب التخييري احتمالات متعددة، وأحد الاحتمالات التي ذكرها هو أنْ يكون الوجوب التخييري متعلّقاً بالفرد المردد، فحينما نقول: يجب إحدى خصال الكفارة، فالوجوب متعلّق بالفرد المردد، يعني إمّا هذا أو ذاك، فهو ليس متعلّقاً بهذا بخصوصه مشروطاً بترك ذاك، أو متعلّقاً بذاك مشروطاً بترك الأول، وإنّما هو متعلّق بالفرد المردد بين الفردين[١٢].

وهذا المطلب ذكره كاحتمال من دون تبني، ولكنْ له تعليقة على هذا الاحتمال ذكر فيها أنَّ تعلّق الوجوب بالمردد شيء ممكن، إذْ لا محذور في تعلّق الوجوب بالفرد المردد، فإنَّ الوجوب صفة اعتبارية، وإذا أمكن للصفة الحقيقية أنْ تتعلّق بالمردد – والمراد من الصفة الحقيقية العلم الإجمالي، فإنَّه صفة حقيقية لا اعتبارية . فبالأولى يمكن للصفة الاعتبارية أعني الوجوب أنْ تتعلّق بالمردد

ونص عبارته: «فانّه –أي الواحد لا بعينه– وإنْ كان مما يصح أنْ يتعلّق به بعض الصفات الحقيقية ذات الاضافة كالعلم، فضلاً عن الصفات الاعتبارية المحضة كالوجوب والحرمة وغيرهما، مما كان من خارج المحمول الذي ليس بحذائه في الخارج شيء غير ما هو منشأ انتزاعه، إلا أنّه لا يكاد يصح البعث حقيقة إليه...»[١٣].

فمن تعليقته هذه على الكفاية يظهر أنَّ الشيخ الخراساني يبني أو يميل إلى أنَّ العلم الإجمالي يتعلّق بالفرد المردد، فالمتعلّق إمّا هذا أو ذاك، وليس الجامع، وهو عنوان أحدهما، وليس أحدهما بالخصوص.

---

١١– انظر: محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول . تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر .، ٤/١٥٧-١٥٨.
١٢– كفاية الاصول، ١٤٠.
١٣– كفاية الأصول، ١٤١، الهامش: ١.

هذا وقد ناقش بعض الاصوليين هذا الرأي بأنَّ وجود المردد شيء غير ممكن، بل وغير معقول لا في الخارج ولا في الذهن، أمَّا في الخارج فواضح فإنَّ كل شيء يوجد خارجاً فهو هو، لا هو أو غيره، فالوجود لا يمكن أنْ يكون إلّا مشخصاً، فإنَّ الشيء ما لم يتشخّص لا يمكن أنْ يوجد، فالوجود الخارجي لا يمكن أنْ يكون إلّا للمتشخّص، والمردد حيث أنَّه لم يتشخص فلا يمكن أنْ يكون موجوداً خارجياً.

وأمّا أنَّه لا يمكن أنْ يكون موجوداً في الذهن فذلك باعتبار أنَّ الوجود الذهني عبارة عن الصورة الذهنية، والصورة الذهنية لا يمكن أنْ تكون إلّا لشيء متشخص، إذْ لو كان الشيء مردداً فذلك يعني التردد في نفس الصورة، وحيث أنَّ الصورة وجود ذهني فيلزم أنْ يكون ذلك الوجود الذهني متشخصاً، إذْ كما أنَّه في الوجود الخارجي إذا لم يتشخص الشيء فلا يمكن أنْ يوجد كذلك الحال في الوجود الذهني، فالشيء إذا لم يتشخص لا يمكن أنْ يوجد ذهناً.

والخلاصة: كما أنَّ الوجود الخارجي فرع التشخص، كذلك الوجود الذهني هو فرع التشخص[١٤].

الرأي الرابع: ماذهب إليه السيد محمد باقر الصدر وهو التعلق بالجامع بنحو المرآتية.

إنّ الاقرب كون العلم الاجمالي متعلّقاً بالجامع، ووجه الاقربية كونه موافقاً للوجدان، فنحن نشعر بوجداننا حينما نعلم بأنّ أحد الإنائين قد وقعت فيه نجاسة أنَّ معلومنا هو إحدى النجاستين الذي هو عبارة عن الجامع الانتزاعي.

فالصحيح هو أنَّ العلم الإجمالي متعلّق بإحدى النجاستين، الذي هو عبارة أُخرى عن الجامع، ولكنْ ليس متعلّق العلم الإجمالي هو الجامع بما هو جامع، بل الجامع بما هو مرآة للفرد الواقعي، فإنَّ ما أعلم به وجداناً هو نجاسة إناء معين، والنجاسة لا تثبت إلّا للمعين، وليست ثابتة للجامع بما هو جامع[١٥].

وبهذا يحصل للمعلوم بالإجمال معالم ثلاثة، فهو عبارة عن الجامع كما ذكر العلمان: محمد حسين النائيني ومحمد حسين الأصفهاني، وهو في نفس الوقت هو معلوم بالإجمال -أعني الجامع-، ولكنْ بما هو حاكٍ عن الفرد الواقعي، وهذا معلم ثانٍ له، وهو ما صار إليه الشيخ ضياء الدين العراقي، وحيث أنَّ ذلك الفرد الواقعي لا نشخّصه بشكل تام، بل الرؤية بلحاظه مشوبة بالخفاء فيمكن أنْ نصطلح عليه بأنّه هو المردد، فهو مردد باعتبار أنَّ رؤيتنا وعلمنا مشوب بالشك والخفاء، وهو الواقع باعتبار أنَّ متعلّق العلم الإجمالي وإنْ كان هو الجامع ولكن بما هو حاكٍ عنه، وهو الجامع أيضاً؛ لأنَّ المتعلّق بالمباشرة هو الجامع.

فالمعلوم بالإجمال له معالم ثلاثة فهو الجامع، وهو في نفس الوقت الفرد الواقعي باعتبار أنَّ الجامع ملحوظ بنحو الحكاية عن الفرد الواقعي، وهو الفرد المردد أيضاً حيث أنَّ ذلك الفرد الواقعي توجد بلحاظه رؤية مشوبة بالخفاء فيحصل التردد.

وبذلك يحصل الجمع بين الآراء الثلاثة، فكلٌّ رجع إلى وجدانه، ولكن أخذ جزءً من الوجدان، فالرأي الأول صحيح؛ لأنَّ متعلّق العلم الإجمالي هو الجامع، والرأي الثاني صحيح، باعتبار أنَّ الجامع يُلحظ بما

---

١٤- محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول. تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر.، ١٥٦/٤.

١٥- محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول. تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر.، ١٥٩/٤. ١٦٠.

هو مرآة للفرد، والرأي الثالث صحيح أيضاً، باعتبار أنَّ الرؤية أزاء ذلك الفرد الواقعي مشوبة بالخفاء فيحصل التردد[١٦].

## المطلب الثاني: اركان العلم الاجمالي.

إنّ البحث عن كون العلم الاجمالي منجّزاً أو غير منجّز هو فرع تحقق أركان العلم الاجمالي، إذ بدون هذه الاركان يكون الحديث عن منجزية العلم الاجمالي من قبيل السالبة بانتفاء الموضوع.

وتلك الاركان هي:

**الركن الاول**: أنْ يكون هناك علم بجامع التكليف، إذ لولا العلم بالجامع لكانت الشبهة في كل طرف بدوية، وحينئذ تكون مورداً لجريان البراءة.

توضيح ذلك:إنّ الشك بنحو الشبهة المحصورة عبارة اخرى عن مورد العلم الإجمالي، وذلك لا يتحقق إلا إذا كان لدينا حكم واحد، وليس مردداً، ولكنْ لا ندري أنّ الطرف الذي ينطبق عليه ذلك الجامع هو هذا أو ذلك، فالشك ليس في التكليف، فإنَّ التكليف محرز، وإنّما الشك في المكلّف به.

«والمراد من الجامع هو الكلي المعلوم القابل للانطباق على كل واحد من اطرافه بقطع النظر عن كون هذا الجامع الكلي جامعاً ماهوياً أو جامعاً انتزاعياً منتزع من ملاحظة تمام الاطراف.

فالاول مثل العلم بوجوب صلاة، فانّ الصلاة جامع ماهوي لاطرافها مثل صلاة الظهر والجمعة والمغرب، فالصلاة هي الحقيقة المشتركة القابلة للصدق على كل واحد من اطرافها، بمعنى أنّ اطراف العلم الاجمالي تشترك من حيث إنّها افراد لماهية واحدة هي طبيعة الصلاة.

والثاني مثل العلم بنجاسة احد الشيئين إمّا الماء أو الثوب، فانّ عنوان احد الشيئين جامع انتزاعي انتزع من ملاحظة الماء بالاضافة الى الثوب.

وأمّا المراد من اطراف الجامع فهي الافراد التي لو لوحظ كل واحد منها على حدة لكان من المحتمل انطباق الجامع عليه، أمّا لو لوحظت بنحو المجموع فمن المقطوع عدم كونها جميعاً منطبقاً للجامع المعلوم، وذلك لأنّ المعلوم بالاجمال أقل من اطراف العلم الاجمالي دائماً.

وبهذا يتضح خروج الاطراف غير المحتمل انطباق الجامع عليها عن اطراف العلم الاجمالي» [١٧].

**الركن الثاني**:أنْ يقف العلم الاجمالي على الجامع بحده ولا يسري الى الفرد، «إذ لوكان الجامع معلوماً في ضمن فرد معين لكان علماً تفصيلياً لا اجمالياً ولما كان منجّزاً إلا بالنسبة الى ذلك الفرد بالخصوص»[١٨]، بمعنى «أنّ هنا واقعاً متقرراً في نفسه ومتشخصاً في حد ذاته إلا أنّه مشكوك عند المكلّف، أي أنّ المكلّف يجهل موضع استقراره، وهل هو الطرف الاول أو الثاني أو الثالث وهكذا، وهذا هو المعبّر عنه بالمعلوم بالاجمال، وهو غير الجامع، إذ الجامع معلوم تفصيلاً، فالمعلوم بالاجمال هو متعلّق

١٦– محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول . تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر .، ٤/١٦٠.١٦١.
١٧– محمد صنقور علي، المعجم الاصولي، ٣٣٣/٢.
١٨– محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول . تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر .، ٢٠٢/٥.

الجامع، أمّا أنّه معلوم فلأننا نقطع بوجوده، وأمّا أنّه معلوم بالاجمال فلأننا نجهل موضع استقراره، فجهة الغموض في المعلوم بالاجمال هي مشخصاته الثابتة في نفس الأمر والواقع والمجهولة عند المكلّف»[١٩].

**الركن الثالث**: «أنْ يكون كل طرف من اطراف العلم مشمولاً في نفسه وبقطع النظر عن التعارض الناشئ من العلم الاجمالي لدليل الاصل الترخيصي، لأنّ منجزية العلم الاجمالي... إنّما تكون في طول تساقط الاصول في اطرافه، فلو كان احد الاطراف غير مشمول لدليل الاصل المؤمّن لسبب وآخر جرى الاصل في الطرف الآخر بدون محذور»[٢٠].

وهذا الركن بهذه الصياغة يتناسب مع مسلك الاقتضاء في منجّزية العلم الاجمالي، وأمّا بناءاً على مسلك العلية فـ«يكون العلم الاجمالي بذاته منجّزاً لوجوب الموافقة، فمجرد كون الاصل في احد الطرفين لا معارض له لا يكفي لجريانه، بل لابدّ من افتراض نكتة في المرتبة السابقة تعطّل العلم الاجمالي عن التنجيز ليتاح للاصل المؤمّن أنْ يجري.

ومن هنا صاغ صاحب هذا المسلك وهو الشيخ ضياء الدين العراقي، (ت: ١٣٦١هـ) الركن الثالث صياغة اخرى حاصلها: إنّ تنجيز العلم الاجمالي يتوقف على صلاحيته لتنجيز معلومه على جميع تقاديره، فاذا لم يكن صالحاً لذلك في احد الطرفين فلا يكون منجّزاً؛ لأنّه لا يصلح للتنجيز حينئذ إلا على بعض تقادير معلومه، وهذا التقدير غير معلوم فيكون كالشبهة البدوية، وفيما إذا كان في احد الاطراف امارة أو اصل الزامي يكون التكليف منجّزاً في ذلك الطرف بالاصل، ومعه لا يمكن أنْ ينجّز بالعلم الاجمالي ايضاً لأنّ المنجّز لا يتنجّز، لاستحالة اجتماع علتين مستقلتين على اثر واحد، وهذا يعني أنّ العلم الاجمالي غير صالح لتنجيز معلومه على كل حال، فلا يكون منجّزاً للطرف الآخر ايضاً...»[٢١].

**الركن الرابع**: أنْ لا تكون المخالفة القطعية[٢٢] ممتنعة، فيشترط في كون العلم الاجمالي منجّزاً «أنْ يكون جريان البراءة في اطراف العلم مؤدياً الى الترخيص في المخالفة القطعية وامكان وقوعها خارجاً على وجه مأذون فيه، إذ لو كانت المخالفة القطعية ممتنعة على المكلّف حتى مع الاذن والترخيص لقصور في قدرته فلا محذور في اجراء البراءة.

وهذا الركن إنّما نحتاجه بناءاً على مسلك الاقتضاء لا العلية كما هو واضح»[٢٣]، بمعنى أنّ «ركنية هذا الركن مبنية على إنكار علية العلم الاجمالي لوجوب الموافقة القطعية، وأمّا بناءاً على العلية فلا دخل

---

١٩- محمد صنقور علي، المعجم الاصولي، ٣٣٤/٢.

٢٠- محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول ـ تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر ـ، ٢٠٢/٥.

٢١- محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول ـ تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر ـ، ٢٠٢/٥-٢٠٣. سيأتي الحديث عن منجزية العلم الاجمالي وأنّ ذلك بنحو العلية أو الاقتضاء في المطلب الثالث، فانتظر.

٢٢- «يطلق عنوان المخالفة القطعية عادة على ترك جميع اطراف التكليف المعلوم بالاجمال والذي ينتج القطع بعدم الامتثال وبوقوع المعصية للتكليف... فحينما يعلم المكلّف بحرمة هذا السائل أو ذاك فيشر بهما معاً فانّه يكون قد خالف التكليف الواقعي جزماً، وهكذا عندما يعلم اجمالاً بوجوب احد الفعلين فيتركهما معاً». محمد صنقور علي، المعجم الاصولي، ٤٦١/٢.

٢٣- محمود الهاشمي، بحوث في علم الاصول ـ تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر ـ، ٢٠٣/٥.

لـذلك في التنجيـز، إذ يكفـي في امتنـاع جـريان الاصـول حينئـذ كونهـا مؤديـة للترخـيص ولـو في بعـض الاطراف»[٢٤].

## المطلب الثالث: منجزية العلم الاجمالي بنحو العلية أو الاقتضاء.

اتفق الاصوليون على أنَّ العلم الإجمالي منجّز لمعلومه الاجمالي، فتحرم المخالفة القطعية، وإنْ كان لهم كلام في وجوب الموافقة القطعية، ولكنْ وقع الكلام بينهم في أنّ العلم الاجمالي ينجّز معلومه الاجمالي بذاته وبنفسه أو أنّه ينجّزه بسبب تعارض الاصول في اطرافه.

ذهب السيد ابو القاسم الخوئي، (ت: ١٤١٣هـ)[٢٥]، إلى أنَّه لا يستلزم بذاته ذلك، وربما يُنسب ذلك إلى الشيخ محمد حسين النائيني، (ت: ١٣٥٥هـ) في أجود التقريرات[٢٦]، وإنّما هو يستلزم ذلك بضم المعارضة بين الأصول، فلو علمت بأنّ أحد الإنائين نجس، فالعلم الإجمالي ينجّز المعلوم بالإجمال فقط، وهو نجاسة الأحد، أو إحدى النجاستين إنْ صحَّ التعبير، أمَّا هذا بخصوصه أو ذاك بخصوصه فلا ينجّزه، وإنّما بسبب تعارض الاصلين يثبت التنجّز في الطرفين، فإنَّ أصل الطهارة لا يمكن أنْ يجري هنا مع أصل الطهارة هناك، فإنَّ ذلك خلف العلم الإجمالي بنجاسة الأحد، فإذا لم يجر الأصلان فآنذاك ينجّز العلم الإجمالي الطرفين.

وهذا ما يعبّر عنه بمسلك تعارض الاصول، يعني أنَّ العلم الإجمالي يقتضي تنجّز معلومه لولا المانع، والمانع هو أصل الطهارة، فإذا سقط أصل الطهارة ـ وهو المانع ـ فيثبت آنذاك التنجيز في الطرفين.

بينما الشيخ ضياء الدين العراقي، –وربما يُنسب إلى الشيخ محمد حسين النائيني في فوائد الأصول[٢٧]– ذهب الى أنَّ العلم الإجمالي يستلزم التنجيز بذاته، بمعنى أنَّ العلم الإجمالي لا يحتاج في تنجيزه إلى تعارض الأصول وتساقطها، بل هو بذاته ينجّز [٢٨].

هذه مرحلة من البحث والكلام.

ثم في مرحلة ثانية من الكلام تترتب على القول بأنَّ العلم الإجمالي يستلزم بذاته وجوب الموافقة القطعية وحرمة المخالفة القطعية، فبناءاً على ذلك هل يستلزم العلم الاجمالي ذلك بنحو العلية أو بنحو الاقتضاء؟.

اختار الشيخ محمد حسين النائيني –كما جاء في فوائد الأصول[٢٩]– مسلك الاقتضاء، فذكر أنَّ العلم الإجمالي وإنْ كان يستلزم بذاته وجوب الموافقة القطعية، وحرمة المخالفة القطعية، ولكنْ هذا لا يعني أنَّ الشارع لا يمكن له أنْ يرخّص بترك أحد الطرفين، ويكتفي بطرف واحد، بل إنَّ ذلك يمكن له.

---

٢٤– محمد باقر الصدر، دروس في علم الاصول ـ الحلقة الثالثة ـ، ٣٧٨.
٢٥– محمد سرور الواعظ البهسودي، مصباح الأصول ـ تقرير بحث السيد ابوالقاسم الخوئي ـ، ٤٣٤/٢.
٢٦– أبو القاسم الخوئي، أجود التقريرات ـ تقرير بحث الشيخ محمد حسين النائيني ـ، ٤١٧/٣.
٢٧– محمد علي الكاظمي، فوائد الاصول ـ تقرير بحث الشيخ محمد حسين النائيني ـ، ٢٥/٤، ٣٥.
٢٨– محمد تقي البروجري، نهاية الأفكار ـ تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ـ، ٣٠٥/٣، ٣٠٦.
٢٩– محمد علي الكاظمي، فوائد الاصول ـ تقرير بحث الشيخ محمد حسين النائيني ـ، ٢٥/٤، ٣٥.

بينما الشيخ ضياء الدين العراقي اختار مسلك العلية، يعني أنَّ العلم الإجمالي يستلزم وجوب الموافقة القطعية -فيلزم الإتيان بكلتا الصلاتين-، ولا يمكن للشرع ثبوتاً وواقعاً أنْ يرخّص في ترك أحد الطرفين، وهكذا يستلزم حرمة المخالفة القطعية -فيلزم ترك كلا الانائين المشتبهين-، فلا يمكن للشرع أنْ يرخّص في أرتكاب احد الطرفين[٣٠].

وتظهر الثمرة بين العلية والاقتضاء فيما اذا فرض أنَّ أحد الأطراف لا يجري فيه الأصل لمانع فلا محذور في جريان الأصل في الطرف الآخر بناءاً على الاقتضاء، بينما بناءاً على أنّ العلم الاجمالي ينجّز بنحو العلية، والمقصود من كونه بنحو العلية هو أنَّ العلم الإجمالي بذاته يمنع من جريان الأصول والترخيص حتَّى في الطرف الواحد، فحتّى لو فرض أنّه يوجد مانع من جريان الأصل في أحد الطرفين يبقى الطرف الآخر لا يجري فيه الأصل، فإنّ العلم الإجمالي منجّز بنحو العلية، أي يمنع من الترخيص حتَّى في الطرف الواحد عند عدم قابلية جريان الأصل في الطرف الثاني لمانع من الموانع[٣١].

## المطلب الرابع: بعض التطبيقات الفقهية.

إنّ رأي الفقيه ومبناه في أنّ العلم الاجمالي منجّز لمعلومه أو أنّه غير منجّز من جهة، وأنّ المنجزية بسبب تعارض الاصول أو بسبب العلم الاجمالي نفسه من جهة ثانية، وأنّ تلك المنجزية هي بنحو العلية أو الاقتضاء -بناءاً على المنجزية- من جهة ثالثة، كل ذلك يؤثر بشكل واضح على النتائج الفقهية التي يتوصل إليها الفقيه في مقام الاستنباط، وهذا من احد اسباب اختلاف الفقهاء في الفتوى.

والتطبيقات الفقهية في هذا المجال كثيرة، نتعرض في هذا البحث الى بعض منها، وهي كالاتي:

**المثال الاول**:حكم الاجتناب عن ملاقي احد اطراف الشبهة المحصورة.

إنّ وجوب الاجتناب عن اطراف الشبهة المحصورة حكم متفق عليه بين الفقهاء، ولا كلام لهم في ذلك، ولكنْ وقع الكلام في أنّ الاجتناب عن ملاقي احد الاطراف واجب أو لا، بعد الاتفاق على حكمهم بعدم نجاسته.

مثال ذلك: ما لو فرض أنَّه كان عندنا إناءان مثلاً، وفرض أنّا علمنا بأنَّ هناك نجاسة قد وقعت في أحدهما غير المعين، وفرض أنَّ شيئاً ثالثاً كاليد لاقت إناء رقم/١، فالإناء رقم/١ ملاقى، واليد مُلاقي.

والكلام هو: بعد أنْ لاقت اليد إناء رقم/١ هل يحكم بوجوب الاجتناب عنها، بعد فرض أنَّ إناء رقم/١ لا نعلم بنجاسته تفصيلاً، وإنَّما نعلم بذلك إجمالاً -يعني إمَّا هو النجس أو الإناء الآخر-، فهل يحكم بوجوب الاجتناب عنها، أو أنّها محكومة بالطهارة، وبالتالي تترتب آثار الطهارة؟.

هناك رأي معروف بين الأصوليين يقول بأنّا نشك في أنَّ الملاقي (اليد) هل تنجست أو لا، فنشك في أصل تنجسها بعد أنْ لاقت الإناء رقم/١، وحينئذ نجري أصل الطهارة فيها، فاليد محكومة بالطهارة

٣٠- محمد تقي البروجري، نهاية الأفكار ـ تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ـ، ٣/٣٠٥، ٣٠٦.
٣١- محمد تقي البروجردي، نهاية الأفكار ـ تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ـ، ٣/٣٠٥ ـ ٣٠٧.

لأصالة الطهارة، وحينئذ فلا يجب الاجتناب عنها، وعلى هذا الاساس أفتى بعض الفقهاء بعدم وجوب الاجتناب عن الملاقي[٣٢].

وفي قباله رأي يقول بأنّ الاجتناب واجب، فالسيد كاظم اليزدي، (ت: ١٣٣٧هـ) في العروة احتاط وجوباً بالاجتناب عن الملاقي، حيث قال ما نصه: «ملاقي الشبهة المحصورة لا يحكم عليه بالنجاسة، لكنّ الاحوط الاجتناب عنه»[٣٣].

وعلّل السيد محسن الحكيم هذا الحكم بقوله: «والعمدة فيه: أنّه طرف للمعلوم بالاجمال، فانّه يعلم إمّا بنجاسته أو نجاسة الطرف الآخر، فيكون الحال كما لو قسّم احد الانائين الى قسمين، فانّه كما يُعلم اجمالاً بنجاسة القسمين أو الطرف الآخر، يُعلم اجمالاً إمّا بنجاسة المتلاقيين أو الطرف الآخر، فيجب الاجتناب عن الملاقي ـ بالكسر ـ كالملاقى ـ بالفتح ـ »[٣٤].

هذا ويظهر من السيد محسن الحكيم أنّه يبني على أنّ المانع من جريان الاصول النافية في اطراف الشبهة المحصورة نفس العلم الاجمالي، باعتبار كونه علة لوجوب الموافقة القطعية، فانّه بعد كلام طويل تعرض فيه الى الآراء المطروحة في المسألة ومناقشتها قال ما نصه: «والذي تحصّل مما ذكرنا أمور:

الاول: إنّ العلم الاجمالي كما هو حاصل بين الملاقى ـ بالفتح ـ وطرفه هو قائم بين الملاقي –بالكسر– وطرف الملاقى.

الثاني: أنّه لا يجوز اجراء الاصل المرخّص في الملاقي ولو لم يكن له معارض، لأنّ العلم الاجمالي مانع من اجرائه في كل واحد من الأطراف مع قطع النظر عن المعارض، لأنّه علة لوجوب الموافقة القطعية»[٣٥].

**المثال الثاني**: وجوب الاجتناب في الشبهات المحصورة.

قال العلامة الحلي، (ت: ٧٢٦هـ) في القواعد: «ويجتنب كل موضع فيه اشتباه بالنجس إنْ كان محصوراً كالبيت... »[٣٦].

وعلّل المحقق الكركي، (ت: ٩٤٠هـ) ذلك الحكم بكون جريان الاصل النافي ناقضاً للعلم بالنجاسة، وهو غير جائز، ونص عبارته: «لما كان المشتبه بالنجس قد امتنع التمسّك فيه باصل الطهارة –للقطع بحصول النجاسة في احد المشتبهين الناقل عن حكم الاصل– كان للمشتبه بالنجس حكم النجس، في أنّه لا يجوز السجود عليه ولا الانتفاع به في شيء مما تشترط فيه الطهارة، كلبسه في الصلاة لو كان ثوباً، وكذا مصاحبته فيها، وأكله، أو شربه لو صلح لأحدهما...»[٣٧].

---

٣٢– جاء في منهاج الصالحين للسيد علي السيستاني ١/٢٣: «إذا علم ـ اجمالاً ـ بنجاسة ماء احد الانائين سواء أعلم بطهارة ماء الآخر أم شك فيها لم يجز له رفع الخبث باحدهما ولا رفع الحدث به، ولكنْ لا يجب الاجتناب عن الملاقي لاحدهما، إلا إذا كانت الحالة السابقة فيهما النجاسة، أو تحققت الملاقاة لجميع الاطراف ولو كان الملاقي متعدداً».

٣٣– العروة الوثقى، ١/٢١، م/٦.

٣٤– مستمسك العروة الوثقى، ١/٢٥٣.

٣٥– مستمسك العروة الوثقى، ١/٢٦٠.

٣٦– قواعد الاحكام، ١/٢٦٢.

٣٧– جامع المقاصد في شرح القواعد،٢/١٦٦.

**المثال الثالث**: حكم الفقهاء بعدم جواز الأئتمام بامام دارت الجنابة بينه وبين المأموم، بخلاف ما لو دارت بين ثلاثة فيجوز لاحدهم أو لاثنين منهم الاقتداء بالآخر، وعلّلوا البطلان في الصورة الاولى بعلم المأموم ببطلان صلاة نفسه أو صلاة الامام وبطلان الجماعة في كلا الفرضين، وهذا بخلاف الثانية لعدم الدوران المذكور.

قال السيد كاظم اليزدي، (ت: ١٣٣٧هـ): «إذا دارت الجنابة بين شخصين لا يجوز لاحدهما الاقتداء بالآخر، للعلم الاجمالي بجنابته أو جنابة امامه...»[٣٨].

وعلّل السيد محسن الحكيم هذا الحكم بقوله: «للعلم الاجمالي بفساد احدى الصلاتين الموجب للعلم التفصيلي ببطلان الاقتداء، إذ الاقتداء إنّما يكون في الصلاة الصحيحة بالصلاة كذلك»[٣٩].

ثم نقل عن بعض الفقهاء الحكم بصحة صلاة الامام والمأموم بقوله: «وعن المنتهى، والتذكرة، والتحرير، ونهاية الاحكام، والمدارك، والحدائق، واللوامع، وغيرها: الجواز، بل نُسب الى معظم الطبقة الثالثة صحة الصلاتين، لحصول الطهارة لكل من الامام والمأموم، ولذا لم يجب عليهما الغسل كما تقدم، ولسقوط حكم هذه الجنابة في نظر الشارع، ولذا يجوز لكل منهما الدخول في المساجد وقراءة العزائم، ولأنّا نمنع حصول الحدث إلا مع تحقق الانزال من شخص بعينه، ولذا أرتفع لازمه وهو وجوب الطهارة»[٤٠].

ولكنّه ردّ كلامهم هذا بأنّه لا ملازمة بين كون كل واحد منهما في نفسه محكوماً بالطهارة وصحة صلاة نفسه وبين صحة الأئتمام، فانّ العلم الاجمالي إنّما هو حاصل للمأموم وليس للامام، وعليه فلا منافاة بين بطلان الأئتمام وصحة صلاة الامام نفسه.

ونص عبارته: «وهذه الوجوه متقاربة راجعة الى اثبات صحة الصلاة ظاهراً بالاضافة الى المصلي نفسه، وهو غير محل الكلام الذي هو صحة تمام الصلاتين بالاضافة الى كل منهما مع العلم الاجمالي، بخلاف ذلك الموجب للعلم التفصيلي ببطلان الأئتمام، ولذا لو كان الامام مستصحب الطهارة من الحدث فانّه تصح صلاته ظاهراً في حقه ولا يجب عليه الغسل، ويجوز له قراءة العزائم ودخول المساجد، ولكن لا يجوز لمن علم تفصيلاً بجنابته الأئتمام به، فثبوت الاحكام المذكورة ظاهراً في حق المكلّف نفسه لا يسوّغ لغيره الأئتمام به إذا كان عالماً تفصيلاً بجنابته...»[٤١].

## الخاتمة ونتائج البحث:

يمكن استخلاص بعض النتائج التي تمخضت عن البحث في مطالبه الاربعة المتقدمة، وهي كالاتي:

٣٨- العروة الوثقى، ١/١١٠، م/٤.
٣٩- مستمسك العروة الوثقى، ٣/٢٨.
٤٠- مستمسك العروة الوثقى، ٣/٢٨.
٤١- المصدر نفسه، ٣/٢٨.

١. للاصوليين في حقيقة العلم الاجمالي اقوال وآراء، والرأي الراجح هو ما ذهب إليه السيد محمد باقر الصدر.

٢. إنّ البحث في منجزية العلم الاجمالي لحرمة المخالفة القطعية، ووجوب الموافقة القطعية يتوقف على تحقق اركان العلم الاجمالي، وهي على ذكر الاصوليون اربعة.

وبعض الاركان كالركن الرابع تختلف صياغته باختلاف المبنى في منجزية العلم الاجمالي وأنّه منجّز بنحو الاقتضاء أو العلية.

٣- إنّ الاصوليين لهم ثلاثة آراء في الموجب لمنجزية العلم الاجمالي:

الاول: هو تعارض الاصول في الاطراف.

الثاني:إنّ المنجز هو العلم الاجمالي نفسه، وهذا الرأي فيه مسلكان: مسلك الشيخ ضياء الدين العراقي وهو العلية، ومسلك الشيخ محمد حسين النائيني وهو الاقتضاء.

٤- إنّ التطبيقات الفقهية لموارد العلم الاجمالي كثيرة، متناثرة في ابواب الفقه المختلفة.

## فهرست ابرز المصادر والمراجع.

القرآن الكريم، كتاب الله تعالى.

محمد بن الحسن الطوسي، شيخ الطائفة، ت: ٤٦٠هـ.

١- العدة في أصول الفقه، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، ط١، المطبعة: ستارة، قم المقدسة: ١٤١٧هـ ق.

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت: ٨١٧هـ.

٢- القاموس المحيط، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ط٢، بيروت- لبنان،١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

محمد بن الحسن الحر العاملي، ت: ١١٠٤هـ.

٣- وسائل الشيعة، طهران، المطبعة الإسلامية ١٣٧٥ش.

محمد كاظم الطباطبائي اليزدي، ت: ١٣٣٧هـ.

٤- العروة الوثقى، مؤسسة الاعلمي، بيروت- لبنان.

محسن الطباطبائي الحكيم، الفقيه.

٥- مستمسك العروة الوثقى، مطبعة الآداب، النجف الاشرف، ط٣، ١٣٨٨ هـ- ١٩٦٨ م.

محمد باقر الصدر، المحقق.

٦- دروس في علم الأصول –الحلقة الثالثة–، مؤسسة النشر الإسلامي.

محمد تقي البروجردي النجفي، ت: ١٣٩١هـ.

٧- نهاية الأفكار . تقرير بحث الاصول للشيخ العراقي-قدس سره--، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، ط٤، ١٤٢٢هـ قم.

محمد تقي الحكيم، العلامة.

٨- الأصول العامة للفقه المقارن، دار الأندلس للطباعة والنشر، ط١: بيروت- لبنان، ١٩٦٣م.

محمد حسن النجفي، ت: ١٢٦٦هـ.

٩- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تحقيق: محمود القوجاني، ط٦، دار الكتب الإسلامية، طهران.

محمد حسين الأصفهاني، ت: ١٣٦١هـ.

١٠- نهاية الدراية في شرح الكفاية، تحقيق: مؤسسة أهل البيت-عليهم السلام- لإحياء التراث، قم: ياران، شوال، ١٤١٤هـ.

محمد رضا المظفر، المجدد.

١١- أصول الفقه، ط٤، ١٩٩٢م، طبع وتوزيع جبار الحاج عبود.

محمد صنقور علي.

١٢- المعجم الأصولي، المطبعة، عترت، ط٢.

محمد علي بن علي التهاونوي الحنفي، ت: ١١٠٨هـ.

١٣- كشاف اصطلاحات الفنون، الناشر: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٧هـ، بيروت- لبنان، ٢٠٠٦م.

محمد علي الكاظمي الخرساني، ت: ١٣٦٥ هـ.

١٤- فوائد الأصول -تقرير بحث الاصول للشيخ النائيني-قدس سره--، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، ط٨، قم المقدسة.

محمد كاظم الآخوند الخراساني، المحقق.

١٥- كفاية الأصول، ط٢ ربيع الثاني ١٤١٧هـ، ق، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت-عليهم السلام- لإحياء التراث، قم.

محمود الهاشمي، السيد.

١٦- بحوث في علم الأصول -تقرير بحث الاصول للسيد الشهيد الصدر-قدس سره-، الناشر: مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ط٥، المطبعة: فروردين ، شوال ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

مرتضى الأنصاي، الشيخ الأعظم، ت: ١٢٨١هـ.

١٧- فرائد الأصول، تحقيق: عبدالله النوراني، مؤسسة مطبوعت ديني، قم المقدسة.

# جيل السبعينيات وإشكالية تحديد الريادة (الفنية) للرواية العراقية -دراسة تاريخية نقدية-

# *Seventies Generation and the problem of determining the artistic pioneering of Iraqi novel -A critical historical study-*

أ.م.د. باقر جواد الزجاجي [1] Assist. Prof. Baqir AL-Zujaji

## الخلاصة

يشكل الفن الروائي الوعاء المناسب لاحتواء التجارب الإنسانية. فردية كانت أم جماعية. فضلا عن كونه أخصب الأشكال الفنية وأليقها لحمل الفكرة الجديدة والتأثير في قارئها. بحيث يمكن أن تتغير نظرته للحياة وموقفه العام منها. وقد كان للتطور النوعي الذي شهده المجتمع العراقي بعد الحرب العالمية الثانية دوره الفاعل في تجسيد رؤية كتاب الرواية السبعينية الحديثة في شكلها ومضامينها، ولاسيما في النصف الثاني من القرن العشرين، ساعدت على ظهوره اتجاها فنيا جديدا، يحمل في رحمه ولادة أعمال روائية متميزة المعالم.

إذ بدت لدى العديد منهم القدرة الفائقة على التفكير السليم والتحليل الدقيق، غير أن بعضهم ظل ينتظره الكثير، ليصل لذلك التفاعل العضوي المفترض القائم بين (الحقائق الفنية والحقائق التاريخية) للعمل الفني الرصين، وإدراك القوانين (السرية) التي تحكم العلاقات الخاصة بين عناصر العمل الروائي المعروفة ووتائر تغيرها المتسارع، ولاسيما في عالم الرواية، كما نشهد ذلك اليوم على سبيل المثال، مما جعلنا نعدهم الجيل الرائد للصياغة الفنية للرواية العراقية شكلا ومضمونا.

---

١- كليةالاداب/ جامعة اهل البيت.

**Abstract**

The art of writing novels constitutes the suitable place to contain human experiences, collectively and individually. In addition, it is considered the most fertile art output and the most elegant to bear the new ideas. It also has deep effects on readers, to the extent that it may change the viewpoints of people towards life in general.

The qualitative development witnessed by the Iraqi society after World War II has played an effective role in clarifying the viewpoints of modern novels' writers (ideas), particularly in the seventeenth whether in shape or in structure.

During the second half of the twentieth century, this development helped to achieve a new direction in art that led to the birth of a distinguished novel output.

A huge ability in achieving a precise analysis and healthy thinking ha been appeared among novel writers, though some others have remained far behind. As a matter of fact, there has been an effective collaboration between (the artistic and historic facts) on the road to achieve a decisive art product, and to realize the (secret) laws that govern the special facts and factors of well-known novel outputs, in particular.

Today, as an example, we are witnessing such collaboration, to the extent that we may consider today's novel writers as the pioneering generation in the formulation of art, both implicitly and explicitly.

## أولاً: المهاد التاريخي:

يشكل الحديث عن بوادر تحديث البنية الفنية للرواية العراقية هما أدبيا يقتضي الدارس أن يرصيد إشكالياته التاريخية والفنية المتوقعة على حد سواء. إذ سيواجه عقبة بسيطة تتعلق بعنوان هذه الدراسة: طبيعتها ومهماتها، بمعنى أننا ملزمون بتحديد المحاور التي سيشملها العنوان ذاته، نعتقد أن في الإجابة عن تساؤلين رئيسين دالة أكيدة تضع أيدينا على المؤشرات الثابتة لتلك المحاور، يتعلق التساؤل الأول بمسألة تفسير حركة التحول الاجتماعي باعتبارها ظاهرة حضارية مستمرة، وتحليل جوانب تفاعلها في بناء العمل الروائي. – انعكاسا ثم تفاعلا ثم خلقا –، بينما يدور التساؤل الثاني حول ما يوحي إليه مصطلح فضفاض الدلالة مثل (جيل السبعينيات الروائي) نرى ضرورة تحديده وتوصيف أبعاده.

ولعلنا نجد بأن من المفيد جدًا البدء بمناقشة أبعاد التساؤل الثاني، ونعني به (جيل السبعينيات الروائي)، إذ سيلقي الضوء الكاشف على الجانب الذاتي من طبيعة الدراسة. فكلمة (جيل) هنا – المدار الأدبي – مفردة لها امتيازها الخاص الذي يرتبط بوشائج عديدة ومتينة مع حركة التغيير والتطوير الحضاري للمجتمع في عقد من الزمن هذا من جهة. وارتباطها العضوي بعملية الإبداع من جهة ثانية، ذلك أن

الأثر الأدبي لا يمكن له أن يخلق مرتكزاته الأساسية من غير أن يحقق الصلة الطبيعية بين القوانين الأساسية التي تسيطر على السلوك الإبداعي في المجال الثقافي عامة، وبين تلك التي تتحكم في السلوك اليومي لكل إنسان في الحياة اجتماعيا واقتصاديا في المرحلة الزمنية التي يعشها. وهذا ما يدعو الكاتب إلى التكيف مع الواقع المحيط به، لكي يكتسب السلوك معنى خاصا بالنسبة للبيئة الاجتماعية، وبالتالي فهو يدفعه إلى أن يكون شاهدا لعصره، معبرا عن ضروراته عبر مواقف تاريخية، مؤثرة ومتأثرة، مرتكزة على رؤى جديدة مستحدثة تتطلع إلى المستقبل بأمل كبير، بصرف النظر عن حدود السن وأبعاد المكان.

أما المسألة الأخرى التي لها دالة خطيرة على مسار دراستنا فتتعلق بتغير حركة التقدم، وتحليل جوانب تفاعله في بناء العمل الروائي باتجاه تطوير عناصره الفنية إلى صيغ وأشكال متميزة، تخضع لظاهرة (العلة والمعلول) والأخذ والعطاء ضمن دائرة الصراع بأنواعه المتعددة.

ولعل أول ما يستأثر باهتمام الدارس وهو يعرض لموضوع كهذا هو الوقوف على مسألة معروفة تقودنا إلى التسليم بأن هذا النوع الأدبي، مثله مثل سائر الأنواع الأدبية الأخرى يخضع في تطوره لمجمل التحولات الاجتماعية في البلد والتي يفرزها واقع التغيير السياسي والاقتصادي فيه. فالفن الروائي –كما هو معروف– يشكل الوعاء المناسب لاحتواء التجارب الإنسانية. فردية كانت أم جماعية. فضلا عن كونه أخصب الأشكال الفنية وأليقها لحمل الفكرة الجديدة والتأثير في قارئها. بحيث يمكن أن تتغير نظرته للحياة وموقفه العام منها[٢]. وقد كان للتطور النوعي الذي شهده المجتمع العراقي منذ الحرب الثانية دوره الفاعل في تجسيد رؤية كتاب الرواية الحديثة في شكلها ومضامينها[٣].

ولا شك في أن طرح مصطلح (الرواية الحديثة) عن روايات الجيل المذكور ليس له أن يجسد مداه الموضوعي بغير التعرض لجذور هذا الاتجاه في الرواية، الذي يمكن تسجيل بداياته مع نهاية العقد السادس من القرن العشرين. وهذا يدعونا لتحديد العوامل الذاتية والموضوعية التي ساعدت على ظهوره اتجاها فنيا جديدا، يحمل في رحمه ولادة أعمال روائية متميزة المعالم، اشتركت في خصائص فنية محددة وسمات فكرية معاصرة. جعلتنا نميل إلى الزعم بأنها كونت بمجموعها بداية لاتجاه فني جديد، في الرواية العراقية.

فعلى صعيد الواقع الموضوعي نجد أن الصورة الجديدة للأوضاع السياسية والاقتصادية والثقافية قد أخذت تخطو نحو الوضوح نتيجة عوامل مختلفة كان من أبرزها نكسة حزيران عام ١٩٦٧ وما تلاها من تغيرات سياسية وتناقضات فكرية تمثلها الأديب بوعي وتمحيص، أمكنه من أن يجد – نتيجة لذلك – أساليب معاصرة تسعفه في انجاز عمليتي (الهدم والبناء) على حد سواء، وأن يكشف عن وظائف جديدة للعمل القصصي عموما، كانت خافية على غيره من أجيال ما قبل ثورة تموز ١٩٥٨، نتيجة انحسار الوجه التقدمي عن وسائل أعلامه المحدودة.

---

٢– د. سهير القلماوي: مختصر محاضرات في نظرية الرواية: القاهرة: ١٩٧٨: ص٣.

٣– د. عبد الاله أحمد: الادب القصصي في العراق: بغداد: ١٩٧٧: ص٢٨٨٨.

أما الظروف الذاتية التي أسهمت في ظهور هذا الاتجاه الجديد بصيغته السليمة، فتتعلق بواقع الانتماء الطبقي لهذا الجيل القصصي، الذي تجلت لديه الرؤية الواقعية المعاصرة، فجعلته ينظر إلى الإنسان ومستقبله بروح التفاؤل والثقة عموما والرؤية المعتمة المشحونة باليأس في بعض الأحيان، موائما بين أسلوبي النقد والبناء، عبر أشكال (حديثة) تتجاوز – في آن واحد –ضيق الآفاق الجمالية والتكنيكية والفكرية للاتجاه التجريبي في بداية الستينيات والرؤية الضيقة للاتجاهات الواقعية الانتقادية التي عرفها القاص الخمسيني[٤].

فقد نشأ نتيجة لتلك التغييرات الاجتماعية بعد عام ١٩٥٨، التي تحدثنا عنها باقتضاب جيل أدبي جديد انحدر عن طبقة كادحة، يحمل هوية فلاحيه وعمالية، جاهدا ما أمكنته المجاهدة من أجل توصيل مفهومه المعاصر لوعية الطبقي في عناصر إنتاجه الأدبي. ونحن عندما نؤرخ لظهور هذا الجيل، لا نعزله عن الجيل الذي سبقه من أبناء (البرجوازية) الوطنية الصغيرة، ممن استبانت أمامهم المهمات التاريخية التي اضطرتهم إلى التخلي عن نظرتهم (الانتقادية الضيقة) والذاتية المغلقة إلى محاولتهم التسلح برؤية مغايرة تتلاءم ومعطيات المحصلة الجديدة، مادامت تمثل طموحهم الفكري، وتطلعهم السياسي والاجتماعي. وعلى أية حال فقد التقى الفريقان في مستوى اجتماعي واحد بهدف تحقيق الغد الأفضل للجميع.

ولما كانت الواقعية النقدية تميل إلى التركيز على هذه الأوجه من جانب واحد بعض الشيء فأنها قد تثبت أنها حليف له قيمته يسهم باستبصارات جديدة ويصحح المنهج الواقعي الاشتراكي الذي لا يقل عنها تركيزا على جانب واحد[٥].

على هذه الصورة (الجديدة) للواقعية التي آثرنا تسميتها بالواقعية (الحديثة) نتيجة لمزاوجتها بين مفاهيم الواقعية الاشتراكية وبعض مفاهيم الواقعية (النقدية)، مستجيبة بذلك إلى متطلبات المرحلة التاريخية الجديدة للمجتمع العراقي الناهض آنذاك جاء تحديدنا للخصائص المشتركة التي رسمت ملامح الأشكال الروائية لهذه المرحلة، التي يمكن تحديد بداياتها من منتصف الستينيات. إذ شهد ميلاد أدب جديد يحمل سمات تقدميه واضحة، بعد أن تعرف أصحابه على أصول الواقعية الحديثة، مما صفى كتاباته من كثير من التناقضات التي رافقت كتابات الأجيال التي سبقتهم، بمن فيهم كتاب الاتجاه الانتقادي المتخلف ذي الرؤية المعتمة للواقع.

ولابد من القاء القليل من الضوء على بعض السمات البارزة فيها بغية الاستفادة منها في مراحل دراستنا لها، باعتبارها ليست مجرد تكرار للصيغ التقليدية ذات المنحى الانتقادي حسب، فالعمل الروائي وفق هذا النموذج الذي يعري السلبيات ويدينها من جهة، ويشيد بالايجابيات ويعمقها من جهة ثانية، اسهم بوعي مستبصر في تحقيق مهمة المرحلة المنوه بها، ممثلة في بناء الإنسان الجديد وبناء الدولة

٤- فاضل ثامر: معالم جديدة في أدبنا المعاصر: دار الحرية: بغداد ١٩٧٥: ص ١٤-١٦.
٥- جورج لوكاش: معنى الواقعية المعاصرة: القاهرة: ١٩٧١: ص٢١.

المعاصرة، وهو بالضرورة كان بأمس الحاجة إلى بذل جهد مثابر للامساك بمقومات صناعة هذا النمط من العمل الروائي ذي الخصائص الفنية المتجددة دائمًا[٦].

ولاشك في أن الظروف التي أعقبت ثورة ١٩٥٨ ونكسة حزيران وما رافقتها من أحوال قلقة وتوترات سياسية شائكة ناجمة عن توجهات فكرية مضطربة ومتناقضة أحيانا قد ساعدت كثيرا في بلورة ملامح هذا الاتجاه وتحديد سماته الجديدة في الرواية العراقية خلال مرحلة السبعينات سواء تلك التي تناولت فترات سابقة على ثورة ٥٨ أم لاحقة بها لم تكن معروفة لمن سبقهم.

إن قطاع الريف – مثلا – قد اهتز بثورة لم يسبق لها مثيل تمثل بإصدار قانون الإصلاح الزراعي رقم ٥٠ لسنة ١٩٥٨ أمكنهم من استثمار ذلك التحول الفكري وتلك المتغيرات الجذرية العديدة في اغناء موضوعاتهم، بعد استيعابهم لحدود التغيير الاجتماعي ومؤثراته المختلفة، الذي انعكس على رؤيتهم الفنية، ولهذا ظهرت رواياتهم تحمل خصوصية معنية تمثلت بعمق الإحساس النفسي والرؤية الفنية الشاملة للواقع الجديد، منعكسة على طبيعة اختيارهم لأحداث رواياتهم وشخصياتهم، وبالتالي فقد كان ذلك حافزا على استخدام أدوات فنية ملائمة، يمكنها التعبير عن الوظائف الجديدة للعمل الروائي، التي حددتها متطلبات الظرف التاريخي الذي مرّ به المجتمع العراقي آنئذ. إن هذا الفهم الواعي للواقع، المبني على إدراك حقيقي لحاجات المجتمع المرحلية لون إنتاجهم القصصي بسمات مشتركة؛ لأنه نتاج مرحلة تاريخية واحدة ومواقف فكرية محددة جعلهم يلتقون ضمن هدف مشترك أثر في بلورة مسارهم الفكري والفني داخل العمل الروائي –كل برؤيته الخاصة. تجلى في اعتمادهم على محور معين تمثل في إصرار الإنسان على رأيه الخاص، وتأكيد دوره الفاعل ضمن إطار الجماعة. هادفا إلى تحقيق مصالحه الحيوية المتمثلة بخلق الغد المشرق له ولمجتمعه – من زاوية رؤيته الشخصية–معبرا في الوقت ذاته – عن أشواق الإنسان في كل مكان.

ولاشك في أن هذا المحور – المشترك – الذي جعل منه هؤلاء مرتكزهم الفني والفكري في بناء الرواية وتخطيطها قد ساعد كثيرا في خلق الوشائج بين المنهج الخاص والفكرة العامة لأعمالهم الروائية عبر نهج فني متميز، شمل كل عناصر العمل، بدءا من تحديد الإطار الزمني لأحداث رواياتهم واختيارهم المقصود لإطارها المكاني، وانتهاء بتصوير النهايات الفنية. فعلى صعيد الإطار الزماني وجدناهم يؤثرون اختيار فترات احتدام المقاومة بين طرفي الصراع في عملية التغيير – في الريف والمدينة[٧] سواء كان ذلك إبان الفترة التي سبقت ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨، كما تجسد ذلك في روايات معينة. مثل (القمر والأسوار) للربيعي و (المناضل) لعزيز سيد جاسم، (وضجة في الزقاق) للدباغ، و(خمسة أصوات) لفرمان و(المبعدون)لهشام الركابي.

٦- محمد الجزائري: استفتاء حول الرواية العراقية: مجلة الأقلام: ١٩٧٧: ص٨١.
٧- د. عمر الطالب: الاتجاه الواقعي في الرواية العراقية: بيروت: ١٩٧١.

وكذا الحال بالنسبة للروايات التي تناولت موضوعاتها فترات تلت ١٤ تموز سنة ١٩٥٨، مثل (الوشم) و (الأنهار) للربيعي و(الاغتيال والغضب) لموفق خضر، و(القلعة الخامسة) للعزاوي و(الضفاف الأخرى) و(الحبل) لإسماعيل فهد إسماعيل و(القربان) و(خمسة أصوات) لفرمان و(نافذة بسعة الحلم) لعبد الخالق الركابي و(رموز عصرية) لخضير عبد الأمير و(الراحلون) لقاسم خضير عباس و(عرزال حمد السالم) لعادل عبد الجبار و(تماس المدن) لنجيب المانع و(الظامئون) و(الأشجار والريح) لعبد الرزاق المطلبي، وسوى ذلك الكثير. أما الإطار المكاني للأحداث فقد تحدد باختيارهم لبيئاتهم المتماثلة، سواء كانت في الحقل والمعمل أو الكلية أو الشارع أو المعتقل أو حتى خارج الوطن. إذ شهدت بعض هذه الأماكن صوراحية للصراع والمقاومة الحادة ضد الاستغلال والتعسف والمصالح الشخصية، إلى جانب تصوير بعضها الآخر لمشاهد النضال الايجابي والتجارب الحية للبناء التنموي، مثل رواية (النخلة والجيران) لفرمان، التي نعتقد بأنها مهدت لظهور الروايات الرائدة، ذات الطابع الفني إلى جانب روايات غائب طعمة فرمان الأخرى*، وشمران الياسري والركابي والمطلبي، وسواهم من جيل السبعينيات المبدعين.

ولنا أن نعتقد بعد ذلك بأن اختيارهم لشخصياتهم – هو الآخر – لم يأت اعتباطا بل تحدد وفق مؤشرات فكرية وضوابط فنية معينة، نابعة عن التصور المعاصر لدور الإنسان في التعبير إلى الأفضل حين تتهيأ له الظروف الموضوعية، بحيث تتمكن هذه الشخصيات من أن تتمثل بعمق وأصالة جوهر الصراع الدائب. سواء كان ذلك الصراع خارجيا مع الآخرين أم داخليا مع النفس، ولهذا فأن هذه الروايات ركزت على منح الشخصية قدرا من الحرية الفكرية والرأي الشخصي المستقل.

والواقع أن عالما واسعا كهذا يجعل الروائي مضطرا إلى رسم شخصيات ذات أفكار مختلفة في تفسيرها لطبيعة الصراع الذي تعيشه، نتيجة لتنوع مساحة الوعي، مما يحتم وجود أساليب مختلفة أيضا في أشكال المواقف التي تتبناها أثناء ما تواجهه من أحداث حياتية أو مشكلات نفسية متوقعة أو غربة روحية قاهرة[٨]، ولهذا استخدم كتاب هذا الاتجاه أساليب حديثه في العرض قياسا بواقع مرحلتهم التاريخية، كان أبرزها طريقة التعبير عن المضمون من خلال وعي الشخصية، عبر ما يسمى بـ (المونولوج الداخلي) ضمن الإطار السردي، فضلا عن تيار الوعي الباطني، تلك الطريقة التي استطاعت أن تصور – من الداخل – البشر الذين يكرسون طاقاتهم لبناء مستقبل مختلف وفق تكوينهم النفسي والخلقي المكتسب، أما لغة الحوار فقد توزعت بين العامية والفصحى المبسطة، التي أسهمت في تدفق الحوار وشاعريته، بصورة جعلته شديد الصلة بملامح البيئة المحلية، معبرا بصدق عن مستوى وعي الشخصيات وطبيعة معاناتهم الذاتية والمشتركة، فضلا عن تجسيد طموحهم المتنوع لإعادة تشكيل واقعهم الجديد المتعدد الأبعاد.

---

*- يمثل غائب –كما نعتقد – الريادة الواعية لخوض غمار عالم الرواية الفنية في العراق، الذي يموج بالحركة والصراع الدائب، عبر ثنائيات يومية من خير وشر، تتواتر على شخصياته سلبا وإيجابا، لتمضي في النهاية إلى التوحد مع الحقائق التي تجعل من حياة الإنسان أكثر عمقا وشمولا.. فهي كما يصورها الدكتور علي جواد الطاهر (رحمه الله): ((ذات احساس عام وعواطف متبادلة والفة قائمة يكمل بعضها بعضا، وترتبط هذه المجموعة بتلك خيرا وشرا))، ينظر: د. علي جواد الطاهر: من حديث القصة والمسرحية: دار الحرية: بغداد: ١٩٨٧: ص٨١، البناء الفني في الرواية العربية في العراق: ص٩٧.

٨- د. عبد الرضا علي: عبد الرحمن الربيعي روائيا: القاهرة: ١٩٧٩: ص٦٠.

## ثانيًا: المنحى التطبيقي:

لعل ما سنجده من خصائص متميزة عبر التقنيات المستحدثة في مجمل البناء الفني لعناصر العمل الروائي، يعد مؤشرا لماحا أفاض به جيل الريادة الفنية للرواية السبعينية وأول هذه العناصر التي تأثرت بالهدف المشترك المنوه به، فأكسبته بعض الخصائص الفنية الجديدة هو عنصر (الحدث)، فقد دفع الهدف السابق كتاب هذا الاتجاه إلى:

### أ- اختيار الأحداث ذات الدلالة المعمقة:

اشتملت الأحداث المختارة على أبعاد اجتماعية أو فكرية، تمثلت بالصراع ضد التقاليد السلبية أو أبعاد (ذهنية) تمثلت بالصراع العقائدي، أو بكلا البعدين.

فحادث طلاق (سعاد) من زوجها المتعسف، بإدارتها الحرة. في رواية (رموز عصرية) للقاص خضير عبد الأمير، لم يكن حدثا تقليديا مألوفا –قياسا بالتعارف عليه من المواضعات العرفية الدارجة– فحسب، بل خرج إلى وظائف أكثر خطورة في مسار التطور الاجتماعي، تمثلت باختيار (سعاد) الحر لآفاق مستقبلها الجديد من خلال مواقفها الحاسمة في تحديد صيغ العلاقة مع الآخرين، بشكل يمنحها الفرصة لتأكيد موقع المرأة التاريخي (المفترض) من حركة المجتمع الدائبة نحو التغيير إلى الأفضل. لقد أثرت صيغ المواجهة الحادة في تغيير الواقع المدان في تقديرها، بعيدا عن صور الشكوى أو ذرائع الحظ والنصيب. أنها تخلق البديل المتكافئ عبر قرارها مواصلة الدراسة بطاقات متوهجة من العطاء المتواصل للآخرين. فهي –إذن– تعبر بعمق واقتدار عن أحساس المرأة في كل زمان ومكان كما ترى، لتأكيد دورها الفاعل –جنبا إلى جنب– مع الرجل، لبناء المجتمع الجديد الناهض آنئذ[٩].

فالروائي خضير عبد الأمير لم يدع حدثه يعوم فوق زبد الأعراف، بل دفع به إلى الغوص في لجح المشكلة ليجعل منها قضية حضارية. تسجل بأمانة دورا رياديا للمرأة ضمن حركة التاريخ، مستنفرا كل طاقاتها المعطلة بهدف بناء الغد الأفضل، عبر مواقف فنية مقنعة، لا يشوبها الافتعال أو الغرابة، دون أن يجردها من بعدها الرمزي ذي الإيحاءات المدببة. متمثلا بترجيح طلب العلم على الحياة الزوجية عبر إصرارها على الطلاق بديلا من الرضوخ للعبودية في الحياة الزوجية الفاشلة، كما تعتقد.

وحادث إصرار (مظلومة) في رواية (القربان) لغائب طعمة فرمان، على الارتقاء بوعيها ليعانق وعي (صباح) عنوان الثقافة والأمل بالتحرر من سجن أبيها لها في البيت، ومنعها من التعلم قائلة: (سأطلع ولو أكسر الباب)[١٠]، فقد تجاوز (فرمان) بحديثه إلى مديات اشمل من العلاقة العاطفية، إلى مدلولات عصرية تمثلت بطلب العلم فضلا عن العمل وتحقيق الذات عن طريق خرقهما لمجمل الموانع والعقبات الاجتماعية والاقتصادية المحتملة.

---

٩- خضير عبد الأمير: (رموز عصرية): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٩: ص٦٦-٦٧.

١٠- غائب طعمة فرمان: (القربان): مطبعة الأديب: بغداد: ١٩٧٥: ص٤٨.

وحادث نقل المنشورات المعادية للسلطة في الخمسينيات في رواية (المبعدون) لهشام الركابي في بدرة، لتوزع على المواطنين، الذي أنجزته (نضال) بجدارة، لم يكن يحمل في دلالته أبعادا سياسية فحسب بل تجاوز ذلك إلى الأبعاد الاجتماعية، خاصة إذا علمنا بأن (نضال) لم تقدم بذلك بسبب من التزامها السياسي، فهي لم ترتبط بتنظيم أصلا، وإنما حدث –وبهذا الشكل المتحمس– نتيجة لاقتناعها بصدق مشاعر (كمال الكاتب)وسلامة نظرته للمرأة وأهميتها في المجتمع، وضرورة جهادها لتطبيق حقوقها المشروعة.. وإنها ليست جسدا، كما يعتبرها البسطاء، بتشجيع من الحكومة وتأييدها آنئذ[١١].

ومقتل الفلاح (عبد) على يد الملاك الإقطاعي (منصور الراضي) في رواية (القمر والأسوار) لعبد الرحمن الربيعي، الذي حدث بسبب مقاومته لمحاولات الإقطاعي الاستغلالية، مما دعا فلاحي قرية (أبو هارون) إلى التصميم على الثأر منه، لولا تدخل الشيخ (علي)، الفلاح النازح إلى المدينة بضرورة التروي، موضحا لهم عدم جدوى الانتقام الفردي، بل عليهم أن ينتظروا حتى تحين ساعة الخلاص الشامل، قائلا: ((عندما تحين ساعة الانتقام ستنقمون ليس من أجل (عبد) بل من أجل كل الفلاحين الآخرين الذين قتلهم))[١٢]، ويستجيب له الفلاحون بعد اقتناعهم بتعليلاته وتحليله لطبيعة النظام القائم آنئذ وسبل التحرر من عبوديته.

لقد وفق الربيعي في اختيار هذا الحدث، إذ أنه استطاع أن يجمع من خلاله بين الدلالتين الاجتماعية و(السياسية) في آن واحد، فموقف الفلاح (عبد) المتغير، الذي كان قد مهد لحادث القتل لم يكن سوى نتيجة لوعي الفلاح وإدراكه لحقيقة واقعة وموقف الفلاحين الآخرين من مسألة الانتقام الفردي (الأخذ بالثأر)، بعد اقتناعهم بوجهة نظر (الشيخ علي) المعاصرة في هذه المسألة. منطلقا في ذلك من تشخيصه السليم لطبيعة المرحلة التاريخية، إذ هدف منه الربيعي لتغيير المفهوم السلبي التقليدي لظاهرة الثأر، وتحويلها في عقول الفلاحين أنفسهم من إطارها السلبي (الخاص) إلى إطار إيجابي (عام)، فضلا عن البعد السياسي المتمثل بالحرص على عدم التفريط بأية فرصة قد تتيح لهم إزاحة النظام القائم آنذاك، فالهدف إذن هو الصراع ضد الواقع الفكري المتخلف، فضلا عن الواقع الاقتصادي والاجتماعي المتهافت. ولنا أن نعتقد –بعد ذلك– بأن هؤلاء الكتاب من هذا الجيل قد استطاعوا أن يعبروا عن مواقف حضارية جديرة بالتأمل، عبر منظور إنساني رحيب باختيارهم الواعي للأحداث الدالة، وقدراتهم الفنية المتجددة. فموقف الرواية الفنية في اختيار الحدث وبناء العقدة يكاد يكون مناقضا لموقف الرواية غير الفنية، لأنها تعكس موقفا حضاريا يختلف عن الموقف الذي تعكسه الأشكال الروائية الأخرى من حيث الثورة على التقاليد واحترام التجربة الإنسانية ومواجهة الواقع، ورفض المثاليات والمجردات والتعميمات واحترام الحسّ الفردي[١٣].

---

١١– هشام الركابي: (المبعدون): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٧: ص٢٤٢–٢٤٣.
١٢– عبد الرحمن الربيعي: (القمر والأسوار): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٦: ص٩، ١٤.
١٣– د. عبد المحسن طه بدر: تطور الرواية العراقية: دار المعارف: القاهرة: ١٩٦٣: ص٩٤.

إن هذه الخصيصة الفنية التي حملتها معظم الروايات المنوه بها، متمثلة بطبيعة اختيار أصحابها للحدث وبناء العقدة جاءت تعبيرا صادقا عن سمات سائر الأعمال الروائية لكتاب جيل السبعينيات عن تقنيتهم المتجددة لخلق الهيكل العام للحدث ضمن إطار المعمار الفني العام للرواية، إذ حرصت في عرضها للأحداث على أن تكون ذات دلالة سياسية أو اجتماعية أو عاطفية أو نفسية، تعبر بعمق عن دور الإنسان – الفرد – ضمن إطار الجماعة في حماية مصالحه الحيوية عبر مصالح مجتمعة المتجه نحو النمو والتطور[١٤].

**ب- جماعية البطولة وآلية تشكيل الحدث:**

كان لمفهوم (جماعية البطل) الذي يعد السمة البارزة في الروايات السبعينية بسبب التقاء كتابها على هدفهم العام المشترك – تأثير واضح في بناء الحدث وطريقة تشكيله، فقد لجؤوا إلى توزيع الوقائع التي تشكل الأسس الأولى في بناء الحدث، عبر تلاحمها المنسجم في نسيج محكم الصنع عبر حوار شخصيات متعددة تمتلك رؤى (متفردة)، قد تلتقي وقد تفترق، ولكنها تعبر – من خلال مواقفها المتطورة والمتشابكة عن وجهة نظر القاص عموما، متمثلة في تجسيد هدفه العام عبر خيط رفيع حساس، ينتظم كل تلك المواقف المتباينة أحيانا، ليشيد بمجموعها محصلة البناء العام للحدث (الدال) المؤثر. وإبدائهم لوجهات نظرهم في الموقف القائم ((ذلك إن الحوار الدرامي المتوتر، الذي تكشف كل جملة فيه عن مظهر جديد للشخصية تخطو بالحدث إلى الأمام))[١٥].

فرواية (الأشجار والريح) للمطلبي طرحت أحداثا محبوكة ومحسوبة. توزعت وقائعها بين مجموعة من الشخصيات. تربطها فكرة واحدة وهدف محدود، على الرغم من بروز بعض صور الافتراق بين موقف وآخر خلال عملية البناء الدرامي للأحداث. فحادث (نصب ماكنة) الفلاحين لسحب الماء إلى أرضهم عبر أراضي المالك المستغل (عناد)، على الرغم من تهديده لهم ووعيده، دفع بالروائي إلى توزيع البطولة على جميع الفلاحين دون استثناء. على الرغم من أنه خص (مهدي) بالإحساس الحاد، الناجم عن الصراع الداخلي بين ما تهفو إليه مطامحه الذاتية في حب (هيلة) ابنة (حمد) المستغل شريك عناد. وبين التزامه بأهداف طبقته التي تمثلت بشرائهم الماكنه ومحاولتهم انتهاج الأسلوب التعاوني الزراعي بجهود ذاتية، متجاهلين إرادة الملاك المستغل (عناد) وتابعه المصلحي (حمد) وفق مفهوم طبقي معاصر، عبر محور الإحساس الفردي للشخصيات إزاء الأشياء، بمنظور تقدمي يمجد دور التجربة الإنسانية في كل مكان وزمان[١٦]. مستثمرا إمكانات وعيهم المتنامية باضطراد.

وحادث توزيع المنشورات المعادية للسلطة – ذاته – في رواية المبعدون لم تكن فيه البطولة مقصورة على واحد دون غيره، إذ شاركت في بنائه شخصيات عدة تكاتفت على رصف وقائعه المادية والنفسية،

---

١٤- أنظر على سبيل المثال: (الاشجار والريح) ص١٩٥، (الراحلون) ص٨٧-٨٨، (النهر والرماد) ص٧٩.
١٥- ينظر: فتوح أحمد: مجلة فصول: عدد ٢: القاهرة: سنة ١٩٨٢.
١٦- ينظر: عبد الرزاق المطلبي: (الاشجار والريح): دار الكلمة: بغداد: سنة ١٩٧١: ص١٦٥.

عبر مراحل نموه المتتابعة. بدءا من مرحلة نقل المنشورات إلى (بدره) من بغداد بوساطة (أم أركان)، لتسلمها إلى (حسن مصطفى) ومنه إلى (نضال). التي نقلتها في غاية الحذر والترقب إلى المدينة، حيث تم تسليمها إلى (رؤوف) ليقوم بتوزيعها ليلا ولصق بعضها على الجدران، وتتم العملية بنجاح، محققة أهدافها المرسومة سلفا، على الرغم من عظم المخاطر المتوقعة، التي كادت تؤدي بحياتهم، لولا الحذر والتوجس الدائم من كل طارئ غير محسوب[١٧].

وحادث نقل الرسالة إلى دمشق، التي تتعلق بالاعداد للتغيير في العراق، في رواية (عرزال حمد السالم) قد تم ذلك عبر مروره بين مستويات متعددة ومتفاوتة من البطولة. فحميد مزبان ومنذر وحمد السالم (نفسه)، و (دارمي) صاحب السيارة وغيرهم، وحتى (مرهون) الذي مثل الجانب المظلم والمهم من خلق العنصر الدرامي في بناء الحدث، عبر موقفه الخياني المتمثل بالوشاية بهم لدى أجهزة الأمن، بوساطة الإقطاعي (فدعم العواد وصلال) وسواهم، لتتحقق بذلك لوحة فنية مدهشة تعبر عن واقع الصراع المادي والنفسي، بين قوى الخير وقوى الشر)[١٨]، والواقع إن هذه الخصوصية الفنية في بناء الحدث قد لفتت انتباه سائر كتاب الرواية السبعينية الحديثة، على الرغم من تفاوتهم في القدرة على استخدام أدواتهم الفنية لتحقيق هذا الامتياز في تقنية بناء الحدث، فمنهم من وفق في جعل أحداث روايته ذات طابع شامل؛ ففرش فيه البطولة على أماكن متعددة وأزمنة متفاوته وشخصيات متباينة، ضمن قالب فني يجعلها محور الفكرة الأساسية للحدث ذي الدلالة المحددة المقصودة سلفا، كما فعل هؤلاء وغيرهم، كالربيعي في (القمر والأسوار) وفرمان في (القربان والنخلة والجيران) والظامئون للمطلبي، وخضير عبد الأمير في (رموز عصرية) وعدنان رؤوف في (يوميات السيد علي سعيد)، على حين تورط آخرون في أخطاء بسيطة تتعلق بنزعة الاستطراد في عرض المواقف المتباينة والإطالة في رسم الملامح الخارجية للشخصيات، كما فعل الكاتب (نجيب المانع في روايته (تماس المدن) وموفق خضر في روايته (الاغتيال والغضب)، ومحمد شاكر السبع في روايته (النهر والرماد).

## ثالثا: بناء الشخصية: التفرد في اتخاذ الموقف والإجماع على التنفيذ بعد التحليل:

استطاعت معظم شخصيات رواية السبعينيات أن تتلمس بوعي وثقة معظم السمات الأخلاقية للقرية والمدينة العراقية، بما فيها من تناقضات بارزة فرضتها طبيعة الواقع الموضوعي الماثل إلى آفاق التطور المستمر –جنبا إلى جنب– مع مستوى التطور المادي في المجتمع العراقي آنئذ، إذ إن مهمة تقديم الحياة الجديدة تتطلب بالضرورة تقديم نماذج إنسانية عديدة ذات أفكار متنوعة نسبيا، ذلك أن لوحة الواقع الخارجي تتضمن عملية هدم وبناء في آن واحد، وخلال عملية موت القديم وميلاد الجديد تتوافر عناصر

١٧- انظر: (المبعدون): ص٢٠١-٢٤٣.

١٨- ينظر: عادل عبد الجبار: (عرزال حمد السالم): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٩: ص٣٠٣، ٤١٥.

غنية في الصراع الإنساني، ويتوفر المناخ لبروز نماذج إنسانية من طراز جديد تواجه هذه المهمة المعقدة بموقف إيجابي ووعي تقدمي يتناغم مع معطيات الواقع الماثل.

أ- لقد ظل حرص كتاب السبعينيات على تأكيد شخصياتهم لممارسة دورها الفاعل –كل من زاوية رؤيته الذاتية – في حماية مصالحه الحيوية ضمن إطار الجماعة، إذ لا سبيل لهم في مواجهة تلك الضغوط والمعوقات لخلق الواقع الجديد إلا بالتحرك الجماعي الواعي، مما أفادهم كثيرا في مظهرين متلازمين. تجلى المظهر الأول في (إبراز الطابع الشخصي (المتفرد) لموقف الشخصية. بحكم توزيع المسؤوليات، على حين تجلى الثاني في استجابة تلك الشخصيات لتغيير مواقفها لصالح الموقف الأسلم، نتيجة انتهاج أسلوب الحوار المستمر وتبادل الآراء في اتخاذ القرار المناسب). ففي مجال إبراز الطابع الشخصي (المتفرد) ضمن مبدأ احترام الآخر، صادفتنا شخصيات عديدة، عبرت عن وجهة نظر متميزة للواقع، فشخصيات (خضير عبد الأمير) في (رموز عصرية) مثلا، ظهرت تحمل خصوصيتها الفكرية والنفسية المتميزة، التي استمدتها عن مصادر عديدة كالبيئة والتراث، فضلا عن معطيات الثقافية العربية المعاصرة. وهذا ما جعل منها عناصر أساسية لبروز الرأي الخاص (المتفرد)، الساعي نحو تأكيد منطلقاته الذاتية والموضوعية وفق رؤية جديدة للواقع تتسم بالانفتاح الاجتماعي، وعدم التقيد بالتقاليد الضيقة والأعراف المتبعة في كثير من الأحيان، مع حرصها على التوصل إلى موقف جماعي سليم، عبر مسار جدلي، إلى مواقف متقدمة استهدفها الكاتب بعمق واقتدار عبر فضائه الروائي.

ولعل موقف (سعاد) الثابت في قضية طلاقها. ثم عزوفها عن الزواج من (خالد) بالرغم من الحاجة، إحساسا منها بأنه سيفقد كل أمل في بناء مستقبله إن هو أقترن بها، كان لذلك الموقف دلالته النفسية – من جهة – والحضارية من جهة ثانية، حيث التمرد على التقاليد المتخلفة – في نظرها – يقابله النضال الدؤوب من أجل مواصلة التعلم، الذي سيفتح لها آفاق العمل الشريف، بغية تحقيق الاستقلال الاقتصادي عن الرجل، وبالتالي يمنحها حرية اختيار مستقبلها كاملا. كما هي الحال لدى الرجل[١٩]. ولا شك في أن القاص اختار التفسير الاقتصادي للعائلة في تحليله لهذه الظاهرة الإنسانية، غير أنه واجه صعوبة –كما نعتقد – في مهمة تحقيق عنصر الإقناع بالواقع من الناحية الفنية – في الأقل – بخاصة ونحن على صلة بظروف (سعاد) العائلية الخاصة التي لا تؤهلها للتمرد والهروب بهذا الشكل الحاسم. وموقف (خالد)من مفهوم الحضارة الحقيقي، كما تضمنه تعقيبه على رأي (سلا)، ثم حاز على تأييدها، حيث شكل صورة واضحة المعالم لأسلوب التحليل الموضوعي المبني على التفسير التاريخي لظاهرة التطور، كقوله لها إن ((الانطلاقة الحقيقية هي التي تبدأ من الداخل وتسير إلى جنب الانطلاقة الاجتماعية والصناعية والزراعية والعلمية والثقافية ككل، لا أن تتخلف واحدة وتتقدم الأخرى)). فأيدته مضيفة:

١٩- فاضل ثامر: المصدر السابق: ص٦٧.

((.. وكشيء حضاري يبدأ من نقطة الصفر أولا ثم يتصاعد ليصل ذروته، عند ذاك نتجنب السقوط وتكون أقدامنا راسخة))[٢٠].

وقد بدت شخصيات المطلبي في (الأشجار والريح) هي الأخرى في غاية الاعتداد بالنفس وامتلاك الرأي المنفرد، فضلا عن تعمقها الواعي في تحليل المواقف، وبالتالي فقد أظهرت اقتدارا على اكتشاف الاداة المناسبة للواقع الجديد. فمقتل (حمد) المصلحي على يد الفلاح (مهدي) بعد أن خيب أمله في الزواج من ابنته (حسنة)، فضلا عن تنكره لمشروع الفلاحين التعاوني المتمثل بـ (بنصب الماكنة) واستخدامها لري أرضهم، قد جعل هذا الحدث مدار نقاش طرحت فيه العديد من الآراء المتباينة أحيانا، لاتخاذ موقف جديد ملائم، فضلا عن ضرورة تحديد موقف موحد أمام الشرطة، وخاصة بعدما تضررت (ماكنتهم) بكسر الحافة، نتيجة للحادث. لقد تضمن هذا النقاش صورة واضحة لطبيعة الاختلاف في رؤى الشخصيات المتنوعة من جهة، ومدى التزامها بالمنطق الموضوعي في حل المشكلة من جهة ثانية، مراعين ما توحي إليه المواقف من دلائل معينة[٢١].

وقريبا من هذه المواقف نلتقي بمواقف (هاتف) و (عزيز) في رواية الربيعي (القمر والأسوار) وصلاح كامل في (الأنهار) ومنصور وحسن في (الراحلون)، وسواها من الشخصيات في سائر روايات جيل السبعينيات. التي سلكت سبيل الصراع الدائب لتجاوز التحديات الاجتماعية والطبقية والسياسية، مستثمرا إمكانياتها الذاتية ومواهبها (المتميزة)، بغية توظيفها أداة فنية ذكية من قبل الكاتب لتغيير الواقع إلى الأفضل عبر تقنية جديدة ملائمة. يمكنها التعبير بأمانة – من خلال حركتها التاريخية – عن خصائص بيئاتهم المحلية من الزوايا التي تشع بالملامح الإنسانية المشتركة. ((فالروائي الواقعي مطالب – قبل كل شيء – بالاختيار من الواقع وفق ما تمليه عليه رؤيته التقدمية المعاصرة، وحين ينحاز الأديب إلى القوى التي تدفع إلى طريق المستقبل وتجسيد أشواق الإنسان وأحلامه، فيصبح أدبه بالضرورة إنسانيا، لأن أحدا لا يتصور وجود تناقض أساس وجذري بين أشواق الإنسان وأحلامه في أي بيئة وفي أي زمان))[٢٢].

ب- إن تركيز هؤلاء على الجانب الفردي من وعي الشخصية الزمهم انتهاج أسلوب التحليل والتفسير في تحقيق الإحساس بالمكان والزمان لكي يمنحوا تجربتهم الفنية بعدها الواقعي المطلوب[٢٣]، وعندما نقرر أنهم قد أجادوا في رسم شخصياتهم، وبخاصة تلك التي تناولوا عالمها الداخلي بكل تناقضاته، سلبياته وايجابياته، فلا يعني ذلك أن بعضهم لم يسقط في منزلق الاستغراق النفسي العميق، الذي غالبا ما أبعد شخصياتهم عن مهمتها في التعبير بمواقفها (المنفردة) عن الفكرة المحورية الأولى للرواية. إن في مبالغتهم التوغل إلى أعماق النفس البعيدة، متجسدا بتخبطهم في متاهات نفسية وفلسفية

٢٠- (رموز عصرية): ص٤٠-٤١.
٢١- (الاشجار والريح): ص(٢٣٦-٢٣٩)
٢٢- د. عبد المحسن طه بدر: نفسه: ص٣٢.
٢٣- يمكن الرجوع إلى روايات: (القمر والاسوار، المبعدون، رموز عصرية).

ليس لها أي مبرر فني أو موضوعي فاضطرهم ذلك إلى الإفراط في استخدام (المنلوج الداخلي) الممزوج بتيار الوعي الباطني في صورة غير منضبطة فنيا، وبخاصة في مسألة الترابط والانسجام والتماسك بين تلك المقاطع والصور، بغية الكشف عن إحساس الشخصية الحقيقي وتحديد معاناتها ومطامحها لدليل على ذلك، ولعل بروز مثل هذا الانحراف الفني لدى البعض القليل لم يكن مستغربا فهو قبل كل شيء ناتج عن بقايا ترسبات الصياغة – الستينية – المضطربة في العراق وبالتالي فأنها قد تلتقي مع بواعث رواية الشخصية التي تعتبر رد فعل لرواية الحدث، فقد واجهتنا رواية المطلبي الثانية (الأشجار والريح) بالعديد من تلك الصور وخاصة عندما يجري الحديث على لسان (مهدي) الذي لا يكتفي بعرض مشاعره الداخلية المضطربة، بل يضمنه مقاطع عديدة لأفكار الشخصيات الأخرى، بحيث لا تشكل في مجموعها إطارا يتضمن صورا تامة المعالم يمكنها أن تتفادى تهشيم المعالم البارزة لعالم الشخصية الحقيقي، كل هذه جرت في حوار يسوده الغموض، ويستغرق عدة صفحات في الرواية[٢٤] وهذا ما يجعلنا نعتقد بأن القاص قد أخفق – بعض الشيء – في قدرته على تمثل هذا الأسلوب في عرض الأفكار كما استخدم في الاتجاهات الأوربية للرواية المعاصرة، عندما أصبح (البطل) هو الذي يفرض أسلوبه على الرواية لا الكاتب[٢٥]، وهو لذلك أثقل كاهل الشخصية بأفكاره وتأملاته هو وقلل من ارتباطها بالأحداث، وبالتالي فقد أضر في بناء الرواية عامة لأنه أغفل الفعل الخارجي وركز على تيار الوعي حسب. غير أن المطلبي لم يحرمنا من ظهور بعض الشخصيات الحية، النابضة بالحركة الواعية، التي مثلت الوجه المشرق للفلاح المعاصر كشخصية (سعيد) فضلا عن أنه وفق في أن يحملها نتيجة تغيير واقعها كممارسة فعلية لها، عبر أحداث الرواية.

والحالة نفسها بالنسبة لبطل موفق خضر في (الاغتيال والغضب) عندما تحمل (سمير أحمد رؤوف) مشقة الملاحقة الذاتية الحادة لسلوكه العام في الواقع، ولكنه كان أكثر عمقا ووضوحا من سابقه، فضلا عن استخدامه المتواصل لطريقة التداعي سواء كان ذلك بالصور أو بالمعاني كما جرت في ذهن سمير[٢٦] والروائي (قاسم خضير) ركز هو الآخر على شخصية (حسنة) فتوغل إلى أعماقها واقتحم عالمها الداخلي الخاص فقد جعلها تسقط تجربتها الفاشلة مع منصور – عبر منلوجها الداخلي – على فلاحه أجيرة فخاطبتها في سرها قائله. إياك أيتها الناكوله ان تمنحيه ثقتك مادام من غير أبناء جلدتك.فهل لنا القوة الكافية التي تمكننا من أن نثبت لهم أن باستطاعتنا أن نسعد قبل أن يتكرم علينا الآخرون بسعادة زائفة[٢٧]. ولعل شخصيات أخرى مماثلة سلكت المنحى ذاته ضمن روايات هذا الجيل، آثرنا الاكتفاء باستعراض ما سبق توخيا للإيجاز.

---

٢٤- الاشجار والريح: ص٢٠٥-٢١٣.

٢٥- البيريس: الاتجاهات الأدبية في القرن العشرين: ت: د.جورج طربيشي: بيروت: ١٩٦٥م: ص٢٤.

٢٦- موفق خضر: (الاغتيال والغضب):دار الحرية: بغداد: ١٩٧٦: ص١٤٥-٩.

٢٧- قاسم خضير عباس: (الراحلون): دار الحرية للطباعة: بغداد: ١٩٧٥: ص١٢٨.

## رابعا: البناء السردي والتقنيات المعتمدة:

### أ- طريقتا السرد في عرض النص:

لعل من الطبيعي أن يكون للهدف العام الذي انتهجه السبعينيون سبيلهم الفني في تحديد طبيعة أحداث أعمالهم الروائية وشخصياتهم الرئيسة أثر كبير في اختيار الإطار السردي، الذي يسهم – مع الحوار – في عرض الفكرة المحورية للرواية. ومن هنا جاءت أهميته، فقد استخدم بعضهم طريقة السرد التقريري المباشر من خلال (الراوي العليم)، ولكن ضمن عمليتي التصوير والتحليل، لا التقرير، باعتباره راوٍ (كلي العلم)، كما استخدم بعضهم الآخر طريقة (تيار الوعي)، ونعني بها التعبير عن المضمون عبر وعي الشخصية ذاتها، غير أنهم لم يلتزموا– جميعا – بهذا الأسلوب أو ذاك – على امتداد الرواية – وإنما غلبوا ما كانوا يعتقدون أنه الأسلوب الأكثر جدوى في تحقيق الهدف في بناء الموقف، إذ أنهم وجدوا أن الأسلوبين يعبران عن هدفهم السابق، كونه يقوم على تصوير حركة الأحداث وتطورها، فضلا عن التعبير النفسي عن مواقف الشخصيات الأخرى ومدى ارتباطها بالواقع وأحداثه. ومن هنا فقد استطاعوا تحقيق مهمة الرصد الدقيق لعالم شخصياتهم الداخلي والخارجي باعتماد طريقتي السرد معا،في أحيان كثيرة لما لذلك من قدرات إيحائية على صعيد الواقع المعيش.

فالروائي (خضير عبد الأمير) يختار لروايته أسلوبا يكاد يكون واحدا في عرض الفكرة، عبر المواقف والأحداث، ذلك أنه فضل استخدام الأسلوب المباشر بضمير الغائب في عملية بناء السرد الفني، عبر الراوي (العليم)، لما فيه من فرص متاحة لنقل افكاره المتجددة عن طبيعة الشخصيات جميعها وتكوينها النفسي، ودقة توصيف عالمها المضطرب، عبر عمليتي التشخيص والتحليل، وبخاصة لدى (خليل) في استخدامه الواعي لهذا الأسلوب في رواية (ليس ثمة أمل لكلكامش)، وكذا الحال بالنسبة لـ(خالد) في (رموز عصرية)، فقد أفاده ذلك الأسلوب نوعها في تحقيق هدفه المحوري.

وعبر الأسلوب الفني (المباشر) أيضا، يسجل الربيعي – هو الآخر – أحداث روايته وحركة شخصياتها، بضمير الغائب تارة، والمتكلم عبر الراوي (محدود العلم) تارة أخرى، إذ وجد فيه الوعاء المفضل لتحقيق هدفه الرئيس، عبر تصوير الواقع بكل جزيئاته الدالة وبأسلوب وصفي دقيق يعتمد (التشخيص والتحليل)، مما جعل المتلقي يتحرك مع الراوي ضمن عالمه الصغير، ذي الطاقات المتشظية، متابعا بانتظام حركة تطوره المستمرة. فإيقاع القصة والوصف المجزأ الذي يمتزج به هو الذي يحرك في نفس القارئ أكثر من دافع للبحث عن الناس والاحداث بحيوية مثيرة للدهشة والاستغراب والتمرد –كما نعتقد – فعندما يحاول الكاتب أن يسلط الضوء على (الشيخ علي)، الذي نزح من الريف إلى المدينة،نجده يعمد إلى الوصف الدقيق المجزأ للأماكن والأشياء التي ارتبطت برحيله، وكان لها تأثير واضح

في مجرى حياته، فضلا عن تحديد خطوط شخصيته ومواقفها، إلى جانب كشفه لدوافع الرحيل الحقيقية، مركزا على دور بعدي الزمان والمكان وتأثيرهما في تعميق الصورة الداخلية للشخصية[٢٨].

وقد كان للأسلوب الآخر للعرض ونعني به استخدام تقنية (تيار الوعي)، الذي وظفه معظم رواد الرواية ذات الخصائص الفنية من جيل السبعينيات، بوصفه أداة فنية متطورة عندهم، لنقل المضمون عبر وعي الشخصية متجسدا بعرض أفكارها وأحاسيسها الداخلية، أو من خلال (المونولوج الداخلي) للشخصية ذاتها، في مختلف صوره، مازجة في حوارها الصامت هذا مع ذاتها أو مع الغير، وبذلك حققوا قدرا من الفاعلية في تحقيق الهدف المحوري العام للرواية، مما جعل القارئ يشعر باتحاده مع الشخصية التي ولدت في فكر الكاتب ذاته، فيتوغل في أعماقها، بدلا من وصفها من الخارج فظهرت وهي تحمل عوامل نموها وتطورها، وهذا ما كان ينتهجه معظم كتاب الرواية (الأوربية) الحديثة، منذ بدايات القرن العشرين. ولعل المطلبي كان من بين من أجادوا استخدام هذه الطريقة، ولاسيما في روايته الأولى (الظامئون) على حين لم يحالفه النجاح التام في روايته الثانية (الأشجار والريح) في بعض المقاطع السردية، نتيجة لسقوطه بمنزلق فني في الصياغة، فقد أراد أن يبتدع تقنية جديدة مغايرة، يخرج بها عن طبيعة المنلوج الداخلي نفسه، بأن حاول أن يجري أفكار شخصياته، ولاسيما شخصية (مهدي) المأزومة، عبر أصوات متعددة ومتداخلة، خرجت عن كونها إطارا لحوار وهمي يفترض حدوثه بين شخصيات عديدة في ذهن مهدي، وإنما ظهر مشحونا بالغموض، ويشكل تراكما من المفردات ضمن جمل ناقصة المعنى، لا تحدها فكرة ولا يربطها محور فني معين. ولا شك في أن المبالغة في استخدام هذا الأسلوب فضلا، عن المحاولات المتعددة لاستخدام أسلوب التقطيع (السينمائي) للنص وبشكل مفتعل قد أساء إلى وحدة الفكرة وتلاحم العناصر الفنية الرئيسية، بله تكاملها، وانعكاس ذلك على الفضاء الروائي بكامله.

إن اختيار رواد الرواية الفنية صيغا متطورة في التقنية السردية تلبي رغبتهم في تحقيق هدفهم المحوري (المشترك)، قادهم إلى أن تخضع لغتهم هي الأخرى في صياغتها لمثل هذا العامل، وبخاصة الروايات التي انتهجت أسلوب (المنلوج الداخلي) في عرض الأحداث والأفكار، فهي ملزمة – والحالة هذه – بصياغة تراعي المستوى الفكري للشخصية المتحدثة بصمت، ما دامت هي التي تعبر عن المروي من زاوية رؤيتها الخاصة للحياة والأشياء. ولغة السرد من هذه الزاوية تلتقي مع الحوار في ضرورة تعبيرها عن خصائص المتحدثين، كأن تكون في لغتهم لازمة معينة أو اهتماما خاصا أو ألفاظا تشي بالمهنة أو الهوية عموما[٢٩]. وقد حصل هذا فعلا أو جزء كبير منه عند بعض الكتاب، ولاسيما (غائب طعمه فرحان وشمران الياسري وعبد الرزاق المطلبي واسماعيل فهد اسماعيل) في بعض أعماله الروائية[٣٠].

---

٢٨- القمر والأسوار: ص٢٤٠.

٢٩- مختصر محاضرات في نظرية الرواية: ص١٤.

٣٠- ينظر: غائب طعمة فرمان(النخلة والجيران): ٢٧٧، (القربان): نفسه: ص٧١،٤٨، الياسري: (الزناد): ٩، ١٣، المطلبي: (الأشجار والريح): ص٨١، إسماعيل فهد إسماعيل: (الضفاف الأخرى): ص٢٤١ – ٢٤٤.

وقد اتسم أسلوبهم السردي الفني المباشر – هو الآخر – المبتنى على اللغة الفصحى المبسطة، عبر تراكيب لغوية تتسم بالشاعرية والسلاسة والإيجاز والتكرار أحيانا مع الوضوح، بهدف توصيل المعنى الدقيق للقارئ، مع مراعاتها واحتفاظها بقيمتها اللغوية والنحوية السليمة، فضلا عن القيمة الجمالية، التي تعد في نظرهم مرتبطة بقدرتها على التعبير عن أحاسيس الإنسان وعواطفه ومشاعره الداخلية، بعيدا عن البهرجة البيانية وفخامة التراكيب التي من شأنها إعاقة القارئ عن تتبع الحركة الداخلية للمواقف والأحداث.

**ب- المنظومة السردية وتوظيف الحوار: سيادة الرأي الحر ضمن الموقف الجمعي:**

يشكل حوار الشخصية ضمن طريقة استخدام اللغة وأساليب ترتيب الفكرة وزاوية الرؤية ومجالات المواقف الخاصة والعامة، لبنات أساسية في البناء السردي العام للعمل الروائي السبعيني، فهو يدل على ردود فعل مميزة للشخصية، وهو – من هذه الزاوية – يتصل اتصالا وثيقا بالمواقف بشكل منطقي مقنع، فيطور الموقف ويكشف طبيعة الشخصية المتحدثة والفاعلة في آن واحد، سواء أكان الحديث مسموعا عبر (الديالوج) أم صامتا عبر (المنلوج) الداخلي أم عبر (تيار الوعي الباطني للشخصية)، وهذا يتطلب من الروائي أن يعمل على تنويع أنماط الحوار وفق ما يحتمله وعي الشخصية وواقعها النفسي والحياتي، وبذلك يتاح لها التعبير عن نفسها بصدق وشفافية واضحة عبر الفضاء العام للرواية. ((إذ على الكاتب أن لا يتحدث بلسانه الشخصي، بل بلسان وعقل وعواطف شخصياته المختلفة أصلا، التي تصادفنا في القصة))[٣١]. ذلك ((إن هذه الصلة ليس لها أن تتحقق دون روابط فنية تجعل القارئ يتحسس بعمق ويقين طبيعة تكوين الشخصية، فيستدل من خلالها على حقيقة البواعث النفسية والعقلية والشعورية التي تحكمت في تحديد مواقفها داخل الحدث، وهذا الإحساس لا يتم من غير أن تسمعنا صوتها الحقيقي إذا تحدثت معنا ومع غيرنا ومع نفسها، إنها (إنسان) لابد أن تتحدث))[٣٢] فتتجلى إثر ذلك الفكرة العامة والهدف الخاص من عملية (السرد عبر الحوار) بأنماطه المتعددة. (فحسن مصطفى) في رواية (المبعدون) لهشام الركابي أظهر حواره بجلاء الصورة الصحيحة لحرية الرأي واستقلالية الموقف، مسترشدا بتجاربه النضالية العريقة عندما اقترح على أصحابه تكليف البنت الخبازة (نضال) مهمة القيام بنقل المنشورات المعادية للسلطة وتسليمها إلى رؤوف في المدينة، كونها متعاطفة مع المبعدين، وبخاصة بعد استشهاد أختها على يد السلطة من ناحية، وإنها ليست موضع شك من سلطات الأمن في (بدرة) من ناحية ثانية، وبذلك استطاع المؤلف أن يمنح هذا الموقف المتفرد للشخصية مبررات نجاحه الذاتية والموضوعية، مما أكسبه صفة الإقناع بالواقع، وألبسه رداء الصدق الفني، دونما سقوط في لجة الافتعال والمبالغة، على الرغم من معارضة البعض من رفاق حسن، ويتم له ما أراد، وتنجح المهمة في نهاية الأمر، عبر تكامل جزيئات الحدث، وباستقلالية الرأي نفسها ظهر حوار الرجل الغريب الذي يمثل الوجه الآخر (الوهمي) لشخصية (سمير) ذات البعد (السيكولوجي) المتميز في رواية (الاغتيال والغضب)، فقد وفق المؤلف في تحقيق التقنية

٣١- د. عز الدين إسماعيل: الأدب وفنونه: دار الفكر العربي: القاهرة: ١٩٦٨:ص٢٣٤.
٣٢- مختصر محاضرات في نظرية الرواية:ص٢٢.

العالية لتصوير هموم سمير من الداخل عبر تحريكه للشخصية الوهمية، المعبرة عن ضميره بزيه الغريب الذي ظل يلاحقه أينما ذهب. وبذلك فقد عبر حوارهما عن حقيقة حياتية كادت تغيب عن ذهن سمير، ونعني بها (الصدق مع الذات)، التي أوشكت أن تشهد مأساة اغتيالها بمقصلة الإغراء اليومي والثراء المرتقب بسبب علاقته بموكلته الأرملة هناء[٣٣].

### ج- تعدد الرؤى، وأثره في تعميق الفكرة ورصانتها:

نتيجة لتعدد آراء الشخصيات وتفرد بعضها ظهر الحوار حاملا لسمات التنوع في مضامينه المختارة، فإذا سلمنا بأن الموقف الواحد يحمل أكثر من وجهة نظر، ويستلزم اتخاذه طرق آفاق مختلفة من الأفكار والموضوعات، تفرضها طبيعة النقاش وتقليب الفكرة على وجوهها المتعددة، فأن من البديهي أن تظهر أعمال هؤلاء الكتاب مشحونة بالأفكار الغنية والآراء الصائبة، ماداموا يهدفون إلى تغيير معظم الأفكار القديمة البالية والمنغلقة، بمفاهيم معاصرة تتجاوب مع نزوعهم الفكري المشترك. متوسلين – في ذلك – إلى تعزيز واقع عالمهم الإنساني الفسيح، المتميز بالجدية والعمق. (فقد بدا من خلال الراوي، تنوع الرؤى بين الكاتب والشخصية والقارئ) لدى معظم كتاب (الرواية المعاصرة)، إذ حاولوا أبعاد الراوي (كلي العلم) عن سردهم القصصي لرغبتهم في تجنب فرض التعليقات والأحكام الأخلاقية المباشرة على شخصياتهم، فضلا عن استجابتهم للمطالب الفنية التي فرضها عليهم الواقع الفكري والثقافي للمرحلة الجديدة، حيث وضع إنسان هذه المرحلة أمام مهمات فكرية ونفسية صعبة ومعقدة، وهو يبحث عن سبل الخلاص من ضغط الواقع المرفوض من جهة، وعمله الدؤوب لتطمين حاجاته الإنسانية ومطامحه الشخصية – ضمن إطار جماعته – من جهة ثانية، مما لم نجد له نظيرا في روايات ما قبل مرحلة البحث، وهذا ما دفع بالعديد من هؤلاء الكتاب إلى اعتماد السرد الذاتي، إلى جانب الموضوعي، سبيلا إلى ذلك، بتركهم أحدى الشخصيات المشاركة في الحدث أو المراقبة للقيام برواية الأحداث أو ربما الكشف عن الدوافع وتفسير المواقف وتأويل دلالة الأحداث، منطلقة من وجهة نظرها الشخصية، أو بترك الشخصيات تفصح عن وعيها، ووجهة نظرها الخاصة مباشرة بعيدا عن الراوي، حريصة على ((أن تنتمي وجهة النظر لاسيما في العمل متعدد الأصوات – إلى الشخصيات التي تشارك في الحدث المروى، بمعنى أنه لا ينبغي أن يكون هناك موقف إيديولوجي تجريدي خارج الشخصيات))[٣٤].

ففيما يتعلق بالبناء السردي للأحداث من خلال الراوي بأنواعه المتعددة، تطالعنا مثلا، رواية (النخلة والجيران) لفرمان، حيث يختار الكاتب أحد أشخاص الرواية ليسرد الحدث بصوته – وهكذا يفعل مع بقية الأحداث الأخرى، ويمثل هذا الراوي بدرجات متفاوتة وعي الشخصية المشاركة ومزاجها الخاص، ولكن ضمن إطار الحدث، بعد انتقائه المقصود له.

---

٣٣- ينظر الاغتيال والغضب: ص٢٥-٣٠.

٣٤- أنظر: د. صبري حافظ: الرواية شكلا أدبيا ومؤسسة اجتماعية: مجلة فصول: عدد(١): لسنة ١٩٨٣: ص٩٢.

إذ إن قدرة مثل هذا الراوي محدودة على سرد الأحداث التي تهم الآخرين، معتمدا في ذلك على مدى إدراكه وتمثله لدلالة ذلك الحدث، لذا فأن رؤيته الخاصة ومدركاته غير ملزمة للقارئ أو الشخصيات، كونها تنطلق من السرد الذي يقوم به الراوي (محدود العلم)، الذي لا يلتزم بتجسيد المنطق الموضوعي المقبول لوجهات نظر الكاتب، وبذلك تتخلص الرواية من سيطرة الكاتب وسلطة منظوره الخاص، بل أسلوبه الوحيد أيضا.

فعندما عقبت (رديفة) زوجة (حمادي العربنجي) مثلا في رواية (النخلة والجيران) على تذمر (صاحب) من الوضع الفاسد، لتفشي ظاهرة السوق السوداء أبدت استياءها من قذارة الأسواق جميعا عند سماعها عبارة (السوق السوداء) نتيجة جهلها لمدلول المصطلح المذكور الذي اطلقه (صاحب) بقولها: ((كل الأسواق سودة! يعني سوك العوينة اللي مليان سيان خايس هم يسموه سوك أبيض؟ منين يجيله البياض؟ رد صاحب: السوك السودة التي يتاجرون بها بالخفية))[٣٥].

فالراوي في سرده الذاتي عبر الحوار، ينقل وقائع حدثه من خلال وعي (رديفة) ورؤيتها الشخصية لطبيعة الواقع السيء، كل ذلك دون أن يفرض على بقية الشخصيات أو القارئ الاقتناع برؤيتها، لقد استثمر الكاتب، لابراز صوت رديفة وتفرده، لغتها الخاصة كذلك، متمثلة بمفردات وتراكيب متداولة بين الوسط الاجتماعي الذي ينتمي إليه ثقافيا، فضلا عن فهمها الخاص الساذج للدلالة، على حين نجد في تعقيب (صاحب) التصحيحي ما يظهر تجسيد رؤية مغايرة لرؤية (رديفة)، من حيث طبيعة المواطن الجديدة بإدانة الواقع القائم، حيث يتناول الجانب الاقتصادي، متمثلا بالاستغلال والابتزاز، فضلا عن اختلاف الراوي في لغته أيضا، حتى استخدامه للمفردات والصور. فرديفة مثلا لفظت الاسم الموصول (التي) في العبارة السابقة بـ (اللي) في حين لفظه صاحب بشكله الصحيح، كل ذلك من غير أن يلتزم الكاتب بالفصيحة حتى في سرده الوصفي، وبذلك يجسد القاص تمايزا بين أصوات شخصياته (وعيا ولغة)، ولعل في وجهة نظر (صاحب) من خلال رده المبتسر، ما يدلل على عدم رغبة الكاتب في تعميم رؤية واحدة وشاملة لأحداث روايته، أو طغيان شخصية (صاحب) على غيرها مثلا، على الرغم من أن في لغة صاحب وأفكاره ومواقفه ما يوحي بقربه من وعي الكاتب نفسه، كما نعتقد، بدليل اقتران ردوده بالمتغيرات الجديدة للواقع المأمول، ثقافيا واجتماعيا وسياسيا في نظر الكاتب.

فعندما يعلن (حسين) مثلا بأن مستقبله قد مات بموت أبيه، يكتفي (صاحب) بالرد عليه قائلا: ((إلا إذا دخلت المدرسة))، وحين يعرب (مصطفى) عن يأسه من إخراج الانكليز بسبب قوتهم ليبرر مواقفه المتخاذلة، يرد (صاحب) بقوله: ((بس ها المرة راح انطلعهم بيدينه))[٣٦] وقد تجسد ذلك أيضا في آرائه المتفرقة بالإنكليز ومواقفه من صنيعتهم الطفيلي (محمود ابن الحولة) مثلا.

---

٣٥- النخلة والجيران: ص١٦٥.

٣٦- ينظر: د. شجاع العاني: البناء الفني في الرواية العربية في العراق: ص٤١٦.

ويعود بنا غائب، ولكن من خلال السرد المختلط على المستويين (الذاتي والموضوعي) هذه المرة في روايته (خمسة أصوات) متناولا شخصيته من الخارج والداخل في آن واحد، حيث يجمع بين همومها على المستوى الاجتماعي والاقتصاد والسياسي من جهة، وهمومها على المستوى الفردي والنفسي والفلسفي من جهة ثانية[٣٧].

والجزء السابق من الحوار الذي أشرنا إليه من رواية (القمر والأسوار) عن تفرد (هاتف) بموقفه الخاص من بواعث الواقع المعاشي المتدهور وضح بجلاء مدى تشعب الأفكار عن ظاهرة واحدة. فحميد يعتقد بأنها تعود للقضاء والقدر، ولا مجال لغير القناعة وعدم الاعتراض، على حين يرى (هاتف) عكس ذلك، عبر تحليل دقيق وتسويغ مقنع، معتبرا ذلك نتيجة حتمية لواقع الاستغلال الطبقي في الريف والمدينة، وهذا ما دفعه لكتابة الشعارات المناوئة للسلطة على الجدران، في الوقت الذي لا يتفق فيه (كامل) مع الاثنين. فله وجهة نظره الخاصة النابعة عن نزعته الدينية الحادة، إذ يعتقد بأن الواقع الحقيقي للتدهور يكمن بغياب النظام الاقتصادي السليم، متمثلا بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، داعيا إلى ضرورة اللجوء إليه في تصحيح الأوضاع المعاشية[٣٨].

وفي رواية (تماس المدن) لنجيب المانع يطالعنا بطلها (مجدي) وضيفه د. رائد بمشاركة بقية الضيوف ضمن حوار طويل خرج – هو الآخر – إلى مسارب جانبية عما كان يحتمله الموقف. أوشك معه أن يفتقد سمة الترابط والوضوح، لولا تدارك القاص في لحظاته الأخيرة، ليعيد إليه خيوطه العريضة ويصل به إلى هدفه الرئيس، متمثلا بتحديد معالم الإنسان العربي عموما، فقد انتقل موضوع الحوار من الشعر والأدب إلى طبيعة النظرة الإنسانية للواقع من خلال مستوى الإحساس بأزمة زميلهم المعتقل (سليم)، ثم يعود ليتحول إلى بعض سمات الحضارة الأوربية (صدقها وزيفها) وما تفرزه من قيم متضاربة، قد تعمل على إغراق الإنسان في معمعة الآلة.. وهذا ما يقودهم إلى موضوع رابع يتعلق بالمشاعر والأحاسيس[٣٩].

ومن منطلق الصلة العضوية لجزيئات الفكرة المرتبطة بعامل السببية يكشف لنا الروائي (قاسم خضير عباس) في (الراحلون) عن تحول موضوع الحوار الذي أداره بين (حسنة) وأمها، وانتقاله من قضية لأخرى، ولا شك في أن تنوع الحوار ساعد على تطوير المواقف، وبالتالي فقد دفع بحركة الأحداث وتطورها، عندما قاد (شكير) إلى التحرك لأخذ الثأر، غير أن تحول موقفه وتطوره – نتيجة لنصيحة الأم، جعله يذهب إلى (السيد جابر) لاستخدام نفوذه الاجتماعي في حل المشكلة وردع المعتدي بدلا من التهور الذي يؤدي إلى مضاعفات لا تخدم أحدا[٤٠]. والنتيجة ذاتها تحققت في رواية (الاغتيال والغضب)

٣٧- ينظر: خمسة أصوات: غائب طعمة فرمان: ص٢٣٧.
٣٨- القمر والأسوار: ص٢٠٦-٢٠٧.
٣٩- ينظر: نجيب المانع: تماس المدن: دار الرشيد: بغداد: ١٩٧٩: ص٢٩٢،٢٧٦.
٤٠- ينظر: (الراحلون): ص١٠٢-١٥٥.

عندما أدى الحوار الطويل والمتنوع بين سمير وغريمه الوهمي إلى تطور المواقف، ليؤدي أخيرا إلى تخلصه من كابوس الحصار النفسي الذي غلف حياته[٤١].

ولعل ما رافق الحوار السردي لبعض هؤلاء الكتاب هو المبالغة غير المحمودة أحيانا لاستخدام طريقة (تيار الوعي) بمختلف صورها، سواء كانت حوارا مع النفس أو حوارا وهميا بين أطراف عديدة يجري في ذهن الشخصية ذاتها داخل الرواية، إلى الحد الذي جعله يغرق الفكرة (المحورية) ضمن الفعل الجماعي في متاهات المعالجة الفلسفية والنفسية لشخصياتهم، كما فعل المطلبي في (الأشجار والريح)[٤٢]

فهم ينتقلون من فكرة إلى أخرى وهم ساكنون، وكل ما يفعلونه هو الاستجابة الذهنية لصور المواقف والأحداث فتدفعهم إلى التفكير فيها عبر عملية الارتداد الذهنية (Flashback) دونما هدف فني ينعكس في بناء حدث جديد له علاقة بمحور الفكرة.

ولنا أن نعتقد – في نهاية الأمر – بأنه كان على بعض الرواد السبعينيين على الرغم من مثابرتهم الجادة في تطوير أدواتهم الفنية أن يتمثلوا بعمق أشمل وحساسية عالية أبعاد التطور الذي شهده المجتمع العراقي ضمن إطار المرحلة التاريخية المذكورة، من جهة، وأبعاد الصيغ والتقنيات المستحدثة لهذا الجنس الأدبي الحديث، قياسا بغيره، كالمسرح والشعر والمقالة وسواها من جهة ثانية، وملاحظة آفاق تطورها المتسارعة (عالميا) باستمرار، بهدف الاستفادة من تأثيراتها المتعددة والمتنوعة في تطوير سبل تقنيتهم الفنية في إنتاجهم القصصي: ومع ذلك فقد ظلت تنتظرهم مهمة شاقة تحمل في طياتها حلقات التغيير المتسارع اجتماعيا وفنيا. ومع علمنا بأنهم قد تجاوزوا في مهمتهم هذه مرحلة البداية، إذ بدا لدى العديد منهم القدرة الفائقة على التفكير السليم والتحليل الدقيق، غير أن بعضهم ينتظره الكثير، كما اسلفنا، لكي يصل إلى حقيقة البواعث الذاتية فضلا عن العوامل التاريخية، ليصل لذلك التفاعل العضوي المفترض القائم بين الحقائق الفنية والحقائق التاريخية للعمل الفني الرصين، وإدراك القوانين (السرية) التي تحكم العلاقات الخاصة بين عناصر العمل الروائي المعروفة ووتائر تغيرها المتسارع، ولاسيما في عالم الرواية، كما نشهد ذلك اليوم على سبيل المثال.

## قائمة المصادر والراجع:


١. البيريس: الاتجاهات الأدبية في القرن العشرين: ت: د.جورج طربيشي: بيروت: ١٩٦٥م.
٢. جورج لوكاش: معنى الواقعية المعاصرة: القاهرة: ١٩٧١.
٣. خضير عبد الأمير: (رموز عصرية): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٩.
٤. د. سهير القلماوي: مختصر محاضرات في نظرية الرواية: القاهرة: ١٩٧٨.
٥. د. شجاع العاني: البناء الفني في الرواية العربية في العراق.
٦. د. صبري حافظ: الرواية شكلا أدبيا ومؤسسة اجتماعية: مجلة فصول: عدد(١): لسنة ١٩٨٣.


٤١- ينظر (الاغتيال والغضب): ص١٠٢-١٣١.
٤٢- ينظر: على سبيل المثال: (الأشجار والريح) ص١٨٢- ١٨٣.

٧. عادل عبد الجبار: (عرزال حمد السالم): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٩.
٨. د. عبد الاله أحمد: الادب القصصي في العراق: بغداد: ١٩٧٧.
٩. عبد الرحمن الربيعي: (القمر والأسوار): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٦.
١٠. عبد الرزاق المطلبي: الاشجار والريح: دار الكلمة: بغداد: ١٩٧١.
١١. د. عبد الرضا علي: عبد الرحمن الربيعي روائيا: القاهرة: ١٩٧٩.
١٢. د. عبد المحسن طه بدر: تطور الرواية العراقية: دار المعارف: القاهرة: ١٩٦٣.
١٣. د. عز الدين إسماعيل: الأدب وفنونه: دار الفكر العربي: القاهرة: ١٩٦٨.
١٤. د. علي جواد الطاهر: من حديث القصة والمسرحية: دار الحرية: بغداد: ١٩٨٧.
١٥. د. عمر الطالب: الاتجاه الواقعي في الرواية العراقية: بيروت: ١٩٧١.
١٦. غائب طعمة فرمان: (القربان): مطبعة الأديب: بغداد: ١٩٧٥.
١٧. ـــــــــــــ: خمسة أصوات:
١٨. ـــــــــــــ: النخلة والجيران:
١٩. فاضل ثامر: معالم جديدة في أدبنا المعاصر: دار الحرية: بغداد ١٩٧٥.
٢٠. فتوح أحمد: مجلة فصول: عدد ٢: القاهرة: ١٩٨٢.
٢١. قاسم خضير عباس: (الراحلون): دار الحرية للطباعة: بغداد: ١٩٧٥.
٢٢. محمد الجزائري: استفتاء حول الرواية العراقية: مجلة الأقلام: ١٩٧٧.
٢٣. نجيب المانع: تماس المدن: دار الرشيد: بغداد: ١٩٧٩.
٢٤. هشام الركابي: (المبعدون): دار الحرية: بغداد: ١٩٧٧.

# المصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري (دراسة مقارنة)

# *The Protected Interest in the Crime of En forced Disappearance (Comparative Study)*

أ.د. حسون عبيد هجيج [١] Prop.Dr.Hassoon Ubead Hajeej

م.د. مازن خلف ناصر [٢] Dr.Mazen Khalf Nasser

## الملخص

يسعى المشرع دائما لحماية المصالح الاساسية في المجتمع لان الاعتداء على تلك المصالح يمثل عدواناً على حق يحميه القانون وتقديراً لتلك الحماية فان المشرع يجرم بعض الافعال التي تشكل انتهاكاً لتلك المصالح.

إنّ نطاق المصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري يتمثل اساساً في حق الانسان في الحياة والحرية والامن الشخصي وكذلك في الحق بعدم تعذيب المجني عليه ويجب عدم معاملته معاملة غير انسانية لان ذلك يتعارض مع المواثيق الدولية والدساتير والقوانين التي تسعى دائما لتوفير ضمانات لاطراف الدعوى الجزائية بما يكفل لهم حق التقاضي والدفاع.

ان الافعال التي تحقق جريمة الاختفاء القسري تنال المصالح الجديرة بالحماية من قبل المشرع ولذلك جاءت التشريعات تجرم مثل هذه الافعال لمساسها بالمصالح العامة، ولاجل معالجة هذا الموضوع سيتم دراسته في مبحثين الاول للمصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري والمبحث الثاني لذاتية جريمة الاختفاء القسري.

---

١- كلية القانون/ جامعة بابل.

٢- كلية القانون/ الجامعة المستنصرية.

## Abstract

The individnal Freedem is Considered one of the fundamental interests that protected by the legislator by criminalization as alegal status that enables the individuals to cope with the power and rancor he hand from exposuring to them, including targeting law to protect the rights that underpin individual freedom,namely the right to life, the right to security of person, the right not to be subjected to torture, the right to recognition as alegal fighre, and the right to know the truth,so criminalization is based on the protection of the legitimate interest of individuals and which is worthy of coring,where to take the initiative identified in the text by estimating the degree of protection it deserves, Since the crime of enforced disappearance targeted person's freedom or his life, the human right to peace of mind and social peace and secnrity as on interest worthy of protection and care in violation of committing this crime.

The processes of enforced disappearance of persons represent abreach of integrated operations to agronp of human rights contained in the universal Declaration of Human Rights and in the private Covenant on civil and political right,as well as other international charters, and it constitutes agross violation of the rnles of enforcement of ficials conduct for law enforcement and the Declaration of basic principles of justice for victims of crime abuse of power, the Basic principles on the use of force, and the standard minimum rules for the treatment of prisoners. Therefore, the protection of the fundamental interests of which depends npon the existence and stability of society is the end that is bound to also be aminimum of interest is the justification for the intervention of the legislature to issue alaw that protects that interest, However, if no longer interest negated with justification for the the intervention and the issnance of the mentional law.


## المقدمة

تعد الحرية الفردية من المصالح الجوهرية التي يحميها المشرع بالتجريم بوصفها مركزا قانونيا تمكن الأفراد من مواجهة السلطة وغل يدها عن التعرض لهم بما يستهدف القانون من حماية الحقوق التي ترتكز عليها الحرية الفردية الأ وهي الحق في الحياة والحق في الأمن الشخصي والحق في عدم التعرض للتعذيب والحق في الاعتراف بالانسان كشخصية قانونية والحق في معرفة الحقيقية، فالتجريم يقوم على اساس حماية مصالح الافراد المشروعة والجديرة بالرعاية، حيث يبادر الى تحديدها من خلال النص عليها، مقدراً درجة الحماية التي تستحقها، ولما كانت جريمة الاختفاء القسري تستهدف حرية الشخص أو حياته فان حق الأنسان في الأمن والطمأنينة والسلم الأجتماعي كمصلحة جديرة بالرعاية والحماية تنتهك بارتكاب هذا الجريمة.

تمثل عمليات الاختفاء القسري للاشخاص خرقاً لمجموعة متكاملة من حقوق الانسان الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان وفي العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فضلاً عن مواثيق دولية اخرى، وتشكل انتهاكاً جسيماً لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين وإعلان مبادئ العدل الاساسية المتعلقة بضحايا الاجرام والتعسف في استعمال السلطة والمبادئ الاساسية بشأن استخدام القوة والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، عليه فان حماية المصالح الاساسية التي يتوقف وجود المجتمع عليها واستقراره هي الغاية التي يرتبط بها كما ان وجود حد ادنى من المصلحة هو المبرر لتدخل المشرع لاصدار القانون الذي يحمي تلك المصلحة،اما إذا انتفت المصلحة ينتفي معها المبرر للتدخل وإصدار القانون المذكور.

## المبحث الأول: المصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري

تعد المصلحة المحمية الغاية الاساسية التي يسعى المشرع لحمايتها، ولاجل ايضاح ذلك سيتم تقسيم هذا المبحث لثلاثة مطالب يكون الاول لحق الانسان في الحياة والحرية والامن الشخصي ويخصص المطلب الثاني للحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة اللانسانية ونتناول في الثالث الحق في معرفة الحقيقة.

### المطلب الاول: حق الانسان في الحياة والحرية والأمن الشخصي

حظي الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي باهتمام بالغ في أنشطة اللجان والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان وكرس جانب منها ما يجب على الدول القيام به من اجل كفالته للجميع دون تمييز بسبب السن او الجنس او اللغة او العرق او الدين تاركة للمشرع الداخلي كفالة تجريم أي مساس بهذين الحقين والعقاب عليه [٣]، لذا سوف نبين ذلك في فرعيين يكون الاول للحق في الحياة ويخصص الثاني للحق في الحرية والامن الشخصي.

#### الفرع الأول: الحق في الحياة

لقد نال الحق في الحياة مكانة هامة في نصوص المواثيق الدولية، إذ نصت المادة (٣) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ على أن " لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامته الشخصية "، كما أكدت المادة(٦) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية[٤]على أن" الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان وعلى القانون أن يحمي هذا الحق ولا يجوز حرمان إنسان من حياته بشكل تعسفي".

---

٣- د. بدرية عبد المنعم، جريمة القتل شبه العمد واجزيتها المقررة في الشريعة والقانون الجنائي السوداني، دراسة مقارنة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،١٩٩٩، ص٨، د. سعدي محمد الخطيب، حقوق الإنسان وضماناتها الدستورية في اثنين وعشرين دولة عربية، دراسة مقارنة،ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧، ص٣٣.

٤- وتجدر الإشارة إلى إن المادة (٦) من العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية جاءت مفصلة أكثر مما هو عليه في المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي اقتصرت على الحق في الحياة لكل فرد دون ذكر التفاصيل، حيث أوجبت أن يكون الأصل في عقوبة الإعدام الإلغاء وضرورة حصرها في نطاق الجرائم الأشد خطورة، إذا لم يكن إلغاؤها ممكنا وضرورة توافر ضمانات

ورغم أهمية النصين المذكورين بوصفهما خطوة هامة نحو إعادة حق الإنسان في الحياة الى بؤرة الاهتمام الدولي إلا إنهما لم يتضمنا أية وسيلة ملزمة لتنفيذ الحق الوارد بهما او أية وسيلة رقابية لضمان تنفيذ ماجاء بهما بصدد حماية الحق في الحياة ولذلك نؤيد ما جرى عليه العمل الدولي في عد كل من هاتين الوثيقتين بمثابة توصية لا تلزم الدول المخاطبة بها من الناحية القانونية فلا تتحمل الدولة التي لا تستجيب لأحكام هاتين الوثيقتين أية مسؤولية دولية[٥].

كما نال الحق في الحياة مكانة هامة أيضا في نصوص التشريعات الداخلية حيث كفلت المادة (١٥) من الدستور العراق النافذ الحق في الحياة بكونه حقاً اساسياً للفرد، كما كفل في الوقت ذاته عدم جواز الحرمان من هذا الحق – باعتباره المصلحة المحمية في نصوص قانون العقوبات- إلا وفقاً للقانون وبناء على قرار صادر من جهة قضائية مختصة[٦]،كما كفل المشرع في قانون العقوبات الحق في الحياة باعتباره المصلحة المعتبرة التي حظيت باهتمام ملحوظ سواء عل المستوى الدولي او الاقليمي او الداخلي[٧]، فقد تولى تجريم الافعال الماسة بحياة الانسان وسلامته البدنية والعقاب عليها ممثلة بالقتل باوصافه المختلفة المنصوص عليها في قانون العقوبات النافذ كالقتل العمد في المواد (٤٠٥، ٤٠٦) والتحريض على الانتحار في المادة (٤٠٨) والضرب المفضي الى موت في المادة (٤١٠) والقتل الخطأ في المادة (٤١١) من قانون العقوبات العراقي.

كما كفل المشرع العراقي الحماية الإجرائية لهذه المصلحة باقراره لمبدأ التزام الدولة بتعويض ضحايا الجريمة عموماً وضحايا الجرائم ضد الإنسانية بما فيها الاختفاء القسري- خصوصا[٨].باعتبار ان من اهم واجبات الدولة الحديثة توفير الأمن للمواطنين وحمايتهم من الجريمة بكافة الوسائل، ولخطورة عقوبة الإعدام على حياة الإنسان واستحالة تدارك أثارها إذا تبين بعد تنفيذها خطأ الحكم الصادر به[٩] لايجوز تنفيذ أحكام الإعدام إلا بعد صدور مرسوم جمهوري بالتنفيذ[١٠].حيث تشير معظم التقارير الصادرة عن

---

كافية لتطبيقها، فلا يجوز تطبيق هذه العقوبة الأ بمقتضى حكم نهائي صادر من محكمة مختصة، د. سعدي محمد الخطيب، مصدر سابق، ص٣٦.

5- Sereni,Andrea,Individual Criminal Responsibility,In,TheICC,"Comment On The Draft Statute",Flavia Lattanzi,Editoriale Scientifica,1998.p.167.

٦- نصت المادة(٣٦) من الدستور السوري على أن" ١- للحياة الخاصة حرمة يحميها القانون"،كما نصت المادة(٢٢) من الدستور التونسي على أن" الحق في الحياة مقدس لا يجوز المساس به إلا في حالات قصوى يضبطها القانون"، أيضا نصت المادة(٥٧) من الدستور المصري على انه " للحياة الخاصة حرمة وهي مصونة لاتمس".

٧- د. محمود نجيب حسني،شرح قانون العقوبات (القسم الخاص)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٨، ص٩، د. هشام محمد فريد، الحق في الصحة ومدى حمايته جنائياً في التشريعات الاتحادية لدولة الامارات العربية المتحدة، مجلة الامن والقانون، اكاديمية شرطة دبي، العدد الاول، السنة الحادية عشر، يناير، ٢٠٠٣،ص٣١٩.

٨- نصت المادة(٢٢) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا النافذ على انه " لذوي الضحايا والمتضررين العراقيين الادعاء امام هذه المحكمة ضد المتهمين عما اصابهم من ضرر من الافعال التي تشكل جريمة بمقتضى احكام هذا القانون وللمحكمة الفصل في هذه الدعاوى وفقاً لقانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ والقوانين ذات العلاقة ".

٩- د. مأمون محمد سلامة، عقوبة الموت بين الإلغاء والإبقاء، دار النهضة العربية،القاهرة،١٩٩٨، ص٣٣، جابر مكاوي و نسرين زريقات،عقوبة الإعدام، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٧، ص١٢.

١٠- المادة(٢٨٥) من قانون أصول المحاكمات الجزائية النافذ، المادة(٩١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العسكري النافذ، المادة(٩٢) من قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي النافذ.

المنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان الى ان نسبة كبيرة من الضحايا الذين تعرضوا للاختفاء القسري لقوا حتفهم إما نتيجة الاعدام السري أو بسبب التعذيب والمعاملات اللاإنسانية التي تعرضوا لها داخل أماكن اعتقالهم[١١].

**الفرع الثاني: الحق في الحرية والأمن الشخصي[١٢]**

إنَّ الحرية– بلا شك– هي أغلى مايملك الانسان في حياته والذي يعد اكثر الحقوق اتصاقاً بحق الحياة. لذا يعد من الحقوق الاساسية للانسان، فكانت الحرية ولازالت مرتكزاً اساسياً من مرتكزات الحياة وضرورة من ضرورات ومناط التكاليف الشرعية – العملية والتعبدية – في الشريعة الاسلامية[١٣].

وتأكيداً لهذا المفهوم الشامل للحق في الحياة والأمن الشخصي أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (٩) على ضرورة اعتماد بعض الآليات والتدابير التي من شانها كفالة حق الأنسان في عدم تقييد حقه في الأمن الشخصي وحريته في التنقل دون مسوغ قانوني ولأسباب تتعلق بالرأي او الأنتماء السياسي او الفكري والتي تتمثل بالتأكيد على عدم جواز القبض او التوقيف تعسفا او الحرمان من الحرية إلا لأسباب ينص عليها القانون وضرورة إبلاغ المقبوض عليه فورا بأسباب القبض والتهمة الموجهة إليه، مع تقديم الشخص المقبوض عليه او المعتقل فورا في حال اتهامه الى القضاء، كما يحق له الرجوع الى القضاء للفصل في مدى مشروعية القبض او يأمر بالإفراج عنه اذا كان القبض او الاعتقال غير قانوني. كما أكد العهد في الوقت ذاته على حق المقبوض عليه او المعتقل بشكل غير قانوني في المطالبة بالتعويض.

ورغم أهمية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلا انه لم يتضمن أية صفة إلزامية لما ورد فيه من مبادئ. لذلك دعت الحاجة الى وجود وثيقة جديدة تعزز الاهتمام بالمصلحة المحمية والمتمثلة بالحق في حرية التنقل والأمن الشخصي للإنسان تأخذ شكل اتفاقية دولية تتسم بطابع الإلزام على المستوى الدولي، إذ لم يمضِ وقت طويل على صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حتى تلاه إعلان صدور عدة اتفاقيات إقليمية لحقوق الإنسان والتي أكدت على حق الإنسان في حريته وأمنه الشخصي ومنها: الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠[١٤].

ثم جاءت الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام ١٩٦٩ [١٥]، بعد ذلك صدر الميثاق الأفريقيلحقوق الإنسان والشعوب لعام١٩٨١[١٦]، والميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام

---

11- UNHRCouncil, Summary Record of the 3rd Session, report of the Enforced Disappeared,(3October2006)UNDoc.AlHRCl2lsr.3.

١٢- المادة (٢٨٥/ب) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي النافذ.

١٣- محمد ناجي علا، واقع الاعتقالات والاحتجازات التعسفية وأثرها في تدهور حقوق الانسان، مركز تعز للدراسات والبحوث، صنعاء،٢٠١٢، ص٥.

١٤- المادة(٥) من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان.

١٥- المادة(٧) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

١٦- المادة(٦) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان.

١٩٩٧[١٧]، ذلك إن الدول التي كانت تنتهك هذه الحقوق تتمسك بحقها في تقييدها أو تعطيلها باعتبار أن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لم يشمل هذه الحقوق او هذه الضمانات بالحصانة، ومن ثم يجوز تقييدها أو تعطيلها لاسيما إثناء الظروف الاستثنائية.

وتتجلى أهمية هذه المواثيق في أنها انتقلت بحق الانسان في الأمن الشخصي وحرية التنقل من دائرة الاختيار للدول الأطراف الى دائرة الإلزام، كما تجسد اهتمامها بهذه المصلحة المحمية في إنشاء لجان تختص بتلقي وبحث الشكاوى والبلاغات المقدمة من الأفراد ضد الدول الأطراف التي يخضعون لولايتها لإخلالها بأحكام الاتفاقيات[١٨] وإنشاء محاكم تختص بتفسير نصوص تلك الاتفاقيات وتطبيقها بما يكفل حماية حق الفرد بالحرية والأمن الشخصي[١٩]. ورغم من اشتمال الاتفاقيات آنفة الذكر على العديد من الحقوق سواء ما تعلق منها بالحق بالحياة او الحق بالحرية والأمن الشخصي الى غير ذلك من الحقوق، إلا أنها لم تتضمن إلزام الدول – حرصا على المصلحة المحمية بنصوص الاتفاقيات آنفة الذكر – على تجريم الافعال التي تطال حق الانسان في الأمن الشخصي وحريته في التنقل كالاعتقال التعسفي والاختفاء القسري وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان.

وإدراكا من المجتمع الدولي –على مستوى القارة الأمريكية– لما يُعرضُ له الإنسان من انتهاكات تطال الحرية الشخصية من خلال تعرضهم للاحتجاز أو الاختفاء القسري بهدف حرمانهم من حماية القانون لمدة زمنية طويلة، صدرت الاتفاقية الأمريكية بشان الاختفاء القسري لعام ١٩٩٤ حيث تجسد اهتمام الدول الأطراف بالمصلحة المحمية بنصوص الاتفاقية بإلزام هذه الدول باتخاذ الإجراءات التشريعية طبقا لإجراءاتها الدستورية – لبيان ان الاختفاء القسري جريمة مع فرض العقوبة التي تتناسب مع خطورتها الشديدة، مع اعتبار الجريمة مستمرة طالما لم يتم تحديد مصير او مكان الضحية[٢٠]، كما ألزمت اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان حينما تتلقى التماسا او تبليغا بشان اختفاء قسري ان تقوم أمانتها التنفيذية بصورة عاجلة وسرية بمخاطبة الحكومة المعنية وتطالبها بتوفير المعلومات عن مكان الشخص المدعي باختفائه [٢١].

ورغم أهمية الاتفاقية المذكورة إلا أنها تعد ذات طابع إقليمي لا تلزم سوى دول أمريكا اللاتينية المخاطبة بها من الناحية القانونية، لذلك دعت الحاجة الى وجود وثيقة أكثر شمولية تأخذ شكل اتفاقية دولية تتسم بطابع الإلزام للدول كافة، عندئذ صدرت اتفاقية الحماية الدولية من الاختفاء القسري لعام

١٧– المادة(٥) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

١٨– المادة(٢٧) من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان، المادة(٣٤) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادة(٤٠) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة(٥٠) من مشروع ميثاق حقوق الإنسان والشعب في الوطن العربي.

١٩– المادة(١٩) من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان، المادة(٥٢) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادة(١٨) من المرسوم الدستوري للاتحاد الأفريقي، المادة(٥٥) من مشروع حقوق الإنسان والشعب في الوطن العربي.

٢٠– المادة(٣) من الاتفاقية الأمريكية بشان الاختفاء القسري.

٢١– المادة(١٤) من الاتفاقية الأمريكية بشان الاختفاء القسري.

٢٠٠٦ والتي تعد تتويجا للمواثيق الدولية المعنية بحالات الاختفاء القسري[٢٢] والذي حرص واضعوها على تعزيز الاهتمام الدولي بالمصلحة المحمية بنصوص الاتفاقية المذكورة، من خلال تعريفهم لجريمة الاختفاء القسري للأشخاص [٢٣] وإلزام الدول الأطراف على اعتبار هذه الجريمة من قبيل الجرائم ضد الإنسانية، تقتضي إنزال اشد العقوبات بمرتكبيها [٢٤] من خلال إصدار تشريع خاص لوضع أحكام الاتفاقية موضع التنفيذ في القانون الداخلي، كما ألزمت الاتفاقية الدول الأطراف بالنص على عدم جواز التذرع بأي ظرف استثنائي لتبرير حالات الاختفاء القسري التي تستهدف حق الانسان المقدس في الأمن الشخصي وحريته في التنقل تأكيدا لما ورد في المادة (٦) من الإعلان الدولي للحماية من الاختفاء القسري التي نصت على انه "لا يجوز التذرع بأي أمر أو تعليمات صادرة عن أي سلطة عامة مدنية أو عسكرية أو غيرها لتبرير عمل من أعمال الاختفاء القسري".

كذلك نصت المادة(١) من الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري بأنه: "**١-** لا يجوز التذرع بأي ظرف استثنائي كان، سواء تعلق الأمر بحالة حرب أو التهديد باندلاع الحرب أو بانعدام الاستقرار السياسي الداخلي أو بأي استثناء آخر لتبرير الاختفاء القسري"، كما أوجبت على كل دولة طرف في غضون سنتين من بدء نفاذ الاتفاقية بتقديم تقرير الى اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بشان التدابير التي اتخذتها تنفيذا لأحكام هذه الاتفاقية [٢٥].

أما على المستوى الداخلي فقد حظي حق الانسان في الأمن الشخصي وحريته في التنقل اهتمام المشرع بوصفه المصلحة المحمية في نصوص التشريعات الداخلية ذات الصلة حيث جاء في المادة (١٥) من الدستور العراقي النافذ بعدم جواز الحرمان منه ألا وفقا للقانون وبناء على قرار صادر من جهة قضائية مختصة، كما جرم المشرع العراقي في قانون العقوبات الأفعال الماسة بحرية الانسان وحرمته كالقبض والخطف والاحتجاز دون وجه حق في المواد (٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥) والمادة (٨/٢) من قانون مكافحة الارهاب والمادة (١٢/ ثانيا/ز) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وتجسيداً لأهمية حق الانسان في الأمن الشخصي وحرية تنقله حرصت الاتفاقيات الدولية المعنية بحالات الاختفاء القسري على تأكيد التزام الدول الأطراف بإحاطته بضمانات تكفل عدم المساس به، ومن ثم فإن أي فعل يطال أو ينال هذا الحق ينبغي أن يتصدى له المشرع بالتجريم والعقاب[٢٦].إذ يتعين على الدول متى

---

٢٢- طبقا لحكم المادة(٢/١/٣٩) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري بدأ نفاذ الاتفاقية في اليوم الثلاثين من تاريخ إيداع الصك العشرين من صكوك التصديق او الانضمام لدى الأمم المتحدة، وبالنسبة للدولة التي تصدق على هذه الاتفاقية او تنضم إليها بعد إيداع الصك العشرين من صكوك التصديق او الانضمام بدأ نفاذ الاتفاقية في اليوم الثلاثين من تاريخ إيداع صكها المتعلق بالتصديق او الانضمام.

٢٣- المادة(٤) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري.

٢٤- المادة(٥) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري.

٢٥- المادة(٢٩) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري.

٢٦- وفي هذا السياق نصت المادة(٤) من الإعلان الدولي للحماية من الاختفاء القسري لسنة١٩٩٢ بأنه" يعتبر كل عمل من أعمال الاختفاء القسري جريمة يعاقب عليها بالعقوبات المناسبة التي تراعي فيها شدة جسامتها في نظر القانون الجنائي "كذلك نصت المادة(٣) من الاتفاقية الأمريكية بشأن الاختفاء القسري لسنة١٩٩٤ بأنه " تتعهد الدول الأطراف باتخاذ الإجراءات التشريعية

أقرت بتلك الاتفاقيات طبقا لأوضاعها الدستورية إصدار التشريعات الخاصة لوضع ما تضمنته من مبادئ عامة موضع التطبيق في إطار نظامها القانوني الداخلي، بمعنى أخر ان التزام الدولة في هذه الحالة هو التزام بتحقيق نتيجة وليس مجرد التزام ببذل عناية[٢٧]،بحيث يشكل امتناعها عن إصدار هذه التشريعات انتهاكا لإحكام تلك الاتفاقيات، وإخلالا من جانبها بالتزاماتها الدولية.

## المطلب الثاني: الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة اللاأنسانية

يتبوأ حق الانسان في عدم التعرض للتعذيب او المعاملة او العقوبة القاسية أو اللاأنسانية مكانة بارزة في القانون الدولي أو الداخلي، فهويعد من الحقوق الاساسية الملزمة لسائر الدول الاطراف منها وغير الاطراف في المواثيق الدولية التي نظمت هذا الحق[٢٨]، لذا سوف نتناوله ببحث هذه الحقوق في فرعين وعلى النحو الاتي:

### الفرع الاول: الحق في عدم التعذيب

مما لاشك فيه ان حق الانسان في عدم التعرض للتعذيب سواء كان مادياً أو معنوياً يرتبط بحقه في الحياة والحرية والأمن الشخصي، ذلك أن أي تقييد لحرية الإنسان باعتقاله أو احتجازه أو حبسه سيؤدي بالنتيجة إلى تعرضه للتعذيب، ولربما تكون صورة التعذيب النفسي أشد وطأة من التعذيب الجسدي ذلك لان مجرد حجز المجني عليه أو اعتقاله يعد تعذيبا له ويكون الحال أكثر فيما لو كان الاحتجاز دون وجه حق وهو الغالب في حالات الاختفاء القسري[٢٩]، سيما وأن الجاني يهدف بسلوكه حرمان الضحية من الحماية القانونية. وتتجسد المصلحة المحمية في نصوص الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاأنسانية أو المهينة لعام ١٩٨٤في حق الإنسان بالتكامل الجسدي وضرورة الاحتفاظ بمادة جسمه في كل جزيئاته بحيث يشكل الانتقاص من هذه المادة أو مجرد المساس بتماسكها اعتداء على حقه في سلامة الجسم، أيا كان مقدار هذا الاعتداء ودرجته[٣٠]، لذلك لاتشترط أن يبلغ التعذيب درجة معينة من الجسامة كي ينهض به الركن المادي للجريمة فقد يكون النشاط الذي يمارسه الجاني بسيطا

---

=— طبقا لإجراءاتها الدستورية — التي قد تكون لازمة لبيان أن الاختفاء القسري جريمة، وفرض العقوبة التي تتناسب مع خطورتها الشديدة.....، أيضا نصت المادة(٧) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري لسنة٢٠٠٦بأنه" تفرض كل دولة طرف عقوبات ملائمة على جريمة الاختفاء القسري تأخذ في الاعتبار شدة جسامة هذه الجريمة..... ".

27- Zyberi,G.,the international court of justice and applied forms of reparation for international human right and humanitarian law violations,(2011)7Utrecht law review 1pp.204-215

٢٨- د. محمد خليل موسى، مفهوم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة، مجلة الشريعة والقانون — جامعة الإمارات العربية المتحدة، السنة السابعة والعشرون، العدد الرابع والخمسون،٢٠١٣،ص٤٣٢.

29- UNHRCouncil,, Report of the working Group on enforced or involuntary Disappearances,2009.

٣٠- د. محمود نجيب حسني، الحق في سلامة الجسم ومدى الحماية التي يكفلها له القانون، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الثالث، السنة التاسعة والعشرون،١٩٥٩، ص٥٥٩، د.عصام احمد محمد، النظرية العامة للحق في سلامة الجسم، المجلد الأول، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨، ص١٩٢، د. سلطان عبد القادر الشاوي، الجرائم الماسة بسلامة الجسم، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون — جامعة بغداد، المجلد العاشر، العدد الثاني،١٩٩٤، ص٩.

ومع ذلك يعد تعذيبا إذا كان له تأثير كبير في نفسية المجنى عليه، لذا فإن التعذيب لا يرتبط بجسامة النشاط الجرمي بل يرتبط بما يحدثه النشاط من أثر في نفس الخاضع له[٣١].

كما تجسد اهتمام المجتمع الدولي بالمصلحة المحمية بنصوص الاتفاقية المذكورة في صياغة التعريف القانوني للتعذيب خلافا للمواثيق الدولية السابقة التي تناولت تجريم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة[٣٢].

وطبقا لهذه الاتفاقية يعرف التعذيب في المادة (١/١) بأنه" أي عمل ينتج عنه الم او عذاب شديد جسديا كان أم عقليا يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص او من شخص ثالث على معلومات او اعتراف او معاقبته على عمل ارتكبه او يشتبه في انه ارتكبه هو او شخص ثالث او تخويفه او إرغامه هو او أي شخص ثالث او عندما يلحق مثل هذا الألم او العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أيا كان نوعه او تحريض عليه او يوافق عليه او يسكت عنه موظف رسمي او أي شخص أخر يتصرف بصفته الرسمية ولا يتضمن ذلك ألما او عذابا ناشئا فقط عن العقوبات او الذي يكون نتيجة عرضية لها".

وطبقا لهذا التعريف لا بد من وجود عناصر ثلاثة لكي يتحقق مفهوم التعذيب وهي:

١- أن يكون القصد من ارتكابه التسبب في الآلام والمعاناة البدنية والنفسية لشخص من الأشخاص.

٢- أن يرتكب لتحقيق غرضا ما.

٣- أن يرتكبه موظف عام أو شخص ما يتصرف بناء على تحريض من الموظف العام.

كما ألزمت المادة (١/٢) من الاتفاقية الدول الأطراف باتخاذ إجراءات تشريعية او إدارية او قضائية فعالة او أية إجراءات أخرى لمنع أعمال التعذيب في أي إقليم خاضع لولايتها القضائية، أيضا ألزمت المادة (١/١٩) الدول الأطراف في غضون سنة واحدة من بدء نفاذ الاتفاقية تقديم تقاريرها الى اللجنة المعنية بحالات التعذيب لبيان أهم التدابير التي أنجزت لتنفيذ الاتفاقية.

أما على المستوى الداخلي فقد كفل المشرع الداخلي الحماية الدستورية للمصلحة التي أرست دعائمها الاتفاقية الأممية لمناهضة التعذيب، فبمقتضى المادة (٣٧/ج) من الدستور العراقي النافذ حرمت كل أنواع التعذيب النفسي والجسدي [٣٣]، كما كفلت للمتضرر حق المطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي الذي أصابه على وفق القانون.

---

٣١- د.عماد محمود عبيد، جريمة التعذيب (دراسة مقارنة)،المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب،،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، المجلد ٢٣، ع٤٦،٢٠٠٨، ص٢٠٤-٢٠٥.

٣٢- المادة(٥) من الإعلان الدولي للحقوق الإنسان، المادة(٣) من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان، المادة(١/٨) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

٣٣- وفي ذات الصياغة تقريبا المادة(٢/٥٣) من الدستور السوري، المادة(٢٣) من الدستور التونسي، المادة(٥٢) من دستور مصر.

أيضا تجسدت الحماية الموضوعية لهذه المصلحة من خلال النص في المادة(٣٣٣) من قانون العقوبات على معاقبة كل موظف او مكلف بخدمة عامة قام بتعذيب او أمر بتعذيب متهم او شاهد او خبير لحمله على الاعتراف بجريمة او للإدلاء بأقوال او معلومات بشأنها او لكتمان أمر من الأمور او لإعطاء رأي معين بشأنها بالحبس او السجن.

كما تجسدت الحماية الإجرائية لهذه المصلحة من خلال تجريمه – طبقا للمادة (١٢٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية النافذ – استعمال الوسائل غير المشروعة للتأثير على المتهم في الحصول على إقراره كإساءة المعاملة او التهديد بالإيذاء او الإغراء او الوعد او الوعيد او التأثير النفسي او استعمال المخدرات او المسكرات او العقاقير.

ونتيجة لما تقدم فإن الاختفاء القسري يعد في حد ذاته نوعا من التعذيب او ضرباً من ضروب المعاملة القاسية او اللانسانية، ذلك أن الاعتقال أو الخطف يجعل المجنى عليه معرضا لصنوف شتى من العذاب والألم النفسي ولو لم يقع عليه تعذيب مادي فعلا، فضلا عن المعاناة والألم النفسي الذي يتعرض له كل من أسرته وذويه لعدم معرفتهم بمصيره حيا أو ميتا وعدم قدرتهم على إثبات واقعة اعتقاله أو اختفائه التي غالبا ما تقابل بالإنكار أو التجاهل من جانب السلطات الحكومية.

**الفرع الثاني: الحق في عدم المعاملة اللاأنسانية**

تحرم المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان الى جانب التعذيب كلا من المعاملة القاسية او اللانسانية، دون ان تقوم بتحديدها او تعريفها كما هو الحال للتعذيب[٣٤]. لذلك أكدت اللجنة المعنية بمناهضة التعذيب أن من الصعب وضع قائمة بالأفعال التي تعد من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية، سيما ان هذه الأفعال تعتمد على طبيعة المعاملة وشدتها والغرض المتوخى منها، ذلك ان النسبية الثقافية قد تجعل من فعل ما اذا ارتكب في سياق اجتماعي او ثقافي معين يعد معاملة قاسية او لا إنسانية، فإرغام محتجز على الوقوف لساعات طويلة وإكراهه على النوم على الأرض دون فراش أو تعريضه لهواء المكيفات البارد جدا في الشتاء لساعات طوال يعد من قبيل المعاملة القاسية او اللاإنسانية، ولكن السلوك ذاته قد لايشكل معاملة قاسية او لا أنسانية لشخص محتجز آخر لديه القدرة على تحمل هذه الصعوبات او لايكون لهذا السلوك اية دلالة بالنسبة له[٣٥].

---

٣٤- وتجدر الاشارة في هذا الخصوص إلى أن الفقه الجنائي قد وضع تعريفا للمعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية بأنها" التسبب بألم بدني او عقلي شديد من خلال سلوك يصدر عن سلطة رسمية او لصالحها سواء أكان متعمدا أم نتيجة إهمال وسواء كان بقصد خاص او بدونه، بينما عرفوا المعاملة او العقوبة المهينة بأنها التسبب بألم بدني او عقلي من خلال سلطة رسمية او لصالحها بهدف تحقير المجنى عليه او الحط من قدره أمام نفسه او أمام الآخرين":

Nowak and MCArthur"united Nations convention Against Torture:A commentary", oxford. Oxforduniversitypress,2008,p558

٣٥- تطبيقا لذلك أوضحت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضية (لاوزا تاموريو) بأن انتهاك السلامة البدنية والنفسية للأشخاص ينتمي إلى فئة الانتهاكات التي تنطوي على درجات مختلفة، حيث تشمل المعاملة التي تتراوح بين التعذيب وغيره من ضروب الإهانة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبدرجات مختلفة من الآثار البدنية والنفسية التي تتسبب فيها عوامل داخلية وأخرى خارجية يجب إثباتها في كل حالة من الحالات، كما أضافت المحكمة في قضيتي(آيرش و ريبيتش) بأنه "حتى في حالات

وحرصا من المجتمع الدولي على إحاطة المصلحة المحمية بنصوص الاتفاقية والمتمثلة بحق الإنسان بمعاملة إنسانية جديرة بالاحترام بعيدة عن الشدة والقسوة، فقد ألزمت الدول الأطراف بان تمنع في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية حدوث أي أعمال أخرى من أعمال المعاملة القاسية او اللاانسانية التي لاتصل الى حد التعذيب عندما تقع هذه الأعمال من موظف عام او شخص أخر يتصرف بصفة رسمية او يحرض على ارتكابها او عندما تتم بموافقته او سكوته عنها[٣٦]، وان تضمن قيام سلطاتها بإجراء تحقيق سريع ونزيه كلما وجدت أسباب معقولة تدعو الى الاعتقاد بان عمل من أعمال المعاملة القاسية او اللاانسانية قد ارتكب في إقليم خاضع لولايتها القضائية[٣٧]، وأنْ تضمن لكل فرد عُرّض لأي شكل من أشكال المعاملة اللاانسانية يقدم شكوى الى سلطاتها المختصة وان تنظر بها على وجه السرعة وبنزاهة[٣٨]. بَيْدَ أن ما يؤخذ على هذه الاتفاقية أنها استثنت ضمنيا من أعمال لجنة مناهضة التعذيب ما يتعلق بالممارسات اللاانسانية التي يتعرض لها الإنسان، وقد تأكد ذلك من خلال نص المادة(٢٠) من الاتفاقية التي تنص بأنه"١- اذا تلقت اللجنة معلومات موثوقا بها، يبدو لها أنها تتضمن دلائل لها أساس قوي تشير الى ان تعذيبا يمارس على نحو منظم في ارض دولة طرف تدعو اللجنة هذه الدولة التعاون في دراسة هذه المعلومات وتقديم ملاحظات بصددها " لذلك فان الدولة الطرف لا تلزم بتقديم أية معلومات عن تلك الممارسات اللاانسانية في تقريرها السنوي طبقا لصراحة النص، وحسما للاجتهاد ندعو لتعديل نص المادة (٢٠) من الاتفاقية وان تشمل تلك الممارسات اللاانسانية باهتمام اللجنة على قدم المساواة مع أفعال التعذيب. وذلك لعدم ورود النص عليها في المادة أنفة الذكر، كما يستنتج من النص المذكور ان واضعو الاتفاقية قد ميزوا بين التعذيب وسائر ضروب المعاملة القاسية او اللاانسانية، مما يحتم أن ترفع التقارير وهي تتضمن التعذيب وضروب المعاملات اللاانسانية الأخرى.

أما على المستوى الداخلي فقد كفل المشرع الحماية الدستورية للمصلحة في عدم التعرض للتعذيب او المعاملة القاسية حينما نص في المادة(٣٧/ج) على تحريم المعاملة غير الإنسانية وأجازت للمتضرر المطالبة بالتعويض عن الضرر المادي او المعنوي الذي أصابه وفقا للقانون.

ومما تجدر ملاحظته ان المشرع العراقي لم يميز من حيث العقاب بين التعذيب وضروب المعاملات اللاانسانية الأخرى وهذا ما أشار إليه الشق الأخير من نص المادة (٣٣٣) من قانون العقوبات العراقي التي نصت على أنه "... ويكون في حكم التعذيب استعمال القوة او التهديد " وفي ذات الاتجاه سار المشرع العراقي في المادة (٤١) من قانون إصلاح النزلاء والمودعين العراقي، إذ أجاز للنزيل والمودع تقديم

---

=غياب الإصابات البدنية يمكن اعتبار المعانات النفسية والمعنوية التي يصاحبها اضطراب نفسي إثناء الاستجوابات معاملة لا إنسانية، وعنصر الإهانة يتمثل بالخوف والقلق، لغرض إذلال المجنى عليه والحط من كرامته وكسر مقاومته البدنية والمعنوية".

.Eur.CourtHR,Case of Ireland v. the United Kingdom, judgment of 18 January 1978, Series A, No. 25,p. 66.p167.

٣٦- المادة(١٦) من اتفاقية مناهضة التعذيب.

٣٧- المادة(١١) من اتفاقية مناهضة التعذيب.

٣٨- المادة(١٣) من اتفاقية مناهضة التعذيب.

الشكاوى إلى المدير العام المختص حول إساءة معاملته او مخالفة بحقه وعلى المدير العام ان يبت في الشكاوى خلال سبعة ايام من تاريخ ورودها إليه، أي بمعنى ان النص يمكن تطبيقه في حالة التعذيب او عند التعرض للمعاملات اللاانسانية على حد سواء[٣٩].

## المطلب الثالث: الحق في معرفة الحقيقة

تكرس الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري الحق في معرفة حقيقة وملابسات وقوع جريمة الاختفاء القسري وحق الضحايا في تلقي ونقل المعلومات تحقيقاً لهذه الغاية، وسير التحقيق ونتائجه ومصير الشخص المختفي[٤٠].

ورغم الاعتراف بهذا الحق في القانون الدولي الانساني ومن بعض الهيئات الدولية ومنها لجنة ومحكمة البلدان الامريكية لحقوق الانسان واللجنة المعنية بحقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة فان هذه الاتفاقية هي أول وثيقة دولية لحقوق الانسان تنص على هذا الحق صراحة[٤١]، وعليه سنقسم هذا المطلب الى فرعين،نبحث في الاول الحق في معرفة نتائج التحقيق في ظروف الاختفاء القسري،ثم نتناول في الثاني الحق في الاطلاع على المعلومات الشخصية للمختفي وعلى النحو الاتي:

### الفرع الاول: الحق في معرفة نتائج التحقيق

لقد تجسد الاهتمام الدولي في كفالة المصلحة المحمية بنصوص الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري في إلزام الدول الاطراف لان توفر آليات لضمان البعدين الفردي والجماعي للحق في معرفة الحقيقة، ولايتحقق ذلك إلا من خلال اتاحة الفرصة للضحايا او افراد اسرهم في معرفة التقدم المحرز في نتائج التحقيق وضمان حقهم في المشاركة في جميع مراحل الدعوى الجزائية وحمايتهم من أي انتهاك لحقوقهم اثناء سير التحقيق[٤٢]، ولغرض معرفة مصير الشخص المختفي يتعين على الدول الاطراف التحقيق في مصير ومكان وجود الشخص المختفي وتحديدهما، وان يكون هذا الحق غير قابل

٣٩- وفي ذات المعنى نصت المادة (٥٨/اولا) من قانون العقوبات العسكري العراقي النافذ على انه " يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على (٣) اشهر كل من سب رتبة أدنى او أهانة او اساء معاملته خلافاً للأصول او الانظمة العسكرية ".

40- UNWGEID,General Comment on the definition of enforced disappearance (20 march 2007),available, p.245.

41- UNWGEID,General Comment on the right to the truth in relation to enforce disappearance ", reportedin UNHRCouncil " Report of the working Group on Enforced or Involuntary Disappearance.(26january 2011)UNDoc AIHRC116148.

42- UNWGEID,statement by UNworking Group on Enforced Disappearance on the occasion of the International Day of the Disappearaed (29 August 2007).

للتصرف[٤٣]، وان تضمن الدول حق اقارب الضحايا في معرفة مكان رفاتهم وان تسلم جثامين الاشخاص المختفين، وان تتيح لاهاليهم فرصة دفنهم وفقاً لمعتقداتهم، فضلاً عن استكمال ترتيبات الحداد[٤٤].

وتعد رفاة الشخص المختفي دليلاً على المعاملة التي تلقاها وطريقة اعدامه، ويمكن للجهة التي تمكنت من العثور عليه ان تقدم معلومات قيمة عن مرتكبي الجريمة او عن المنظمة التي ينتمون اليها[٤٥]، وتأكيداً لهذه المبادئ، نصت الاتفاقية في المادة (٢/٢٤) على انه " لكل ضحية الحق في معرفة الحقيقة عن ظروف الاختفاء القسري وسير التحقيق ونتائجه، ومصير الشخص المختفي وتتخذ كل دولة طرف التدابير الملائمة في هذا الصدد".

**الفرع الثاني: الحق في الاطلاع على المعلومات الشخصية للمختفي قسراً**

تلزم الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري الدول الاطراف بضرورة تنظيم سجلات رسمية واخرى مركزية للاشخاص المحرومين من حريتهم وحفظها وتحديثها بشكل دوري الى جانب تيسير الاطلاع عليها من جانب السلطات او المؤسسات القضائية او سواها من السلطات والمؤسسات المختصة طبقا للمادة (٣/١٧) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري[٤٦]، وان تعين أي شخص يثبت ان له مصلحة مشروعة في الحصول على المعلومات للاطلاع عليها، كما ينبغي ان تتضمن السجلات المذكورة على بيانات تتعلق بهوية الشخص المحروم من حريته تاريخ وساعة ومكان حرمان الشخص من حريته والسلطة التي قامت بحرمانه من حريته واسباب الحرمان من الحرية والسلطة التي تراقب الحرمان من الحرية ومكان الحرمان من الحرية وتاريخ وساعة الدخول في مكان الحرمان من الحرية والعناصر ذات الصلة بالحالة الصحية للشخص المحروم من الحرية وتاريخ وساعة اخلاء سبيله او نقله الى مكان

---

٤٣- نصت المادة (٦/ثانيا) من قانون المقابر الجماعية العراقي النافذ على ان تتولى اللجنة مايأتي: أ- فتح المقبرة الجماعية واجراء الكشف عليها للتعرف على هوية الرفاة التي تضمنها وتنظيم محضر اصولي يتضمن معالم وتفاصيل المقبرة الجماعية موثقة بالافلام والاقراص المدمجة. ب- تسليم الرفات لذوي الضحية واعادة دفن رفات الشهداء وفق مراسيم تليق بهم وتتكفل الدولة النفقات المالية لهذا الغرض، ج- اصدار وثيقة تحقيق هوية لكل رفات يتم العثور عليها في ضوء التحقيقات والفحوص الطبية والمختبرية اللازمة، د- إصدار القرارات المقتضية لتنفيذ مهامها المنصوص عليها في ضوء هذا البند ورفعها الى الوزارة لاتخاذ الاجراءات القانونية ".

٤٤- بخصوص هذا الالتزام نصت الاسباب الموجبة من قانون حماية المقابر الجماعية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بان الغرض من تشريع هذا القانون هو تسهيل مهمة البحث عن المقابر الجماعية التي اقترفها النظام البائد ولغرض اعادة رفاتهم الى ذويهم وبمراسيم تليق بتضحياتهم وتنظيم عملية فتحها وفقاً للاحكام الشرعية والقيم الانسانية وحمايتها من العبث والنبش والتنقيب العشوائي ولغرض التعرف على هويات الضحايا المدفونين فيها والمحافظة على الادلة الجرمية وتقديمها الى القضاء لتسهيل مهمته في اثبات مسؤولية الجناة عن جرائم الابادة الجماعية والدفن غير الشرعي وغيرها من الجرائم المرتكبة ضد الضحايا.

45-UNGA"Third committee Approves Resolution Conceming Convention on Enforced Disappearance,(13November 2006) UNDoc.GAJSHCI3872.

٤٦- تقابلها المادة (٧) من قواعد الامم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، المبدأ(١٢) من مجموعة مبادئ الامم المتحدة المتعلقة بحماية الاشخاص الذين يتعرضون لاي شكل من اشكال الاحتجاز او السجن، المادة (١٢) من الاعلان الدولي للحماية من الاختفاء القسري.

احتجاز اخر وفي حالة الوفاة بيان ظروف واسباب الوفاة والجهة التي نقلت اليها والمكان الذي نقل والسلطة المسؤولة عن نقله[٤٧].

وتلزم الاتفاقية الدول الاطراف في المادة (١٩) باعتماد ضمانات بشأن المعلومات الشخصية التي تجمع لغرض البحث عن الشخص المختفي وعدم معالجتها او استخدامها او تخزينها لاغراض غير مشروعة، بيد انه يجوز استخدام تلك المعلومات في الاجراءات الجزائية المتعلقة بجرم الاختفاء القسري او ليمارس الشخص المختفي حقه في الحصول على التعويض وينبغي أنْ يتماشى جمع المعلومات الشخصية ومعالجتها واستخدامها وتخزينها مع حقوق الانسان والحريات الاساسية وكرامة الشخص الانسانية.

اما على المستوى الداخلي فانه يتعين على الدول الاطراف ضمان البعدين الفردي والجماعي في معرفة الحقيقية فيما حدث للضحايا واعلامهم والمجتمع بذلك من خلال انشاء لجان تحقيقية أو لجان اخرى للتحقيق واثبات الوقائع التي تحيط بهذه الانتهاكات لكي يكون بالامكان التحقيق عن الوقائع والحيلولة دون اختفاء الادلة[٤٨]، وقد تجسد ذلك باهتمام المشرع العراقي بالمصلحة المحمية في قانون حماية المقابر الجماعية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦، اذ تتولى اللجنة المشكلة بموجب هذا القانون اصدار وثيقة تحقيق هوية لكل رفات تم العثور عليها في ضوء التحقيقات والفحوصات الطبية والمختبرية [٤٩]، حيث تقوم اللجنة بتزويد مكتب الاستعلامات في الوزارة بنسخة من قرارها الخاص بتحقيق هوية الضحية مع الاوليات والوثائق المتعلقة بها وجميع ماتم العثور عليه من نقود واشياء تعود للضحية[٥٠].

---

47- UNCom HR,"Study on the Right to the Truth,Report of the office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (8Februay 2006)UNDOc.EICN.41 2006191,Yasmine NAQ" The right to thetruth in international law:fact or fiction on " – international review of the Red cross,volum 88,number 862,june,2006,p.269, juan Mendez,an Argentinean Human rights lawyer the President of the intemational Center of Transitional justice.

٤٨- شكلت حكومة الرئيس اللبناني سليم الحص بموجب القرار رقم ١٠ /٢٠٠٠ في ٢٠٠٠/١/٢١ لجنة تحقيق للاستقصاء عن مصير المخطوفين خلال الحرب اللبنانية للفترة من عام ١٩٧٥-١٩٩٠ وتحديد مصائرهم وقد تألفت من مسؤولين امنيين ومنحت مهلة ستة اشهر لانجاز المهام الموكلة اليها، نتيجة للتحركات والمطالب التي قام بها ذوو المفقودين والمخطوفين آنذاك، نتيجة التصفية الجسدية المتبادلة بين كافة المنظمات والجماعات المسلحة آنذاك، حيث توصلت اللجنة الى وجود عدد من المقابر الجماعية عثر فيها على بعض الجثث، بينما تم القاء البعض الاخر منها في البحر اذ دعت اللجنة ذوي المفقودين ال ملء استمارات في كافة مخافر قوى الامن الداخلي في المناطق والقرى وفقا للنموذج المخصص لذلك، ومراجعة القضاء المختص لاثبات الوفاة بصورة قانونية وفقا لقانون المقابر الجماعية اللبناني لعام ١٩٩٥،نزار صاغية،ذاكرة الحرب في النظام القانوني اللبناني، دار النهار، بيروت،٢٠٠١،ص٢٠.

٤٩- وفي هذا السياق نصت المادة (٦/اولا) من قانون حماية المقابر الجماعية العراقي النافذ بأن " تشكل وزارة حقوق الانسان لجنة من منطقة المقابر الجماعية برئاسة ممثل عنها وعضوية: قاض يسميه رئيس محكمة استئناف المنطقة وعضو ادعاء عام تسميه دائرة المدعي العام وضابط شرطة تسميه وزارة الداخلية وممثل عن المجلس البلدي يسميه المحافظ المختص ".

٥٠- وبصدد هذا الالتزام نصت المادة (٨) من قانون حماية المقابر الجماعية العراقي النافذ بان " اولاً: تقوم اللجنة بتزويد مكتب الاستعلامات في الوزارة بنسخة من قرارها الخاص بتحقيق هوية الضحية مع الاوليات والوثائق المتعلقة بها وجميع ماتم العثور عليه من نقود واشياء تعود للضحية، ثانياً: يتولى مكتب الاستعلامات مايأتي: أ- تزويد مكتب المفقودين في الوزارة وغيرها من الجهات المختصة بنسخة من قرارات تحقيق هوية الضحية وجميع المعلومات المطلوبة والوثائق الاخرى، ب- تزويد ورثة الضحية بنسخة من الوثائق والمستندات المنصوص عليها في البند (اولا) من هذه المادة والفقرة (أ) من هذا البند مع النقود والاشياء التي تعود للضحية، ج- ارسال وثيقة تحقيق هوية الضحية وجميع المعلومات المطلوبة والوثائق الاخرى الى محكمة الاحوال الشخصية او محكمة المواد الشخصية حسب الاختصاص عند الطلب لغرض اصدار حجة وفاة للرفات التي تم العثور عليها من المقبرة الجماعية وفقاً للقانون".

كما منح القانون لورثة الضحية حق الطعن في قرار اللجنة حول تحقيق هوية الضحية امام محكمة الاحوال الشخصية التي يقع موقع المقبرة الجماعية ضمن اختصاصها المكاني خلال عشرة ايام من تاريخ التبليغ بالقرار ويكون الحكم الصادر من المحكمة قابلاً للطعن فيه لدى محكمة المنطقة الاستئنافية بصفتها التمييزية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ به، ولاجل ضمان الحق في معرفة التقدم المحرز ونتائج التحقيق، يتعين ان لايقتصر حق ضحايا الاختفاء القسري على معرفة التقدم المحرز ونتائج التحقيق فحسب، بل لهم ايضاً الحق بالمشاركة في التحقيق وفي محاكمة جميع المسؤولين عن الجريمة. وفي جميع مراحل الدعوى بما في ذلك الحق في الطعن بالاحكام[٥١]، وان توفر الحماية اللازمة وفي نطاق واسع ضد انتهاك حقوق الضحايا اثناء سير الدعوى.

## المبحث الثاني: ذاتية الاختفاء القسري

إن ممثلي السلطة العامة هم مكلفون دون غيرهم بأداء وظائفهم حسب اختصاصاتهم، ولكي تعد أعمالهم قانونية لابد وان تستهدف الصالح العام ومن ثم يكون الفعل متطابقا مع سائر القواعد الشكلية المقررة قانونا، أي أن القانون يبرر هذا الفعل ويبيحه في حالات أستثنائية حتى لو كان فيه مساس بحقوق الفرد الذي يخضع له باعتباره فعلا مشروعا يؤدي من خلاله الموظف الأعمال الوظيفية المكلف بها من السلطة[٥٢].

ومهما كان التشابه موجوداً في الاجراءات والتداخل بينها واقعا ملموساً إلا أن هناك فواصل وحدود تميز كل منها عن الأخرى وتعطيها ملامح وخصائص تختلف عن باقي الجرائم الأخرى[٥٣]، وغالباً ما يثور اللبس بين الاختفاء القسري ومجموعة من الاجراءات الاخرى،،لذا سوف نعرض فيما يلي لبعض الاجراءات التي تتشابه مع الاختفاء القسري مع بيان الفوارق الجوهرية والحدود الفاصلة التي تقيد أطر كل منه وسوف نبين ذاتية الاختفاء القسري في مطلبين وعلى النحو الاتي:

### المطلب الاول: جريمة الاختفاء القسري والقبض والتوقيف

لكي يكون الفعل الصادر عن ممثلي السلطة – اعتمادا على وظائفهم – فعلا جرمياً ينبغي ان يكون لهذا الفعل خصائص معينة تشكل احدى جرائم الاعتداء على الحرية الفردية، كجريمة التعذيب او استعمال القوة او الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة، ونظراً لان بعض الاجراءات التي تمس بحرية الفرد

---

٥١- بالمقابل نصت المادة (٧) من قانون المقابر الجماعية العراقي بأنه " –يحق لورثة الضحية الطعن بقرار اللجنة حول تحقيق هوية الضحية لدى محكمة الاحوال الشخصية التي يقع موقع المقبرة الجماعية ضمن اختصاصها المكاني خلال عشرة ايام من تاريخ التبليغ بالقرار، ويكون الحكم الصادر من المحكمة قابلا للطعن لدى محكمة المنطقة الاستئنافية بصفتها التمييزية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ به ".

٥٢- د.عبد الحكيم ذنون الغزال، الحماية الجنائية للحريات الفردية(دراسة مقارنة)، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص١٩٩.

٥٣- مهند عارف صوان، القبض في التشريع الجزائي الفلسطيني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية، نابلس، ٢٠٠٧، ص٦٩.

كالقبض او التوقيف او الاحتجاز او الحبس قد تتشابه مع الاختفاء القسري، لذا فقد أرتأينا افراد هذا المطلب للتمييز بين الاختفاء القسري وما قد يتاشبه معه من اجراءات في فرعين وعلى النحو الاتي:

## الفرع الاول: الاختفاء القسري والقبض

يعد القبض إجراءاً خطيرا لانه يتضمن المساس بالحريات الفردية التي تضع التشريعات المختلفة ضمانات لحمايتها وكفالتها وتحيطها بسياج متين من الحماية، لذلك تسعى مختلف القوانين الى بيان الحالات التي يمكن ان يتم بمناسبتها القبض على الافراد، وكذلك حددت الجهات التي لها حق ممارسة هذا الاجراء الخطير[٥٤]، ويتفق القبض مع الاختفاء القسري في ان كل منهما ينطوي على منع الفرد من الذهاب والاياب وان كل منهما يتخذ بحق الضحية دون ان يكون هناك حكم جزائي قد صدر من محكمة أو هيئة قضائية اخرى، ومع ذلك فان هناك فوارق جوهرية بين القبض والاختفاء القسري نوجزها على النحو الاتي:

**١. من حيث الطبيعة القانونية للإجراء.**

القبض اجراء من اجراءات التحقيق يقصد به اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتقييد حرية المتهم المقبوض عليه ووضعه تحت تصرف الجهة المخولة بالقاء القبض عليه[٥٥]، تمهيداً لاحضاره امام سلطة التحقيق، وسواء تم القبض في مسكن او محل عمل او دائرة ومنعه من مغادرته، ولاتهم وسيلة القبض فالمهم ان القبض قد تم خلافاً لارادة المتهم بناء عل امر من سلطة مختصة، ام الاختفاء القسري فهو اجراء لايمارس بحق انسان متهم بجريمة ما، فهو لا يكلفه نص تشريعي في الدستور والقانون ولاتقره الشرائع السماوية والمواثيق الدولية.

**٢. من حيث السلطة المختصة باتخاذ الاجراء.**

يصدر امر القبض في الظروف العادية من قاض التحقيق او المحكمة المختصة او الاشخاص او الهيئات الممنوحة سلطة محكمة او سلطة قاضي او المحقق او أي عضو من اعضاء الضبط القضائي [٥٦]، اما في الظروف الاستثنائية فقد اجاز قانون السلامة الوطنية العراقي الملغي رقم ٤ لسنة ١٩٦٥ لرئيس الجمهورية او لمن يخوله اصدار أوامر قبض على المشتبه بسلوكهم اذا كان في ذلك خطورة على الامن العام [٥٧]، كذلك خول قانون المحافظات العراقي رقم ١٥٩ لسنة ١٩٦٩ الملغي للمحافظين ولرؤساء الوحدات

---

٥٤- عبدالامير العكيلي ود. سليم ابراهيم حربة، شرح قانون اصول المحاكمات الجزائية، ج٢، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل،١٩٨٠، ص١٣٤.

٥٥- سعيد حسب الله عبدالله، شرح قانون اصول المحاكمات الجزائية، دار الحكمة، الموصل، ١٩٩٨، ص٢٠٧.

٥٦- تاكيداً لذلك خولت المادة (٩٢) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي للقاضي او المحكمة إصدار امر القبض على أي شخص او توقيفه وفي الاحوال التي يجيز فيها القانون، كذلك المادة (٣٠) من قانون الادعاء العام العراقي رقم (١٥٩) لسنة ١٩٧٩ لعضو الادعاء العام صلاحية قاضي تحقيق في الجرائم المشهودة بما تتضمنه تلك الصلاحية من إصدار امر على الاشخاص أو تفتيشهم، كذلك خولت المادة (٥٠) من قانون اصول المحاكمات ذات الصلاحية للمسؤول في مركز الشرطة بناء على حالات معينة.

٥٧- في حين لاتوجد في المادة (٣) من قانون الدفاع عن السلامة الوطنية رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ أي اشارة لتخويل رئيس الوزراء صلاحية القبض على الاشخاص في حالة الطوارئ بل منح صلاحية توقيف او احتجاز المشتبه بسلوكهم وتفتيشهم او تفتيش منازلهم واماكن عملهم ولرئيس الوزراء تخويل هذه الصلاحية او غيرها الى من يختارهم من القادة العسكريين او المدنيين، بخلاف ذلك اجاز

الادارية كافة صلاحية اصدار أوامر القبض وذلك في حالة وقوع حوادث مخلة بالامن العام او التحريض على وقوعها بعد استحصال موافقة وزير الداخلية[٥٨].

عليه فان الاصل في القبض صدوره من السلطة القضائية ومادون ذلك يعد حالة استثنائية ينبغي عدم التوسع فيها او القياس عليها حفاظاً على الحقوق والحريات الشخصية، بخلاف الاختفاء القسري الذي يرتكب عادة من قبل موظفين عموميين يمارسون سلطة عامة، وعلى وجه الخصوص الموظفون الذين يمثلون الدولة في مباشرة اعمال ذات طبيعة قسرية، ويقصد بذلك الموظفون القائمون على العدالة الجنائية (الموظفون العاملون في حقل البحث عن الجرائم والتحقيق فيها).

**٣. من حيث الغاية من الاجراء.**

القبض ماهو الا وسيلة لاجبار المتهم على الحضور، الغاية منه اما تأمين سلامة التحقيق وضمان وجوده تحت تصرف القضاء او خشية العبث بأدلة الجريمة او للمحافظة عليه من أي اعتداء قد يتعرض له من الضحية او ذويه او بهدف منعه من الفرار تمهيداً لاستجوابه من الجهة المختصة.

بخلاف الاختفاء القسري الذي يكون الغرض من إكراه الضحية على تغير رأيه او عقابا له على موقفه، فهويمثل أقصى درجات العزلة عن ذويه وعن كل ما في حياته، وترتبط حياة الضحية بقانون المخفي لا بقانون الحياة[٥٩]، اذ يصبح بعدَ اقصائه عن دائرة الحماية القانونية واختفائه عن المجتمع محروما من جميع حقوقه، واقعاً تحت رحمة اسرية، وحتى اذا لم يكن الموت هو مآل الضحية،فأن الاثار الجسدية والنفسية بهذا الشكل من اشكال التجريد من الصفة الانسانية والوحشية والتعذيب اللذين يقترنان به في كثير من الاحيان تظل حاضرة.

**٤. من حيث مدة الاجراء.**

القبض امر يصدره قاضي التحقيق او المحكمة او المحقق بوضع المتهم تحت تصرفه مدة لاتزيد عن اربعة وعشرين ساعة، ومقتضاه تقييد حرية المتهم الشخصية في الحرية والانتقال وابقائه تحت يد السلطة القائمة بالتحقيق الفترة الزمنية اللازمة للاستجواب[٦٠]، اما الاختفاء القسري فان الفترة الزمنية تكون على

---

=قانون الطوارئ المصري لرئيس الجمهورية القبض على الافراد حيث نصت المادة (٣) " لرئيس الجمهورية متى اعلنت حالة الطوارئ ان يتخذ بأمر كتابي او شفوي التدابير الاتية: وضع قيود على حرية الاشخاص في الاجتماع والانتقال والاقامة والمرور في اماكن او اوقات معينة والقبض على المشتبه بهم او الخطرين على الامن والنظام العام واعتقالهم والترخيص في تفتيش الاشخاص والاماكن دون التقيد باحكام قانون الاجراءات الجنائية وكذلك تكليف أي شخص بتأدية أي عمل من الاعمال....".

٥٨- بخلاف ذلك لم ينص قانون المحافظات غير المنتظمة رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٨ المعدل على تخويل المحافظ أو القائم مقام او مدير الناحية صلاحية القبض على الاشخاص، فقد بينت المادة (٩/١) والمادة (٤/ثانيا/٢) والمادة (٤٣/٢) على ان للمحافظ او للقائم مقام او مدير الناحية ان يأمر الشرطة باجراء التحقيق في الجرائم التي تقع ضمن الحدود الادارية للمحافظة او القائممقامية او الناحية وفقا للقانون، وتقدم اوراق التحقيق الى القاضي المختص على ان يتم اعلام المحافظ او القائم مقام او مدير الناحية بنتيجة التحقيق.

٥٩- عمر بدر، لمحة عن سجناء الرأي عبر التاريخ،المجلة العراقية لحقوق الانسان،الجمعية العراقية لحقوق الانسان،العدد الاول، بغداد،٢٠٠٠،ص٣٦.

٦٠- تقابلها المادة (١٢٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي والمادة (١١٢) من قانانون الاجراءات الجنائية الليبي والمادة (٢٦) من قانون الاجراءات الجنائية المصري.

نوعين: الاولى – الاختفاء القسري الكلي او المؤبد، اما الثاني – فهو الاختفاء القسري الجزئي او المحدد المدة، اذ يتحقق الاختفاء القسري الكلي عندما يتم القبض او الاعتقال دون سبب قانوني مشروع ينص عليه قانون الدولة وتطول المدة ويلقي الضحية حتفه تحت التعذيب،فيتم دفنه، واذا اقيمت الدعوى لاجلاء مصائرهم فتكون مجردة ولا يوجد مرتكب لها رغم ان الجميع يدركون من هو الجاني الذي يوجهون اليه الاتهام.

اما الاختفاء القسري الجزئي فيتحقق اذا اعترف الشخص المعتقل (المختفي قسرا) بدون سبب قانوني تحت وطأة التعذيب، فسيكون مقبوضاً عليه، ويقدم للمحاكمة وبالتالي يكون الاختفاء جزئيا وهي الفترة السابقة على الاعتراف[٦١].

**الفرع الثاني: الاختفاء القسري والتوقيف**

التوقيف (الحبس الاحتياطي) هو سلب حرية المتهم مدة من الزمن تحددها مقتضيات التحقيق ومصلحته وفق ضوابط قررها القانون[٦٢]او هو إجراء من الاجراءات الاحتياطية التي تتخذها سلطة التحقيق ضد المتهم بمقتضاه يتم سلب حريته لفترة معينة يحددها القانون عن طريق ايداعه في احدى المنشآت العقابية اثناء نظر الدعوى او حتى صدور الحكم النهائي في التهمة المسندة اليه.

ويتفق الاختفاء القسري مع التوقيف في ان كليهما ينطوي على سلب لحرية الفرد او على المساس بها، أي بمعنى تقييد لحرية الفرد سواء في الحركة او في التنقل، بايداعه في مكان غير معروف في الاختفاء القسري ومحدد في التوقيف، كما ان كليهما يتخذ دون ان يصدر ضد المخفي او الموقوف احكام سالبة للحرية، بيد أنَّ هناك بعض الفوارق بين التوقيف والاختفاء القسري يمكن اجمالها على النحو الاتي:

١. **من حيث الطبيعة القانونية للاجراء.**

التوقيف اجراء من اجراءات التحقيق يقوم على واقعة اجرامية معينة تبرره واتهام موجه لمرتكبها، ويستند في الظروف العادية لنص من نصوص قانون اصول المحاكمات الجزائية، وفي الظروف الاستثنائية يستند الى نصوص قانون الدفاع عن السلامة الوطنية العراقي رقم (١) لسنة ٢٠٠٤[٦٣].

٢. **من حيث الاساس القانوني الذي يستند اليه الاجراء.**

اذا كان التوقيف الذي تتخذه سلطات التحقيق يستند الى اتهام المتهم بارتكاب جريمة محددة منصوص عليها في قانون العقوبات او احد القوانين المكملة، فان فعل الاختفاء القسري ليس له أي

---

٦١- د.عبد الحسين شعبان، الاختفاء القسري بين القانون الدولي والواقع العربي، مصدر سابق، ص١٥.

٦٢- د. فوزية عبد الستار، شرح قانون الاجراءات الجنائية، دار النهضة العربية،١٩٨٦، ص٣٦٢، كذلك د. عبد الرحيم صدقي، الحبس الاحتياطي، دراسة تحليلية مقارنة، مكتبة النهضة العربية،١٩٩٤،ص١٠٩.

٦٣- نصت المادة (٣) من قانون الدفاع عن السلامة الوطنية العراقي على تخويل رئيس الوزراء في حالة الطوارئ وفي حدود منطقة اعلانها بالسلطات الاستثنائية ومنها: " اولاً – بعد استحصال مذكرة قضائية للتوقيف او التفتيش في الحالات الملحة للغاية وضع قيود على حرية المواطنين او الاجانب في العراق في الجرائم المشهودة او التهم الثابتة بادلة او قرائن كافية فيما يخص الانتقال والتجوال والتهجير والمرور والسفر من والى العراق وحمل او استخدام الاسلحة والذخائر والمواد الخطرة ويمكن احتجاز المشتبه بسلوكهم وتفتيشهم او تفتيش منازلهم واماكن عملهم....".

تنظيم قانوني في القوانين العادية او القوانين الاستثنائية بل جرم بمقتضى المواثيق الدولية والاقليمية والزمت الدول الاطراف في الاتفاقيات الخاصة بالاختفاء القسري بالنص على تجريمه في تشريعاتها وفرض اشد العقوبات عليه[٦٤].

**٣. من حيث السلطة الآمرة باتخاذ الاجراء.**

يصدر امر التوقيف من سلطات التحقيق او المحاكمة وينظمه قانون اصول المحاكمات الجزائية، اما فعل الاختفاء القسري فانه يصدر من موظفين او افراد.

**٤. من حيث مدة الاجراء.**

وفقا لحكم المادة (١٠٩) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي للقاضي أنْ يأمر بتوقيف المتهم بجريمة معاقب عليها بالحبس مدة تزيد على ثلاث سنوات او السجن المؤقت او المؤبد مدة لاتزيد على خمسة عشر يوما في كل مرة او يقرر اطلاق سراحه بتعهد مقرون بكفالة او بدونها، ولايجوز ان يزيد مجموع مدة التوقيف عن ستة اشهر او ربع الحد الاقصى للعقوبة المقررة للجريمة[٦٥]، واذا اقتضى الحال تمديد التوقيف اكثر من ستة اشهر، فعلى القاضي عرض الامر على محكمة الجنايات لتأذن له بتمديد التوقيف مدة لاتتجاوز ربع الحد الاقصى للعقوبة او تقرر اطلاق سراحه بكفالة او بدونها، اما بالنسبة لفعل الاختفاء –كما سبق– هناك نوعان من الاختفاء، الاختفاء القسري الكلي وهو لفترة غير محددة المدة والاختفاء الجزئي قد يكون لفترة محددة وفي اغلب الاحوال يكون اختفاء لفترة زمنية طويلة.

**٥. من حيث الطعن من الاجراء.**

بمقتضى المادة (٢٦٥/أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي يجوز للمتهم ولذوي العلاقة تمييز الاوامر الصادرة من قاضي التحقيق بالتوقيف[٦٦]ايضا اجازت المادة (١٦٤) من قانون الاجراءات الجنائية

---

٦٤- نص المادة (٤) من الاعلان الدولي للحماية من الاختفاء القسري، والمادة (١/٧) من الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري.

٦٥- في حيث نصت المادة (٢٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العسكري على انه "اولا-... يجوز توقيف العسكري لمدة لاتزيد على ثلاث ايام اذا كان ضابطا ولمدة لاتزيد على (٧) سبعة ايام اذا كان نائب ضابط او ضابط صف ولمدة لاتزيد على عشرة ايام اذا كان جنديا.....ثانيا- اذا انقضت المدة المعينة للتوقيف المنصوص عليها في البند اولا قبل انتهاء التحقيق فلسلطة التحقيق ان تطلب من المشاور القانوني تمديد مدة التوقيف لمرة واحدةويجب خلال هذه المدة انهاء التحقيق والبت في مصير الموقوف سواء باخلاء سبيله باحالته الى المحكمة العسكرية... ثالثاً- اذا اقتضى تمديد التوقيق لاكثر من المدة المنصوص عليها في البندين اولاً وثانياً من هذه المادة بسبب غموض القضية او لاجل استكمال الادلة،فلسلطة التحقيق ايداع الاوراق التحقيقية الى المحكمة العسكرية المختصة لتقرير ما يقتضي سواء بتمديد التوقيف لمدة تعينها او اخلاء سبيل الموقوف ".كما نصت المادة (١٧) من قانون اصول المحاكمات الجزائية لقوى الامن الداخلي على انه " اولا- لايجوز توقيف رجل الشرطة مدة تزيد على خمسة عشر يوما، وعلى القائم بالتحقيق او المجلس التحقيقي المباشرة فوراً بالتحقيق في التهمة المسندة اليه....ثانياً- لآمر الضبط الاعلى تمديد مدة التوقيف المنصوص عليها في البند اولا من هذه المادة لمتطلبات التحقيق على ان لاتزيد على (٩٠) تسعين يوما،واذا اقتضى التحقيق تمديد التوقيف لاكثر من المدد المقررة فيعرض الامر على محكمة قوى الامن الداخلي المختصة ".

٦٦- نصت المادة (٢٦٥/ أ) من قانتون اصول المحاكمات الجزائية العراقي على انه " يجوز الطعن تمييزا امام محكمة الجنايات من ذوي العلاقة... في الاحكام والقرارات الصادرة من محكمة الجنح في دعاوى المخالفات وفي القرارات الصادرة من قاضي التحقيق خلال ثلاثين يوما تبدأ من اليوم التالي لتاريخ صدورها ".

المصري التظلم من الاوامر الصادرة بالحبس الاحتياطي سواء كانت الاوامر الصادرة تتعلق بجرائم من نوع جنايات او جنح[٦٧].

اما بالنسبة للتظلم من قرار الاختفاء القسري فكما سبقت الاشارة اليه بانه ليس هناك أي تنظيم قانوني داخلي لحماية الاشخاص من الاختفاء القسري على الرغم من انضمام العراق الى الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري لعام ٢٠٠٦ بموجب القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٠.

**٦. من حيث مكان الاحتجاز والضمانات الخاصة به.**

بين المشرع الضوابط القانونية لتنفيذ امر التوقيف فوضع عدة اجراءات يتعين اتباعها في اقامة الموقوفين ومعاملتهم، وكفل لهم ايضا عدة ضمانات وأضفى عليها طابعاً دستوريا باعتبار ان الموقوف لم يصدر حكم بادانته، ومن ثم فهو مستفيد من قرينة البراءة، كما وضع المشرع قاعدة جواز خصم مدة التوقيف من العقوبات السالبة للحرية او العقوبات الأخف، ليخفف من وطأة نظام التوقيف، اما الاختفاء القسري فينفذ في مكان مجهول بلا ضمانات.

## المطلب الثاني: جريمة الاختفاء القسري والاحتجاز والعقوبات السالبة للحرية

يجمع بين الاختفاء القسري والاحتجاز والعقوبات السالبة للحرية قاسم مشترك بانها تنطوي على سلب لحرية الفرد او على المساس بها، او يترتب عليها تقييد لحرية الفرد سواء في الحركة او في التنقل، اذ يتم ايداعه في مكان غير معروف في الاختفاء القسري ومحدد في الاحتجاز وفي العقوبة السالبة للحرية،لكن رغم ذلك تبرز بعض الفوارق بين الاختفاء القسري والاحتجاز والعقوبة السالبة للحرية، ويمكن ايجازها في فرعين وعلى النحو الاتي:

### الفرع الاول: الاختفاء القسري والاحتجاز

لم يعرف المشرع العراقي في المادة (٣) من قانون الدفاع عن السلامة الوطنية رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ المقصود (بالحجز) فهو اجراء وقائي تتخذه الجهات الامنية ازاء المشتبه به الذي ترى فيه انه من الخطرين، وذلك لمدة غير محددة، بهدف المحافظة على الامن والنظام العام في حالة اعلان الطوارئ ويترتب على اتخاذ هذا الاجراء منع الشخص من الحركة في مكان معين ولايشترط ان يسبقه قبض فهما مترادفان، اذ

٦٧- نصت المادة (٢/١٦٤) من قانون الاجراءات الجنائية المصري على انه " للنيابة العامة وحدها ان تستأنف الامر الصادر في جناية بالافراج المؤقت عن المتهم المحبوس احتياطياً، وللمتهم ان يستأنف الامر الصادر بحبسه احتياطياً او بمد هذا الحبس"، كما نصت المادة (٢/٢٠٥) " وللمتهم ان يستأنف الامر الصادر بحبسه احتياطياً او بمد هذا الحبس من القاضي الجزئي او محكمة الجنح المستأنفة منعقدة في غرفة المشورة، وللنيابة العامة اذا استلزمت ضرورة التحقيق ان تستأنف الامر الصادر من القاضي الجزئي او من محكمة الجنح المستأنفة في غرفة المشورة بالافراج عن المتهم المحبوس احتياطياً وتراعي في ذلك احكام الفقرة الثانية من المادة ١٦٤ والمواد من ١٦٥ الى ١٦٨ من هذا القانون ".

يفترض فيه الحرية في المكان ذاته الذي وجد به الشخص محل الاجراء دون امساك بحيث يبقى في مكان لايستطيع مغادرته ويتم اعاقته عن الحركة[٦٨].

ويتجسد الاساس القانوني لهذا الاجراء في المواثيق الدولية فيما نصت عليه المادة (٤) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦ بأن" للدول في حالة حدوث خطر عام استثنائي يهدد وجود الامة ان تتخذ وفي أضيق الحدود تدابير مخالفة للالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة شريطة الا تكون مخالفة للالتزامات الاخرى التي يفرضها القانون الدولي".

ويستند هذا الاجراء الى المادة (٣/اولا) من قانون الدفاع عن السلامة الوطنية النافذ التي منحت لرئيس الوزراء صلاحية التوقيف والتفتيش في الحالات الملحة للغاية وبناء على مذكرة قضائية وضع قيود على حرية المواطنين والاجانب في الجرائم المشهودة قرائن كافية او التهم الثابتة بأدلة او قرائن كافية فيما يخص التجوال والانتقال والتجمهر والمرور والسفر من والى العراق.

والملاحظ في هذا الصدد ان الاحتجاز لايكون الا بقرار صادر عن جهة ادارية وان سنده توافر حالة الخطورة في الشخص وهي ليست واقعة مادية ملموسة، وانما هي صفة في الشخص قد تنبئ عنها وقائع معينة عن ماضيه او حاضره او تحريات عن ميوله واتجاهاته، ورغم وجود قاسم مشترك بين الاحتجاز والاختفاء القسري ممثلا بسلب حرية الفرد، كما ان كليهما يتخذ دون ان يصدر ضد المحتجز او الضحية المختفي قسراً اية احكام سالبة للحرية، فان هناك جملة فروقات بين الاحتجاز والاختفاء القسري نعرضها على النحو الاتي:

١. **من حيث الطبيعة القانونية للاجراء.**

الاحتجاز تدبير اداري يستند الى نص تشريعي خاص يرد في قوانين الطوارئ وتطبيق هذا الاجراء مرهون باعلان حالة الطوارئ وبالطبع يصدر قرار الاحتجاز دون فتح تحقيق مسبق، اما الاختفاء القسري فلا يستند الى أي نص تشريعي سواء كان عاماً او خاصاً، وليس هناك اية قواعد قانونية تتولى تنظيمه، ولايشترط اتخاذ اية اجراءات قانونية او ادارية بصدده.

٢. **من حيث الشروط الواجب توافرها لاتخاذ الاجراء.**

بالنسبة للاحتجاز اذا كان لايشترط فيه اتخاذ اية اجراءات قانونية محددة الا انه ينبغي ان يتم الاحتجاز استناداً الى مذكرة صادرة عن جهة قضائية وبأمر من رئيس الوزراء وفي حالات الضرورة القصوى، استناداً الى محاضر التحريات او التقارير او المذكرات التي تحددها الجهات المرتبطة حصراً برئيس

---

٦٨- د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات (القسم الخاص)، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة،دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨، ص٥٠٧. د. جمال ابراهيم الحيدري، شرح احكام القسم الخاص من قانون العقوبات، ط١، مكتبة السنهوري، بغداد،٢٠١١،ص٤٧٤.

الوزراء[٦٩]، اما بالنسبة للاختفاء القسري لا يتطلب بالضرورة اتخاذ أي اجراءات قانونية او الاستناد الى محاضر او تقارير او مذكرات.

**٣. من حيث مكان الايداع والمعاملة العقابية.**

في حالة الاحتجاز يتم وضع المحتجز في مكان محدد ويعامل معاملة الموقوف، ويترتب على ذلك ان مدة الاحتجاز التي قضاها المحكوم عليه بسبب القضية المحكوم فيها تحتسب من مدة العقوبة السالبة للحرية[٧٠]،حيث يقوم الموقوف او المحتجز في اماكن منفصلة عن اماكن غيره من النزلاء[٧١]، وله الحق في ارتداء الملابس الخاصة،ما لم تقرر ادارة السجن خلاف ذلك [٧٢]، وله الحق في تأدية الامتحانات الخاصة به في الاماكن الخاصة بذلك[٧٣]، كما يجوز للمحجوز استحضار الطعام من خارج السجن وبالكيفية التي يرغب بها، اما بالنسبة للضحية في الاختفاء القسري فانه يتم اخفاءه في مكان غير معلوم، لايخضع للقوانين الصادرة بشأن السجون، فلا يستطيع اهله ومعارفه التوصل الى معرفة مكانه او التراسل معه او زيارته، فضلا عما يتعرض له من ضروب المعاملة اللاانسانية التي تهدد حياته تهديداً خطيراً.

**٤. من حيث الغاية من الاجراء.**

الغاية من الاحتجاز هي مواجهة الخطورة الاجرامية للمحتجز والتي تتمثل عادة في الاشتباه بتورطه باعمال في غاية الخطورة على امن الدولة العام، بينما الغاية من الاختفاء القسري فهي الانتقام والتصفية الجسدية او الضغط على الضحية او افراد اسرته لاتخاذ موقف معين.

## الفرع الثاني: الاختفاء القسري والعقوبات السالبة للحرية

لاشك ان مفهوم سلب الحرية بوصفه الجزاء الاصيل في جميع النظم الجنائية المعاصرة، يعد من اهم وسائل السياسة العقابية في حماية المجتمع والدفاع عنه ضد الجريمة فهو احدى صور الجزاء الجنائي الذي يتخذ بحق الجاني على مخالفته للقانون[٧٤].

وتشترك العقوبة السالبة للحرية والاختفاء القسري في ان كلا منهما ينطوي على سلب لحرية الفرد او على المساس بها او يترتب عليهما تقييد لحرية الفرد سواء في الحركة او في التنقل بايداعه في مكان غير

---

٦٩- حدد المادة (٦) من قانون الدفاع عن السلامة الوطنية العراقي النافذ الجهات المرتبطة برئيس الوزراء مباشرة عند اعلان حالة الطوارئ بانها القوات المسلحة والطوارئ والقوات الخاصة والدفاع المدني وقوى الامن الداخلي والاجهزة الامنية والاستخباراتية والمخابراتية في المنطقة محل الطوارئ خلال فترة اعلان حالة الطوارئ وله بالتنسيق مع مسؤولي هذه القوات والاجهزة تكليفها بأي مهام تتناسب مع طبيعتها واختصاصها وحاجة الظرف الطارئ لها.

٧٠- المادة (٩٠) من قانون العقوبات العراقي، المادة (٤٩٥) من قانون الاجراءات الجنائية اليمني.

٧١- القسم (٤) من امر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣.

٧٢- القسم (٧) من امر سلطة الائتلاف المؤقته (المنحلة) رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣.

٧٣- المادة (٢٣/ اولا) من قانون اصلاح النزلاء والمودعين.

٧٤- تميم طاهر الجادر،بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة،رسالة ماجستير،كلية القانون — جامعة بغداد، ١٩٨٨،ص٣٦. د. شريف السيد كامل، الحبس قصير المدة في التشريع الجنائي الحديث، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩،ص١٢٣.

معروف في الاختفاء القسري ومحدد في العقوبات السالبة للحرية، لكن هذا لايمنع من وجود فوارق اساسية بين هذين المصطلحين يمكن ايجازهما على النحو الاتي:

١. **من حيث شرعية الاجراء.**

تخضع العقوبات السالبة للحرية لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، فلا جريمة ولاعقوبة إلا بنص[٧٥]،ويعد هذا المبدأ الاساس في التشريعات الجزائية الوطنية كافة وهذا هو الفارق الجوهري بين القانونين الداخلي والدولي [٧٦]، وتكمن الحكمة من هذا المبدأ في كفالة حقوق الافراد وضمان حريتهم في تصرفاتهم، فلو ترك امر التجريم للقاضي كما كان عليه الحال في ظل النظام القديم، لأضحى الافراد في حيرة من امرهم لايعرفون بصفة قاطعة ما هو مباح لهم وما هو محضور عليهم[٧٧].

اما الاختفاء القسري فلا يخضع لمبدأ الشرعية بل يمثل اعتداءاً على الحقوق والحريات المنصوص عليها في الشرائع السماوية والتشريعات الوطنية والمواثيق الدولية فقد يخضع الضحية للاختفاء القسري دون ارتكابه اية جريمة وبدون تحديد لمدة معينة كما في الحبس، ووضعه في اماكن غير السجون المخصصة لذلك.

٢. **من حيث قضائية الاجراء.**

ومؤدى ذلك عدم جواز توقيع اية عقوبة سالبة للحرية إلا بواسطة حكم صادر عن السلطة القضائية، ويترتب على ذلك امتناع تنفيذ اية عقوبة جنائية ولو كان منصوصاً عليها قانونا، ما لم يصدر بهذه العقوبة حكم قضائي من محكمة مختصة، وفقا لاحكام القانون.

بخلاف ذلك الاختفاء القسري حيث ان الضحية تخضع للحبس في مكان مجهول دون حكم صادر من السلطة القضائية[٧٨].

---

٧٥- نصت المادة (١٩/ ثالثا) من دستور جمهورية العراق النافذ على انه " لاجريمة ولا عقوبة إلا على الفعل الذي يعده القانون وقت اقترافه جريمة، ولايجوز تطبيق عقوبة اشد من العقوبة النافذة وقت ارتكاب الجريمة "،كما نصت المادة (١) من قانون العقوبات العراقي على انه " لا عقاب على فعل او امتناع الا بناء على قانون ينص على تجريمه وقت اقترافه، ولايجوز توقيع عقوبات او تدابير احترازية لم ينص عليها القانون ".

٧٦- يشترط لاعتبار الفعل جريمة داخلية ان يكون مطابقا لنص مدون في نصوص التجريم، بينما يكتفي في الجريمة الدولية ان يكون الفعل المكون لها خاضعاً لقاعدة تجريمية دولية لاتكون بالضرورة مدونة وغالبا ما تكون كذلك، د. فخري عبد الرزاق الحديثي، شرح قانون العقوبات (القسم العام)، مطبعة الزمان، بغداد، ١٩٩٢، ص٣٦٨. فاروق محمد صادق الاعرجي، القانون الواجب التطبيق على الجرائم امام المحكمة الجنائية الدولية — دراسة في نظام روما الاساسي، ط١، دار الخلود، بيروت، ٢٠١١، ص٧٤.

٧٧- د. علي حسين الخلف،ود. سلطان عبد القادر الشاوي،المبادئ العامة في قانون العقوبات،مطابع الرسالة، الكويت، ١٩٨٢،ص٣٢.

٧٨- تنص المادة (٢٨٠) من قانون اصول المحاكمات الجزائية على انه " لايجوز تنفيذ العقوبات والتدابير المقررة بالقانون لاية جريمة الا بمقتضى حكم واجب التنفيذ صادر عن محكمة مختصة ".

**٣. من حيث عدالة الاجراء.**

ينبغي ان تتناسب العقوبة السالبة للحرية في الاصل مع فعل الجاني من الجهة الموضوعية، ذلك لانها تستهدف بحسب الأصل تحقيق العدالة كهدف اساسي من اهدافها في حين ان الاختفاء القسري لا يستهدف تحقيق العدالة بل قد يكون الهدف منه التصفية الجسدية[٧٩].

**٤. من حيث ضمانات الاجراء.**

تحاط العقوبة – غالبا – بضمانات معينة لحماية الافراد مثل عدم امكان توقيعها بأثر رجعي[٨٠]، وعدم امكان تنفيذها بحسب الاصل إلا اذا اصبح الحكم بها نهائياً[٨١]وجواز انقضائها بالعفو او بالتقادم، اما الاختفاء القسري فلا يحاط بهذه الضمانات ويخضع لاهواء القائمين بهذا العمل.

**٥. من حيث الهدف من الاجراء.**

تهدف العقوبة السالبة للحرية الى تقويم ارادة الجاني عن طريق ايلام، ومن ثم فأن الايلام لاينزل إلا بعد ارتكاب الجريمة، كما يتعين ان يكون ثمة تناسب بين الجريمة والايلام [٨٢]، بخلاف ذلك لايعترف الاختفاء القسري بأي من اهداف العقوبة، وان الهدف من ايذاء الضحية.

## الخاتمة

بعد دراسة المصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري افرزت النتائج والمقترحات الاتية:

١–ان المصلحة المحمية هي الهدف الاساسي الذي يسعى المشرع لحمايته من كل اعتداء وفي نطاق جريمة الاختفاء القسري تتمثل المصلحة محل الحماية بحماية حق الانسان في الحياة والحرية والامن الشخصي وكذلك الحق في عدم التعذيب او المعاملة اللاانسانية.

٢–يعد الحق في الحياة مصلحة اساسية لحماية الاشخاص في المجتمع ولايجوز الحرمان من هذا الحق او بموجب القانون، ولأهمية هذا الحق فقد حظي باهتمام على المستوى الدولي او الداخلي.

٣–كفل المشرع العراقي الحماية الاجرائية للمصلحة المحمية في جريمة الاختفاء القسري وذلك باقراره مبدأ تعويض المجني عليهم في هذه الجريمة.

٤–تعد حرية الانسان مرتكزاً اساسياً من مرتكزات الحياة ولذلك اكدت المواثيق الدولية بعدم تقييد حرية الفرد دون سبب قانوني.

٥–لأهمية الحق في الحرية والامن الشخصي كمصلحة محمية في جريمة الاختفاء القسري نص عليها المشرع العراقي في المادة (١٥) من دستور عام ٢٠٠٥ وذلك بعدم جواز الحرمان من الحرية والامن

---

٧٩– د. محمود محمود مصطفى،شرح قانون العقوبات (القسم الخاص)، ط٩، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٩، ص٤٢.

٨٠– صت المادة (١) من قانون العقوبات العراقي على انه " لا عقاب على فعل او امتناع الا بناء على قانون ينص على تجريمه وقت اقترافه ولا عقوبات او تدابير احترازية لم ينص عليها القانون ".

٨١– المادة (٢٨٢) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي، المادة (٩١) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العسكري العراقي، المادة (٨٦) من قانون اصول المحاكمات لقوى الامن الداخلي العراقي.

٨٢– لين صلاح مطر، موسوعة قانون العقوبات العام والخاص، المجلد السابع، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٣، ص٥٩٠.

الشخصي الا بموجب القانون ووفقاً لقرار صادر من جهة قضائية مختصة وتجسد هذا الحق في قانون العقوبات وقانون مكافحة الارهاب وقانون المحكمة الجنائية العليا.

٦- يعد حق الانسان في عدم التعذيب سواء كان نفسي او جسدي مصلحة محمية استناداً لحق الانسان بالتكامل الجسدي وكذلك لايشترط ان يبلغ التعذيب درجة معينة من الجسامة لانه لايرتبط بجسامة الفعل الاجرامي بما يحدثه ذلك النشاط من اثر في نفس المجني عليه.

٧-ان حق الانسان في عدم التعذيب نال اهتمام الاتفاقيات االدولية وكذلك المشرع العراقي حيث كفل عدم التعذيب في المادة (٣٧/ج) من دستور ٢٠٠٥ وقانون العقوبات وقانون اصول المحاكمات الجزائية.

٨- ان اتفاقية مناهضة التعذيب استثنت ضمنياً مايتعلق بالممارسات اللاانسانية التي يتعرض لها الانسان لذا ندعو لتعديل المادة (٢٠)من هذه الاتفاقية على النحو الاتي (١-اذا تلقت اللجنة معلومات موثوقا بها يبدو لها انها تتضمن دلائل لها اساس قوي تشير الى ان تعذيبا او معاملة لا انسانية تمارس على نحو منظم في ارض دولة طرف تدعو اللجنة هذه الدولة التعاون في دراسة هذه المعلومات وتقديم ملاحظات بصددها).

٩-كفل المشرع العراقي سواء في دستور عام ٢٠٠٥ او قانون العقوبات او قانون اصلاح النزلاء والمودعين تجريم المعاملة غير الانسانية.

١٠-ان الحق في معرفة الحقيقية بشأن ظروف الاختفاء القسري يعد مصلحة محمية ولذلك كفلت الاتفاقيات الدولية اجراءات لضمان الحق في معرفة الحقيقة من خلال معرفة المجني عليهم ونتائج التحقيق واطلاعهم على الاجراءات المتخذة في الدعوى الجزائية في جميع مراحلها.

١١-ان الحق في الاطلاع على المعلومات الشخصية للمختفي قسرياً كمصلحة محمية يجب ان ينسجم مع حقوق الانسان والحريات الاساسية وتجسد ذلك باهتمام المشرع العراقي في قانون حماية المقابر الجماعية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ وذلك من خلال ضمان معرفة نتائج التحقيق والطعن بالقرارات والحق بالمشاركة في التحقيق ومحاكمة المسؤولين عن الجريمة.

١٢- على الرغم من ان كل من الاختفاء القسري والقبض يتضمن تقييد لحرية المقبوض عليه الا انهما يختلفان من حيث الطبيعة القانونية ومدة الاجراء والغاية منه والسلطة المختصة باتخاذه.

١٣- ان الاختفاء القسري والتوقيف يختلفان من حيث الاساس القانوني لكل منهما وكذلك مدة الاجراء والسلطة المختصة باتخاذه والطبيعة القانونية ومن حيث مكان الاحتجاز والطعن بالاجراء الا انهما يتفقان في ان كل منهما ينطوي على سلب لحرية الفرد.

١٤- يتمثل القاسم المشترك بين الاختفاء القسري والاحتجاز بان كل منهما ينطوي على سلب لحرية الافراد لكن يختلفان من حيث الغاية من الاجراء والطبيعة القانونية ومكان الايداع والشروط الواجب توافرها لاتخاذ أي منهما.

١٥- ان العقوبات السالبة للحرية تعد من اهم وسائل السياسة العقابية ومن ثم تشترك مع الاختفاء القسري في سلب حرية الافراد ومع كل ذلك انهما يختلفان من حيث شرعية الاجراء والجهة التي تقرره.

## المصادر

### اولاً: الكتب


١. د. بدرية عبد المنعم، جريمة القتل شبه العمد واجزيتها المقررة في الشريعة والقانون الجنائي السوداني، دراسة مقارنة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،١٩٩٩.
٢. د. جمال ابراهيم الحيدري، شرح احكام القسم الخاص من قانون العقوبات، مكتبة السنهوري، بغداد،٢٠١١.
٣. جابر مكاوي و نسرين زريقات،عقوبة الإعدام، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٧.
٤. د. سعدي محمد الخطيب، حقوق الإنسان وضماناتها الدستورية في اثنين وعشرين دولة عربية، دراسة مقارنة،ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.
٥. سعيد حسب الله عبدالله، شرح قانون اصول المحاكمات الجزائية، دار الحكمة، الموصل، ١٩٩٨.
٦. شريف السيد كامل، الحبس قصير المدة في التشريع الجنائي الحديث، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩.
٧. د.عبد الحكيم ذنون الغزال، الحماية الجنائية للحريات الفردية(دراسة مقارنة)، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٧.
٨. عبدالامير العكيلي ود. سليم ابراهيم حربة،شرح قانون اصول المحاكمات الجزائية، ج٢، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل،١٩٨٠.
٩. د. عبد الحسين شعبان، الاختفاء القسري بين القانون والواقع العربي،بلا سنة طبع.
١٠. د. عبد الرحيم صدقي، الحبس الاحتياطي، دراسة تحليلية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.
١١. د.عصام احمد محمد، النظرية العامة للحق في سلامة الجسم، المجلد الأول، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨
١٢. د. علي حسين الخلف،ود. سلطان عبد القادر الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات، مطابع الرسالة،الكويت، ١٩٨٢.
١٣. فاروق محمد صادق، القانون الواجب التطبيق على الجرائم امام المحكمة الجنائية الدولية، دار الخلود، بيروت، ٢٠١١.
١٤. د. فخري عبد الرزاق الحديثي، شرح قانون العقوبات/القسم العام، مطبعة الزمان، بغداد،١٩٩٢.
١٥. د. فوزية عبد الستار،شرح قانون الاجراءات الجنائية،دار النهضة العربية،١٩٨٦.

١٦. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات (القسم الخاص)، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨.
١٧. لين صلاح مطر، موسوعة قانون العقوبات العام والخاص، المجلد السابع، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٣.
١٨. د. مأمون محمد سلامة، عقوبة الموت بين الإلغاء والإبقاء، دار النهضة العربية،القاهرة،١٩٩٨.
١٩. محمد ناجي علا، واقع الاعتقالات والاحتجازات التعسفية وأثرها في تدهور حقوق الانسان، مركز تعز للدراسات والبحوث، صنعاء،٢٠١٢.
٢٠. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات /القسم العام،دار النهضة العربية، القاهرة،١٩٧٨.
٢١. محمود محمود مصطفى،شرح قانون العقوبات (القسم الخاص)، ط٩، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٩.
٢٢. نزار صاغية، ذاكرة الحرب في النظام القانون اللبناني،دار النهار، بيروت، ٢٠٠١.

**ثانياً: الرسائل**

١-تميم طاهر الجادر، بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، رسالة ماجستير، القانون — جامعة بغداد،١٩٨٨.
٢-مهند عارف صوان، القبض في التشريع الجزائي الفلسطيني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية، نابلس، ٢٠٠٧.
٣- معتز حسين جابر، المصلحة المعتبرة في تجريم الأعمال الإرهابية(دراسة تحليلية)، رسالة ماجستير، كلية القانون- الجامعة المستنصرية،٢٠١٢، ص١٤٣.

**ثالثاً: البحوث**

١-هشام محمد فريد، الحق في الصحة ومدى حمايته جنائياً في التشريعات الاتحادية لدولة الامارات العربية المتحدة، مجلة الامن والقانون، اكاديمية شرطة دبي، العدد الاول، س١١، ٢٠٠٣.
٢-سلطان عبد القادر الشاوي، الجرائم الماسة بسلامة الجسم، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون — جامعة بغداد، المجلد العاشر، العدد الثاني،١٩٩٤.
٣-عامر بدر، لمحة عن سجناء الرأي عبر التاريخ، المجلة العراقية لحقوق الانسان، الجمعية العراقية لحقوق الانسان، العدد الاول، بغداد،٢٠٠٠.
٤- د.عماد محمود عبيد، جريمة التعذيب (دراسة مقارنة)،المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب،،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، المجلد ٢٣،ع٢٠٠٨،٤٦.

٥- د. محمد خليل موسى، مفهوم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة، مجلة الشريعة والقانون –جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ٥٤، السنة ٢٧،٢٠١٣.

٦- د. محمود نجيب حسني، الحق في سلامة الجسم ومدى الحماية التي يكفلها له القانون، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الثالث، السنة ٢٩،١٩٥٩.

## رابعاً: التشريعات

### أ-الاتفاقيات الدولية

١-الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.
٢-الاتفاقية الاوربية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠.
٣-العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.
٤-الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان لعام ١٩٦٩.
٥-الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب لعام ١٩٨١.
٦-الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب لعام ١٩٨٤.
٧-الاعلان الدولي للحماية من الاختفاء القسري لعام ١٩٩٢.
٨-الاتفاقية الامريكية بشأن الاختفاء القسري لعام ١٩٩٤.
٩-الميثاق العربي لحقوق الانسان لعام ١٩٩٧.
١٠-الاتفاقية الدولية لحماية الاشخاص من الاختفاء القسري لعام ٢٠٠٦.

### ب- الدساتير

١-دستور العراق لعام ٢٠٠٥.
٢-الدستور السوري لعام ٢٠١٢.
٣-الدستور التونسي لعام ٢٠١٤.
٤-الدستور المصري لعام ٢٠١٤.

### ج- القوانين

١. قانون الاجراءات الجنائية المصري لعام ١٩٥٠.
٢. قانون السلامة الوطنية العراقي رقم (٤) لعام ١٩٦٥ الملغي.
٣. قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لعام ١٩٦٩.
٤. قانون المحافظات العراقي رقم (١٥٩) لعام ١٩٦٩ الملغي.
٥. قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (٢٣) لعام ١٩٧١.
٦. قانون الادعاء العام العراقي رقم (١٥٩) لعام ١٩٧٩.
٧. قانون اصلاح النزلاء والمودعين العراقي لعام ١٩٨٤.

٨. قانون الاجراءات الجزائية اليمني رقم (١٣) لعام ١٩٩٤.
٩. قانون المقابر الجماعية اللبناني لعام ١٩٩٥.
١٠. قانون الدفاع عن السلامة الوطنية العراقي رقم (١) لعام ٢٠٠٤.
١١. قانون مكافحة الارهاب العراقي رقم (١٣) لعام ٢٠١٥.
١٢. قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لعام ٢٠٠٥.
١٣. قانون المقابر الجماعية العراقي رقم (٥) لعام ٢٠٠٦.
١٤. قانون اصول المحاكمات الجزائية العسكري العراقي لعام ٢٠٠٧.
١٥. قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم العراقي رقم (٢٤) لعام ٢٠٠٨.
١٦. قانون اصول المحاكمات الجزائية لقوى الامن الداخلي العراقي رقم (١٧) لعام ٢٠٠٨.

**خامساً: المصادر الاجنبية**

1. Sereni, Andrea, Individual Criminal Responsibility, In, The ICC, "Comment On The Draft Statute" ,Flavia Lattanzi,Editoriale Scientifica,1998.
2. UNHRCouncil, Summary Record of the 3rd Session, report of the Enforced Disappeared, 2006.
3. Zyberi, G., the international court of justice and applied forms of reparation for international human right and humanitarian law violations, 2011.
4. Eur.CourtHR, Aydinv. Turkey, judgment (GrandChamber) of, 25 September 1997.
5. Nowak and MCArthur" united Nations convention Against Torture: A commentary", oxford. Oxforduniversitypress, 2008.
6. .Eur.CourtHR, Case of Ireland v. the United Kingdom, judgment of 18 January 1978.
7. UNWGEID, General Comment on the definition of enforced disappearance, 2007.
8. UNWGEID, General Comment on the right to the truth in relation to enforce disappearance ", reportedin UNHRCouncil " Report of the working Group on Enforced or Involuntary Disappearance, 2011.
9. UNWGEID, statement by UNworking Group on Enforced Disappearance on the occasion of the International Day of the Disappearaed, 2007.
10. UNGA"Third committee Approves Resolution Conceming Convention on Enforced Disappearance, 2006.

11. UNCom HR,"Study on the Right to the Truth,Report of the office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, 2006.
12. UNHR Council " Report of the working Group on Enforced or Involuntary Disappearance, 2011.

# التنازع و الاشتغال و الاستثناء بين القرآن الكريم وأقوال النحويين

# *Conflicting, Operation, and exception between Glorious Qu'ra and g grammarian's sayings*


د. عدنان طهماسبي [١] Dr. Adnan Tuhmasbi

جليل حاجي بور طالبي [٢] Dr. Jalil H. P. Talbi

م.م. محمد الطيّف [٣] Assist. Lect. Mohammad El-Taif



## الملخص

لقد كان الدافع الأول لنشأة النحو هو حِفظ القرآن الكريم من اللحن والتحريف وفهم معانيه. والقرآن في صورته الطلقة الحرة من كل قيد، هو الذي ثَبّتَ الأساليب العربية وأنماطها، وجديرٌ بأن تكون أساليبه وتراكيبه المثال الذي يقتدى ويهتدى به العاملون لإرساء قواعد اللغة وإبقائها في سلامتها وصحتها. ولولا القرآن الكريم لتعقّدَت هذه القواعد، فبإهتمامنا به نتخلص من شرّ هذه التعقيدات المُلّة. ولَمّا أنّ القرآن يفوق الشعر العربي ونثره مبنى ومعنى، لأن أسلوبه بعيدٌ كل البعد عن الضرورات والشواذ الّتي يحفل بها الشعر فعلينا أن نعتمد على القرآن في استنباط قواعد النحو اللغة الذي استندوا اليه بلا اعتدال ولا قصد. فالورقة هذه ليست إلاّ محاولة لإستنباط القواعد العربية اعتماداً على كتاب الله، راجين أن يسدد عزوجل خطانا. وسلكنا دربنا في هذه الورقة على الكتب النحوية التي شيّدت صرح النحو القرآني لاسيّما "معانى النحو"لـ د.فاضل السامرائي، و"نحو القرآن" لـ د.عبدالستار الجواري.

## Abstract

Mehmet Science Syntax keep my Karim al Althryf understanding the sciences Manyh Valvaq Deutsch La Tnfk as al-Fhv Alzy homes come on,


---

١ – أستاذ مشارك في اللغة العربية و آدابها بجامعة طهران.

٢ – طالب الماجستير في اللغة العربية و آدابها بجامعة طهران.

٣ – ماجستير في اللغة الفارسية بجامعة طهران.

Vnmt Fihe, Vakhzt my Vtakhz Alshvahd facing Layatyha Albatl Baltklf world starts turning.

Falqran per Svrth Altlqh Alhrh Total indicating, Ho Alzy Sign Alasalyb Deutsch Vanmatha, Vjdyr Ban al-mithal move Salybh Vtrakybh Alzy Yqtdy Vyhtdy to Alamlvn Larsa' Allghh Vabqayha per health and health rules.Vlvla al-Karim Ltqd jurisprudential-rule situation, Fbahtmamna to get my Ntkhls Almllh various complexity of the situation.

Vbma lodging it Yfvq al-Arabi Vnsrh extension of genotypic, Lan unlikely Slvbh total cost of bus extension Valshvaz Alzrvrat Albd as strange as Htznt Allghh Alzy Astndva layer moderation provincial disaster pla.

. Falvrqh situation except Mhavlh Lastnbat jurisprudential-rule list Deutsch Atmada Ali Book of Allah, Almighty Khtana Ysdd Rajin lodging it. Vslkna Drbna advertisement Alvrqh Ali books Alnhvyh situation facing Scheidt Srh Syntax Alqrany Lasyma "semantics Syntax" Lfazl Al, and "as al" Lbdalstar Jiwari..

## المقدمة

إنّ العلاقة بين اللغة والقرآن الكريم علاقة وشيجة منذ أوائل نزوله، فإنبرى أولوا الألباب التفكر في معانيه والتدبّر في آياته، فجاءت آراؤهم وآثارهم لتؤسس المرسى لنشأة علم النحو وبناء صرحه. و النحوالعربي،كغيره من العلوم العربية، نشأ في كنف النص القرآني وكان في مقدّمة العلوم التي اعتنى بها، إذ كانت الغاية منه صيانة القرآن وحفظه من وقوع اللحن والتحريف في قراءته.

وموقف النحاة من القرآن و من حيث الشواهد على ذلك كثيرة، منها أنّ كتاب سيبويه، و هو قمة الدراسات السابقة عليه، ينطوي على الإستشهاد بالشعر العربي القديم من حيث الإستقراء وتقرير الأصول،والإحجام عن الإستشهاد بالقرآن إلا قليلاً، فضلاً عن ذلك فإنّ معظم الآيات القرانية الواردة في كتبهم تذكر بعد الشعر،كأنّما تساق بهدف التقرير والتوكيد لا الإستشهاد.

(ولعلّ الصراع السائد بين القبائل والنعرات القومية والمجابهات الدامية بين المعتزلة والأشاعرة والفروع المنتمية إليها والاقتتال إن صحَّ القول بين هؤلاء وأتباعهم دفع كثيرمن العلماء، ومنهم سيبويه، أن يتوخوا الحذر في الإسناد و الإستشهاد بالآيات القرآنية خوفاً من البطش والتنكيل والتشهير الذي طال العلماء به آنذاك. ومن يتحرى ما جاء به علماء النحو يرى أثر المذاهب التي اعتقنوها، ولا يخفى عن بال القارئ الكريم أثر مدرسة جنديسابور وعلم الكلام و الفلسفة في تلك الحقبة، إذ تقوَّمت بها كثير من الآراء و الاستنباطات الشرعية والمتمثلة بقضية العامل والمعمول التي فنَّدها ابن مضاء القرطبي في كتابه الرّد على النحاة؛ فلهذا جاء الإستشهاد بكلام العرب، علماً أنّ القرآن كلام العرب المفضل لدى الجميع، ونحن لاننكر و من الأخرى أن نقول: ليس لنا الحقّ أن نسأل:لماذا استشهدوا بكلام العرب؟ ولكن لنا أن

نتساءل: ألم نقبل بأنّ القرآن جملة و تفصيلاً هو كلام العرب الأمثل؟ هو تتويج بلاغتهم التي تمخضت من سوق عكاظ والأندية الأدبية).[٤]

والنحو القرآني ليس نحواً جديداً أو مبتكراً أو منفصلاً عن النحو العربي، ذلك أنّ النحو العربي متوحّدُ الأصول،ولكن حسبنا الاستدلال على أنّ هناك اتجاهاً نحوياً نشأ في رحاب القرآن الكريم، وتوجّه وجهة نحوية قرآنية خالصة وهو النحو القرآني، غير أنه ليس مستقلا، بل نشأ مختلطا ومتداخلا مع اتجاه آخر فرضتَهُ النزعة التعليمية، والتأثر بالعلوم الفلسفية و المنطقية على أثر الانحراف والخلل الذي أصاب الدرس النحوي مطلع القرن الثاني للهجرة وهوما اصطلحنا عليه بالنحو غير القرآني. وهذان المنهجان متداخلان ويصعب الفصل بينهما، حتى عدّ إحدى الصعوبات التي واجهت البحث. و كانت مسألة تعارض القاعدة النحوية مع النص القرآني قد شغلت الباحثين، وفي ظلِ الدعوات الداعية الى تيسير النحو العربيّ وتطور مناهج دراسة القرآن الكريم وظهور الدعوات التي أصبحت ضرورةً ومطلباً مُلحاً بوجوب تصحيح منهج النحو العربيّ وإعادةِ مساره إلى ما كان عليه،وإعادة صلة النحو بالقرآن الكريم. ظهرت الحاجة إلى نحو يستمدُّ أصوله من سندٍ قويٍ وثابتٍ هو نص القرآن الكريم،وهذا النحو يقرِّبُ ما تباعد ويوصل ما إنفصل لنخلص إلى نحو جديد في عرضه، قديمٍ في أصوله وجذوره لتبقى العربية ما بقي القرآنُ.

لقد كَثُرت الآراء النحوية في أبواب التنازع، الإشتغال و الإستثناء التي تعد مثالاً على صعوبة هذا النحو على المتعلمين واشتدّ الخلاف بين النحاة، وأخذوا الشواهد القرآنية التي لم تطابق قواعدهم، فَكَثُرت التقديرات والتعليلات.فالبحث هذا يتناول دراسة حول مباحث التنازع وإلاشتغال والإستثناء لإستنباط و تسهيل هذه المباحث إعتماداً على الآيات القرآن الكريم.

خليفة البحث: هناك مقالات قد ألّفت حول باب التنازع والإشتغال، فمن هذه الدراسات: مقالة "الإشتغال والتنازع (بين الواقع اللغوي والقواعد وتأثر النحاة بأصول الفقه) لحسين شمس آبادي، ومقالة "أسلوب الإشتغال في النحو العربي نقد وبناء"لحفظي حافظ اشتيه، ومقالة "التنازع أو الإعمال في النحو العربي قراءة معاصرة" لشوقي المعري، ورسالة "الاشتغال والتنازع في ضوء القرآن الكريم وقراءاته" لمحمد أنس ناجي.

## التنازع:

هو توجه عاملين إلى معمول واحد، فالعاملان يتنازعان هذا المعمول، و لذا سُمّي عند النحاة التنازع. و لم يذكر سيبويه اسم التنازع و قال: (هذا باب الفاعلين و المفعولين اللذين كل واحد منهما يفعل

٤- طهماسبي، عدنان و سعد الله همايوني (صيف ١٣٩٢ش). مقالة نحو المعاني و معاني النحو. العدد٢، مجلة أدب عربي(جامعة طهران).

بفاعله مثل الذى يفعل به، و ما كان نحو ذلك.)[٥] و كذا المبرد إذ قال: (هذا باب من إعمال الأول و الثانى و هما الفعلان اللذان يعطف أحدهما على الأخر.)[٦]

و لا خلاف بين البصريين و الكوفيين في أنه يجوز إعمال كلّ واحد من العاملين فى ذلك الاسم الظاهر، و لكن اختلفوا فى الأَولى منهما، فذهب البصريون إلى أنّ الثانى أولى به؛ لقربه منه، و ذهب الكوفيون إلى أن الأَول الأُولى به، لتقدمه. إنّ العامل الثاني هو الأُولى بالعمل لقربه من المعمول ولم يأت في القرآن الكريم إعمال العامل الأول.

وقد استعمل أسلوب التنازع في القرآن في أربع و ستين آية، وكل ما جاء من أساليب التنازع في القرآن كان على إعمال الثاني ولم يرد في القرآن إعمال الأول. ومن شواهد القرانية التي قد أعمل الثاني فى المعمول: قوله تعالى﴿آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ (الكهف ٩٦) وهنا أعمل العامل الثاني، ولو أعمل العامل الأول لقيل: آتوني أفرغه عليه،أي آتوني قطرا أفرغه عليه. وقوله تعالى﴿هاؤُمُ اقرَءُواكتابيه﴾ (الحاقة ١٩) ولو أعمل الأول لقيل:هاؤم اقرءوه كتابيه. وقوله تعالى﴿وأَمَّا الَّذين كفروا وكذَّبوا بآياتنا﴾ (الروم ١٦). ﴿يريد الله ليبين لكم و يهديكم سُنن الذين من قبلكم﴾ (النساء /٢٦). ﴿رُسلاً مبشرين و منذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ (النساء/١٦٥).﴿و أنا أخترتُك فأستمع لما يوحى﴾ (طه /١٣)، ﴿فذوقوا بِمَا نسيتُم لِقاءَ يومكم﴾ (السجدة/١٤)، ﴿كلوا و اشربوا من رزق الله﴾ (البقره ٦٠)، ﴿فنادته الملائكة و هو قائمٌ يصلّى فى المحراب﴾ (آل عمران ٣٩)، ﴿و نزلنا عليك تبياناً لكل شيءٍ و هَدىً و رحمة و بُشرى للمسلمين﴾ (النحل ٨٩)...

(قوله تعالى في أصحاب اليمين:﴿هَآءوم اقرَءوا كتابيه﴾ (الحاقة ١٩)، جعل (الكتابَ) مفعولاً للقراءة، ولم يجعله لإسم الفعل لأن القراءة والإطلاع على الكتاب أهم من مجرد المناولة، لأن فيه فلاحه و فوزه أما المناولة فلقصد القراءة واطلاعهم عليه، ولو أعمل المناولة فيه لقال (هاءوم اقرءوه كتابيه) فيكون عند ذلك أعمل المناولة فى الظاهر والقراءة فى الضمير وهوخلاف المقصود.)[٧]

وذلك واضح عندما تقول (نبّهتَ ونصحتَ زيداً) و (نبّهتَ ونصحتَه زيداً) والفرق بينهما فأنّ الإهتمام فى مثال الأول بالنصيحة ولذاجعلت لها الاسم وحذفت مفعول (نبّهتَ). وأما فى قولك الثانى فإن الاهتمام فيه بالإنتباه لِأنّك أعملته فى الإسم الظاهر،واما النصيحة فقد أعملتها في ضميره والاسم الظاهر أَقوى من الضمير.

(وأيضا لو أعملت الأول فى العطف نحو(جاء و رجع خالدٌ) لفصلت بين العامل و معموله بأجنبي، و لعطفت على الشيء و قد بقيت منه بقية. أى عطفت على بعض الجملة قبل أن تتم، وكلاهما خلاف الأصل، فإن أعملت الأُولى أضمرتَ فى الثانى كلَّما يحتاج اليه من مرفوع ومنصوب ومجرور، وإذا أعملتَ

٥- سيبويه، أبو بشر عمر بن عثمان. الكتاب. ج١. ط٣، تحقيق عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي. ١٩٩٨م. ص٧٣.

٦- المبرّد، أبو العباس. المقتضب. ج٤. ط٣. تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة. القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي.١٩٩٤م. ص٧٢.

٧- السامرايي، فاضل صالح معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص١٢٧.

الثانى أضمرتَ فى الأول المرفوع والمنصوب العمدة. ولايضمر غير ذلك تقول (ذهب و رجعا المحمدان) علـى إعمـال الاول فـى الاسـم الظـاهر والثـانى فيضـميره، أيـذهب المحمـدان ورجعـا.)[٨] في قولـه تعالى:﴿وَالحافِظينَ فُروجَهُم وَالحافِظاتِ وَالذّاكِرينَ اللَّهَ كَثيرًا وَالذّاكِراتِ﴾ (الأحزاب ٣٥) (فاسما الفاعل «الحافظات»و «الذاكرات»لم يعملا في ما عمل فيه الأولان «الحافظين والذاكرين»استغناء عنه.)[٩]

من الواضح أن العلماء حددوا العامل في بحث التنازع بالفعل، و اسم الفاعل و اسم المفعول؛ أى ما يعمل عمل الفعل، و بعض النحويين انحازوا الى الحروف و التنازع بين الفعل الناقص و التام. و قد أجاز بعض النحاة كالفارسي (٥٩٨-٥٤٧) و منه قوله تعالى ﴿فإن لم تفعلوا...﴾(البقرة ٢٤) حيث تنازع «إن» و «لم» الفعل بعدهما.

(و ذهب جمهور النحاة الى امتناع التنازع بين الحرفين أو بين حرف و غيره لأنّ الاعمال قد يؤدى الى الإضمار و لايجوز الإضمار فى الحرف.)[١٠]

و يرى الدّارسون المحدثون: إنّ بحث التنازع من أكثر الأبحاث النحوية تعقيداً واضطراباً. يقول عباس حسن: (يعد باب التنازع من أكثر الأبواب النحوية اضطراباً وتعقيداً، وخضوعاً لفلسفة عقلية خيالية ليست قوية السند بالكلام المأثور الفصيح، بل ربما كانت مناقضة له.)[١١]

يرى سيبويه أنّ الفعل الثانى هو الذى يعمل فى الاسم المتنازع فيه دون الأول، لأنّه لا يوجد فى العربية تنازعٌ بين العاملين على معمول واحد. علينا بالإكتفاء بالصيغ الواردة في القرآن، فيعمل الثاني ويحذف من الفعل الاول لدلالة الثاني عليه ولدلالة السياق، وأنّ المراد بالحذف هنا هو أنّه مفهومٌ من المقام، وقد عبر سيبويه عن حذف المعمول فى التنازع بأنّه "تَرَك للعلم به"مرة و بأنّه"استغناء عنه لعلم المخاطب به" مرة أخرى. وتبع ابن مضاء رأى سيبويه، و قد حمل فى كتابه "الرد على النحاة" حملةً على نحاة البصرة و الكوفة لإقامتهم الباب على أمثلة افترضوها، فعقّد الباب تعقيداً بالغاً فأضافوا عليه صوراً لا تليق بالنحو إذما نبغي من ورائه إلّا الإبانة فأين هذا من ما أوردناه من حديث هولاء والإبانة.

## الاشتغال:

والحديث عنه ذو شجون ولنبدأ الحديث عنه بكلام الانصاري: (هذا الباب يسمى باب الاشتغال، و حقيقتة أن يتقدم اسم و يتأخر عنه عامل هو فعل أو وصف، و كل من الفعل والوصف المذكورين

٨- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص١٢٤.
٩- سيبويه، أبو بشر عمر بن عثمان. الكتاب. ج١. ط٣، تحقيق عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي. ١٩٩٨م. ص٧٣.
١٠- الأنصاري، إبن هشام. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. ج٢. القاهرة: المكتبة المصرية. ١٩٩٥م. ص ١٩٢.
١١- حسن، عباس. النحو الوافي. ج٢. ط٢. القاهرة: دار المعارف مصر. بلا تاريخ. ص٢٠١.

مشتغل عن نصبه له بنصبه لضميره لفظاً كـ: "زيدا ضربتهُ، أو محلا كـ: "زيداً مررت به"، أو لما لابس ضميره نحو: "زيداً ضربت غلامة، أو: "مررت بغلامه".)[١٢]

**حالات إعرابية الاسم المشتغل عنه:**

أولا: يجب نصبه إذا وقع بعد أدوات التخصيص والشرط والإستفهام غير الهمزة، ثانيا: يجب رفعه عندما يقع بعد إذا الفجائية وأن يقع قبل ادوات التي تختص بالفعل، ثالثا: ويرجّح نصبه في خمس صور: أن يقع بعد الاسم أمرٌ أو نهيٌ أو فعل دعائى وأن يقع الاسم بعد همزة الاستفهام و بعد أدوات النفى «ما، لا و إن». رابعا: ويرجح الرفع إذا لم يكن ما يوجب نصبه، أو يرجحه، أو يوجب رفعه. ولكن النحاه لم يجدوا الاسم المشتغل عنه قد ورد بعد أدوات الاستفهام غير الهمزة و أدوات الشرط فى الكلام المنشور. (أما المواضع التي يرجح النحاة فيها النصب فأولهما أن يكون دالا على الطلب وقد علمت أن الطلب لايكون خبرا، فالحكم هنا النصب،لأن الاسم ليس بمتحدث عنه وليس بعده من حديث).[١٣]

(و ذهب الفراء «توفي٢٠٧» الى أنّ الاسم و الضمير منصوبين بالفعل المذكور، لِأنهما فى المعنى لشيءٍ واحد، و هذا التقدير دعت اليه صنعة الإعراب لأنّ كل منصوب لا بُدَّ له من ناصب عند النحاة و لما لم يجدوا ناصباً للإسم المتقدم اضطَرّوا إلى التقدير الذى ذهب إليه النحاة فى هذا الباب مفسدٌ للمعنى، مفسدٌ للجملة فإنّ الجملةُ تتمزق و تنحل بتقديرنا (أكرمت خالداً أكرمته) و (سررت خالداً احببت رجلاً يحبه) و بنحو ذلك من التقديرات. وما ذهب اليه الفراء مقبول فى نحو (خالداً أكرمته)، غير مقبول فى نحو (خالداً سلمت عليه) و (محمداً خطت قميصاً له) و كذلك ما ذهب إليه الكسايى، حقيقة الأمر فيما نرى أنه ليس ثمة الاشتغال و لا مشغول عنه بهذا المعنى، و إنّما هو أسلوب خاص يؤدى غرضاً معيناً فى اللغة و مما يدل على ذلك قولهم (محمداً سلمت عليه/ خالداً أكرمت أخاه/ سعيداً انطلقت مع أخيه) فأي اشتغال فى هذا؟ و هل يمكن تسليط الفعل على الإسم المنصوب المتقدم فإن الفعل قد يكون لازماً كما نرى.)[١٤]

(أما فيما يخص الإعراب فإنه يمكن أن يعرب الاسم المتقدم مشغولا عنه منصوبا ولاداعى لأن نذكر له ناصبا لأن تقدير الناصب مبنى على نظرية العامل التي لا موجب لها، فإنه يمكن أن يقال إن الفاعل في العربية مرفوع والمشغول عنه منصوب و هكذا لا داعي للسؤال عن العامل الذى أحدث هذا وإذاكان لابد من الجواب،فالعرب هم الذين فعلوا هذا وأحدثوه.)[١٥]

و كان باب الإشتغال من الإسباب الجوهرية لثورة القرطبي، فدعا إلى إلغاء العامل. إذا كان باب الإشتغال يقوم فى جوهره عند النحاة على عدم جواز إعمال الفعل فى الاسم الظاهر و ضميره معاً فإن

---

١٢- الأنصاري، إبن هشام. شرح شذور الذهب. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. القاهرة: دار الطلائع. ٢٠٠٤م. ص٤٣٣.

١٣- مصطفى، إبراهيم. إحياء النحو. ط٣. القاهرة: لجنة التأليف و الترجمة و النشر. ١٩٩٢م. ص١٥٤.

١٤- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص١٠٩-١١٠.

١٥- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص١١٠.

الباب يواجه إعتراضا فى أصله وذلك عند كثير من المحدثين الرافضين لفكرة العامل، وذلك انطلاقا من أن العوامل فى النحو يختلف عن مثيلاتها من العوامل الأخرى فهي ليست طبيعية وإنما هي من صنع المتكلم للمزيد راجع الخصائص لابن جني ويمكن له أن يغفلها ولكن يكون قد خالف القواعد النحوية، فقاعدة النحاة أن لكل منصوب ناصبا هي التي حملتهم على ذلك التقدير.

**بعض الشواهد القرانية لاتتفق مع القواعد:**

قوله تعالى﴿أَأَنتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ (الانبياء٦٢)،﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ (التوبة٦)، ﴿إن امرأةٌ خافت...﴾ (النساء ١٢٨) و﴿إن امرؤٌ هلك..﴾(النساء ١٧٦). وفى قوله تعالى ﴿وأما ثمودُ فهديناهم﴾ (فصلت/١٧). (فالقاعدة النحوية تفرض أن تقرأ (ثمود)بالرفع،لأنه"أما" تفصل مابعدها عما قبلها،ليكون ما بعدها مبتدأ،فهي مثل:"إذأ" لايحمل بواحدمنها آخر على أول مثل" ثم و الفاء".)[١٦] وقدجاءت قراءتان قرآنيتان خلافا صريحا لهذه القاعدة،(إحداهما نصبا بالتنوين،والأخرى بالرفع).[١٧]

وقوله تعالى﴿إنّا كلَ شيءٍ خلقناه بقدر﴾ (القمر٤٩) يرجحون النصب دفعا للوصف المخِل بالمقصود، أي:كي لاتكون جملة "خلقناه"صفة لشيءٍ،فيترتب على ذلك أن يكون ما خلقه الله تعالى بقدر، في حين يكون خلق غيره بغير قدر وليدل ذلك على عموم الأشياء والمخلوق. وقد جاء في إحدى القراءات بالرفع على أنه خلقناه فى الموضع خبرالمبتدأ، والجملة من المبتدأ والخبر فى محل رفع خبر إن، وبقدر حال. فى قوله تعالى ﴿الزانيةُ و الزانئ فاجلدوا...﴾(النور٢) و ﴿والسارقُ و السارقةُ فاقطعوا...﴾ (المائدة ٣٨) حكمه النصب،لأنه معقوب بالطلب الامر ولكن الآية جاءت بالرفع خلافاً للقاعدة. ولكن قرئ قوله تعالى ﴿جناتَ عدن يدخلونها﴾ (النحل /٣١) بالنصب خلافاً لوجه الرفع المرجح (و أعربوا جنات: اسما مشتغلاً عنه، مفعولا، منصوباً بفعل محذوف، و التقدير: يدخلون جنات عدن يدخلونها)، الجدير بالذكر هى من الحالات التي لايوجد فيها موجب الرفع أو للنصب، أو ترجيح النصب أو تساوى الرفع و النصب في الجواز، يرجح النحاة الرفع في غير الحالات المذكورة؛ لأن النصب يوجب الإضمار، و الإضمار خلاف الأصل. (و في قوله تعالى: ﴿الرحمنُ * علَّم القرآن﴾ (الرحمن ٢/١) جملة اسمية ذات وجهين، و الجملتان بعد ذلك معطوفتان على الخبر ﴿خلق الأنسان * علّمه البيان﴾ (الرحمن ٤/٣) ثم جاء جملتا ﴿الشمسُ و القمرُ بحُسبان * و النجم و الشجر يسجدان﴾ (الرحمن ٦/٥)،برفع

١٦- سيبويه، أبو بشر عمر بن عثمان. الكتاب. ج١. ط٣، تحقيق عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م. ص١٩٥.

١٧- القيسى، أبو محمد مكي بن أبي طالب. مشكل الاعراب القرآن. ج٢. ط١. تحقيق حاتم صالح الضامن. دمشق: دار البشائر. ٢٠٠٣م. ص١٨٧.

الشمس و النجم و عطف عليهما بقوله تعالى: ﴿و السماءَ رفعها﴾ (الرحمن ٧) بالنصب و ذلك خلاف القاعدة.)[١٨]

تفسير اعراب الاسم رفعاً و نصباً مع وسيلتين: أ- المعنى و ب- البلاغة

أ-كما تعرفون كان المعنى هو الباعث الأساسي لنشأة النحو العربي. لذلك جاءَت تعريفات النحاة للإعراب (بأنّه تفسير للمعنى، و رأوا الحركات دوال على المعانى).[١٩] (إن المعنى في التوجيه النحوي يجب أن يبعث من جديد، ويعاد له الاعتبار، فبه نزيل ما ران على مهجة المنهج النحوى من غبار، و نحيى سنناً حميدة خط رسومها فحول النحاة، فلطالما تواصوا بألا نغمض العين عن المعنى في توجيه النحو، وسعوا إلى زرع التلاؤم بين الإعراب و المعنى، حتى اذا شب النزاع، و التجارب بينهما، حسم بعضهم الأمر مبكراً فنادى بضرورة التمسك بعروة المعنى.)[٢٠]

ب- البلاغة توأم النحو، (نتعلم فى النحو مثلاً مواطن تقديم المبتدأ و مواطن تأخيره، فإذا ما قدنا علمنا هذه القواعد بالغاية الفنية التى دعت إلى التقديم و التأخير، نكون قد تعلمنا القاعدة النحوية و المعنى المراد منها).[٢١] مع الأسف انحاز النحاة إلى النحو فجعلوا اهتمامهم نحو معيار الخطأ و الصواب فى العبارة وفق معيار النحو و تركوا للبلاغيين معايير القبح والجمال.

التقديم و التأخير في نظر الجرجاني: (باب كثير الفوائد جم المحاسن، واسع التصرف، بعيد الغاية، لايزال يفتر لك عن بريعة، و يفضى بك إلى لطيفة، ولا تزال ترى شعراً يروقك مسمعه، ويلطف لديك موقعه ثم تنظر فتجد سبب أن راقك و لطف عندك أن قدم فيه شيء و حول اللفظ من مكان إلى مكان).[٢٢] كما قال شيخ النحاة سيبويه حول هذا الباب: (كأنهم يقدمون الذى بيانه أهم لهم، و هم ببيانه أعنى و إن كانا جميعاً يهمانهم، و يعنيانهم.)[٢٣]

يمكننا هنا أن نذكر بعض الامثلة التي توضح الفرق بين الرفع و النصب من جهة المعنى، تقول (خالداً أكرمته) و (محمدٌ أكرمته) فما الفرق بين التعبيرين؟ قال تعالى ﴿والأنعامَ خلقها لكم فيها دِفءٌ...﴾(نحل ٥)بالنصب و قال ﴿والشعرآءُ يتبعُهُم الغاوون...﴾ (شعراء ٢٢٤) بالرفع، هل تكون بمعنى واحد؟ قال الزجاجي فى الايضاح: (الفرق بين ضربتُ زيداً و زيدٌ ضربته، أنّك إذا قلت ضربتُ زيداً، فانما أردت أن تخبر عن نفسك و ثبت أين وقع فعلك، و إذا قلتَ زيدٌ ضربته، فانما أردتَ أن تخبر عن زيدٍ).[٢٤]

---

١٨- لأنصاري، إبن هشام. شرح شذور الذهب. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. القاهرة: دار الطلائع. ٢٠٠٤م. ص٤٣٥.

١٩- ابن جني، أبو الفتح. الخصائص. ج١. تحقيق محمد علي النجار، القاهرة: دار الكتب العلمية. ١٩٥٢م. ص٣٥.

٢٠- المصدر نفسه. ج٣. ص٢٥٥.

٢١- البكري، شيخ امين. البلاغة في ثوبها الجديد (علم المعاني). بيروت: دار العلم للملايين. ١٩٧٩م. ص٥٢.

٢٢- الجرجاني، عبد القاهر. دلائل الاعجاز. ط٣، تعليق محمود محمد شاكر. جدة: دار المدني. ١٩٩٢م. ص١٠٦.

٢٣- سيبويه، أبو بشر عمر بن عثمان. الكتاب. ج١. ط٣، تحقيق عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م. ص٣٤.

٢٤- الزجاجي، أبو القاسم. الايضاح في علل النحو. ط٣. بيروت: دار النفائس. ١٩٧٩م. ص١٣٧-١٣٦.

و مسألة جواز الأمرين مع الترجيح أو بدون ترجيح ففيها نظر فيما نرى، و ذلك أننا نعتقد أنّ لكل وجهِ معنى لا يؤديه الوجه الآخر، فمعنى النصب غير معنى الرفع، فإن أردتَ معنى معيناً وجب عليك أن تقولَ تعبيراً معيناً. و بتعبيرٍ آخر أنت قدمت المنصوب في الاشتغال الحديث عنه بدرجة أقل من المبتدأ، لأن المبتدأ متحدث عنه، الحديث يدور عليه أساسا بخلاف المشغول عنه، فان الحديث يدور على غيره أساساً. فالفرق بين قولنا (محمداً أكرمته) و (محمدٌ أكرمته) أنّك بالرفع جعلت مدار الحديث محمداً، و جعلت اخبارك عنه و هو مدار الاهتمام. أما الاولى فقد قدمت فيها محمداً للإهتمام، قدمته لتتحدَّث عنه بدرجةٍ أقل من العمدة، فانّ الاخبار عن المتكلم، ولكن قد يقتضى السياق أن تخص محمداً بحديث، و أمّا (محمداً أكرمت) فللاختصاص، كل ترجيح من دون النظر الى المعنى ترجيح باطلٌ لايقوم على أساس. (ولكن الفرق بينهما أنّ الحديث فى الابتداء يدور أساساً على المبتدأ، بخلاف الاشتغال الذى يدور فيه الحديث على شيئين: أمر أساسى و هو المسند اليه و أمر دونه و هوالمنصوب المتقدم و بهذا نستطيع أن نقولَ ان الاشتغال مرحلة دون المبتدأ، و فوق المفعول، إذ هو متحدث عنه من جهة لكنه لا يرقى الى درجةِ المبتدأ فيكون معنى الاشتغال على هذا اِنّه إنما جىء بالاسم المنصوب المتقدم لإرادة الحديث عنه، ثم شغل عنه بالحديث عن المسند اليه، فهو الاسلوب على صورة المبتدأ و الخبر).[٢٥] الاسماءُ المرفوعة المتقدمة على أفعالها غير المنشغلة، فتلك تخرج من باب الاشتغال، فالإسم المتقدم مبتدا و الجملة التي تليه خبراً له.

وكان الاستاذ إبراهيم مصطفى دعا إلى تجديد النحو و إحيائه بإلغاء العامل أيضا. و قال (إذا أردت بالاسم المتقدم على الفعل فى مثل (زيد رأيته) أن يكون متحدثاً عنه مسند اليه، فليس إلا الرفع، والاسم آت فى موضعه من الكلام. و إذا أردت أن هذا الإسم إنما سبق تتمة للحديث، و بياتاً له لا متحدثا عنه، فالحكم النصب... و قد تقدم عن موضعه، و رأى حركة الرفع علامة إسناد. و الجر علامة الإضافة. و جعل المنصوبات مكملات، و تناول باب الاشتغال ضمنها، فاستعرض الأوجه الخمسة).[٢٦] تبين لنا أنّ للرفع غرضاً و للنصب غرضاً آخر، أي النحاة قدموا الاسم على فعله و رفعوه لمعنى، و قدموه عليه منصوباً لمعنى مختلف.

و هنا نقدر مقاصد الرفع و نصب الاسم المتقدم على أساس الامثلة القرآنية:

(و في قوله تعالى: ﴿و الارضَ مَدَدناها...﴾ (الحِجر١٩)، فالكلام على الله تعالى لا على الأرض، ولكن قدم الارض للإهتمام بها من بين ما ذكر، و الحديث عنها من بين ما عدد فقال ﴿و الارضَ مددناها...﴾ فإنه و إن كان الكلام فى الأصل يدور على الله تعالى و قدرته، حض الأرض بالإهتمام فقدمها و الكلام فيها قبل و بعد على الله تعالى، و لو رفع (الارض) لكان الحديث يدور عنها و

٢٥- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص١١٤-١١٣.
٢٦- مصطفى، إبراهيم. إحياء النحو. ط٣. القاهرة: لجنة التأليف و الترجمة و النشر. ١٩٩٢م. ص١٥٣.

الاستناد إليها و السياق غير ذلك).[٢٧] والنصب فى قوله تعالى ﴿إنّا كلَ شيء خلقناه بقدر﴾ (القمر ٤٩) فالمقصود هو تعميم كون الخلق و حاشاه أن يشاركه فى ذلك سواه، و اَنّ النصب هنا دلالة على معنى ليس فى الرفع، و فى الآية ﴿و الأنعامَ خلقها لكم فيها دفء و منافع و منها تأكلون﴾ (النحل٥) تقدم المفعول به لِأن له أهميةٌ خاصةٌ و تكاد تكون عماد حياة قوم، و كذلك فى قوله تعالى ﴿والبدنَ جعلناها لكم من شعائر الله﴾ (الحج ٣٦) تَعد البدن من شعائر الله وفقاً لهذة الآية و تقدمت منصوبة لأجل أهميتها.

و أنّ النصب يتكرر كثيرا فى القرآن لإظهار عظمة الخالق:

﴿والسماءَ بنيناها بأيد و إنا لموسعون﴾ و ﴿والأرضَ فرشناها فنعم الماهدون﴾ (الذاريات ٤٧-٤٨) ﴿و الأرضَ بعد ذلك دحلها﴾ (النازعات ٣٠)، ﴿والارضَ مددناها﴾ (ق ٧).

نهاية،تبين لنا أنّ الارتباط بين النحو و البلاغة أصيلٌ و لماذا لا يتوجه النحاة المتأخرون بهذا الإرتباط القديم و الوثيق بينهما؟ يقول الجرجاني: (و هذا الذي قد ذكرت من أن تقديم ذكر المحدث عنه يفيد التنبيه له، قد ذكره صاحب الكتاب في المفعول إذا قدم فرفع بالإبتداء، و بنى الفعل الناصب كان له عليه، وعُدّي إلى ضميره فشغل به كقولنا: ضربت عبدالله، عبدالله ضربته، فقال: فإنما قلت عبدالله فنبهته له، ثم بنيت عليه الفعل و رفعته بالإبتداء).[٢٨]

المدخل الأساسي للتسهيل يجب أن يتوجه الى أن الأوجه الإعرابية الخمسة جاءت في كتب النحو ليست أحكاماً يقينية، بل إن وجهي الرفع و النصب الأساسيين و لا يجوز أن نقولَ ترجيح الرفع أو النصب أي جواز الامرين مع الترجيح أو بدون ترجيح.إنهما «رفع و نصب» و حسب.

## الإستثناء:

(هو إخراج ما بعد «إلّا» أو إحدى أخواتها من أدوات الإستثناء، من حكم قلبه، نحو (جاء الطلابُ اِلّا سعيداً) و هو الشيء المخرج من المجموع. و قد وضعت العربية القواعد الدقيقة للإستثناء و أكثرت من حروفه و فرقت بينهما في بعض الأحوال فصار الإستثناء فيما باباً مستقلاً بنفسه، لا يماثلها فيه إحدى سائر اللغات السامية).[٢٩] أركان الإستثناء ثلاثة: ١- المستثنى منه ٢- أداة الإستثناء ٣- المستثنى. وأهم أدواتها "اِلّا" و هي حرف، و "غير وسوى"اسمان،و "خلا وعدا وحاشا" هي حرف جر.

(الأصل في "إلا"الإستثناء وقد إستعملت وصفا، والأصل في "غير"أن تكون صفة وقد أستعملت فى الإستثناء،والأصل في "سوى"و"سواء"الظرفية، وقدإستعملت بمعنى"غير").[٣٠]

---

٢٧- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص١١٥.

٢٨- الجرجاني، عبدالقاهر. دلائل الاعجاز. ج١. ط٣، تعليق محمود محمد شاكر. جدة: دار المدني. ١٩٩٢م. ص١٣١.

٢٩- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص٢١٢.

٣٠- السيوطي، جلال الدين. الأشباه والنظائر في النحو. ج٢. حيدر آباد: مطبعة دائرة العثمانية بعاصمة الدولة الآصفية. ١٣٥٩هـ. ص٧٧.

(أما "غير":إنّ غيرا أبداً سوى المضاف اليه، ولكنه يكون فيه معنى اِلّا... و كل موضع جاز فيه الإستثناء بإلّا جاز بغَير و جرى مجرى الاسم الذى بعد إلا، لأنّه اسم بمنزلته، و فيه معنى إلاّ).[٣١]

(إعلم أن أصل "غير" الصفة لمغايرة مجرورها لموصوفها، إما بالذات نحو(مررت برجال غيرِ زيد)، و إما بالصفات نحو قولك(دخلتَ بوجهٍ غير الذى خرجتَ به) و ماهية المستثنى هي المغايرة لما قبل أداة الإستثناء نفيا و إثباتا).[٣٢] (فهي في أصلها و حقيقتها وصفٌ ک(مثل) تقع صفة أو حالاً کسائر الأوصاف، و قد تقدم مقام الموصوف فتعرب حسب موقعها من الكلام).[٣٣]

وقد استعملت (غير) في القرآن في مئة و ثلاث و ثلاثين آية و لها مواضع إعرابية متعددة مثلا فى قوله تعالى: ﴿أنَّ غيرَ ذاتِ الشوكة تكون لكم﴾ (الأنفال ٧) غيرَ هنا اسماً لـ (إنَّ) و قوله تعالى ﴿فلو لا إن كنتم غيرَ مدينين﴾ (الواقعه ٨٦) غيرَ خبراً لـ (كان) الناقصة. ﴿فَمَنِ اضطُرَّ غَيرَ باغٍ﴾ (البقره ١٧٣) غيرَ منصوبة على الحالية. ﴿أحلت لكم بهيمة الأنعام اِلّا ما يتلى عليكم غيرَ مُحلى الصيد﴾ (المائده ١) ﴿غيرَ مُحلى الصيد﴾ نصب على الحال من الضمير في عليكم. ﴿أو ما ملكت أيما نهّن أو التابعين غيرِ أو الاِربة من الرجل﴾ (النور ٣١)....واضح ماجاءت في القرآن"غير" اِلا وصفا على سبيل النعت أو على سبيل الحال، أو حالة محل الموصوف واقعة موقع الكلام.

(وأمّا "سوى": قد وردت في القرآن في آية واحدة ولم ترد الا بمعنى الظرف، من قوله تعالى:﴿فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَّا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنتَ مَكَانًا سُوًى﴾ (طه ٨٥) لأنّ مادتها اللغوية تدل على أن معناها نقيض معنى "غير"، فلم ترد في العباراة القرآنية على الوجه الذي يزعم النحاة أبداً، بل لقد التفت الفراء إلى الجانب اللغوي فيها فنفى أن تكون "غير" بمعناها، فقال فى قوله تعالى من فاتحة الكتاب: ﴿غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضالين﴾" و أما قوله تعالى ﴿ولا الضالين﴾ فإن معنى "غير" معنى "لا" فلذلك ردت عليها، و قد قال إنّ معنى "غير" في الحمد معنى "سوى" وإن "لا" صلة فى الكلام).[٣٤]

و من ادوات الإستثناء «و لايكون و خلا وعدا و ليس». جاءت"ليس" في القرآن في سبع وستين آية وما استعملت "لايكون" في القرآن للإستثناء. لا يصح استعمالهما بمعنى الاستثناء، لأنّهما لا يطابقان " إلاّ " من جهتين: (الأول: من حيث الاستعمال، فإنّه لا يصح فى المستثنى بهما الاتباع، فلا تقول في«ما حضر الطلاب إلاّ سعيدٌ» و«ماحضر الطلاب ليس سعيدٌ» بالاتباع، ولا في «ما مررت بالطلاب إلاّ سعيد» و«ما مررت بالطلاب ليس سعيدٍ و لايكون سعيدٍ». الثاني: من حيث المعنى، فإنّهما لا يطابقان "إلاّ"، و ذلك أنّهما في الأصل للنفي).[٣٥] وأما "حاشا"ليس اسم ولكنه حرف يجر ما بعده كما

---

٣١- سيبويه، أبو بشرعمربن عثمان. الكتاب. ج١. ط٣، تحقيق عبدالسلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م. ص٣٤.

٣٢- الاستر آبادى، الرضى. شرح الرضى على الكافية. ج٢. تحقيق و تعليق يوسف حسن عمر. بنغازى: منشورات جامعة قاز يونس. ١٩٩٦م. ص١٢٦-١٢٥.

٣٣- الجواري، أحمد عبدالستار. نحو القرآن. عراق: مطبع المجمع العلمي العراقي. ١٩٧٤م. ص٦٣.

٣٤- الجواري، أحمد عبدالستار. نحو القرآن. عراق: مطبع المجمع العلمي العراقي. ١٩٧٤م. ص٦٦-٦٢.

٣٥- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص٢٣٣.

يجر حتى ما بعدها ولم تقع في القرآن إلا في آيتين:﴿وَقُلْنَ حَاشَ لِلّهِ مَا هَـذَا بَشَراً﴾ (يوسف٣١)و﴿قُلْنَ حَاشَ لِلّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوءٍ﴾ (يوسف٥١)، وجاءت للتنزيه. و في النهاية حَذفُ هذه الادوات من باب الاستثناء.

### ما الفرق بين الإستثناء بـ " غير" و "إلاّ":

(إن حملتَ غيراً معنى الإستثناء،«قد تحمل معها معناها الخاص بها أحياناً، فلا يطابق "إلاّ"تماماً فقولك(ما قام إلاّ محمد) و (ما قام غير محمد) ليسا متطابقين فى المعنى تماما، فإنّك فى الجملة الأُولى اثبت القيام لمحمد وحده، و نفيته عمن عداه، وأمّا الثانية فتحتمل هذا المعنى وتحتمل معنى آخر، و هو أن (غير محمد لم يقم) فيكون نفي القيام عن غير محمد و سكت عن محمد. ومعنى ذلك أنّ ما بعد" إلاّ " هو المقصود بالإستثناء، و هو الذي يدور عليه الحكم أما في " غير" فإن الكلام قد يدور على ما بعد غير، و قد يدور على " غير"نفسها لا على المجرور بها، نحوه فى قوله تعالى:﴿وَ لَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الحَقَّ﴾ (النساء ١٧١)، و قولك(ولا تقولوا على الله غير الحق) فالثانية قد تكون بمعنى الأُولى، و قد تكون لمعنى آخر و هو النهي عن قول غير الحق، أما قول الحق فمسكوت عنه و هو كما تقول: إن لم تقل الحق فلا تقل غير الحق، أي اسكت).[٣٦]

### حالات الاسم الواقع بعد اِلّا:

١- وجوب النصب،٢-جواز النصب على الإستثناء أو الإتباع على البداية. وجاء فى كتاب سيبويه: (هذا باب ما يكون فيه المستثنى فيه بدلاً مما نفى عنه ما أدخل فيه و ذلك قولك «ما أتانا أحدٌ اِلّا زيدٌ» و «ما مررتُ إلا بزيدٍ» و «ما أتانى اِلّا زيدٌ» كما أنّك إذا قلت «مررت برجل زيد» فكأنّك قلت «مررت بزيد» فهذا وجه الكلام أن تجعلَ المستثنى بدلاً من الذى قبله لأنك تدخله فيما أخرجتَ منه الاول... و من قال «ما أنا فى القوم اِلّا أباك» لِأنّه بمنزلة قول«أتا فى القوم إلّا أباك» فانّه ينبغى أن يقول ﴿ما فعلوه إلا قليلاً منهم﴾ (النساء ٦٦)).[٣٧]

### الفرق بين الاتباع و النصب من أوجه منها:

وإن الاتباع يدل على ان المستثنى بعض من المستثنى منه، بخلاف النصب فإنّه من المحتمل أن يكون بعضاً منهم؛ و إن لايكون فانّك اذا قلت (ما حضر الطلاب اِلّا سعيدٌ) بالرفع كان سعيد من الطلاب حتماً. و إذا قلت (ما حضر الطلاب الا سعيداً) احتمل أن يكون سعيد من الطلاب، و أن يكون منهم و ذلك بأن يكون موظفا، أو بواباً فيكون منقطعاً. و بهذا نعلم أن الاتباع يدل قطعا على أنّه متصل أما النصب فانه تعبير احتمالى أى يحتمل الإتصال و الإنقطاع. (وعلى هذا يكون الفرق بين البدل والنصب، قولك(ما قام أحدٌ إلاّ زيد) بالرفع كان المعنى(ماقام إلاّ زيدٌ) أي إنّ القصد اثباتُ القيام لزيد،

٣٦- المصدر نفسه. ص٢٢٨.

٣٧- سيبويه، أبو بشرعمربن عثمان. الكتاب. ج٢. ط٣، تحقيق عبدالسلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م. ص٣١٩.

وأنّ البدل أهم من المبدل منه، لأنّ المبدل منه على نية الطرح عند النحاة، و إذا قلت(ما قام أحدٌ إلاّ زيداً) كان المعنى(ما قام أحد) أي أردتَ أن تنفي القيام عن كل أحد وهذا هو المهم عندك ثم استثنيت(زيداً) لأنّه خرج عن الاجماع لا لأنّه الأهم. فالمهم فى النصب هو الاخبار بالنفي، و المهم في الاتباع هو الاخبار بالايجاب).[٣٨]

واضحاً ذلك: على أن (إلا) إذا كان ما بعدها مستثنى منصوباً، سميت أداة إستثناء، فإذا كان ما بعد (بدلاً) من المستثنى منه، فإن (إلا) تسمي أداة استثناء ملغاة. فإذا كان المستثنى بإلا مفرغاً، فإن (إلا) تُسمى (أداة حصر). و هى هنا تفيد معنى الحصر و هو من التوكيد،فالاستثناء المفرغ ليس استثناء بحال ولكنه قصر و أداته (النفى و إلّا). مثاله: (ما حضر اِلا خالد- ما مررتُ اِلا بخالدٍ- ما رأيتُ اِلا خالداً). ولقد عرفنا أن (اِلّا) أصل أدوات الاستثناء و بقية الأدوات محمولة عليها.

## الخاتمة

يمكننا أن نجمل نتائج البحث بما يأتي:

١) تعّد تراكيب القرآن النحوية في آياته الكريمة أبلغ التراكيب وأفصحها فهي على غاية نهايات النظم اللغوي وغاية نهايات السبك النحوي المتين. وهو الاصل الذي ينبغي أن تقعّد عليه اللغة، وبه تضبط قواعد النحو.

٢) النحو ليس محض أشكال ومظاهر وعلامات لفظية يعرف بها معني الكلام في أبسط صورة وأقرب هيأة وأدنى منال، بل فوق تلك العلامات وقواعدها، هو مناط إيضاح المعنى أي طريقة في أداء المعنى واضحاً مؤثراً مفيداً يحسن السكوت عليها، الفائدة بكل ما يقصد إليه في التعبير من إفادة وإثارة وإمتاع.

٣) بين النحو والبلاغة إرتباط وثيقٌ، وتعدُّ البلاغة في حد ذاتها دفاعٌ عن بلاغة القرآن الكريم ولخدمة قضاياها. ولهذا فهو من العلوم القرآنية فموضوع النحو و البلاغة تركيب الكلام وتأليفه؛ لكن تختلف جهة النظر في كل منهما؛ فينظر النحو من جهة الصحة والإستقامة على وفق القوانين العربية بغض النظر عن المقام والحال ومقتضاهما. أما البلاغة فترى النظم متعلقاً بالحال والمقام. فمن يفصل بين البلاغة والنحو ففصله تعسفي باطل.

٤) الإعراب هو الإبانة عن المعاني، والسعة في التعبير، والدقة في المعنى، والإيضاح في اللغة، وكان الإعراب المفرق بين المعاني في اللفظ، وهو وسيلة لإظهار المعنى.

٥) ظاهرة الاتساع في دلالة الألفاظ والتراكيب من الظواهر التي عنى بها القرآن الكريم أيما عناية، فنجده يوجز في التعبير ويوسع في المعنى.

---

٣٨- السامرايي، فاضل صالح. معاني النحو. ج٢. القاهرة: الناشر شركة العاتك. ٢٠٠٣م. ص٢٢٣-٢٢١.

٦) إنّ اللغة لها نظام يحكمها ويصرُّ على اطراده، لكن أن خرجت الجملة العربية عن نظامها المألوف فلكل صيغة وتعبير دلالة خاصة بها، لأنّ اختلاف المباني دليل على اختلاف المعاني.

## موارد البحث


القرآن الكريم

١. ابن جني، أبو الفتح، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، القاهرة، دار الكتب العلمية، ١٩٥٢م.
٢. الأسترآبادي، الرضي، شرح الرضي على الكافية، ط٢، تحقيق وتعليق يوسف حسن عمر، بنغازي، منشورات جامعة قاز يونس، ١٩٩٦م.
٣. الأنباري، أبو البركات، اسرار العربية، تحقيق محمد بهجة البيطار، دمشق، مطبوعات المجمع العلمي العربي، ١٩٥٧م.
٤. الأنصاري، إبن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، القاهرة، المكتبة المصرية، ١٩٩٥م.
٥. الأنصاري، إبن هشام، شرح شذور الذهب، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، القاهرة، دار الطلائع، ٢٠٠٤م.
٦. البكري، شيخ امين، البلاغة في ثوبها الجديد (علم المعاني)، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٧٩م .
٧. الجرجاني، عبدالقاهر، دلائل الاعجاز، ط٣، تعليق محمود محمد شاكر، جدة، دار المدني، ١٩٩٢م.
٨. حسن، عباس، النحو الوافي، ط٢، القاهرة، دار المعارف مصر، بلا تاريخ.
٩. الجواري، أحمد عبدالستار، نحو القرآن، العراق، مطبع المجمع العلمي العراقي، ١٩٧٤م.
١٠. الزجاجي، أبو القاسم، الايضاح في علل النحو، ط٣، بيروت، دار النفائس، ١٩٧٩م.
١١. السامرايي، فاضل صالح، معاني النحو، القاهرة، الناشر شركة العاتك، ٢٠٠٣م.
١٢. سيبويه، أبو بشرعمربن عثمان، الكتاب، ط٣، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م.
١٣. السيوطي، جلال الدين، الأشباه والنظائر في النحو، حيدر آباد، مطبعة دائرة العثمانيةبعاصمة الدولة الآصفيف. ١٣٥٩هـ.
١٤. طهماسبي، عدنان و سعد الله همايوني، مقالة نحو المعاني و معاني النحو، العدد٢، مجلة أدب عربي(جامعة طهران)، صيف ١٣٩٢ش.
١٥. ضيف، شوقي، تيسيرات لغوية، القاهرة، دار المعارف، بلا تاريخ.
١٦. الغلاييني، مصطفى، جامع الدروس، ط١، القاهرة، دارالسلام، ٢٠١٠م.
١٧. القيسى، أبو محمد مكي بن أبي طالب، مشكل الاعراب القرآن، ط١، تحقيق حاتم صالح الضامن، دمشق، دار البشائر، ٢٠٠٣م.
١٨. المبرّد، أبو العباس، المقتضب، ط٣، تحقيق محمد عبدالخالق عضيمه، القاهرة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٩٤م.

١٩. مصطفى، إبراهيم، إحياء النحو، ط٣، القاهرة، لجنة التأليف و الترجمة و النشر، ١٩٩٢م.

# دور الفيس بوك في تشكيل اتجاهات الرأي العام إزاء الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة "دراسة مسحية على طلبة جامعة أهل البيت في كربلاء"

# *The role of Facebook in forming Public opinion towards the Provincial Government/ Kerbala "Survey study of Ahlulbait University Students"*

**د. غالب كاظم جياد الدعمي** [١] Dr. Ghalib.k. Aldamy

## المستخلص

تناول البحث (دور الفيس بوك في تشكيل اتجاهات الرأي العام إزاء الحكومة المحلية في كربلاء) موضوعاً لم يتم تناولة على مستوى الرأي العام في المحافظة، ولاسيما من جهة متغيره التابع، أي "الحكومة المحلية" وذلك عبر استطلاع وجهات النظر لشريحة مهمة من المجتمع العراقي وهي طلبة جامعة أهل البيت في المحافظة.

وقدم الباحث تساؤلاً رئيساً هو" ما الدور الذي قام به االفيس بوك في تشكيل الاتجاهات والتقييمات إزاء أداء الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة"

١- وتأتي أهمية البحث من أنه سيكون في متناول أفراد المجتمع وأعضاء الحكومة المحلية عبر عرضها التقييمات وآراء افراده إزاء اداء الحكومة المحلية.

٢- يقدم فهماً جديداً للعلاقة بين الفيس والجمهور وعلاقته بتشكيل الرأي العام إزاء.

---

١- جامعة اهل البيت-عليهم السلام-/كلية الآداب/ قسم الصحافة.

وفي جانب الأهداف فقد سعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية: التقصي عن دور الفيس بوك في تغيير اتجاهات الجمهور، ومعرفة دوره في تشكيل الإتجاهات مقارنة بوسائل التواصل الأخرى، فضلاً عن الكشف عن حجم الدور الذي يقوم به الفيس في إثارة انتباه الجمهور ازاء الحكومة المحلية.

يعد هذا البحث وصفياً من حيث النوع، وقد استخدم الباحث المنهج المسحي في تحصيل المعلومات وتبويبها وتحليلها.

وخلص البحث إلى نتائج من أهمها:

١- كشفت أن الجمهور الذي يستخدم الموبايل في الوصول للفيس بوك نسبتة ٥٠% تقريباً.

افصحت الدراسة بأن الجمهور يعتمد بنسبة٦٩% على الفيس في تشكيل اتجاهات الرأي العام إزاء الحكومة المحلية.


## Abstract

The study above deals with a subject which has not been tacklet at the provincial public opinion level, specially its variable , "the provincial government" The research will survey the viewpoint of an important sample of Iraqi society, that is the student of Ahlulbait University in the province.

The researcher made a key question "what is the role played by facebook in forming the trends and assessment about the performance of the provincial government in Karbala".

The study is significant in that it will be within the reach of the society members and the provincial government members through displaying the assessment and the members opinion about the performance of the provincial government.

It,s gives a new understanding to the relationship between facebook and the audience and its relevance to forming the public opinion about such an experiment.

The study aims at realizing the goals represented by the role played by facebook in changing the trends of the audience and its role in forming the trends in comparison with onother media, as well as reveling the role played by facebook in attracting the audience attention about the provincial government.

This study is descriptive, survey- based in obtaining tabulation and analyzing the information.

The study has reached at the following findings:

The audience use cellphone (mobile) to have access to facebook at nearly 50% per

The study has found out that the audience rely on facebook at 69% in forming the public opinion trends toward the provincial government.

## المقدمة

بات الفيس بوك مؤثراً في حياة الأفراد ومسار حياتهم على الرغم من كونه ظاهرة جديدة، وساعد على ذلك تسارع النقلات التكنلوجية التي أضحت عنواناً لهذا العصر الذي بات فيه العالم يعيش بمثابة بيت واحد من حيث سرعة وصول الأخبار والمعلومات إلى لجمهور العام.

وتزاداد أهمية الفيس بوك يوماً بعد يوم متزامنة مع زيادة عدد المستخدمين في العالم إذ تجاوز عددهم مليار مستخدم في العالم، ومازال العدد في تصاعد مضطرد يومياً، فضلاً عن أن المستخدمين ينتمون إلى شرائح اجتماعية متعددة، فبينهم الرجل والمرأة، والاكاديمي والفلاح والموظف وربة البيت وباقي الفئات الإجتماعية الأخرى من دون تمييز، الجميع يشتركون في استخدامه مع التأكيد على تباين الأسباب في استخدامه من قبل الأفراد.

ينقسم هذا البحث إلى ثلاثة فصول، الفصل الأول يتضمن الإطار المنجهي المتمثل في المشكلة والتساؤلات والأهمية والأهداف وإجراءات البحث، والوسائل الإحصائية المستخدمة، فضلاً عن أن الباحث تطرق إلى ما تيسر من الدراسات السابقة.

ويتناول الفصل الثاني الأطار النظري الذي تم تقسيمه إلى محاور عدة، مثل الفيس ونبذة تاريخة عنه، فضلاً عن الرأي العام وانواع الجمهور، في حين تم عرض النتائج التي خلص إليها البحث في الفصل الثالث، وأخيراً قراءة اهم النتائج.

## الفصل الاول: الاطار المنهجي

### المشكلة:

ترتبط مشكلة هذا البحث بالغموض وعدم الوضوح الذي يرافق الدور الذي يقوم به الفيس بوك(Facebook) في تشكيل الآراء والتقييمات إزاء عمل الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة، وعلاقتها بمستوى رضا الجمهور على أدائها فيما يتعلق بتقديم الخدمات للمواطنين، وقدم الباحث تساؤلا رئيساً هو:-

ما الدور الذي قام به االفيس بوك في تشكيل اتجاهات الرأي العام والتقييمات إزاء أداء الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة؟

ويتفرع منه عدد من التساؤلات الفرعية وهي كما يأتي:-

١. ما حجم الدور الذي يلعبه الفيس بوك في تشكيل لإتجاهات ازاء الحكومة المحلية في كربلاء؟
٢. ما اساليب النشر الأكثر تاثيراً في تشكيل للإتجاهات على صفحات الفيس بوك؟
٣. ما ابرز المشكلات التي ركز عليها الفيس بوك بشأن الحكومة المحلية في كربلاء؟

٤. ما ابرز المشكلات التي ركز عليها الفيس بوك بشأن الحكومة المحلية؟

**أهمية البحث:**

تأتي أهمية البحث من عدة جوانب منها حجم الفائدة التي يقدمها إلى المجتمع وأسهامه في حل مشكلاته[٢] فضلاً عن مايمثله من اضافة يعتد بها في ميدان العلم.

وتتجلى أهمية هذا البحث بما يأتي:-

١. تأتي أهمية هذا البحث من أنه سيكون في متناول إفراد المجتمع وأعضاء الحكومة المحلية عبر عرضه التقييمات وآراء افراد المجتمع إزاء اداء الحكومة المحلية.
٢. يقدم فهماً جديداً للعلاقة بين الفيس بوك والجمهور وعلاقته بتشكيل الرأي العام إزاء التجربة.

**أهداف البحث:**

١. التقصي عن دور الفيس بوك في تغيير اتجاهات الجمهور
٢. معرفة دور الفيس بوك في تشكيل الاتجاهات مقارنة بوسائل التواصل الأخرى.
٣. الكشف عن حجم الدور الذي يقوم به الفيس بوك في اثارة انتباه الجمهور ازاء الحكومة المحلية.

**منهج البحث:**

يعد هذا البحث وصفيا من حيث النوع لأنه الانسب في وصف الظاهرة والكشف عن العلاقات الارتباطية بين المتغيرات التي تقف وراء حدوثها[٣].كما استخدم الباحث المنهج المسحي في جمع البيانات وتحليلها.

**مجالات البحث:**

شملت مجالات البحث مايأتي:-

١. المجال الزماني: يتمثل في المدة من ١٥/ ١١/ ٢٠١٥ إلى ١٥/ ٢ / ٢٠١٦ وهي المدة المتزامنه مع تحديد متغيرات البحث واختيار مجتمعه وعينته، فضلا عن تنفيد اجراءات عملية التحليل المتمثلة بتوزيع الاستبانة على عينة البحث وإعادة جمعها وتفريغ البيانات.
٢. المجال المكاني قسم الصحافة /كلية الآداب في جامعة أهل البيت.
٣. المجال البشري: وهم طلبة المرحلتين الثالثة والرابعة للدراستين المسائية والصباحية من قسم الصحافة، في جامعة أهل البيت-عليهم السلام-.

٢- محمد الهاجري، اصول وطرائق البحث الاجتماعي، عمان، (من دون دار نشر)، ١٩٩٢، ص٨٧.
٣- سمير محمد حسين، بحوث الاعلام الاسس والمبادئ، القاهرة، عالم الكتاب،١٩٧٦، ص١٢٥.

## أجراءات البحث:

### ١- تحديد مجتمع البحث

يتمثل مجتمع البحث بطلبة المرحلتين الثالثة والرابعة وللدراستين المسائية والصباحية في قسم الصحافة / كلية الآداب/ جامعة أهل البيت -عليهم السلام- وقد بلغ العدد الكلي للطلبة (٧٢) طالباً وطالبة موزعين على الدراسة الصباحية والمسائية، وقد تم استبعاد الطلبة الذين لا يستخدمون الفيس لمتابعة أداء الحكومة المحلية.

جدول(١). يوضح توزيع عينة البحث

| المرحلة | الصباحي | | المسائي | | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| | ذكور | إناث | ذكور | اناث | |
| الرابعة | ١٠ | ٦ | ١٦ | ٥ | ٣٧ |
| الثالثة | ١٤ | ٣ | ١٣ | ٥ | ٣٥ |
| المجموع | ٢٤ | ٩ | ٢٩ | ١٠ | ٧٢ |

### ٢- عينة البحث

لجأ الباحث إلى استخدام العينة العشوائية المتعددة المراحل، وفيما يأتي نستعرض المراحل التي تم عبرها استخراج العينة.

١- تم اختيار جامعة واحدة من بين الجامعات والكليات الأهلية في محافظة كربلاء عبر الاختيار العشوائي، وظهرت جامعة أهل البيت-عليهم السلام- من بين ست جامعات وهي جامعة كربلاء، وجامعة أهل البيت -عليهم السلام-، وكلية ابن حيان الجامعة، وكلية الصفوة، وكلية الحسين الجامعة، وكلية الطف الجامعة.

٢- وبالطريقة نفسها تم اختيار كلية الآداب في جامعة أهل البيت-عليهم السلام-، ومن ثم تم اختيار قسم الصحافة عشوائياً، وأخيراً اختار الباحث طلاب المرحليتن الثالثة والرابعة وللدراستين الصباحية والمسائية من بين ثلاث مراحل وهي المرحلة الثانية، والمرحلة الثالثة، والمرحلة الرابعه وللدراستين ايضاً، ولعدم وجود طلاب في المرحلة الأولى تم استبعادها من القرعة.

**٣- الصدق والثبات.**

أ- الصدق.

تم عرض الاستبانة على عدد من الخبراء(*)، وحازت بالأتفاق على ٨٢%،وتم استخراج مستوى الصدق عبر استخدام المعادلة الآتية: مجموع الفئات المتفق عليها مقسوم على عدد الفقرات المتفق عليها مضروب في ١٠٠.

$$\text{الصدق} = \frac{\text{مجموع الفقرات المتفق عليها}}{\text{الفقرات الكلية}} \times 100 = 82$$

**ب- الثبات.**

تم اجراء الثبات عن طريق استخدام معامل الفا كرونباخ (alphakronbachs) للاتساق الداخلي، وقد بلغ معامل ثبات الاستبانة(٧٢%) ويعد هذا المعامل مرتفعا عند مقارنته على وفق المعايير المقبوله(٤)

**٤- دراسات سابقة:**

الاطلاع والاشارة إلى الدراسات السابقة ضرورة مهمة لاغنى عنها، لأجل إكمال ما بدأه الآخرون، ولأن العملية التعليمية عملية متراكمه.

وقد سعى الباحث إلى الإطلاع على الدراسات المتاحه امامه في مجال تأثير الفيس بوك ودوره في تشيكل اتجاهات الجمهور بشكل عام، إزاء القضايا التي تهم الجمهور، ومن هذه الدراسات:

دراسة محمود (٢٠١٠) (٥).

تناولت الدراسة دور شبكات التواصل الإجتماعي، ومنها الفيس في التغيير في العالم العربي، وتلخصت أهدافها في تحديد الدور الذي تلعبه شبكات التواصل الاجتماعي في دفع الجمهور الى التظاهر وطلب التغيير.

وكانت ابرز النتائج تشير إلى أن الفيس بوك منح فضاء كونياً للممارسة الرفض والتعبير بعيداً عن آاليات المنع والقمع، فضلا عن اسهامه في توفير فضاء مجال افتراضي للنقاش والحوار بشأن القضايا التي تهم الوطن.

---

*- عرضت الإستبانه على الخبراء الآتية اسماؤهم-

١. م.د. طالب عبد الحسين الشمري.
٢. م.د. محمد عبد فيحان.
٣. م.د. عمران الكركوشي.

4- Hinkle, Dwiersma, S. applied static for the behavioral science. Rond Mc.nally,Chicago, 1981, p 175.

٥- خالد وليد محمود، شبكات التواصل الأجتماعي وديناميكية التغيير في العالم العربي، بيروت، مدارك للنشر والتوزيع،

دراسة الرعود(٢٠١٢)[٦].

سعت الدراسة إلى معرفة دور شبكات التواصل الإجتماعي في احداث التغيير السياسي في تونس ومصر ومن وجهة نظر الصحفيين الإردنيين، واستخدم الباحث االمنهج الوصفي للوصول للنتائج.

وكانت ابرز النتائج أن للفيس بوك دوراً كبيراً في مقاومة الحجب والدعاية في الإعلام الرسمي، كما يؤدي إلى التأثير في الرأي المحلي والإقليمي والدولي لدعم مطالبات التغيير السياسي في تلك البلدان.

## الفصل الثاني: الإطار النظري:

### اشارات تاريخة بشأن الفيس بوك

أُسّس موقع الفيس عام ٢٠٠٤ من قبل الطالب الأميريكي (مارك زوكربيرج) في جامعة هارفرد واعطاه اسم الفيس بوك ومعناه (كتاب الوجوه) في إشارة إلى كتب الوجوه التي تُوزع على الطلبة لمساعدتهم على التعرف على أسماء زملائهم في الدراسة، وكانت بدايته بسيطة تهدف إلى أنشاء موقع تفاعلي لطلبة جامعة هارفد للتواصل فيما بينهم اثناء وبعد التخرج، وكان لا يسمح لغير طلبة جامعة هارفد الاشتراك، وفيما بعد حقق شهرة واسعة لينتقل الى الجامعات الاخرى والمدارس والمؤسسات، ومن ثم الى العامة في عام ٢٠٠٦ بعد أن بات أي مواطن يمكن له الاشتراك والتسجيل كعضو في الفيس بغض النظر عن امتلاكه حساب بريد الكتروني.

بات يتربع الفيس بوك على عرش شبكات التواصل الإجتماعي من جهة أهمية مستخدميه وعددهم، فقد بلغ عدد مستخديمه(١,٣٥٠) مليار وثلاثمائة مائة وخمسين مليون مستخدم[٧] بحسب إحصائية تقدمها إدارة الفيس بوك، على الرغم من أن فكرة انشائه كانت لا تتعدى الترفيه والتسلية بين طلاب جامعة هارفد، ليتحول الى موقع يصنع الأحداث ويشكل الرأي العام إزاءها، واصبح منبراً للحوار والنقاش وتبادل الأراء بين الجمهور "المستخدمين" بشأن الموضوعات المثارة[*].

وتُسهم شبكة الفيس بوك في توفير الأرضية المناسبة، والمناخ العام لتهيئة الرأي العام للتعبير عن نفسه عبر التظاهرات والتجمعات، فضلاً عن أنها وسيلة لتنسيق المواقف وتحديد الأهداف، وتوجيه الجمهور، وتنظيم حركته في التظاهرات والانطلاق، واتضح دورها بشكل واضح وكبير في تنسيق التظاهرات في جمهورية مصر العربية وتونس وقبلها في الانتخابات الأميريكية عام ٢٠٠٨، والهجوم الاسرائيلي على غزة الذي بدأ أواخر العام نفسه[٨].

---

٦- عبد الله ممدوح مبارك الرعود، دور شبكات التواصل في التغيير السياسي، عمان، كلية الإعلام، جامعة الشرق الاوسط، ٢٠١٢.

٧- http://www.alexa.com/siteinfo/facebook.com تاريخ الزيارة الاثنين/ ٧ /٣/ ٢٠١٦. الساعة ٩ ليلا.

*- تعرض قناة الحرة العراق في نشراتها الأخبارية بعض المنشورات لسياسيين عراقيين وأميريكان بشأن الأحداث الجارية، فضلا عن أنها تعرض آراء عدد من قرائها المنشورة على صفحاتهم في الفيس بوك في برامجها.

٨- مصعب حسام الدين قتلوني، ثورات الفيس بوك، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠١٤، ص١٧.

**الرأي العام**

عُرف الرأي العام منذ القدم إلا أن البدايات الأولى لظهور المناقشات حول الرأي العام كانت قد انطلقت في القرن الرابع عشر قبل الميلاد في زمن الفيلسوف سقراط وتلميذه افلاطون الذي ذم السياسة والديمقراطية، واصفاً رأي الناس بأنه (مجرد حشد ضئيل)[٩]. وهناك اتجاه يشير إلى أن ظاهرة الرأي العام كممارسة وُجدت منذ القدم مع وجود الجماعات البشرية التي تعتمد الحوار والنقاش والجدال في حل المشكلات، التي تواجهها والخروج برأي عام يمثل الأغلبية لتلك الجماعات[١٠].وقد أحدث نشر كتاب" Actadiurna" في عام ٥٩ قبل الميلاد والذي الفه قيصر روما تأثيراً في صياغة الراي العام، فقد أشار فيه إلى الانشطة المتعلقة بمجلس النواب والشيوخ[١١].

وقُدمت تعريفات عدة للرأي العام، إذ عرفه معجم المصطلحات الاعلامية بأنه: (وجهة نظر أغلبية الجماعة التي لايفوتها رأي آخر، وذلك في وقت معين وإزاء مسألة تعني الجماعة، وتدور حولها المناقشة صراحة أو ضمناً في إطار هذه الجماعة، وأن الرأي العام صورة من صور السلوك الجمعي (الجماعي)، تمخضت عن مناقشة وجدل بين أفراد متعددين تعنيهم المسألة التي يتعلق بها هذا السلوك، أو هذه المناقشة، ويتجهون لتحقيق هدف أو غاية مشتركة، ويتأثرون في ذلك بإعتبارات وعوامل مختلفة)[١٢] وعلى وفق هذا التعريف فإن مدلول الرأي العام يعبر عن تكامل آراء الجماعة وليس عن إلتقائها أو تجميعها[١٣].

كما قدم عدد من خبراء الاعلام والرأي العام العرب طائفة من التعريفات للرأي العام، وأنطلقت هذه التعريفات من الواقع الحضاري والسياسي الذي تعيشه المنطقة العربية وقد تاثرت بطبيعة النظم السياسية في المنطقة العربية، وعلى الرغم من محاولة بعضهم تقديم تعريفات جديدة إلا أنها كانت انعكاساً للتعريفات الأجنبية إن لم تكن لصيقة لها في كثير من الجوانب.

**انواع الجمهور:**

يقسم الجمهور على النوعين الآتيين[١٤]:-

١- الجمهور العام [١٥].

٢- الجمهور الخاص:[١٦].

---

٩- جمال مجاهد، الرأي العام وقياسه(الاسس النظرية والمنهجية)، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ٢٠١٠، ص١٥-١٦.

١٠- محمد سعد أبو عامود، الرأي العام والتحول الديمقراطي،دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٠. ص ١٧.

١١- المصدر نفسه، ص ١٦.

١٢- عبد الكريم علي الدبيسي،عوامل تكوينه وطرق قياسه، دار الميسرة، عمان، ٢٠١١، ص٦١-٦٢.

١٣- حميدة سميسم، نظرية الرأي العام، نظرية الرأي العام، بغداد، دار الشؤون الثقافية، ١٩٩٢، ص٢٧٣.

١٤- فواز منصور الحكيم، سوسيولوجيا الإعلام الجماهيري، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠١١،ص٥٥.

١٥- سوزان القليني، علم النفس الإعلامي- المداخل النفسية للإعلام، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٣، ص ١٢٩-١٣٠.

١٦- المصدر نفسه، ص١٣١.

وقدم الباحث الاميريكي (كلوس) تقسيماً عددياً لجمهور وسائل الاعلام يتصل بمستوى اسهامه وكما يأتي:-

١- الجمهور المفترض:[١٧].

٢- الجمهور الفعلي[١٨].

٣- الجمهور المتعرض أو المستهدف(Exposed Audience): [١٩].

٤- الجمهور الفعال أو النشط (Active Audience):

وهناك تقسيمات اخرى لا مجال لذكرها

## الفصل الثالث: الإطار الميداني

### الاستخدام

**١-** أفصحت النتائج عن أن ما نسبته (٢٠,٨) من العينة قد بدأوا باستخدام الفيس بوك لمتابعة الشأن المحلي، في ٢٠١٥ في حين أشار ما نسبته (١٣,٨) من أفراد العينة إلى انهم استخدموا الفيس في ٢٠١٤، وجاءت اجابات المبحوثين بنسب متباينة للأعوام الأخرى، وحققت نسب تصاعدية بزيادة عدد المستخدمين. ولمزيد من التفاصيل الاطلاع على جدول(٢).

جدول(٢) يُبين استخدام المبحوثين على وفق السنوات

| ت | سنة الإستخدام | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٦ | ٢ | ٢,٧ |
| ٢ | ٢٠٠٧ | ٣ | ٤,١ |
| ٣ | ٢٠٠٨ | ٤ | ٥,٥ |
| ٤ | ٢٠٠٩ | ٥ | ٦,٩ |
| ٥ | ٢٠١٠ | ٦ | ٨,٣ |
| ٦ | ٢٠١١ | ٧ | ٩,٧ |
| ٧ | ٢٠١٢ | ٨ | ١١,١ |
| ٨ | ٢٠١٣ | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٩ | ٢٠١٤ | ١٢ | ١٦,٦ |
| ١٠ | ٢٠١٥ | ١٥ | ٢٠,٨ |

١٧- خلدون عبد الله، الاعلام وعلم النفس، دار اسامة، عمان،٢٠١٠، ص ٤٢-٤٣.

١٨- المصدر نفسه، ص٤٣.

١٩- فواز منصور الحكيم، مصدر سابق، ص٥٦.

| | | | |
|---|---|---|---|
| المجموع | | ٧٢ | ١٠٠% |

٢- انماط استخدام الفيس بوك من قبل الجمهور

أشار ما نسبته (٤١,٦%) من العينية إلى انهم يستخدمون الفيس بوك يومياً لمتابعة أخبار الحكومة المحلية في محافظة كربلاء، وأشار ما نسبته (٢٢%) من العينة إلى انهم يستخدمونه اسبوعيا، في حين أشار مانسبته (١٩,٤) من العينة بأنهم يستخدمون الفيس بوك عند توفر الوقت المناسب، واشار ما نسبته ١٦% من العينة إلى أنهم يستخدمونه عند اشتداد الأزمات. ولمزيد من التفاصيل الإطلاع على الجدول (٣).

جدول(٣) يوضح أنماط استخدام الفيس من الجمهور

| ت | النمط | التكرارات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | يومياً | ٣٠ | ٤١,٦٦ |
| ٢ | اسبوعياً | ١٦ | ٢٢,٢٢ |
| ٣ | عند توفر الوقت المناسب | ١٤ | ١٩,٤٤ |
| ٤ | عند اشتداد الأزمات | ١٢ | ١٦,٦٦ |
| المجموع | | ٧٢ | ١٠٠% |

٣- الإعتماد على وسائل الإعلام في متابعة نشاطات الحكومة المحلية.

أ- الصحافة المطبوعة.

اشار مانسبته ٤٨,٦ من المبحوثين إلى أنهم يعتمدون على الصحافة المطبوعة للحصول على المعلومات بشأن نشاطات الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة، في حين أشار ما نسبته ٤١,٦ من المبحوثين إلى أنهم قلما يعتمدون على الصحف المطبوعة في متابعة أخبار الحكومة المحلية، واشار ٩,٧ من المبحوثين إلى أنهم يعتمدون بشكل مباشر على الفيس بوك في الحصول على الأخبار المتعلقة بالحكومة المحلية.

ب- الإذاعة.

أفصح ما نسبتهم ٤١,٦% إلى انهم لا يعتمدون على الإذاعة في تشكيل اتجاهاتهم إزاء الحكومة المحلية في كربلاء، وبالنسبة نفسها من المبحوثين اشاروا إلى انهم قلما يعتمدون على الإذاعة في متابعة نشاطات الحكومة المحلية، في حين أشار ما نسبته ١٦,٦ من المبحوثين إلى أنهم يعتمدون على الإذاعة في تشكيل اتجاهاتهم ازاء الحكومة المحلية.

ت- التلفزيون

أشار ما نسبته ٥٥,٥ % من المبحوثين إلى انهم كثيراً ما يعتمدون على التلفزيون في تشكيل اتجاهاتهم إزاء اداء الحكومة المحلية، في حين أشار ٢٧,٧ من المبحوثين إلى أنهم قليلا ما يعتمدون على التلفزيون، واشار ١٦,٦% إلى انهم لا يعتمدون على التلفزيون.

ث- الفيس بوك:

أفصحت إجابات المبحوثين عن أن مانسبتهم ٦٩,٤% كثيراً ما يعتمدون على الفيس بوك في متابعة نشاطات الحكومة المحلية في كربلاء، في حين أشار ١٦,٦ إلى انهم قليلا ما يعتمدون على التلفزيون، وأشار ١٣,٨ من المبحوثين إلى انهم لا يعتمدون على الفيس بوك في متابعة أخبار الحكومة المحلية.

وللمزيد انظر جدول(٤).

جدول(٤) يوضح اعتماد أفراد العينة على وسائل الإعلام

| ت | الوسيلة / حجم الاستخدام | الصحافة | | الإذاعة | | التلفزيون | | فيس بوك | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | ت | % | ت | % | ت | % | ت | % |
| ١ | كثيرا | ٧ | ٩,٧ | ١٢ | ١٦,٦ | ٤٠ | ٥٥,٥ | ٥٠ | ٦٩,٤ |
| ٢ | قليلا | ٣٠ | ٤١,٦ | ٣٠ | ٤١,٦ | ٢٠ | ٢٧,٧ | ١٢ | ١٦,٦ |
| ٣ | لا اعتمد | ٣٥ | ٤٨,٦ | ٣٠ | ٤١,٦ | ١٢ | ١٦,٦ | ١٠ | ١٣,٨ |
| م | | ٧٢ | %١٠٠ | ٧٢ | %١٠٠ | ٧٢ | %١٠٠ | ٧٢ | %١٠٠ |

٤- تفضيلات الجمهور في اختيار الوسائل الإعلامية في متابعة نشاطات الحكومة المحلية في اختيار الوسيلة الإعلامية.

أشار مانسبته ٥٠% من المبحوثين إلى أنهم يفضلون الفيس بوك في متابعة نشاطات الحكومة المحلية، في حين أشار ٢٥% منهم إلى أنهم يفضلون التلفزيون في الحصول على أخبار الحكومة المحلية، كما أشار ما نسبته ١٣,٨ من الجمهور إلى انهم يفضلون الإذاعة، وأشار ١١,٢ من الجمهور إلى أنهم يفضلون الصحافة في الحصول على الاخبار التي تعكس نشاطات الحكومة المحلية. للمزيد انظر جدول (٥).

جدول(٥) يمثل تفضيلات أفراد العينة لوسائل الإعلام في متابعة اخبار أعضاء الحكومة المحلية

| ت | الوسيلة | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١- | الصحافة | ٨ | ١١,٢ |
| ٢- | الإذاعة | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٣- | التلفزيون | ١٨ | ٢٥ |
| ٤- | الفيس بوك | ٣٦ | ٥٠ |
| المجموع | | ٧٢ | %١٠٠ |

٥- تأثير استخدام الفيس بوك في الاعتماد على وسائل الإعلام التقليدية.

أفصحت اجابات المبحوثين بشأن تأثير استخدام الفيس بوك في الاعتماد على وسائل الإعلام التقليدية عن أن ما نسبته ٥٥,٥% من إجابات المبحوثين أشارت إلى تأثرهم. في حين اشار ٤٤,٥ من المبحوثين إلى أن استخدام الفيس لم يؤثر في إعتمادهم على وسائل الإعلام التقليدية. للمزيد انظر جدول(٩).

جدول(٦) يوضح تأثير استخدام الفيس على وسائل الإعلام الأخرى

| البديل | الدرجة | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٤٠ | ٥٥,٥ |
| لا | ٣٢ | ٤٤,٥ |
| المجموع | ٧٢ | ١٠٠% |

٦- مقدار تأثير استخدام الفيس في الاعتماد على وسائل الإعلام التقليدي.

في شأن مقدار التأثير الناتج عن استخدام الفيس في الاعتماد وسائل الإعلام التقليدي، فقد افصحت إجابات المبحوثين الى أن (٤٠,٢) منهم اشاروا إلى أن تأثير استخدام الفيس في الإعتماد على الإعلام التقليدي كان كثيراً، في حين أشار١٨% منهم إلى أن التأثير كان قليل على المبحوثين في الاعتماد على وسائل الإعلام التقليدي بشأن تشكيل اتجاهات الجمهور ازاء الحكومة المحلية كان قليلاً، كما أشار ٢٥% منهم إلى أن التأثير كان متوسطاً فيهم، في حين أشار نحو (١٦,٦) منهم إلى أنه لم يحصل تاثير ناتج عن استخدام المبحوثين للفيس بوك.

للمزيد انظر جدول(٧).

جدول(٧) يوضح حجم تأثير الفيس بوك في الإعتماد على وسائل الإعلام التقليدي

| ت | حجم التأثير | ت | % |
|---|---|---|---|
| ١ | كثيراً | ٢٩ | ٤٠,٢ |
| ٢ | قليلاً | ١٣ | ١٨% |
| ٣ | متوسط | ١٨ | ٢٥% |
| ٤ | لم يؤثر | ١٢ | ١٦,٦ |
| ٥ | المجموع | ٧٢ | ١٠٠% |

٧- مقدار الوقت الذي يستغرقه الجمهور في استخدام الفيس بوك لمتابعة نشاطات الحكومة المحلية.

كشفت إجابات المبحوثين في شأن استخدام الفيس للحصول على المعلومات فيما يخص الحكومة المحلية، عن أن ما نسبتهم ٤١,٦ سيستخدمون الفيس بمقدار ساعة واحدة يومياً، في حين أشار ما نسبتهم ٢٠,٨ منهم بأنهم يستخدمون الفيس بمقدار ساعتين يومياً، كما أشار نحو ١٣% منهم إلى أنهم

يستخدمون الفيس ثلاث ساعات يومياً، وأشار مانسبتهم ٢٣% منهم إلى انهم يستخدمون الفيس بمقدار اربع ساعات يومياً لمتابعة أخبار الحكومة المحلية. للمزيد انظر جدول(٨).

جدول(٨) يُبين مدة استخدام الفيس من أفراد العينة

| ت | الوقت | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | ساعة | ٣٠ | ٤١,٦ |
| ٢ | ساعتان | ١٥ | ٢٠,٨ |
| ٣ | ثلاث ساعات | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٤ | أربع ساعات | ١٧ | ٢٣,٦ |
| ٥ | المجموع | ٧٢ | %١٠٠ |

٨- الأشكال التي هي أكثر تاثيراً في تشكيل اتجاهات الجمهور

في شأن الأشكال التي لها أكثر تأثيراً في الاقناع وتشكيل اتجاهات الجمهور على أداء الحكومة االمحلية، جاء شكل الفيديو مع النص بنسبة ٣٧,٥ من اجابات المبحوثين، وتلاه ثانيا في حجم التاثير شكل الخبر في صحيفة الكترونية بنسبة ١٦,٦، في حين جاء شكل النص المجرد ليمثل اقل الأشكال تأثيراً، وبنسة ٥,٥ %، وتلاه في قلة التأثير الفيديو المجرد وبنسبة ٨,٣ من إجابات المبحوثين. ولمزيد من من التفاصيل انظر الجدول(٩).

جدول(٩) يوضح تأثير أشكال النشر على أفراد العينة

| ت | الاشكال | التكرارات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | نص مجرد | ٤ | ٥,٥ |
| ٢ | صورة ثابتة | ٨ | ١١,١١ |
| ٣ | نص مع صورة | ١٥ | ٢٠,٨ |
| ٤ | فيديو مجرد | ٦ | ٨,٣ |
| ٥ | فيديو مع نص | ٢٧ | ٣٧,٥ |
| ٦ | خبر في صحيفية الكترونية | ١٢ | ١٦,٦ |
| ٧ | المجموع | ٧٢ | %١٠٠ |

٩- الأجهزة التي تستخدم في الوصول إلى الفيس بوك.

اشار المبحوثون بشأن الأجهزة التي يستخدمونها للوصول إلى الفيس بوك لاطلاع على الأخبار والمعلومات التي تخص اداء عمل الحكومة المحلية في كربلاء، وجاءت النتائج كما يأتي:

أشار ما نسبته ٤٨,٦ من المبحوثين إلى أنهم يستخدمون الموبايل للوصول إلى الفيس بوك للاطلاع على أخبار الحكومة المحلية، في حين اشار ما نسبته ١٣,٨ من المبحوثين إلى أنهم يستخدمون الحاسوب

للوصول إلى الفيس بوك، وأشار ما نسبته ١١,١١ من المبحوثين إلى أنهم يستخدمون الحاسوب مع الموبايل للوصول إلى الفيس، واشار ما نسبته ٩,٧ إلى أنهم يستخدمون الحاسوب مع الموبايل والآيباد مجتمعين للوصول إلى الفيس بوك، في حين اشار ما نسبتهم ٨,٣ من المبحوثين إلى أنهم يستخدمون الحاسوب والآيباد معا، وبالنسبة نفسها أجاب المبحوثون إلى أنهم يستخدمون الآيباد للوصول إلى الفيس بوك في متابعة الشأن المحلي المتعلق بأداء الحكومة المحلية في محافظة كربلاء المقدسة.

للمزيد ينظر جدول(١٠).

جدول(١٠) يوضح استخدام الأجهزة من أفراد العينة

| ت | اسم الجهاز | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | الموبايل | ٣٥ | ٤٨,٦ |
| ٢ | الحاسوب | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٣ | حاسوب – موبايل | ٨ | ١١,١١ |
| ٤ | حاسوب– آيباد– موبايل | ٧ | ٩,٧ |
| ٥ | حاسوب– آيباد | ٦ | ٨,٣ |
| ٦ | الآيباد | ٦ | ٨,٣ |
| المجـمـــــــــــوع | | ٧٢ | ١٠٠% |

١٠- الدوافع من استخدام الفيس بوك من قبل المبحوثين.

في محور الدوافع أشار المبحوثون في إجاباتهم بحسب الفقرات، وهي كما يأتي:-

أ- في شأن الإجابة على الفقرة التي تختص بمقدرة الفيس بوك على تزويد الجمهور بالمعلومات المتصلة بأداء الحكومة المحلية، فقد أشار المبحوثون إلى أن الفيس بوك كثيراً ما يُوفر المعلومات المتصلة بأداء الحكومة المحلية وبنسبة ٤٨,٧ من المبحوثين، في حين أشار ما نسبتهم ٣٠,٥ من المبحوثين إلى أنهم قليلا ما يعتمدون على الفيس في هذا المجال، كما أشار ما نسبتهم ٢٠,٨ من المبحوثين إلى أنهم لا يعتمدون على الفيس للحصول على المعلومات المتصلة بنشاط الحكومة المحلية.

ويتضح أن أجابات المبحوثين تشير بشكل واضح إلى أنهم يستخدمون الفيس بوك للحصول على المتصلة بأداء الحكومة المحلية.

ب- جاءت إجابات المبحوثين بشأن الفقرة الثانية التي تتصل بمقدرة الفيس بوك على تعريف الجمهور بالشخصيات التي تُسهم بتقديم الخدمات للمواطنين، فقد أشار ما نسبتهم ٤٨,٧ من المبحوثين إلى انهم كثيراً ما يحصلون على المعلومات عبر الفيس بوك بهذا الشأن، وأشار ٣٧,٥ منهم إلى انهم قليلاً ما يحصلون على المعلومات من جراء استخدامهم الفيس بوك، في حين اشار ما نسبتهم ١٣,٨ من المبحوثين إلى أنهم لا يستخدمون الفيس للوصول للمعلومات المتعلقة بالشخصيات التي تقدم خدمة للمواطنين.

ت- اشار المبحوثون بشأن الفقرة التي تشير إلى أن الفيس يكشف عن اتجاهات الجمهور إزاء الشخصيات السلبية في الحكومة المحلية، وقد أجاب ما نسبتهم ٦٢,٥ من المبحوثين إلى أن الفيس بوك يُسهم كثيراً بالكشف عن أتجاهات الجمهور إزاء الشخصيات السلبية في الحكومة المحلية عبر المنشورات والتعليقات والردود والفديوهات، واشار ما نسبتهم ٢٠,٨ منهم إلى انهم قليلا ما يعتمدون على الفيس بوك للحصول على المعلومات بهذا الشأن، في حين ذكر ما نسبتهم ٩,٧ المبحوثين على أنهم لا يعتمدون على الفيس بوك في معرفة أتجاهات الجمهور إزاء الحكومة المحلية.

ويتضح من إجابات المبحوثين أنهم يعتمدون بشكل كبير على الفيس بوك للوصول إلى المعلومات التي تكشف عن اتجاهات الجمهور في محافظة كربلا المقدسة إزاء الشخصيات السلبية في الحكومة المحلية.

ث- وكشفت إجابات المبحوثين في فقرة مقدار الاستفادة من الفيديوهات والمنشورات في صدور تقييمات بشأن الحكومة المحلية، فقد أشار المبحوثون بما نسبته ٦٩,٤ إلى أنهم كثيراً ما تفديهم تلك الفديوهات والمنشورات في إطلاق تقييماتهم بشأن الحكومة المحلية في كربلاء، كما اشار ما نسبتهم ٦,٩ منهم إلى أنهم قليلاً ما يستفادون مما ينشر على الفيس بوك، في حين أشار مانسبتهم ٢٣,٦ إلى أنهم لا يستفادون من تك المنشورات.

وتفصح إجابات العينة عن فائدة كبيرة للمنشورات والفديوهات في إطلاق تقييماتهم إزاء عمل الحكومة المحلية، وبنسبة تجاوزت ٧٥% من المبحوثين.

ج- أشارت اجابات المبحوثين في شأن فقرة "أن الفيس بوك يسهم في إطلاع الجمهور على القرارات التي تتخذها الحكومة بشأن معالجة المشكلات التي تواجه المواطنين"

وقد كانت اجابات المبحوثين بأن الفيس بوك لا يُسهم في اطلاعهم على القرارات التي تتخذها الحكومة المحلية وبنسبة ٥٦,٩ منهم، في حين أشار ما نسبتهم ٢٦,٣ إلى أنه قليلاً ما يسهم الفيس بوك في آطلاعهم على القرارات التي تصدرها الحكومة المحلية بشأن معالجة المشكلات التي تواجههم يوميا، كما اشار ما نسبته ١٦,٦ من المبحوثين أنهم كثيراً ما يطلعهم الفيس على القرارات التي يصدرها مجلس المحافظة بهذا الشأن.

ويتضح من إجابات المبحوثين أن اغلب أفراد العينة أشاروا إلى أن الفيس لا يسهم في تزويدهم بالمعلومات حول القرارات التي تصدر عن الحكومة المحلية في كربلاء، وهذا ناتج عن عدم اهتمام الحكومة المحلية في انشاء صفحات على الفيس بوك تتواصل مع الجمهور.

ح- أشار المبحوثون في الفقرة "يزودني الفيس بوك بآخر التعليمات التي تصدرها الحكومة المحلية) وبما نسبته ٥٥,٥ إلى أن الفيس لا يزودهم بالتعليمات التي تصدرها الحكومة المحلية، في حين أشار ما نسبته ٢٧,٧ من المبحوثين إلى أنهم قليلاً ما يحصلون على التعليمات التي تصدر عن الحكومة عبر الفيس بوك، كما أشار ما نسبته ١٦,٦ منهم إلى أنهم كثيرا ما يحصلون على البيانات التي تصدرها الحكومة المحلية عن طريق الفيس بوك. وهذا يشير إلى أن أغلب المبحوثين لا يحصلون على التعليمات التي تصدرها الحكومة المحلية في كربلاء عبر الفيس بوك. للمزيد انظر جدول(١١).

جدول(١١) يُبين الدوافع من استخدام الفيس بوك

| ت | الفقرة | البديل | التكرار | ١٠٠% |
|---|---|---|---|---|
| ١ | يزودني بالأخبار المتصلة بأداء الحكومة المحلية | كثيراً | ٣٥ | ٤٨,٧ |
| | | قليلاً | ٢٢ | ٣٠,٥ |
| | | لا أعتمد | ١٥ | ٢٠,٨ |
| ٢ | يعرفني بالشخصيات التي تسهم في تقديم الخدمات | كثيراً | ٣٥ | ٤٨,٧ |
| | | قليلاً | ٢٧ | ٣٧,٥ |
| | | لا أعتمد | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٣ | يمكنني الفيس بوك من الآطلاع على تقييمات الجمهور إزاء الحكومة المحلية | كثيراً | ٤٥ | ٦٢,٥ |
| | | قليلاً | ١٥ | ٢٠,٨ |
| | | لا أعتمد | ٧ | ٩,٧ |
| ٤ | تفيدني المنشورات والتغريدات والفديوهات في اتخاذ قرارات لها مساس بعمل الحكومة إلى تبني اتجاه سلبي ضدها | كثيرا | ٥٠ | ٦٩,٤ |
| | | قليلا | ٥ | ٦,٩ |
| | | لا أعتمد | ١٧ | ٢٣,٦ |
| ٥ | يطلعني على القرارات التي تتخذها الحكومة المحلية في معالجات المشكلات الخدمية | كثيراً | ١٢ | ١٦,٦ |
| | | قيلاً | ١٩ | ٢٦,٣ |
| | | لا أعتمد | ٤١ | ٥٦,٩ |
| ٦ | يزودني بآخر التعليمات التي تصدرها الحكومة المحلية | كثيراً | ١٢ | ١٦,٦ |
| | | قليلاً | ٢٠ | ٢٧,٧ |
| | | لا أعتمد | ٤٠ | ٥٥,٥ |

١١- اتجاهات الجمهور بشأن أداء الحكومة المحلية في كربلاء.

أفصحت إجابات المبحوثين بشأن السمات الواجب توافرها في أعضاء الحكومة المحلية في كربلاء عن أن مانسبته ٣٣,٣ من المبحوثين أشاروا إلى ضرورة توافر الإختصاص مع التحصيل الدراسي في أعضاء الحكومة المحلية، وأشار ما نسبتهم ٢٠,٨ منهم إلى ضرورة توافر النزاهة في أعضاء الحكومة المحلية، وأشار ما نسبته ١٨ من المبحوثين إلى ضرورة توافر الصدق لدى من يتصدى للمسؤولية الإدارية في المحافظة، وأشار مانسبتهن ١٣,٨ من افراد العينة إلى ضرورة أن يكون الاعضاء من ابناء المحافظة حصراً، وبالنسبة

نفسها أشار المبحوثون إلى ضرورة أن يكون أعضاء الحكومة المحلية من الشخصيات الأجتماعية في المحافظة. للمزيد انظر جدول(١٢).

جدول(١٢) يوضح تشكيل اتجاهات الجمهور بواسطة الفيس بوك

| ت | السمات الواجب توافرها في أعضاء الحكومة المحلية | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | الاختصاص مع التحصيل العلمي | ٢٤ | ٣٣,٣ |
| ٢ | النزاهة | ١٥ | ٢٠,٨ |
| ٣ | الصدق | ١٣ | ١٨ |
| ٤ | أبناء المحافظة | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٥ | شخصية اجتماعية | ١٠ | ١٣,٨ |
| - | المجموع | ٧٢ | %١٠٠ |

١٢- بشأن أبرز السمات الإيجابية التي تتشكل لدى الجمهور عن طريق متابعتهم للفيس بوك والحصول على المعلومات بشأن الحكومة المحلية.

إذ أشار المبحوثون بما نسبته ٣٤,٧ إلى أن أبرز المعلومات التي يحصلون عليها لتشكيل اتجاهاً ايجابياً إزاء أعضاء الحكومة المحلية في كربلاء هي محاربة الفساد وتقويضه ودعم النزاهة والشفافية، واشار ما نسبتهم ٢٧,٧ منهم إلى أن أبرز المعلومات التي تشكل لديهم اتجاه ايجابياً هي المعلومات المتعلقة بالبناء والأخبار، كما أشار ما نسبتهم ٢٠,٨ من المبحوثين إلى أن المعلومات المتعلقة بمعالجة مشكلات المواطنين التي يحصلون عليها عبر الفيس بوك تُسهم بتشكيل اتجاه ايجابي ازاء اعضاء الحكومة المحلية، وأشار ما نسبته ١٦,٦ من المبحوثين إلى أن التواصل مع الجمهور العام من قبل أعضاء الحكومة المحلية هي أبرز السمات التي تسهم بتشكيل اتجاه إيجابي لدى الجمهور الذي ينشر في صفحات الفيس بوك.

للتفاصيل انظر جدول(١٣).

جدول(١٣) يُبين السمات الإيجابية المتشكلة بواسطة الفيس بوك

| ت | الصفات الواجب توافرها في اعضاء الحكومة | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | محاربة الفساد | ٢٥ | ٣٤,٧ |
| ٢ | البناء والإعمار | ٢٠ | ٢٧,٧ |
| ٣ | معالجة المشكلات | ١٥ | ٢٠,٨ |
| ٤ | التواصل مع الجمهور | ١٢ | ١٦,٦ |
| | المجموع | ٧٢ | %١٠٠ |

١٣- أشار المبحوثون بشأن مدى إسهام المعلومات التي يحصلون عليها عبر الفيس بوك في المساعدة على تشيكل الآراء إزاء أعضاء الحكومة المحلية، فقد أفصح المبحوثون بما نسبته ٦٢,٥عن

أن المعلومات التي يحصلون عليها من الفيس تسهم بتشكيل آرائهم ازاء الحكومة المحلية، في حين أشار ما نسبته ٣٧,٥ إلى أن المعلومات التي يحصلون عليها لا تُسهم في تشكيل الاتجاهات إزاء اعضاء الحكومة المحلية. لمعرفة التفاصيل انظر جدول(١٤).

جدول(١٤) يوضح اسهام الفيس بوك في تشكيل الآراء إزاء الحكومة المحلية في كربلاء

| ت | البديل | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | نعم | ٤٥ | ٦٢,٦ |
| ٢ | لا | ٢٧ | ٣٧,٥ |
| المجموع | | ٧٢ | ١٠٠% |

١٤- وبشأن إجابات المبحوثين حول مستوى الرضا عن أداء قسمي الحكومة المحلية المتمثل في مجلس المحافظة والمحافظ، فقد أشار المبحوثون بما نسبتهم ٤٠,٢ إلى أن أداء المحافظ أفضل من مجلس المحافظة، في حين أشار ٢٥% منهم إلى أن مجلس المحافظة كان أداؤه أفضل من المحافظ، وأشار ما نسبته ٣٤,٧ من المبحوثين إلى أن اداء الحكومة المحلية بشكل عام غير جيد للمزيد انظر جدول(١٥).

جدول(١٥) يوضح مستوى الرضا عن الحكومة المحلية

| ت | البدائل | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | المحافظ | ٢٩ | ٤٠,٢ |
| ٢ | مجلس المحافظة | ١٨ | ٢٥ |
| ٣ | كلاهما | ٢٥ | ٣٤,٧ |
| | المجموع | ٧٢ | ١٠٠% |

١٥- أجاب المبحوثون بشأن أداء مجلس المحافظة وافضل خيار سواء بإبقائه كما هو من جهة عدد الأعضاء أم تقليص عددهم أم إلغائه فقد اشار المبحوثون بما نسبته ٥٥,٧ منهم إلى أن أفضل خيار هو ألغاؤه، في حين أشار ٣٤,٩ منهم إلى أن أفضل خيار هو تقليص عدد اعضائه، وأشار ٩,٤ من المبحوثين إلى أن افضل خيار هو الإبقاء على عدد أعضائه كما هم في هذه الدورة. وكما مؤشر في جدول (١٦).

جدول(١٦) يوضح رؤية افراد العينة بشأن طريقة تشكيل الحكومة المحلية

| ت | البديل | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | إلغاء مجلس المحافظة | ٤٠ | ٥٥,٧ |
| ٢ | تقليص عدد أعضائه | ٢٥ | ٣٤,٩ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٣ | الإبقاء عليهم كما هم | ٧ | ٩,٤ |
| ٤ | المجموع | ٧٢ | ١٠٠% |

١٦- بشأن إجابات المبحوثين حول أفضل طريقة لتعيين المحافظ هل هي عبر الأنتخاب المباشر من الجمهور أو عبر تعيين من رئيس الوزراء أو عن طريق مجلس المحافظة كما هو معمول به الآن. وقد أشار المبحوثون بما نسبته ٥٥,٥ إلى أن مع انتخاب المحافظ بشكل مباشر من قبل الجمهور في حين أشار ما نسبتهم ١٦,٦ بأنهم مع انتخاب المحافظ من قبل مجلس المحافظة وفضل ما نسبتهم ١٣,٨ من المبحوثين عن تعيين المحافظ من قبل رئيس الوزراء، وبالنسبة نفسها امتنع المبحوثون عن الإجابة على هذه البدائل. للآطلاع على التفاصيل انظر جدول (١٧).

جدول(١٧) يوضح رؤية أفراد العينة في طريقة تعيين المحافظ

| ت | البدائل | التكرارات | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ١ | انتخاب المحافظ من قبل الجمهور مباشرة | ٤٠ | ٥٥,٥ |
| ٢ | انتخاب المحافظ من قبل مجلس المحافظة | ١٢ | ١٦,٦ |
| ٣ | تعيين المحافظ من قبل رئيس الوزراء | ١٠ | ١٣,٨ |
| ٤ | محايد | ١٠ | ١٣,٨ |

١٧- أشار المبحوثون في إجاباتهم بشأن تشكيل اتجاه سلبي أو ايجابي إزاء اعضاء الحكومة المحلية فقد انحصرت الاجابات في أغلبها بأن الفيس بوك اسهم في تشكيل اتجاة سلبي إزاء أعضاء الحكومة المحلية بإستثناء عضو واحد فقط كانت أشارت إجابات المبحوثين له بالاتجاه الايجابي، ولكن اجمالاً قد ذكر بعض المبحوثين بعض الاسماء ضمن الرأي الإيجابي، في حين ذكرهم أخرين إلى انهم سلبيين، لذا فأن الباحث فضل عدم ذكرهم تجنباً للإحراج وحفاظا على الأمانة العلمية، فربما يعتقد البعض إلى أن الاسماء تم أختيارها كجزء من عملية التسقيط السياسي، لذا فضل الباحث الاشارة لإجابات المبحوثين بشكل عام وليس بالتفاصيل.

## الاستنتاجات

كشفت الدراسة من جملة من المؤشرات بشأن دور الفيس بوك في تشكيل اتجاهات الجمهور في محافظة كربلاء المقدسة إزاء الحكومة المحلية على وفق ما يأتي:-

### أولاً: الإستخدام.

١- كشفت الدراسة إلى أن الجمهور يتجه بإضطراد لاستخدام الفيس بوك وظهر ٢٠١٥ الاكثر استخداماً مقارنة مع الاعوام الاخرى.

٢- أفصحت الدراسة إلى أن الجمهور في محافظة كربلاء يعتمدون بنسبة كبيرة على الفيس بوك في تلقي المعلومات المتعلقة بالحكومة المحلية.

٣- أوضحت الدراسة تراجع دور الصحف المطبوعة في تشكيل اتجاهات الجمهور، والحال ينطبق على الإذاعة التي تراجع دورها لدى الجمهور، في حين حافظ التلفزيون على نسبة تأثير كبيرة، لكن الأمر يختلف مع الفيس بوك فقد اشارت النتائج إلى زيادة كبيرة في استخداهم من قبل الجمهور.

٤- الجمهور يفُضل استخدام الفيس بوك في متابعة أداء أعضاء الحكومة المحلية بالدرجة الأساس، ويأتي بعده التلفزيون ومن ثم الإذاعة وأخيراً الصحافة المطبوعة.

٥- كشفت الدراسة عن تأثير استخدام الفيس على وسائل الإعلام الأخرى إذ كشفت إجاباتهم عن تأثير استخدامهم للفيس بوك قلل من اعتمادهم على وسائل الإعلام الأخرى.

٦- أشار المبحوثون إلى أنهم يستخدمون الفيس بوك من (١-٤ ساعات) يوميا لمتابعة نشاطات الحكومة.

٧- أفصح المبحوثين بأن شكل الفيديو مع النص هو أكثر الأشكال تأثيراً في تشكيل اتجاهاتهم ازاء الحكومة المحلية.

٨- كشفت الدراسة بأن الموبايل هو اكثر الأجهزة استخداماً من قبل المبحوثين تقريباً.

٩- أظهرت الدراسة أن المبحوثين يستخدمون الفيس للحصول على المعلومات التي تتصل بعمل الحكومة المحلية، ومعرفة أعضاء الحكومة المحلية في كربلاء المقدسة، فضلاً عن أن استخدام الفيس بوك يكشف عن اتجاهات المبحوثين إزاء الحكومة المحلية عن طريق التعليقات والفديوهات والمنشورات، وبنسبة ٦٢% تقريباً من أفراد العينة.

**ثانياً: الإتجاهات.**

١- أشار المبحوثون إلى أنهم يفضلون توافر الإختصاص مع التحصيل العلمي لمن يتصدى للانتخابات، ويتولى المسؤولية في محافظة كربلاء، فضلاً عن النزاهة والصدق، وأن يكون من يتولى المسؤولية من ابناء المحافظة أو شخصية اجتماعية معروفة.

٢- كشف المبحوثون عن ضرورة توافر صفات معينة لدى الشخصيات التي تتولى المسؤوليات مثل التواصل مع الجمهور، ومعالجة مشكلاتهم، ومحاربة الفساد واسهامهم في البناء والإعمار.

٣- افصح المبحوثون عن أن أكثر المعلومات التي تسهم في تشكيل اتجاهاتم إزاء الحكومة المحلية يحصلون عليها من الفيس بوك.

٤- كشفت الدراسة عن الرضا عن أداء المحافظ مقارنة بأداء مجلس المحافظة.

٥- يرى أكثر من نصف المبحوثين ضرورة الغاء مجلس المحافظة.

٦- يرى الجمهور بأن أفضل طريقة لتعيين المحافظ هي عن طريق انتخابه بشكل مباشر من قبل الجمهور.

٧- يرى الجمهور أن جميع أعضاء مجلس المحافظة هم غير كفوئين، وقد ذكر المبحوثين بعض الأسماء بشكل صريح إلا أن الباحث ومنعاً للإحراج يمتنع عن ذكر الأسماء.

## المصادر العربية


١- خالد وليد محمود، شبكات التواصل الأجتماعي وديناميكية التغيير في العالم العربي، بيروت، مدارك للنشر والتوزيع،

٢- عبد الله ممدوح مبارك الرعود، دور شبكات التواصل في التغيير السياسي، عمان، كلية الإعلام، جامعة الشرق الاوسط، ٢٠١٢.

٣- مصعب حسام الدين قتلوني، ثورات الفيس بوك، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠١٤، ص١٧.

٤- ، ص١١٣.

٥- جمال مجاهد، الرأي العام وقياسه(الآسس النظرية والمنهجية)، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ٢٠١٠.

٦- محمد سعد أبو عامود، الرأي العام والتحول الديمقراطي،دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٠.

٧- عبد الكريم علي الدبيسي، الرأي العام- عوامل تكوينه وطرق قياسه، الاردن، دار المسيرة، ٢٠١١، ص٦١-٦٢.

٨- حميدة سميسم، نظرية الرأي العام، بغداد، دار الشؤون الثقافية، ١٩٩٢،ص٢١٠-٢١١.

٩- فواز منصور الحكيم، سوسيولوجيا الاعلام الجماهيري، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠١١.

١٠- سوزان القليني، علم النفس الإعلامي- المداخل النفسية للإعلام، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٣.

١١- محمد الهاجري، اصول وطرائق البحث الاجتماعي، عمان، (من دون دار نشر) ١٩٩٢،ص٨٧.

١٢- سمير محمد حسين، بحوث الإعلام، الآسس والمبادئ، عالم الكتاب، القاهرة، ١٩٧٦، ص١٢٥.

١٣- خلدون عبد الله، الإعلام وعلم النفس، عمان، دار أسامة، ٢٠١٠، ص٤٥.


## المصادر الأجنبية


1- Hinkle' Dwiersma, S. applied static for the behavioral science. Rond Mc.nally,Chicago, 1981.

# البنيوية التكوينية الغولدمانية (المنهج والاشكالية)

# *Lucien Goldman Genetic structuralism; problematic approach and mythology*

أ.م.د.عبدالله حسيني[1] Dr. Abdullah Hosseini

## ملخص البحث

تهدف هذه المقالة إلى دراسة المنهج النقدي المعاصر وهو البنيوية التكوينية الغولدمانية والسؤال عن مفهومها وقوانينها عند التكوينيين وتعريف لوسيان غولدمان بصفة رائد رئيسي للبنيوية التكوينية وخطوات المنهج البنيوي في النقد الأدبي من قراءة البنية الداخلية للنص أومضمونه والبنية الثقافية والإجتماعية والتاريخية للنص وأهمية الكاتب في هذا المنهج النقدي الأدبي، وخلفية الدراسات البنيوية التكوينية في العالم العربي والفروق الموجودة بين البنيوية التكوينية ومختلف مناهج البنيوية ونقد البنيوية الغولدمانية سلبيا وايجابيا. ويعتمد هذا البحث على منهج وصفي تحليلي للوصول إلى نتائج مفيدة. واستنتجنا أن البنيوية التكوينية الغولدمانية تعتمد على النقد الواقعي لفكر الأديب وثقافته والمجتمع الذي يتمثل في أعماله الأدبية وأدبه عموما ولم ينكر غولدمان أهمية الكاتب في تفسير النص الأدبي ولكنه لا يجعله في المرتبة الأولى من التفسير وتحليل النصوص الأدبية.

## Abstract

This article aims to examine the contemporary criticism approach that means it is a Lucien Goldman Genetic structuralism question about the concept and its laws and definition of Lucien Goldman in leading a major Lucien Goldman Genetic structuralism and steps approach the structural in

[1] – جامعة الخوارزمي/ كلية الاداب والعلوم الانسانية.

literary criticism to read the internal structure of the text means and structure of cultural, social and historical text and the importance of the writer in this monetary approach literary, and the background of the structural studies Goldman in the Arab world and the differences that exist between the Lucien Goldman Genetic structuralism and various structural approaches and Lucien Goldman Genetic structuralism negative and positive. And it supports this research on the descriptive analytical approach to get useful results. And we concluded that the Lucien Goldman Genetic structuralism depend on the real criticism of the Think writer, culture and society, which is in its literary and literature generally did not Lucien Goldman writer importance in the interpretation of the literary text but does not make it in the first rank of interpretation and analysis of literary texts.

## المقدمة:

ظهر المنهج البنيوي كرد فعل ضد المناهج النقدية الاخرى التي اهتمت بالعلاقات الخارجية للادب اكثر مما اهتمت بالادب نفسه ويرجع الفضل في ظهور هدا المنهج الى التطورات الكبرى التي تحققت في مجال اللسانيات ذلك العلم الذي اهتم بدراسة اللغة في مختلف مكوناتها ومستوياتها الصوتية والمعجمية والتركيبية والدلالية، ونظرا لجدة هدا المنهج وفعاليته في التحليل انجذب اليه كثير من النقاد العرب وطبقوه في دراساتهم للنصوص الادبية مثل محمد مفتاح وعبد الفتاح كيليطو وخالدة سعيد وعبد الله غاميدي وغيرهم. في الواقع البنيوية التكوينية تسعى إلى إعادة الاعتبار للعمل الأدبي والفكري في خصوصيته بدون أن تفصله عن علائقه بالمجتمع والتاريخ.

يحاول مذهب غولدمان"البنيوية التكوينية"البحث عن العلاقات الرابطة بين الأثر الأدبي وسياقه الاجتماعي- الاقتصادي، الذي سبق تكوينه، ويعتبر تلك العلاقات اندماجاً بين سلسلة من الجُمَل أو الكُلّيات النِسْبية، حيث الأثر الأدبي مُتَشَكِّلٌ من جُمل أو كُلّياتٍ يُمكن فهم أجزائها انطلاقاً من الأجزاء الأخرى، ثم تُفهم على أحسن وجهٍ انطلاقاً من بنية المجموعة كلها، من بنية النصّ.

ولا يعتبر غولدمان الأثر الأدبي انعكاساً للوعي الجماعي، رافضاً كلمة"الانعكاس"، مُفضلاً عليها تعبير" الرابطة الوظيفية" التي تُبرز تساوقاً، أو ترادفاً بين الآثار الأدبية وبين توجهات الوعي الجماعي للفئات الاجتماعية.

البنيوية التكوينية (Genetic Structuralism) للوسيان غولدمان(Lucien Goldman)؛ هو المنهج الذي يتناول النصوص الأدبية بوصفها بنية إبداعية تولدت عن بنية اجتماعية؛ ومن الضروري أن نؤكد في البداية أن «البنيات المجتمعية، متعددة في منظور غولدمان، فهناك البنيات الاقتصادية و البنيات السياسية

و البنيات الاجتماعية والبنيات الثقافية».[٢] و الفرضية التي يدعوه "غولدمان" البنيوية التكوينية هي أن«السلوك البشري سلسلة من الأجوبة أو الردود ذات الدلالة على مواقف تواجهها الذات، و تحاول أن تقيم نوعا من التوازن بينها و بين العالم المحيط بها. ولكن تلك المواقف تتغير بتغير الظروف المحيطة بها مما يدعوها إلى إقامة توازنات جديدة تستجيب للمواقف الطارئة».[٣]

ولقد كان غولدمان معجبا بنظرية الذكاء عند جان بياجيه وتأثر"بنظريته التوليدية في المعرفة "؛ فإن غولدمان يستلهم بياجيه على المستوى الابيستمولوجي التكوينيي مؤكدا أن السلوك النفسي المحرك لكل فرد، يكمن في علاقته مع الوسط المحتضن، إذن « فنظرية الذكاء عند بياجيه تنتهي إلى ايلاء الاعتبار لخاصية التفاعل بين الفرد و محيطه وهو نفس ما يذهب إليه غولدمان حين يؤكد على الخاصية الدالة لسلوك الذات الجماعية و علاقة هذا السلوك بالوسط الاجتماعي»[٤].يقول صلاح فضل في هذا الموضوع «هناك مدرسة بنائية تطلق على نفسها "التوليدية" و أكبر ممثليها هما العالم النفسي "جان بياجيه" و الناقد الكبير "لوسيان جولدمان" ويقدم الأول تصورا نظريا متكاملا عن البنية بينما يتولى الآخر تطبيق هذا التصور في مجال الدراسة الاجتماعية للأدب».[٥]و فيما بعد نبين الفرق بين هذا المصطلح و البنيوية التكوينية.

ومن اهداف هذا البحث دراسة مفهوم وعناصر المنهج النقدي البنيوي التكويني كإحدى مناهج نقدية معاصرة تحتاج الى فك عناصره ومفاهيمه وخطوات تطبيق النقد على النص الأدبي.

فهذا الموضوع دفعنا إلى البحث في هذا المجال، وقمنا بدراسة وصفية وتحليلية لمنهج وإشكالية النقد البنيوي التكويني. أما أسئلة البحث فيمكن ذكرها كالآتي:

١. ماهي أهم مراحل النقد البنيوي التكويني الغولدماني؟
٢. ما هي نظرة النقد البنيوي التكويني الى البنية الفوقية والبنية التحتية؟
٣. ما هو مفهوم البنية عند النقاد التوليديين؟
٤. ما هي الفروق الأساسية الموجودة بين الاتجاهات البنيوية الثلاث؟

أما المنهج فقد أسلمنا تحقيق هدف الدراسة إلى اتباع المنهج الوصفي التحليلي لمناسبته لنوع البحث واستعنا بالاستقراء والاستنتاج لطبيعة المادة العلمية منها التزاوج بين منهج التحليل المضموني والمنهج التحليلي.نقوم في هذا المنهج على وصف المنهج البنيوي التكويني من المناهج الأدبية للوصول إلى عناصر هذا المنهج والعوامل التي تتحكم فيها، واستخلاص النتائج لتعميمها. والمنهج الوصفي يحاول الإجابة على السؤال الأساسي، ما هي طبيعة الظاهرة؟ موضع البحث ويشمل ذلك تحليل بنيتها وبيان العلاقات بين مكوناتها، ومعنى ذلك أن الوصف يهتم أساسا بالوحدات او الشروط أو العلاقات أو الفئات أو الأنساق

---

٢- يُنظر: يوسف الانطاكي: سوسيولوجيا الأدب الآليات و الخلفية الإبيستمولوجية، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٩.
٣- محمد نديم خشفة: تاصيل النص المنهج البنيوي لدى لوسيان غولدمان، مركز الانماء الحضاري،حلب،١٩٩٧، ص ٥٥.
٤- يُنظر: لوسيان غولدمان، العلوم الانسانية والفلسفة، ترجمة: د. يوسف الأنطاكي، المجلس الأعلى للثقافة،القاهرة،١٩٩٦.
٥- صلاح فضل: نظرية البنائية في النقد الأدبي، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨، ص١٢٨.

التي توجد بالفعل ، وقد يشمل ذلك الآراء حولها والاتجاهات إزاءها، وكذلك العمليات التي تتضمنها والآثار التي تحدثها والمتجهات التي تنزع إليها، ومعنى ذلك إن السؤال الوصفي قد يمتد إلى تناول كيف تعمل الظاهرة؟ وبالطبع قد يمتد المنهج الوصفي بهذا المعنى إلى الماضي المنهج التاريخي أو الى الحاضر.

وقليلة تلك الأقلام التى تناولت تعريف وتوضيح المنهج البنيوي التكويني ونقده سلبيا وايجابيا، والتناول والتعريف المنهج النقدي الجديد بشكل شامل في مقالة أو كتاب خاص، إلا أن هذه الدراسات في معظمها موجزة، ومتفرقة معلوماتها وأصحابها كانوا يركزّون على دراسة سيرة شخصية لغولدمان، وعلاقاته الاجتماعية، ومسيرة حياته العلمية، وإما أنهم يركزون على بعض جوانب نظريته النقدية الاجتماعية وعلى حسب محاولاتنا للبحث عن المقالات والبحوث الدراسية المعنونة بعنوان مقالتنا ما وجدنا بحثا او مقالة في هذا المجال. و لم تكن جميع الابحاث التي وجدنا عن البنيوية التكوينية جامعا وشاملا وما قارنت بين أنواع المناهج النقد البنيوي. و بعض ما وجدنا عن البنيوية التكوينية من الكتب والمقالات هي:

١. كتاب"البنيوية التكوينية والنقد الأدبي" للوسيان غولدمان وآخرون الذي يشتمل على مجموعة مقالات متفرقة للنقاد الغربيين عن بعض مناهج النقد التكويني مثل منهج لوسيان غولدمان وجورج لوكاش بصورة مختصرة وغيرمنسجمة ولم يتناول النقد التكويني الغولدماني وخطواته وعناصره وأهمية الكاتب فيه و مقارنته بالمناهج الاخرى البنيوية وخلفيته عند النقاد العرب المعاصرين.
٢. كتاب "في البنيوية التكوينية دراسة في منهج لوسيان غولدمان"لجمال شحيد كتابه في (البنيوية التركيبية: دراسة في منهج لوسيان غولدمان) أول تنظير عربي في (المنهج البنيوي التكويني)، فقد نشره عام ١٩٨٢ وجعله في قسمين:عرض في القسم الأول المنهج البنيوي التكويني ومفاهيمه، وعرض في القسم الثاني الدراسات التطبيقية لهذا المنهج من قبل النقاد الغربيين، ثم أردفه بنصوص مختارة من غولدمان.ولكن هذا الكتاب لم يشتمل على دراسة خلفية النقد التكويني في العالم العربي ونقد المنهج النقدي التكويني سلبيا وايجابيا ولم يهتم مؤلفه بأهمية الكاتب ودوره في هذا النقد ولم يقارن فى فصوله المنهج البنيوي التكويني الغولدماني بالمناهج النقدية البنيوية الثلاث.
٣. مقالة "رواية الحي اللاتيني على ضوء النظرية البنيوية الغولدمانية لدكتور حامد صدقي،أستاذ جامعة الخوارزمي بطهران مشتركا مع دكتور عبدالله حسيني وأنصار سليمي نژاد التي نشرت في مجلة دراسات الأدب المعاصر[٦]التي قام فيها الباحثون بدراسة احدى من روايات سهيل إدريس على أساس منهج لوسيان غولدمان بصورة تطبيقية.

ومن الفرضيات التي تدعوها هذه المقالة هي:

٦- مجلة دراسات الأدب المعاصر،جامعة حرة إسلامية بجيرفت، إيران، السنة الرابعة، خريف ١٣٩١، العدد الخامس عشر، ص:٦٥-٩٥.

١. يبدو أن النقد البنيوي التكويني يعتمد على مراحل مختلفة منسجمة لدراسة النص الأدبي من مرحلة التحليل الإجتماعي والتاريخي والثقافي وأخيرا تحليل النص الأدبي.

٢. يبدو أن غولدمان في منهجه النقدي يحاول أن يهتم بالبنية الفوقية (الشكل) وعناصر ظاهرية للنص الأدبي والبنية الفوقية(المضمون) للنص الأدبي على السواء.

٣. يبدو أن البنية من وجهة نظر البنيويين التوليديين هي الكل البنائي الذي يشتمل على قوانين وأجزاء تركيبية ظاهرية وباطنية منسجة وأبنية صغيرة لديه قابلية للتحولات حسب المؤثرات الخارجية.

٤. يبدو أن الفرق الرئيسي بين البنيوية الشكلية والوظيفية والبنيوية التكوينية الغولدمانية أن النقد التكويني يتخلص من مأزق النقد البنيوي الشكلي من الاهتمام الخاص للنص ويخترق الدراسة النصية إلى ماورائها من مؤثرات اجتماعية وثقافية وتاريخية التي تسمى ببنية تحتية للنص. ولا يكون النقد البنيوي التكويني مقتصرا على البنية الاجتماعية كالبنيوية الوظيفية بل يهتم بالنص الأدبي وشكله وتحليل عناصره الاجتماعية والتاريخية متزامنا معه.

ويتميز مشروع غولدمان عن المناهج الأخرى بكونه اتخذ العمل الإدبي مجالا أساسيا لبلورة منهج ينطلق من العمل ذاته ومستعملا منهجية سوسيولوجية و فلسفية لإضاءة البنيات الدالة و تحديد مستويات انتاج المعنى عبر أنماط من الرؤية للعالم. لقد كان غولدمان يعتبر هذه القراءة للأعمال الأدبية والفكرية أساسية وسابقة على القرارات الأخرى، إلا أن ما أنجزه من تحليلات وتطبيقات، على أهميته لا يزكى المشروع في طموحاته البعيدة، و إنما يجعله مشروعا مفتوحا قابلاً للنقد والإجابات.

إن الفرضية الأساسية للبنيوية التكوينية الغولدمانية« أن كل سلوك إنساني هو محاولة لتقديم جواب دال على وضعية مطروحة، ومحاولة من خلال ذلك لخلق توازن بين الذات الفاعلة والموضوع الذي موروس عليه الفعل»[٧]، هذه الفرضية مقبولة بالبداهة، شريطة ألا تكون فرضية مطلقة. وتتّخذ النظرية التكوينية – التي هي فرنسية في الأساس — إجراءاتها النقدية والتحليلية والتفسيرية في الفترة الزمنية التي تبدأ من لحظة تولد العمل الأدبي و تمتدّ لتشمل مراحل تكوينه. و قد تطوّر النقد التكويني إلى حدّ بعيد منذ تبلوره في مناهج مقنّنة منذ خمسينات القرن العشرين على أيدي كل من ج. روبير في كتابه "مخطوطات التأملات"١٩٥٦، وج. لوفيان:"ملامح الإبداع الأدبي عند أناتول فرانس"١٩٥٢، وك. جوتو– ميرش: " تكوّن رواية مدام.

## المبحث الاول: الإطار المعرفي للبنيوية التكوينية:

### أولا: مفهوم البنية:

لمفهوم البنية معانٍ مختلفة جدا في علم الاجتماع،والأدب. ومن الصعب، و ربّما من المستحيل، وضع لائحة كاملة لتفسيراتها. سنكتفي بإقامة بعض نقاط الاستدلال.

٧– لوسيان غولدمان والآخرون: البنيوية التكوينية والنقد الأدبي، ترجمة: محمد سبيلا، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ١٩٨٦، ص ٤٤.

لنبدأ هنا بهذا التعريف الشامل الذي يقدمه لنا عالم النفس السويسري المشهور واحد من رواد البنيوية،جان بياجيه حيث يقول: « إنَّ البنية لهي نسق من التحولات، له قوانينه الخاصة باعتباره نسقا (في مقابل الخصائص المميزة للعناصر)،علما بأن من شأن هذا النسق أن يظل قائما و يزداد ثراء بفضل الدور الذي تقوم به تلك التحولات نفسها، دون أن يكون من شأن هذه التحولات أن تخرج عن حدود ذلك النسق، أو أن تهيب بأية عناصر أخرى تكون خارجة عنه.»[٨]

وقصارى القول أنه لابد لكل بنية أذن من أن تتسم بالخصائص الثلاث الآتية: "الكلية"، و"التحولات"، و"التنظيم الذاتي". فإذا ما انتقلنا الآن إلى تعريف آخر للبنية، ألا وهو تعريف ليفي اشتراوس، وجدناه يقرر بكل بساطة أن « البنية تحمل- أولا وقبل كل شيء – طابع النسق أو النظام. فالبنية تتألف من عناصر يكون من شأن أي تحول يعرض للواحد منها، أن يحدث تحولا في باقي العناصر الأخرى»[٩].بالنسبة لموردوك (Murdock) يدل مفهوم "البنية الاجتماعية" على« تماسك المؤسسات الاجتماعية: فليست المؤسسات تجمعاً اعتباطياً أو عرضياً، وبهذا المعنى يكون لها بنية. وموردوك يعثر على فكرة أساسية لأرضية المجتمعات القديمة وسعها مونتسكيو بشكل منظم في روح الشرائع »[١٠].لقد استعيدت هذه الفكرة في شكل تحليل نسميه أحياناً البنيوية – الوظيفية. و إن أهم أغراض هذا النوع من التحليل هو بالتحديد فهم تماسك المؤسسات الاجتماعية و إظهار تبعيتها المتبادلة.

وفي حالات أخرى، نقول عن « بيان اجتماعي أنه يمثل "بنية" مجموعة معينة، و نتحدث عن "التحليل البنيوي" للمجموعات للإشارة إلى تمثيل علاقات الانجذاب و النفور بين أعضاء المجموعة تحت شكل البيان أو القياس.»[١١]

وهكذا يمكن أن يظهر مفهوم البنية مترابطاً مع مفهوم النظام إذا اعتبرنا أن النظام هو مجمل "العناصر ذات التبعية المتبادلة".

ظهر هذا المصطلح (البنية) لدى جان موكاروفسكي (Mukarovsky) الذي عرّف الأثر الفني بأنه «بنية، أو نظام من العناصر المحققة فنياً و الموضوعة في تراتبية معقّدة تجمع بينها سيادة عنصر معين على بقية العناصر».[١٢]

هناك مفهومان للبنية الأدبية أو الفنية، الأول تقليدي يراها نتاج تخطيط مسبق فيدرس آليات تكوينها، والآخر حديث ينظر إليها كمعطى واقعي فيدرس تركيبها و عناصرها و وظائف هذه العناصر والعلاقة القائمة بينها.

---

٨- زكريا إبراهيم:مشكلة البنية أو أضواء على البنيوية، دار مصر للطباعة، القاهرة،١٩٩٠، ص٣٠.

٩- المصدر نفسه، ص ٣١.

١٠- يُنظر:ر.بوردون وف.بوريكو:المعجم النقدي لعلم الاجتماع، تر:الدكتور سليم حداد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت،١٩٨٦،ص ٩٩.

١١- المصدر نفسه، ص ١٠١.

١٢- لطيف زيتوني: معجم مصطلحات نقد الرواية،مكتبة لبنان ناشرون، دار النهار للنشر، د.ت.، ص ٣٧.

وللبنية مستويات، فهناك البنى اللغوية التي تدرسها اللسانية، وهناك بنية الأثر الأدبي التي يدرسها النقد.

أما«البناء العميق (Deep Structure) والبناء السطحي(Surface Structure) فهما مصطلحان في علم اللغة، و قد وصفها نعوم تشومسكي للدلالة على بناء تحتي أو باطني (أو قاعديBase)للعبارة ينتج عنه عدد من العبارات المنطوقة أو المكتوبة» [١٣]و التي يعتبر بناؤها سطحيّاً بمعنى أنه هو مانلحظه و ندركه بحواسنا.

تشتق كلمة بنية في اللغات الأوربية من «الأصل اللاتيني "Stuere" الذي يعني البناء أو الطريقة التي يقام بها مبنى ما، ثم امتدّ مفهوم الكلمة ليشمل وضع الأجزاء في مبنى ما من وجهة النظر الفنية المعمارية وبما يؤدي إليه من جمال تشكيلي، و تنص المعاجم الأوروبية على أن الفن المعماري يستخدم هذه الكلمة منذ منتصف القرن السابع عشر»[١٤].

إن كلمة البنية في أصلها تحمل معنى المجموع، أو الكل المؤّلف من عناصر متماسكة، يتوقف كل منها على ما عداه، ويتحدد من خلال علاقته بما عداه، فهي «نظام، أو نسق من المعقولية التي تحدد الوحدة المادية للشئ، فالبنية ليست هي صورة الشئ،أو هيكله، أو التصميم الكلي الذي يربط أجزاءه فحسب، وإنّما هي القانون الذي يفسّرالشئ، ومعقوليته»[١٥].

و يتميّز الاستخدام القديم لكلمة بنية في اللغات الأوروبية بالوضوح فقد كانت تدل على الشكل الذي يشيد به مبنى ما، ولكن يستخدم أصل كلمة البنية في العربي القديم للدلالة على «مفهوم التشييد والبناء والتركيب»[١٦]، وتجدر الإشارة إلى أن القرآن الكريم قد استخدم هذا الأصل نيفا و عشرين مرة على «صورة الفعل "بنى" أو الأسماء "بناء" و"بنيان" و "مبنى"»[١٧] ولكن لم ترد فيه ولا في النصوص القديمة كلمة "البنية".

فمفهوم البنية مرتبط بالبناء المنجز من ناحية، و بهيئة بنائه، وطريقته من ناحية أخرى، و كينونة هذا البناء لاتنهض إلا بتحقيق الترابط والتكامل بين عناصره.

ومن المعلوم أن الترابط و التكامل بين الظواهر المؤسسة للإبداع، هما جوهر البنية، من هنا يمكن القول «أن البحث في البنية هو بحث في انتظام عناصر ها في المجال الإبداعي انتظاماً دقيقاً تتآزر فيه تلك العناصر، وتتكامل، لتؤسس نظاماً تتجانس مكوناته تجانسا تاما»[١٨]انطلاقاً من هذا الفهم لمفهوم البنية، نهضت هذه المقاربة النقدية مؤسسة منهجياً على مبدأ التدرج في الانتقال من الجزء إلى الكل.

---

١٣- محمد عناني: المصطلحات الأدبية الحديثة، دراسة ومعجم إنجليزي –عربي، الشركة المصرية العالمية للنشر، ١٩٩٦، ص٣٧.

14-.parin - vial, Jeanne, analyses structura les et ideologues structuralistes,Toulouse1969,Trad.B.A.1973,p 90

١٥- زكريا إبراهيم: مشكلة البنية، مكتبة مصر، القاهرة، ب.ت، ص ٢٩.

١٦- صلاح فضل: نظرية البنائية في النقد الأدبي، دار الشروق، القاهرة، ب.ت، ص ١٢٠.

١٧- محمد فؤاد عبد الباقي:المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة، ١٣٧٨هـ، ص ١٣٦.

١٨- الحبيب شبيل: من البنية إلى المعنى(المقامة المضرية)، دار الآداب، بيروت، ع١،س ٣٨،١٩٩٠، ص ٦٧.

وتتحدّد خصائص المفهوم الاصطلاحي لكلمة البنية لدى الدكتور صلاح فضل بثلاث خصائص هي:« تعدد المعنى، و التوقف على السياق،والمرونة»[١٩].

أما تعدد المعنى فهو ما نراه ماثلاً في تعريف وتصور كل مؤلف كبير لكلمة البنية، فعلى سبيل المثال نرى البنية لدى "لوسيان غولدمان" مختلفة عنها عند الناقد الأدبي "رولان بارث" أو "جاك دريدا"، ويتوقف مفهوم البنية "على السياق بشكل واضح"، حتى أن الفكر البنائي يعدّ من هذه الناحية فكراً مركزياً؛ إذ إن محور العلاقات لا يتحدد مسبقاً وإنّما يختلف موقفه باستمرار داخل النظام الذي يضمّه مع غيره من العناصر.

أمّا الخاصية الثالثة "المرونة"، فهي تدل على أن مصطلح البنية لا يخلو من إبهام و اختلاط؛ويلعب السياق دوراً رئيسياً في تحديده مما يجعله مرناً بالضرورة و تعود هذه المرونة إلى نسبية مفهومه و غلبة جانب الشكل والعلاقات عليه.

لذلك يقف التحليل البنيوي عند حدود اكتشاف البنية العميقة (المضمون) في النص الأدبي، أو عند حدود اكتشاف "نظام النص". ويرى البنيويون التكوينيون أن «البنية هي البنية العميقة وهذه البنية العميقة أو هذه الشبكة من العلاقات المعقدة هي التي تجعل من العمل الأدبي عملاً أدبياً، أي هنا تكمن أدبية الأدب.. إنّ هدف التحليل البنيوي هو التعرف عليها لأنّ ذلك يعني التعرف على قوانين التعبير الأدبي. وهذا ما يجعل التحليل البنيوي متميّزاً عن سائر المناهج لأنّه الوحيد القادر على البحث عن أدبية الأدب أي عن خصائص الأثر الأدبي!! »[٢٠]

**ثانيا: البنية وقوانينها عند التوليديين (التكوينيين):**

هناك مدرسة بنائية تطلق على نفسها "التوليدية" وأكبر ممثليها هما العالم النفسي «جان بياجيه» و الناقد الكبير «لوسيان غولدمان» و يقدم الأول تصوراً نظرياً متكاملاً عن البنية بينما يتولّى الآخر تطبيق هذا التصور في مجال الدراسة الإجتماعية للأدب.حيث يقدم جان بياجيه في كتابه "البنيوية" تعريفاً نظرياًعن البنية ويقول: «و تبدو البنية، مجموعة تحويلات تحتوي على قوانين كمجموعة(تقابل خصائص العناصر) تبقى أو تغتني بلعبة التحويلات نفسها دون أن تتعدى حدودها و أن تستعين بعناصر خارجية، وبكلمة موجزة، تتألف البنية من ميزات ثلاث: الجملة، والتحويلات،و الضبط الذاتي»[٢١].

ثم يطرح عنواناً باسم " البنيات و نشأة الذكاء" و يقول: « يمكن اسناد جميع أنواع الإنطلاقات إلى البنيات. فإما ان تكون قد قدمت كما هي على غرار الجواهرالأبدية، أو انبثقت، دون معرفة السبب، في مجرة هذا التاريخ ذي النزوات، الذي يسميه ميشال فوكو( Michel Foucault) بعلم الأثريات "Archaeologies"، وإما أن تكون قد أُستخرجت من العالم الفيزيائي حسب طريقة الجشطالت،أو أنها

١٩- نظرية البنائية في النقد الأدبي، ص ١٢١.
٢٠- شكري عزيز ماضي: في نظرية الأدب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر،بيروت، ط١، ٢٠٠٥،ص ١٥٨.
٢١- جان بياجيه: البنيوية، ترجمة: عارف منيمنة وبشيرأوبري، منشورات عويدات، بيروت – باريس، ط٤، ١٩٨٥، ص٦٣.

تتعلق بالذات بطريقة أو بأخرى. لكن هذه الطرق ليست متعذرة الإحصاء ولايمكن لها إلا أن تتوجه، نحو إما فطرية يُذكر سبق تكوينها بالتحديد المسبق إلا في حال إرجاع هذه المصادر الوراثية للبيولوجيا مما يُثير ضرورة مشكلة تكوينها، وإمّا انبثاق جائز،و إمّا بناء»[٢٢].

وفي المجموع لا يوجد سوى ثلاثة حلول عند جان بياجيه: إما سبق تكوين، وإما خلق جائز،وإمّا بناء.

أما لوسيان غولدمان فإنه«يستلهم بياجيه على المستوى الإبيستمولوجي التكويني، مؤكّداً هذا الأخير أن السلوك النفسي المحرك لكل فرد،يكمن في علاقته مع الوسط المتضمن، وقد قسم جان بياجيه تأثير هذه العلاقات على سيرورتين متكاملتين: استيعاب الوسط لطرق التفكير و الفعل عند الذات، وتكيّف هذه الطرق مع بنية العالم المحتضن.»[٢٣].

إذن فنظرية الذكاءعند بياجيه تنتمي إلى ايلاء الاعتبار لخاصية التفاعل بين الفرد ومحيطه، وهو نفس ما يذهب إليه غولدمان حين يؤكد على الخاصية الدالة على الذات الجماعية وعلاقة هذا السلوك بالوسط الاجتماعي.

و نصل في الأخير إلى أن البنية عند التوليديين تتضمن ثلاث خصائص هي: الشمول، والتحول، والتحكم الذاتي. ويمكن فهم «خاصية الشمول في البنية ابتداء من تعريفها نفسه، إذ يجمع الباحثون على التمييز بين البنية و العناصر المضافة التي تتكون من أشياء مستقلة، فالبنية تتكون بدورها من عناصر في حقيقة الأمر، لكنها خاضعة لقوانين تتحكم في النظام بأشمله؛ وتسمى قوانين التركيب. وإذا كانت خواص الكل البنائي تنجم عن قوانين تركيبية فإنها تصبح حينئذ أبنية طبيعية لا تكف عن كونها بنية مبنية متحولة؛ مما يؤكد قابليتها للفهم اعتمادا على هذه العملية البنائية نفسها. ومعنى هذا أن النشاط البنائي يتمثّل حسب نظام التحولات.

أما الخاصية الثالثة الأساسية للبنية عند التوليديين فهي التحكم الذاتي مما يعني حفاظها على نفسها في نوع من الدائرة المغلقة، واعتمادا على ذلك فإن التحولات اللازمة للبنية لا تعود إلى أبعد من حدودها وإنما تولد عناصر تنتمي دائماً إلى البنية وتحافظ على قوانينها؛ بمعنى أننا عندما نجمع أو نطرح أرقاماً صحيحة فإن الناتج أمامنا يظل دائماً أرقاماً صحيحة تؤكد قوانين "مجموعات الإضافة " الرياضية لهذه الأرقام، وبهذا الشكل فإن البنية منغلقة على نفسها.»[٢٤]

و إذا انتقلنا إلى "غولدمان" وجدنا أن مفهوم البنية عنده ينطلق من تصور"بياجيه" السابق الذي يرى أن البنية توجد عندما تتمثل في العناصر المجتمعة في كلٍّ شامل بعض الخائص المميزة، ولكنه يأخذ على

---

٢٢- المرجع نفسه، ص ٥١.

٢٣- لوسيان غولدمان: العلوم الإنسانية و الفلسفة، ترجمة: د. يوسف الأنطاكي، مراجعة: د. محمد برادة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ١٩٩٦،صص٢٧-٢٦.

٢٤- صلاح فضل: نظرية البنائية في النقد الأدبي، صص١٣٠-١٢٩.

أستاذه «أنه يقصر مفهوم البنية على المظهر الثابت، بينما تعتبر عمليات التوازن بدورها أبنية نشطة يتعين على الاحداث في كل مجال على حدة أن يحدد طبيعتها و يرصد حركتها.»[٢٥]

**ثالثا: لوسيان غولدمان؛ رائد البنيوية التكوينية:**

اعتمادا على كتابات جورج لوكاتش وخصوصا كتابيه: " نظرية الرواية " و "التاريخ والصراع الطبقي" التي تحتضن: "الفرد الإشكالي، التشيؤ، الوعي الممكن.." والتي تم إخصابها لاحقا بمقولات أخرى تسمح بها "البنيوية التكوينية"، وانطلاقا من المقولات العامة للفكر البنيوي القائلة بأن « كل تفكير في العلوم الإنسانية إنما يتمّ من داخل المجتمع لا من خارجه، وبأنه جزء من الحياة الفكرية لهذا المجتمع، وبذلك فهو جزء من الحياة الاجتماعية»[٢٦]، ومن منظور ماركسي، انشغل لوسيان غولدمان (١٩١٣ – ١٩٧٠) بتأسيس نظرية خاصة في علم اجتماع الرواية، كما كان يؤكد بثقة كبيرة وهو يصوغ مقولاته النظرية حول هذا الفرع المعرفي الذي رأي أن علم اجتماع الأدب لم يقترب منه كثيرا، سواء علم الاجتماع الماركسي، أو علم الاجتماع الوضعي، ومستفيدا أيضا من مؤلف روني جيرار:"كذب رومانسي وحقيقة روائية" الذي وجد فيه تقاطعات كثيرة مع الأفكار التي اعتمدها لوكاتش في "نظرية الرواية"، هذه الأفكار كلها هي التي شكلت المنطلق النظري لعمل لوسيان غولدمان.

لوسيان غولدمان الذي ولد في بوخارست، وانتقل عام ١٩٣٤ م إلى باريس حيث هيأ رسالة دكتوراه في الاقتصاد السياسي. وقبل أن يستقر به المقام هناك، فر عام ١٩٤٠ إلى سويسرا هرباً من الاحتلال الألماني لفرنسا، وهناك حيث بقي في أحد معسكرات اللاجئين إلى سنة ١٩٤٣ توسط الفيلسوف (جان بياجيه) في تحريره وإعطائه منحة دراسية لرسالة الدكتوراه، ليقوم بتعيينه لاحقا مساعداً له في جامعة جنيف، حيث تأثر بأعماله حول البنيوية التكوينية التي صاغها بياجيه على مبعدة من المفاهيم الماركسية، لكن غولدمان سيقوم بترحيل البنيوية التكوينية لاحقا من مجال علم نفس الذكاء إلى مجال علم الاجتماع مطعما إياها بالمقولات الماركسية.

وبعد تحرير فرنسا عاد غولدمان إلى باريس، حيث اشتغل كباحث في المركز الوطني للبحث العلمي، وأنجز رسالة دكتوراه في الأدب بعنوان (الإله المختفي: دراسة للرؤيا المأساوية لأفكار باسكال ومسرح راسين) عام ١٩٥٦، حيث أثارت دراسته تلك ضجّة كبيرة في النقد الحديث في فرنسا. ثم وضع كتابه (أبحاث جدلية) عام ١٩٥٩. وكان قد نشر كتابه (العلوم الإنسانية والفلسفية) عام ١٩٥٢. وفي عام ١٩٦٤ أصبح مديراً لقسم علم الاجتماع الأدبي بجامعة بروكسل الحرة، فأصدر كتابه (من أجل علم اجتماع للرواية) عام ١٩٦٤، ثم وضع (البنيات الذهنية والإبداع الثقافي) عام ١٩٦٧، و (الماركسية والعلوم الإنسانية) عام ١٩٧٠ وهو تاريخ وفاته حيث كان في قمة عطاءه الفكري.

---

25- Goldman, Recherché dialectiques, paris1959, Trad.caracas, 1962, p.105 loceen

٢٦- محمد عزام: تحليل الخطاب الأدبي على ضوء المناهج النقدية الحداثية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق،٢٠٠٣، ص ٢٣٠.

### رابعا: مراحل المنهج البنيوي التكويني في النقد الأدبي

المرحلة الأولى: البدء بقراءة ألسنية للنص، وذلك عن طريق تفكيك بنياته إلى وحداتها الصغرى الدّالة، و« ذلك باكتشاف(البنية السطحية) للنص، وبيان بنيات الزمان والمكان(المدينة) فيه. ثم تركيب هذه الاجزاء للخروج منها بتصور (البنية العميقة) للنص، أو رؤية العالم كما تجسدت في الممارسة الألسنية للنص»[٢٧].

المرحلة الثانية: إدماج هذه البنيات الجزئية للوحدات الدالة في بنية أكثر اتساعاً. وتفكيك هذه البنية الأشمل، أيضاً، للعثور على دلالتها الشاملة. « وبهذا ننتقل من (النص الماثل) إلى النص الغائب، وذلك أن النص الماثل ليس ذرة مغلقة على نفسها، بل هو نتاج اجتماعي تاريخي، يعّبر عن طموحات فئة اجتماعية أو طبقة اجتماعية. وبذلك تصبح قراءة النص الأدبي كشفاً لبنياته المتعددة، ثم ادماجها في البنية الاجتماعية لبيئة المبدع وعصره»[٢٨].

وهكذا تبحث البنيوية التكوينية في أربع بنيات للنص هي:

١- البنية الداخلية للنص أومضمون النص.

٢- البنية الثقافية أو (الايدولوجية).

٣- البنية الاجتماعية أو المجتمع.

٤- البنية التاريخية، وهذه البنيات متكاملة ومتفاعلة فيما بينها.

« فإذا كانت القراءة الداخلية للنص تقدم لنا خطوة نحو فهم القوانين المتحكمة في البنية الداخلية، فإن هذا الفهم بحاجة إلى تفسير. وهذا ما ينبغي التماسه في البنية الثقافية. غير أن هذا التفسير يظل مجرداً، إذا لم يتحول إلى فهم، فيصبح بدوره بحاجة إلى تفسير، مما يستدعي مقاربة البنية الثالثة (الاجتماعية) »[٢٩]. وقليلا ما تهتم البنيوية التكوينية بالشكل و اذا تهتم ترغب إلى اهتمامها بالبنية التحتية أكثر من البنية الفوقية أو الشكل والموسيقى والألفاظ وإلخ.

## المبحث الثاني:

### اولا: الفروق بين اتجاهات البنيوية الثلاثة:

راوحت البنيوية في درس الادب بين اتجاهات ثلاثة: شكلانية، ووظيفية وتكوينية. و هنا نحاول أن نعبر عن فروق هذه الاتجاهات على النحو الاتي:

**١ : البنيوية الشكلانية:**

لا يمكن أن نغفل أن المدرسة الشكلية التي قد ولدت في روسيا خلال فترة المخاض التي انتهت بانفجار الثورة الاشتراكية عام ١٩١٧ وتعدّ مدرسة الشكلية الروسية الرافد الثاني من روافد البنائية الكبرى

٢٧- محمد عزام: فضاء النص الروائي، مقارنة بنيوية تكوينية في أدب نبيل سليمان، ص٤٢.

٢٨- المرجع نفسه، ص٤١.

٢٩- المرجع نفسه، ص٤٢.

بعد أن وضع «سوسير» حجرها الأساسي، إذا كان «خلاف بين البنيوية التوليدية (تكوينية) والتحليل النفسي يرجع إلى طبيعة الذات الفاعلة للبنية، واختزالها في التحليل النفسي إلى ذات فردية تقع في لاوعي الفرد، فإن الخلاف بين البنيوية التوليدية واتجاهات البنيوية الشكلية المعاصرة يرجع إلى أن هذه الاتجاهات الأخيرة تلغي هذه الذات، وتحل محلها نسقا مجردا متعاليا بلا "ذات" إلى درجة تصبح معها البنية نظاماً شكليا منغلقا على نفسه، نظاما ينطوي على تحولات داخلية لاتخضع لأي شيء هذا النظام، ولا تتصل بأي شيء خارجه.»[٣٠]

تقوم البنيوية الشكلانية على تفتيت وحدات النص، وتقديم وصف خطّي مجزء له، مع اهتمامها بخصائصها الذاتية المستقلة وتوقفها عند علاقاته التوزيعية والترابطية، وإيلائها جل بحثها لمادته اللغوية، ولجوئها إلى نحت قوانين تحكمها، بعيدا عن ارتباطه بأية سياقات تاريخية أو اجتماعية.

كان الشكليون الرّوس (Russian Formalists) يعتبرون أنّ الأدب مجال متميّز بشكله، وأنّه مجال منفصل لسبب هذا الشكل عن سائر مجالات السلوك الإنساني.

(Human behavior)، ومن ثمّ كادوا ينظرون إليه باعتباره فنّا لغوياً في المقام الأول لا باعتباره مرآة للمجتمع أو ميداناً للتصارع بين الأفكار، ومن ثمّ صبّوا اهتمامهم على الشعر لا على الشاعر، أي على الأعمال الأدبية نفسها، لا على جذورها وآثارها »[٣١].

ولكن مادامت «البنيوية التوليدية/ التكوينية» تؤكّد «الأهمية الأساسية للأبنية في فهم التاريخ فإنها لابدّ أن تتولى الدفاع الحار عن وجود الذات الفردية غير منفصلة عن وجود الذات المجاوزة للفرد، على أساس أن الأخيرة هي العنصر الفعال في البنية، والفاعل الذي يحدد وظيفتها. ومن هنا فإن البنيوية التوليدية، كمنهج تؤكّد أن البنية ليست كيانا منغلقا يسجن الإنسان، أو معنى، أو وظيفة، أو ذات، بل يؤكد المنهج – على العكس من ذلك – البنية باعتبارها خاصية مميزة لنشاط فاعلية خلاقة، تصنع النسق وتخلق الأنظمة، في حركتها التاريخية، أي في ممارساتها الدالة. ولذلك لايكف جولدمان عن تذكيرنا بأن علينا أن ندرك أن لكلّ بنية دلالة، وأن هذه الدلالة نتاج ذات فاعلة ومحققة لوظيفة؛ فإذا حذفنا الذات واستبعدنا الوظيفة دمرنا دلالة البنية، وحولناها إلى مجرد نسق جبري مغلق»[٣٢].

ولا يكتفي غولدمان بذلك بل يصب هجومه على «البنيوية الشكلية» أو «البنيويات اللغوية» كما يمثلها كلود ليفي شتراوس في الإثنولوجيا، ولا كان في التحليل النفسي، وألتوسير في بعض تيارات الماركسية المعاصرة، ورولان بارت في النقد الأدبي. والجذر الخلافي بين بنيوية جولدمان التوليدية وكل هذه البنيويات يتمثل في «أنها تلغي – في تقديره – فاعلية الذات فتلغى التاريخ؛ وتتجاهل الوظيفة فتدمر الدلالة ولذلك

٣٠- جابر عصفور: نظريات معاصرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٤١.

٣١- محمد عناني: المصطلحات الأدبية الحديثة، دراسة ومعجم انجليزي – عربي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٦، ص ٦٩.

٣٢- جابر عصفور: عن البنيوية التوليدية، قراءة في لوسيان غولدمان، مجلة فصول، يناير ١٩٨١، مج ١-٢، العدد ٢، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص٩٢.

يقول عن ليفى شتراوس – على وجه الخصوص – إن ليفي شتراوس يمثل نسقاً شكليا يهدف إلى الاستبعاد التام لأي اهتمام بالتاريخ أو بمشكلة المعنى.»[٣٣]

فالمنهج البنائي بعد تكوينه ونضجه يختلف جوهريا عن المنهج الشكلي، فهو —كما يقول منظره الكبير «ليفي شتراوس» – «يرفض مقابلة المحدد الواقعي بالمجرد النظري، وينكر بالتالي إضفاء طابع ممتاز على هذه المرتبة الثانية، فالشكل يتحدد بالتقابل مع المادة الغريبة عنه؛ أما البنية فلها مضمون مختلف»[٣٤] ويؤكّد «ليفى شتراوس» أن الفرق بين الشكلية والبنائية هو أن «الأولى تفصل تماماً بين هذين الجانبين (الشكل والمضمون)، لأن الشكل هو القابل للفهم بينما لايتعدّى المضمون أن يكون بقايا خالية من القيمة الدالة، أما البنائية فهي ترفض وجود مثل هذه الثنائية (ثنائية الشكل والمضمون)، وليس هناك جانب تجريدي وآخر محدد واقعي، فالشكل والمضمون لهما نفس الطبيعة ويستحقان نفس العناية في التحليل.»[٣٥] وهكذا حاولت البنيوية التكوينية إذن أن تستدرك النقص الخطير الذي وقعت فيه البنيوية الشكلية بعزلها الأدبَ عن المجتمع وعن كل شيء خارجي، فحاولت «الربط بين الداخل والخارج، لتحقيق حلّ وسط، أي تستطيع البنية اللغوية للنص أن تكون مستقلة –وهو الداخل– وأن تؤكِّد علاقتها بالبنى والأنظمة الأخرى، كالنظام الاقتصادي والصراع الطبقي.»[٣٦]

وإذا كانت (البنيوية الشكلية) قد انتهت إلى مأزقها، فإن النقد (البنيوي التكويني أو التركيبي أو التوليدي) قد أنقذها من انغلاقها، حين اخترقت الدراسة النصّيّة إلى ما ورائها من مؤثرات ثقافية واجتماعية وتاريخية، في محاولة لربط النتاج الأدبي بالجماعة أو الطبقة التي أنتجته وكأن مؤلفه واحداً من أفرادها.

وبما أن (البنية) في النقد البنيوي الشكلي ساكنة وغير متحركة في الزمان والمكان، وكأنها معزولة عن سياقها التاريخي والاجتماعي والثقافي الذي نشأت فيه، فإن (البنية) في النقد البنيوي التكويني لا تُفهم بحدّ ذاتها خارج حدود الزمان والمكان، وإنما تُفهم من خلال تحركها وتفاعلها وتنافرها داخل وضع محدّد زمانياً ومكانياً، فدراسة (التفاحة) وحدها لا تكفي لإعطاء صورة كاملة مالم نأخذ بعين الاعتبار الشجرة التي أنتجتها والمحيط المناخي والزراعي الذي عاشت فيه، وكذلك لا يمكننا أن نعزل العمل الأدبي عن سياقه الثقافي والاجتماعي والتاريخي الذي نشأ وترعرع فيه، فكل مسألة ينبغي فهمها من خلال الإطار العام المحيط بها.

### ٢: البنيوية الوظيفية:

أما البنيوية الوظيفية، والتي طغت تنظيراتها بالأخص في الولايات المتحدة، فتنحو إلى معالجة الواقعة الأدبية في ضوء مفاهم الدور والمكانة والرموز، انطلاقا من أن المجتمع يتكون من أنساق فرعية متداخلة

---

٣٣– المرجع نفسه، ص ٩٢.

٣٤– صلاح فضل: نظرية البنائية في النقد الأدبي، دار الشروق، القاهرة، (ط ١)، ١٩٩٨، ص ١٣٨.

35- Levi-strauss, Claude "Laestructura La Forma "Trad. Beunos Aires 1969.p.136

٣٦– وليد قصّاب: مناهج النقد الأدبي الحديث، رؤية إسلامية، ص١٤٦.

ومتفاعلة في أدوارها وقيمها وعلاقاتها، من مثل نسق الأسرة، ونسق الاقتصاد، واستتباعا نسق الفنون، وكلها يجدر الكشف عن بناها الداخلية، وتحديد وظائفها التي تشير إلى المتطلبات أو الأعباء الملقاة على عاتقها، في سعيها لتحقيق تكامل النسق الاجتماعي الكلي واستمراره.»[٣٧]

هيمن تالكوت بارسونز واضع نظرية «البنيوية الوظيفية» منذ نهاية الحرب العالمية على أواسط الستينات على الأوساط الغربية. هنا نستطيع أن نكشف الموضوعات الأساسية عند بارسونز فهو أولا، يرى «الحياة الاجتماعية من خلال أفكار البشر، خاصة من خلال معاييرهم وقيمهم. فالمعايير هي تلك القواعد المقبولة اجتماعيا التي يستخدمها البشر في تقرير أفعالهم؛ أما القيم فأفضل وصف لها هو أنها ما يعتقده البشر عما يجب أن تكون عليه الحياة والحياة الاجتماعية تشبه الكائن الحي وهي كائن من نوع خاص.»[٣٨] والفكرة القائلة أن الحياة الاجتماعية هي نظام اجتماعي تفسر الجزء البنائي من تعبير "الوظيفي البنائي" الملصق دائماً على أعمال بارسونز. أما المماثلة مع الكائن العضوي فهو يفسر الجانب "الوظيفي" منه. ثم يقول إيان كريب مؤلف كتاب "النظرية الأدبية من بارسونز إلى هابرماس هذا السؤال هل النظرية البنائية الوظيفية قادرة على التفسير؟ وفي جوابه يشير إلى إحدى سلبيات البنائية الوظيفية، إذ يقول: «ولقد أشرت إلى بعض الإشكالات المتعلقة بالتفسير الوظيفي، والآن أود أن أقترح أن البنائية الوظيفية في صميمها نظرية وصفية وليست نظرية تفسيرية وقابلة للتطبيق.»[٣٩]

### ٣: البنيوية التكوينية:

وتنظر البنيوية التكوينية إلى النص ككل يتميّز بوحدة تماسكه الداخلي، وإلى مكونات بنيته، لا على أنَّها منفصلة قائمة بذاتها، بل مرتبطة بمجمل البنية والدلالة والسياق العام. وهذا ما يشير إليه غولدمان في كتابه "العلوم الإنسانية والفلسفة":

«إن العلاقة لاتتم أولا بين محتوى الأعمال الأدبية ومحتوى الحياة الواقعية، بل بين البنية الذهنية لمجموعة اجتماعية معينة والبنية الكلية الدالة للعمل الفني أو الأدبي المبدع.»[٤٠]

إذن مع البنيوية التوليدية فأضحت البنية «عنصرا في بنية أوسع هي بنية المجتمع غير المستقلة عن التاريخ وقوانين التطور المشروطة بالزمن.»[٤١]

والبنيوية التكوينية بهذا الفحوى مفهوم دينامي وليس مجرد أنماط شكلية أو عدد من الوحدات البنيوية، كالحال في إطار البنيوية الشكلية أو الوظيفية، إذ هي بنية متغيرة ومتطورة، ترتبط بجماعة اجتماعية يمثلها المبدع في لحظة تاريخية محددة، ما يعني أنها قوة فعالة داخل هذه الجماعة، لما تحمله في

---

٣٧- يوسف الأنطاكي: سوسيولوجيا الأدب، تقديم: د. محمد حافظ ديّاب، مرايا الكتاب، (ط١)، القاهرة، ٢٠٠٩، ص١٩.

٣٨- إيان كريب: النظرية الأدبية من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة: د. محمد حسين غلوم، مراجعة: د. محمد عصفور، المجلس الأعلى للثقافة والفنون، الكويت، ١٩٩٩، ص٦٧.

٣٩- المرجع نفسه، ص٨٩.

٤٠- لوسيان غولدمان: العلوم الإنسانية والفلسفة، ترجمة: د. يوسف الأنطاكي، مراجعة: د. محمد برادة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ١٩٦٠، ص١٠.

٤١- رفيف رضا صيداوي: النظرة الروائية إلى الحرب اللبنانية ١٩٧٥-١٩٩٥، دار الفارابي، بيروت، ط١، ٢٠٠٣، ص٤٠.

طياتها من معان أو دلالات يستخلصها الباحث من خلال التماسك الداخلي، الذي يقوم بوظيفة إبراز الدلالات الموضوعية في النص.

من هنا يتّضح أن فلسفة البنيوية التكوينية تكاملية ديالكتيكية، مع النظر في بنية النص الأدبي، لا باعتبارها بنية مستقلة بذاتها كالحال في البنيوية الشكلانية، ولا كنسق متجاور مع أنساق أخرى كما في البنيوية الوظيفية، ولكن على أنّها بنية مركبة ومتكاملة، مرتبطة ببنية المجتمع وحركة التاريخ.

وتتصل بهذا المجال نفسه فكرة الطبقات الاجتماعية ووظيفتها التاريخية، فالذي يحدد الطبقات في الدرجة الأولى إنّما هو وضعها في عملية الإنتاج والعلاقات التي تترتب عليها والتي لاتلبث أن تقوم بنفسها فيما بعد، وهي أساس رؤية العالم و «رؤية العالم هي صلب فكرة البنية التي تقاس بها الأعمال الأدبية عند "جولدمان" وإذا كان الضمير الواقعي للجماعة إنّما هو جملة الضمائر الفردية واتجاهاتها فإنه يشمل أيضاً إمكانات الفكر والعمل في تشكيل البنية الاجتماعية والتأثر المتبادل فيما بينها»[٤٢]

وفي الأخير يبدو لنا أن الحديث عن التناظر بين بنيتي الرواية والمجتمع ذي العلاقات الاقتصادية مهما جداً، لأنه يقرن نشأة الرواية بنهوض الاقتصاد الحرفي أوروبا. وبذلك «فإن غولدمان ولوكاتش ومن ورائهما هيجل يفسرون نشأة الرواية بناء على التجربة التاريخية للغرب، فتفاعلات العصر الحديث، وظهور الرأسمالية، واقتصاد السوق، أثّرت في نشأة الرواية.»[٤٣]

فيتوصل «غولدمان» إلى كشف «مظاهر التوازي بين كل من بنية الرواية وبنية المجتمع البرجوازي، منطلقا من فرضية تقول بأنهما متجانسان، و أن تطورّهما سيظلّ متوازياً»[٤٤]

## ثانيا: خلفية البنيوية التكوينية في العالم العربي:

ولدينا في العالم العربي، يمكن القول أن إرهاصات بدأت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية في الشام ومصر، وروادها في الأساس كانوا يهتمون بالأدب، وهو ما يتضح في كتابات طه حسين، ودعوة سلامة موسى «الأدب للشعب»، والنقد الإيديولوجي عند محمد مندور، ودعوة لويس عوض «الأدب في سبيل الحياة»، وأعمال اسماعيل أدهم، وأصحاب التيار الماركسي مثل رئيف خوري، وعمر فاخوري، وحسين مروة، ومحمود أمين العالم، وعبدالعظيم أنيس، تلتها كتابات عبدالمحسن طه بدر، السيد ياسين، وصبري حافظ، وسيد البحراوي، حيث كابد الأوائل منهم بالخروج عن النقد الأدبي، وهو ما عبر عنه رشاد رشدي بقوله: «إنَّ الناقد الذي يمارس هذا النوع من النقد الاجتماعي، قد ضلّ طريقه إلى النقد الفني، وكان الأجدر به أن يشتغل بعلم الاجتماع»[٤٥].

وفي مسعى الدرس النقدي العربي المعاصر إلى ملاحقة الاتجاهات النقدية في الغرب، والتعامل مع مستجداتها، تواترت، ومنذ أوائل سبعينات القرن الماضي، الاستعانة بالبنيوية التكوينية، وبخاصة في المغرب

42- Goldman, Lucien, Sciences humanies ET philosophie, Paris, 1963, trad Buenos Aires, 1969

٤٣- عبدالله ابراهيم: السردية العربية الحديثة، تفكيك الخطاب الاستعماري وإعادة تفسير النشأة، المركز الثقافي العربي، ط١، بيروت، ٢٠٠٣، ص ٦٥.

٤٤- لوسيان غولدمان: مقدمات في سوسيولوجية الرواية، ترجمة بدر الدين عرودكي، اللاذقية، دار الحوار، ١٩٩٣، ص١٤.

٤٥- رشاد رشدي: نظرية الأدب، القاهرة، دار فكر للدراسات والنشر، ١٩٧٥، ص ١٧.

والشام ومصر، وشاعت «شعبيا» فيها بتأثير النفوذ الماركسي في وعي أغلب نخبها، وهو ما يتضح في أطروحتين جامعيتين مبكرتين، تقدم بهما محمد رشيد ثابت للجامعة التونسية، [٤٦]والطاهر لبيب لجامعة السوربون.[٤٧]

ورويدا، تنامت، وبأقدار متفاوتة، مقاربة هذا المنهج لدى باحثين آخرين (جمال شحيد، محمد برادة، أحمد أبوالحسن، بدر الدين عرودكي، إدريس بلمليح، عمار بلحسن، جابر عصفور، محمد بنيس، نجيب العوفي، حميد لحمداني، سمير حجازي، حكمت صباغ الخطيب، وشهرتها يمنى العيد، سعيد علوش...) بل والاحتفاء المبالغ به من قبل الأوساط النقدية، لدرجة تبني اتحاد كتاب المغرب له مطلع الثمانينات، كبديل مقترح قادر على تمثل العمل الأدبي.

ونجم عن هذا الاستهواء، التباسات وقعت فيها البحوث العربية التي تعاملت معه، سواء في نقل وتوظيف منظومته الاصطلاحية، أو الإفادة من تقنياته المنهجية.

ويلوح هذه الالتباسات، بالأوضح، في تشظّي ترجمة العبارة الفرنسية الدالة على البنيوية التكوينية (Genetique Structuralisme) بسبب من عدم التوقف على دقائق الآليات اللغوية والصيغ التعبيرية والمسالك النوعية الواجب اتباعها في صوغ هذه العبارة، لحظة نقلها إلى العربية: فجمال شحيد يترجمها إلى «البنيوية التركيبية»[٤٨] ورشيد ثابت إلى «الهيكلية الحركية»،[٤٩]ومحمد سبيلا إلى «البنيوية التكوينية»،[٥٠]وجابر عصفور إلى «البنائية التوليدية»،[٥١] وسمير حجازي «البنائية الدينامية»،[٥٢] ونبيل راغب «البنيوية التكوينية (الجينية)»،[٥٣] وعمار بلحسن «البنيوية الجينية»[٥٤]ويوسف جباعي «البنيوية التاريخية».[٥٥]

وفي المجمل، توزّع مسمّاها بين البنائية التوليدية "ليست لها دلالة أو معنى واضحاً في ميدان النقد الأدبي أو العلوم الإنسانية، رغم دقتها اللغوية، لأنها توقفت عند الترجمة المباشرة والمعنى القاموسي، ولم تتعدّاهما إلى معناها الأعمق المستوحى من نظرية جولدمان. ذلك أن: «مفهوم العمل الأدبي عند

---

٤٦- محمد رشيد ثابت: البنية القصصية ومدلولها الاجتماعي في حديث عيسى بن هشام، ليبيا – تونس، الدار العربية للكتاب، ١٩٧٦.

٤٧- الطاهر لبيب: سوسيولوجيا الغزل العربي، ترجمة محمد حافظ دياب، القاهرة، دار سينا للنشر، ١٩٩٣.

٤٨- جمال شحيد: في البنيوية التركيبية – دراسة في منهج لوسيان جولدمان، بيروت، دار ابن رشد للطباعة والنشر، ١٩٨٢، ص١٥.

٤٩- محمد رشيد ثابت: مرجع سابق.

٥٠- محمد سبيلا (مراجعة ترجمة): البنيوية التكوينية والنقد الأدبي، بيروت، مؤسسة الأبحاث العربية، ١٩٨٤، ص ٢٣.

٥١- جابر عصفور: «عن البنيوية التوليدية، قراءة في لوسيان غولدمان»، مجلة فصول، يناير ١٩٨١، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، صص ٥٣-٥٠.

٥٢- سمير حجازي: مشكلات الحداثة في النقد العربي، القاهرة، الدار الثقافة للنشر، ٢٠٠٠، ص ٧٦.

٥٣- نبيل راغب: موسوعة النظريات الأدبية، لبنان، مكتبة لبنان ناشرون، ٢٠٠٣، ص ٢٣٥.

٥٤- عمار بلحسن: «ما قبل بعد الكتابة- حول الايديولوجيا والأدب والرواية»، مجلة فصول، يوليو- أغسطس- سبتمبر ١٩٨٥، القاهرة ص ١٧٤.

٥٥- جاك دوبوا: «من أجل نقد أدبي سوسيولوجي»، تر: يوسف جباعي، مجلة الفكر العربي، العدد ٢٥، يناير- فبراير ١٩٨٢، بيروت، معهد الإنماء العربي، ص٢٦١.

جولدمان يستند إلى فكرة أساسية، مؤداها أن الأبنية المتماسكة في الأعمال الأدبية الهامة تعد تعبيراً عن رؤية معينة للعالم تظهر في عصر معين، لتعبر عن موقف معين لبعض الجماعات البشرية إزاء حركة التاريخ، وهو ما يعني أنه لايعتبر بنية العمل حقيقة جامدة، بل تبدو كقوة دينامية مضمرة في داخل الجماعات البشرية، وهذا يعني أن الأبنية الفنية عند غولدمان تبدو أبنية في صيرورة بعيدة عن المعطيات الجامدة. ولهذا نرى أن المعنى الدال لهذا المصطلح هو: البنائية الدينامية.»[٥٦]

ولم تقتصر التباس التعامل مع البنيوية التكوينية على منظومتها الاصطلاحية، بل تعداه إلى تفاوت العديد من الدراسات العربية، على اجتهادها، في مدى تبنّيها لمقولاتها ومسالكها المنهجية، حين راوحت بين الاستنساخ، والحصر العقيم، واللجوء إلى الإبهام، وهُجنة نقل الإطار وغيام المنهج، وهو ما يتضح في مراوحة هذه الدراسات في استخدام هذا المنهج من مناهج أخرى. مثال ذلك، دراسة محمد بنيس حول الشعر المعاصر بالمغرب، التي راوحت بين استخدام البنيوية الشكلانية في التحليل اللغوي لنصوصه الشعرية، وإن بدا فيها إلغائها الخصوصيات اللغوية والبلاغية التي يتميز بها كل شاعر على حدة، مع البنيوية التكوينية.[٥٧]

ويتبدّى هذا الموقف الانتقائي في استخدام المناهج كذلك، مع دراسة محمد برادة لتجربة محمد مندور النقدية، وتناولت استكشاف البنية التي أفرزت رؤية العالم في أعمال هذا الناقد، وتماثلها لدى الفئة الاجتماعية ينتهي إليها.

ويتّضح هذا الموقف الانتقائي، حين ذكر أنه: «يلزم القول بأن منهجنا في هذا البحث، لم يكن مكتملا منذ البداية، بل أن أهم عناصره قد تجمعت وتبلورت أثناء البحث».[٥٨]

ويمكن القول أن تضاف هنا دراسة كمال أبوديب للشعر الجاهلي، التي رغم شهرتها وتميزها، خلطت بين البنيوية الشكلانية الجامعة لشكلانية الفولكوري الروسي فلاديمير بروب (V.propp) وبنيوية الاثنولوجي الفرنسي ليفى ستروس، جنبا مع البنيوية التكوينية في وعده مطلع بحثه بإجراء تحليل، علمي يكشف العلاقة بين البنى الشعرية البنى الاجتماعية،[٥٩]مضافا إليهما التفكيكية.

إذ قام أبوديب بتحليل العلاقات المميزة لوحدات القصيدة الجاهلية، ممثلة في معلقتي امرئ القيس وعنترة، عبر إضاءة مكوناتهما اللغوية، من حيث المفردات والأفعال والصيغ النحوية والصوتية والإيقاعية.

ولم يكتف بذلك، بل تصدى لوصف بعض من مظاهر الحساسية الإنسانية في فكر الشاعرين ورؤيتهما للعالم، بما يتفق مع البنيوية التكوينية، مذكرا، برغم غموض مقصده، أنه: «في البنيوية التوليدية الأساسية للنص الجاهلي من نمط البنية متعددة الشرائح، تتشكل حركة الاندثار ونضوب الحيوية في إطار

٥٦- سمير حجازي: مشكلات الحداثة في النقد العربي، صص ١٠٦-١٠٥.
٥٧- محمد بنيس: ظاهرة الشعر المعاصر في المغرب- مقاربة بنيوية تكوينية، بيروت، دار العودة، ١٩٧٩.
٥٨- محمد برادة: محمد مندور وتنظير النقد العربي، القاهرة، دار فكر للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٨٦، صص٤٠-٣٩.
٥٩- كمال أبوديب: نحو منهج بنيوي في دراسة الشعر الجاهلي، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦، ص١٢٤.

الأطلال أو التوتر القائم بين الشاعر والمرأة، أو التفتت في الوجود الجماعي، أو التغير المؤدي إلى نضوب الحيوية وتشكل الحركة المضادة في أطر متعددة».[٦٠]

على أنّ هذه المراوحة تبدو أكثر جلاء، في أعمال الناقد المغربي حميد لحمداني، التي قامت على الملاءمة بين البنيوية الشكلانية والبنيوية التكوينية وسوسيولوجيا النص، بهدف الكشف عن الميكانيزمات الداخلية للنص الروائي كما توضحه البنيوية الشكلانية، واستخلاص فكرته المركزية، أو بنيته الدالة، بمثل ما توصى به البنيوية التكوينية، ومقاربة تعددية أصواته اللغوية وزوايا نظرها لشتى تصورات شخصياته المتصارعة، اتساقا مع مفهوم «الحوارية» (Dialogisme) لدى ميخائيل باختين.

ويبرّر لحمداني في ذلك، أن الناقد العربي: «لا يستطيع أن يؤكد ذاته إلا من خلال منظور تركيبي جديد، يراه ضروريا لتطويع النقد الغربي من أجل دراسة الأعمال الإبداعية العربية. ذلك أن التمثيل والتركيب هما قدر هذا الناقد، على الأقل في الوقت الراهن وعليه أن يظهر من خلالهما إسهام العبقرية العربية في مسيرة النقد المعاصر العالمي».[٦١]

وعلى ذكر التباسات الدرس النقدي العربي حول البنيوية التكوينية، ينوّه هنا بالتفات خفى نحو هذا المنهج، تراوى منذ مطلع تسعينات القرن الماضي تحت مسمى «النقد الثقافي» الذي تبلور في الغرب منذ منتصف الستينات، مع انتقاله من دائرة البحث الفكري إلى النقد الأدبي.

ففي التقدير، أن من أسهموا من النقاد العرب، وعلى رأسهم الناقد السعودي عبدالله الغذامي، في صوغ أفق للنقد الثقافي، قدموا هذا الإسهام، بوعي منهم أو بدونه، كخطاب نقدي يحل محل البنيوية التكوينية، التي تعاين العلاقة بين الظواهر في تجادلها، وليس باعتبارها كيانات مستقلة، وتنظر إلى العمل الأدبي كموقف من الحياة والواقع، فكان لجوئهم إلى الأنثربولوجيا بدل السوسيولوجيا التي اتخذتها البنيوية التكوينية كحاضنة معرفية. والنص في إطار هذا النقد الثقافي لايعامل إلّا: «بوصفه حامل نسق، ولا يقرأ النص لذاته ولا لجمالياته، وإنما نتوسل بالنص لنكشف عبره حيل الثقافة في تمرير أنساقها».[٦٢]

وفي المجمل، يمكن القول أن الالتباسات التي وقع فيها الباحثون والنقاد العرب بإزاء البنيوية التكوينية، أفسحت المجال لصعوبات متعددة طبعت التعامل معها، ما بين محطة الإرسال التي تولت إنتاجها ومحطة الاستقبال التي قامت باستثمارها، دونما قدرة على تمثلها النقدي، والوعي بحيثية تصوراتها النظرية واسناداتها المعرفية، ما يجوز معه القول ان الاستيعاب العربي لها لم يستطع غالبا أن يفرض ذاته داخلها، وأن تكون له مساهمة مقدّرة في إغنائها، رغم تواتر التأليف العربي عنها، وترجمة أعمال متعلقة بها، وهو ما

٦٠- المرجع نفسه، ص ٣٧٨.

٦١- حميد لحمداني: النقد الروائي والإيديولوجيا، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩١، ص ٤٧.

٦٢- عبدالله الغذامي: النقد الثقافي — قراءة في الأنساق الثقافية العربية، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، لبنان، ٢٠٠٠، ص ١١.

تحدث عنه سعد البازغي، مذكرا: «أن النقد الموجّه إلى منهج البنيوية التكوينية، يظل بعيدا عن طرح أسئلة أساسية».[٦٣]

وإن جاز الوضع في الاعتبار صعوبة نقل هذا المنهج كما هو إلى فضاءات ثقافية مغايرة، وما آل إليه من استجابات في محطته العربية، كما تعلمنا مقولة كارل ماركس عن هجرة الأفكار، ومنهجية سوسيولوجيا المعرفة، واشكالية انتقال النظرية لدى ادوارد سعيد.[٦٤]

وفي الأخير يمكن القول بأن البنيوية التكوينية أكثر المذاهب النقدية الغربية انتشارا في العالم العربي، وعلى نحوها للفرع الآخر من البنيوية وهو البنيوية الشكلانية. ويمكن القول أيضاً أن سرّ هذا الانتشار يعود إلى هيمنة الاتجاهات الماركسية تحديدا، في أكثر البيئات النقدية العربية، فحين تأزمت تلك الاتجاهات وجد بعض النقاد العرب مخرجاً مؤاتياً في شكل نقدي يجمع بين تطورات النقد الغربي الحديث، لاسيما ما نزع منه نحو العلمية، وبين الأسس الماركسية التي قامت عليها البنيوية التكوينية في الغرب وقد انتسب الدكتور جابر عصفور زمن انتقال أفكار البنيوية التكوينية إلى النقد العربي إلى السبعينات إذ يقول:

«أتصوّر أن الأفكار البنيوية التوليدية أخذت تنتقل إلى النقد العربي في الستينات، في موازاة شيوعها على المستوى العالمي، ولكن كان ذلك بعد إرهاصات أولية في النصف الثاني من الستينات لم يتأثر بها المشهد الثقافي تأثرا فعالا يؤدي إلى تغيير في الاتجاه. ولعلّي لاأبالغ لو قلت إن ما انتقل من أفكار البنيوية في هذه الفترة كان يؤدي دوراً مزدوجاً، يفتح أفقا جديداً لتطوير المعرفة النقدية والوصول بها إلى مدى أعمق من الانضباط العلمي من جانب، ويواجه المزالق التي ينطوي عليها التسليم بالبنيوية الشكلية في تجاهلها للتاريخ في جانب ثانٍ.»[٦٥] والجذر الخلافي كما ندري بين بنيوية جولدمان التكوينية والبنيويات الشكلية والتحليل النفسي يتمثل في أنّها تلغي فاعلية الذات فتلغي التاريخ، وتتجاهل الوظيفية فتدمّر الدلالة.

ويبدو الناقد كمال أبوديب أيضا من خلال دراساته أنه من أبرز النقاد العرب الذين يسعون لتأسيس منهج بنيوي متكامل، يتم من خلال دراسة الشعر العربي بما يطور النظرة إلى هذا الشعر. أشار د. كمال أبوديب في أكثر من موضع في دراساته إلى أن «تحليله للنصوص الأدبية لايقتصر على اللسانيات البنيوية، وإنّما يقوم على اكتناه العلاقة بين بنية العمل الأدبي والبنى الاجتماعية: الاقتصادية والسياسية والفكرية وهذا يدخل دراساته في إطار البنيوية التكوينية.»[٦٦].

---

٦٣- سعد البازعي: الاختلاف الثقافي وثقافة الاختلاف، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، بيروت، ٢٠٠٨، ص٣١٦.

٦٤- إدوارد سعيد: «انتقال النظرية» مجلة الكرمل، العدد التاسع، نيقوسيا، ١٩٨٣، صص ٣٤-١٢.

٦٥- جابر عصفور: نظريات معاصرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٠٣.

٦٦- يوسف حامد جابر: بنيوية كمال أبوديب، عرض ومناقشة لدراسات الناقد البنيوية، مجلة عالم الفكر، الكويت، المجلد الخامس والعشرون، العدد الرابع، أبريل/ يونيو ١٩٩٧، ص ٢٧٠.

## الخاتمة:

من النتائج التي توصل اليها البحث كانت على وفق الاتي:

اولا: البنيوية التكوينية أكثر المذاهب النقدية الغربية انتشارا في العالم العربي، وعلى نحوها للفرع الآخر من البنيوية وهو البنيوية الشكلانية. ويمكن القول أيضاً أن سرّ هذا الانتشار يعود إلى هيمنة الاتجاهات الماركسية تحديدا، في أكثر البيئات النقدية العربية، فحين تأزمت تلك الاتجاهات وجد بعض النقاد العرب مخرجاً مؤاتياً في شكل نقدي يجمع بين تطورات النقد الغربي الحديث، لاسيما ما نزع منه نحو العلمية، وبين الأسس الماركسية التي قامت عليها البنيوية التكوينية في الغرب وقد انتسب الدكتور جابر عصفور زمن انتقال أفكار البنيوية التكوينية إلى النقد العربي إلى السبعينات.

ثانيا: ترى البنيوية التكوينية أن المؤلف لايموت أبداً، والنص هو أصل العملية النقدية وهو مصدرها، ولكنه لا بدّ أن يُعتمد أحياناً قليلة أو كثيرة، على معرفة بالمؤلف، وظروفه، أو ظروف إنشاء النص وملابساته، وقد يعين ذلك على تفسير النص وإن لم يعن على تقويمه. غولدمان يتّفق مع رولان بارت في دراسة البنية الداخلية للنصّ أولا و يتفق مع مورون بضرورة دراسة الحياة الانفعالية للمؤلف. إذن لا يعتقد بموت المؤلف ولكنه لا يجعله في الرتبة الأولى من الأهمية في النقد البنيوي التكويني.

ثالثا: لقد تميّزت البنيوية التكوينية عن البنيوية الشكلانية واللغوية و الوظيفية بانعكاس ردود فعل الناس للمشكلات المختلفة التي تثيرها العلاقة بينهم وبين محيطهم الاجتماعي والطبيعي، فإن هذه البنيوية تقوم، وبشكل دائم، بدور ضمن بنية اجتماعية أكبر. ولكن من سلبياتها أن هذا المنهج لا يمكن استخدامها لنقد المخطوطات والمنقوشات على حسب وظيفتها الأولية و هي نقد صحة الوثائق و المستندات في الأدب العربي بسبب أننا لانعرف في العالم العربي فضيلة التوثيق العلمي للمخطوطات والوثائق والمستندات، ومن الصعب العثور على آثار شخصية لأدباء وكتب عربية، بل إن المأساة تبلغ قمتها عندما نعلم أن الأحياء منهم لايهتمون هم أنفسهم بالاحتفاظ بمسودات أو مخطوطات أعمالهم.

رابعا: لم ينتبه غولدمان إلّا نادراً ونادرا جدّاً لخصوصيات الشكل الفني (اللغة، التركيب السردي، جمالية الحوار، تقنيات الصورة، مميزات اللون و...)على خلاف بعض المناهج النقدية الجديدة(مثل الشكلانية) وظل المهم بالنسبة له هو المحتوى والمضمون أو البنية التحتية في نقد النص الأدبي.

خامسا: إننا نلاحظ أنّ النقد التكويني يتناول التكون الخارجي للنص والتكون الداخلي له، وإننا لنجد هذا التقابل بين «التكون الخارجي (انتقاء وتملك المصادر) والتكون الداخلي (انتاج وتحول حالات الكتابة) لذلك اخترنا كلمة البنيوية التكوينية في عنوان المقالة هذه، على الرغم أن هذه البنيوية قد ترجمت بالبنائية والهيكلية والماركسية والتوليدية والتأصيلية والجينية والدينامية والتاريخية و التركيبية وغيرها...

سادسا: وتتخلص ملامح هذه البنيوية في أنها تسمح بنوع من العلاقة بين البنية الفوقية – الثقافة و الأدب و الشكل والفنون و.. – و البنية التحتية (أو سفلية) كالاقتصاد و المجتمع، وما شاكل ذلك. ويرى البنيويون التكوينيون أن «البنية هي البنية العميقة وهذه البنية العميقة أو هذه الشبكة من العلاقات

المعقدة هي التي تجعل من العمل الأدبي عملاً أدبياً، أي هنا تكمن أدبية الأدب.. إنّ هدف التحليل البنيوي هو التعرف عليها لأنّ ذلك يعني التعرف على قوانين التعبير الأدبي. وهذا ما يجعل التحليل البنيوي متميّزاً عن سائر المناهج لأنّه الوحيد القادر على البحث عن أدبية الأدب أي عن خصائص الأثر الأدبي.

## المصادر و المراجع:

### أ. الكتب والمقالات العربية:


١- إبراهيم، زكريا، مشكلة البنية أو أضواء على البنيوية، دار مصر للطباعة، القاهرة،١٩٩٠م.

٢- _____: مشكلة البنية، مكتبة مصر، القاهرة، ب.ت.

٣- ابراهيم، عبدالله، السردية العربية الحديثة، تفكيك الخطاب الاستعماري وإعادة تفسير النشأة، المركز الثقافي العربي، ط١، بيروت، ٢٠٠٣.

٤- أبوديب، كمال، نحو منهج بنيوي في دراسة الشعر الجاهلي، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦.

٥- الانطاكي، يوسف، سوسيولوجيا الأدب الآليات و الخلفية الإبيستمولوجية، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٩.

٦- البازعي، سعد، الاختلاف الثقافي وثقافة الاختلاف، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، بيروت،٢٠٠٨.

٧- بلحسن، عمار، «ما قبل بعد الكتابة-حول الايديولوجيا والأدب والرواية»، مجلة فصول، يوليو- أغسطس- سبتمبر ١٩٨٥، القاهرة.

٨- برادة، محمد، محمد مندور وتنظير النقد العربي، القاهرة، دار فكر للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٨٦.

٩- بنيس، محمد، ظاهرة الشعر المعاصر في المغرب- مقاربة بنيوية تكوينية، بيروت، دار العودة، ١٩٧٩.

١٠- بياجيه، جان، البنيوية، ترجمة: عارف منيمنة وبشيرأوبري، منشورات عويدات، بيروت — باريس، ط٤، ١٩٨٥.

١١- جابر، يوسف حامد: بنيوية كمال أبوديب، عرض ومناقشة لدراسات الناقد البنيوية، مجلة عالم الفكر، الكويت، المجلد الخامس والعشرون، العدد الرابع، أبريل/ يونيو ١٩٩٧.

١٢- حجازي، سمير، مشكلات الحداثة في النقد العربي، القاهرة، الدار الثقافة للنشر،٢٠٠٠.

١٣- خشفة، محمد نديم، تاصيل النص المنهج البنيوي لدى لوسيان غولدمان، مركز الانماء الحضاري،حلب،١٩٩٧.

١٤- دوبوا، جاك، «من أجل نقد أدبي سوسيولوجي»،تر: يوسف جباعي، مجلة الفكر العربي، العدد ٢٥، يناير- فبراير ١٩٨٢، بيروت، معهد الإنماء العربي، ص٢٦١.

١٥- ر.بوردون وف.بوريكو:المعجم النقدي لعلم الاجتماع، تر:الدكتور سليم حداد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت،١٩٨٦.
١٦- راغب،نبيل، موسوعة النظريات الأدبية، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ط٢٠٠٣،١.
١٧- رشدي، رشاد، نظرية الأدب، القاهرة، دار فكر للدراسات والنشر، ١٩٧٥.
١٨- رشيد ثابت، محمد، البنية القصصية ومدلولها الاجتماعي في حديث عيسى بن هشام، ليبيا – تونس، الدار العربية للكتاب، ١٩٧٦.
١٩- سبيلا، محمد، (مراجعة ترجمة): البنيوية التكوينية والنقد الأدبي، بيروت، مؤسسة الأبحاث العربية، ١٩٨٤.
٢٠- سعيد، إدوارد، «انتقال النظرية» مجلة الكرمل، العدد التاسع، نيقوسيا، ١٩٨٣، صص ٣٤-١٢.
٢١- شبيل، الحبيب، من البنية إلى المعنى(المقامة المضرية)، دار الآداب، بيروت، ع١، العدد٣٨،١٩٩٠.
٢٢- شحيد، جمال، في البنيوية التركيبية – دراسة في منهج لوسيان جولدمان، بيروت، دار ابن رشد للطباعة والنشر، ١٩٨٢.
٢٣- صدقي، حامد، وحسيني، عبدالله، وسليمي نژاد، انصار، رواية الحي اللاتيني على ضوء النظرية البنيوية الغولدمانية، مجلة دراسات الأدب المعاصر، جامعة حرة إسلامية بجيرفت، ايران، السنة الرابعة، خريف ١٣٩١، العدد الخامس عشر، صص:٦٥-٩٥.
٢٤- صيداوي، رفيف رضا، النظرة الروائية إلى الحرب اللبنانية ١٩٧٥-١٩٩٥، دار الفارابي، بيروت، ط١، ٢٠٠٣.
٢٥- فؤادعبدالباقي، محمد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة، ١٣٧٨هـ.ش.
٢٦- فضل، صلاح، نظرية البنائية في النقد الأدبي، دار الشروق، القاهرة، ب.ت.
٢٧- قصّاب،وليد، مناهج النقد الأدبي الحديث،رؤية إسلامية، دارالفكر، دمشق،٢٠٠٧.
٢٨- عزام، محمد، تحليل الخطاب الأدبي على ضوء المناهج النقدية الحداثية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق،٢٠٠٣.
٢٩- _____، فضاء النص الروائي، مقارنة بنيوية تكوينية في أدب نبيل سليمان، دار الحوار للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، ١٩٩٦.
٣٠- عزيز ماضي، شكري، في نظرية الأدب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر،بيروت، ط١، ٢٠٠٥.
٣١- عصفور، جابر، عن البنيوية التوليدية، قراءة في لوسيان غولدمان، مجلة فصول، يناير ١٩٨١، مج ١-٢، العدد ٢، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٣٢- _____، نظريات معاصرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨.

٣٣- عناني، محمد، المصطلحات الأدبية الحديثة، دراسة ومعجم إنجليزي –عربي، الشركة المصرية العالمية للنشر، ١٩٩٦.

٣٤- الغذامي، عبدالله، النقد الثقافي – قراءة في الأنساق الثقافية العربية، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، لبنان، ٢٠٠٠.

٣٥- غولدمان، لوسيان وآخرون، البنيوية تكوينية والنقد العربي، ترجمة: محمد سبيلا، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت،١٩٨٦.

٣٦- غولدمان، لوسيان، العلوم الإنسانية والفلسفة، ترجمة:د.يوسف الإنطاكي،المجلس الأعلي للثقافة، القاهرة،١٩٩٦.

٣٧- _____، مقدمات في سوسيولوجية الرواية، ترجمة بدر الدين عرودكي، اللاذقية، دار الحوار، ١٩٩٣.

٣٨- لبيب، الطاهر،سوسيولوجيا الغزل العربي، ترجمة محمد حافظ ديّاب، القاهرة، دار سينا للنشر، ١٩٩٣.

٣٩- لحمداني،حميد، النقد الروائي والإيديولوجيا، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩١.

٤٠- كريب، إيان، النظرية الأدبية من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة: د. محمد حسين غلوم، مراجعة: د. محمد عصفور، المجلس الأعلى للثقافة والفنون، الكويت، ١٩٩٩.

٤١- لطيف زيتوني: معجم مصطلحات نقد الرواية،مكتبة لبنان ناشرون، دار النهار للنشر، د.ت.

### ب. الكتب اللاتينية

1- Goldman, Lucien, Sciences humanies ET philosophie, Paris, 1963, trad Buenos Aires, 1969.

2- Levi-strauss, Claude "Laestructura La Forma "Trad. Beunos Aires 1969.

3- Goldman, loceen Recherché dialectiques, paris1959, Trad.caracas, 1962, p.105.

4- parin - vial, Jeanne, analyses structura les et ideologues structuralistes, Toulouse1969, Trad.B.A.1973

# مدى تطبيق اعادة هندسة العمليات الادارية

## -دراسة ميدانية من وجهة نظر العاملين-

# *The range of application of re-engineering the administrative Operations –A field study from the workers perspective-*


أ.م.د. صبيح كرم الكناني[١] Dr. Sablh K. AL-Kinany

أ.م.د. إخلاص زكي فرج[٢] Dr. Ikhlas Z. Farraj



## المستخلص

يهدف البحث الى التعرف على درجة تطبيق اعادة هندسة العمليات في وزارة التربية على وفق المحاور الاتية (العمليات الادارية، الاداء الستراتيجي، التخطيط، تقسيم العمل، تقويم اداء العاملين) تتلخص مشكلة الدراسة بكيفية تطبيق اعادة هندسة الادارة في اقسام المديريات العامة للتربية في بغداد. تبنى الباحثان المنهج الوصفي التحليلي، واعتمدا استمارة الاستبيان كأداة للبحث هي استبانة تضمنت ٢٨ فقرة موزعة على المجالات الخمسة، توصل الباحثان الى مجموعة من الاستنتاجات من ابرزها:

١- تعد اعادة الهندسة الادارية عملية متكاملة تحتوي على مراحل متسلسلة تهدف الى التغيير الجذري للعمليات الادارية من اجل مواجهة التحديات البيئية المفروضة على المديريات العامة للتربية في محافظة بغداد وجعلها مؤسسات ديناميكية تنتج مخرجات متميزة لها القدرة على تحقيق اهداف وزارة التربية.


---


١- رئيس قسم ضمان الجودة والأداء الجامعي /جامعة أهل البيت / كربلاء.

٢- رئيس أبحاث أقدم/ مركز البحوث والدراسات التربوية.

٢- اعتماد الهياكل التنظيمية الرأسية التي يتعدد فيها نطاق الاشراف والتي تحتاج الى اعادة هيكلة جذرية لنطاق الاشراف وتبسيط الاجراءات فضلا عن اعتماد المركزية العالية مما يدلل على ان صناعة القرار واتخاذه يتمركز في المواقع الادارية العليا وانحسار الادارات الوسطى بالتنفيذ فقط مما اضعف دافعية العاملين في العمل والابداع

وبناء على الاستنتاجات توصل الباحثان الى جملة من التوصيات اهمها:

١- اعادة النظر بالهياكل التنظيمية والنظام الاداري لوزارة التربية ومديرياتها العامة في محافظة بغداد

٢- نشر ثقافة اعادة هندسة العمليات الادارية في وزارة التربية والدوائر التابعة لها

٣- توسيع دائرة اللامركزية في مؤسسات وزارة التربية واتاحة الفرصة للإدارات الوسطى المشاركة الفاعلة في صياغة القرارات واتخاذها.


## Abstract

The research aims to identify the degree of implementation of process re-engineering in the Ministry of Education, according to the following axes (administrative processes, strategic performance, planning, division of labor, evaluate the performance of employees). Summed study the problem of how to apply re-engineering department at the Directorate General for Education departments and then the possibility of circulating this administrative-oriented at all the departments of the Ministry of Education, and to achieve the goal of research researchers used the descriptive analytical method, as well as They built a questionnaire for this purpose included 28 items distributed on areas five. The research found a set of conclusions Nord, including:

1. The re-engineering of integrated process containing sequential phases aimed at a radical change of administrative processes in order to meet imposed on the Directorates General for Education in the provincial environmental challenges, and make it dynamic institutions produces distinct outputs have the ability to achieve the objectives of the Ministry of Education.

2. rely on vertical organizational structures in which multiple domain supervision, if every department consists of (director general, Maaunan (administrative and technical) to the director general, the head of department, head of the Division), and these episodes many of which are redundant need to be a radical restructuring of the scope of supervision to simplify procedures and decision-making process.

3-high central to follow, instead of the decentralization policy, and that means decision-making concentrated in the upper levels of the process,

and the role of world governance implementation of these decisions, which reduces the motivation of employees to work and creativity.

Based on the conclusions of the research, the most important recommendations Nord

1-Radical and comprehensive patch management system for the Ministry of Education, and by limiting the Atralh, and dispense with the extra episodes, and administrative levels, which does not exercise any actual authority, and the rehabilitation of redundancy for use in other areas

2-Reconsider the current administrative system for the various components by adopting a new philosophy of management focus on strategic planning and quality of output and efficient use of resources and reduce the size of the realization of the executive routine and focus on efficiency and excellence in performance, and the restructuring of the administrative apparatus and attention ways and tools administrative work actors.

3-aqama Training courses for administrative staff and technicians in the General Directorates of Education in the field of Business Process Reengineering in terms of concepts and operations, regardless of years of experience.

4-Spreading a culture of change and development, as well as doing a survey studies to identify the obstacles facing the implementation of Business Process Re-engineering processes in the various Directorates General for Education of the Ministry of Education.

5-Support decentralization through the lower grades to authorize the necessary powers to take the decisions necessary to get the job done easily and facilitates..

## المقدمة

يعد عصر العولمة واقتصاديات السوق القائمة على المنافسة الشديدة وكثرة المنتجات والخدمات نتيجة للتطور والابتكار المستمرين وصعوبة ارضاء زبون اليوم الذي اصبح اكثر نضجا لتقدم وسائل الاعلان والاتصال نتيجة للثورة التكنولوجية والمعلوماتية الهائلة التي زادت من ثقافة بالمنتجات والخدمات المقدمة من حولة في ظل المنافسة الشديدة. لذا اصبحنا نعيش في عالم اليوم الذي يختلف كثيرا عن عالم الامس الذي كنا نعيشه في الماضي القريب، اذ يشهد كثيرا من التطورات والتغيرات المتتالية والمتسارعة في جميع الاعمال والخدمات المقدمة، ونتيجة لذلك حدثت قفزات هائلة من التقدم الذي انعكست اثاره بشكل واضح غلى قطاع التعليم، الذي هو جزء من المنظومة العالمية الذي يحتاج ان يتأقلم ويستوعب ويمارس هذه التحولات الكبيرة التي تحدث من حولنا فما كان يمارس من النظم والمبادئ الادارية بالأمس لم يعد

الاكفأ والاصلح ولا يتلائم مع معطيات العصر، وبالتالي ينبغي على مؤسساتنا التعليمية والتربوية ان تبادرفي الحال باعادة النظر في جميع المفاهيم والاساليب الادارية التي تمارسها، وهذا يتطلب ان يكون الهدف الرئيس هو الوصول الى معدلات عالية من الانتاج والاداء حتى نستطيع تقديم الخدمة المطلوبة بالجودة العالية والسرعة المناسبة من اجل تحقيق رضا المستفيد مستمر. ان تبني فكرة او اسلوب الهندرة التي تعتمد على التغيير الجذري والسريع للعمليات المهمة في المؤسسات والشركات والهيئات، ولما كان التغيير السريع مطلبا حيويا لاي منظمة في عصر العولمة، فان تبني اسلوب اعادة هندسة العمليات الادارية (الهندرة) يعد مطلبا حيويا لاجراء التحولات والتغييرات الجذرية المطلوبة بسرعة وبأمان في المنظمات العامة والخاصة. ولضمان نجاح اسلوب الهندرة لابد من تبنيه من قبل القيادات الادارية العليا في وزارة التربية حتى لايحبط اي تفكير غير نمطي من خلال البيروقراطية والنمطية والخلافات الشخصية.

تعد اعادة هندسة العمليات الادارية (BRP) احدى المداخل التربوية للتطوير الاداري، التي تختلف عن الاساليب الادارية التقليدية، ويهدف الى اجراء تحسينات جذرية في مجالات الوقت اللازم لتقديم الخدمة، وتقليل التكاليف وتحسين جودة الخدمة.

جاء البحث على اربعة مباحث تناول المبحث الاول منهجية البحث والدراسات السابقة، بينما تناول المبحث الثاني الاطار النظري في حين اختص المبحث الثالث بالجانب الميداني، وتناول المبحث الرابع، الاستنتاجات والتوصيات.

## المبحث الاول: منهجية البحث والدراسات السابقة

### اولا: منهجية البحث

#### ١ –الاهمية

ادت التغيرات العالمية والمنافسة الشديدة وقصر عمر الاكتشافات العلمية والمعرفة الى مجابهة المؤسسات العلمية تحديات جسيمة مما كان لها دافع ان تعيد النظر في عملياتها الادارية وذلك لضمان البقاء والتطور في عالم اصبحت فيه الاشياء اكثر صغرا واسرع تغييرا وتعقيدا (Vest, 2008: 235)

والجدير بالذكر ان الواقع التربوي العراقي بعد مروره بفترات زمنية مختلفة في المجالات السياسية والاقتصادية والصحية والأخلاقية يتطلب تغير واصلاح في العملية التعليمية ومنها الإدارة التعليمية حتى تتمكن من مواجهة تحديات عصر الجودة والتميز والمعرفة، فضلا عن مواجهة الأدوار الجديدة التي تفرضها متطلبات المجتمع المحلي، ومن بين هذه الظواهر كلها تعد الإدارة اليوم المتغير المهم المؤثر في تمتع النظم واتصافها بالكفاية والفاعلية، وتتصدر اهتمامات المجتمعات الحديثة، مما دفع بالدول والحكومات أن تعيد النظر بسياساتها التعليمية، وقد أكد ذلك العديد من المؤتمرات الدولية مشيرة إلى أن التحدي الرئيس لنظم التعليم لا ينحصر في اتاحة فرصة التعليم لكل المواطنين فحسب، بل الأهم هو أن يقدم تعليماً بجودة عالية وفقا لمعايير ومواصفات دولية (البوهي، ٢٠٠١: ٣٦٨). ومن هذا المنطلق تحتاج المرحلة الحالية إلى عقلية جديدة تستطيع التعامل مع هذه التحديات، ومن ثم تحتاج إلى تربية جديدة، والى تعليم لعصر

المعلومات بدلا من تعليم عصر الصناعة والزراعة، هذا العصر الذي يفرض علينا مطالب جديدة ليتيح لنا إمكانات جديدة، وان هذا هو التحدي الكبير الذي يواجه التعليم في الوقت الحاضر. اذ اكدت العديد من البحوث والدراسات على ان الإدارة الجامعية هي مفتاح التغيير ولابد من النهوض بكل وظائفها من تخطيط وتنظيم وتوجيه وتقويم.

اذ تتسم البناءات الادارية والتنظيمية الحالية للادارات المدرسية بانها تقليدية غيرمنها غير قادرة على تحديث سياساتها لمواجهة الضغوط البيئية الخارجية التي تطالب بعمليات التغيير والاصلاح الجذري لانظمة العمل الجامعية.

لقد لجأت الدول المتقدمة الى احدى الاتجاهات الادارية المعاصرة وهي اعادة هندسة العمليات الادارية الذي يعتمد اساسا التغيير الجذري لتطوير المنظومات التربوية، اذ قامت الولايات المتحدة الامريكية بتطبيق هذا الاتجاه الاداري في اغلب منظوماتها التربوية والتعليمية لمواجهة تحديات المنافسة العالمية وضبط الكلفة، وظهرت اعادة الهندسة الادارية منذ تسعينيات القرن العشرين كاداة لتحسين الاداء وذلك باعتماد اعادة الهيكلة الصحيحة واعادة تصميم العمليات وتقديم الحلول لاصلاح البناء التنظيمي والعمليات الادارية الاساسية وتوقع العوامل القادرة على اعادة هندسة الهياكل التنظيمية اكثر من اساليب ووسائل التغيير التنظيمي الاخرى.

وبناءا على ذلك يهتم مخططو التنمية في كثير من دول العالم بتطوير نظم الادارة التربوية للدور الذي يمكن ان تلعبه في التنمية المجتمعية الشاملة وذلك لتحقيق تكافؤ الفرص الاجتماعية و ديمقراطية التعليم.

تبرز اهمية البحث من الحاجة الى الادارة الفاعلة فاي مشروع او مؤسسة او عمل جماعي لابد له من ادارة تسيره وتشرف عليه وتتولى اموره وبقدر ما تكون عليه الادارة من جودة لابد ان ينعكس ذلك على جودة العمل الذي يؤدي لتحقيق الاهداف المطلوبة وانطلاقا من ذلك فان.اهمية البحث الحالي تكمن في الاتي:

أ. تتمثل اهمية البحث الحالي في الاضافة العلمية التي يسهم بها في مجال اعادة هندسة العمليات الادارية اذ ان تطبيقات هذا المدخل تعد حديثة العهد في الدول النامية ومنها العراق، مما يتطلب المزيد من البحث والدراسة لذا فان اخضاعها لدراسة حالة يعطيه اهمية ويضعه ضمن الاطر العلمية لتقنيات الادارة الحديثة في مواجهة المشكلات والصعوبات الناجمة من ذلك ووسائل واساليب وممكنات التعامل معها.

ب. ان تحديد متطلبات تطبيق اعادة هندسة العمليات الادارية في ادارة المدرسة الاعدادية تمثل دراسة تستحق الاهتمام الاكاديمي والتطبيقي لما لها من اهمية في الاسهام العملي للادارة المدرسية في المرحلة الاعدادية بشان الاخذ بهذا الاسلوب الاداري

## ٢–مشكلة الدراسة

تعاني الادارات المدرسية باختلاف انواعها وانشطتها من المشاكل المتعلقة بانماط الادارة التقليدية وخاصة بعد الثورة العالمية الثالثة ثورة المعلوماتية و الجودة والابداع والتفوق وماترتب على ذلك من تغيير في انماط واساليب الادارة ومنها اعادة الهندسة الادارية للادارات عموما والادارة المدرسية بشكل خاص. اذ تتلخص مشكلة الدراسة بكيفية تطبيق اعادة هندسة الادارة في الادارة الجامعية، اذ يعتقد جريستنر ورفاقه ان المنظمات التربوية وحدها قد وقفت خارج الهندرة الجذري والتغيير الجذري الذي يواجه المنظمات الاخرى على عكس العمليات الادارية التي تطلبت الاستجابة لاساليب التقنية الحديثة، والطلب المتزايد على تلبية حاجات السوق فانه لم توجد قوى خارجية تطالب بتغيير وتحسين الجامعات، فلقد كانت الجامعات قادرة على تجاهل الامكانات الثورية للتكنولوجيا، حتى تحافظ على نفس الهيكل التنظيمي الهرمي والقواعد التقليدية التي تحكم اعداد الطلبة في الفصل الدراسي والالتزام بالمنهج التقليدي واساليب التدريس المستخدمة، وتحول اهتمام علماء التربية والقنوات الحكومية الى محاولات لدمج التفكير المستقبلي باعتماد اعادة هندسة العمليات الادارية (الهندرة) واعادة التفكير الجذري في العملية التعليمية بشكل عام وانطلاقا من ذلك تتجسد مشكلة البحث بالنسبة للمؤسسات التربوية عينة الدراسة من حيث انها تعمل اليوم في بيئة تتسم بعدم الاستقرار، فضلا عن ضعف قدراتها التعليمية والمالية والادارية، وذلك بسبب تبني هذا النوع من المؤسسات مداخل الادارة التقليدية وقد تبين للباحثين من خلال عملهم بالمؤسسات التربوية والمقابلات التي اجريت مع عدد من المسؤولين فيها، عدم وجود تصور واضح عن اهمية تطبيق مداخل الادارة الحديثة وعلى وجه الخصوص اعادة هندسة العمليات الادارية لذا يمكن بلورة مشكلة البحث من خلال التساؤلين الاتيين:

١–ما مدى تطبيق المؤسسات التربوية عينة البحث لمفهوم اعادة هندسة العمليات الادارية؟

٢–ما مدى استعداد ادارات المؤسسات المذكورة على تجاوز تطبيق المداخل التقليدية في ادارة الانشطة والفعاليات التربوية؟

## ٣–أهداف الدراسة

يهدف البحث الى تحقيق الأهداف الآتية:

أ.تسليط الضوء على التطورات الحاصلة في اعادة الهندسة الادارية (الهندرة)

ب.تحديد متطلبات تطبيق اعادة هندسة ادارة المدرسة الاعدادية

ج. فرضية البحث

زيادة الاهتمام بتطبيق اعادة هندسة العمليات الادارية في المؤسسات التربوية يسهم في الارتقاء بمستوى جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين.

**٤- مجتمع البحث والعينة**

يتمثل مجتمع البحث بالمديريات العامة للتربية في محافظة بغداد للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ ولتحقيق اهداف البحث تم اختيار عينة من رؤساء الاقسام والشعب في المؤسسات المذكورة بلغ عددها (٥٣١) فردا

**ثالثا: التعريف المصطلحات**

الهندرة:احد الاتجاهات الادارية المعاصرة الذي يهدف الى احداث تحسين جذري وسريع في الادارة المدرسية باعتماد اعادة تصميم العمليات الادارية والسياسات والهياكل الادارية والقيم والافتراضات المساندة بشكل غير تقليدي.(العجمي،٢٠٠٩:)

وعرفت بانها اعادة التصميم السريع والجذري للعمليات الادارية الستراتيجية ذات القيمة المضافة والنظم السياسية والبنى التنظيمية السائدة بهدف تنظيم تدفقات العمل وزيادة الانتاجية في المنظمة بصورة عامة (Manganelif Klein.1994: 16)

وعرفها هامر وشامبي: انها البدء من نقطة الصفر وليس اصلاح وترميم الوضع القائم او اجراء تغييرات تجميلية تترك البنى الاساسية كما كانت عليه و لاتعني ترقيع الثقوب لكي تعمل بصورة جديدة ومختلفة في كيفية تصنيع المنتجات او تقديم الخدمات لتحقيق رغبات المستفيدين (هامر وشامبي،١٩٩٥: ١٤)

وعرفها روسل وتايلور بانها عملية اعادة تصميم شاملة للعملية لغرض الحصول على تسهيلات جديدة، منتجات جديدة، او فهم توقعات المستفيد (الزبون) الجديد على ان يتم تصميم العمليات على وفق اسس معينة وبشكل مستمر (Russell &Taylor,2000: 240)

التعريف الاجرائي: اعادة تصميم العمليات الادارية بشكل شامل في المديريات العامة للتربية في محافظة بغداد بما يفضي الى دقة وسرعة وكفاءة وفاعلية في الاداء وتقديم نتاجات ومخرجات تنال رضا المستفيدين.

## المبحث الثاني: الاطار النظري

**اولا:النشأة والتكوين**

ظهر اسلوب اعادة هندسة العمليات الادارية في بداية التسعينيات من القرن الماضي اذ اطلق الكاتبان الامريكيان (مايكل هامر وشامبي) مفهوم الهندرة كعنوان لكتابهما (اعادة هندسة المنظمة)، ومنذ ذلك الحين اعدت الهندرة ثورة حقيقية في عالم الادارة بما تحمله من رؤى وافكار غير تقليدية ودعوة صريحة لاعادة النظر وبشكل جذري في انشطة واجراءات وستراتيجيات منظمات الاعمال والخدمات والمدارس في عالم اليوم (العجمي،٢٠٠٨: ٣٠١)

والجدير بالذكر قسم الكتاب والباحثون في هذا المجال مراحل تطور اعادة هندسة العمليات الادارية الى مرحلتين

المرحلة الاولى: تميزت المرحلة الاولى بالوعود البراقة باعتماد الهندرة وظهرت في الفترة المحصورة بين العام (١٩٩١ - ١٩٩٣)

المرحلة الثانية:في حين بدأت المرحلة الثانية منذ العام ١٩٩٤ ولحد الان وتحققت خلالها نتائج طيبة باعتماد الهندرة في منظمات الاعمال والخدمات والمدارس ويعود الفضل الى كل من مايكل هامر وجيمس تشامبي في انتشار المفاهيم والتطبيقات ذات الصلة بالمدخل المذكور.

وقد اكتشفت الهندرة من خلال تقويم انماط عمل المؤسسات والجامعات التي كان لها الاثر الكبير في عمليات الموازنة باولئك الذين اخفقوا في تحقيق طريقة جديدة لاداء العمليات

تعد (الهندرة) مفهوما حديثا نسبيا، كان احد معطيات الإدارة والحواسيب وتعددت تسمياته تبعا لتوجهات الكتاب والباحثين في هذا الميدان ومنها (اعادة الهندسة، الهندسة الادارية، الهندرة) واشتهر هذا المفهوم في منظمات الاعمال، ونظم المعلومات لتوضح التحول التنظيمي في تلك المنظمات، تتطلب الهندرة التركيز على العمليات الادارية بدلا من الوظيفة او المهام الوظيفية وتحددت مهمتها ليس فقط في كيفية اداء الوظائف بل التاكد من ان مهام الانتاج والوظائف ضرورية لتحقيق العملية الموجهة نحو المستفيد (الزبون) وبهذا تميزت عن مهام الوظائف.وعند تنفيذ اعادة هندسة الادارة (الهندرة) في اية عملية، فان الوظائف تنمو وتتطور من كونها متمركزة حول المهمة لتصبح عملاً متعدد الابعاد. ويعد فريق العملية من اهم عوامل النجاح في اعادة الهندسة الادارية، اذ انه يتكون من مجموعة من الاشخاص الذين يعملون سوية من اجل ان يؤدوا عملية كاملة او مجموعة من الانشطة والفعاليات المتكاملة، كما وان تفويض السلطة هو الاخر يعد من الاوامر التي تحتل اهمية خاصة بالنسبة للمنظمة المراد اعادة هندسة عملياتها وبناءا على ذلك فان الوظائف والمديرون والقيم والعمليات هي بمثابة اربعة اضلاع لمعين واحد مرتبطة معا حيث يمثل الضلع الاول العملية، ويمكن الضلع الناس وظائفها، والثالث نظام ادارتها ومقياسها ويصور الضلع الرابع ثقافتها.

## ثانيا:الملامح الفكرية والفلسفية لاعادة هندسة االعمليات الادارية

تتسم الملامح الفكرية والفلسفية لاعادة هندسة العمليات الادارية بالاتي:

١. الثورات المتلاحقة والمتسارعة المتمثلة بثورة المعلومات والاتصالات، وثورة الابداع والتفوق والجودة والتميز احتاجت الى ان الادارات بمختلفها مطلوب منها ان تعيد النظر في سياساتها ورؤاها واساليبها بما يتسق وهذه الفاصلة الزمنية.

٢. سرعة المتغيرات في البيئة ادى الى حدوث الكثير من التغييرات في انظمة ووسائل المنظمات وتوجهاتها اذ ظهرت ثلاث قوى اطلق عليه (Cs٣)وهي الزبائن (customer) والمنافسة (competition) والتغيير(change)) اذ انتهت سلطة المنتج او مقدم الخدمة على مستوى الزبائن او المستفيدين واصبح السوق سوق المستفيد (الزبون) الذي يفرض رغبته على المنتج او مقدم الخدمة بتحديد نوعية التصميم ومواعيد التسليم وطريقة الدفع،مما اجبر ان على المنظمات ان تعتمد نظم انتاج مرنة،وبخصوص المنافسة فقد اشتدت الان وتعددت اشكالها وغير المنافسون الجدد شكل الاسواق واصبحت نفس السلعة تباع

على اسس تنافسية مختلفة بالاسواق المختلفة فقد يكون السعر هو اساس المنافسة في سوق ما، وقد يكون الاختيار او الجودة او خدمات ما بعد البيع.من جانب اخر ساهم التغيير المستمر في تنشيط حركة الابداع بفعل التغيرات السريعة التي طرأت على حركة التقنية الحديثة التي ادت الى تقصير دورة حياة المنتجات

النجار،واحمد،٢٠٠٤: ١٢٨)

٣. ظهور فلسفة الترشيق Down Sizing لمعالجة مشكلة الفيض في الموارد البشرية التي تواجهها منظمات الاعمال في الحاضر بسبب

- ظروف الركود او التغيير او الفشل المالي التي تواجهها بعض المنظمات
- تغيير فلسفة المنظمات ومنطلقاتها الفكرية واستراتيجياتها
- احلال تكنولوجيا متقدمة محل القديمة
- إعادة تصميم الاعمال واعتماد الدمج الوظيفي في المنظمات (عايدة،١٩٩٩: ١٥٠)

والجدير بالذكر تسعى الهندرة تحويل الوظائف من مهمات بسيطة الى اعمال مركبة،من خلال تشجيع العمل الفرقي وجعل المسؤولية عن نتائج العمل مشتركة بين اعضاء الفريق بدلا من المسؤولية الفردية فضلا عن اشراك الجماعة في مسؤولية انجاز العمل باكمله وليس جزءا منه، (هامر، وشامبي، ١٩٩٥: ٤٢)

## ثالثا: أهمية إعادة هندسة العمليات

تتجسد اهمية اعادة هندسة العمليات الادارية بالاتي:

١. تبدأ إعادة هندسة العمليات (الهندرة) من الصفر ويقصد بها اعادة تصميم جذرية( Radical Redesign) لمدخلات وعمليات ومخرجات المنظمة)
٢. ان الهندرة ليست عملية ترميم او اصلاح للعمليات القائمة.بل تجديد لها.
٣. ان الهندرة ثورة للتخلي عن كل قديم.
٤. الهندرة ذات طابع عمومي بمعنى انه يمكن اعتمادها في جميع انشطة المنظمات العامة والخاصة.(عقيلي، ٢٠٠١: ٩٤)

## رابعا: أهداف إعادة هندسة العمليات الادارية

يمكن تحديد أهداف إعادة هندسة العمليات الإدارية بالاتي

١. التخلص من الروتين القديم واسلوب العمل الجامد والتحول الى الحرية والمرونة
٢. تخفيض تكلفة الأداء.
٣. تحويل عمل العاملين من رقابة وإشراف لصيق يمارس عليهم إلى عاملين يتمتعون فيه بصلاحيات واسعة وقادرين على تحمل للمسؤوليات.
٤. الجودة العالية في الاداء.
٥. الخدمة السريعة والمتميزة.

٦. حداث التكامل والترابط بين مكونات العملية الواحدة (عقيلي، ٢٠٠١:٩٥).

**خامسا: الاطار العام لعملية إعادة هندسة العمليات الادارية**

يتضمن الإطار العام لإعادة بناء المنظمة على وفق الهندرة الخطوات الآتية:

١. اختزال عدد من العمليات من خلال دمجها بعملية واحدة وتحديد مسؤوليتها لشخص او عدة اشخاص.
٢. يقوم العاملون انفسهم باتخاذ القرارات التي ينفذونها عمليا.
٣. العمليات تتم بالتتابع ويمكن ان تنفذ عدة عمليات بشكل متوازي.
٤. يمكن ان يكون للعملية الواحدة عدة اشكال، وبما يبرز التخصص وتقسيم العمل.
٥. تنفيذ العمل في المناطق المناسبة.
٦. تقليل عدد نقاط التوقف والمراجعة والتفتيش والرقابة وتتركز الرقابة على الجودة والتميز وتكون واضحة بعد الانتهاء من العمليات
٧. تخفيض عدد التسويات التي تتم بين الادارات والاقسام التي تجري في الادارات التقليدية
٨. القائم على العملية هو نقطة الاتصال الوحيد داخل المنظمة
٩. يمكن اعتماد خليط من المركزية واللامركزية داخل المنظمة التي تعتمد اعادة هندسة ادارة المنظمة (الحناوي والسيد، ٢٠٠٥: ٢٣١).

**الدراسات السابقة**

يعد موضوع إعادة الهندسة الإدارية في وزارة التربية من الموضوعات غير المألوفة نسبيا بالرغم من اعتماده في اغلب المنظمات على المستوى الاقليمي والدولي ونظرا لأهمية الموضوع والحاجة الى تهيئة ارضية ثقافية في هذا الموضوع لدى العاملين في وزارة التربية بغية الاستفادة منه في اعادة بناء الدوائر التربوية اداريا وبما يؤدي الى تقليل الكلفة وتحسين جودة الاداء ورضا والمستفيد وبهذا الخصوص نتناول عدد من الدراسات التي اجريت في هذا المجال وكالاتي:

أولا– دراسة الكساسبة ٢٠٠٤ دور تكنولوجيا المعلومات في اعادة هندسة عمليات الإعمال / الأردن

هدف الدراسة التعرف على درجة تأثير تقنيات المعلومات المستخدمة في الشركات وقدرات تكنولوجيا المعلومات في اعادة الهندسة ومن نتائج الدراسة:إن اغلب الشركات نفذت برامج اعادة الهندسة الإدارية في هياكلها إذ بلغت النسبة للشركات المنفذة ٦٣% و٢٨% من الشركات المذكورة تخطط لاعادة هندسة جميع عملياتها أو بعضها، ان الهندرة ارتبطت بقواعد البيانات المشتركة وبرمجيات العمل الجماعي والنظم والخبرة وقدرات التكامل والقدرات الجغرافية.

ثانيا– دراسة (السمان ٢٠٠٣) الموسومةً انموذج ادارة الجودة الشاملة والهندرة المتكامل في الاردن.

هدف الدراسة تطوير أنموذج اداري متكامل يعمل على تطوير المؤسسات العاملة في البيئة الأردنية، وقد اعتمد الباحث منهج التحليل الوصفي الكمي للوصول إلى الهدف المنشود، توصلت الدراسة إلى ضرورة قيام المؤسسات الاردنية بتبني وتطبيق مباديء ادارة الجودة الشاملة والتطوير المستمر والهندرة ضمن منهجيات شمولية متكاملة من اجل تحسين مستوى ادائها وتحقيق التنمية المستدامة.

ثالثا – دراسة Jerva 2001 " إعادة هندسة الإعمال وتصميم النظم وتحليلها صنع حالة متكاملة في الولايات المتحدة الأمريكية".

هدف الدراسة اختبار نظريات اعادة هندسة عمليات الاعمال الرئيسة واوجه الشبه والاختلاف بين اعادة هندسة عمليات الاعمال، وتطوير نظم المعلومات ومناقشة متطلبات اعادة هندسة عمليات الاعمال في اي مشروع تطوير لنظم المعلومات.

توصلت الدراسة الى ان استخدام تقنيات اعادة عمليات الاعمال واساليبها يمكن ان يكون مستمرا عندما يتزامن مع تطوير نظم المعلومات وان اعادة تصميم الاعمال مع تكنولوجيا المعلومات فيما يخص المحتوى، فضلا عن ان هذه الفوائد تؤدي الى تسهيل عملية تخفيض التكلفة والتمايز في الانتاج، وان الفائدة النهائية من تكامل اعادة هندسة عمليات الاعمال وتطوير تكنولوجيا المعلومات هي التمكين والمشاركة المستمرة للعاملين في صنع القرارات.

يلاحظ من عرض الدراسات السابقة ان هناك اهتماما كبيرا في اعتماد اعادة هندسة العمليات الادارية لدورها في تحسين الاداء وتخفيض التكلفة والانتاج الافضل والاحسن اذ ابرزت الدراسات السابقة دور وواقع اعادة هندسة العمليات في منظمات القطاع الخاص والحكومي ولم تاخذ المنظمات الحكومية التربوية والاكاديمية حقها من تجريب و تطبيق اعادة هندسة العمليات ودراسة نتائج التطبيق.وكان منهج التحليل الوصفي كاسلوب للبحث والدراسة وكانت الدراسة لها اثرا في تحديد معالم الدراسة الحالية ومنهجها وتتميز الدراسة الحالية بانها تناولت دور واهمية اعادة هندسة العمليات الادارية في المديريات العامة للتربية في محافظة بغداد وتقديم الانموذج العملي المتكامل لإعادة هندسة العمليات في المنظمات التربوية وتبسيط الاجراءات واختزال عددا من الحلقات الزائدة والتي كانت تزيد من التكلفة والأداء الأفضل والإنتاجية الأحسن.

## المبحث الثالث: إجراءات البحث

تحقيقا لأهداف البحث الحالي فقد اتبعت الإجراءات الآتية:

١–اختيار عينة مناسبة من مجتمع البحث، اذ تم اختيار اربعة مديريات العامة للتربية في محافظة بغداد من مجموع ست مديريات.

٢–بناء أداة تتصف بالصدق والثبات يمكن بوساطتها التعرف على أسباب تفشي ظاهرة الروتين في الدوائر الإدارية لوزارة التربية.

٣–استخدام الوسائل الإحصائية المناسبة.

٤–مجتمع البحث: يمكن تعريف مجتمع البحث على انه مجموعة الوحدات التي يراد منها الحصول منها على بيانات تخص الظاهرة التي هي قيد البحث، لذا ينبغي أن يكون وصف المجتمع وصفا دقيقا. يتكون مجتمع البحث الكلي من مديري الأقسام ورؤساء الشعب في المديريات العامة للتربية في محافظة بغداد (الكرخ، الرصافة)، بلغ عدد مدراء الأقسام في تلك المديريات (١٠١) في حين بلغ عدد رؤساء الشعب (٤٣٠) وكما مبين في الجدول (١).

جدول (١): مجتمع البحث

| ت | المحافظة | مدير قسم | رئيس شعبة | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| ١ | المديرية العامة لتربية بغداد الرصافة/١ | ٢٠ | ٩١ | ١١١ |
| ٢ | المديرية العامة لتربية بغداد الرصافة/٣ | ٢٠ | ٨٠ | ١٠٠ |
| ٣ | المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ/١ | ٢١ | ٨٨ | ١٠٩ |
| ٤ | المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ/٢ | ٢٠ | ٨٦ | ١٠٦ |
| ٥ | المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ/٣ | ٢٠ | ٨٥ | ١٠٥ |
| | المجموع | ١٠١ | ٤٣٠ | ٥٣١ |

٥–عينة البحث

بعد تحديد مجتمع البحث تم اختيار جميع مديري الأقسام البالغ عددهم (١٠١) مدير قسم و يمثلون نسبة (١٠٠ %) من المجتمع الأصلي، إما رؤساء الشعب فقد اختيرت منهم عينة عشوائية بلغت (٣٢٥) رئيس شعبة، ويمثلون نسبة (٧٥ %) من المجتمع الأصلي للمديريات العامة للتربية في محافظة (بغداد، نينوى، البصرة) وبعد توزيع الاستبانة تم تسلم جميع الاستبانات التي تمثل نسبة (١٠٠ %) من عينة البحث، وكما موضح في الجدول (٢).

٦–منهج البحث

اعتمد الباحثان المنهج الوصفي التحليلي وهو إحد مناهج البحث المعتمدة في البحوث التربوية اذ انه يركز على وصف ما هو كائن الآن بالعملية التربوية مع العلم انه لا يقتصر على جمع البيانات وتبويبها وإنما يمضي إلى قدر من التفسير لهذه البيانات ودلالتها لذلك يقترن الوصف بالمقارنة من خلال استخدام أدوات القياس والتفسير.

جدول (٢): عينة البحث

| ت | المحافظة | عدد الاستبانات المرسلة | مدير قسم | رئيس شعبة |
|---|---|---|---|---|
| ١ | المديرية العامة لتربية بغداد الرصافة/١ | ٨٠ | ١٥ | ٦٥ |
| ٢ | المديرية العمامة لتربية بغداد الرصافة/٣ | ٨٠ | ١٥ | ٦٥ |
| ٣ | المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ/١ | ٨٠ | ١٥ | ٦٥ |
| ٤ | المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ/٢ | ٨٠ | ١٥ | ٦٥ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٥ | المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ/٣ | ٨٠ | ١٥ | ٦٥ |
| | المجموع | ٤٠٠ | ٧٥ | ٣٢٥ |

٧-اداة البحث

نظرا لملائمة المنهج الوصفي لمشكلة البحث، وبما أن الاستبانة هي إحدى الأدوات المستخدمة في المنهج الوصفي التي تحقق أهداف البحث لغرض الكشف عن الأسباب التي تؤدي إلى تأخير انجاز المعاملات اعتمدت الاستبانة كأداة لهذا الغرض وقد تم إعداد هذه الأداة بالخطوات التالية:

١. الاستبانه المغلقة

تم إعداد استبانه مغلقة لغرض الكشف عن درجة تطبيق إعادة هندسة العمليات، استعان الباحثان بالأدبيات المتمثلة بالكتب والدوريات ورسائل الماجستير والدكتوراه، واستبانة مغلقة بثلاثة مستويات هي (موافق، موافق الى حد ما، غير موافق) واتبعت في ذلك الخطوات التالية: وفي ضوء ذلك تم تحديد (٢٨) فقرة (ملحق ١) وضمت هذه المجالات عددا متفاوتا من الفقرات بحسب المجالات، وكما موضح في الجدول (٣)

جدول (٣): مجالات الاستبانة وعدد الفقرات

| ت | اسم المجال | عدد الفقرات |
|---|---|---|
| ١ | فهم العمليات الإدارية | ٦ |
| | الأداء الإستراتيجي | ٦ |
| ٢ | التخطيط | ٥ |
| ٣ | تقسيم العمل | ٥ |
| ٤ | تقويم أداء العاملين | ٦ |

وبعد تحديد المجالات، تم الاستعانة بالأدبيات العربية والأجنبية التي تناولت هذا الموضوع وخبرة الباحثين العاملين في مركز البحوث والدراسات التربوية في وزارة التربية، وبعد الانتهاء من إعداد الاستبانه المغلقة عُرضت على الخبراء لبيان مدى صلاحية فقراتها أو حاجتها إلى تعديل أو تغيير أو دمج أو إعادة صياغة وصحة تصنيفها على المجالات.

ب: صدق الأداة

توجد طرائق وأساليب متعددة لإيجاد الصدق وقد اعتمد الباحثان في إيجاد صدق الاستبانة على الصدق الظاهري من خلال عرض الأداة على عينة من المحكمين (ملحق رقم ١) المختصين للتأكد من صلاحية فقرات الاستبانة لقياس ما وضعت لقياسه من حيث صياغة الفقرات، وتم اعتماد الفقرات التي حصلت على موافقتهم بعد إجراء التعديلات التي اقترحوها حول فقرات الاستبانة، وبذلك أصبح عدد فقرات الاستبانة بالصيغة النهائية (٢٨) فقرة موزعة على (٤) مجالات وكما مبين في الجدول (٣).

ج: ثبات الأداة

يقصد بالثبات الرضوخ والاستقرار والقابلية على التنبؤ بالمقياس فيما يزودنا من معلومات عن أراء إفراد العينة ويجب أن تعطي الأداة النتائج نفسها إذا ما طبقت على الإفراد أنفسهم مرتين وفي ظروف متشابهة (عبيدات، ٢٠٠٣: ٩٥) وللتأكد ومن توفر صفة الثبات في الأداة قام الباحثان بإعادة تطبيق الاختبار (Test Re Test) على عينة من مديري الأقسام ورؤساء الشعب وتعد هذه الطريقة من الطرق الشائعة الاستخدام والانتشار، ولاسيما في البحوث والدراسات الإنسانية، حيث وزعت الاستبانة على عينة عشوائية من مجتمع البحث مكونة من (٢٠) مدير قسم و (٢٠) رئيس شعبة، وبعد اسبوعين أعيد توزيع الاستبانة على ذات العينة وباستخدام معادلة ارتباط بيرسون وجد أن هناك ارتباطاً بين التطبيق الأول والثاني بلغ (٠,٨١)، وهذا يدل على أن الأداة تتصف بصفة الثبات.

٨–الوسائل الاحصائية

ولغرض تحليل استجابات إفراد العينة عن أدوات البحث، استخدمت الوسائل الإحصائية الآتية، مع الاستعانة بالبرنامج الإحصائي (SPSS).

١–الوسط المرجح: لبيان قوة فقرات الاستبانة

$$\frac{\text{ت١×٣ +ت٢×٢+ت١×١}}{\text{مج ك}}$$

٢–الوزن المئوي

$$\frac{\text{الوسط المرجح}}{\text{الدرجة القصوى}} \times ١٠٠$$

٣–معامل ارتباط بيرسون لاستخراج معامل الثبات

$$\frac{\text{ن مج س ص . (مج س) (مج ص)}}{[\text{ن مج س2 . (مج س)}^2] [\text{ن مج ص}^2\text{ . (مج ص)}^2]}$$

## المبحث الرابع: عرض النتائج ومناقشتها

يتناول هذا المبحث تحليل النتائج ومناقشتها في ضوء أهداف البحث ونتائجه الميدانية المتمثلة في تحديد درجة تطبيق إعادة هندسة العمليات من وجهة نظر مديري الأقسام ورؤساء الشعب، ولعل البدء في حل أي المشكلة هو تحديدها ومعرفة أسبابها، ووضع إستراتيجية عامة للتغلب عليها والقيام بفعل معاكس لتأثيرها واتخاذ الإجراءات الكفيلة لحلها من خلال تفعيل الايجابيات وإضعاف السلبيات وفق خطة مدروسة. وقد استخدم الباحثان في تحليل الإجابات الوسائل الإحصائية الآتية:

١–الوسط المرجح والوزن المئوي لتحليل إجابات إفراد العينة لقياس أسباب تأخر انجاز المعاملات اعتمادا على تكرارات إجابات إفراد العينة على مستوى الفقرة والمجال.

٢–تم ترتيب مستويات الفقرات تنازليا حسب أهمية الفقرة.

وقبل عرض نتائج البحث حسب كل مجال، لابد من الإشارة إلى أن فقرات المجالات جميعها قد حصلت على أوساط مرجحة وأوزان مئوية عالية.

وفيما يلي عرض النتائج التي تم التوصل إليها وفقا للمجالات التالية:

**أولا: العمليات الإدارية**

يتكون هذا المجال من (٦) فقرات وقد حققت اعلى وسط مرجح قدره (٢,٣١) وبوزن مئوي ٧٦,٩٩، وبعد تحليل إجابات عينة البحث في الجدول (٤) حصلت الفقرة (الاعتماد على الهياكل التنظيمية الرأسية التي يتوسع فيها نطاق الإشراف) على المرتبة الأولى من حيث الأهمية إذ حصلت على وسط مرجح (٢,٤٥) وبوزن مئوي (٨١,٦٧)، في حين احتلت الفقرة (افتقار البرامج التدريبية إلى المحتوى العلمي الذي يكسب العاملين مهارة اكبر في الأداء) المرتبة الثانية إذ بلغ وسطها المرجح (٢,٣٦) وبوزن مئوي (٧٨,٥٠)، وجاءت الفقرة (ضعف المستلزمات المادية للتدريب التي تزيد من قدرة العاملين على الاستيعاب والتعلم) بالمرتبة الثالثة اذ حققت وسط مرجح مقداره (٢,٣٤)، وبوزن مئوي (٧٨). بينما جاءت فقرة (الافتقار إلى مقاييس واضحة ومكتوبة تعلم العاملين الخطوات المثلى في أداء العمل) بالمرتبة الرابعة اذ حصلت على وسط مرجح مقداره (٢,٣٣)، ووزن مئوي (٧٧,٥٨) في حين جاءت الفقرة (ضعف الولاء للمنظمة في اعتبار العمل قيمة اجتماعية كما هي قيمة اقتصادية) بالمرتبة الخامسة اذ حصلت على وسط مرجح (٢,٢١)، ووزن مئوي (٧٣,٦٧)، بينما أتت فقرة (ضعف مشاركة العاملين في عملية اتخاذ القرارات) بالمرتبة السادسة اذ حققت وسط مرجح مقداره (٢,١٨) وزن مئوي (٧٢,٥٠). وعند مقارنة فقرات هذا المجال يتبين أن جميع الفقرات المذكورة أعلاه حصلت على أوساط مرجحة متقاربة مما يدل إنها تؤثر تأثيرا كبيرا ومباشرا على رضا المستفيدين من خدمة وزارة التربية. ويتضح ذلك ان الفقرات الست التي تضمنتها العمليات الادارية تحتل اهمية خاصة من وجهة نظر عينة البحث علما أنَّ فقرة الهيكل التنظيمي قد نالت الاهتمام الاكبر لايمان العينة المذكورة بان الهياكل الراسية تهدر الوقت وتعيق اداء العاملين والمنظمات وهذا بدوره يؤثر على المنتجات والمخرجات.

جدول (٤) الوسط المرجح والوزن المئوي العمليات الإدارية

| ت | | الفقرات | الوسط المرجح | الوزن المئوي |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ٣ | الاعتماد على الهياكل التنظيمية الرأسية التي يتوسع فيها نطاق الإشراف | ٢,٤٥ | ٨١,٦٧ |
| ٢ | ٤ | افتقار البرامج التدريبية إلى المحتوى العلمي الذي يكسب العاملين مهارة اكبر في الأداء | ٢,٣٦ | ٧٨,٥٠ |
| ٣ | ٥ | ضعف المستلزمات المادية للتدريب التي تزيد من قدرة العاملين على الاستيعاب والتعلم | ٢,٣٤ | ٧٨ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٤ | ٢ | ضعف مشاركة العاملين في عملية اتخاذ القرارات | ٢,٣٣ | ٧٧,٥٨ |
| ٥ | ٦ | ضعف الولاء للمنظمة في اعتبار العمل قيمة اجتماعية كما هي قيمة اقتصادية | ٢,٢١ | ٧٣,٦٧ |
| ٦ | ١ | ضعف مشاركة العاملين في عملية اتخاذ القرارات | ٢,١٨ | ٧٢,٥٠ |

**ثانيا: الأداء الاستراتيجي**

احتل الاداء الستراتيجي المرتبة الثانية من وجهة نظر عينة البحث، اذ حقق وسط مرجح مقداره ٢,٣١ ووزن مئوي ٧٦,٩٩، وانه لم يقل من حيث الاهمية عن المجال السابق، لأن غياب الأداء الإستراتيجي يؤدي إلى بعثرة الجهود الرامية لخدمة المواطن وعدم جديتها وخلق الشعور بعدم رضاه، وبالتالي عدم قدرة المؤسسات التربوية على ترجمة سياسات وزارة التربية بالفاعلية المطلوبة.

يتكون هذا المجال من (٦) فقرات تتناول الأداء الاستراتيجي، فقد جاءت فقرة (الافتقار إلى رؤيا واضحة ومكتوبة ومتفق عليها من قبل الجميع) بالمرتبة الأولى اذ حصلت على وسط مرجح (٢,٣٤) وبوزن مئوي (٧٧,٩٢) مما يدل على أهمية أن تكون لوزارة التربية رؤيا واضحة ومحددة بما يؤدي إلى خدمة العملية التربوية، إذ تستطيع عن طريق الأداء الاستراتيجي أن تختار أفضل المسارات الخلاقة لانسيابية العمل من خلال استخدام الوسائل المناسبة والمدروسة وبما يضمن تحقيق الاهداف المرجوة، في حين حققت فقرة (ضعف اعتماد المعايير الموضوعية التي تساعد في تحديد درجة نجاح العمل) المرتبة الثانية اذ حصلت على وسط مرجح (٢,٢٣) وبوزن مئوي (٧٤,٤٢)وحصلت فقرة (ابتعاد الإدارة العليا عن قيادة عمليات التطوير والتحسين المستمر وإهمال الابتكار والإبداع) على المرتبة الثالثة اذ حققت وسط مرجح (٢,٢١) وبوزن مئوي (٧٣,٧٥). واحتلت فقرة (ضعف الاعتماد على فرق العمل كوسيلة في الأداء)المرتبة الرابعة، إذ حققت وسط مرجح (٢,١٨) وبوزن مئوي (٧٢,٧٥). واحتلت فقرة (لا توجد رسالة مكتوبة وواضحة للمنظمة)المرتبة الخامسة بوسط مرجح (٢,١٨) وبوزن مئوي (٧٢,٥)، في حين جاءت الفقرة (الافتقار إلى أهداف واضحة وقابلة للتنفيذ) المرتبة السادسة اذ حصلت على وسط مرجح (٢,١٢) وبوزن مئوي (٧٠,٧٥).

يتضح من النتائج الواردة بالجدول (٥) اهمية قيام المؤسسة التربوية بوضع رؤية خاصة بها شريطة ان يشترك العاملون في صياغتها وان تتسم بالوضوح وامكانية التحقيق.

جدول (٥): الوسط المرجح والوزن المئوي لمجال الأداء الإستراتيجي

| ت | | الفقرات | الوسط المرجح | الوزن المئوي |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ٧ | الافتقار إلى رؤيا واضحة ومكتوبة ومتفق عليها من قبل الجميع | ٢,٣٤ | ٧٧,٩٢ |
| ٢ | ١١ | ضعف اعتماد المعايير الموضوعية التي تساعد في تحديد درجة نجاح العمل | ٢,٢٣ | ٧٤,٤٢ |
| ٣ | ١٢ | ابتعاد الإدارة العليا عن قيادة عمليات التطوير | ٢,٢١ | ٧٣,٧٥ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | | والتحسين المستمر وإهمال الابتكار والإبداع | | |
| ٤ | ١٠ | ضعف الاعتماد على فرق العمل كوسيلة في الأداء | ٢,١٨ | ٧٢,٧٥ |
| ٥ | ٨ | لا توجد رسالة مكتوبة وواضحة للمنظمة | ٢,١٧ | ٧٢,٥٠ |
| ٦ | ٩ | الافتقار إلى أهداف واضحة وقابلة للتنفيذ | ٢,١٢ | ٧٠,٧٥ |

**ثالثا: التخطيط**

جاء بعد التخطيط بالمرتبة الثانية اذ حقق وسط مرجح مقداره ٢,٢٥ وبوزن مئوي ٧٠,٧٥ وقد تضمن (٥) فقرات. وعند الرجوع الى فقراته نجد ان الفقرة (ضعف استقرار التشريعات وغموضها (القوانين، الأنظمة، التعليمات) الرسمية مما تسبب الإرباك للمنظمة)، قد احتلت المرتبة الاولى إذ حصلت على وسط مرجح (٢,٣١) وبوزن مئوي (٧٦,٨٣)، وجاءت الفقرة (الافتقار إلى خطط بديلة للتعامل مع المتغيرات المفاجئة) على المرتبة الثانية اذ حققت وسط مرجح مقداره (٢,٣٠) ووزن مئوي (٧٦,٠٨)، في حين احتلت الفقرة (تهاون بعض الموظفين في انجاز معاملات المواطنين) (٢,٢٨) ووزن مئوي (٧٦) على المرتبة الثالثة، وجاءت فقرة (ضعف التحليل للبيئة الداخلية للتعرف على نقاط القوة والضعف قبل وضع الخطط) على المرتبة الرابعة اذ بلغ وسطها المرجح (٢,٢٤)، وبوزن مئوي (٧٦)، في حين حصلت الفقرة (الافتقار إلى المعرفة بالبيئة الخارجية لتحديد الفرص والتهديدات قبل وضع الخطط) فقد جاءت بالمرتبة الخامسة وبلغ وسطها المرجح (٢,٢٤)، وبوزن مئوي (٧٤,٥٨)،في حين حصلت الفقرة (ضعف الشفافية والوضوح عند وضع الخطة) على المرتبة الاخيرة اذ حققت وسط مرجح مقداره (٢,١٥) وبوزن مئوي (٧١,٥٠).

يتضح من النتائج المشار اليها في اعلاه، ان بعد التخطيط قد نال اهتمام عينة البحث اذ جاء بالمرتبة الثانية بعد مجال او بعد العمليات الادارية وان اغلب الاهتمام انصب على ضرورة ان تكون القوانين والتشريعات واضحة وغير مضطربة. يضاف الى ذلك يجب ان تكون البيئة الداخلية مثار اهتمام الغرض من معرفة نقاط القوة والضعف من اجل اخذ هذه الجوانب بعين الاعتبار وعند وضع الخطط القصيرة والمتوسطة والبعيدة الامد.

جدول (٦)الوسط المرجح والوزن المئوي لمجال التخطيط

| ت | | الفقرات | الوسط المرجح | الوزن المئوي |
|---|---|---|---|---|
| ١ | | ضعف استقرار التشريعات وغموضها (القوانين، الأنظمة، التعليمات | ٢,٣١ | ٧٦,٨٣ |
| ٢ | | ضعف التحليل للبيئة الداخلية للتعرف على نقاط القوة والضعف قبل وضع الخطط | ٢,٣٠ | ٧٦,٠٨ |
| ٣ | | ضعف التحليل للبيئة الداخلية للتعرف على | ٢,٢٨ | ٧٦ |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | | نقاط القوة والضعف قبل وضع الخطط | | |
| ٤ | | الافتقار إلى المعرفة بالبيئة الخارجية لتحديد الفرص والتهديدات قبل وضع الخطط | ٢,٢٤ | ٧٤,٥٨ |
| ٥ | | ضعف الشفافية والوضوح عند وضع الخطة | ٢,١٥ | ٧١,٥١ |

**رابعا: تقسيم العمل**

احتل بعد او مجال تقسيم العمل المرتبة الاخيرة اذ حصل على وسط مرجح مقداره ٢,١٧ بوزن مئوي ٧٢,٩٠.

وقد تضمن (٥) فقرات، وعند الرجوع الى فقراته نجد ان فقرة (قلة الاهتمام بفرص التفوق والتميز في العمل) قد احتلت المرتبة الأولى اذ حصلت على وسط مرجح (٢,٣٥) وبوزن مئوي (٧٨,٣٣)، في حين جاءت الفقرة (ضعف ترشيد الإنفاق لكلف المصاريف غير المباشرة) بالمرتبة الثانية اذ حققت وسط مرجح (٢,٢٢) وبوزن مئوي (٧٤)، في حين احتلت الفقرة (تحديد مفاصل العمل التي تكون عقدة (عنق الزجاجة) في انجاز العمل بسلاسة) المرتبة الثالثة، بوسط مرجح (٢,١٨) ووزن مئوي (٧٢,٥٨)، وجاءت الفقرة (تقسيم العمل بشكل عشوائي وليس وفق كفاءات وتخصصات العاملين) في المرتبة الرابعة، أما الفقرة (ضعف الرؤيا الواضحة لوضع المنظمة قبل الشروع بتقسيم العمل) فقد جاءت بالمرتبة الاخيرة اذ حققت وسط مرجح (٢,٠٧) وبوزن مئوي (٦٨,٨٣).

يظهر الجدول (٦) ان الاوساط المرجحة التي حصلت عليها فقرات هذا المجال قريبة من النسب التي حققتها فقرات المجالات السابقة وهي بذلك لا تقل اهمية عنها وهذا يؤكد ان الاهتمام بالاعمال الفردية او الجماعية التي تؤشر التفوق والابداع لم تنال الاهتمام والرعاية اللازمة من لدن القيادات العاملة في المؤسسات التربوية، مما ادى الى ضعف مستوى ادائها.

جدول (٧): الوسط المرجح والوزن المئوي لمجال تقسيم العمل

| ت | | الفقرات | الوسط المرجح | الوزن المئوي |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢١ | قلة الاهتمام بفرص التفوق والتميز في العمل | ٢,٣٥ | ٧٨,٣٣ |
| ٢ | ٢٢ | ضعف ترشيد الإنفاق لكلف المصاريف غير المباشرة | ٢,٢٢ | ٧٤ |
| ٣ | ٢٠ | تحديد مفاصل العمل التي تكون عقدة (عنق الزجاجة) في انجاز العمل بسلاسة | ٢,١٨ | ٧٢,٥٨ |
| ٤ | ١٨ | تقسيم العمل بشكل عشوائي وليس وفق كفاءات وتخصصات العاملين | ٢,١٢ | ٧٠و٧٥ |
| ٥ | ١٩ | ضعف الرؤيا الواضحة لوضع المنظمة قبل الشروع قبل تقسيم العمل | ٢,٠٧ | ٦٨,٨٣ |

**خامسا: تقويم أداء العاملين**

حقق بعد تقويم اداء العاملين المرتبة الرابعة اذ بلغ وسطه المرجح ٢,١٩ وبوزن مئوي ٧٦,١٨. يتكون هذا المحور من (٥) فقرات، بينت إجابات العينة على أن الفقرة الأكثر تأثيرا في محور تقويم أداء العاملين هي (ضعف الارتباط بين نظام الحوافز وانجاز الموظفين) اذ حصلت على وسط مرجح مقداره (٢,٤٢) وبوزن مئوي مقداره (٨٠,٧٥) وجاءت الفقرة (التركيز المستمر على رصد السلوكيات السلبية فقط) بالمرتبة الثانية، اذ حصلت على وسط مرجح مقداره (٢,٣٦) وبوزن مئوي (٧٨,٥٨)، إما الفقرة (الافتقار إلى معايير موضوعية لتقويم أداء العاملين) فقد احتلت المرتبة الثالثة وحصلت على وسط مرجح مقداره (٢,٢٦) وبوزن مئوي (٧٥,٣٣)، في حين جاءت فقرة (قلة الدراسات المسحية للعمليات الإدارية الايجابية لغرض تطويرها وتعميمها) بالمرتبة الرابعة اذ حصلت على وسط مرجح مقداره (٢,٢٥) وبوزن مئوي (٧٤,٨٣)، بينما أتت الفقرة (ضعف النظام الرقابي الفاعل الذي يدعم نجاح العمليات) بالمرتبة الرابعة اذ حققت وسط مرجح مقداره (٢,٢٤) وبوزن مئوي (٧٤,٧٥)، وجاءت الفقرة (إهمال التغذية الراجعة في جميع مراحل العمل) بالمرتبة الاخيرة اذ حصلت على وسط مرجح مقداره (٢,١٩) وبوزن مئوي (٧٢,٨٣).

يتضح من الجدول (٦) ان اغلب فقرات مجال تقويم اداء العاملين نالت اهتماما ملحوظا وان فقرة فقدان نظام الحوافز الذي يرتبط بالاداء والانجاز نال الاهتمام الاكبر من افراد عينة البحث مما يؤكد ضرورة وضع المؤسسات التربوية نظم حوافز تتسم بالعدالة وترتبط ارتباطاً طردياً مع اداء العاملين وانجازاتهم واستثمارهم المستلزمات والمواد المتاحة في العمل .

جدول (٨) الوسط المرجح والوزن المئوي لمجال تقويم أداء العاملين

| ت | | الفقرات | الوسط المرجح | الوزن المئوي |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٨ | ضعف الارتباط بين نظام الحوافز وانجاز الموظفين | ٢,٤٢ | ٨٠,٧٥ |
| ٢ | ٢٥ | التركيز المستمر على رصد السلوكيات السلبية فقط | ٢,٣٦ | ٧٨,٥٨ |
| ٣ | ٢٣ | الافتقار إلى معايير موضوعية لتقويم أداء العاملين | ٢,٢٦ | ٧٥,٣٣ |
| ٤ | ٢٦ | قلة الدراسات المسحية للعمليات الإدارية الايجابية لغرض تطويرها وتعميمها | ٢,٢٥ | ٧٤,٨٣ |

## المبحث الخامس: الاستنتاجات والتوصيات

**اولا:الاستنتاجات**

١- تعد إعادة هندسة العمليات الادارية عملية متكاملة تحتوي على مراحل متسلسلة تهدف إلى التغيير الجذري للعمليات الإدارية من أجل مواجهة التحديات البيئية المفروضة على المديريات العامة للتربية، وبما يضمن ان تكون مؤسسات ديناميكية تنتج مخرجات متميزة لها القدرة على تحقيق أهداف وزارة التربية.

٢- اعتماد المؤسسات التربوية على الهياكل التنظيمية الرأسية التي يتعدد فيها نطاق الإشراف، إذا ان الهيكل التنظيمي الحالي يتكون من عدة مستويات تنظيمية (مدير عام، معاونان (إداري وفني) للمدير عام، رئيس قسم، رئيس شعبة)، وهذا ادى الى تكرار زاد من ضياع الوقت و كلفة انجاز المهمة المطلوبة.

٣- تبني منهج المركزية بدلا من اللامركزية، اي بعبارة اخرى حصر عملية اتخاذ القرار في المستويات العليا، واقتصار دور الإدارة الدنيا على التنفيذ مما قلل من دافعية العاملين للعمل والإبداع.

٤- إتباع الأساليب القديمة في العمل الاداري منها على سبيل المثال استخدام الملفات الورقية المعرضة للتلف والضياع، علماً أن اغلب دول العالم تجاوزت هذه المرحلة قبل عقود كثيرة من خلال الاعتماد على وسائل الخزن الحديثة على الحاسوب والأقراص الليزرية، من شانها تسهل على العاملين الوصول الى المعلومات التي هم بحاجة لها بشكل دقيق بأقصر وقت.

٥- افتقار اغلب معايير تقويم اداء العاملين الموضوعية لتركيزها على السلوكيات السلبية اكثر من الايجابية مما قلل من مستوى رضاهم وبالتالي الى ضعف ادائهم.

٦- المؤسسات التربوية هي احد انظمة المجتمع التي تتاثر بالبيئة الداخلية والخارجية ولابد من الاستفادة من التغذية الراجعة في معالجة وتعديل الانحراف والاخذ بنظر الاعتبار المستجدات في العملية التربوية.

٧- عدم وجود انظمة رقابية قادرة على دعم نجاح العمليات عن طريق رصد الحالات السلبية بهدف الحد من أثارها،والكشف عن الحالات الايجابية لغرض العمل على دعمها وتعميمها.

٨- تدني مهارات بعض العاملين، بسبب قلة الدورات التدريبية وضعف المحتوى العلمي لهذه الدورات التدريبية.

٩- تقادم أنظمة العمل المعمول بها من الناحية الهيكلية والوظيفية، اذ تنفذ الإعمال في مختلف أقسام المديريات العامة للتربية وفق إجراءات روتينية جامدة غير مرنة مما تؤدي فقدان قدرة العاملين على الإبداع واتخاذ القرارات المناسبة بصورة سريعة لمعالجة المشكلات التي تعترض اداءهم للمهام المكلفين بها.

## ثانيا: التوصيات

١-. ضرورة اجراء تصحيح جذري وشامل للنظام الإداري لوزارة التربية، للحد من ترهله، من خلال الغاء الحلقات الزائدة، والمستويات الإدارية التي لا تمارس أي سلطة فعلية، وإعادة تأهيل العمالة الزائدة للاستفادة منها في مجالات أخرى.

٢- تبني فلسفة جديدة للإدارة تركز على التخطيط الإستراتيجي وجودة المخرجات وكفاءة استخدام الموارد والتقليل من حجم الإعمال الروتينية التنفيذية والتركيز على الكفاءة والتميز في الأداء، وإعادة هيكلة الجهاز الإداري والاهتمام بسبل وأدوات العمل الإداري الفعالة.

٣- إقامة دورات تدريبية للموظفين الإداريين والفنيين في المديريات العامة للتربية في مجال إعادة هندسة العمليات الإدارية من حيث مفاهيمها وعملياتها بغض النظر عن سنوات خبراتهم.

٤- نشر ثقافة التغيير والتطوير، فضلا عن القيام بدراسات مسحية للتعرف على المعوقات التي تواجه تطبيق عمليات إعادة هندسة العمليات الإدارية في مختلف المديريات العامة للتربية لوزارة التربية.

٥- دعم اللامركزية من خلال تخويل المستويات الدنيا الصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرارات اللازمة لانجاز المهام المكلفين بها بالوقت المناسب.

٦- بناء نظام فاعل للرقابة الإدارية وتقويم الأداء، فضلا عن وضع معايير للأداء تعتمد الفاعلية، والجودة، والإنتاجية، وحسن استخدام الموارد والإمكانات كأساس للعقاب والثواب.

٧- التحول من الهياكل التنظيمية الرأسية إلى الهياكل التنظيمية الأفقية لتقليل مستويات الإشراف، بهدف تقليل المستويات التي تمر بها العمليات الإدارية لضمان سرعة انجازها.

٨- استخدام الحكومة الالكترونية والبرمجة الحديثة في معالجة سلسلة المراجعات وتقليل استخدام الورق في حفظ وتخزين المعلومات.

## المصادر العربية والأجنبية

### أولا: المصادر العربية

١- القريوتي،محمد قاسم،٢٠٠٠، السلوك التنظيمي، دراسة السلوك الإنساني الفردي والجماعي في المنظمات المختلفة، عمان دار الشروق للنشروالتوزيع.

٢-عايدة سيد خطاب،١٩٩٩، الإدارة الستراتيجية للموارد البشرية في ظل إعادة الهيكلة – الاندماج – مشاركة المخاطر، جامعة عين شمس، ط٢، مصر.

٣- النجار،صباح مجيد، احمد علي صالح، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية العدد٥١ ٢٠٠٤.

٣- تركي إبراهيم سلطان، ١٩٩٦، هندسة التغيير الجذري لفن الإدارة المنهجية والتطبيق،القاهرة.

٤-هامر،مايكل، شامبي،جيمس، ١٩٩٥، اعادة هندسة نظم العمل في المنظمات – الهندرة ٥– دعوة صريحة للثورة الادارية الجديدة، ترجمة شمس الدين عثمان، شركة شعاع، القاهرة.

٦-اللوزي،موسى، ١٩٩٩، التطور التنظيمي: اساسيات ومفاهيم حديثة،ط١،دار وائل للنشر، عمان.

٧-العجمي، محمد حسنين،٢٠٠٨، استراتيجيات الادارة الذاتية للمدرسة والصف،ط١، دار المسيرة،عمان.

٨-الرب، سيد محمد،٢٠٠٩، موضوعات ادارية متقدمة وتطبيقاتها في المنظمات الاعمال الدولية، ط١ دار الكتب المصرية، القاهرة.

٩–ديسلر، جاري، ٢٠٠٣، ترجمة محمد سيد احمد عبد المتعال، ادارة الموارد البشرية، دار المريخ للنشر.

١٠–عقيلي، عمر وصفي،٢٠٠١،مدخل المنهجية المتكاملة لادارة الجودة، الطبعة الاولى عمان: داروائل للنشر.

١١–الحمادي، علي، ٢٠٠٦، الطريق الى التميز ١٥ طريقة للتغير، عمان دار ابن حزم.

١٢– الحناوي، محمد،والسيد، اسماعيل، ٢٠٠٥، قضايا ادارية معاصرة، ط١ الإسكندرية، الدار الجامعية.

**ثانيا: المصادر الاجنبية**

1-Davenport, T.H. and Short, J.E., (1990) “The New Industrial Engineering: Information Technology and Business Process Redesign”, *Sloane Management Review*, Summer

2-Evans, (1997), "Operation Management" 2nd ed McGraw – Hill co

3-Hickman, L.J., (1993) “Technology and Business Process Re-engineering: Identifying Opportunities for Competitive Advantage”, British Computer Society CASE Seminar on Business Process Engineering, London, 29 June

4-Gross,(1993), The Reinvention Roller Coaster,Risking the present for powerful future, Harvard Business Review Nov – Dec

5-Turban,(1999), Information Technology for management making connection for strategic Advantage,gone Wiley sons.

6-Vest, Charles,M, (2008) Context and Challenge for Twenty-First Century Engineering Education, Journal Engineering Education, July

## ملحق (١) الخبراء

الاستاذ الدكتور عباس حميد الحميري رئيس لجنة الترقيات العلمية جامعة اهل البيت (عليهم السلام)

الاستاذ الدكتور لبنان هاتف الشامي المساعد العلمي لرئيس جامعة اهل البيت (عليهم السلام)

الاستاذ الدكتور كامل كاظم بشير الكناني عميد معهد الراسات الاقليمية والحضرية سابقا

الاستاذ الدكتور ماجد طعمة الدفاعي معاون عميد كلية الاداب جامعة اهل البيت (عليهم السلام)

الاستاذ الدكتور احسان عليوي الدليمي استاذ القياس والتقويم كلية التربية للعلوم الصرفة / جامعة بغداد

الاستاذ الدكتور خليل محمد شهاب الجبوري رئيس قسم الدراسات العليا /كلية الادارة والاقتصاد الجامعة العراقية

الاستاذ المساعد محمد محمود الدوري تدريسي كلية التربية للعلوم الصرفة جامعة بغداد / متقاعد حاليا

## ملحق (٢) الاستبانة المغلقة

| ت | الفقرات | موافق | موافق الى حد ما | غير موافق |
|---|---|---|---|---|
| فهم العمليات الإدارية | | | | |
| ١ | ضعف مشاركة العاملين في عملية اتخاذ القرارات | | | |
| ٢ | الافتقار الى مقاييس واضحة ومكتوبة تعلم العاملين الخطوات المثلى في أداء العمل | | | |
| ٣ | الاعتماد على الهياكل التنظيمية الرأسية التي يتوسع فيها نطاق الإشراف | | | |
| ٤ | افتقار البرامج التدريبية إلى المحتوى العلمي الذي يكسب العاملين مهارة اكبر في الأداء | | | |
| ٥ | ضعف المستلزمات المادية للتدريب التي تزيد من قدرة العاملين على الاستيعاب والتعلم | | | |
| ٦ | ضعف الولاء للمنظمة في اعتبار العمل قيمة اجتماعية كما هي قيمة اقتصادية | | | |
| الأداء الإستراتيجي | | | | |
| ٧ | الافتقار إلى رؤيا واضحة ومكتوبة ومتفق عليها من قبل الجميع | | | |
| ٨ | لا توجد رسالة مكتوبة وواضحة للمنظمة | | | |
| ٩ | الافتقار إلى أهداف واضحة وقابلة للتنفيذ | | | |
| ١٠ | ضعف الاعتماد على فرق العمل كوسيلة في الأداء | | | |
| ١١ | ضعف اعتماد المعايير الموضوعية التي تساعد في تحديد درجة نجاح العمل | | | |
| ١٢ | ابتعاد الإدارة العليا عن قيادة عمليات التطوير والتحسين المستمر واهمال الابتكار والإبداع | | | |
| التخطيط | | | | |
| ١٣ | الافتقار الى المعرفة بالبيئة الخارجية لتحديد الفرص والتهديدات قبل وضع الخطط | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ١٤ | ضعف التحليل للبيئة الداخلية للتعرف على نقاط القوة والضعف قبل وضع الخطط | | | |
| ١٥ | ضعف استقرار التشريعات وغموضها (القوانين، الأنظمة، التعليمات) الرسمية مما تسبب الإرباك للمنظمة | | | |
| ١٦ | الافتقار إلى خطط بديلة للتعامل مع المتغيرات المفاجئة | | | |
| ١٧ | ضعف الشفافية والوضوح عند وضع الخطة | | | |
| تقسيم العمل | | | | |
| ١٨ | تقسيم العمل بشكل عشوائى وليس وفق كفاءات وتخصصات العاملين | | | |
| ١٩ | ضعف الرؤيا الواضحة لوضع المنظمة قبل الشروع قبل تقسيم العمل | | | |
| ٢٠ | تحديد مفاصل العمل التي تكون عقدة (عنق الزجاجة) في انجاز العمل بسلاسة | | | |
| ٢١ | قلة الاهتمام بفرص التفوق والتميز في العمل | | | |
| ٢٢ | ضعف ترشيد الإنفاق لكلف المصاريف غير المباشرة | | | |
| تقويم أداء العاملين | | | | |
| ٢٣ | الافتقار الى معايير موضوعية لتقويم اداء العاملين | | | |
| ٢٤ | اهمال التغذية الراجعة في جميع مراحل العمل | | | |
| ٢٥ | التركيز المستمر على رصد السلوكيات السلبية فقط | | | |
| ٢٦ | قلة الدراسات المسحية للعمليات الادارية الايجابية لغرض تطويرها وتعميمها | | | |
| ٢٧ | ضعف النظام الرقابي الفاعل الذي يدعم نجاح العمليات | | | |
| ٢٨ | ضعف الارتباط بين نظام الحوافز وانجاز الموظفين | | | |

# صناديق الاستثمار بين اهميتها واغفال المشرع (لها)

# *Investment Funds between Importance and negligence of the Legislators*

م.د. هيفاء مزهر الساعدي [١]
Dr. Haifa M. AL-Saadi
م. اشراق صباح الاعرجي [٢]
Lect. Ishraq S. AL-A'araji

## الملخص

تتجه العديد من الدول وخاصة دول العالم الثالث نحو نظام اقتصادي يقوم على آليات السوق التي تلعب فيها اسواق رأس المال دوراً حيوياً في توجيه النشاط الاقتصادي ولكي تتحقق اهداف هذا النظام لا بد ان تتوافر لتلك الاسواق سمات الكفاءة والعدالة،ومن اساسيات تلك السمات الحركة النشطة للسوق، فالسوق غير النشط يصعب عليه السير بالنظام الاقتصادي الى بر الامان.

وإنَّ تطور الأسواق المالية مرتبط بمدى الإصلاحات الجذرية في المجال المالي ودور القطاع الخاص في عملية التنمية ولأن كفاءة الأسواق المالية تقاس في المقام الأول بمدى مقدرتها على تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو أوجه التوظيف المختلفة فإن مقتضى ذلك هو توفر مناخ استثماري مشجع ومطمئن قادر على اجتذاب أموال المستثمرين وتوظيفها.

وهنا قد يتساءل القارئ عن الكيفية التي يمكن بها ان تتحقق الحركة النشطة لاسواق رأس المال في دول ينخفض فيها متوسط دخل الفرد وحجم مدخراته بالتبعية، السبيل الى ذلك هو اتاحة ادوات استثمارية تتناسب مع ضآلة متوسط حجم المدخرات.

---

١- كلية القانون /جامعة بغداد.
٢- كلية القانون /جامعة كربلاء.

وتأتي في مقدمة تلك الادوات صناديق الاستثمار تعد صناديق الاستثمار من أهم صيغ تعبئة المدخرات في الوقت الحاضر ولا ريب أن ما نقرأه في كل يوم عن انتقال رؤوس الأموال الضخمة لغرض الاستثمار بين أسواق العالم، إلا شاهد بأهمية هذه الصناديق.

فيلاحظ وبحق،ان صناديق الاستثمار بما تتمتع به من سمات فريدة فانها تلعب دوراً مهماً في النشاط التجاري لاستثمار وتنمية رؤوس الأموال على المستويين العربي والدولي باعتبارها وسيلة لتجميع المدخرات وإتاحة فرص الاستثمار للمدخرين في الدخول في ميدان الاستثمار في الأوراق المالية والتي تحتاج إلى خبرة ودراية كبيرة، وكما هو معلوم فان المشرع العراقي في قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٦) قد اورد في المادة (١) بفقرتها (١٥) مفهوم المحفظة الاستثمارية مشيرا الى انها مجموعة من الاستثمارات في الاسهم والسندات واغفل صناديق الاستثمار والتي درجت اغلب التشريعات العربية والغربية على ايراد قانون مستقل لبيان احكامها لما لها من اهمية سنوردها في ثنايا البحث ولكون هذه الصناديق اداة فعالة للحيلولة دون استغلال اصحاب رؤوس الاموال غير القادرين على استثمار اموالهم بالاوراق المالية والمضاربة بها لذا لجأت اغلب التشريعات الى بيان احكامها بشكل مفصل.

وتؤدي صناديق الاستثمار في الأسهم والسندات دوراً محورياً في أسواق المال، وذلك لكونها أداة مناسبة وفعّالة لتجميع المدخرات واستثمارها بواسطة صغار المستثمرين الذين لا تتوافر لهم الموارد المالية.

وفيما يخص تعريف صناديق الاستثمار سنجد أنه لا يوجد تعريف واحد لتلك الصناديق فيمكن تعريف صناديق الاستثمار على أنها محفظة استثمارية مشتركة يسمح لأي عددٍ من المستثمرين بالاشتراك فيها حسب القدرة المالية لكل مستثمر وتعرف صناديق الاستثمار أيضاً على أنها وعاء مالي أو ادخاري يتم تجميع المدخرات فيه واستثمارها في الأوراق المالية بمختلف أنواعها.

لا بد من الاشارة انه على الرغم من الانتشار الواسع لموضوع صناديق الاستثمار واليات تطبيقه في البلدان العربية والأجنبية وأهميته في الصناعة المصرفية، نجد أن المؤسسات المالية العراقية لم تهتم بهذا الموضوع.

ومن هنا نجد ضعف إدراك إدارة المصارف وشركات الاستثمار المالي العراقية للدور الذي تلعبه صناديق الاستثمار في تنشيط سوق الأوراق المالية وحل مشاكل المستثمرين وعدم توجيه المقومات المتوافرة في المؤسسات المالية العراقية لإنجاح هذا النشاط.

وجدير بالذكر ان صعوبة البحث في الموضوع تكمن في قلة عدد المصادر التي تناولت الموضوع من الناحية القانونية فكان الاعتماد بالدرجة الاساس على النصوص القانونية التي تضمنها التشريعات المقارنة.

وتتمثل اهمية البحث بصناديق الاستثمار في انه يلقي الضوء على أداة استثمارية حديثة ومهمة تخدم المستثمر اضافة الى ما لها من دور في تنشيط سوق الأوراق المالية حيث اضحت هذه الاداة الاستثمارية الرافد الحديث لسوق الاوراق المالية.

تتجسد أهمية البحث ايضا بإظهار الدور الذي يمكن أن تؤديه صناديق الاستثمار لتنشيط سوق الأوراق المالية، كما يلعب دوراً مهماً في أزالة التخوف من استخدام هذه الأداة المالية من خلال أثراء المستثمر بالمعلومات المطلوبة عن طريق الجانب النظري.

كما تتمثل أهميته في الجانب التطبيقي في بيان دور صناديق الاستثمار في تنشيط سوق الأوراق المالية، وتلبيةً لحاجة المستثمرين الى مداخل جديدة لمختلف فئاتهم لتزيد من بدائل الاستثمار والتوظيف الأمثل لرؤوس الأموال، لذا فأن النقص المعرفي ما زال بحاجة إلى بحوث حديثة لسد جزء من هذه الثغرة.

وبما ان تجربة الاستثمار في الصناديق تجربة عالمية تطورت وارتقت عبر قرون فان هذا يستلزم دراسته بما يشمل جميع جوانب هذا النشاط الذي يعتبر مدار اهتمام المؤسسات الاستثمارية والمستثمرين.

ومما تقدم ارتأينا تقسيم البحث الى مقدمه واربعة مباحث تناول الاول التعريف بصندوق الاستثمار، وفيما يخص المبحث الثاني فقد افردناه لدراسة احكام تأسيس، والمبحث الثالث خصصناه لدراسة ادارة صندوق الاستثمار مسألة الرقابة على الصندوق وانقضائه، وأخيراً نورد ما توصلنا إليه من استنتاجات وتوصيات في خاتمه البحث.


## Abstract

Investment funds are one of the most important means to provide the savings at the present time .

What we read everyday about the transfer of big capitals to invest in the money markets is just evidence of the importance of these funds.

Owing to its unique characteristics, such funds play a key role in the business to invest and develop the capitals at the international and Arabic levels, because they count as a means to gather savings, and give investment opportunities to the savers in go into the investment field of the exchange stock, requiring a wide experience and Knowledge.


## المقدمة

إنَّ الاستثمار في الأوراق المالية –مثل الأسهم والسندات– وغيرها من الأصول المالية الأخرى المعدة للاستثمار يحتاج الى دراية وخبرة كافية بأحوال السوق والتي تمكن من اختيار المناسب من هذه الأوراق والأصول المختلفة، وتساعد على تكوين محفظة متوازنة للأوراق المالية يمكن الاستفادة منها والتعامل بها في الوقت المناسب للاستفادة من الفرص المتاحة لتحقيق أرباح منها.

فيلاحظ وبحق،ان صناديق الاستثمار بما تتمتع به من سمات فريدة فانها تلعب دوراً مهماً في النشاط التجاري لاستثمار وتنمية رؤوس الأموال على المستويين العربي والدولي باعتبارها وسيلة لتجميع المدخرات وإتاحة فرص الاستثمار للمدخرين في الدخول في ميدان الاستثمار في الأوراق المالية والتي تحتاج إلى خبرة ودراية كبيرة، وكما هو معلوم فان المشرع العراقي في قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة

(٢٠٠٦) قد اورد في المادة (١) بفقرتها (١٥) مفهوم المحفظة الاستثمارية مشيرا الى انها مجموعة من الاستثمارات في الاسهم والسندات واغفل صناديق الاستثمار والتي درجت اغلب التشريعات العربية والغربية على ايراد قانون مستقل لبيان احكامها لما لها من اهمية سنوردها في ثنايا البحث ولكون هذه الصناديق اداة فعالة للحيلولة دون استغلال اصحاب رؤوس الاموال غير القادرين على استثمار اموالهم بالاوراق المالية والمضاربة بها لذا لجأت اغلب التشريعات الى بيان احكامها بشكل مفصل،ومن هنا سنتناول موضوع البحث في اربعة مباحث نتناول في المبحث الاول التعريف بصندوق الاستثمار اما الثاني فقد خصصناه لبحث تأسيس الصناديق الاستثمارية والمبحث الثالث تناول ادارة الصناديق واخيرا المبحث الرابع لدراسة الرقابة على الصناديق وانقضائها.

## المبحث الأول: التعريف بصندوق الاستثمار

ان هذا المبحث هوية تعريفية ومدخلٌ توضيحٌ للبحث بصورة عامة، كونه يتضمن في مبحثه الأول نشأة صناديق الاستثمار وتعريفها اضافة الى مزاياها التي اختصت بها وانواعها.

### المطلب الاول: نشأة وتطور صندوق الاستثمار وتعريفه

لغرض بيان نشأة وتطور صندوق الاستثمار وتعريفه قسمنا هذا المطلب الى فرعين نتناول في الاول نشأة وتطور صندوق الاستثمار اما الفرع الثاني فخصصناه لبيان تعريف الصندوق.

#### الفرع الأول: نشأة صندوق الاستثمار وتطوره

بدء بتنفيذ فكرة صناديق الاستثمار على مستوى العالم في أوروبا وتحديدا في هولندا التي ظهر بها أول صندوق استثماري في العام (١٨٢٢) وتلت هولندا انكلترا في العام (١٨٧٠) [٣] والمستطلع لتاريخ صناديق الاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية يجد انها تطورت عبر سنوات متعاقبة فكانت البداية في عام (١٩٢٠) وفي عام (١٩٢٤) تم إنشاء صندوق استثمار في بوسطن يحمل اسم( **Masochists Investment Trust**) على يد أساتذة في جامعة هارفارد الأمريكية.

وبعد ذلك انتشرت بشكل اكبر في امريكا في العام (١٩٢٩)،وفي عام (١٩٣٣) صدر قانون الأوراق المالية ثم جاء صدور القانون الخاص بتنظيم العمل في صناديق الاستثمار عام (١٩٤٠) وهو قانون شركات الاستثمار [٤] بما يتضمنه من حقوق والتزامات كل من الصندوق والمستثمرين والهيئات والمؤسسات التي يتم التعامل معها في خلال صناديق الاستثمار بما فيها البورصات وقد ألزم هذا القانون صناديق الاستثمار بالإفصاح عن كافة البيانات ونتائج الأعمال والقوائم المالية ونتائج عمليات التقييم بما يمكن المستثمرين من اتخاذ قراراتهم وتوضح لهم الرؤية لعملية الخيارات التي يقومون بها [٥].

---

٣- انظر: د- عبد المجيد العاني، صناديق الوقف الاستثماري، الطبعة الأولى، شركة دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠، ص١٢١.

4- Tric T yson, Mutual Funds For Dummies, 6TH Edition, John Wiley & Sons, Indiana, 2010, P29 .

5- Lee Gremillion, Mutual Funds Industry Handbook, John Wiley & Sons, New Jersy, 2005, P13

وفي الأعوام من( ١٩٩٣-١٩٩٦ )حقق القطاع الخاص في الهند نجاحاً في تنمية وازدهار الصناديق وقد سعت لجان البورصة الى تحقيق أهدافها من خلال حماية المستثمرين في الأوراق المالية [٦] وظهرت صناديق الاستثمار في كندا خلال العام (١٩٢٠) عندما نظمت العديد من شركات الاستثمار وازدهرت في العام (١٩٣٢) و شهدت صناديق الاستثمار في كل من اليابان ودول الشرق أداء متميزاً وجيداً كما هو الحال في دول الباسيفيك مثل هونغ كونغ وتايلاند وسنغافورة إضافة الى كوريا التي دخلت في هذا المجال من الاستثمار [٧].

أما في المنطقة العربية فكانت بداية ممارسة نشاط صناديق الاستثمار في العام (١٩٧٩) في سوق الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية من خلال البنك التجاري الوطني وذلك بإنشاء صندوق البنك الأهلي التجاري والذي كان يستهدف صغار المستثمرين وخاصة العمال المغتربين وتتابع إنشاء صناديق الاستثمار السعودية ليبلغ عددها (٥٢) صندوقاً عام (١٩٩٢) وبعد ذلك اخذ عدد الصناديق في المملكة يتزايد وبمعدل (٩) صناديق سنوية وليبلغ عددها (١١٧) صندوقاً في نهاية عام(١٩٩٩) [٨].

وقد وصلت موجودات الصناديق ذروتها في العام (٢٠٠٥)حيث كان حجم الموجدات فيه قد وصلت الى ١٣٧ بليون ريال سعودي وفي الربع الأول من العام (٢٠٠٩)كان حجم الموجودات ٧٧,٢ بليون ريال سعودي [٩].

وفي العام (١٩٨٥) تم إنشاء اول صندوقين استثماريين في الكويت وسبق انشاؤهما صدور التشريعات الخاصة بصناديق الاستثمار وتلا صدور هذه التشريعات في العام (١٩٩٠) إنشاء المزيد من صناديق الاستثمار ليصل عددها الى (٦) صناديق في العام (١٩٩٩) ولتحقق بذلك الكويت السبق في إصدار التشريعات الخاصة بإنشاء وتنظيم عمل صناديق الاستثمار من بين الدول العربية الأخرى، ويلي الكويت في إصدار وتنظيم عمل صناديق الاستثمار في البلاد العربية، جمهورية مصر التي صدر فيها قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة (١٩٩٢) والذي تناول مع لائحته التنفيذية معالجة صناديق الاستثمار، وقد ساعد في ذلك المناخ الإصلاحي الشامل للاقتصاد المصري حيث تم تطبيق برنامج لخصخصة شركات القطاع العام وطرح وحداته للبيع وتوسيع قاعدة الملكية بطرح جزء من أسهم الشركات والبنوك للجمهور

---

6- Madhu Sinha, Finanical Planning: Aready Reckoner, Tata Mcgraw- Hill, New Delhi, 2008,P202

7- John C. Bogle, Commens Sense On Mutul F unds, John Wiely & Sons, New Jersey, 2010, P23 .

٨- انظر:د -محمد عوض عبد الجواد وعلي إبراهيم الشديفات، الاستثمار في البورصة (آسهم سندات أوراق مالية) الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٦، ص ١٩٥، كذلك انظر:د- عبد الحفيظ عبد الرحيم، الطبعة الاولى، دار الكتاب، مصر، ٢٠١٢، ص٥٢.

٩- وبذلك تسجل المملكة السبق من بين الدول العربية في اقدمية إنشاء صناديق الاستثمار وعدد الصناديق العاملة فيها، للمزيد من التفاصيل انظر:

Mohamed A.Ramady, The Saudi Arabian Economy (Policies, Achievements, And Challenges), Second Edition, 2010, Springer, New York, P171.

وبعدها صدرت التراخيص تباعا لصناديق الاستثمار حتى بلغ عددها (٢٠) صندوق في نهاية عام (١٩٩٩)[١٠].

**الفرع الثاني: تعريف صندوق الاستثمار**

بالرجوع إلى التشريعات المقارنة نجد أن المشرع في قانون صناديق الاستثمار الفرنسي النافذ رقم (٥٩٤) لسنة (١٩٧٩) الصادر في ١٣ تموز(١٩٧٩) لم يضع تعريفا لصندوق الاستثمار.

في حين عرفت المادة الأولى من المرسوم بالقانون الفرنسي الصادر عام (١٩٥٧) صندوق الاستثمار [١١] بأنه:

" مجموعة المبالغ المستثمرة استثمارا قصير الأجل أو واجبة الرد بمجرد الطلب والمقدمة من عدة أشخاص يتمتعون على المال المشترك بحق الملكية الشائعة،ولا يعتبر هذا المال المشترك شركة ولا يتمتع بشخصية معنوية "

كذلك نجد ان المادة الأولى من قانون الاستثمار البلجيكي الصادر عام (١٩٥٧) عرفت صندوق الاستثمار – ويعرف ايضاً بالصندوق المشترك للاستثمار– كما هو الحال في القانون الفرنسي السابق الذكر بأنه: " مجموع القيم المنقولة غير القابلة للقسمة ويدار بأية صورة لحساب الملاك المشتاعين وتمثل حقوقهم فيه بصكوك اذنية او لحاملها او بصكوك ذات إصدار عام ".

ويلاحظ بان هذان التعريفين ينصبان على صندوق الاستثمار ذاته ولا يتضمنان الإشارة الى الجهة او الطرف الذي يتولى إنشاؤه او إدارته.

من جانب آخر يعرف المشرع السعودي في المادة (٣٩) من نظام السوق المالية للمملكة العربية السعودية رقم (٣٠) لسنة (٢٠٠٣) صندوق الاستثمار بأنه:

" برنامج استثمار مشترك يهدف الى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعيا في أرباح البرنامج ويديره مدير الاستثمار مقابل رسوم محددة ".

وفي مشروع نظام صناديق الاستثمار السوري قرار رقم (١١٦٧٩) لسنه (٢٠١١) عرف صندوق الاستثمار في المادة (١) بأنه:

" وعاء استثماري يتخذ شكل شركة مساهمة عامة تهدف الى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه للمشاركة جماعيا بالاستثمار في الأوراق المالية ويديره مدير استثمار ويشرف على هذه الإدارة أمين الاستثمار".

وبالرجوع الى التشريع الكويتي نجد ان المشرع لم يعرف صندوق الاستثمار واقتصر في المادة السادسة على النص بأنه:

---

١٠– وجاءت فكرة صناديق الاستثمار مع إيجاد دور للبنوك في تأسيسها وإنشائها حيث حصل صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الأول على ترخيص من هيئة سوق المال في ١٩٩٤/٤/٢٦ وبعدها تم إنشاء صندوق استثمار البنك الأهلي المصري الأمريكي الأول في تشرين الأول (١٩٩٤)، للمزيد انظر: د–محمد عوض عبد الجواد، مصدر سابق، ص ١٩٥ د–محمد اشرف،صناديق الاستثمار الاسلامية بين النظرية والتطبيق،دار السلام،مصر،ص٥٣.

١١– انظر:د – حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك في القانون الكويتي والقانون المقارن،الكويت، ١٩٩٥، ص ١٥.

" يجوز لشركات المساهمة الكويتية التي يدخل ضمن أغراضها استثمار الأموال لحساب الغير ان تنشئ صناديق استثمار مالية وعقارية مشتركة يكون للكويتيين وغيرهم حق الاشتراك فيها وذلك بعد الحصول على ترخيص يصدر من وزير التجارة والصناعة...."[١٢].

ومما تقدم من التعريفات السابقة يمكننا استنباط مجموعة من العناصر التي تتفق عليها اغلب هذه التعريفات وهي:

١- يتكون كل صندوق استثماري من ثلاثة أطراف وهم مؤسس الصندوق ومدير الاستثمار والمدخرون.

٢- لا بد في كل صندوق الاستثمار من تحديد أغراضه وأعداد نشرة الاكتتاب فيه بحيث تتضمن كامل التفاصيل عن نشاط الصندوق وشروط الاكتتاب فيه وحقوق والتزامات اطرافه.

٣- تقسيم رأس مال الصندوق الاستثماري إلى وحدات أو حصص او أسهم مشاركة او صكوك متساوية القيمة الاسمية بحيث يكون اقتناؤها عبارة عن المشاركة في ملكية حصة من رأس مال الصندوق.

٤- استلام الجهة المصدرة للصندوق أموال المكتتبين بعدها تقوم باستثمار الأموال المجمعة لديها في المجالات المحددة في نشرة الاكتتاب وتوزيع الأرباح في الفترات المحددة وبالكيفية المتفق عليها كما تتولى تصفية الصندوق في الموعد المحدد لذلك.

وعلى أساس ما تقدم يمكن تعريف صندوق الاستثمار بأنه:

" كيان قانوني يتكون من ثلاثة اطراف وهم المؤسس ومدير الاستثمار والمدخرون يهدف الى تكوين وإدارة حافظة متنوعة من الاوراق المالية يشترك المدخرون في أرباحها وخسائرها دون ان يكون لهم حق الاشتراك في إدارة الصندوق وتتمثل حقوقهم في الوثائق التي يصدرها ويعتمد الصندوق في إدارته على جهة متخصصة في ذلك والتي استقر تسميتها في التشريعات المقارنة باسم "مدير الاستثمار" ويتم ذلك وفق مبدأ توزيع المخاطر لغرض تحقيق عائد آمن ومتزن ومستقر.

وحاولنا في هذا التعريف بإبراز التكوين الثلاثي لصندوق الاستثمار وبيان الغرض الاساس من تأسيسه والمتمثل في تكوين وإدارة حافظة سلة متنوعة من الأوراق المالية وذلك بهدف توزيع المخاطر الذي يؤدي إلى تحقيق عائد آمن ومتزن ومستقر للمدخرين واقتصار حقوقهم على الاشتراك في أرباح هذه الحافظة وخسائرها حيث لا يستطيعون الاشتراك في إدارة الصندوق وان تمثلت حقوقهم في صكوك يصدرها الصندوق.

١٢- المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة (١٩٩٠) في شأن تنظيم تداول الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار.

## المطلب الثاني: مزايا صناديق الاستثمار

تختص صناديق الاستثمار بمزايا نجحت بموجبها في استقطاب عدد كبير من المستثمرين مما ساعدها على النمو بشكل سريع ومتزايد وذلك لقدرتها على مواجهة اكبر التهديدات التي تواجه المستثمرين بوجه عام، والتي تتمثل بالمخاطر التي يتعرضون لها،وذلك كالاتي:

### الفرع الاول: مزايا صناديق الاستثمار بالنسبة للمستثمرين

ان لصناديق الاستثمار عدة مزايا بالنسبة للمستثمرين نوضحها في المقاصد الاتية:-

**المقصد الأول: إدارة الصناديق إدارة محترفة**

ان قيام المستثمر بالاستثمار المباشر أي شراء الاوراق المالية للمنشآت من السوق بنفسه يصبح لزاماً عليه الاضطلاع بما يتضمنه ذلك من بناء التشكيلة الملائمة ويحتفظ بسجلات كافة المعاملات التي يجريها فضلاً عن ضرورة مراقبة حركة الأسعار في السوق لعله يكتشف اسهماً تباع بأقل من قيمتها الحقيقية فيضمها الى محفظة استثماراته او يكتشف اسهماً ضمن محفظته تباع بسعر اقل من قيمتها الحقيقية فيتخلص منها.

بل وعليه ان يختار التوقيت المناسب لمثل هذه القرارات فضلاً عن ضرورة متابعته المستمرة لمستوى المخاطر التي يمكن ان تتعرض لها محفظته للتأكد من انها ما زالت في حدود المستوى المقبول من وجهة نظره [١٣].

وهذه كلها أمور قد لا يحيط بها المستثمر وهو الطابع الأعم وعليه فان اهم ما يميز صناديق الاستثمار هي استفادة المستثمرين من خبرات ومهارات الإدارة المحترفة التي تدير الصندوق حيث يتولى إدارة صناديق الاستثمار خبراء يتمتعون بكفاءة عالية ولديهم معرفة كاملة باحوال السوق وبالتالي يمكنهم انتقاء الأوراق المالية الجيدة التي يحقق التعامل بها الربح ويستطيعون ان يحققوا مستوى من الأداء والانجاز العالي لجمهور المستثمرين [١٤] وهذا ما لا يتوافر للمستثمر الفرد الذي يدير أمواله بنفسه حيث يقع على عاتقه اتخاذ قرار الاستثمار وما يتضمنه ذلك من بناء التشكيلة الملائمة ويحتفظ بسجلات كافة المعاملات للأغراض الضريبية[١٥].

كل هذه المهام يلقي المستثمر بمسؤوليتها على الإدارة المحترفة التي تتولى إدارة صناديق الاستثمار وبذلك فان صناديق الاستثمار تناسب المدخرين الذين يرغبون في استثمار أموالهم ولكن لا تتوافر لديهم المهارة والوقت والمعلومات الكافية لإدارة محفظة الأوراق المالية.

---

١٣- انظر:د- منير إبراهيم هندي، صناديق الاستثمار في خدمة صغار وكبار المدخرين، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩، ص٤٢، وكذلك انظر: وليد عيدي عبد النبي، صناديق الاستثمار وامكانية اقامتها في العراق، بحث مقدم الى مصرف الخليج التجاري، ٢٠٠٩، ص٥٣.

14- D- Mykhan, Financial Services, 5th Edition,, Tata Mcgraw Hill, New Delhi, 2010, P12.

١٥- انظر:د- تشارلز ويلان، عرض للمفاهيم الاقتصادية، تعريب: زينب حسن البشاري، الطبعة الاولى، كلمات عربية للطباعة، الاردن، ٢٠٠٨، ص١٠.

**المقصد الثاني: انخفاض مخاطر الاستثمار**

من المزايا التي يتمتع بها الصندوق قدرته على تنويع التشكيلة التي يتكون منها بطريقة تسهم في تخفيض المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها المستثمرون وتخفيض مخاطر الاستثمار يحتاج الى توافر رأس مال ضخم لا يتوافر للمدخر العادي اذ يقتضي هذا التخفيض للمخاطر اقتناء عدد كبير من الأوراق المالية المتنوعة تنوعاً كبيراً يضمن توزيع الادخار على الأسهم من جهة والسندات من جهة ثانية كما يضمن صدور هذه الأسهم والسندات من عدد كبير نسبيا من المشروعات الاقتصادية ذات الأغراض المختلفة من جهة ثالثة والقائمة في مناطق جغرافية متفرقة من جهة رابعة [١٦].

وهذا التنوع هو الذي يكفل تخفيض مخاطر الاستثمار حيث يؤدي الى توزيع مخاطر استثمار المدخرات توزيعاً قانونياً واقتصادياً وجغرافياً وهذا التنويع في قطاعات الصناعة والتجارة المختلفة من النادر معه ان تنخفض أسعار الأوراق المالية جميعها في نفس الوقت ذاته وفي النسبة ذاتها [١٧].

**المقصد الثالث: المرونة والملائمة**

ذلك انه في والملائمة[١٨] ومن اهم ما يميز صناديق الاستثمار كذلك الاستفادة من المرونة

ذلك انه في صناديق الاستثمار ذات النهاية المفتوحة يحق للمستثمر ان يحول استثماراته من صندوق لآخر مقابل ما يحققه من خدمة متميزة للمستثمرين الذين تتغير أهدافهم الاستثمارية من وقت لآخر بل ويمكن للمستثمر ان يتفق على تصفية استثماراته دفعة واحدة او على دفعات شهرية او ربع سنوية او نصف سنوية او سنوية كما يمكنه ان يبقي رأس المال المستثمر ويسحب فقط الدخل المتولد عنه كما ان له ان يعيد استثمار ذلك الدخل اذا أراد [١٩]، واذا كان يمكن للمستثمر سحب مستحقاته على دفعات فانه يمكنه ايضاً شراء أسهم شركة الاستثمار على دفعات في سنة بل وربما سنوات يتم ذلك بقيام المستثمر بفتح حساب لدى الأمين تحدده شركة الاستثمار حيث يتم إيداع الدفعات في ذلك الحساب على ان يتم استثمارها في أسهم الصندوق المختار [٢٠].

---

١٦- د- مؤيد عبد الرحمن الدوري، دارة الاستثمار والمحافظ الاستثمارية، الطبعة الاولى،دار اثراء، عمان، ٢٠١٠، ص١٧٦، كذلك انظر،:د- منذر الشرع ود- عصام زعبلاوي، المشهد الاردني في المرحلة الجديدة، الطبعة الاولى، دار الفارس، الاردن، ٢٠٠٩، ص٢٤٣.

17- D- K Sasd Haran, Alex K Mathews,, Financial Services And System, Tata Mcgraw Hill, New Delhi, 2008, P324.

18- D- S Gurusamy, Financial Services And System,, 2nd Edition, Tata Mcgraw Hill, New Delhi, 2009, P269.

١٩- انظر:- د. قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى،دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠٠٩،ص٥٥.

٢٠- انظر:- د.منير إبراهيم هندي، صناديق الاستثمار في خدمة صغار وكبار المدخرين، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩،ص٤٥.

**المقصد الرابع: زيادة الربحية**

تعد صناديق الاستثمار وسيلة جاذبة لتحقيق ربح للمستثمر عن طريق ما يحصل عليه من عائد على استثماراته في الصندوق إضافة الى الإرباح الرأسمالية التي تتمثل في الفرق بين القيمة الاسمية للأسهم والقيمة السوقية لها، وهذا ما لا يجده المستثمر في الأوعية الادخارية المصرفية العادية حيث لا يحصل سوى على عائد بنكي يتمثل في العائد عن قيمة الوديعة فقط ولا يحصل على اية أرباح رأسمالية بل ان قيمة الوديعة تتآكل بفعل التضخم مما يؤدي على المدى الطويل الى رفع المستوى المعيشي لطبقة صغار المدخرين والوصول بالمجتمع الى مستوى معيشي جيد [٢١] اما الشركة التي تنشئ صندوق الاستثمار فانها ستحصل على عوائد متمثلة في قيمة الفروق الرأسمالية التي سيحصل عليها من بيع جزء من محفظة الأوراق المالية لصندوق الاستثمار ومن العمولات والأتعاب التي سيجنيها بدوره في المراحل المختلفة لأداء الصندوق [٢٢].

**الفرع الثاني: مزايا صناديق الاستثمار للاقتصاد الوطني**

تحقق صناديق الاستثمار العديد من المزايا على مستوى الاقتصاد الوطني وتتمثل هذه المزايا فيما يأتي:

**المقصد الأول: تنشيط سوق الأوراق المالية**

ان عزوف المدخرين عن استثمار مدخراتهم في الأوراق المالية بسبب عدم توفر الخبرة لديهم وتواضع مدخراتهم وبالتالي عدم ارتياد سوق الأوراق المالية كل ذلك يمكن تذليله من خلال التوجه الى صناديق الاستثمار لاستقبال مدخراتهم واستثمارها وتحقق العائد الآمن والمتزن والمستقر للمدخرين.

وان ما تقدم سيؤدي بداهة الى تشجيعهم على ضخ مدخراتهم في سوق الأوراق المالية حيث تلعب صناديق الاستثمار دور الوسيط بين هؤلاء المدخرين والشركات الصناعية والتجارية التي تطرح أسهمها وسنداتها في سوق الأوراق المالية مما يضمن تنشيطها واتساعها [٢٣] لذا تعد صناديق الاستثمار في البيئات الاقتصادية المتقدمة واحياناً في الناشئة منها رافداً مهماً لسوق رأس المال وتنشيطه [٢٤].

**المقصد الثاني: انتظام سوق الأوراق المالية وتدويلها**

فضلاً عن كون صناديق الاستثمار تعمل على تنشيط واتساع سوق الأوراق المالية فانها تضمن ايضاً انتظام هذه السوق وذلك بعدم تعريضها للتقلبات المفاجئة التي تحدث كثيراً بسبب المضاربات الجامحة في الأوراق المالية.

---

٢١- انظر: د. منى قاسم، صناديق الاستثمار للبنوك والمستثمرين، الطبعة الاولى،الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر،١٩٩٥،ص٤٨.

٢٢- د. نزيه عبد المقصود مبروك، صناديق الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦، ص١١٧.

٢٣- انظر:د- زينب عوض اللة ود- اسامة محمد،اساسيات الاقتصاد النقدي والمصري،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٣،ص٢٠٣.

٢٤- انظر: د - نزيه عبد المقصود مبروك، مصدر سابق،ص١١٧.

ويرجع ذلك الى ان صناديق الاستثمار لا تغامر بهذه المضاربات بل تعمل على تكوين حوافظها من الأوراق المالية الصادرة من الشركات التي تتبوأ مركزاً مالياً جيداً الامر الذي يساهم في تحقيق التوازن لعمليات سوق الأوراق المالية [٢٥].

لهذا فان صناديق الاستثمار تساهم في تحقيق توازن السوق بالتصرف الرشيد لإدارة الصندوق في دراسة وتحليل المعلومات المتوفرة عن حركة السوق [٢٦].

**المقصد الثالث: حماية المدخرات الوطنية ومنع تسربها للخارج**

حيث تؤدي صناديق الاستثمار الى فتح مجالات جديدة أمام المدخرين لاستثمار أموالهم بما يمكن من جذب أصحاب المدخرات الذين قد لا يناسبهم الإيداع في البنوك حتى لا تتسرب مدخراتهم الى الخارج وكذلك فتح المجال أمام أصحاب المدخرات الذين يرغبون في الاستثمار في الأوراق المالية ولكن تعوزهم الخبرة او المقدرة المالية للقيام بذلك ومن ثم تساهم صناديق الاستثمار في حماية المدخرات الوطنية ومنع تسربها للاستثمار خارج البلاد [٢٧].

## المطلب الثالث: أنواع صناديق الاستثمار وتكييفها

من الطبيعي ان نمو الصناديق الاستثمارية وتطورها يؤدي الى ظهور أنواع متعددة لها، إضافة الى ذلك تعددت التكييفات لهذا النوع من الاستثمار، ولغرض بحث هذا الموضوع فقد خصصنا الفرع الاول لدراسة انواع صناديق الاستثمار اما الثاني فنتناول فيه تكييف الصناديق الاستثمارية وذلك كالأتي:-

### الفرع الأول: أنواع صناديق الاستثمار

تعددت أنواع صناديق الاستثمار وذلك كالآتي:

**المقصد الأول: صناديق الاستثمار من حيث مكونات محفظة الأوراق المالية**

يمكن تصنيف صناديق الاستثمار وفقاً لمكونات محفظة الأوراق المالية المكونة له الى أربع مجموعات نوردها تباعاً :

**أولا: صناديق الأسهم العادية: –**

تشمل هذه الصناديق على أسهم عادية فقط وعلى الرغم من ذلك فانها تختلف فيما بينها باختلاف سمات تلك الأسهم.

فهناك صناديق تركز على الأسهم العادية التي تصدرها منشآت تتسم بدرجة عالية من النمو وهناك صناديق تركز على الأسهم التي تصدرها المنشآت العاملة في صناعة ما او منطقة جغرافية معينة او التي

٢٥- انظر: د- قاسم نايف علوان، مصدر سابق، ص٦٦.
٢٦- انظر: د - نزيه عبد المقصود مبروك، مصدر سابق،ص١١٩.
٢٧- انظر: د- نزيه عبد المقصود، مصدر سابق، ص١٠٠.

تتمتع بإعفاءات ضريبية كبيرة وهناك صناديق المؤشر التي تستثمر في تشكيلة الأسهم ذاتها التي يتكون منها احد مؤشرات سوق الأوراق المالية [٢٨].

وهنا يمكن التمييز بين نوعين من صناديق الأسهم العادية وهما:

النوع الأول:- صناديق الإدارة المستمرة:

وهي تلك الصناديق التي تسعى إدارتها إلى البحث عن الأسهم التي يتم تداولها في السوق بسعر يزيد او يقل عن قيمتها الحقيقية لتتخلص من تلك التي يزيد سعرها عن قيمتها الحقيقية ولتشتري تلك التي يقل سعرها عن قيمتها الحقيقية [٢٩].

النوع الثاني:صناديق ادارة المؤشر:وهي الصناديق التي لا تبذل الإدارة من جانبها مجهوداً كبيراً لاختيار التشكيلة فهي التي تسعى إلى تحقيق عائد يماثل العائد على محفظة السوق ومن ثم فانها تكتفي بتشكيل مكونات الصندوق من التشكيلة ذاتها من الأوراق المالية التي يتكون منها احد مؤشرات السوق المعتمدة.لذا يطلق على هذا النوع من الصناديق صناديق المؤشر [٣٠].

**ثانياً : صناديق السندات:-**

يقصد بها تلك الصناديق التي تتكون من سندات فقط. حيث تتكون محفظة الأوراق المالية في هذه الصناديق من تشكيله من السندات التي تصدرها المنشآت المختلفة وبعض السندات التي تصدرها الحكومة بشكل يتسنى معه خدمة قطاع معين من المستثمرين.

وتنقسم تلك الصناديق بدورها إلى عدة أنواع حسب نوع السندات المستثمر فيها، فهناك الصناديق التي تتكون من سندات مرتفعة الجودة، أي التي تولد عائداً منخفضاً نسبياً ولكنها تنطوي على درجة اقل من المخاطر [٣١].

**ثالثاً : الصناديق المتوازنة** [٣٢]:

ويقصد بها الصناديق التي تتكون محفظة الأوراق المالية فيها من مزيج من الأسهم العادية والأوراق المالية الأخرى ذات الدخل المحدد الثابت مثل السندات الحكومية والسندات التي تصدرها منشآت الأعمال والسندات القابلة للتحويل إلى أسهم عادية والأسهم الممتازة.

وعليه يطلق على هذه الصناديق ايضاً الصناديق المنوعة أي صناديق لمحفظة مرنة توزع فيها الأصول بحيث تساهم في رفع العوائد الإجمالية وتحقيق نمو في الأمد الطويل بالاستثمار في

---

28- Justin Paul, Management Of Banking And Finanical Services 2nd Edtion, Dorling Kindesley, India, 2010,p52.

٢٩- انظر: د- محمد علي ابراهيم العامري،ادارة محافظ الاستثمار، الطبعة الاولى، مكتبة الجامعة، بغداد، ٢٠١٠، ص٣٣٤،كذلك انظر:د-محمد بن ابراهيم،زكاة صناديق المؤشرات،٢٠١٣،ص٩،كذلك انظر:د-عبد الحفيظ عبد الرحيم،الاسواق والسياسات النقدية في الخليج،الطبعة الاولى، ص١١٥.

٣٠- انظر: د- نزيه عبد المقصود، مصدر سابق، ص١٠٢.

٣١- كذلك انظر: د- محمد مطر و د- فايز تيم، ادارة المحافظ الاستثمارية الحديثة،دار وائل للنشر، عمان، الاردن، بدون سنة طبع، ص٦٦.

٣٢- انظر: د- عبد الرزاق قاسم ود- احمد العلي، ادارة الاستثمارات والمحافظ الاستثمارية، سوريا، ٢٠١١،ص٣٤٨.

**رابعاً : صناديق سوق النقد:-**

يقصد بهذه الصناديق تلك التي تتكون من تشكيلة من الأوراق المالية قصيرة الأجل عادة ما تتداول في سوق النقد أي تلك التي يكون تاريخ استحقاقها اقل من سنة مثل شهادات الاستثمار والودائع وشهادات الادخار [٣٣].

**المقصد الثاني: صناديق الاستثمار من حيث أساليب إدارة محافظها**

تنقسم صناديق الاستثمار وفقاً لأساليب الإدارة المستخدمة في إدارة محافظها إلى نوعين هما:

**اولاً – صناديق استثمار تقليدية:**

وهي تلك التي يقوم فيها مدير الاستثمار بإدارة محفظة الأوراق المالية بأسلوب تقليدي حيث يقتصر دوره على اختيار الأوراق المالية التي يراها أكثر تطابقاً مع أهداف الاستثمار وبالتالي يقوم بتعديل أوزان الفئات المختلفة في المحفظة وفقاً لتوقعاته لكل من اتجاهات البورصة وأسعار الفائدة وأسعار الصرف وتنقسم هذه الصناديق إلى صناديق أسهم وصناديق سندات.

**ثانياً – صناديق استثمار كمية:**

وهي الصناديق التي يقوم فيها مدير الاستثمار بإدارة محفظة الأوراق المالية بأساليب كمية تعتمد على استخدام النماذج الرياضية.

**المقصد الثالث: صناديق الاستثمار وفقاً لأهدافها**

تنقسم صناديق الاستثمار وفقاً لأهدافها إلى الأنواع الاتية:

**اولاً : صناديق النمو**

تهدف هذه الصناديق إلى تحقيق نمو طويل الأجل وعائد مستقبلي كبير بدلا من العائد الجاري المنظور.

وذلك بالعمل على تحقيق تحسن في القيمة السوقية للتشكيلة التي يتكون منها الصندوق أي للأوراق المالية المكونة لمحفظة الصندوق.

وعادة ما تشتمل محفظة الأوراق المالية في هذه الصناديق على أسهم عادية في منشآت تمتلك افاقاً أعلى للنمو مثل المنشآت التي تتبع سياسات متقدمة وأبحاث مكثفة لاختراق أسواق جديدة او التي تظهر سجلاتها نمواً مضطرداً في المبيعات والأرباح المحتجزة [٣٤].

**ثانياً : صناديق النمو والدخل:-**

تهدف هذه الصناديق فضلاً على المحافظة على أصولها وتحقيق دخل دوري، إلى النموالرأسمالي طويل ومتوسط الأجل مع اقل قدر من المخاطر السوقية المتوقعة [٣٥].

---

٣٣- انظر: د- منى قاسم، دليل الاستثمار في البورصة المصرية والبورصات العربية، مصدر سابق، ص ١٦٢.
٣٤- انظر: د- نزية عبد المقصود مبروك، مصدر سابق، ص ١٠٥.

**ثالثاً : صناديق ادارة الضريبة:-**

يقصد بهذه الصناديق تلك التي لا تقوم بالتوزيعات الربحية على المستثمرين بل تقوم بإعادة استثمار ما يتولد من أرباح في مقابل حصول المستثمر على أسهم أضافية بما يعادل قيمتها وبالتالي ليس هناك محل لدفع المستثمر للضريبة طالما لم يحصل على توزيعات نقدية فالضريبة تستحق فقط عند بيع الأسهم وحينئذ يكون وعاؤها متمثلاً في الفرق بين حصيلة البيع والمبلغ الأصلي للمستثمر[٣٦].

**المقصد الرابع: أنواع صناديق الاستثمار من حيث تحمل العميل لتكلفة لبيع**

تنقسم صناديق الاستثمار بحسب تحمل العميل لتكلفة البيع إلى نوعين:

**اولاً : صناديق استثمار محملة:-**

وهي صناديق تقوم بتسويق إصداراتها من الوثائق في منافذ توزيع (الدلالة وغيرها) في مقابل رسوم شراء يدفعها المستثمر الذي يشتري الوثيقة، وبذلك يتحمل تكلفة الدعاية والترويج [٣٧].

**ثانياً : صناديق استثمار غير محملة:-**

وهي صناديق تقوم بتسويق أسهمها بالإعلان عنها والدعاية والترويج لها في وسائل الإعلان المختلفة ومن ثم لا يتحمل المستثمر رسوماً للشراء [٣٨].

## الفرع الثاني: التكييف القانوني لصناديق الاستثمار

ان صناديق الاستثمار تتخذ شكل شركة مساهمة برأس مال نقدي وتتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة وتتداول وثائقها في سوق الأوراق المالية.

فقد نص قانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ على انه " يجب ان يتخذ صندوق الاستثمار شكل شركة المساهمة برأس مال نقدي"[٣٩].

وقد جاءت اللائحة التنفيذية للقانون المذكور بإحكام قاطعة فيما يتعلق بالشكل القانوني لصناديق الاستثمار على انه:

" مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٧٣ من هذه اللائحة، تتولى شركات المساهمة التى تؤسس وفقاً لأحكام هذا القانون طرح صندوق استثمار أو أكثر وفقا للضوابط التى تضعها الهيئة" [٤٠].

---

35- Bharati V.Pathak, Investmants Analysis And Management, John Wley & Sons, U.S.A, 2009, P 612.

٣٦- انظر: د- محمد عوض عبد الجواد، د- علي ابراهيم الشديفات، مصدر سابق، ص٧٦.

٣٧- انظر:د-مصطفى كمال طه وشريف مصطفى كمال طه، بورصات الاوراق المالية، دار الفكر الجامعي، مصر، ٢٠٠٩، ص١٢٧.كذلك انظر: د-محمد شلهوب، مصدر سابق، ص٨٥.

٣٨- انظر: د- عبد الغفار حنفي، الاستثمار في الاوراق المالية (اسهم – سندات – وثائق استثمار- الخيارات)، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٠، ص٤٢٣.

٣٩- المادة (٣٥) من قانون سوق رأس المال.

٤٠- المادة (١٤٣) من اللائحة.

وقد أجازت المادة (٤١) من قانون سوق رأس المال المصري السالف الذكر للبنوك وشركات التأمين ان تقوم بإنشاء صناديق استثمار بترخيص من الهيئة العامة لسوق المال بعد موافقة البنك المركزي المصري او الهيئة العامة للرقابة على التأمين بحسب الأحوال باعتبارهما الجهة القطاعية المختصة بهذا المجال.

أحالت هذه المادة الى اللائحة التنفيذية في تنظيم إجراءات الترخيص وأحكام وضوابط مباشرة ذلك النشاط وإشراف الهيئة عليه.

اما المشرع الكويتي فقد نص على انه: " يجوز لشركات المساهمة الكويتية التي يدخل ضمن أغراضها استثمار الأموال لحساب الغير ان تنشئ صناديق استثمار مالية وعقارية مشتركة يكون للكويتيين وغيرهم حق الاشتراك فيها "[٤١].

فالمشرع الكويتي تطلب شروطاً معينة لقيام صندوق الاستثمار، أهمها ان يكون المؤسس شركة مساهمة وان تطرح هذه الشركة وحدات الصندوق في اكتتاب عام لجمهور المدخرين.

اما في ظل القانون السعودي فلا تتخذ الصناديق الاستثمارية شكل شركة مساهمة بل هي صناديق تابعة للمصارف،وبالتالي فهي ليست ذات شخصية اعتبارية معنوية وعليه فلا ذمه مستقلة لها عن المصرف المؤسس لها والذي قام بإنشائها [٤٢].

ومما تقدم نجد ان صندوق الاستثمار إحدى الشركات المساهمة ذات الوضع الخاص التي تهدف الى تجميع المدخرات واستثمارها بصفة رئيسية في شراء وبيع الأوراق نيابة عن أصحابها لتحقيق عائد اكبر مما تحققه أوجه الاستثمار الأخرى مع تخفيض عنصر المخاطرة.

اما عن التكييف القانوني للعلاقات التعاقدية التي تربط أطراف صندوق الاستثمار فهي:

**أ- العلاقة بين المدير والصندوق:**

صندوق الاستثمار هو مؤسسة تتولد عنه شخصية اعتبارية ذات مسؤولية محدودة وهو يكون على صفة شركة مساهمة او محدودة لها نوعان من حملة الأسهم[٤٣] وحملة الأسهم من الفئة الأولى، وهم عدد قليل من الأفراد يحملون أسهماً ذات قيمة اسمية منخفضة (دولار واحد مثلاً)، وحملة الأسهم من النوع الثاني وهم المستثمرون الذين يحصلون على أرباح الصندوق ويتحملون خسائره.

إن حملة الأسهم من النوع الأول والذي تمثل مساهماتهم رأس مال المؤسسة (وهو ضئيل وجد لحاجة التسجيل لشركة ذات مسؤولية محدودة)، هم الذين يوقعون عقد الإدارة مع أحد الأفراد أو المؤسسات المتخصصة في مجال نشاط الصندوق.

فمدير الصندوق لا يرتبط بعلاقة مباشرة مع المستثمرين فيه. إذ أن علاقته هي مع الصندوق ذاته الذي يمثله حملة الأسهم من النوع الأول، وهو أجير للصندوق يحصل على أجرة مقطوعة لقاء الإدارة.

---

٤١- المادة (٦) من المرسوم بالقانون الكويتي رقم (٣١) لسنة (١٩٩٠) في شأن تنظيم تداول الأوراق المالية.

٤٢- انظر: عبد الله الشبيلي، مصدر سابق، ص ١٠٠.

٤٣- انظر: احمد معجب العتيبي، المحافظ المالية الاستثمارية، الطبعة الاولى،دار النفائس، الاردن، ٢٠٠٧، ص٩٥.

**ب- العلاقة بين الصندوق والمستثمرين:**

المستثمرون مساهمون في الصندوق لكنهم لا يباشرون إدارته ولا يقومون بأنفسهم بالمقاولة مع المدير الذي يختار الاستثمارات لهم وإنما يسندون ذلك إلى مجلس إدارة الصندوق والذي يتكون من حملة الأسهم من النوع الأول وهم يقوم بدوره بإسناد ذلك إلى أحد البنوك غالباً.

فالصندوق عندئذٍ وكيل عن أولئك المستثمرين وهو يحصل مقابل وكالته على نسبة مئوية من صافي موجودات الصندوق. فهي وكالة بأجر، إلا أن ذلك الأجر لا يكون معلوماً عند مباشرة العمل بل عند انتهائه(٤٤).

**ج- العلاقة بين الصندوق والأمين:**

لكل صندوق من هذه الصناديق الاستثمارية، وبخاصة في حال كونه صندوقاً للأسهم أو السندات، امين للاستثمار، فهو يحفظ وثائق الصندوق ويدير أمواله ويباشر عمليات البيع والشراء، تودع لديه الفوائض من الأموال والسيولة التي تتحقق من العمليات والوديع غالباً أحد المصارف الكبيرة المتخصصة في هذه المسألة، وليس لوظيفة الوديع صفة محددة فربما شملت جميع ما ذكر وربما اقتصرت على جزء من ذلك(٤٥).

## المبحث الثاني: تأسيس صندوق الاستثمار

يتأسس صندوق الاستثمار بموجب عقود تأسيسية تختلف من دولة لاخرى حسب التشريع الخاص بها فتعرف هذه العقود في النظام الانجلو – أمريكي بعقد الترست اما في القانون الفرنسي فتعرف بنظام الإدارة، بينما في القوانين العربية فتعرف بأنظمة الصندوق.

فاما عقد الترست فيتكون من ثلاثة أطراف هم مؤسس الصندوق وأمين الاستثمار ومقدمو الحصص (المستثمرون) وهذا النظام معروف في النظام الانجلو – أمريكي، وذلك ما سنعرض له لاحقاً ، اما في ظل القانون الفرنسي فينشأ بمبادرة مشتركة لكل من شركة الادارة والمودع لديه حيث يؤسس الاخيران نظام الصندوق والذي ينظم اليه حاملو الحصص بمجرد اكتتابهم فيها.

اما بالنسبة للقانون المصري فانه طبقا للقانون رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢) فان صندوق الاستثمار يتعين ان يتخذ شكل شركة مساهمة وبالتالي فان تأسيس الصندوق يقتضي شروط استيفاء شركة المساهمة اي شركة الصندوق.

هذا وتجدر الاشارة الى ان المشرع الكويتي تكلم عن نظام الصندوق وهو بصدد حديثه عن تأسيس صناديق الاستثمار كما تكلم المشرع المصري، وهو في نفس الصدد عن النظام التأسيسي للصندوق فضلاً عن حديثه عن نظام الإدارة الذي يعقد بين شركة الصندوق ومدير الاستثمار وعليه قسمنا المبحث الى مطلبين نتناول في الاول العقود التأسيسية للصندوق والثاني اجراءات ترخيصه.

---

٤٤- دليل صناديق الاستثمار الصادر عن سوق الاوراق المالية الليبي، ص ١٨.

٤٥- نبذة عن صناديق الاستثمار الصادر عن البورصة المصرية، ص ١٥.

### المطلب الأول: العقود التأسيسية لصندوق الاستثمار

تختلف التشريعات المقارنة في تسمية العقود التأسيسية لصندوق الاستثمار، فتعرف هذه العقود في النظام الانجلو – أمريكي بعقد الترست اما في القانون الفرنسي فتعرف بنظام الإدارة، بينما في القوانين العربية فتعرف بأنظمة الصندوق، وفيما يأتي بيان ما تقدم:

#### الفرع الأول: عقد الترست في النظام الانجلو – أمريكي

يتمثل العقد التأسيسي لصندوق الاستثمار في النظام الانجلو – أمريكي فيما يعرف بعقد ترست الاستثمار وقد عرفه البعض بانه العقد الذي بمقتضاه يقدم المؤسس إلى أمين الاستثمار اموالاً سائلة او اوراقاً مالية وينقل اليه حق ملكيتها بهدف تكوين حافظة أوراق مالية وإدارتها وترتيب منافعها للمستفيدين، ويتمحص عن مجموعة علاقات عقدية متشابكة تقوم على الارتباط اللازم بين مدير الصندوق وأمين الاستثمار فيما يتعلق بتحقيق مصالح المستفيدين والدفاع عنها.

والأصل ان أطراف عقد ترست الاستثمار يتمتعون بحرية تحديد الشروط التي يجب إتباعها في مباشرة نشاط الصندوق سواء كان العقد مكتوب او شفوي حيث لم يوجب النظام الانجلو – أمريكي كتابة عقد الترست الا اذا كان منشئاً لمباشرة حقوق عقارية.

غير ان العمل جار على كتابة عقد ترست الاستثمار نظراً لتعقد شروطه من جهة ورغبة في تفادي أي نزاع يثور بشأن وجود الترست او شروط مباشرة المؤسس او أمين الاستثمار لنشاطهما.

ويعتبر عقد الترست من العقود النموذجية ذلك ان عقود ترست الاستثمار تكاد تكون واحدة في مضمونها سواء في انكلترا او في الولايات المتحدة الأمريكية الأمر الذي يرجع الى انبثاق شروطها الأساسية من أحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لصناديق الاستثمار في هاتين الدولتين وهي أحكام مستمدة من فكرة واحدة هي فكرة الترست [٤٦].

#### الفرع الثاني: نظام الإدارة في القانون الفرنسي

يقوم القانون الفرنسي فيما يخص صناديق الاستثمار على فكرة الشيوع [٤٧]، واوجب القانون الفرنسي وجود ما اسماه بنظام صندوق الاستثمار وذلك بما نص عليه المادة (٥) من القانون الفرنسي للاستثمار الصادر في ٢٨ ديسمبر ١٩٥٧من ان " تحدد حقوق الملاك المشتاعين وشركة الإدارة (مؤسس الصندوق)

---

٤٦- مع ملاحظة ان عقد ترست الاستثمار ولئن كان ينعقد بين مؤسس الصندوق وأمين الاستثمار في بداية إنشاء الصندوق بطريقة ترست التملك فان المدخرين ينضمون الى هذا العقد بمجرد اكتتابهم في الوثائق التي يصدرها الصندوق لتمثيل الحصص بعد التحقق من استيفاء الشروط العامة اللازمة لصحة الاكتتاب اما في حالة إنشاء الصندوق بطريقة ترست المال الفوري فان العقد المذكور ينعقد في البداية بين المدخرين ومؤسس الصندوق ثم ينضم إليه أمين الاستثمار، للمزيد انظر: د- حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك، مصدر سابق، ص٢٧٨.

٤٧- انظر: د- عصام حنفي محمود، القانون التجاري (الإفلاس وعمليات البنوك)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧، ص١٧٠. وكذلك انظر: حسن بن غالب بن حسن آل دائلة، بحث بعنوان " زكاة الصناديق الاستثمارية "مقدم للمعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٠، ص١٠.

وأمين الاستثمار (البنك الوديع) في نظام يضعه المؤسس بالاتفاق مع الأمين قبل مباشرة عمليات صندوق الاستثمار".

وبموجب هذا النص يجب اشتراك أمين الاستثمار مع شركة الادارة في وضع نظام الصندوق وبغض النظر عن تسميته يقوم هذا النظام مقام "عقد الترست" في النظام الانجلو- أمريكي.

وكما يجب لوجود هذه الوثائق كعقود تأسيسية لصندوق الاستثمار قبولها من جانب المكتتبين في الوثائق التي يصدرها لذا فان الفقه الفرنسي يستلزم ذلك ايضاً بالنسبة لنظام صندوق الاستثمار في فرنسا ومتى قبل المدخرون هذا النظام باكتتابهم في الوثائق المذكورة أصبحوا ملاكاً مشتاعين لأموال الصندوق بعد قيامه وهي مسألة هامة يجب تحديدها في نظام الصندوق باعتبار مقدمي الحصص طرفآ ثالثآ في النظام الى جانب المؤسس وأمين الاستثمار[٤٨].

**الفرع الثالث: نظام الصندوق في القوانين العربية**

تكلم المشرع الكويتي عن نظام الصندوق وهو بصدد حديثه عن تأسيس صناديق الاستثمار كما تكلم المشرع المصري، وهو في نفس الصدد عن النظام التأسيسي للصندوق فضلاً عن حديثه عن نظام الإدارة الذي يعقد بين شركة الصندوق ومدير الاستثمار.

فقد نص القانون الكويتي على انه " يجب ان يتضمن النظام الأساسي لصندوق الاستثمار المعلومات الضرورية التي تساعد المستثمرين على اتخاذ قرار سليم ومدروس بخصوص الاستثمار المقترح وان يستوفي البيانات التالية كحد أدنى:-

١- شكل ونوع الصندوق. ٢- اسم الصندوق. ٣- اسم مدير الصندوق وعنوانه.٤- مراقب استثمار وأمين حفظ الصندوق.٥- مدة الصندوق.٦- رأسمال الصندوق، ونظام سداده.٧- عملة الصندوق.٨- أحكام جمعية حملة الوحدات.٩- تشكيل ونظام مجلس إدارة الصندوق.١٠- أهداف الصندوق الاستثمارية. ١١ طريقة تحويل أو إصدار واسترداد وحدات الصندوق.١٢- الفترات الزمنية للاسترداد (إن وُجدت).١٣- حالات حل وتصفية الصندوق.١٤- بداية السنة المالية للصندوق ونهايتها.١٥- مكتب الرقابة الشرعية بالنسبة للصناديق المرخص لها بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.١٦- أساليب ومخاطر الاستثمار.١٧- آلية احتساب صافي قيمة الوحدة.١٨- بيان يفيد بأن مدير الصندوق مرخص له من الهيئة.١٩- أية بيانات أخرى تطلبها الهيئة.

ومن هنا نجد ان المشرع الكويتي قد حرص على ان يعالج نظام الصندوق كافة القواعد الأساسية التي تحكم العلاقة بين شركة الإدارة وأمين الاستثمار والشركاء سواء ما تعلق بالحقوق او الالتزامات وقد اوجب على شركة الإدارة التي تتخذ مبادرة تأسيس الصندوق وضع نظامه بالاتفاق مع أمين الاستثمار.

اما في القانون المصري فقد سبق وقدمنا ان المشرع المصري في المادة (٣٥) من القانون أوجبت اتخاذ صندوق الاستثمار شكل شركة مساهمة ويقتضي ذلك اتخاذ الإجراءات التأسيسية لهذه الشركة ان لم تكن

---

[٤٨]- انظر: د- حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك، مصدر سابق، ص٢٨٧.

شركة الصندوق شركة مساهمة قائمة من قبل ويجب اتخاذ الإجراءات التأسيسية لشركة صندوق الاستثمار كشركة مساهمة طبقاً للقانون.

### المطلب الثاني: إجراءات الترخيص بإنشاء صندوق الأستثمار

فرضت القوانين المقارنة إجراءات معينة لغرض الترخيص بتأسيس صناديق الاستثمار وذلك من خلال تقديم طلب بذلك متضمناً المعلومات والمستندات المطلوبة لا سيما نسخة من نظام الصندوق الذي يتضمن التعاقد بين الجهة المصدرة والمستثمرين وكذلك نسخة من الكتيبات والنشرات الدعائية التي ستطرح على جمهور المستثمرين.

إضافة الى البيانات الخاصة بالمدير المسؤول عن الصندوق وأية اتفاقية مبرمة مع الجهات التي لها علاقة مع الصندوق لا سيما الأمين على الصندوق ومتعهد تغطية الاكتتاب ومتعهد إعادة شراء الوحدات والموزعون ومدير الاستثمار او مستشار الاستثمار والمحاسب القانوني، وكذلك بيان الأتعاب والعمولات التي ستحصل عليها جهة الإصدار وباقي الجهات ذات العلاقة [٤٩].

وفي القانون المصري اوجب المشرع في المادة (٣٥) اتخاذ صندوق الاستثمار شكل شركة مساهمة ومتى استوفت شركة صندوق الاستثمار شكلها كشركة مساهمة عاملة في مجال الأوراق المالية جاز لها التقدم بطلب الترخيص بإنشاء الصندوق.

لا يجوز مزاولة الأنشطة المنصوص عليها فى المادة السابقة الا بعد الحصول على ترخيص فى ذلك من الهيئة والقيد بالسجل المعد لديها لهذا الغرض ويضع مجلس ادارة الهيئة نموذج الترخيص وبيانات السجل وعلى رئيس الهيئة وقف اي نشاط خاضع لاحكام هذا القانون [٥٠].

## المبحث الثالث: ادارة صندوق الاستثمار

لم تعط التشريعات المختلفة للمستثمرين في الصندوق الحق في التدخل بإدارته رغم إنهم يشاركون في نتائج استثماراته سواء كانت ربحاً ام خسارة ولإزالة المخاطر التي يتعرض لها المستثمر وحتى يحمي المشرع مصالح أصحاب وثائق الاستثمار فقد اوجب على الصندوق ان يعهد بإدارة نشاطه إلى إحدى الجهات المتخصصة والتي يطلق عليها" مديرالاستثمار ".

ومن هنا ارتأينا ان نتناول في هذا المبحث القواعد الخاصة بتكوين عقد إدارة نشاط الصندوق في المطلب الاول اما الثاني فقد خصصناه لدراسة الرقابة على عقد الإدارة والثالث لبحث القواعد المتعلقة بتعيين مدير الاستثمار وذلك كالاتي:

---

٤٩- انظر: د- عبد الستار أبو غدة، صناديق الاستثمار الإسلامية " دراسة فقهية " المؤتمر العلمي الرابع عشر، كلية القانون والشريعة، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ١٩٩٩.

٥٠- المادة (٢٨) من قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

**المطلب الأول: القواعد الخاصة بتكوين عقد إدارة نشاط الصندوق**

ينظم عقد إدارة الصندوق العلاقة بين صندوق الاستثمار ومدير الاستثمار ويتضمن التزام المدير بتكوين وإدارة الأوراق المالية التي يملكها الصندوق.

وهذا ما جاء به المشرع الأردني من انه:

" أ- يتولى إدارة استثمارات صندوق الاستثمار المشترك مدير استثمار مرخص بموجب عقد يبرم بينه وبين صندوق الاستثمار المشترك ووفقا للشروط المنصوص عليها في التعليمات التي يصدرها المجلس، على أن يخضع أبرام هذا العقد لموافقة المساهمين او حملة الوحدات الاستثمارية " [٥١].

واوجب المشرع المصري على الصندوق ان يعهد بإدارة نشاطه كله إلى جهة ذات خبرة في إدارة صناديق الاستثمار ويطلق على هذه الجهة اسم " مدير الاستثمار [٥٢].

وكذلك اشترط المشرع الكويتي أن يكون لدى نظام الاستثمار الجماعي مدير استثمار [٥٣] لان المدير يقوم ببيع وشراء الأوراق المالية التي يملكها الصندوق. ومن هنا يُثار التساؤل حول الطبيعة القانونية لعقد الإدارة،فيرى جانب من الفقه [٥٤] ان عقد إدارة نشاط صندوق الاستثمار هو عقد وكالة [٥٥].

وذلك على أساس ان ما يميز عقد الوكالة عن سائر العقود الأخرى هو أن محله قيام الوكيل بتصرف قانوني لحساب الموكل ولو كان قيامه بهذه التصرفات يقتضي أداء بعض الأعمال المادية ويتمتع مدير الاستثمار باستقلال تام في قيامه بالإعمال الموكله اليه بشرط مراعاة النصوص القانونية التي تنظم هذا العمل ومن ثم لا يمكن اعتبار مدير الاستثمار مرتبط بعلاقة عمل مع صندوق الاستثمار.

ومدير الاستثمار يعمل كوكيل عن صندوق الاستثمار وليس عن المستثمرين أصحاب وثائق الاستثمار الذين ليس لهم حق الاشتراك في الإدارة او اختيار مدير الاستثمار وإنما يقتصر دورهم على قبول نشرة الاكتتاب بما فيها مدير الاستثمار والانضمام إلى استثمارات الصندوق او رفض ذلك إذا لم يوافقوا المدير.

ويخضع عقد الإدارة الذي ينظم علاقة الصندوق بمدير الاستثمار للقواعد العامة لعقد الوكالة وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص وعلى ذلك يجب لصحة هذا العقد ان تتوافر له الأركان والشروط المقررة لعقد الوكالة [٥٦]، في حين يذهب رأي فقهي آخر إلى تحديد هذا العقد بشكل أكثر دقة من سابقه

---

٥١- المادة (١٠٣) من قانون الأوراق المالية رقم (٧) لسنة (٢٠٠٢).

٥٢- المادة (١٦٦) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

٥٣- المادة (٧٨) من اللائحة التنفيذية للقانون الكويتي رقم (٧) لسنة (٢٠١٠).

٥٤- انظر: د- حسين شحاته، منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الإسلامية المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، ١٩٩٩،المملكة العربية السعودية، ص ١٤.

٥٥- عرفها القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة (١٩٥١) في المادة (٩٢٧) بأنها: (عقد يقيم به شخص غيره مقام نفسه في تصرف جائز معلوم).

٥٦- انظر: د- عبد الرحمن السيد قرمان، المركز القانوني لمدير الاستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٩- ٢١.

بالقول انه عقد وكالة بالعمولة [٥٧] وذلك للتشابه بين تعريف عقد الوكالة بالعمولة والعقد الذي تبرمه شركة الإدارة مع صندوق الاستثمار لا سيما أن كلا العقدين يقومان على الاعتبار الشخصي لان الموكل وشركة إدارة الصندوق إنما يتعاقدان بناءآ على ثقة ومعرفة سابقة بينهما وبناءآ على ما تملكه شركة الإدارة من قدرات فنية محترفة.

بينما يذهب جانب ثالث من الفقه الى تبني فكرة وجود عقدين مسميين داخل عقد إدارة الأوراق المالية وهما عقد الوكالة وعقد المقاولة ويرى هذا الجانب ان هذين العقدين أساسيان في عقد الإدارة ولا يوجد تداخل بينهما، حيث يحتفظ كل عقد منهما بسماته المميزة له كما انه لا يمكن تجزئة عقد الإدارة لأحدهما أي أن عقد الإدارة يتم تنفيذه باستخدام عقدي الوكالة والمقاولة ويستند هذا الرأي في وجهة النظر هذه إلى أن محل العقد يتضمن تصرفات قانونية ومادية معاً وعلى ذلك فان العقد يعتبر عقد وكالة بالنسبة للتصرفات القانونية بينما يعتبر عقد مقاولة بالنسبة للتصرفات المادية [٥٨].

والواقع ان جميع الآراء السابقة تجد اساساً لها في طبيعة العلاقة بين صندوق الاستثمار ومديره والتي تلقي بظلالها على هذا العقد إلا انه لا يمكن اعتبار عقد إدارة الصندوق مجرد عقد وكالة دون تحديد لماهية هذه الوكالة مع الأخذ بالاعتبار مهنية وحرفية الوكيل "مدير الاستثمار".

### المطلب الثاني: الرقابة على عقد الإدارة

نظراً لأهمية عقد إدارة نشاط صندوق الاستثمار سواء في العلاقة بين طرفيه وهما شركة الصندوق ومدير الاستثمار او بالنسبة للمدخرين أصحاب وثائق الاستثمار التي أصدرها الصندوق فقد خولت اللائحة التنفيذية للقانون المصري [٥٩] للهيئة العامة لسوق المال سلطة الرقابة على هذا العقد.

وذلك باعتبار أن هذه الهيئة الجهة التي تتولى الإشراف والرقابة على تنفيذ أحكام القانون المذكور والقرارات الصادرة تنفيذاً له وتفرض الهيئة رقابتها على العقد منذ الترخيص للصندوق ببداية نشاطه وكذلك في أثناء حياته إذا تم استبدال المدير أو تعديل العقد الذي يربطه بشركة الصندوق.

وفي جميع الأحوال اوجب المشرع المصري في لائحته المذكورة انفاً في المادة (١٦٦) على الصندوق إخطار الهيئة بصورة من هذا العقد قبل تنفيذه لكي تفرض الهيئة رقابتها عليه وتتأكد من اتفاق أحكامه مع القانون والقرارات الصادرة تنفيذاً له وتلتزم الهيئة بإبلاغ الصندوق برأيها في العقد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطارها بصورة من العقد [٦٠].

---

٥٧- لم يرد في قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة (١٩٨٤) ولا قانون تنظيم الوكالة والوساطة التجارية رقم (١١) لسنة (١٩٨٣) تعريف للوكالة بالعمولة انما جاء تعريفاً لها في نص المادة (٧٦) من قانون النقل رقم (٨٠) لسنة (١٩٨٣) وذلك بقولها " عقد يلتزم بمقتضاه الوكيل لقاء عمولة ان يبرم باسمه لحساب موكله....".

٥٨- انظر: د- فارس محمد اعجيان العجمي، رقابة سوق المال على إدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٣٠٧.

٥٩- قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

٦٠- اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

وهذه المدة ميعاد تنظيمي لا يترتب على مخالفته أي جزاء قانوني وإذا تأخرت الهيئة عن هذا الميعاد يجوز لشركة الصندوق ان تطلب منها سرعة إبداء الرأي في العقد وإلا يعتبر موقفها بمثابة قرار سلبي يجوز التظلم منه أمام لجنة التظلمات المشكلة طبقاً للقانون [٦١]، ويكون ميعاد التظلم ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء الخمسة عشر يوماً المقررة للهيئة وبعد ذلك يجوز الطعن أمام القضاء الإداري في القرار الصادر من هذه اللجنة.

فإذا وجدت الهيئة ان العقد متفق مع القانون والقرارات الصادرة تنفيذاً له فهي ستخطر شركة الصندوق بذلك ضمن الترخيص ببداية النشاط او في خطاب مستقل اذا كان العقد يعرض عليها بسبب تعديله او استبدال المدير.

ومن هنا يثور التساؤل حول عقد الإدارة الذي لا توافق عليه الهيئة هل يعتبر عقداً باطلاً ؟ ان الإجابة تكون بالنفي، حيث يظل العقد صحيحآ لان موافقة الهيئة وإقرارها لهذا العقد لا يعتبر ركناً من أركانه وإنما يعتبر مجرد إجراء إداري الغرض منه ضمان حسن سير العمل في سوق المال من خلال مراعاة القواعد القانونية الخاصة بهذا العقد الذي يتصل مباشرة بالادخار العام.

ومع ذلك لن يستطع الصندوق ممارسة عمله إلا بعد إزالة أسباب عدم موافقة الهيئة على العقد او التظلم من قرار الهيئة برفض الترخيص او بعدم الموافقة على العقد ويتم التظلم من هذا القرار طبقاً للقواعد المقررة في المادتين ٥٠-٥١ [٦٢].

### المطلب الثالث: القواعد المتعلقة بتعيين مدير الاستثمار

يثور التساؤل ابتداءاً حول تحديد الجهة المختصة في تعيين مدير الاستثمار، أي الطرف الآخر في عقد إدارة صندوق الاستثمار.اذ تتختلف التشريعات في طريقة تعيين مدير الاستثمار وترجع أسباب ذلك احياناً إلى مدى تبني المشرع لمنح صناديق الاستثمار الشخصية القانونية المستقلة من عدمه كما قد يعود ذلك في أحيان اخرى للنظم القانونية والإدارية الحاكمة لتأسيس صناديق الاستثمار.

وذهبت بعض التشريعات المقارنة الى منح سلطة تعيين مدير الاستثمار الى الجهة المؤسسة للصندوق على الرغم من اعترافها بالشخصية المعنوية لصندوق الاستثمار. والى ذلك ذهب المشرع القطري في تعريفه لمدير الصندوق بقوله " مدير الصندوق: الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يعينه المؤسس لإدارة الصندوق [٦٣].

أما المشرع المصري فقد بين طريقة تعيين مدير الاستثمار فأوكل هذه المهمة لمجلس إدارة صندوق الاستثمار حيث نص في بيانه لمهام هذا المجلس " ويتولى مجلس إدارة الشركة الإشراف على الصندوق وإصداراته المختلفة والتنسيق بين الأطراف ذوي العلاقة وبصفة خاصة ما يلي:

---

٦١- المادة (٥٠) من قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢) والمواد من (٢٠٥) إلى (٢١٢) من اللائحة التنفيذية للقانون المذكور.

٦٢- قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

٦٣- المادة الأولى من قانون صناديق الاستثمار رقم (٢٥) لسنة (٢٠٠٢).

١- تعيين مدير الاستثمار والتأكد من التزامه بمسؤلياته بما يحقق مصلحة حملة الوثائق وفقآ لنشرة الاكتتاب وأحكام هذه اللائحة..." وبناءاً عليه فان الطرف المقابل لمدير الاستثمار في عقد الإدارة هو مجلس إدارة شركة الصندوق [٦٤] أما القانون الأردني[٦٥].

فقد جاء في المادة (٩٥) منه على" ب- يعين مجلس الإدارة مدير استثمار لإدارة المحفظة الاستثمارية لصندوق الاستثمار ويكون تحت إشراف أعضاء مجلس الإدارة".

وبهذا فقد أوجبت التشريعات المختلفة على الصندوق أن يعهد بإدارة نشاطه إلى إحدى الجهات المتخصصة ونظراً لأهمية دور مدير الاستثمار وكذا يذهب الفقه إلى تحديد الشروط الواجب توافرها فيمن يقوم بهذه الوظيفة الذي يعتبر بمثابة الأمان للمدخرين.

ولذلك يشترط عادة في المدير شروطاً تضمن توافر الكفاءة وحسن السمعة واليسر المالي وعليه فقد تولت القوانين المقارنة وضع القواعد الخاصة بالجهة ذات الخبرة التي يعهد إليها بإدارة نشاط الصندوق.

## المبحث الرابع: الرقابة على صندوق الاستثمار وانقضائه

تعد الرقابة على صناديق الاستثمار وسيلة بالغة الاهمية في حماية الادخار وبناءاً عليه تسعى اسواق المال الى تطوير وسائلها الرقابية في هذا الشأن حيث تقاس كفاءة هذه الاسواق بقدر القواعد الرقابية التي تفرضها، وتتنوع صور هذه الرقابة بين رقابة داخلية واخرى خارجية.

اما بالنسبة لانقضاء صناديق الاستثمار فانها تنقضي لاسباب مختلفة، حيث ان القوانين المختلفة والمنظمه لصناديق الاستثمار تختلف في بيان اسباب انقضائها، وعليه قسمنا المبحث الى مطلبين نتناول في الاول الرقابة على الصندوق الاستثماري والثاني لاسباب انقضائه.

### المطلب الاول: الرقابة على صناديق الاستثمار

تمارس جهات معينة سلطتها في الرقابة على اداء صناديق الاستثمار بهدف حماية اموال المستثمرين وتشجيعهم على استثمار اموالهم وعدم خروج الصناديق عن الهدف الذي أسست من اجله وضمان تحقيق التوازن والاستقرار في سوق الاوراق المالية منعاً لحدوث ازمات مالية وذلك ما سنبينه تباعا

#### الفرع الاول: رقابة امين الاستثمار

ابتداءاً لا بد من الاشارة الى ان اغلب التشريعات تطرقت الى دور امين الاستثمار في الرقابة من خلال تعريفه الذي تكاد تتفق عليه اغلب هذه التشريعات ومنها نظام صناديق الاستثمار السوري الذي عرفه بانه:

" الشخص الاعتباري الذي يمارس متابعة إدارة الاستثمارات ومراقبتها للتأكد من مطابقتها للأهداف والأسس المتفق عليها بين العميل ومدير الاستثمار" [٦٦].

---

٦٤- المادة (١٤٦) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).
٦٥- المادة (٩٥) من قانون الأوراق المالية رقم (٧) لسنة (٢٠٠٢).

اما المشرع الفلسطيني فقد جاء بمصطلح أمين الصندوق عوضاً عن مصطلح امين الاستثمار وعرفه بانه: " الشخص الاعتباري المرخص له من قبل الهيئة للرقابة على نشاطات الصندوق والتزاماته " [٦٧].

وتعتبر الرقابة التي يباشرها امين الاستثمار على مدير الاستثمار من وسائل الرقابة الوقائية التي تحاول منع وقوع الاخطاء في الادارة والحد من ارتكاب المخالفات للقوانين واللوائح[٦٨].

ففي القانون الانجلو – امريكي يباشر امين الاستثمار رقابة تشمل القرارات والاوامر الصادرة من شركة الادارة بشأن اموال الصندوق فوفقآ لهذا القانون تتضمن عقود الترست المنشئة لصناديق الاستثمار نصاً يخول امين الاستثمار حق الاعتراض على قرارات الاستثمار الصادرة من شركة الادارة متى لم تكن محققة لمصلحة الصندوق.

ويعني هذا الحق انه يجوز لامين الاستثمار رفض تنفيذ القرارات الصادرة من شركة الادارة ببيع الاوراق المالية المكونة لحافظة الصندوق او بشراء اوراق مالية جديدة لاضافتها الى الحافظة.

ولا يقتصر جواز هذا الرفض على حالة مخالفة القرارات المذكورة لاحكام القانون او عقد الترست او تعليمات سلطة الاشراف وانما يجوز لامين الاستثمار رفض هذه القرارات لمجرد عدم تحقيق هذه القرارات لمصلحة الشركاء في الصندوق او تعارضها مع هذه المصلحة وهو ما يعني تمتع امين الاستثمار بسلطة الرقابة على ملاءمة اختيار شركة الادارة لمجالات الاستثمار[٦٩]

وقد نص المشرع الكويتي صراحة في اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٣١) لسنة (١٩٩٠) الملغى بشأن تنظيم تداول الاوراق المالية وانشاء صناديق الاستثمار على تمتع امين الاستثمار بسلطة الرقابة على عمل مدير الصندوق حيث اوكل اليه مهمة مراقبة اعماله والتأكد من قيام مدير الصندوق بادارة امواله وفقاً للسياسات المقررة في نظامه الاساسي [٧٠].

---

٦٦- المادة (١) من النظام المذكور رقم (١١٦٧٩) لسنة (٢٠١١)، وتجدر الاشارة الى ان المشرع الاردني قد جاء بنص مشابه لما جاء به المشرع االسوري في تعريفه لامين الاستثمار وذلك في المادة (٢) من قانون الاوراق المالية رقم (٧٦) لسنة (٢٠٠٢) حيث عرفه بانه: " الشخص الاعتباري الذي يمارس متابعة ادارة استثمارات العملاء ومراقبتها للتأكد من مطابقتها للاسس والاهداف الاستثمارية للعميل المنصوص عليها في اتفاقية الاستثمار الموقعة بين العميل ومدير الاستثمار".

٦٧- المادة (١) من التعليمات رقم (٢) لسنة (٢٠٠٦) بشأن ترخيص صناديق الاستثمار.

٦٨-حيث جاء في المادة (٩٨) من نظام صناديق الاستثمار السوري رقم (١١٦٧٩) لسنة (٢٠١١) "على أمين الاستثمار إعلام الهيئة ومدققي حسابات الصندوق عن أي مخالفة يرتكبها مدير استثمار الصندوق فور علمه بها، والطلب منه تصويب تلك المخالفات فوراً، فإذا لم يستجب للطلب يرفض أمين الاستثمار الاستثمارات المخالفة دون أن يترتب على ذلك أي أثر مادي على الصندوق في جميع الأحوال".

ومثال عملي على ذلك ما جاءت به شركة منافع الكويتية للاستثمار في بيانها لامين الاستثمار بقولها يقوم بنك بوبيان (ش.م.ك.) بمهام أمين الاستثمار للصندوق،ويكون مسئولاً عن التأكد من قيام مدير الصندوق باستثمار أموال الصندوق طبقاً لأحكام القانون وتعليمات جهة الإشراف، للمزيد من التفاصيل راجع موقع الشركة الاتي:

http://www.manafae.com/press_release.php

٦٩- انظر: د- حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك، مصدر سابق،ص٤٥٣.

٧٠- وذلك في المادة (٧٥) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٣١) لسنة (١٩٩٠) الملغي بشأن تنظيم تداول الاوراق المالية وانشاء صناديق الاستثمار بقولها "يقوم امين الاستثمار بمراقبة اعمال مدير الصندوق والاحتفاظ باموال واصول الصندوق والتأكد من ان هذه الاموال تدار وتستثمر في حدود الاساليب والسياسات المحددة بنظام الصندوق ".

والزم مدير الصندوق بتزويد امين الاستثمار بنسخ عن جميع العمليات التي يجريها لحساب الصندوق،وألزمه ايضاً بتزويده بكافة المعلومات المتعلقة بالصندوق واخطاره بكافة التغييرات التي تطرأ على سجل المستثمرين فيه [٧١].

والزم المشرع وفقاً للائحة المذكورة امين الاستثمار باخطار جهة الاشراف عن أي مخالفات تقع من مدير الصندوق واجاز له ان يطلب من مراقب الحسابات القيام بفحص حسابات الصندوق في أي وقت شاء ويزوده بتقرير عن نتيجة اعمال الفحص التي قام بها [٧٢].

الا ان المشرع الكويتي وبصدور قانون هيئة اسواق المال رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) قد تخلى عن هذا النظام بصورته التقليدية حيث قصر مهمة امين الاستثمار(او امين الحفظ) على حفظ اصول صندوق الاستثمار [٧٣].

وتجدر الاشارة الى ان المشرع المصري استعاض عن فكرة امين الاستثمار بالبنك الوديع الذي يتولى حفظ الاوراق المالية للصندوق الا انه لم يخوله (أي البنك الوديع) أي سلطات تجعل له الرقابة على اعمال الصندوق او شركة الادارة اسوة ببقية امناء الاستثمار في القوانين المختلفة[٧٤].

وان موقف المشرع المصري هذا قد فوت الفرصة على صناديق الاستثمار للاستفادة من المزايا المترتبة على الاخذ بنظام امين الاستثمار مما اضطره الى التوسع في سلطات الرقابة المعترف بها لسلطة الاشراف وهي جهة بعيدة عن اعمال وانشطة الصندوق اليومية ومن ثم لا تتمتع الرقابة التي تمارسها بالفاعلية التي تتحقق لرقابة امين الاستثمار.

وما من شك ان رقابة الامين على اعمال شركة الادارة تعد وسيلة فعالة لتحقيق الاستقرار لاموال الشركاء في صندوق الاستثمار ذلك ان هذه الرقابة تتميز بانها رقابة مستمرة وداخلية حيث ان امين الاستثمار يباشرها باعتباره طرفاً رئيسياً في الصندوق.

كما ان لهذه الرقابة طبيعة خاصة لان امين الاستثمار يباشرها بمناسبة تنفيذ شركة الادارة القرارات والاوامر للتحقق من عدم مخالفتها لاحكام القوانين واللوائح مما يعني ان قيامه بتنفيذ قرارات او اوامر مخالفة لها يعني وقوعه في نفس الوقت في ذات المخالفة فتقوم مسؤوليته عن ذلك الى جانب مسؤولية

---

٧١- وهذا ما نصت عليه المادة (٧٦) من نفس اللائحة بقولها " يكون لامين الاستثمار الحق في الاطلاع على السجلات والدفاتر والاوراق والوثائق المتعلقة بادارة واستثمار اموال الصندوق، وعلى مدير الصندوق ان يزود امين الاستثمار بنسخ او صور من كافة المعاملات التي يجريها لحساب الصندوق وبكافة التغيرات.....".

٧٢- المادة (٧٩) من اللائحة المذكورة اعلاه.

٧٣- حيث عرفت امين الاستثمار وامين الحفظ في المادة (١) من للقانون رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) بشأن تنظيم تداول الاوراق المالية وانشاء صناديق الاستثمار بقولها " أمين الاستثمار أو أمين الحفظ: شخص اعتباري مرخص له من الهيئة لمزاولة نشاط حفظ الأصول المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي وفقا لأحكام هذا القانون ولوائحه ".

٧٤- وهذا ما اشارت له المادة (٣٨) من قانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢) بقولها " يحتفظ بالأوراق المالية التى يستثمر الصندوق أموالا فيها لدى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى المصرى، على الا يكون هذا البنك مالكا أو مساهما فى الشركة المالكة للصندوق، أو الشركة التى تتولى إدارة نشاطه، وعلى أن يقدم الصندوق إلى الهيئة بيانا عن تلك الأوراق معتمدا من البنك على النموذج الذى يضعه مجلس إدارة الهيئة ".

شركة الادارة، ومن ثم فان رقابته على اعمال شركة الادارة بالصورة المتقدمة يؤكد عدم المساس بهذه الاموال من ناحية وجودها المادي فضلاً على تأكيد سلامة تكوين حافظة الصندوق من الاوراق المالية والوقوف على قيمتها الحقيقية التي تتخذ اساساً لتحديد قيمة الوثائق الممثلة لحصص الشركاء في الصندوق [٧٥].

كذلك فان القول بان رقابة امين الاستثمار رقابة مستمرة يعود الى انها تكاد تكون بشكل يومي مما يحقق الفعالية والتأثير في اداءة لمهامه جميعها مضافاً لها حفظ اموال صندوق الاستثمار وادارتها المادية لذلك يصح كما يبدو لنا ان نصطلح على هذه الرقابة بالرقابة المرفقية اليومية.

كما يجدر التنويه الى ان المشرعين المصري والكويتي يخففان من وطأة عدم وجود امين للاستثمار بصورته التقليدية بمنح مجلس ادارة الصندوق بعض الصلاحيات القانونية التي تحمل في طياتها سلطات للرقابة على الصندوق، ومن ذلك حق هذا المجلس في الاجتماع مع المراقب لدى مدير الاستثمار للتأكد من التزامه باحكام القانون واللائحة التنفيذية والقرارات ذات الصلة [٧٦] كما يمتلك هذا المجلس الحق في التأكد من التزام مدير الاستثمار بالافصاح عن المعلومات الجوهرية المتعلقة بالصندوق سواء كان ذلك في مواجهة المستثمرين او غيرهم [٧٧].

وبصورة عامة فانه يحق لمجلس الادارة في الصندوق ان يقوم بمراقبة مدى التزام مديره بالقانون واللائحة وتعليمات الهيئة والنظام الاساسي كما يجب عليه مراقبة مدى التزام هذا المدير بالعمل على تحقيق مصالح المستثمرين في الصندوق[٧٨].

وتتجه معظم التشريعات الى الزام الصندوق بان يكون امين الاستثمار جهة مستقلة عن المدير (مدير الاستثمار) مع مراعاة ان تكون اموال الصندوق وحقوقه مفرزة عن اعمال المصرف الخاصة به وان يفرد للصندوق حسابات مستقلة عن أي انشطة اخرى او ودائع مصرفية لا علاقة لها بالصندوق واخيراً لا بد من الاشارة الى ان امين الاستثمار يتقاضى عمولة تحدد في صورة نسبة مئوية من القيمة السوقية لصافي أصول الصندوق [٧٩].

### الفرع الثاني: رقابة مراقب الاستثمار

يلاحظ ان مصطلح مراقب الاستثمار من استحداث المشرع الكويتي فلا يوجد في تشريعات صناديق الاستثمار المقارنة مثل هذا المصطلح وقد سعى المشرع الكويتي الى استحداثه رغبة منه في تخصيص كل طرف في صندوق الاستثمار بالقيام بوظيفة معينة لغرض الوصول الى حسن اداء كل شخص عند تنفيذه للواجبات الملقاة على عاتقه.

---

٧٥- انظر: د- حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك، مصدر سابق، ص٤٥٦-٤٥٧.
٧٦- المادة (٦/١٤٦) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).
٧٧- المادة (٨/١٤٦) من اللائحة التنفيذية انفة الذكر.
٧٨- المادة (٣١٦) من اللائحة التنفيذية انفة الذكر.
٧٩- انظر: د- هشام احمد عبد الحي، مصدر سابق، ص٧٨.

وقد عرفه بانه " شخص اعتباري مرخص له من الهيئة لمزاولة نشاط مراقبة والاشراف على انظمة الاستثمار الجماعي"[٨٠].

وقصر المشرع وظيفة مراقب الاستثمار على الاشخاص المعنوية دون الشخص الطبيعي حيث ان مهمة الاشراف والرقابة مهمة في غاية الخطورة وعليه يفترض في القائم عليها ان يتمتع بالامكانيات المادية والبشرية العالية التي تمكنه من القيام بهذه المهمة بالشكل المطلوب [٨١].

هذا واشترط المشرع الكويتي ان تتضمن نشرة اصدار الصندوق الاستثماري معلومات – والتي اطلق عليها مصطلح نبذه – عن مراقب الاستثمار وذلك بقوله " يجب ان تتضمن نشرة الاصدار جميع المعلومات الضرورية لتمكين المستثمر من تقويم صندوق الاستثمار وادارته وفرصه المتوقعة وان تتضمن نبذة عن مدير الصندوق ومراقب الاستثمار وامين الحفظ ونسبة عمولة البيع ومعلومات كافية عن اي التزامات او حقوق او مزايا وذلك وفقا للنموذج الذي تعتمده الهيئة " [٨٢].

كذلك الزم ان يتضمن النظام الاساسي للصندوق المعلومات الضرورية التي تساعد المستثمرين على اتخاذ قرار سليم ومدروس بخصوص الاستثمار المقترح، وان يستوفي بعض البيانات كحد ادنى ومن ضمن تلك البيانات ما يتعلق بمراقب الاستثمار و فرض المشرع جملة من الالتزامات على مراقب الاستثمار والتي تضمنتها المادة(٣٢٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) بشأن تنظيم تداول الاوراق المالية وحددها بالاتي:

١- التأكد من أن إدارة واستثمار أصول الصندوق تتم طبقا لأحكام القانون رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) ولائحته التنفيذية وقرارات ونظم وتعليمات هيئة أسواق المال المنظمة لذلك، وتستثمر في حدود الأساليب والسياسات المحددة في النظام الأساسي للصندوق وقرارات وتعليمات مجلس ادارة الصندوق.

٢- إخطار الهيئة ومجلس إدارة الصندوق بأي مخالفات تقع من مدير الصندوق.

٣- أن يقوم بتقويم حصص أو وحدات الاستثمار بالطريقة وفي المواعيد المحددة لذلك في النظام الأساسي للصندوق ".

اما المادة (٣٥٦) من اللائحة المذكورة فقد القت على مراقب الاستثمار التزام اخر وذلك بقولها " على مدير صندوق الاستثمار ومراقب الاستثمار وامين الحفظ تقديم جميع المعلومات والمستندات والبيانات التي تطلبها الهيئة خلال المدة التي تحددها، وللهيئة فحص ومراجعة حسابات وسجلات صندوق الاستثمار، واخذ البيانات والمعلومات اللازمة لإجراء عمليات التدقيق والتفتيش".

---

٨٠- المادة (١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) بشأن تنظيم تداول الاوراق المالية وانشاء صناديق الاستثمار.

٨١- انظر: د- فارس محمد اعجيان، مصدرٍ سابق، ص٤١٠.

٨٢- المادة (٣٠٨) من اللائحة المذكورة انفاً .

ومن خلال استقراء النصوص المتقدمة يتضح ان المشرع اوكل لمراقب الاستثمار مهمة الرقابة على اعمال صندوق الاستثمار ومديره للتأكد من توافق الاعمال التي يقوم بها مع القانون واللائحة والقرارات الادارية المتصلة واتفاقها مع سياسات الصندوق الاستثمارية وقرارات مجلس ادارته.

واوجب على مراقب الاستثمار اخطار الهيئة عن اية مخالفات يرتكبها مدير الصندوق كما يختص بتقييم وحدات الصندوق على ان يكون ذلك التقييم بالطريقة التي يحدده النظام الاساسي للصندوق وفي المواعيد التي يقررها ذلك النظام.

وكذلك اوجب عليه ان يقدم للهيئة المعلومات والبيانات التي تطلبها لغرض قيام الاخيرة بمهمتها في التدقيق والتفتيش بالشكل المطلوب استناداً لتلك المعلومات والبيانات المقدمة.

واعطت اللائحة المذكورة للهيئة الصلاحية في ان تلغي ترخيص أي صندوق استثمار اذا خالف مراقب الاستثمار احكام القانون او اللوائح او قدم معلومات غير صحيحة او غير دقيقة او مضللة [٨٣] وفي ذات الوقت الزمت الهيئة ان تخطر مدير الصندوق او مراقب الاستثمار او امين الحفظ كتابة بعزمها على إلغاء ترخيص الصندوق والأسباب التي دعتها لذلك، وعلى مدير الصندوق او مراقب الاستثمار او امين الحفظ ان يقدم تعهدات خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اخطاره تقبل بها الهيئة لتلافي الغاء ترخيص الصندوق [٨٤].

ولكن اذا اصدرت الهيأة قرارها بالغاء ترخيص صندوق الاستثمار عليها ان تكلف شخص مرخص له باعمال تصفية الصندوق وفي هذه الحالة لا بد ان تخطر مدير الصندوق مراقب الاستثمار وامين الحفظ فوراً شفاهاً او كتابة بالاجراء الذي اتخذته [٨٥].

ونتيجة للدور الهام والخطر الذي القي على عاتق مراقب الاستثمار وهذا ما يمكن استنتاجه من جملة النصوص المذكورة فان للهيأة ان تلغي اذن التسويق لصندوق استثمار مؤسس في خارج الكويت اذا خالف مدير الصندوق او مراقب الاستثمار او امين الحفظ ايا من احكام قانون هيئة اسواق المال وتنظيم

---

٨٣- ورد تعريف التضليل في عدد من القوانين المقارنة ومنها قانون الاوراق المالية الاردني رقم (٧٦) لسنة (٢٠٠٢) وذلك في المادة (٢) منه بقولها ": أي بيان غير صحيح يتعلق بمعلومة جوهرية او اي حذف او اخفاء لمعلومة جوهرية او أي معلومة اخرى لازمة لتكون البيانات المقدمة صحيحة ودقيقة" اما قانون الاوراق المالية الفلسطيني رقم (١٢) لسنة (٢٠٠٤) فقد عرفه بانه " أي بيان غير صحيح يتعلق بمعلومة جوهرية أو أي حذف أو إخفاء لمعلومة جوهرية أو أي معلومة أخرى لازمة لتكون البيانات المقدمة صحيحة ودقيقة وكاملة". ونجد عدم دقة التعريفات المذكورة ففيها خلط بين المعلومة الكاذبة والمعلومة المضللة فالاولى هي تلك التي لا تطابق الواقع فتكون بالتالي غير صحيحة اما الثانية فهي التي تتسبب في تكوين قناعة لدى المتلقي فالاولى ناظره الى عدم مطابقة الواقع سواء بنى عليها المتلقي قناعتة ام لا اما الثانية فهي ناظرة الى تلك الحالة التي تقوم في نفس المتلقي لتجعله يقتنع بأمر لا حظ له من الواقع حتى وان لم تكن المعلومة كاذبة (محاضرات الدكتور باسم علوان في القانون التجاري القيت على طلبة الدكتوراه في كلية القانون / جامعة كربلاء /عام (٢٠١١)، وتجدر الاشارة الى ان مجلس ادارة هيئة سوق المال الفلسطيني قد انفرد باعطاء الوصف الوافي للتضليل في نطاق صناديق الاستثمار وذلك في المادة(٣٣) من التعليمات رقم (٢) لسنة (٢٠٠٦) بقولها " تعتبر المعلومات مضللة إذا احتوت معلومات عن الأداء الاستثماري للصندوق في الحالات التالية: ١. المبالغة في تصوير أداء الصندوق الحقيقي أو الافتراضي وخصوصاً ما يتعلق بالإيرادات أو الأرباح أو نمو الأصول أو النتائج المحققة أو المتوقع تحقيقها. ٢. وجود معلومات منافية للحقيقة وغير موضوعية تؤثر على سلامة رأس مال الصندوق أو الأرباح.

٨٤- المادة (٣٦٠) من اللائحة المذكورة.

٨٥- المادة (٣٦١) من اللائحة المذكورة.

نشاط الاوراق المالية رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) ولائحتة التنفيذية او قدم للهيئة معلومات غير صحيحة او غير دقيقة او مضللة.

**الفرع الثالث: رقابة مراقب الحسابات**

وتنصب مهمة مراقب الحسابات على الفحص المستندي الذي يمكن اعتباره جوهر عملية المراجعة التي يقوم بها اذ يستطيع المراقب من خلاله التأكد من ان جميع العمليات المالية التي تم اجراؤها مثبتة بالدفاتر والسجلات وانها مطابقة للواقع ومؤيدة بمستندات صحيحة وتكون تلك المستندات معتمدة من المسؤول المختص ويقوم المراقب بعد المراجعة والتأكد من صحة المركز المالي للشركة او الصندوق وصحة القوائم المالية باعداد تقرير بذلك [٨٦].

وإمعاناً من المشرع المصري في إضفاء الرقابة الفعالة على صناديق الاستثمار وضمان حماية أصحاب الأموال المستثمرة، قرر ان يتولى مراجعة حسابات الصندوق مراقبان للحسابات يتم اختيارهما من بين مراقبي الحسابات المقيدين في سجل الهيئة وبالتالي لم يخول مدير الصندوق سلطة تعيينه وقد اوجب ان تعد القوائم المالية للصندوق طبقا لمعايير المحاسبة المصرية ويتولى مراجعة حسابات الصندوق مراقبان للحسابات يختاران من بين المقيدين فى السجل المعد لهذا الغرض لدى الهيئة. على أن يلتزما بمعايير المراجعة المصرية والدولية عند فحص ومراجعة القوائم المالية للصندوق ويكون لكل من مراقبي حسابات الصندوق الإطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات والإيضاحات وتحقيق الموجودات والالتزامات.

ويجب أن يقدم المراقبان تقريراً مشتركاً، وفى حالة الاختلاف فيما بينهما يوضح التقرير أوجه الخلاف ووجهة نظر كل منهما،واوجب ايضاً أن يكون مراقبا الحسابات مستقلين عن مدير الاستثمار أو أي من الأطراف ذوي العلاقة"[٨٧] كذلك حضر المشرع على المراقب الواحد أن يراجع حسابات أكثر من صندوقين فى وقت واحد [٨٨]، وحسناً فعل هنا، توخياً للدقه وعدم الخلط في مفردات القيود الخاصة بأي من الصندوقين.

واوجب ان تشتمل نشرة الاكتتاب في وثائق الصندوق على اسماء مراقبي الحسابات وذلك بقوله " يقدم صندوق الاستثمار نشرة الاكتتاب فى وثائق الاستثمار إلى الهيئة لاعتمادها، ويجب تحرير النشرة وفقا للنموذج الذى تعده الهيئة وأن ترفق به المستندات المؤيدة لبيانات النشرة..... ١١- أسماء مراقبي حسابات الصندوق "[٨٩].

---

٨٦- انظر: وسن عبد الصمد الجعفري،دور مراقب الحسابات في تلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية، بحث مقدم للمعهد العربي للمحاسبين القانونيين، جامعة بغداد، ٢٠٠٦،ص١٩.

٨٧- المادة (١٦٣) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

٨٨- المادة (٤٠) من قانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

٨٩- المادة (١٥٤) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

اما المشرع الكويتي فقد اوجب على مدير الصندوق فور تأسيس الاخير ان يعين مراقب حسابات مرخص من بين المكاتب المعتمدة للهيأة وذلك لمراجعة القوائم المالية ربع السنوية وتدقيق القوائم المالية السنوية للصندوق وفقاً لمعايير المراجعة المعتمدة من الهيأة [٩٠].

كذلك اجاز ان يتم تعيين مراقب الحسابات للصندوق لسنة مالية واحدة قابلة للتجديد سنوياً لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات مالية متتالية [٩١].

هذا وقد تضمن القانون الفرنسي نصاً لا نظير له في القوانين الاخرى الزم بمقتضاه مراقبي الحسابات مراقبة تنفيذ القواعد الآمرة المنصوص عليها في القانون ويجب عليهم ان يوثقوا وطبقاً لمسؤوليتهم ان حافظة الصندوق الاستثماري بالحالة التي تظهر بها في الميزانية وذلك بعد ان يتأكدوا فعلياً من وجود الاوراق المالية في تلك الحافظة.

ومما يميز هذا الحكم الفرنسي انه لم يقصر رقابة مراقبي الحسابات على ما يقومون به من تحريات من خلال المستندات والوثائق التي يضعها الصندوق تحت ايديهم وهي تحريات عادة لا تخرج عن اطار القواعد العامة لمراقبة الحسابات بصورته التقليدية، انما تتسع هذه الرقابة لتمتعهم بسلطة التحقق من قيام مدير الصندوق بالتنفيذ الفعلي لاحكام القانون الذي يخضع له ومن ثم تتميز هذه الرقابة بما لها من طابع شامل بانها رقابة على تنفيذ القانون [٩٢].

## المطلب الثاني: انقضاء صندوق الاستثمار

لا بد ان نشير ابتداءاً الى ان اغلب التشريعات المقارنة تضمنت الاسباب المؤدية لأنقضاء صندوق الاستثمار، وذلك رغبة من المشرع باحاطة المستثمرين بالاسباب التي ينقضي بها الصندوق ومن ذلك اشتراط المشرع المصري تضمين النظام الاساسي بيان اسباب حل الصندوق وكذلك فعل المشرع الكويتي.

وانهاء الصندوق قد يكون لاسباب قانونية كما اشارت له اغلب التشريعات الحاكمة لصناديق الاستثمار، وقد يكون لاسباب مالية كما لو كان حجم اصول الصندوق لا يسمح اياً كان الامر بالاستمرار في تشغيله او لغير ذلك من الاسباب وهذا ما سنبينه في الفروع الاتية.

### الفرع الاول: انقضاء الصندوق لانتهاء مدته

تتفق اغلب القوانين المقارنة في النص على ان انتهاء المدة المحددة لصندوق الاستثمار يعتبر سبب من اسباب انقضائه ومن ذلك ما اورده المشرع القطري بقوله " ينقضي الصندوق بأحد الأسباب التالية: ١- انتهاء المدة المحددة له " [٩٣].

---

٩٠- المادة(٣٥١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنة (٢٠١٠) بشأن تنظيم تداول الاوراق المالية.
٩١- المادة (٣٥٢) من اللائحة المذكورة.
٩٢- انظر: د- حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك، مصدر سابق، ص ٥٧٤-٥٧٥.
٩٣- المادة (١١) من قانون صناديق الاستثمار رقم (٢٥) لسنة (٢٠٠٢).

كذلك المادة (١٦٥) من لائحة القانون المصري بقولها " ينقضي الصندوق فى الحالات التالية:١- انتهاء مدته " [٩٤].

ولم يخل القانون اللبناني من نص مماثل وذلك في المادة (١٨) منه بقولها " يصبح "الصندوق" في حالة تصفية إذا تحققت أي من الحالات التالية:أ- عند إنتهاء المدة المحددة في نظام "الصندوق"[٩٥].

اضافة الى المادة (٣٠) من قرار مجلس ادارة هيئة الاوراق المالية والسلع بقولها " ينقضي الصندوق إذا انتهت مدته المحددة بمستند الطرح ولم يتم تجديدها" [٩٦].

وعليه ينقضي صندوق الاستثمار بسبب انتهاء المدة المحددة له، والاصل في النظام الانجلو - امريكية يجوز للشخص اثقال ملكيته لمصلحة شخص ما بأي قيد يؤدي الى عدم انتقال هذه الملكية كالقيد المتمثل في الترست وهو القيد الذي يجعل الملكية القانونية للمال ثابتة للامين في حين يجعل الملكية الانصافية للمستفيد.

الا انه ولصحة الاتفاق على هذا القيد يشترط الا يستمر عالقاً بالمال بما يزيد على المدة التي يحددها القانون المشترك وتسمى مدة الاستمرار [٩٧].

ويتم تحديد مدة استمرار القيد العالق بالملكية وفقاً لقواعد قانونية خاصة تعرف بالقواعد المانعة من الاستمرار التي لا تجيز وقف الملكية لمدة تزيد على مدة حياة المتصرف مع اضافة احدى وعشرين سنة وبضعة اشهر تسري من تاريخ وفاته وهو الحكم المقرر في القانون الانجليزي والقانون الامريكي [٩٨].

اذن يعتبر الترست الذي تقوم عليه صناديق الاستثمار الانجلو — امريكية نوعاً من القيود التي ترد على ملكية المال اذ تثبت الملكية القانونية على هذا المال لشخص (الامين) في حين تثبت الملكية الانصافية عليه لآخر وهو (المستفيد) وهذا ما يؤدي الى نتيجة هامة هي انه لا يجوز للمالك القانوني للمال التصرف فيه تصرفاً خالصاً لان ملكيته القانونية مقيدة بالغرض من الترست ومصلحة المستفيد[٩٩].

---

٩٤- اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).

٩٥- قانون هيئات الإستثمار الجماعي بالقيم المنقولة وسائر الأدوات المالية رقم (١٥٣١٧) لسنة (٢٠٠٥).

٩٦- قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٣٧) لسنة (٢٠١٢) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار اللبناني.

97- David J. Hayton, Extending the Boundaries of Trusts and Similar Ring-fenced Funds, kluwer law intentional, U.S.A, 2002, p152, and James Penner, The Law of Trusts, 8th edition, Ashford colour press Hampshire,UK, 2012, p 33.

98- John Chipman Gray, The Rule Against Perpetuities, third edition, the lawbook exchange, new jersey, U.S.A, 2008, P12, and Hugh Dalton, Some Aspects of the Inequality of Incomes in Modern Communities,routledge, new York, U.S.A, 2003, P 35.

99- International monetary fund, Coordinated Portfolio Investment Survey Guide, second edition,Washington, U.S.A, 2002, p13-15.

**الفرع الثاني: انقضاء الصندوق لاتفاق الشركاء على حله**

جاء في المادة (٣٠) من قرار مجلس ادارة الهيئة الاماراتي رقم (٣٧) لسنة (٢٠١٢) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار انه " ١- ينقضي الصندوق..... إذا رغب مالكو وحدات صندوق الاستثمار المغلق تصفية الصندوق وفق أحكام مستند طرحه ".

هذا ولم تخل التعليمات المتعلقة بترخيص صناديق الاستثمار الفلسطينية في نص المادة (١١٦) من حكم مماثل " ٢. يصفى الصندوق تصفية اختيارية في الحالات التي ينص عليها النظام الداخلي للصندوق. ٣. يجوز لحاملي (٢٥%) من وحدات الاستثمار أن يطلبوا من مدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع هيئة عامة غير عادية لدراسة توصية مجلس الإدارة بتصفية الصندوق والتصويت على ذلك إذا كان ذلك في مصلحة حملة وحدات الاستثمار. ٤. يجوز لحملة وحدات الاستثمار في أي وقت أن يطلبوا من الهيئة العامة غير العادية تصفية الصندوق...." [١٠٠].

وقد خلا القانون الكويتي الحالي من نص يفيد بانقضاء الصندوق لاتفاق الشركاء في حين ان اللائحة التنفيذية للقانون الملغي قد جاءت بمثل هذا النص في المادة (٨/٩٣) منه حيث يشترط لانقضاء صندوق الاستثمار باتفاق الشركاء موافقة ٧٥% منهم على ان يتم تقديم طلب بذلك الى جهة الاشراف (بنك الكويت المركزي) من قبل الشركاء الذين يمتلكون ٥% من حصص او وحدات الاستثمار [١٠١].

وبموجب هذه المادة اجاز المشرع للشركاء الحق في اتخاذ قرار حل الصندوق بالاغلبية المشار اليها في المادة المذكورة، الا انه اشترط ان يتم ذلك باشراف بنك الكويت المركزي وذلك بعد تقديم طلب بذلك وبالتالي اذا تمت الموافقة على الطلب انقضى الصندوق ودخل في دور التصفية.

وبالنسبة لصناديق الاستثمار الانجلو – امريكية فيرى البعض انه لا توجد ضرورة لاخضاعها للقواعد المانعة لاستمرار القيود العالقة بالملكية التي تحول دون استمرار الصندوق لمدة طويلة.

و تأسيساً على ذلك فاذا كان الغرض من القواعد المذكورة الحيلولة دون استمرار ملكية الامين لاموال الصندوق ملكية قانونية الى ما لا نهاية، حماية للمستفيدين حملة شهادات الصندوق الا ان هؤلاء المستفيدين لا يحتاجون الى اعمال هذه القواعد اذ بوسعهم حماية انفسهم بالنص في نظام الادارة على حقهم في الاجتماع والمداولة حول مسألة استمرار الملكية القانونية لامين الاستثمار وتقرير انهاء حالة الترست قبل انتهاء المدة المحددة له متى اقتضى الامر ذلك فاذا اصدروا هذا القرار (الحل المبتسر) تحولت صفتهم من مالك انصافي الى مالك قانوني لاموال الصندوق.

ولقد اخذت بعض صناديق الاستثمار الانجليزية بهذا الحل استناداً الى ما ما قرره القضاء الانجليزي في حكم له عام (١٩٥٧) من ان شركة الادارة تتمتع باعتبارها مستفيداً في الحالة مثارالنزاع بالحق في تعديل عقد الترست [١٠٢].

---

١٠٠- تعليمات رقم (٢) لسنة (٢٠٠٦).

١٠١- اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٣١) لسنة (١٩٩٠) بشأن هيئة اسواق المال.

١٠٢- انظر:د- حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك، مصدر سابق، ص٦١٠-٦١١.

**الفرع الثالث: انقضاء الصندوق بسبب يتعلق بشركة الادارة او امين الاستثمار**

كما هو معلوم فان العلاقة بين الشركاء في صندوق الاستثمار او بينهم وبين الصندوق لا تقوم على الاعتبار الشخصي لذا ومن البديهي ان لا ينقضي الصندوق بوفاة احد الشركاء او افلاسه او اعساره او الحجر عليه انما تقوم العلاقة بين الشركاء وشركة الادارة وبينهم وبين امين الاستثمار على الاعتبار الشخصي وهذا ما ذكرناه انفاً .

اذ تبنى العلاقة الاخيرة على عقد ترست او عقد وكالة حسب القواعد المعمول بها في هذا البلد او ذاك فيما يتعلق بالقواعد الحاكمة لصناديق الاستثمار فيها، ومن ثم يؤدي فقد الشركاء ثقتهم في شركة الادارة او امين الاستثمار الى انهيار هذه العلاقة مما يستوجب حل صندوق الاستثمار وتصفيته ما لم يكن بالامكان تغيير شركة الادارة باخرى او امين الاستثمار بآخر، باعتبار ان كلاً منهما عضواً اساسياً في التشكيل الثلاثي لصندوق الاستثمار وهو الذي لا يوجد الا بوجود الشركاء وشركة الادارة وامين الاستثمار وهو الحال في جميع القوانين المقارنة[١٠٣].

وبناءاً على ذلك يؤدي انهيار الاعتبار الشخصي بفقد الشركاء ثقتهم في امين الاستثمار في القانون الانجلو – امريكي الى انقضاء صندوق الاستثمار لان امين الاستثمار الذي يعرف بالبنك الامين يتمتع بصفة المالك القانوني لاموال الصندوق المثقلة بالترست كما يقوم نظام الترست الانجلو – امريكي على فكرة الثقة التي يوليها المستفيدون لشخص الامين.

وعليه ينقضي الصندوق بانهيار هذه الثقة وزوال صفة المالك القانوني كما لو صدر قرار بحل البنك الامين او بادماجه في بنك آخر او مع بنك آخر او صدر حكم بشهر افلاسه كما ينقضي صندوق الاستثمار في القانون الانجلو – امريكي متى حدثت واقعة لشركة الادارة ولم يقم امين الاستثمار بتعيين شركة ادارة اخرى واستمر الوضع كذلك لمدة طويلة يتعذر معها استمرار نشاط الصندوق[١٠٤].

وفي القانون السويسري تطبق القواعد المتقدمة بالنسبة لشركة الادارة والبنك الوديع حيث تقوم العلاقة بينهما وبين الشركاء على فكرة الملكية الائتمانية وفكرة الوكالة وقد عنى المشرع السويسري بالنص على انه اذا لم يتضمن نظام الادارة مدة معينة لصندوق الاستثمار جاز لشركة الادارة او البنك الوديع نقض العقد ويجوز هذا النقض في كل وقت بشرط الاخطار المسبق بالرغبة في ذلك قبل حصول النقض بستة اشهر على الاقل ما لم يرد نص في نظام الادارة يقضي بخلاف ذلك.

ويترتب على نقض عقد الاستثمار المشترك على هذا الوجه انقضاء الصندوق تطبيقاً للقواعد العامة التي يجوز بمقتضاها في العقود غير معينة المدة انهاؤها من جانب واحد بشرط الاخطار السابق بذلك في الوقت المناسب.

---

103– Walter Van Gerven, La forme juridique d'un « investment trust » en Belgique,, en France et aux Pays-Bas, 1960, p 541.

104– Walter Van Gerven, OP.CIT, P542.

ووفقاً للقانون الالماني تتمتع شركة الادارة بالحق في انهاء ادارة صندوق الاستثمار ويجب عليها متى قررت ذلك نشرة قرارها في الجريدة الرسمية قبل انهاء الادارة بثلاثة اشهر على الاقل ما لم تحدد الشروط العقدية (نظام الادارة) مدة اطول [١٠٥].

وينتهي حق شركة الادارة في ادارة صندوق الاستثمار بانتهاء مدته او بحل شركة الادارة ذاتها قبل انتهاء هذه المدة غير ان المشرع الالماني قد عنى بالنص على انه لا يجوز لشركة الادارة تقرير حلها قبل انتهاء مدتها (مدة شركة الادارة ذاتها) الا بحلول الاجل الذي يجوز لها فيه استخدام حقها في انهاء ادارة جميع صناديق الاستثمار التي التزمت بادارتها.

كذلك ينتهي حق شركة الادارة في ادارة صندوق الاستثمار وفقاً للقانون الالماني بافلاسها وحينئذ لا تشمل تفليسة شركة الادارة اموال الصندوق.

هذا ويقضي القانون الالماني بانه اذا حلت شركة الادارة لسبب اخر غير ما تقدم جاز للبنك الوديع (امين الاستثمار) ان يقرر نيابة عن الشركاء في صندوق الاستثمار انهاء علاقتهم العقدية بشركة الادارة مهما كانت المدة المقررة لانتهاء ادارة الصندوق.

فاذا انتهى حق شركة الادارة في ادارة صندوق الاستثمار لاي سبب من الاسباب فان القانون الالماني يفرق بين حالتين: الاولى حالة ما اذا كانت شركة الادارة هي المالك الائتماني لاموال الصندوق وفي هذه الحالة تنتقل هذه الاموال مؤقتاً الى البنك الوديع باعتباره اميناً للاستثمار.

والاخرى حالة ما اذا كانت اموال الصندوق مملوكة للشركاء ملكية مشتركة وفي هذه الحالة ينتقل حق التصرف في هذه الاموال الى البنك الوديع ايضاً ويكون البنك في الحالتين المذكورتين تصفية صندوق الاستثمار وتوزيع ناتج التصفية على الشركاء في مقابل رد الشهادات او تعيين شركة ادارة اخرى لتحل محل شركة الادارة المذكورة في ادارة الصندوق وفقاً لنفس الشروط العقدية التي كانت نافذة حتى تاريخ هذا التغيير، وذلك كله بشرط موافقة سلطة الاشراف.

ويقضي المشرع البلجيكي بحلول مشابهة للحلول المقررة في القانون الالماني وان كان قد انفرد بالنص على انه اذا اجاز نظام الادارة لشركة الادارة انهاء وظائفها بالنسبة لصندوق الاستثمار الذي تتولى ادارته فانه لا يجوز لها استخدام هذه الرخصة الا في حالتين: الاولى اذا اضطلعت شركة [١٠٦].

### الفرع الرابع: انخفاض قيمة او عدد حصص الشركاء في الصندوق

اضافة الى ما تقدم من اسباب انقضاء الصندوق يمكن حله ايضاً متى ما كان استمراره يضر بمصلحة الشركاء في الصندوق او بسوق الاوراق المالية،كما لو ثبت ان حصص الشركاء في الصندوق قد انخفضت قيمتها انخفاضاً كبيراً دون أمل في تعويض هذا الخفض بزيادة القيمة بسبب سوء مركز الصندوق في سوق الاوراق المالية.

105- B.A. Wortley, Le « trust » et ses applications modernes en droit anglais, 1962, P 700.
106- Walter Van Gerven, OP.CIT, P543.

ولعل تمتع سلطة الاشراف بسلطة انهاء صناديق الاستثمار في مثل هذه الحالة ما يبرر عدم عناية المشرعين في كثير من الدول بالنص على انقضاء الصندوق بسبب نقص قيمة حصص الشركاء في الصندوق بدرجة كبيرة.

وقد قرر المشرع المصري في اللائحة التنفيذية قبل تعديلها [١٠٧] انقضاء صندوق الاستثمار بسبب انخفاض قيمة او عدد حصص الشركاء في الصندوق الا ان مثل هذا الحكم غير موجود في اللائحة التنفيذية الحالية حيث جاء في اللائحة التنفيذية قبل التعديل انه اذا انخفض عدد وثائق الاستثمار الى (٥٠%) من اجمالي عدد الوثائق المكتتب فيها ما لم تقرر اغلبية حملة الوثائق استمرار نشاطه في اجتماع تدعو اليه شركة الصندوق ويحضره ممثل عن الهيئة العامة لسوق المال باعتبارها الجهة التي تمثل سلطة الاشراف.

**الفرع الخامس: صدور حكم او قرار بحل الصندوق او بشطبه**

ومن الاسباب الاخرى التي ينقضي بها الصندوق طبقاً للتشريعات المقارنة صدور حكم قضائي بحل صندوق الاستثمار وذلك بتوفر سبب من الاسباب التي تبرر هذا الحل كما لو حدث خلاف بين شركة الادارة وامين الاستثمار تعذر معه تغيير أي منهما مما يحول دون استمرار الصندوق وكما لو باشر الصندوق نشاطآ غير مشروع دفع المستثمرين الى طلب الحكم ببطلان عملياته بسبب عدم مشروعية المحل مما يؤدي بالنتيجة الى حله وتصفيته.

ومن النصوص القانونية التي اشارت الى هذا السبب من اسباب انقضاء الصندوق القانون القطري حيث نص على انه " ينقضي الصندوق بأحد الأسباب التالية:

٣- صدور حكم قضائي بحله " [١٠٨].

وتطبيقاً لذلك صدر في انجلترا عام (١٨٧٩) حكم استئناف الذي اعتبر بعض الصناديق غير مشروعة ويتعين حلها وتصفيتها لانشائها بالمخالفة لقانون الشركات الانجليزي لعام (١٨٦٢) اذ لم يراع في انشاء تلك الصناديق الشروط التي يتضمنها هذا القانون بالنسبة لعدد الشركاء او شكل عقد الشركة ونصوص نظامها شروط قيدها في سجل الشركات الذي انشئت في دائرته الامرالذي اضطر صناديق الاستثمار الجديدة الى التقيد باحكام القوانين النافذة في ذلك الحين.

---

١٠٧- المادة (١٦٥) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢) المعدلة بقرار وزير الاستثمار رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٧.

١٠٨- قانون صناديق الإستثمار رقم (٢٥) لسنة (٢٠٠٥).

## الخاتمة

### أولاً:- الاستنتاجات:

١- تعد صناديق الاستثمار من الأدوات الاستثمارية الحديثة في سوق الأوراق المالية التي توفر للأشخاص الذين ليس لديهم موارد مالية كافية و ليس لديهم الخبرة او ليس لديهم الوقت الكافي الفرصة للدخول الى سوق الأوراق المالية.

٢- إن إقامة سوق مالية ناجحة يستلزم توفر أدوات مالية مستحدثة ومن هذه الأدوات صناديق الاستثمار التي تعمل على تنشيط سوق الأوراق المالية وذلك من خلال قيامها بشراء وبيع الأوراق المالية وكذلك من خلال ما تطرحه من وثائق الاستثمار في السوق.

٣- ان المؤسسات المالية العراقية تمتلك رؤوس اموال جيدة وهو ما يعني توفر المتطلبات الاساسية لانشاء صناديق الاستثمار.

٤- هناك عدة أنواع لصناديق الاستثمار تختلف باختلاف حاجات وأهداف ورغبات المستثمرين، وكذلك تختلف أنواع الصناديق وأهدافها باختلاف الأسواق التي تدار بها، ولكن مهما تنوعت وتعددت فهي تندرج تحت نوعين أساسيين من الصناديق هما:

١- صناديق الاستثمار ذات النهاية المفتوحة.٢- صناديق الاستثمار ذات النهاية المغلقة.

٥- إنّ الهدف من إنشاء صناديق الاستثمار هو تجميع الأموال من الأفراد والمؤسسات المالية، مقابل إصدار وثائق الاستثمار، ومن ثم استثمار تلك الأموال في الأوراق المالية المنوعة، بما يحقق التنويع الكفء للاستثمارات، بحيث يؤدي ذلك الى تخفيض المخاطرة وتحقيق العائد المناسب للمستثمرين.

٦- تساعد في دفع عجلة التنمية الاقتصادية وذلك من خلال تعبئة الموارد المالية الفائضة الى قنوات استثمارية.

٧- إن لمدير الاستثمار دوراً كبيراً إذ يرجع نجاح أداء صناديق الاستثمار الى مهارته وخبرته، فالإدارة الممتازة للقائمين على الصندوق شيء أساسي فعادة ما يقارن المستثمرون أداء صناديق الاستثمار ويظهر دائماً أن تميز الإدارة وراء تميز الأداء.

### ثانياً: التوصيات:

١- ينبغي على المصارف وشركات الاستثمار المالي العراقية مفاتحة الجهات الرسمية لغرض استصدار تشريع خاص بصناديق الاستثمار وبشكل لا يتعارض مع القوانين الاخرى منها قانون الاستثمار وقانون المصارف وقانون الشركات وغيرها من القوانين التي تختص بالاستثمار والشركات مع الاستفادة من القوانين والانظمة العربية الخاصة بصناديق الاستثمار وذلك بغية مباشرة البدء بمزاولة هذا النشاط وطرح وثائق استثمار صناديق الاستثمار في سوق العراق للأوراق المالية وذلك لكي تساهم في تنشيطه على غرار التجارب العربية في مجال صناديق الاستثمار.

٢- العمل على استطلاع أراء المستثمرين في سوق العراق للاوراق المالية وغيرها من المؤسسات المالية الاخرى بين فترة وأخرى بخصوص إنشاء صناديق الاستثمار لغرض التعرف على رغبتهم للاشتراك في صناديق الاستثمار ونوع الصناديق التي يرغبون الاشتراك فيها.

٣- تخلي إدارات المؤسسات المالية عن تبني استراتيجيات متحفظة والعمل وفق استرتيجيات تتلائم مع الوضع الحالي الذي يتسم بالتغيرات المستمرة والمتسارعة بالاضافة الى العمل على التنوع الدائم في استثمارات المؤسسة المالية وعدم التركيز على الاستثمارات الحكومية قصيرة الأجل للتقليل من حدة المخاطر التي قد تتعرض اليها فضلاً عن حصولها على عوائد مقبولة.

٤- الاهتمام بقسم الابحاث والدراسات وعدم النظر اليه كوحدة ثانوية والعمل على تطويره وتذليل المصاعب التي قد تواجهه لانه من خلال هذا القسم تستطيع المؤسسات المالية معرفة كل ما هو جديد من الخدمات التي يحتاجها المستثمرون.

٥- العمل على تطوير مهارات الكادر الإداري لإدارة الاستثمار من خلال زجهم بدورات تدريبية وتطويرية متخصصة فضلاً عن الأخذ بالحسبان التحصيل الدراسي والتخصص عند استقطاب كادر وظيفي جديد.

٦- زيادة الوعي الاستثماري لدى المتعاملين مع المؤسسات المالية بصورة خاصة والجمهور بصورة عامة وتعريفهم بهذه الأداة الاستثمارية الجديدة (صناديق الاستثمار) وذلك من خلال المراكز البحثية والصحف والمجلات والتلفزيون.

٧- من أجل أن تكون إدارة صناديق الاستثمار ناجحة في تحقيق أهدافها وأهداف المستثمرين فان من الضروري قيام الشركات المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية بتقديم كافة البيانات من التقارير السنوية والكشوفات التحليلية التي تحتاجها جهات عديدة، ومنها أقسام البحوث والدراسات الفنية في السوق لتتمكن من تقديم نتائج التحليل والتقييم في النشرات اليومية والشهرية والفصلية والسنوية.

٨- تشجيع تأسيس مراكز استشارية تؤسس لغرض الإفصاح ونشر المعلومات.

٩- على الرغم من أن موضوع تجربة صناديق الاستثمار وإمكانية تطبيقة في العراق من الموضوعات الحديثة، فان هناك حاجة ملحة الى المزيد من البحوث التطبيقية لتحديد أي من الصناديق تلائم أهداف المستثمرين.

١٠- تفعيل دور وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في مجال الترويج لصناديق الاستثمار وايصال الفكرة عنها الى اكبر عدد ممكن وذلك من خلال زجها في المناهج الدراسية ابتداءاً من اعداديات التجارة والكليات والمعاهد وحتى في الدراسات العليا.

## مشروع قانون صناديق الاستثمار

### مادة (١)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المحددة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون: قانون صناديق الاستثمار.

الهيئة: هيئة الأوراق المالية.

الشخص: الشخص الطبيعي أو الاعتباري.

المستثمر: الشخص الذي يتعامل بالأوراق المالية بيعا أو شراء بهدف تحقيق الربح.

صندوق الاستثمار: الشخص الاعتباري المرخص من الهيئة والذي يقوم بتجميع رأس مال من مستثمرين واستثماره نيابة عنهم في محفظة أوراق مالية.

صندوق الاستثمار المفتوح: صندوق ذو رأس مال متغير يزيد بما يتم إصداره من وحدات جديدة وينخفض بما يتم استرداده من وحدات قائمة، ويجوز بعد موافقة الهيئة تداول وحداته في السوق بعد إدراجه بها.

صندوق الاستثمار المغلق: صندوق ذو رأس مال ثابت، ولا تسترد وحداته إلا في نهاية عمره ما لم ينص في مستند طرحه وتتفق سياسته الاستثمارية على خلاف ذلك، ويجوز تداول وحداته في السوق بعد إدراجه ووفقاً للضوابط التي تتضمنها موافقة الهيئة.

الإكتتاب العام: طرح الأوراق المالية للجمهور.

مدير الاستثمار: الشخص الذي يمارس إدارة الاستثمار في الأوراق المالية للصندوق.

الإفصاح: الكشف عن المعلومات التي تهم المستثمر والجمهور التي تؤثر في سعر الورقة المالية.

الصندوق الاجنبي:صندوق استثمار مؤسس خارج الدولة وفقاً للقوانين والأنظمة السارية بالدولة الأجنبية.

صندوق المؤشر: صندوق الاستثمار المفتوح الذي ينشأ بهدف استثمار غالبية أمواله في توليفة استثمارية تتوافق مع توليفة أحد مؤشرات الأسعار بالأسواق أو توليفة محفظة استثمارية تحددها سياسته الاستثمارية، مع إتاحة تداول وحدات الصندوق بسوق مالي أو أكثر.

أمين الإستثمار: البنك الذي يقوم بإعمال أمانة استثمار أموال الصندوق.

وحدات الإستثمار: الحصص التي يتكون منها رأس مال الصندوق.

وثيقة الاستثمار: ورقة مالية تمثل حصة حامل الوثيقة فى صافى قيمة أصول الصندوق.

**المادة (٢): الهدف من الصندوق**

تهدف صناديق الاستثمار إلى:١) استثمار المدخرات في الأوراق المالية.٢) تحقيق التنوع في الاستثمار.٣) تقليل مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

**المادة(٣): إجراءات ترخيص الصندوق**

**١**) يتقدم المؤسسون إلى الهيئة بطلب خطي للحصول على الترخيص بإنشاء الصندوق مرفقاً به الوثائق التالية:

**أ**– البيانات الأولية للمؤسسين وهي:

١- اسم وعنوان الشخص الاعتباري المؤسس وجنسيته ومركزه الرئيسي.
٢- الاسم الكامل للشخص الطبيعي المؤسس وتاريخ ميلاده وجنسيته وعنوانه.
٣- نسبة التملك لكلٍ منهم.
٤- الأحكام الجزائية والعقوبات الإدارية المفروضة سابقاً على أي منهم.
٥- إقرار بأنه لم يحكم على أي من المؤسسين بشهر إفلاس أو تم الحكم عليه بشهر إفلاس وأوقف الحكم مع رد الاعتبار.
٦- تعهد بأن جميع البيانات المقدمة للهيئة صحيحة ويتحمل جميع العواقب القانونية في حال ثبوت العكس.

**ب-** التفويض الصادر من المؤسسين لمن ينوب عنهم بالقيام بإجراءات التأسيس.
**ج-** إشعار مصرفي يفيد بإيداع المؤسسين لكامل قيمة مساهماتهم في رأس مال الصندوق.
**د-** اسم مدير الاستثمار المتعاقد معه من قبل المؤسسين وملخص وافٍ عن أعماله السابقة وعن الأشخاص القائمين على إدارته.
**هـ-** مشروع النظام الأساسي موقعاً عليه من المؤسسين.
**و-**إقرار من مدقق حسابات يفيد قبوله التعيين لمرحلة التأسيس.
**ز-** نسخة عن مشاريع اللوائح الداخلية المنظمة لأعمال الصندوق.
**ح-** أي أوراق أخرى تطلبها الهيئة.

**٢)** تقوم الهيئة بدراسة طلب الترخيص خلال شهر من تاريخ استكمال الأوراق المطلوبة، ومن ثم ترفع اقتراحها بالموافقة على المصادقة على النظام الأساسي وعلى الترخيص بإنشاء الصندوق إلى رئيس مجلس الوزراء.

**المادة(٤): النظام الأساسي للصندوق**

يجب أن يشتمل هذا النظام على ما يلي:

١- اسم الصندوق ومدته.٢- رأس مال الصندوق.٣- إصدار الوثائق.٤- الاكتتاب فى وثائق الاستثمار.٥- استرداد الوثائق فى الحالات التى يجوز فيها الاسترداد. ٦- حالات الوقف المؤقت لعملية استرداد الوثائق. ٧- طريقة تقييم أصول الصندوق. ٨- كيفية تصفية الصندوق.٩- بيان بأسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق وكيفية تعيينهم.١٠- اسم مدير الاستثمار وكيفية تحديد أتعابه وغيرها من الأتعاب المستحقة للأطراف ذوي العلاقة، وكيفية تغييره.١١- قواعد الإفصاح. ١٢- تعديل النظام الأساسي للصندوق. ١٣- أسماء مراقبي حسابات الصندوق.

**المادة (٥): مجلس إدارة الصندوق**

١. تتولى الشركة المؤسسة للصندوق وبعد موافقة الهيئة تعيين مجلس إدارة للصندوق يتكون من عدد فردي من الأعضاء لا يقل عن (٣) ولا يزيد عن (٧) من الأعضاء المستقلين عن الأطراف ذوي

العلاقة يتمتعون بالأهلية والخبرة اللازمة، وإذا شغر مركز أحد الأعضاء تقوم الشركة بتعيين عضو في المركز الشاغر ليكمل مدة سلفه وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة، ولا يجوز عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة.

٢. مع مراعاة حكم الفقرة السابقة، إذا تم تشكيل مجلس إدارة الصندوق من (٥) أعضاء يجوز أن يكون من بينهم عضواً ممثلاً لمؤسس الصندوق أو لمدير الاستثمار وفقاً لرغبة مؤسس الصندوق، وإذا تم تشكيل مجلس إدارة الصندوق من (٧) أعضاء فيجوز أن يضم في عضويته ممثلاً لمؤسس الصندوق وممثلاً لمدير الاستثمار بشرط ألا يكون مؤسس الصندوق هو نفسه مدير الاستثمار.

٣. يتولى مجلس الإدارة في أول اجتماع له انتخاب رئيس للمجلس من بين الأعضاء المستقلين فقط وتكون مدة عضوية المجلس (٣) سنوات.

٤. يقوم مجلس إدارة الصندوق بتعيين أمانة سر للمجلس تتولى كافة الأعمال الإدارية الخاصة بالمجلس.

٥. تحدد أتعاب وبدلات أعضاء مجلس الإدارة بالتنسيق مع مؤسس الصندوق وبعد موافقة الهيئة، وتحمل تلك الأتعاب والبدلات، وكذلك كافة الأعباء المرتبطة بمقر الصندوق وأمانة سر المجلس على قائمة دخل الصندوق كأعباء مالية واجبة الخصم ويتم الإعلان عنها بمستند الطرح ولا تعدل إلا بموافقة الجمعية العمومية لمالكي الوحدات والهيئة.

**المادة(٦): رأس مال الصندوق**

يقسم رأس مال الصندوق إلى وحدات استثمار متساوية، وتكون مسؤولية مالكي هذه الوحدات محدودة بمقدار حصصهم في رأس المال، ولا يجوز لمالكي هذه الوحدات الإشتراك في أنشطة إستثمار أموال الصندوق.

ويكون لكل وحده من وحدات رأس مال الصندوق قيمة إسمية بالدينارالعراقي، أو بأي عمله أخرى.

وفي جميع الأحوال تسدد القيمة الاسمية للوحدة دفعة واحدة، أو حسبما يقتضيه النظام الأساسي للصندوق.

**المادة (٧): نشرة الاكتتاب**

يقدم صندوق الاستثمار نشرة الاكتتاب فى وثائق الاستثمار إلى الهيئة لاعتمادها. ويجب تحرير النشرة وفقا للنموذج الذى تعده الهيئة وأن ترفق به المستندات المؤيدة لبيانات النشرة.

ويجب أن تتضمن نشرة الاكتتاب البيانات الآتية:

١- اسم الصندوق.

٢- الهدف من الصندوق.

٣- تاريخ ورقم الترخيص الصادر للصندوق.

٤- مدة الصندوق.

٥- القيمة الاسمية للوثيقة.

٦- عدد وثائق الاستثمار وفئاتها.
٧- اسم المصرف المرخص له بتلقي طلبات الاكتتاب.
٨- الحد الأدنى والأقصى لعدد الوثائق التى يجوز الاكتتاب فيها.
٩- المدة المحددة لتلقى الاكتتابات.
١٠- أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق.
١١- أسماء مراقبي حسابات الصندوق.
١٢- اسم مدير الاستثمار واسم مدير محفظة الصندوق وملخص واف عن أعمالها السابقة.
١٣- السياسات الاستثمارية.
١٤- تعريف المخاطر التى يواجهها الصندوق وكيفية إدارتها.
١٥- طريقة توزيع الأرباح السنوية.
١٦- بيان ما إذا كان يجوز استرداد قيمة الوثيقة قبل انتهاء مدة الصندوق.
١٧- كيفية الإفصاح الدوري عن المعلومات المتعلقة بنشاط الصندوق.
١٨- أتعاب مدير الاستثمار وغيره من الأطراف ذوي العلاقة.
١٩- أية أعباء مالية يتحملها حملة الوثائق.
٢٠- طريقة التقييم الدوري لأصول الصندوق.
٢١- بيان بالمصارف وشركات الدلالة وشركات خدمات الإدارة التى تقوم ببيع واسترداد الوثائق.
٢٢- أية بيانات أخرى تراها الهيئة.

ويلتزم كل من الصندوق ومدير الاستثمار بتحديث نشرة الاكتتاب للصناديق القائمة وذلك كل عام من تاريخ آخر نشرة تم اعتمادها من الهيئة وكذلك عند قيد الوثائق بالبورصة على أنه فى حالة تغيير بنود أساسية فى نشرة الاكتتاب فإنه يجب تحديثها عند حدوث تلك التغييرات.

وتتولى الهيئة فحص نشرة الاكتتاب فى وثائق الاستثمار والمستندات المرفقة بها فإذا كانت المستندات مستوفاة تعتمد النشرة. أما إذا تبين أن الأوراق غير مستوفاة فيخطر ذوي الشأن خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديمها لاستكمالها. وفى جميع الأحوال تصدر الهيئة قرارها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم الأوراق مستوفاة أو من تاريخ استكمالها مع إخطار ذوي الشأن بالقرار خلال أسبوع من تاريخ صدوره. ويسقط قرار الهيئة باعتماد النشرة إذا لم يتم فتح باب الاكتتاب فى الوثائق خلال شهرين من تاريخ صدوره.

**المادة(٨): الإعلان عن الاكتتاب في الصندوق**

**١)** يجب أن يتضمن الإعلان عن الاكتتاب في وحدات الصندوق المعد من قبل مدير الاستثمار المعلومات الاتية:

**أ-** اسم الصندوق ونوعه ومركز عمله الرئيسي.

**ب–** رقم وتاريخ القرار المتضمن المصادقة على النظام الأساسي وإنشاء الصندوق.

**ج–** رأس مال الصندوق.

**د–** أسماء المؤسسين أو أعضاء مجلس الإدارة وعنوان وجنسية كلٍ منهم وعدد الوحدات التي اكتتب بها كلٌ منهم.

**هـ–** عدد الوحدات الاستثمارية المطروحة للاكتتاب العام وقيمتها الاسمية ومصاريف الإصدار إن وجدت.

**و–** مدة الاكتتاب وشروط إجراءات الاكتتاب.

**ز–** المصارف التي يجري الاكتتاب بها.

**ح–** الإشارة إلى المكان الذي يمكن للمستثمر أن يحصل منه على نشرة الإصدار بما في ذلك عناوين المواقع على شبكة الانترنت.

**ط–** رقم وتاريخ موافقة الهيئة على نشرة الإصدار وإعلان الطرح.

**ي–** تعريف بنوعية المستثمر المخاطب بنشرة الإصدار في وحدات الصندوق.

**ك–** كيفية الإعلان عن قيمة الوحدات دورياً.

**ل–** أي معلومات أخرى ترى الهيئة ضرورة نشرها في هذا الإعلان.

**٢)** يجب أن لا يتضمن الإعلان أي توقعات عن أداء الصندوق في المستقبل أو أية بيانات أو معلومات مبالغ فيها أو ذات تأثير مضلل.

**المادة (٩): اصدار وثائق الاستثمار**

يصدر الصندوق مقابل أموال المستثمرين أوراقا مالية فى صورة وثائق استثمار اسمية بقيمة واحدة.

ولا يجوز لصندوق الاستثمار أن يصدر وثائق استثمار عن حصص عينية أو معنوية أياً كان نوعها.

ويحدد الصندوق القيمة الاسمية لوثيقة الاستثمار عند الإصدار ولا يجوز إصدار وثائق الاستثمار إلا بعد الوفاء بقيمتها نقداً وفقاً لسعر الإصدار. وتخول هذه الوثائق للمستثمرين حقوقاً متساوية قبل الصندوق. ويكون لحاملها حق الاشتراك فى الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه وفقاً للشروط والأوضاع التى تبينها نشرة الاكتتاب.

**المادة (١٠): عقد الادارة**

يجب أن يتضمن عقد إدارة الصندوق بصفة خاصة البيانات الآتية:

(أ) حقوق والتزامات طرفي العقد.(ب) مقابل الإدارة الذى يتقاضاه مدير الاستثمار.(ج) حالات وإجراءات استرداد قيمة وثائق الصندوق طبقا لأحكام نشرة الاكتتاب.(د) حدود سلطة مدير الاستثمار فى الاقتراض من الغير لحساب الصندوق.(هـ) الإجراءات الواجب إتباعها فى حالة تغيير مدير الاستثمار.(و) حالات إنهاء وفسخ العقد.

**المادة(١١): الشروط الواجب توافرها في مدير الاستثمار**

يجب على الصندوق أن يعهد بإدارة نشاطه إلى مدير استثمار يشترط فيه ما يلي:

**أ–** أن يكون شركة خدمات ووساطة مالية مرخصة أصولاً.

**ب–** أن تتوافر في القائمين على مباشرة النشاط والمسؤولين عن إدارة أموال الصندوق المؤهلات والخبرة والكفاءة اللازمة لذلك.

**ج–** أن لا يكون سبق لأعضاء مجلس إدارة الشركة ومديرها والعاملين لديها منعهم تأديبياً من مزاولة أي نشاط من أنشطة الخدمات و الوساطة المالية أو حكم عليهم بعقوبة جنائية أو جنحة في جريمة ماسة بالشرف أو الأمانة.

**المادة (١٢): التزامات مدير الاستثمار**

١. بذل عناية الرجل الحريص في إدارته لأموال الصندوق وذلك على النحو المتوقع من شخص متخصص وصاحب خبرة كبيرة في مجال عمل الصندوق، وأن يعهد بإدارته لجهاز فني أو إدارة متخصصة من العاملين لديه وبالشكل والطريقة التي تضمن استقلال الذمة المالية للصندوق عن كافة الأطراف الأخرى وأيضاً عن أي صناديق استثمار أخرى يديرها وأن يحتفظ بحسابات مستقلة لكل صندوق.
٢. تجنب كل عمل أو تصرف من شأنه أن يخلق تعارض مصالح عند استثماره لأموال الصندوق، وأن يتجنب أي عمل يترتب عليه زيادة غير ضرورية في التكاليف أو المخاطر التي يتعرض لها الصندوق، وأن يعمل على حماية مصالح الصندوق في كل تصرف أو إجراء.
٣. بذل كل ما يستطيع لدراسة المركز المالي للشركات والأصول التي يستثمر فيها أموال الصندوق الذي يديره، وأن يعمل على تنويع تلك الاستثمارات وبما يؤدي إلى التقليل من مخاطر الاستثمار التي تتعرض لها أموال الصندوق، وألا يستخدم تلك الأموال في التأثير على أسعار الأوراق المالية بالسوق.
٤. ألا يحصل هو أو أيٍ من العاملين لديه على مكاسب أو مميزات خاصة من الصندوق باستثناء أتعاب الإدارة المتفق عليها، وألا تكون له مصلحة من أي نوع مع الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بيعاً أو شراءً أو يتعامل معها في معرض ممارسة الصندوق لنشاطه.
٥. توزيع أو التأكد من توزيع عمليات البيع والشراء على العديد من الوسطاء بالسوق الذي يتعامل فيه الصندوق مع مراعاة تحقيق "أفضل تنفيذ" وألا ينحاز لبعضها على نحو قد يحقق له مكاسب خاصة أو يضر بحقوق مالكي الوحدات، وألا يختلق عمليات بهدف زيادة عمولات أو أتعاب أو مصروفات جهات أخرى.
٦. بذل العناية والجهد اللازمين ليضمن سيطرة الصندوق على كافة أصوله وتأمينها من أي مخاطر تنتج عن عدم اكتمال نقل ملكية تلك الأصول إلى الصندوق في الوقت والكيفية اللازمين.

٧. توفير القدر اللازم من السيولة بالصندوق بما يمكنه من الوفاء بالتزامات الصندوق تجاه الغير نتيجة ما يمارسه الصندوق من نشاط، وتجاه مالكي الوحدات الراغبين في استرداد قيمة جزء من وحداتهم بالصندوق إذا ما كانت طبيعة الصندوق تسمح بذلك ووفقاً للضوابط المنصوص عليها بمستند الطرح.

٨. اتخاذ كافة الخطوات اللازمة للتأكد من دقة تقييم أصول الصندوق وسعر وحداته المحتسب من خلال شركة خدمات الإدارة، مع الالتزام باتخاذ ما يلزم لتعديل وتصحيح أي أخطاء جوهرية ومؤثرة في تقييم أصول الصندوق وتسعير وحداته.

**المادة (١٣): الإفصاح**

يجب على مدير الاستثمار توفير المعلومات الكافية التى تمكن المستثمرين الجدد وحملة الوثائق من اتخاذ قرارهم الاستثماري وخاصة ما يرد فى نشرة الاكتتاب متعلقا بأهداف الاستثمار فى الصندوق وشروطه والمخاطر المرتبطة به.

وتلتزم شركات خدمات الإدارة بأن تقدم لحملة الوثائق كل ثلاث أشهر تقريراً يتضمن البيانات التالية:

١- صافى قيمة أصول الصندوق.

٢- عدد الوثائق وصافى قيمتها بالنسبة لكل من حملة وثائق الصندوق.

٣- بيان بأي توزيعات أرباح تمت فى تاريخ لاحق على التقرير السابق إرساله لحملة الوثائق.

كما يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح الفوري عن الأحداث الجوهرية التى تطرأ أثناء مباشرة الصندوق لنشاطه لكل من الهيئة وحملة الوثائق.

ويجب على مجلس إدارة الصندوق أن يقدم إلى الهيئة تقارير نصف سنوية عن أدائه ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التى تفصح عن المركز المالي للصندوق بصورة كاملة وصحيحة والإجراءات التى يتخذها مدير الاستثمار لإدارة المخاطر المرتبطة بالصندوق، وذلك كله وفقا للضوابط التى تضعها الهيئة.

**المادة (١٤): الأعمال المحظورة على مدير الاستثمار**

يحظر على مدير الاستثمار مايلي:

**أ-** الأعمال الممنوعة على الصندوق بموجب نظامه الأساسي.

**ب-** استخدام أموال الصندوق في شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو في حالة إفلاس.

**ج-** البدء في استثمار أموال الصندوق قبل إغلاق باب الاكتتاب في وحداته.

**د-**الحصول له أو لمديريه أو العاملين لديه على كسب أو ميزة من العمليات التي يجريها.

**هـ-** أن تكون له مصلحة من أية نوع مع الشركات التي يتعامل بأوراقها المالية لحساب الصندوق الذي يديره.

و- أن يقترض من الغير ما لم يسمح له عقد الإدارة بذلك وفي الحدود المقررة في العقد.

ز-استثمار أموال الصندوق في وحدات صندوق آخر يقوم على إدارته.

ح- إذاعة أو نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة أو حجب معلومات أو بيانات هامة.

ط- إجراء عمليات بهدف زيادة العمولات.

**المادة (١٥): أمين الاستثمار**

١) يتولى أمين الاستثمار تقويم ومتابعة استثمارات الصندوق والتأكد من تطابقها مع السياسة الاستثمارية الواردة في نظامه الأساسي وأحكام القانون وقانون السوق والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاهما.

٢) على أمين الاستثمار إعلام الهيئة ومدققي حسابات الصندوق عن أي مخالفة يرتكبها مدير استثمار الصندوق فور علمه بها، والطلب منه تصويب تلك المخالفات فوراً، فإذا لم يستجب للطلب يرفض أمين الاستثمار الاستثمارات المخالفة دون أن يترتب على ذلك أي أثر مادي على الصندوق في جميع الأحوال.

٣) يمارس أمين الاستثمار الأعمال الموكلة إليه وفقاً لأحكام قانون السوق والأنظمة الصادرة بمقتضاه فيما يتعلق بالصندوق بما في ذلك ما يلي:

أ- الإشراف على إطفاء وتحديد سعر الإطفاء للوحدات الاستثمارية للصندوق المفتوح.

ب- الإشراف على توزيع الأرباح.

ج- الإشراف على إدارة استثمارات الصندوق ونشاطه والتأكد من تطبيق الأنظمة والتعليمات الصادرة عن الهيئة بما يحقق مصلحة المستثمرين.

د- الاطلاع على ملفات وسجلات مدير الاستثمار الخاصة بالصندوق وطلب أي معلومات منه.

هـ- تزويد الهيئة بتقارير دورية عن نشاط الصندوق.

و- تصفية الصندوق.

**المادة (١٦): إشراف ورقابة الهيئة**

للهيئة الإشراف على نشاط الصندوق والإطلاع وطلب البيانات والمستندات وغيرها من المعلومات اللازمة للتحقق من التزام الصندوق بأحكام القانون ولائحته والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما.

ويجب على كل من مجلس إدارة الصندوق والمراقب الداخلي لمدير الاستثمار موافاة الهيئة بتقارير نصف سنوية عن نشاط الصندوق ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالي للصندوق، وأن تكون معتمدة من مراقبي حسابات الصندوق.

**المادة (١٧): انقضاء الصندوق**

ينقضي الصندوق بأحد الأسباب التالية:

١- انتهاء المدة المحددة له.
٢- انتهاء الغرض الذي تم إنشاؤه من أجله.
٣- صدور حكم قضائي بحله.
٤- توفر حالة من حالات التصفية التي ينص عليها نظامه الأساسي.
٥- انقضاء المؤسس أو إشهار إفلاسه، ما لم تتول إدارة الصندوق جهة أخرى بعد موافقة المصرف.

## المصادر:

### اولا: الكتب العربية:


١. د. احمد معجب العتيبي، المحافظ المالية الاستثمارية، الطبعة الاولى، دار النفائس، الاردن، ٢٠٠٧.
٢. د. تشارلز ويلان، عرض للمفاهيم الاقتصادية، تعريب: زينب حسن البشاري، الطبعة الاولى، كلمات عربية للطباعة، الاردن، ٢٠٠٨.
٣. د. حسني المصري، صناديق الاستثمار المشترك في القانون الكويتي والقانون المقارن،الكويت، ١٩٩٥.
٤. د. حسين شحاته، منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الإسلامية، المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩.
٥. د.عبد الحفيظ عبد الرحيم،الاسواق والسياسات النقدية في الخليج،الطبعة الاولى، دار الكتاب، مصر، ٢٠١٢.
٦. د. عبد الرحمن السيد قرمان، المركز القانوني لمدير الاستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩.
٧. د. عبد الغفار حنفي، الاستثمار في الاوراق المالية (اسهم – سندات – وثائق استثمار- الخيارات)، الدار الجامعية، مصر،٢٠٠٠.
٨. د. عصام حنفي محمود، القانون التجاري (الإفلاس وعمليات البنوك)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧.
   - د.عبد الرزاق قاسم ود- احمد العلي، ادارة الاستثمارات والمحافظ الاستثمارية، سوريا، ٢٠١١.
٩. د. فارس محمد اعجيان العجمي، رقابة سوق المال على إدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢.
١٠. د. قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى،دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠٠٩.
١١. د. محمد شلهوب، شؤون النقود واعمال البنوك، دار شعاع، سوريا، ٢٠٠٧.
١٢. د. محمد علي ابراهيم العامري،ادارة محافظ الاستثمار، الطبعة الاولى، مكتبة الجامعة، بغداد، ٢٠١٠.

١٣. د.محمد عوض عبد الجواد وعلي إبراهيم الشديفات، الاستثمار في البورصة (أسهم سندات أوراق مالية) الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٦.
١٤. د. محمد مطر، إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية) الطبعة الخامسة، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٩.
١٥. د. مصطفى كمال طه وشريف مصطفى كمال طه، بورصات الاوراق المالية، دار الفكر الجامعي، مصر، ٢٠٠٩.
١٦. د. منى قاسم، دليل الاستثمار في البورصة المصرية والبورصات العربية، الطبعة الاولى،الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٧.
١٧. د. منى قاسم، صناديق الاستثمار للبنوك والمستثمرين، الطبعة الاولى،الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ١٩٩٥.
١٨. د. منذر الشرع، قواعد وافاق التحديث في الاردن، الطبعة الاولى، دار الفارس، الاردن، ٢٠٠٥.
١٩. د.منير إبراهيم هندي، صناديق الاستثمار في خدمة صغار وكبار المدخرين، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩.
٢٠. د. نزيه عبد المقصود مبروك، صناديق الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦.

**ثانيا: القوانين والانظمة والتعليمات:**

١- القانون المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢) بإصدار قانون سوق رأس المال.
٢- اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة (١٩٩٢).
٣- القانون الكويتي رقم (٧) لسنه (٢٠١٠) بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية.
٤- اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنه (٢٠١٠) بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي.
٥- قانون الصناديق الاستثمارية القطري رقم (٢٥) لسنه (٢٠٠٢).
٦- قانون الأوراق المالية الاردني رقم (٧٦) لسنه (٢٠٠٢).
٧- المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة (١٩٩٠) في شأن تنظيم تداول الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار الكويتي.
٨- التعليمات رقم (٢) لسنة (٢٠٠٦) بشأن ترخيص صناديق الاستثمارالفلسطينية.
٩- نظام السوق المالية للمملكة العربية السعودية رقم (٣٠) لسنة (٢٠٠٣).
١٠- نظام صناديق الاستثمار السوري بقرار رقم (١١٦٧٩) لسنة (٢٠١١).

١١- قرار مجلس ادارة الهيئة الاماراتي رقم (٣٧) لسنة (٢٠١٢) بشأن النظام الخاص بصناديق الاستثمار.

**ثالثا: الكتب الانكليزية:**

1- Bharati V.Pathak، Investments Analysis And Management، John Wiley & Sons, U.S.A, 2009.

2- David J. Hayton, Extending the Boundaries of Trusts and Similar Ring-fenced Funds, kluwer law intentional,U.S.A, 2002.

3- D- K Sasd Haran, Alex K Mathews,, Financial Services And System, Tata Mcgraw Hill, New Delhi, 2008.

4-D- S Gurusamy, Merchant Banking And Financial Services, 3rd Edition, Tata Mcgraw Hill, New Delhi, 2009.

5 - John C. Bogle, Commens Sense On Mutual funds, John Wiley & Sons, New Jersey, 2010.

6 - Madhu Sinha, Financial Planning: Aready Reckoner, Tata Mcgraw-Hill, New Delhi, 2008.

7- Mohamed A.Ramady, The Saudi Arabian Economy (Policies, Achievements, And Challenges), Second Edition,, Springer, New York, 2010.

8- Tric T yson, Mutual Funds For Dummies, 6TH Edition, John Wiley & Sons, Indiana, 2010.

# الرواية الأدبية في كتاب (زاد الرفاق) لأبي المظفر الأبيوردي (ت٥٠٧هـ) - دراسة نقدية تحليلية-

# *The literary novel in the book (Zad AL-Rifaq)by Abi Muzafer Al-Abury –A critical analytic Study-*

**أ.م.د. حربي نعيم محمد الشبلي** [١] Assist. Prof. Harbi N. M. AL-Shibli

**م. جـواد عـودة سـبهان** [٢] Assist. Lect. Jawad A. Sabhan

**ملخص البحث**

حفل تاريخ الأدب العربي بعدد كبير من رواة الأدب، شعره ونثره، وقد وضعت مصنفات قيمة في هـذا البـاب، ومـن هـؤلاء الـرواة: ابـو عمـرو بـن العـلاء (ت١٥٤هـ)، والمفضـل الضـبي (ت١٧٠هـ)، والاصمعي (ت٢١٦هـ)، وغيرهم. وكان للابيوردي دور كبير في تعزيز الرواية فقد دلّ كتابه النفيس (زاد الرفاق) على انه لم يكن اقل شأناً عمن سبقه من رواة اللغة والأدب. وهذا البحث بصدد دراسة الرواية، وذلك بعد توطئة لها. الى ذلك يقدم البحث طائفة من الروايات الأدبية المتمثلة برواية الشعر، ورواية الامثال، بُغية الكشف عن جهود الابيوردي النقدية التي حاول فيها ان يكمل ما بدأه العلماء الرواة من قبله.

**Summary**

The conclusion of research 2.

١ – جامعة كربلاء –كلية التربية للعلوم الانسانية /قسم اللغة العربية

٢ – مديرية تربية كربلاء – اعدادية الحسن (عليه السلام) التجارية.

The History of Arabic literature has adopted many of literature narrators through poetry and prose. There are many valuable classifications in this part ; Those are " Abo Amro Bin AL-'Alaa (died in 154, AL-Mufadel AL-Dhabee (died in 1701, AL-'ssm'aee (died in 216). AL-Abyoordi has played a good role in supporting the Novel.

The book (Zad AL-Rafaaq) expresses that this book is something value among the rest. This research is considered as a study of the Novel moreover, this research presents a group of literary novels line the of poetry and the Novel of critical proverbs so as to discover the effort of AL-Abyoordi which he tries to complete what the other scientists begin.

## توطئة:

يمكن عد كتاب (زاد الرفاق) واحداً من الكتب الموسوعية الشاملة للعلوم الادبية، واللغوية، والمعارف العامة، والروايات الادبية، فمؤلفه قد أخذ من كل علمٍ طرفاً، ذلك ان الباحث في تراثنا القديم يلحظ كماً هائلاً وسيلاً متدفقاً من الموسوعات للشعر العربي متعددة الاتجاهات تبعاً لتعدد اتجاهات المؤلفين واختلاف ثقافاتهم ومرجعياتهم الفكرية فضلاً عن اختلاف العصر والبيئة وغير ذلك من المؤثرات.

غير ان في هذا المبحث سيقف الباحثان عند دراسة الرواية الادبية ولكن قبل التعرف على الرواية الادبية وابرازها في هذا المؤلف، لا بد لنا من التعريف بـ (الأبيوردي)، (ت٥٠٧هـ): هو أبو المظفر محمد بن أبي العباس احمد بن اسحاق بن ابي العباس الامام القريشي الاموي المعاوي المعروف بالابيوردي[٣] الشاعر الشهير الذي عاش في العصر العباسي (السلجوقي) أبان القرن الخامس للهجرة، إذ كان الابيوردي رجلاً متنوع الاهتمامات، موسوعي الثقافة فقد كان لغوياً، ونسابةً، ومحدثاً، وشاعراً ظريفاً، وراويةً للأدب العربي، وكاتباً مترسلاً[٤].

أما ثقافته وآثاره ما ذكرته المصادر والمراجع عن نتاجه الادبي الوفير الذي يربو على ثمانية عشر كتاباً[٥]. ويظهر هذا في نتاجه الادبي بشكل عام، ومنه نتاجه الروائي الذي سنتعرف عليه فيما يأتي:

الرواية هي: ((حمل الاخبار والاشعار ونقلها))[٦]، وهي بهذا المعنى أمرٌ قديم عرفه العرب في الجاهلية كما عرفوه في الاسلام.

---

٣ – الابيوردي: بفتح الهمزة، وكسر الباء الموحدة، وسكون الياء التحتية وفتح الواو، وسكون الراء، بعدها دال مهملة، نسبه الى أبيورد ويقال لها أباورد، وباورد وهي بلدة في خراسان بين سرخس ونسأ. واول من سكنها من هذه الاسرة معاوية الاصغر – الذي ينتمي اليه الابيوردي – وهو الذي نصب فيهما المنبر. وكان الابيوردي في صباه احد قرائها المعروفين، ينظر معجم الادباء، ياقوت الحموي: ٢٣٤/١٧ – ٢٣٦، وفيات الأعيان، ابن خلكان (ت٦٨١هـ).

٤ – ينظر: معجم الادباء: ٢٤٣/١٧، وهدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين، اسماعيل باشا البغدادي: ٥/٣، والوافي بالوفيات، صلاد الدين الصفدي: ٢ / ٩١.

٥ – ينظر: وفيات الاعيان: ٤ / ٤٤٥، وشذرات الذهب في اخبار من ذهب، شهاب الدين ابو الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد بن العماد الحنبلي: ٤ / ١٨، ومعجم الادباء: ١٧ / ٢٤٤.

٦ – النقد اللغوي عند العرب، د. نعمة رحيم العزاوي: ٣٥، وينظر مصادر الشعر الجاهلي وقيمتها التاريخية، د. ناصر الدين الاسدي: ١٨٨.

لذا كانت الرواية هي مصدر الادب العربي منذ نشأته الاولى، فقد كان العربي في اول اطوار الادب يقول الشعر او النثر حين يُعرض له لا يهتم بحفظه وتدوينه، لأن التدوين لم يكن معروفاً ولم تكن ادواته ميسرة كما كانت عليه الحال في القرن الثاني للهجرة[٧].

وهذا لا يُدل على عدم معرفتهم بالكتابة فإن الأدلة تشير الى معرفتهم بها[٨]، ولكن طبيعة حياتهم المتنقلة كانت تُعطي للرواية الشفوية أهمية خاصة. فضلاً عليه أن العربي بسليقة يحفظ ما يقول، ملكةٌ وهبها الله له ذلك: ((أن ذاكرة العرب الفذة في الزمن القديم كانت أقدر قدرة لا تحد على الحفظ والاستيعاب من ذاكرة العالم الحديث))[٩].

لذا فإن الرواة كانوا يحفظون ما يقوله الشاعر ويبثونه في مجالسهم وأسواقهم فينتشر في القبائل، وقد يُصبح الشعر نشيداً للقبيلة تردده أينما حلت، كما حصل لقصيدة عمرو بن كلثوم التي عظمتها بنو تغلب وكان يرويها الصغار والكبار[١٠].

لهذا كان لا بد للشاعر من ممارسة رواية الشعر اولاً لتنشأ في نفسه: ((ملكةٌ ينسج على منوالها))[١١] إذ: ((لا يصير الشاعر في قريض الشعر فحلاً حتى يروي أشعار العرب))[١٢]، وجعلوا الرواية واحدة من ثلاث قواعد يقوم عليها الشعر هي: الطبع والرواية والذكاء[١٣]،والشاعر الخنذيذ ((هو الذي يجمع الى جودة شعره رواية الجيد من شعر غيره))[١٤]

وقد عرف الشعر العربي عدداً من الشعراء كانوا رواة لشعراء آخرين اكبر منهم سناً واجود منهم شعراً اذ كان جميل راوية هدبة بن خشرم، وكان هدبة راوية للحطيئة، وكان الحطيئة راوية لزهير وابنة[١٥]، و (كان زهير راوية آوس بن حجر)[١٦] مع كونه قد ورث الشعر من خاله بشامة بن الغدير[١٧] ثم تطورت الرواية الأدبية في مطلع القرن الثاني الهجري، وأصبحت فناً متميزاً يقوم به رجال متخصصون[١٨]. وربما كان ابو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤ هـ) وحماد الراوية (ت ١٥٥هـ) من اوائل المشتغلين بهذا النوع من الرواية، فقد مهّدا الطريق لمن جاء بعدهما من الرواة[١٩]، قال ابن سلام: ((وكان اول من جمع أشعار

---

٧ – ينظر: تاريخ الادب العربي، العصر الجاهلي، د. شوقي ضيف، ١٤١، ١٥٧، ١٥٨.
٨ – ينظر: مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الاسد، ١٠٨.
٩ – تاريخ الادب العربي، كارل بروكلمان: ١ / ٦٥.
١٠ – ينظر: الاغاني، ٦ / ٩٤.
١١ – المقدمة، ابن خلدون، ٤٧٦.
١٢ – العمدة: ١ / ١٩٧.
١٣ – الوساطة: ١٥.
١٤ – العمدة: ١ / ١١٤.
١٥ – الاغاني: ٨ / ٩١.
١٦ – الشعر والشعراء: ١ / ١٣٧.
١٧ – رسالة الغفران، ابو العلاء المعري (ت٤٤٩هـ): ٣٠٣.
١٨ – الرواية والاستشهاد باللغة، د. محمد عيد: ٨٣، وينظر: النقد اللغوي عند العرب: ٣٥.
١٩ – ينظر: النقد اللغوي عند العرب، د. نعمة رحيم العزاوي: ٣٦.

العرب وساق احاديثها: حمّاد الراوية))[٢٠]. وعن أبي عمرو وحماد أخذ أئمة الرواية الآخرون ((كخلف الاحمر والمفضل والاصمعي وابي عمرو الشيباني، وأخذ عن هؤلاء تلاميذهم كأبن الاعرابي وأبي حاتم السجستاني، ثم اخذ عن هؤلاء السكّري وثعلب واضرابهما))[٢١]، فرواية الشعر إذن وحفظه وصنعه، لم تكن حرفة سهلة يسيرة، ولا منزلة صغيرة بالنسبة الى منزلة الشاعر، ومن أجل هذا كله كانت جهود الابيوردي كبيرة في حفظ الأشعار وروايتها والتأكد من سلامتها والتنبيه على الخطأ الوارد في روايتها او نسبتها، مستنداً الى خلفية علمية وثقافية ضخمة هيأتها له إحاطته الواسعة بعلوم العربية وغيرها، وما وصله عن أهل اللغة والأدب من مادة غزيرة في الشعر والأدب ومعاني اللغة عن طريق الرواية والمامه الكبير بأفانين العرب وطرائفهم في التعبير عن مقاصدهم.

وكان الابيوردي راوية كما وصفه ابن خلكان بأنه: ((كان من الأدباء المشاهير، راوية نسابة شاعراً ظريفاً))، بل هو ممن يفتخر بذلك إذ يقول:((وفي الرواية ابو محرز))[٢٢].

ولعلّ في ذلك دليل على شخصية الناقد إذ: ((كانت سعة الرواية أحد الأركان الثقافية الهامة التي تفاخر بها الناقد، بل كانت ظاهرة تدفع بصاحبها الى الصفوف الأمامية))[٢٣].

وبعد قراءة متأنية لكتاب (زاد الرفاق)، تبين لنا أن الابيوردي قد سلك مناهج عدة في الرواية الأدبية، ويمكن إجمالها في:

## ١. رواية الشعر

اعطى الابيوردي أهمية كبيرة لموسوعته الشعرية، إذ كان يورد الأشعار ابتداءً دون متعلق ولا رابط حيناً، واحياناً للإستشهاد على قضية لغوية أو نحوية او عروضية أو مثل سائر.

وقد يذكر أسماء قائليها تارةً، ويهملها تارةً اخرى، ومع أنّ ذلك قد يؤاخذ عليه، لأن القارئ المتتبع قد يفقد لذة الإستمتاع بالنصّ ولكنه قد يشغل فكره بالتقصي لمعرفة المقصود وخصوصاً إذا لم يكن موسوعي المعرفة.

لقد حوى (زاد الرفاق) من الابيات الشعرية على (٢٦٦٣)[٢٤] بيتاً من الشعر لم يُنسب منها إلا (٢٢٨٩) بيتاً، اما غير المنسوب منها هو (٣٧٤) بيتاً، ولا يدل غير المنسوب على جهل الابيوردي بقائل الابيات، فقد تكون شهرة القائل سبباً وجيهاً لعدم ذكر أسمه مثلما نجده في تمثيله بشعر:

---

٢٠ – طبقات فحول الشعراء، ابن سلام (ت٢٣١هـ): ١ / ٤٨.

٢١ – النقد اللغوي عند العرب، د. نعمة رحيم العزاوي: ٣٦.

٢٢ – زاد الرفاق: ١ / ٦٣، وابو محرز هو خلف الاحمر بن حيان، وكان عالماً بالغريب والنحو والنسب والاخبار، ينظر الشعر والشعراء: ٧٨٩، ومعجم الادباء: ١٧٩/٤.

٢٣ – النقد عند اللغويين في القرن الثاني الهجري، د. سنية أحمد الجبوري، ٢٢– ٢٣.

٢٤ – في هذه الاحصائية يُعد شعر الرجز بيتاً وبعض البيت بيتاً أيضاً.

(للحطيئة)[٢٥] و (الخنساء)[٢٦] و (كعب بن زهير)[٢٧] و (الراعي النميري)[٢٨] و (جميل بثينة) [٢٩] و (بشار بن برد) [٣٠] و (لأبي نؤاس) [٣١] و (لأبي العتاهية) [٣٢] و (المتنبي) [٣٣]وغيرهم.

وقد تكون الأبيات مجهولة القائل اصلاً، لم يهتد الباحث في تخريجها، ولا عرف قائليها، واقتضى ذلك جهداً كبيراً في البحث والاستقصاء والمراجعة لدواوين الشعر والمجموعات الشعرية، كجمهرة أشعار العرب، وطبقات فحول الشعراء، ومختار الشعر الجاهلي، فهي مستودع أشعار الجاهليين والإسلاميين، وخزانة الأدب، والمفضليات، والأصمعيات، والأغاني وعلى المعاجم اللغوية بعد ذلك.

وهذا ما أشار اليه محقق الكتاب الدكتور عمر الأسعد في مقدمة الكتاب قائلاً ((تخلفت أبيات قليلة لم أجد لها تخريجاً أو توثيقاً او قائلاً، فلعل الزاد يكون مرجعاً لتلك الأشعار)) [٣٤].

فيكون حينذاك الابيوردي ناقلاً من حافظته وآية ذلك قوله: ((هذا وانا أورد في ذلك ما أحضرنيه حفظي)) [٣٥]، او قد ينسبها الى أشخاص مجهولين أشار اليهم بطرق مختلفة، كأن يقول: قال الخارجي[٣٦] او قال الشاعر[٣٧] او قال بعض المتأخرين[٣٨] او قال آخر[٣٩] او انشد أصحاب الامثال[٤٠].

او يشير أليهم بنسبهم الى عشائرهم مثل الكناني[٤١] والهلالي[٤٢] والاسدي[٤٣]والهمذاني[٤٤] والشيباني[٤٥]والطائي[٤٦] والخزاعي[٤٧] والكلابي[٤٨] والتميمي[٤٩] والعامري[٥٠]،او رجل من بني كندة[٥١]،

٢٥ – زاد الرفاق: ١ / ١٢٢.
٢٦ – م. ن: ١ / ٢٢٢.
٢٧ – م. ن: ١ / ١٠٧.
٢٨ – م. ن: ١ / ٨٩٣.
٢٩ – م. ن: ١ / ٤٧.
٣٠ – م. ن: ١ / ٦١.
٣١ – م. ن: ٢ / ٨٩٣.
٣٢ – م. ن: ١ / ٢١٧.
٣٣ – م. ن: ١ / ٦٢.
٣٤ – م. ن: ١ / ٣٧.
٣٥ – م. ن: ٢ / ٦٤٤.
٣٦ – م. ن: ١ / ٢٨١.
٣٧ – م. ن: ١ / ٢٨٧ وينظر ٢٩١، ٢٩٩، ٢٧٦، ٣٣٣، ٣٨٧، ٢ / ٦٢٢ وغيرها.
٣٨ – م. ن: ١ / ٢١٠، ٣٦٩.
٣٩ – م. ن: ١ / ٢١٠.
٤٠ – م. ن: ١ / ٣٤٤.
٤١ – م. ن: ١ / ٢٨٨.
٤٢ – زاد الرفاق: ١ / ٤٠٤.
٤٣ – م. ن: ٢ / ٧٦٩.
٤٤ – م. ن: ٢ / ٦٦١.
٤٥ – م. ن: ٢ / ٦٤٢.
٤٦ – م. ن: ٢ / ٦٥٩.
٤٧ – م. ن: ١ / ٤٤٣.
٤٨ – م. ن: ١ / ٤٤٦.

او من بني سعد[٥٢] او من بني عبس[٥٣] او من آل حرب[٥٤] او من بني أسد[٥٥] او من طي[٥٦] او بني شيبان[٥٧]. وقد ينسب بعض الشعر الى امرأة: (وقالت امرأة من العرب)[٥٨] او (امرأة من قشير)[٥٩].

ان ألقاء نظرة سريعة على الشعر المنسوب الذي استشهد به الابيوردي في (زاد الرفاق) تظهر إن نسبة كبيرة منه كان جاهلياً، ويليه بنسب تكاد تكون متساوية شعر المخضرمين والإسلاميين، أما الشعراء الذين عاشوا اثناء الخلافة العباسية فأستشهاده بشعرهم كان قليلاً نسبياً[٦٠]. وربما يعود السبب الى ان الابيوردي استعمل ذوقه الشخصي والفني في الاختيار في وفق ما يرتضيه حسه الشعري.

وتبرز قيمة الثروة الشعرية في كتاب (زاد الرفاق) في أنه: أ- جعل أساس رواية الشعر في تلقيه عن العلماء والرواة والثقاة، وهو يؤكد هذه الناحية بقوله: (وقد أنشد العلماء)[٦١]، و (أنشد علماؤنا رضي الله تعالى عنهم) و: (قال علماؤنا رضي الله عنهم أجمعين)[٦٢]، (وقال علماؤنا ابو زيد والاصمعي، والمفضل وابو عمرو)[٦٣]، وذلك للزيادة من صحة النص المروي وهو بذلك لا يختلف كثيراً عن ابن سلام الجمحي بهذا الخصوص[٦٤]. لذلك ادرك الابيوردي بأن اهل العلم ادرى بالشعر فأن لهم في إدراك زائفة طرقاً يميزون بها شعر الشاعر.

اما الرواة فقد حددّ الابيوردي قبول الرواية عن الرواة الثقاة والأثبات وتحدث عنهم ومن امثلة ذلك ما قاله عن ابي عمرو الشيباني: ((وهكذا تروى عن ابي عمرو وهو من الثقاة))[٦٥]، وقوله: ((وهو ثقة مأمون على ما يرويه))[٦٦]، وقوله مخاطباً رفيقه: ((وعليك بتصانيف... والأصمعي، وابي عبيدة، والمفضل، وابن الأعرابي، وابي عبيد، فهم الأئمة ولهم امدّ في العلم نازح، والجذع الريض بأرجائه رازح))[٦٧].

---

٤٩ – م. ن: ١ / ٥٨٤.
٥٠ – م. ن: ١ / ٣٠٣.
٥١ – م. ن: ١ / ٤٦١.
٥٢ – م. ن: ١ / ٨٧.
٥٣ – م. ن: ١ / ١٧٩.
٥٤ – م. ن: ١ / ١١١.
٥٥ – م. ن: ١ / ٨٧.
٥٦ – م. ن: ٢ / ٨٣٧.
٥٧ – م. ن: ١ / ٤٦٧.
٥٨ – م. ن: ١ / ٤٣٣.
٥٩ – م. ن: ١ / ٤٩٩.
٦٠ – م. ن: ٢ / ٩٦٩ – ١٠٩٠.
٦١ – م. ن: ١ / ٥٠٢.
٦٢ – م. ن: ٢ / ٦٨٤.
٦٣ – م. ن: ١ / ٦٢٣.
٦٤ – ينظر: طبقات فحول الشعراء ١ / ٢٣، ٤٩، ٦١.
٦٥ – طبقات فحول الشعراء: ١ / ١٩٩.
٦٦ – م. ن: ١ / ٣١٨.
٦٧ – ينظر: م. ن: ١ / ٢٥٧.

وهو عندما يعرض امثال هؤلاء الرواة الثقاة فأنه يطمئن الى ما اخذ عنهم، ومن اعتمد عليهم، ونُقل عنهم، وعدّ ما ورد عنهم حُجة في الصحة والتوثيق لا يرمى اليه الشك، لما عُرف منهم من تحقيق للنصوص وأخذها من مصادرها، ولعل أشهر من أشاد الابيوردي بتوثيقهم وأخذ عنهم،: (الأصمعي)[٦٨]، و(ابو عمرو بن العلاء)[٦٩] و (ابو عمرو الشيباني)[٧٠]، و (المفضل الضبي)[٧١]، ولعلّ هؤلاء ممن شهدت لهم كتب الادب الاولى بالتحري والتدقيق في النصوص حيث كانوا يخرجون الى البرية لينقلوا صحيح الشعر[٧٢]، حتى تألف لهم جمع كثير من الشعر المحقق لعلّ أشهر دواوينه الاولى – الأصمعيات والمفضليات – ولعلّ حرص هؤلاء وامثالهم على الصدق جعل الابيوردي يشير اليهم بقوله: ((وهم من الثقات والأثبات))[٧٣]، لهذا كانت الاستشهادات الشعرية مقرونة بأسماء رواتها إذ يقول في الاستشهاد الشعري: (وأنشد الاصمعي)[٧٤]، (وأنشد المفضل)[٧٥]، (وأنشد ابو عمر الشيباني)[٧٦]، (وأنشد ابو عمرو بن العلاء)[٧٧]، (وكفاك شاهداً قول الكلابي، فيما أنشد المفضل وابن الاعرابي)[٧٨]، (وأنشد الأصمعي وأنشد ابو عمروا بن العلاء، وأنشد ابو عبيدة للأعشى)[٧٩]. كما يُحذر من اولئك الرواة المخلين الذين بلى بهم الشعر العربي في قوله: ((ويلٌ للشعر اذا كان راويته أنباطاً))[٨٠]، ويبدو ان الابيوردي قد أدرك دور الرواة السلبي أحياناً.

وكثيراً ما كان يروي عن الكوفيين، إذ يقول: (وأنشد الكوفيون)[٨١]، ولعلّ السبب في ذلك يعود الى أن الرواية الأدبية في الكوفة كانت اكثر بروزاً عما هي عليه في البصرة، وقد أشار الى ذلك ابو الطيب اللغوي بقوله: ((والشعر بالكوفة اكثر وأجمع منه بالبصرة))[٨٢]، ووصف الاصمعي رواة الكوفة بكونهم مولعين بكثرة الرواية والتوسع فيها[٨٣].

---

٦٨ – زاد الرفاق: ٢ /٧٩٤، وينظر: ٧٨٢، ١٤١، ٤٠١.
٦٩ – م. ن: ٢/٦٢٠، وينظر: ٨١٧.
٧٠ – م. ن: ١/٤٨٦.
٧١ – م. ن: ٢ / ٨٧٧.
٧٢ – ينظر: الموشح، ٤٣.
٧٣ – زاد الرفاق: ١ / ٢٨٠.
٧٤ – م. ن: ١ / ٤٠١.
٧٥ – م. ن: ١ / ٤٠٦.
٧٦ – م. ن: ١ / ٤٥٠
٧٧ – م. ن: ١ / ٥٧٤.
٧٨ – م. ن: ١ / ٧١.
٧٩ – م. ن: ٢ / ٧٤١.
٨٠ – زاد الرفاق: ٢ / ٦٢٨.
٨١ – م. ن: ١ / ٥٧٥، وينظر: ٢٨٢، ٢ /٨٥٩، ٦٧٦، ٦٤٧ وغيرها.
٨٢ – مراتب النحويين، ابو الطيب اللغوي الحلي (ت٣٥١هـ): ١١٩.
٨٣ – ينظر: الموشح، ٣٩٢.

ومن الدعامة القوية في صُلب روايته، فيما يرويه قوله: ((وأنشدني علماؤنا لرافع بن هزيم))[٨٤]، و (حدثني)[٨٥]، (وقد أنشدني بعض أصحابنا قصيدة)[٨٦]، فيتبين من قوله هذا، ان الحديث والإنشاد واحدة فكان ذلك يتردد في أثناء الكتاب، إمعاناً في التحقيق ودلالة في التيقظ في الرواية، بل إنه ذكر أحياناً نقولاً من خط أصحابها ويظهر ذلك بجلاء في قوله: ((وقال ابو الفرج صاحب الأغاني، وهو ما نقلته من خطه))[٨٧]، حتى لقد يمعُن في توثيق روايته على غرار أهل الحديث، فيذكر سلسلة السند بأكمله، من أجل ايراد بيتين أثنين، نحو قوله: ((وأنشدني الشيخ عبد القاهر النحوي قال: انشدنا ابو الحسين ابن اخت ابي علي، قال: أنشدنا أبو علي، قال: انشدنا أبو الحسين ابن اخت أبي علي، قال: أنشدنا ابو علي، قال: أنشدنا ابو بكر محمد بن ابي السريّ النحوي، عن ابي سعيد الحسن بن الحسين السّكري عن العباس بن الفرج الرياشي، عن ابي زيد سعيد بن أوس بن ثابت، قال: أنشدني المفضل بن محمد الضبي، لعامان بن كعب بن عمرو بن سعد، وهو جاهلي[٨٨]: (الوافر)

**ألا قالـــت بهـــان ولم تأبـــق ... نعمـــتَ ولا يلـــيط بـــك النعـــيمُ**
**بنـــونَ وهجمـــةٌ كأشـــاء بُـــس ... صـــفايا كثـــةُ الأوبار كُـــومُ**

ولحرص الابيوردي على سلامة الشعر وروايته، كان يشير الى رواية الأصمعي في قول امرئ القيس: (الطويل)

**قفـا نبـكِ مـن ذكـرى حبيـبٍ ومنـزلِ ... بسـقط اللّـوى بـين الـدُخولِ فحومـلِ**

قائلاً: وكان الاصمعي يروي بين الدخول وحومل.

فلم أختار الواو على الفاء، وراعى معنى الاشتمال والاحتواء[٨٩]؟

يبدو أن سبب اختيار الواو على الفاء عند الاصمعي هو أن (بين) لا يضاف إلا الى متعدد، و (واو العطف) تقتضي مصاحبة المعطوف عليه، والفاء لا تقتضي ذلك[٩٠].

ومن رواة (فحومل) بالفاء، يقول: إن الدخول موضع يشتمل على مواضع، وكذلك (حومل)، فلو قلت: عبد الله بين الدخول، تريد بين مواضع الدخول، وأجاز الكسائي العطف في ذلك بالفاء[٩١]، لأن الفاء تفيد الترتيب والاتصال[٩٢].

---

٨٤ – زاد الرفاق: ٨١٥/٢.
٨٥ – م. ن: ٨٩٦/٢.
٨٦ – م. ن: ٢ / ٧٧٣.
٨٧ – م. ن:٦٩٦/٢
٨٨ – م. ن: ٦٧٢/٢، وبهان: اسم امرأة مثل حذام وقطام، لسان العرب (بهنن)، ٥٨٠/١، ولم تأبق: أي لم تأنف، وقبل: لم تأبق لم تفر، مأخوذة من أباق العبد، لسان العرب، ٥٠٩/١، وبسّ: موضع النخل، وأشاء النخل: صغاره او عامته، وصفايا: كثرة الالبان، وكشة: كثرة الاصول، كوم: ضخام الأسنمة، لسان العرب: ٥٠٨/١ – ٥٠٩.
٨٩ – زاد الرفاق: ١ /٢٥٠. وفي ديوان امرئ القيس: ٨.
٩٠ – ينظر: شرح القصائد العشر، الخطيب التبريزي (ت٥٠٢هـ): ٧ (الهامش).
٩١ – ينظر: همع الهوامع مع شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ): ٢٢٥/٥.
٩٢ – ينظر: شرح الاشموني على الفية ابن مالك: ٤٢٢/٤.

وعليه فأن رواية الاصمعي (بين الدخول وحومل) – هي رواية الديوان نفسه[٩٣] – تجنب الشاعر الخطأ، وتنفي هذه التفسيرات، وان جوزوا استعمال الفاء، حتى عدّ المبرد رواية الاصمعي أصح الروايات[٩٤]، لهذا أعتمد الابيوردي هذه الرواية ولم يعتمد غيرها، وقد ساعدته في ذلك مقدرته اللغوية الواسعة في الشعر العربي وعلوم العربية وفنونها العامة.

إنّ هذا السعي من الابيوردي في تتبع الروايات يأتي في إطار سعيه الى الوقوف على المعاني المختلفة التي يمكن ان يستغلها القارئ من البيت في صورة كاملة، وإن معرفة ألفاظ الشاعر وألفاظ عصره طريقة قويمة من طرق النقد، ودليل واضح على إتساع ثقافة الناقد وعمق دراسته[٩٥].

ولكنه مع ذلك، كان يقتصر ايراد الرواية فقط من دون ان يتبعها برأي، ومن ذلك تعليقه على قول لبيد: (الكامل)

**بصبوحٍ صافيةٍ وجذب كرينةٍ يمؤوتر تأتاله إبهامها**

بقوله: ((فقال قوم: تأتالهُ بضم اللام، ورواه آخرون بفتحها))[٩٦].

وفي موضع آخر تبدأ ذائقته النقدية بالظهور، إذ لم يكتف بإيراد الرواية فحسب، وإنما يتبعها الترجيح او المفاضلة، كما في تعليقه على قول امرئ القيس: (المديد)

**وحديث الرّكبِ يومَ هُنا وحديثٌ ما على قصره**

بقوله: ((وقال الأصمعي: يومٌ هنا: يوم معروف، وقال: أراه موضعاً، وقال ابو نصر: يقول: ربّ حديث تحدثناه يوم الأول، ووافق أبا عمرو فيما ذهب إليه. وقال نصيةٌ من اهل اللغة: يوم هنا: يوم لهو ولعب. وقول أبي عمرو أحبّ إلي))[٩٧].

ب- حفظ لنا أبياتاً لبعض الشعراء ليست في دواوينهم التي بين أيدينا لذا فيمكن الاستدراك عليها بما في (زاد الرفاق)، ومن هؤلاء الشعراء:

أ – النابغة الذبياني[٩٨]

ب – طُفيل الغنوي[٩٩]

جـ – جميل بثينة[١٠٠]

د – عدي بن الرقاع[١٠١]

---

٩٣ – ينظر: ديوان امرئ القيس: ٨.

٩٤ – ينظر: الكامل في اللغة والادب، المبرد (ت٢٨٥هـ): ١ / ٢٥٠.

٩٥ – ينظر: النقد واللغة في رسالة الغفران، امجد الطرابلسي: ٥٩.

٩٦ – زاد الرفاق: ١ / ٣٦٦، والبيت في ديوان لبيد: ٣١٤.

٩٧ – زاد الرفاق: ٢ / ٧٠٤.

٩٨ – م. ن: ٢ / ٦٣١.

٩٩ – م. ن: ١ / ٤١٣.

١٠٠ – م. ن: ٢ / ٧٨٦.

١٠١ – م. ن: ١ / ٢٤٤.

هـ – الفرزدق[١٠٢]

و– الكميت بن زيد الاسدي[١٠٣]

ز – جرير[١٠٤]

ح – ابن هرمة [١٠٥]

ط – ابو نؤاس[١٠٦]

ج– واودع الابيوردي في (زاد الرفاق) بعض الشعر الذي يفيد في دراسة أشعار الشعراء المحققة أشعارهم لمعرفة إختلاف الرواية بينما وصل من أشعارهم في الدواوين وما رواه الابيوردي لهم[١٠٧].

وإذا حاولنا متابعة إختلاف الرواية بين النص الذي ذكره الابيوردي في (زاد الرفاق) ودواوين الشعراء نجد انها تندرج غالباً بما يلي:

١ — التصحيف:

هو كل تحريف ينشئ من تشابه صور الخط بمعنى هو تغيير نقط حرفٍ او اكثر، اي بالاعجام او الأهمال[١٠٨].

مثل ذلك، قول زهير بن ابي سلمى[١٠٩]: (الطويل)

**فقلتُ لـه أنقـض بصَـحبِك سـاعةً ... فهـبّ فـتىً كالسـيف غـير مُـزلَجِ**

ورواية البيت في ديوانه[١١٠]:

**فقلتُ لـه أنقـض بصـبحك سـاعةً ... فهـبّ فـتىً كالسـيف غـير مُـزلَجِ**

ونحو قول الفرزدق[١١١]: (الطويل)

**لنـا العـزّة الغلبـاء والعـددُ الـذي ... عليـه إذا عُـدّ الحصـىُ يُتخلـفُ**

ورواية البيت في ديوانه[١١٢]:

**لنـا العـزّة الغلبـاء والعـددُ الـذي ... عليـه إذا عُـدّ الحصـىُ يتحلـفُ**

وكذلك نحو قول ذي الرّمة[١١٣]: (الطويل)

---

١٠٢ – م. ن: ١ / ٤١٢. وينظر: ٤٤٢.

١٠٣ – م. ن: ٢ / ٦٨٨.

١٠٤ – م. ن: ٢٤٩.

١٠٥ – م. ن: ١ / ٥٠٧.

١٠٦ – م. ن: ١ / ٥٧.

١٠٧ – ينظر مثلاً: زاد الرفاق:١/٥٥، ١/٥٩، ٦٢، ٦٤، ٨٢، ٩٢، ١٠٥، ١٢٦، ١٢٨، ١٣٠، ١٨٢، ١٩٥، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٥٣، ٣٧١، ٤٠١، ٤٢٤، ٤٤٦، ٤٥٤، ٤٧٦، ٤٩٦، ٥٠٧، ٢/٦١١، ٦٢٧، ٦٢٩، ٦٨٩، ٧٦٨، ٧٩٤، ٨١٧، ٨٨١، ٨٩٣، ٩١٦، ٩١٧، ٩٢٠.

١٠٨ – ينظر: المعجم الادبي: ٦٨، والمعجم المفصل في الادب: ٢ /٢٥٤، وجواهر البلاغة: ٤٠٤.

١٠٩ – زاد الرفاق: ١ / ٣٦٤.

١١٠ – ديوان زهير بن ابي سلمى: ٣٢٣.

١١١ – زاد الرفاق: ١ / ١٥٦.

١١٢ – ديوان الفرزدق: ٢ / ٣٢.

١١٣ – زاد الرفاق: ١ / ٢٠٤.

**الا خيلــت خرقــاءُ وهنــاً لفتيــةٍ هجــودٍ وأيســارُ المطــيّ وســائدُ**

ورواية البيت في ديوانه[١١٤]:

**الا خيلــت خرقــاءُ وهنــاً لفتيــةٍ هجــوعٍ وأيســارُ المطــيّ وســائدُ**

وهناك مواضع اخرى للتصحيف[١١٥].

٢ – اختلاف كبير في رواية الابيات

نحو قول ابن ميادة: من الكامل

**وكواعــبٍ قــد قلــن حــين ذكــرنني قــول المَجــدّ وهــنّ كــالمزاحِ**
**يا ليتنــا في غــير أمــرٍ فــاحشٍ طلعــت علينــا العــيس بالرمّــاحِ**
**بينــا كــذاك رأيتــني متلفعــاً بالــبردُ فــوق جُلالــةٍ ســرداحِ**
**فنظــرنَ مــن خلــلِ الخــدود بأعــينٍ مرضــى يخالطهــا السّــقام صــحاحِ**

ورواية البيت الاول في الديوان[١١٦]: قد قلن يوم تواعد، والثاني في غير أمرٍ فادح، والثالث: رأينني متعصباً بالخزّ، والرابع: من خلل الحجال.. مخالطها.

نحو قول ابن هرمة[١١٧]: (الكامل)

**وفــرحن إذ أبصــرنه فلقينــهُ يضــربنه بشراشــر الأذنابِ**

ونحو قول بشار بن برد[١١٨]: (الوافر)

**وحــوراء المــدامع مــن معــدٍّ كــأنّ حــديثها ثمــر الجنــان**

ورواية البيت في ديوانه[١١٩]:

**ودعجــاء المحــاجر مــن معــدٍّ كــأن حــديثها ثمــر الجنــان**

وهناك مواضع اخرى[١٢٠].

جـ – رواية اخرى للبيت ونجد فيه خلافاً طفيفاً نحو قول الكميت بن زيد الاسدي[١٢١]: (الكامل)

**فكأنمــا بُــدئت ظــواهر جلــدة ممّــا يصــافح مــن لهيــب ســهاما**

ورواية البيت في ديوانه[١٢٢]:

---

١١٤ – ديوان ذي الرمة: ٢ /١١٠٦

١١٥ – ينظر: زاد الرفاق: ١/٦٦، ١٠٠، ٢٥٤، ٢٦٤، ٢٦٨، ٤٩، ٥٦، ٢٥٧، ٢/٧٩٤، ٩٠٠، ٨٨٤، ٨٨١، ٨٥٧، ٦٥٦ وغيرها.

١١٦ – ديوان بن ميادة: ٩٩.

١١٧ – زاد الرفاق: ٢ /٧٩٥.

١١٨ – م. ن: ١ /٤٤٦.

١١٩ – ديوان بشار: ٢ /٥٢٧.

١٢٠ – ينظر: زاد الرفاق: ١/١٧٩، ٢٤٠، ٢٢٦، ٢١٤، ١٧٠، ٩٠٣، ٢/٨٩٤، ٨٩١، ٨٢٨، ٨٢٣، ٨١٧، ٨١٦، ١/٤٧٦، وغيرها.

١٢١ – م. ن: ١ / ٣٧١.

١٢٢ – ديوان الكميت: ٢ / ١٠٧.

**فكأنمـــا بُرئـــت ظـــواهر جلـــدة ... ممّـــا يصـــافح مـــن لهيـــب ســـهاما**

وقول طرفة بن العبد[١٢٣]: (الكامل)

**فســـقى ديارك غـــير مُفســـدها ... صـــوبُ الرّبيـــع وديمـــةٌ تهمـــي**

ورواية البيت في ديوانه[١٢٤]:

**فســـقى بـــلادك غـــير مُفســـدها ... صـــوب الربيـــع وديمـــةٌ تهمـــي**

ونحو قول قيس بن الخطيم[١٢٥]: (الطويل)

**ديارُ الـتي كـادت ونحـنُ علـى مـنىً ... تحـلُّ بنـا لـولا نجـاءُ الرّكائـبِ**

ورواية البيت في ديوانه[١٢٦]:

**ديار الـتي كانـت ونحـن علـى مـنىً ... تحـلُّ بنـا لـولا نجـاءُ الركائـبِ**

وهناك مواضع اخرى[١٢٧].

## ٢. رواية الأمثـال

للابيوردي إهتمام خاص بالأمثال، كما بيّنا سابقاً، لانها تؤلف ثروة أدبية مهمة تعكس صورة المجتمع العربي والحياة الأدبية فيه. ومن الطبيعي أن تحتل الامثال ما تستحقه من إهتمامه مثلما تختار الاخبار الادبية والأشعار تلك المكانة، وفي (زاد الرفاق) عدد كبير من الأمثال أوردها الابيوردي في حالات مختلفة وكان يلجأ احياناً الى شرح بعض تلك الامثال، كما يتناسب والسياق الذي اوردها فيه، ويُغفل ذلك في أكثر الأحيان، ويدع فهمه وتقدير معناه للقارئ.

وعليه يمكن ان نُجمل بعض الامثال التي رواها الابيوردي في (زاد الرفاق) لمعرفة إختلاف الرواية ومطابقتها مع ما وصل منها في كتب الأمثال وما رواه الابيوردي بما يأتي:

### ١- لكلّ عمودٍ نوى:

رواه الابيوردي مسبوقاً بـ (ومن أمثالهم)[١٢٨]، وروي المثل في مجمع الامثال: (لكل ذي عمود نوى)[١٢٩]، وفي المستقصى: (لكل عمود ندى)[١٣٠].

كلها تؤدي معنى واحداً وهو لكل اجتماع افتراق إلا أن ما ذكره الابيوردي اكثر شمولاً مما رواه غيره.

---

١٢٣ – زاد الرفاق: ٢/٩٢٦.
١٢٤ – ديوان طرفة بن العبد: ٢٢١.
١٢٥ – زاد الرفاق: ٢/٧٧٦.
١٢٦ – ديوان بن قيس بن الخطيم: ٧٧
١٢٧ – ينظـر: زاد الرفـاق: ١/٤٥٤، ٤٢٤، ٤٥٣، ٣٠٣، ٢٩٣، ٢/٦٣٠، ٩١٦، ٩١٣، ٩١٠، ٨٥٨، ٧٦١، ٦٦١، ٧٧٨.
١٢٨ – م. ن: ١ / ٣٠٦.
١٢٩ – مجمع الامثال، الميداني: ٢ / ١٩٤.
١٣٠ – المستقصى، الزمخشري: ٢ /٢٩٢.

**٢- كنت نُشبةً فأنا اليوم عُقبةٌ:**

هكذا رواه الابيوردي[١٣١] إلا أنه في مجمع الامثال: (كُنت مُدة نُشبة فصرتُ اليومَ عُقبة)[١٣٢]، وهو يضرب لمن ذلّ بعد العزّ، وما ذكره الابيوردي اكثر اختصاراً.

**٣- وألتفت حلقتا البطان:**

ذكره الابيوردي مسبوقاً بـ (ومن امثالهم)[١٣٣] ولم يشرحه، وهو يضرب في الحادثة إذا بلغت النهاية. و المثل في كتب الامثال[١٣٤] كما رواه الابيوردي.

**٤- وهو جبان لا يلوي على الصفير:**

هكذا رواه الابيوردي[١٣٥] إلا أن الميداني[١٣٦] والعسكري[١٣٧]، ذكراه بشكل آخر هو (أجبن من صافر)، ورواية الابيوردي للمثل أفضل، لما فيها من كناية تغني عن التصريح.

**٥- باليدين ما أورده زائدة:**

رواه الابيوردي مسبوقاً بـ (ومن أمثالهم)[١٣٨]، وللمثل صورة اخرى رواها الميداني[١٣٩]

: (بيدين ما أوردها زائدة). وزائدة اسم رجل. يريد بالقوة والجلادة اورد إبله الماء. يُضرب في الحثّ على إستعمال الجدّ، وهو معنى قريب من المعنى الذي ذكره الابيوردي.

**٦- التبس الحابل بالنابل:**

هكذا رواه الابيوردي مسبوقاً بكلمة: (ويقال)[١٤٠] إلا انه في كتب الأمثال: (اختلط الحابل بالنابل)[١٤١]، واللبس أصله: اختلاط الأمر. لبس عليه الأمر يلبسه لبساً فألتبس إذا خلطه عليه حتى لا يعرف جهته[١٤٢].

وعلى هذا فلا فرق بين التبس واختلط، ومعنى التبس اختلط. وعليه فأن المثل برواية الابيوردي لا يختلف كثيراً عما هو عليه في كتب الامثال.

---

١٣١ – زاد الرفاق: ١ /٣٠٦.
١٣٢ – مجمع الامثال: ٢ / ١٦٣.
١٣٣ – زاد الرفاق: ١ /٣٠٦ – ٣٠٧.
١٣٤ – ينظر: مجمع الامثال، ١٨٦/٢، والمستقصى ١ /٣٠٦، وتمثال الامثال ١ / ٣٦٥، وجمهرة الامثال ١ /١٨٨.
١٣٥ – زاد الرفاق: ١ /٣٣٦.
١٣٦ – مجمع الامثال: ١ / ١٨٤.
١٣٧ – جمهرة الامثال: ١ /٣٢٥.
١٣٨ – زاد الرفاق: ١ / ٣٥٣.
١٣٩ – مجمع الامثال: ١ /٩٠.
١٤٠ – زاد الرفاق: ١ / ٣٧٦.
١٤١ – ينظر: جمهرة الامثال، العسكري: ١ / ٣٩، وفصل المقال، البكري: ٤٠٣، ومجمع الامثال: ٢٢٧/١، والمستقصى: ٩٤/١
١٤٢ – اللسان: (لبس) ١٢ /٢١٧.

والحابل: صاحب الحبالة وهي شبكة الصائد، والنابل صاحب النبل، وذلك ان يجتمع القناص فيختلط النبل بأصحاب الحبائل، فلا يصاد شيء يضرب المثل في إشتباك الأمر وارتباكه.

**٧- وما يدري أيُخثر أم يُذيبُ:**

ذكره الابيوردي مسبوقاً بـ(وهم يقولون)[١٤٣]. وهذا المثل عجز بيتٍ، تمامه: (الوافر)

**تفرّقت المخاضُ على ابن بوّ فما يدري أيُخثر أم يُذيبُ**

وهو من امثال العرب[١٤٤]. والمثل يضرب في اختلاط الامر، وأصله ان المرأة تسلأ السمن (تذيبه بالتسخين)، فيختلط خاثره برقيقه، فلا تدري أتوقد حتى يصفو، او تنزل القدر غير صافية

**٨- ذهَبت هَيفٌ لأديانها:**

الهيف: الريح الحارة تأتي من قبل اليمن[١٤٥]. ومعنى المثل أنها ذهبت على عادتها وطريقتها، لأنها تجفف كل شيء وتيبسه.

والمثل في كتب الامثال[١٤٦]: يضرب في اقبال الرجل على هواه. كما رواه الابيوردي وهذا يدل على مدى تعمق الابيوردي فيما يقرأ ويروي.

**٩- سقط العشاءُ به على سرحان:**

رواه الابيوردي على أنه من الأمثال إذ قال: (ومن أمثالهم)[١٤٧]، وذكر للمثل قصة، وقد ذكرت كتب الامثال هذا المثل مع قصته، ولعلَ المثل يضرب في طلب الحاجة يؤدي صاحبها الى التلف.

**١٠- وجاءَ فُلان بالضّحّ والرّيح:**

لم يشرح الابيوردي الفاظ هذا المثل وإنما جاء به بعد كلمة (يقال)[١٤٨]، وفي كتب الامثال روايته: (جاء بالنضح والرّيح)[١٤٩]، والنضح: الشمس أي (جاء بما طلعت عليه الشمس وما جرت عليه الريح، يعني من الكثرة)[١٥٠].

**١١- سِيلَ به ولا يدري:**

ذكره الابيوردي مسبوقاً بـ (ويقولون)[١٥١] وهو من أمثال العرب[١٥٢]، ومعناه: سيل به أي ذهب به السيل، يريد: دُهي ولا يعلم[١٥٣]. يضرب للساهي الغافل.

---

١٤٣ – زاد الرفاق: ١ /٣٨٢.
١٤٤ – ينظر: المستقصى: ٣٣٦/٢، ومجمع الامثال: ٢٨١/٢، وفصل المقال: ٤٢٢، وجمهرة الامثال: ١١٠/١.
١٤٥ – اللسان: (رهيف)، ١٧٤/١٥.
١٤٦ – ينظر: مجمع الامثال: ٢٧٩/١، والمستقصى: ٨٧/٢، وجمهرة الامثال: ٤٦٠/١، وزهر الاكم: ١٨/٣.
١٤٧ – زاد الرفاق: ٥١٨/١.
١٤٨ – م. ن: ١ / ٤٩٦.
١٤٩ – ينظر: مجمع الامثال:١٦١/١، المستقصى:٣٩/٢، وجمهرة الامثال:٣٢١/١.
١٥٠ – الصحاح، الجوهري: ٣٨٥/١.
١٥١ – زاد الرفاق: ٥٠٤/١.
١٥٢ – ينظر: مجمع الامثال: ٣٤٢/١، المستقصى: ١٢٤/٢، جمهرة الامثال: ٥١٨/١.

**١٢- وهو أُبن أرض:**

رواه الابيوردي مسبوقاً بـ (ويقول العرب)[١٥٤]. وهو مثل ذكره الثعالبي[١٥٥] وشرح معناه.ابن الأرض: نبت يخرج في رؤوس الآكام، يضرب المثل في سرعة الإدراك والفناء

**١٣- إن لا يكُن صنعاً فإنهُ يعتشم:**

هذه هي رواية الابيوردي[١٥٦]، واكثر ما يرد في كتب الامثال[١٥٧] في صورة (إن لا أكن صنعاً فإني أعتثم)، أي إن لم أكن حاذقاً فأني اعمل على قدر معرفتي. وهو معنى قريب من رواية الابيوردي.

**١٤- دمّت لنفسك المضجع:**

ذكره الابيوردي مسبوقاً بـ (ويقال)[١٥٨]، وهو من امثال العرب التي ذكرتها كتب الامثال[١٥٩] وشرحت معناه، أي استعدّ للأمر قبل وقوعه. ولا خلاف بين روايتها ورواية الابيوردي.

**١٥- بَقّ نعليكَ وابُذل قدميك:**

والمثل كما رواه الابيوردي[١٦٠] مروياً أيضاً عن كتب الامثال، ويضرب عند الحفظ للمال وبذل النفس في صونه.

**١٦- لا في العِير ولا في النفّير:**

رواه مسبوقاً بـ (ومن أمثال قريش)[١٦١]، وذكر له قصة، قال: ابو سفيان للأخنس بن شريف حين خيس بني زهرة يوم بدر، وكان ابو سفيان صاحب العير، وعتبة بن ربيعة صاحب النفير. وهو مثل ذكرته كتب الامثال[١٦٢]، يضرب للرجل يحطّ امره ويصغر قدره، وجاء كما اورده الابيوردي.

**١٧- كُلُّ شيءٍ مهةٌ ومهاه ما خلا النساءَ وذكرَهنّ:**

هذه هي رواية الابيوردي[١٦٣]، ورواية العسكري[١٦٤]، والزمخشري[١٦٥]، والبكري[١٦٦]، – ماعدا الميداني[١٦٧] –: (كُل شيءٍ مهةٌ ما خلا النساء وذكرهن)، ويُروى: مهاةٌ: ومعناها اليسير الحقير. أي ان الرجل يحتمل كل شيء حتى يذكر يأتي ذكر حُرمه، فيمتعض حينئذ فلا يحتمله.

---

١٥٣ – اللسان (سيل)، ٦ / ٤٣٠.
١٥٤ – زاد الرفاق: ١ / ٤٢٢.
١٥٥ – ثمار القلوب، الثعالبي، ٢٦٦.
١٥٦ – زاد الرفاق: ١ /٤٩٧.
١٥٧ – ينظر: مجمع الامثال: ١ /٦٠، المستقصى: ١ /٣٧٤، زهر الاكم: ١ /١٠١.
١٥٨ – زاد الرفاق: ١ / ٤٣٤.
١٥٩ – ينظر: جمهرة الامثال:٤٤٤/١، زهر الاكم: ٢ /٢٤٢، فصل المقال ٣١١، المستقصى: ٨١/٢، مجمع الامثال:٢٦٥/١
١٦٠ – زاد الرفاق: ١ / ٤٩٤.
١٦١ – زاد الرفاق: ٥٦٨
١٦٢ – ينظر: مجمع الامثال: ٢٢١/٢، المستقصى: ٢٦٤/٢، جمهرة الامثال: ٣٩٩/٢.
١٦٣ – زاد الرفاق: ١ / ٥٩٢.
١٦٤ – جمهرة الامثال: ٢ / ١٣٩.

**١٨- إنّ في مضٍّ لمطمعاً:**

اورده الابيوردي مسبوقاً بـ (ومن امثالهم)[١٦٨]، ولم يشرحه وهذا المثل يضرب عند الشك في نيل شيء، هذا ما قاله الميداني[١٦٩]، ومضّ كلمة تستعمل بمعنى لا. ورواه الزمخشري بحذف الميم من لفظة لمطمعاً: إنّ مضّ لطمعاً.

**١٩- ولا أفعل ذلك سجيس عُجيس:**

ذكره الابيوردي من غير شرح[١٧٠]، واورده الزمخشري[١٧١]: (لا أفعل ذلك سجس عجيس)، أي ابداً. واورده الميداني[١٧٢]: (لا آتيك سجيس عُجيس)، وما ذكره الابيوردي يجمع بين معنى المثلين.

**٢٠- لكلّ داخل برقة:**

هكذا رواه الابيوردي مسبوقاً بكلمة: (ويقال)[١٧٣] إلا انه في رواية الميداني[١٧٤] والزمخشري[١٧٥]: (لكل داخل دهشة)، وبرق أصله: دهشة [١٧٦]، أي حيرة.

وعلى هذا فلا فرق بين برق ودهش، وعليه فإن المثل برواية الابيوردي لا يختلف عن روايتي الميداني والزمخشري.

ليس هذا كل ما في (زاد الرفاق) من الأمثال مما رواه الابيوردي: وإنما هناك غيرها الكثير[١٧٧]، أعرضتُ عن ذكرها إختصاراً.

وهكذا رأينا كيف ان هذا المبحث بين جهود الابيوردي في (الرواية الأدبية) بشقيها (رواية الشعر ورواية النثر).

---

١٦٥ – المستقصى: ٢ / ٢٢٧.
١٦٦ – فصل المقال: ١٥٩.
١٦٧ – مجمع الامثال: ٢ / ١٣٢.
١٦٨ – زاد الرفاق: ١ / ٩٥٣.
١٦٩ – مجمع الامثال: ١ / ٥١.
١٧٠ – زاد الرفاق: ٢ / ٨٦٨.
١٧١ – المستقصى: ٢ / ٢٤٣.
١٧٢ – مجمع الامثال: ٢ / ٢٢٨.
١٧٣ – زاد الرفاق: ٢ / ٨٣٩.
١٧٤ – مجمع الامثال: ٢ / ١٨٧.
١٧٥ – المستقصى: ٢ / ٢٩٢.
١٧٦ – اللسان: (برق): ١ / ٣٦٥.
١٧٧ – روى الابيوردي من الامثال في كتابه (زاد الرفاق): (٤٥٧) مثلاً، ينظر على سبيل المثال لا الحصر: ١/٣٧٣، ٣٦٥، ٣٧٤، ٢٩٣، ٢٨٧، ٣٠٨، ٤٤٢، ٥٢٣، ١٤٠، ٥٠٢، ٧٥، ٤١٠، ٤٦٦، ٥٨٧، ٥٣٠، ٣٨٩، ٨٦، ٢٧٠، ٢٨١، ٥٩٣، ٤٠٩، ٣٥٧، ٢١٩، ٢٨٦، ٥١٨، ٥٠٨، ١٩٤، ٤٣٩، ٥٩٠، ٣٤٨، ٢ / ٨٦٤، ٦٦٥، ٨٥٤، ٨٥٣، ٧٦١، ٦٤١، ٨١٣، ٨٦٢، ٧٦٥، ٧٩٩، ٨٨٦، ٨٢٣، ٧٨٨، ٨٦٥، ٨٦٠، ٩٠٩، ٨٥٩، ٦٦٦، ٧٨١، ٩٩٣، ٧٢٦، ٧٧١، ٧٣٥، ٧١٠، ٦٦٧، ٧٧٤، ٧٤٤، ٦٦٨ وغيرها.

أما رواية الشعر فقد ظهرت بأشكال ثلاثة، اولها جعل أساس رواية الشعر تلقيه عن العلماء والرواة الثقاة أمثال الأصمعي، والمفضل، وأبي عمرو الشيباني، وأبن الاعرابي، وثانيها مجرد ايراد الرواية فقط من دون ان يتبعها برأي، وثالثها رواية مع ترجيح او مفاضلة.

وأما رواية الامثال فقد روى الابيوردي في كتاب (زاد الرفاق)، (٤٥٧) مثلاً، دليلاً على أهمية هذا اللون من الأدب عنده. إذ أشار الى بعضها لكونها من الامثال، وذكر بعضها الآخر من غير ان يشير الى ذلك، ونجد فيها اختلاف طفيف في روايتها بينما وصل منها في كتب الامثال وما رواه الابيوردي. وعليه فأن الرواية الادبية عند الابيوردي كانت جزءاً مهماً من جهوده النقدية، حاول فيها أن يكمل ما بدأه العلماء الرواة من قبله، حرصاً منه على تهذيبها، وإيصالها الى المتلقي سليمة من الاخطاء. لذلك جاءت كُلاً متكاملاً تضيف ينبوعاً مهماً الى ينابيعه النقدية.

## الخاتمة

– ظهرت رواية الشعر عند الابيوردي بأشكال ثلاثة، اولها جعل اساس رواية الشعر تلقيه عن العلماء والرواة الثُقاة والاثبات، وثانيها مجرد ايراد الرواية فقط من دون ان يتبعها برأي، وثالثها رواية مع ترجيح او مفاضلة.

– كان الابيوردي معنياً بتوثيق روايته على غرار اهل الحديث، فيذكر سلسلة السند بأكمله، امعاناً في التحقيق ودلالة في التيقظ في الرواية.

– أما رواية الامثال فقد روى الابيوردي في كتابه (زاد الرفاق)، (٤٥٧) مثلاً، دليلاً على اهمية هذا اللون من الأدب عنده. اذ أشار الى بعضها لكونها من الامثال وذكر بعضها الآخر من غير ان يشير الى ذلك، ونجد فيها اختلاف طفيف في روايتها بينما وصل منها في كتب الامثال وما رواه الابيوردي.

– ان هذا المنحى النقدي كان جزءاً مهماً من جهد الابيوردي النقدي، حاول فيه ان يكمل ما بدأه العلماء الرواة من قبله واستمر عليه، فأوضح او أبدى لقول بالمثل.

## المصادر والمراجع

**(أ)**

– الأغاني، ابو الفرج الاصفهاني، (علي بن الحسين بن محمد القرشي) (ت ٣٥٦هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت — لبنان، مصور عن طبعة دار الكتب، د. ط، د. ت.

**(ت)**

– تاريخ الادب العربي (العصر الجاهلي)، د. شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط٨، (د. ت).

– تاريخ الادب العربي، المستشرق الالماني كارل بروكلمان، نقله الى العربية: د. عبد الحليم النجار، مطبعة دار المعارف بمصر، ط٣، (د. ت).

– تمثال الامثال، الشيبي (محمد بن علي)، تحقيق: أسعد ذبيان، بيروت، ١٩٨٢م.

**(ث)**

– ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، ابو منصور عبد الملك بن محمد اسماعيل الثعالبي (ت٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، مطبعة المدني، القاهرة، ١٩٦٥م.

**(ج)**

– جمهرة الأمثال، ابو هلال العسكري (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، وعبد المجيد قطامش، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٨م.

– جواهر البلاغة في المعاني، والبيان، والبديع، احمد الهاشمي، ضبط وتدقيق: يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، بيروت — لبنان، ط٢، ١٩٩٩م.

**(د)**

– ديوان امريء القيس، اعتنى به وشرحه: عبد الرحمن البسطاوي، دار المعرفة، بيروت — لبنان، ط٢، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

– ديوان بشار بن برد، تحقيق: محمد الطاهر بن عاشور، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٦٩ — ١٣٨٦هـ – ١٩٥٠ — ١٩٦٦م.

– ديوان ذي الرمّة (غيلان بن عقبة)، شرح أبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي، رواية أبي العباس ثعلب، تحقيق: الدكتور عبد القدوس ابو صالح، بيروت، ١٩٩٣م.

– ديوان زهير بن ابي سلمى، تحقيق: د. عمر فاروق الطباع، دار القلم، بيروت — لبنان، (د. ت).

– ديوان طرفة بن العبد، تحقيق: د. عمر فاروق الطباع، دار القلم، بيروت — لبنان، (د. ت).

– ديوان الفرزدق، تحقيق: أ. علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، ط١، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

– ديوان قيس بن الخطيم (ت نحو٢ق.هـ)، تحقيق: د. ابراهيم السامرائي، د.أ احمد مطلوب، ط١، بغداد، ١٩٦٢م.

– ديوان الكميت بن زيد الاسدي، تحقيق: د. محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت — لبنان، ط١، ٢٠٠٠م.

– ديوان لبيد بن ربيعة العامري، تحقيق: د. يحيى الجبوري، مطابع التعاونية اللبنانية، بيروت، الناشر: مكتبة الأندلس — بغداد، ١٣٩٠هـ – ١٩٧٠م.

**(ر)**

– رسالة الغفران، ابو العلاء المعري (ت٤٤٩هـ)، تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٩٦٣م.

– الرواية والاستشهاد باللغة، دراسة لقضايا الرواية والاستشهاد في ضوء علم اللغة الحديث، د. محمد عيد، عالم الكتب، القاهرة، مطبعة دار النشر الثقافية، ١٩٧٦م.

**(ز)**

– زاد الرفاق، ابو المظفر محمد بن أحمد بن اسحاق الابيوردي (ت٥٠٧هـ)، تحقيق: الدكتور عمر الأسعد، مراجعة وتقديم قسم الدراسات والنشر والشؤون الخارجية، دبي، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، ط١، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

– زهر الاكم في الامثال والحكم، الحسن اليوسي، تحقيق: محمد حجي ومحمد الأخضر، الدار البيضاء، ١٩٨١م.

**(ش)**

– شذرات الذهب في اخبار من ذهب، شهاب الدين ابو الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد ابن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١٤١٩،١هـ – ١٩٩٧م.

– شرح الأشموني على الفية ابن مالك، أو منهج السالك الى الفية ابن مالك، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة البابي الحلبي واولاده، مصر، ط٢، ١٣٥٨هـ – ١٩٣٩م.

– شرح القصائد العشر، أبو زكريا يحيى بن علي بن محمد بن الحسن بن محمد الشيباني المعروف بالخطيب التبريزي (ت٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، (د. ت).

– شعر ابن ميادة، جمعه وحققه: حنا جميل حداد، راجعه: قدري الحكيم، دمشق، ١٩٨٢م.

– الشعر والشعراء، لابن قتيبة (٢٧٦هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٥٨م.

**(ص)**

– الصحاح، الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: احمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

**(ط)**

– طبقات فحول الشعراء، محمد بن سلام الجمحي (ت٢٣١هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، الناشر: دار المدني بجدة، مطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة، ١٩٧٤م.

**(ع)**

– العمدة في محاسن الشعر وآدابه، ونقده، ابو علي الحسن بن رشيق القيرواني الازدي (ت٤٥٦هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الجيل، بيروت – لبنان، ط٥، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

**(ف)**

– فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، ابو عبيد البكري (ت٤٨٣هـ)، تحقيق: د. احسان عباس، وعبد المجيد قطامش، بيروت، ١٩٧١م.

**(ك)**

– الكامل في اللغة والأدب، ابو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت٢٨٥هـ)، حققه وعلق عليه ووضع فهارسه: محمد احمد الدالي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٩٢م.

**(ل)**

– لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري (ت٧١١هـ) تحقيق: عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

**(م)**

– مجمع الامثال، ابو الفضل أحمد بن ابراهيم الميداني (ت٥١٨هـ)،تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة بمصر، ط٢، ١٣٧٩هـ – ١٩٥٨م.

– مراتب النحويين، ابو الطيب عبد الواحد بن علي اللغوي الحلي (ت٣٥١هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، نهضة مصر، القاهرة، (د. ت).

– المستقصى من أمثال العرب، جار الله الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.

– مصادر الشعر الجاهلي وقيمتها التاريخية، د. ناصر الدين الأسد، دار المعارف بمصر، القاهرة، ط٣، ١٩٦٦م.

– معجم الأدباء، شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م.

– المعجم الأدبي، جبور عبد النور، دار العلم للملايين – بيروت، ط١، ١٩٧٩م.

– المعجم المفصل في الادب، د. محمد التونجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

– مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (ت٨٠٨هـ)، دار القلم، بيروت، ١٩٨٤م.

– الموشح، المرزباني (ابو عبيد الله محمد بن عمران بن موسى (ت٣٨٤هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، ١٩٦٥م.

**(ن)**

– النقد عند اللغويين في القرن الثاني الهجري، د. سنية احمد محمد، مطبعة دار الرسالة للطباعة، بغداد، ١٩٧٧م.

– النقد اللغوي عند العرب حتى نهاية القرن السابع الهجري، د. نعمة رحيم العزاوي، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٨٥م.

– النقد واللغة في رسالة الغفران، د. أمجد الطرابلسي، مطبعة الجامعة السورية، دمشق، ١٩٥١م.

**(هـ)**

– هدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين، اسماعيل باشا البغدادي، دار احياء التراث، بيروت – لبنان، ١٩٥٥م.

– همع الهوامع مع شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، مطبعة السعادة بمصر، ١٣٢٧هـ.

**(و)**

– الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار احياء التراث، بيروت – لبنان، ١٤٢٠هـ.

– الوساطة بين المتنبي وخصومه، القاضي علي عبد العزيز الجرجاني (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط٤، ١٩٦٦م.

– وفيات الأعيان، وأنباء أبناء الزمان، ابو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن ابي بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ)، تحقيق: د. احسان عباس، دار صادر، بيروت– لبنان، ط٢، (د. ت).

# التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية المبرمة مع الشركات الاستثمار الأجنبية

# *Legal adaptation of investment contracts of electrical energy concluded with the investment foreign companies*

م. جمال الحاج ياسين [1] Assist. Lect. Jamal AL-Haj Yasseen م.م.
احمد زكي يحيى [2] Assist. Lect. Ahmed Z. Yaha

**الخلاصة**

لقد اخترنا التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية المبرمة مع الشركات الاستثمار الأجنبية موضوع البحث بسبب الأهمية الكبيرة التي يحظى بها هذا العقد على الصعيد القانوني والاقتصادي، أذ يعد من العقود الاستثمارية التي يقوم عليها اقتصاد البلد وخاصة في العراق وكثرة ابرام العقود من هذه الشاكلة، فضلا عن عدم تنظيم المشرع لها، مما أدى ذلك بالفقه الى الاختلاف في تحديد التكييف القانوني له،ولقد انقسم الفقه على نفسه بصدد اعتبار عقود استثمار الطاقة الكهربائية بوجه عام من عقود القانون الخاص، او من عقود القانون العام. ولم تقتصر الآراء على هذين المحورين بل ذهب البعض الى اعتباره عقداً ذا طبيعة خاصة، لذلك نرى ان نفصل ذلك في ثلاثة مباحث، نتناول في المبحث الاول التكييف بوصفه عقداً ادارياً، اما المبحث الثاني بوصفه من عقود القانون الخاص اما المبحث الثالث فسنبين به الرأي القائل بانه عقد ذو طبيعة خاصة، وذلك من خلال بيان مضمون كل اتجاه ثم بيان الحجج التي استند عليها،مع الأخذ بالمقارنة لتحديد الإحكام التي يمكن أن تنسجم معه، مع إعطاء نبذه عن ماهية عقود استثمار الطاقة الكهربائية، ثم نختم كلامنا بخاتمة تتضمن ما استنتجناه من البحث، وما نقترحه في تحديد التكييف القانوني الأكثر انسجام مع هذا العقود.

---

١ – كلية القانون /جامعة اهل البيت(ع).
٢ – كلية القانون /جامعة اهل البيت(ع).

**Abstract**

We chose legal qualification for decades electric power contracts with foreign investment companies to invest in question because of the great importance attached to this contract, the legal and economic level, as one of the investment contracts on which the country's economy, especially in Iraq and the large number of contracts of this way, as well as the failure to regulate the legislator her, which resulted in jurisprudence to determine the difference in the legal qualification to him, and I've split the doctrine itself in the process of considering the electric power investment contracts generally private law contracts, or common law contracts. Opinions were not limited to these two axes and some even went to be considered a contract of special nature.

## المقدمة

يعالج هذا البحث موضوعًا له أهمية كبيرة على الصعيد الاقتصادي وخاصة ان التكييف القانوني لمثل هذه العقود يحتل مكانةً بارزةً لأنها عقود ذات طبيعة خطرة كون محلها هي الطاقة الكهربائية وهي منتجات خطرة بطبيعتها وتحتاج الى عناية خاصة، وخاصة الاحتياجات الكبيرة لها في الوقت الحاضر.

لكن وقبل بدأ الكلام عن التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية لابد من إعطاء نبذه عن ماهية هذه العقود أي عقود استثمار الطاقة الكهربائية،حيث عمدت أغلب الدول و منها العراق إلى إبرام الكثير من عقود استثمار الطاقة الكهربائية والتي هي ما أحوج لها نحن اليوم، وذلك من أجل تطوير الواقع الصناعي و الاقتصادي لها مع الشركات الأجنبية المتخصصة بذلك، وبالرغم من عدم وجود تعريفٍ واضح له،لكننا نجد هناك من عرفه بأنه (تلك العقود التي يكون احد أطرافها دولة نامية أو مشروع تابع إليها، ويكون محلها منصباً على نطاق التنمية كعقود استثمار الطاقة الكهربائية)[٣].

ويتضح لنا من هذا التعريف السمات الأساسية التي تتمتع بها هذه العقود كونها تبرم ما بين الدولة أو أحدى هيئاتها التابعة لها و شركة خاصة أو عامة تابعة لدولة أجنبية بالرغم من عدم أشاره التعريف إلى ذلك،بسبب طبيعة هذا العقد وضخامته، والذي غالباً لا تقوى عليه الشركات المحلية لما يحتاج إلى إمكانيات كبيرة وتكنولوجيا متطورة لا تتوفر إلا لدى الشركات الأجنبية كونها متخصصة بذلك،مع إمكانية أن يكون المستثمر شخصاً طبيعياً وأن كان نادراً من الناحية العملية والواقعية.

أذ أن موضوع هذا العقد ينصب على التنمية الاقتصادية للدولة وخاصة أنه يرد على محل ذو طبيعة خاصة وهو الطاقة الكهربائية التي تُعد من المنتجات الخطرة والتي تحتاج إلى عناية خاصة، سواء من حيث مواصفاتها أو نوعية المعدات الخاصة بها،أو المنشآت الخاصة بها، والذي يستمر خلال فترة زمنيةً طويلة

٣- ينظر حيدر عجيل فاضل، المبادئ العامة للقانون كمصدر للقانون الدولي العام، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد،٢٠٠٦، ص ٨٤.

لأنه يتضمن بناء منشآت وتجهيزات دائمة إلى حين انتهاء مدة العقد أي يعتبر من العقود مستمرة التنفيذ، فضلاً عن تمتعه بالخصائص العامة من حيث سمة الرضائية، والاعتبارية لشخصية الطرفين،وإلزاميته،هذا إضافة إلى ترتيبه العديد من الالتزامات، وتحميل المخل بها التعويض المناسب.

وان عقود استثمار الطاقة الكهربائية تمتاز بطبيعةٍ قانونيةٍ خاصة وهو موضوع بحثنا أذ يقصد بالتكيف القانوني للعقد هو (رده إلى نظام قانوني معين يحدد طبيعته والحقوق والالتزامات الناشئة عنه، والقانون الذي سوف يحكمه، والنظام القضائي الذي يخضع له في المنازعات الناشئة عنه) [٤].

ويعُد تحديد التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية مسألةٍ شديدة الحساسية، إذ أنها لم تعُد مجرد اعتبارات قانونية أو مسألة سياسية، بل إن التفاوت في المراكز القانونية والاقتصادية بين طرَفي العقد (عقود استثمار الطاقة الكهربائية) والإحساس المتبادل لكل منهم بأنه الطرف الضعيف في العقد، والذي تجب حمايته، مما دفع كل طرف من طرفي العقد وضع نظام يحميه من خلال تكييف العقد بتكييفٌ يضمن مصالحه ويحميها.

مما أدى ذلك إلى نشوء اختلاف لدى الفقه في مسألة تحديد طبيعة هذا العقد، فهناك من يراه ذا طبيعةٍ إدارية، لاسيما بالنسبة للعقود التي تبرمها الدولة، أو الأجهزة التابعة لها، وهو الفرض الغالب لدى الدول النامية لحماية مصالحها، في حين ذهب اتجاه أخر إلى إضفاء الطبيعة الخاصة عليه، بسبب كون الدولة حتى و إن كانت طرفاً في العقد سوف تلجأ في تعاقدها إلى الوسائل الخاصة الموجودة في القانون الخاص لتحقيق التنمية الاقتصادية لها، ومن ثم ضمن أي عقدٍ يقع من العقود المسماة التي نظمها المشرع،بسبب كونه من العقود التي لم ينظمها المشرع بقانون.

لذلك كان اختيارنا البحث في التكييف القانوني لهذه العقود، بسبب المشاكل الكبيرة التي تواجه المستفيد خاصة عند ابرام في هذا العقد وهذا ما يحصل في اغلب الاحيان، فضلا عن الطبيعة الخطرة للطاقة الكهربائية والتي تعد الغاية المنشودة من وراء ابرام مثل هكذا عقود.

و إن مشكلة البحث تكمن في الصعوبات التي واجهتنا عند بحثنا لهذا الموضوع، وخاصة من حيث ندرة الدراسات بهذا الخصوص سواء من حيث العقود ذاتها و من حيث بحث التكييف فيها على وجه الخصوص، واقتصار المشرع العراقي على ذكر المبادئ العامة التي تطبق على جميع العقود دون ذكر خصوصية هذا العقد،و مع عدم تنظيم أحكامه في عقود الاستثمار التي أبرمت من قبل وزارة الكهرباء العراقية مع الشركات الاجنبية المتخصصة، ومع وجود النقص والخلل في العديد من محاورها،وخاصة نحن قد قصرنا البحث فقد على التكييف هذه العقود لندرة الدراسات فيه من جهة،ولإعطاء صورة واضحة ومتكاملة عن احكام تكيفها، وخاصة ان هذه المواضيع حديث العصر ومتجدده بتجدد ظروف الحياة وحاجاتها. هذا بالإضافة إلى أن التكييف يلعب دورًا كبيرًا في اضفاء صفة الالزامية على العقود الأمر الذي يساعد على تنفيذها.

٤- ينظر د. بشار الأسعد، عقود الدولة في القانون الخاص، الطبعة الثانية، منشورات زين الحقوقية، عمان، ٢٠١١، ص٨٧.

إما بخصوص منهج البحث فقد انتهجنا منهجاً مقارناً من خلال مقارنة ما أخذ به القانون المدني العراقي و ما جاء به التشريع المقارن والذي أقتصر الأمر على قانون المدني المصري وقانون المدني الفرنسي وما جاء به أصحاب القانون الإداري، والذي لم ينظم المشرع العراقي هذه العقود أصلا، و مع الإشارة إلى القواعد والأعراف الدولية الخاصة بهذه العقود،وخاصة إنه يعد من العقود الدولية،مع عدم إهمال موقف القضاء منه مع ندرة القرارات بصدده،وهذا فضلاً عن الإشارة إلى التطبيقات العملية من عقود استثمار الطاقة الكهربائية.

لذلك ارتأينا ولغرض تحديد التكيف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية سوف نقسم موضوع البحث إلى ثلاثة مباحث نتناول في المبحث الأول الاتجاه القائل بالطبيعة الإدارية، أما المبحث الثاني نتناول فيه الاتجاه القائل بالطبيعة الخاصة، أما المبحث الثالث نتناول فيه الرأي الراجح لتحديد تكيفه القانوني، ثم الخاتمة التي تتضمن أهم النتائج والتوصيات والمقترحات التي توصلنا لها من خلال بحثنا المتواضع هذا، والله ولي التوفيق.

## المبحث الأول: عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقود إدارية

لقد ذهب اتجاه من الفقه المقارن إلى اعتبار عقود التنمية الاقتصادية التي تكون الدولة أو إحدى الهيئات التابعة لها طرفاً فيها من العقود الإدارية ومنها عقود استثمار الطاقة الكهربائية وذلك من خلال الاعتماد على حجج معينة لها لذلك سوف نتناول مضمون هذا الاتجاه في تحديد تكييفه ثم بيان اهم الحجج التي استند عليها وذلك في مطلبين وعلى النحو التالي:-

### المطلب الأول: محتوى كون عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقودا ادارية

يذهب اتجاه من الفقه المقارن إلى اعتبار عقود التنمية الاقتصادية التي تكون الدولة أو إحدى الهيئات التابعة لها طرفاً فيها من العقود الإدارية ومنها (عقود استثمار الطاقة الكهربائية) [٥].

بمعنى أي إنها تنضوي تحت طائفة عقود القانون العام، على أساس إن هذا العقد يتشابه أو يتماثل مع العقد الإداري [٦]، ويكمن السبب في كون هذه العقود غالباً ما تكون الدولة أو احد أجهزتها طرفاً فيها كالوحدات الإدارية في الدول الفدرالية، إضافة إلى الشركات العامة،وهذا هو حال الدول النامية التي تدخل في هذه العلاقات مع المستثمرين، من اجل الحصول على الطاقة الكهربائية من أجل دفع عجلة

---

5-Asante ,(S.) stability of contractual relations in the transnationall investment process,I.C.L.Q.,vol.28,july oral part.1979 P. 401.

د. حفيظة السيد حداد، العقود المبرمة بين الدول و الأشخاص الأجنبية، بدون طبعة،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، ٢٠٠٣، ص٤٦٢، - د. بشار الأسعد، مصدر سابق، ص٨٩ - د. عبد الحكيم مصطفى، عقود التنمية الاقتصادية في القانون الدولي الخاص، مكتبة النصر، القاهرة، ١٩٩١، ص٤١. - د. عبد المنعم محفوظ، قضاء المشروعية وفلسفة الانفتاح الاقتصادي في مصر، الطبعة الأولى، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٤، ص ٤١١.

٦- ينظر في تحديد مفهوم والمعيار المميز للعقد الإداري د. محمود خلف الجبوري، العقود الإدارية، بيت الحكمة، جامعة بغداد، ١٩٨٩، ص١٢٩.

التنمية الاقتصادية وتطوير اقتصادها، حيث إن هذه الدول تسعى من وراء دخولها هذه العلاقات تحقيق النفع العام، أو تسيير مرافق الدولة بصورة منتظمة خاصة بموضوع هذا العقد، أو أشباع الدولة والأفراد من هذه الخدمة.

وقد جاء اتجاه بعض الفقهاء العراقيين مطابقاً نوعاً ما إلى الرأي المتقدم من اعتبار عقود استثمار بصورة عامة التي تبرمها الدولة أو أحد أجهزتها التابعة لها، ومنها عقود استثمار الطاقة الكهربائية من العقود إدارية، على أساس ان عقود القانون الخاص تستند على حرية المتعاقدين أي مبدأ سلطان الإرادة وخضوعها له، على عكس الأولى حيث تخضع على حد قولهم إلى قوانين معينة وإتباع وسائل وأساليب القانون العام، وتضمينها شروط استثنائية [٧].

ولقد استند أصحاب هذا الاتجاه الى العديد من الحجج في تبرير هذا التكييف هذا ما سنفصله في المطلب الثاني.

## المطلب الثاني: اسانيد كون عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقودا إدارية

إنَّ أهم الحجج والبراهين التي أعتمد عليها الفقهاء في إضفاء الصفة الإدارية على هذه العقود، هو كون الدولة أو أحد أجهزتها طرفاً في مثل هذه العقود، التي تمارس عملها سواء كان بصورة مباشرة أو غير مباشرة، خاصة في الدول النامية التي تكون لها خصوصية فيها، ويعد هذا شرطاً أو معياراً من المعايير المميزة للعقد الإداري من غيره [٨].

و إنَّ عقود استثمار الطاقة الكهربائية التي تبرمها الدولة و إن كانت في ظاهرها تهدف إلى تحقيق الربح للمستثمر، إلا إنها من نظر الدولة تهدف إلى تحقيق النفع العام والتنمية الاقتصادية لها في المقام الأول[٩]، و قد أستند الفقه على كون عقود الاستثمار التي تبرمها الدولة مع الأشخاص المعنوية أو الطبيعة تتضمن الشروط الاستثنائية ضمن بنودها، أي الشروط غير المألوفة في عقود القانون الخاص،مثل المزايا العينة ومها الاعفاء من الضرائب وغيرها[١٠]، و وجود أيضاً مبدأ إعادة التوازن المالي ومفهوم السلطة العامة [١١].

مما تقدم من رأي الفقه، والحجج التي أستند عليها، فان أعمال نظرية العقد الإداري على (عقد استثمار الطاقة الكهربائية) يُعطي الإدارة سلطات واسعة النطاق في مواجهة الطرف (المستثمر) تصل إلى

---

٧- ينظر د.رعد هاشم أمين التميمي، النظام القانوني لعقد التجهيز، الطبعة الأولى، مكتبة السنهوري، بغداد، العراق، ٢٠١٢،ص ٣٠-٣١ - د. رياض عيسى الزهري، مظاهر سلطة الإدارة في تنفيذ المقاولات و الأشغال العامة، النجف، ١٩٧٥، ص ٤٣.

٨- ينظر د. حفيظة السيد حداد، مصدر سابق، ص٢٦٢، و كذلك د. ثروت بدري، المعيار المميز للعقد الإداري، مجلة القانون و الاقتصاد، العدد الأول و الثاني، ١٩٥٧، ص١١٥.

٩- ينظر د. عبد المنعم محفوظ، مصدر سابق،ص ٤١٢.

١٠- ينظر د. بشار الأسعد، مصدر سابق، ص٩٣،و كذلك د. سليمان الطماوي، العقود الإدارية، الطبعة الرابعة، مطبعة عين شمس، ١٩٨٤،ص٥١.

١١- ينظر د. ثروت بدري، مصدر سابق، ص٣٠. وكذلك د. محمد عبد المجيد، عقود الأشغال العامة و التحكيم فيها، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٣، ص٩٣.

حد الإلغاء أو تعديل العقد بإرادتها المنفردة دون أن تتحمل أدنى مسؤولية عما يصيب المستثمر من ضرر، وهذا كله بسبب تطبيق النظام الحاكم للعقود الإدارية.

ولكن ورغم وجاهة الاتجاه الفقهي السابق والأسانيد التي أعتمد عليها، إلا إننا لا نتفق معه في كون عقد تجهيز الطاقة الكهربائية الذي تبرمه الدولة أو أحد أجهزتها مع المجهزين عقداً إدارياً، وسبب ذلك كون هذا يتنافى مع ما جرى وسارَ عليه العمل في مثل هذا النوع من العقود التي تكون الدولة طرفاً فيها.

ويرد البعض على ذلك بالقول ان هذه العقود ومن أجل إبرامها تدخل في مفاوضات وقد تكون طويلة نسبياً من حيث المدة تستغرقها، والتي قد لا توجد في غيرها من العقود [١٢]، هذا من جانب، ومن جانب أخر، إنه ليس بالضرورة عندما تكون الدولة أو احد أجهزتها طرفاً في العقد، سوف يؤدي الى أضفاء الصفة الإدارية على العقد، أي بسبب توفر شرط شخص من أشخاص القانون العام [١٣] فبالرغم من كون الدولة طرفاً في العقد إلا أنه لا يعُد عقداً إدارياً، وذلك تبعاً للأسلوب الذي تتخذه الإدارة في تعاقدها، إذ إن للإدارة أسلوبين من التعاقد، الأول هو أسلوب السلطة العامة، إما الثاني هو أسلوب المتعاقد العادي في العقد وتتصرف بأسلوب المساواة القانونية وفي نطاق القانون الخاص بعيداً كل البعد عن مبدأ السلطة العامة والسيادة التي تتمتع بها الإدارة، والذي أضحى من المبادئ التي لا تتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية بصورةٍ عامة، والتعامل مع المستثمرين بصورة خاصة [١٤].

لكن التساؤل الذي يثار بهذا الصدد، هل أن مجرد وجود الدولة كطرف في العقد يضفي عليه الصفة الادارية ويجعله خاضعاً لقواعد القانون العام؟ يذهب الفقه في الأجابه على هذا التساؤل الى عدة اتجاهات، الاتجاه الاول: يذهب إلى اعتبار كل العقود التي تبرمها الإدارة أداريه ما لم يتم إثبات عكس ذلك، كونها تعمل بصفة سيادية وذات سلطة وامتيازات لا يتمتع بها الطرف المقابل[١٥]، بينما ذهب رأي أخر الى أنه لا يكفي وجود الإدارة طرفاً في العقد فقط لإضفاء الصفة الإدارية عليه، بسبب كون الإدارة قد توجد، لكن مع ذلك لا يعُد العقد إدارياً بسبب تعاقدها بأسلوب القانون الخاص [١٦]. وهكذا يتبين ومن خلال نظرةٍ فاحصةٍ ودقيقة كون وجود الدولة طرفاً في العقد المبرم مع الشركات لا يكفي لإضفاء الصفة الإدارية، أي لا يعُد معياراً كافياً، بل لابُد من توافر شروطٍ أخرى لتحقيق هذه الصفة وذلك حسب رأي الفقه أعلاه.

---

١٢- ينظر د. أحمد عبد الكريم سلامة، النظام القانوني لعقد المفاوضات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٨، ص١٧.

١٣- يشترط الفقه لكي يكون العقد إداري هو أن تكون الدولة طرفاً فيه، وأن يتصل بالمرفق العام، وأن ستضمن شروط استثنائية مثل تعديل العقد بإرادتها المنفردة أو الغاء العقد وغيرها، ينظر، د. سليمان الطماوي، مصدر سابق، ص٣٨، د. ثروت البدري، مصدر سابق، ص٦.

١٤- ينظر د. عبد الباقي سوادي، مصدر سابق، ص١١٢، - د. وفاء مزير فلحوظ، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٨، ص١٤٠.

١٥- د. ثروت البدري، مصدر سابق، ص١١٥ -د. محمد علي، المعيار المميز للعقود الإدارية، القاهرة بدون سنة، ص١.

١٦- ينظر د. سليمان الطماوي، مصدر سابق، ص٧٢٧.

أما بشأن شرط اتصال العقد بالمرفق العام ليكون عقداً إدارياً والذي يعُد شرطاً من شروط المميز لعقد الإداري فأنه لا يكفي وحده لإضفاء الصفة الإدارية على عقود استثمار الطاقة الكهربائية،وسبب ذلك قد تتعاقد الإدارة لا بأسلوب القانون العام بل بأسلوب القانون الخاص، رغم اتصاله بالمرفق العام، مما سينفي الصفة الإدارية عنه و يخضع العقد إلى قواعد القانون الخاص [١٧].

وعليه فأن اتصال عقود استثمار الطاقة الكهربائية الذي تبرمه الإدارة مع المستثمرين بالمرفق العام حسب رأي الفقه غير كافٍ لإضفاء الصفة الإدارية عليه وإخضاعه لقواعد القانون العام، وذلك بسبب أتباع الإدارة الاسلوب القانوني الخاص في التعاقد.

أما بشأن الشروط الاستثنائية غير المألوفة في عقود القانون الخاص كالشروط التي تعُطي الإدارة حق توقيع الجزاء على المتعاقد معها إذا ما أخل في تنفيذ التزامه،أو حتى إنهاء العقد و تعديله بالإرادة المنفردة لها دون أن تتحمل أدنى مسؤولية عن ذلك [١٨]، ونظن بأن هذه الشروط لا يمكن مصادفتها في عقود الاستثمار التي تبرمها الدولة مع المستثمرين كعود استثمار الطاقة الكهربائية محل البحث هذا، بل على العكس من ذلك فأن الدول المتعاقدة تعمل جاهدة على عدم وضع مثل هذه الشروط، بل تعمل على جذب الشركات للتعاقد معها من خلال توفير المميزات والضمانات لهم في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية لها [١٩].

وإضافة إلى إن الشروط الاستثنائية المعروفة في القانون العام التي تحتويها هذه العقود يمكن مصادفتها أيضاً في إطار عقود القانون الخاص و تبقى على طبيعتها،مثل عقود التي يتفق فيها الطرفان على إعطاء لأحد المتعاقدين الحق في إنهاء العقد بإرادته المنفردة لا سباب يحددها الاطراف [٢٠].

ونرى بأن الاختلال بمراكز الطرفين كونها أطراف غير متساوية وأحدهما أقل مركزاً من الأخر سواء كان ذلك من الناحية المعرفية أو الاقتصادية أو من ناحية السلطات وغيرها لا يؤدي إلى الإخلال بالعقد لأن التفاوت في العقود أمرٌ موجودٌ بصورةٍ حتمية، كما إن المساواة المطلوبة بين الطرفين من الناحية الاقتصادية ليست شرطاً من شروط صحة العقد،و أنما المساواة المطلوبة في العقود هي من الناحية القانونية،التي تعتبر موجودة في عقود استثمار الطاقة الكهربائية،بسبب دخول أطراف العقد في مفاوضات طويلة المدة،ومناقشة شروطه وعدم فرض شرط من أحدهم على الأخر، كما إنه لا يوجد نص يلزم الطرفين كونهما متساويين، وإنما المطلوب هو توافق الإدارتين بشكل يحقق غاية الطرفين.

---

١٧- ينظر د. محمد عبد الحميد، مصدر سابق، ص٩٠.

١٨- ينظر د. مازن ليلو راضي، العقود الإدارية في القانون الليبي، الطبعة الأولى، دار الكتب الوطنية، ليبيا، ٢٠٠٢، ص١٧.

١٩- ينظر د. بشار ألأسعد، مصدر سابق، ص١٠٣،- د.محمد الروبي،النظام القانوني لعقود البناء والتشييد والتسليم والتملك، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٩٥.

٢٠- قد يتفق الطرفان على اعطاء الصلاحية لاحدهم من انهاء العقد بإرادته المنفردة اذا اخل في العقد او تأخر وغيرها حسب اتفاقهم،والذي يكون في العقود التي يكون فيها احد الاطراف في المركز اقل من الاخر الموجود في العقود القانون الخاص،ينظر د. حفيظة السيد الحداد، مصدر سابق، ص ٤٧٤ -٤٧٥.

إضافة إلى ما تقدم فهناك شروط تعُرف بشروط الثبات التشريعي وشروط ثبات العقد المعروفة في نطاق العقود التي تبرمها الدول مع الشركات الأجنبية، والتي من شأنها تجميد القانون واجب التطبيق على العقد من حيث الزمان،ومنع سريانه أي التعديل عليه عندما يضر بمصلحة المتعاقد الأخر تحقيقاً لمصلحة الطرف الأخر،وهذا ما أشارت إليه القوانين،ومثل المادة (١٣) من قانون الاستثمار العراقي حيث أشارت (أي تعديل لهذا القانون لا يترتب عليه أي أثر رجعي يمس الضمانات والإعفاءات والحقوق المقررة بموجبه) [٢١]، ويعتبر هذا تقييداً لسلطة الدولة المتعاقدة، مما يُعطي دليلاً واضحاً على إنكار أحدى الخصائص الأساسية والمميزة للعقد الإداري ألا وهي صفة عدم المساواة بين أطراف العقد.

والمتفحص لهذه الضمانات والمميزات التي تعُطى للمستثمر يجدها تنفي الصفة الإدارية عنه أي عن عقود استثمار الطاقة الكهربائية، وتعامل الدولة مع المستثمر على قدم المساواة و إتباع أسلوب القانون الخاص في علاقاتها هذه سواء كانت قد تعاقدت مع شركةٍ خاصة أو مع الدول مجاورة لها لهذا الغرض وتحقيق التنمية الاقتصادية،من أجل منع حدوث نزاعات بينهم،وأن ما يوجد في الواقع العملي يؤكد على الطبيعة الخاصة له، وخاصةٍ أنها تتضمن شروطاً تمنع تعديل العقد بإرادتها المنفردة أو ألغاء العقد،فضلاً عن عدم إخضاع منازعات العقد الى قضائها الوطني وغيرها من الشروط التي تؤكد الطبيعة الخاصة [٢٢]، مما يبعد عنه الصفة الادارية،ولا يوجد في الواقع العملي عقودٍ في العراق من هذا القبيل،وأن وجد فيخرج عن نطاق بحثنا

فضلاً عن ذلك، يجد أيضاً المتفحص لهذه الضمانات والشروط [٢٣] كونها مقررة لمصلحة المستثمر، وليست لمصلحة الدولة، في حين أن المقرر بشأن الشروط الاستثنائية التي تتصف بها العقود الإدارية تكون لمصلحة الإدارة في مواجهة المتعاقد معها [٢٤].

وقد جاء موقف القضاء مؤيداً لما تقدم من كون الإدارة ليست فقط تبرم العقود الإدارية و إنما تبرم عقوداً مدنية كما هو الحال في عقود استثمار الطاقة الكهربائية، من خلال إتباع أسلوب القانون الخاص في هذه العقود، بسبب عدم ملائمة قواعد القانون الإداري أو العام معها، بسبب التطورات الاقتصادية وانسجامه مع تنمية التي تسعى لها الدول [٢٥].

---

٢١- ينظر المادة (١٣) من قانون الاستثمار العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ المعدل – ما نص عليه قانون الضمانات و حوافز الاستثمار المصري في المادة الثانية منه رقم ٨ لسنة ١٩٩٧، وكذلك أقر هذه الشروط القانون المدني الفرنسي في مادة (١١٣٤) وذلك حسب قاعدة (العقد شريعة المتعاقدين).

٢٢- ينظر المادة التاسعة من عقد استثمار الطاقة الكهربائية المعد قبل وزارة الكهرباء العراقية مع الشركات الخاصة،ص٩٠، و المادة السابعة والثامنة عقد تجهيز الطاقة الكهربائية المبرم بين إيران و العراق، ص٩.

٢٣- ينظر بخصوص هذه الضمانات و المزايا، د. حفيظة سيد حداد، مصدر سابق، ص٣٢٠، – د. بشار الأسعد، مصدر سابق، ص٢٠٠، – د. احمد عبد الكريم سلامة، شروط الثبات التشريعي في عقود الاستثمارات و التجارة الدولية، مجلة القانون و الاقتصاد،، العدد الأول، ١٩٨٧، ص٧١ ٠– د. محمد عبد المجيد إسماعيل، عقود الأشغال الدولية، مصدر سابق، ص١٠٤.

٢٤- ينظر د. عبد العزيز عبد المنعم، مصدر سابق، ص٣٣، – د.محمد الروبي،مصدر سابق،ص٩٥.

٢٥- ينظر قرار الإداري، للمحكمة الادارية العليا المصرية، الصادر ١٩٦٨/٢/٢٤، و قرار حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٥٥٩ لسنة ١١ ق – ج ١٩٦٨/٣/٢٤، مجموعة المبادئ العامة التي قررتها المحكمة الإدارية العليا في خمسة عشر سنة ١٩٦٥ – ١٩٨٠ – الجزء الثاني، ص١٨-٣٣. و أيضاً المعنى المخالف لقرار حكم مجلس الدولة الفرنسي في ١٩٧٧/٥/٢٠، أشاره

ونحن نظن بأن توافر شروط الثبات التشريعي وثبات العقد، وأتباع الدولة الأسلوب الخاص في التعاقد، كل ما تقدم ذكره في العقد تجعل من المستثمر على قدم المساواة مع المستفيد، وهي الدليل على إبعاد الصفة الإدارية، والتأكيد على الصفة الخاصة، والذي من شأنه يُعطي الضمانات للمستثمر في هذا العقد لضمان حقه، مما سيدفع بعجلة التقدم الى الامام، وعدم إخضاع المستثمر تحت سلطات الدولة المتعاقدة معه.

ونرى أيضاً بأن إطلاق الصفة الإدارية لهذه العقود جاءت من أجل تلبية بعض مصالح الدول ومتطلباتها، وهذا الاتجاه بعيد كل البعد عن الواقع الاقتصادي والتطورات الحاصلة في نطاق إبرام العقود، وكلها تنفي الصفة الإدارية والتأكيد على الصفة الخاصة، وهذا ما يدعو إليه مشرعنا من التأكيد على الصفة الخاصة عند تنظيمه لهذا العقد، ليكون بصورة أوضح عما عليه من الغموض و التعددية في تحديد طبيعته.

## المبحث الثاني: عقود استثمار الطاقة الكهربائية من عقود القانون الخاص

لقد ذهب اتجاه من الفقه إلى اعتبار عقود التنمية الاقتصادية التي تكون الدولة أو إحدى الهيئات التابعة لها طرفاً فيها من عقود القانون الخاص ومنها عقود استثمار الطاقة الكهربائية وذلك من خلال الاعتماد على حجج معينة لها او الرد الى حجج الاتجاه السابق لذلك سوف نتناول مضمون هذا الاتجاه في تحديد تكييفه ثم بيان اهم الحجج الاتي استند عليها وذلك في مطلبين وعلى النحو التالي: -

### المطلب الأول: محتوى كون عقود استثمار الطاقة الكهربائية من عقود القانون الخاص

ذهب اتجاه أخر في الفقه إلى اعتبار عقود الاستثمار التي تكون الدولة أو أجهزتها طرفاً فيها مع المستثمرين، ومنها عقود استثمار الطاقة الكهربائية من عقود القانون الخاص، وليست من عقود القانون العام [٢٦].

أذ كون إسباغ الطبيعة الإدارية على هذه العقود يتعارض مع سياسيات التنمية الاقتصادية في الدول النامية، والتي تسعى جاهده إلى تطوير اقتصادها بما يخدم أهدافها التنموية.

وقد كان من بين الوسائل التي استخدمتها في سبيل تحقيق ذلك هو اللجوء إلى القطاع الخاص أو الشركات العملاقة والمتخصصة، والتعاقد معها وفق ضوابط معينة[٢٧]. وكذلك بفعل التحولات

---

إليه د.عاطف سعدي محمد، المعيار القضائي في تميز العقد الإداري،طبقاً لأحدث اتجاهات الفقه والقضائيين الفرنسي والمصري، بحث منشور على موقع الانترنيت (www. Konou2. com)، ص٥، و قرار محكمة التمييز العراقية في معناه المخالف رقم ٤٢/٦٥٤/ حقوقية، ٦٥ ن، بتاريخ ١٩٦٥/٧/٢٥.

٢٦- ينظر د. محمد الروبي، مصدر سابق، ص٦٢، - د. محمد بهجت قابل، إقامة المشروعات الاستثمارية وفقا البناء والتشغيل و نقل الملكية، بدون طبعة، دار نهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥ ص٢٨، - د. احمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، المفاوضات العقود الدولية، بدون طبعه،دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٥٠،- د. حفيظة السيد حداد، مصدر سابق، ص٤٦٣، - حيدر عجيل فاضل،مصدر سابق،ص ٨٨.

٢٧- ينظر باسم محمد خضر، عقد تسليم المفتاح، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠١٠، ص٣٢، - د. بشار الأسعد، مصدر سابق، ص١٠٢.

الاقتصادية والسياسية التي تشهدها هذه الدول، وخاصة إن هذه العقود ((عقود استثمار الطاقة الكهربائية)) تعتبر من أهم حلول الارتقاء بالواقع الاقتصادي وكثير من المجالات وخاصة الخدمية منها.

وكما لابد من توفر قدر من المرونة والسهولة عند إبرام هذا النوع من العقود لكي تستطيع إجراء الملائمة والموازنة بين مصالح الدولة من جهة، و مصالح الشركات المجهزة من جهةٍ أخرى، وهذا غير موجود في العقد الإداري [٢٨].

وكما إن متطلبات التنمية الاقتصادية تفرض على الدولة المتعاقدة النزول إلى مستوى الطرف الآخر، وتعامل معه بصفة الشخص العادي، لا بصفتها السيادة أو صاحبة سلطة، لكي تتمكن من تحقيق الغاية المنشودة من العقود، كون إن التمسك بالسيادة سوف يهدم العلاقة التعاقدية بسبب ممارسة الدولة سلطاتها سوف يتعارض مع متطلبات التنمية الاقتصادية، ويضر بمصالح الطرف المقابل، هذا من جانب، ومن جانب أخر، إن تمسكها سوف يؤدي إلى نشوب مشاكل سياسية بين طرفي العقد هي في غنى عنها، وخاصةٍ عندما يكون تجهيز الطاقة بصورةٍ مباشرة عن طريق الاستثمار، أو طلب الطرف المستثمر الحماية من الدولة بعد عجزه من الحصول على حقوقه بالطرق العادية، وهذا يتعارض مع التنمية بصورة عامة [٢٩].

ولقد استند أصحاب هذا الاتجاه الى العديد من الحجج في تبرير هذا التكييف هذا ما سوف نفصله في المطلب الثاني.

**المطلب الثاني: اسانيد كون عقود استثمار الطاقة الكهربائية من عقود القانون الخاص**

لقد برر أنصار هذا الاتجاه موقفهم بعددٍ من الحجج، منها كون إسباغ الطبيعة الإدارية على هذه العقود يتعارض مع سياسيات التنمية الاقتصادية في الدول النامية، والتي تسعى جاهده إلى تطوير اقتصادها بما يخدم أهدافها التنموية، وقد كان من بين الوسائل التي استخدمتها في سبيل تحقيق ذلك هو اللجوء إلى القطاع الخاص أو الشركات العملاقة والمتخصصة، والتعاقد معها وفق ضوابط معينة.

وكما إن الاعتبارات المنطقية توجب على الدولة ممارسة أساليب القانون العام في حدود النطاق الإقليمي الخاص بها، و خارج ذلك النطاق تقف الدولة موقف الشخص العادي عند التعاقد مع الطرف الثاني، أي على أساس قدم المساواة [٣٠].

وبمعنى أخر إنها لا تتمتع بأي سلطات استثنائية على الطرف الأجنبي إلا بمقدار ما يتيح لها العقد من شروط تم الاتفاق عليها استناداً إلى مبدأ نسبية السيادة بحدود إقليم الدولة.

---

٢٨- ينظر د. حفيظة السيد حداد، مصدر سابق، ص٤٦٢.

٢٩- ينظر د. بشار الأسعد، مصدر سابق، ص١٠٢-١٠٣.

٣٠- ينظر د. وليد جابر، موقع عمليات إدارة و استثمار المرافق العامة من مفهوم التجارة الدولية، مجلة القضاء الإداري في لبنان، العدد السادس عشر، ٢٠٠٢، ص٢٥.

ويؤكد أصحاب هذا الاتجاه على الطبيعة الخاصة لهذه العقود من خلال قبول الدولة المتعاقدة العديد من الشروط ومنها شرطي الثبات التشريعي وثبات العقد، ويقصد بشرط الثبات التشريعي بأنه ذلك الشرط الذي يمنع تطبيق أي قانون جديد على هذا العقد.[٣١] وان الغاية منه حماية المتعاقد من فرض الإضرار به، وتحقيق مصلحةٍ للدولة على حساب الطرف المجهز، أما شرط ثبات العقد، يقصد بأنه ذلك الشرط الذي يمنع أي تعديل أو تغيير في بنود العقد من قبل الدولة بإرادتها المنفردة [٣٢]، أي إنه يمنع الدولة من تغيير في بنود العقد تغيير من شأنه أن يلحق الضرر بالطرف المستثمر وبهذا المعنى فأنه يعد وسيلة ضمان له.

وعليه فان وجود هذه الشروط تعمل على نفي الصفة الإدارية للعقد، والتأكيد على الصفة الخاصة، لأن الدولة بقبولها للتعاقد بهذه الشروط يُعد إنكاراً حقيقي لأحد أهم خصائص العقد الإداري ألا وهي خصيصة عدم المساواة بين طرفي العقد [٣٣]، والتي من شأنها أن تعمل على ترجيح كفة الطرف المتعاقد مع الدولة من خلال الضمانات والامتيازات والشروط التي تتبناها في هذه العقود والتي تنصب في مصلحته كما أسلفنا.

ونحن نظن بأن وجود الدولة كطرف في العقد ليس له تأثير على طبيعة العقد، بل يبقى ضمن طائفة العقود العادية التي تبرمها الدولة وحسب الحاجة لها من أجل تطوير القطاع الاقتصادي لها، و في حالة نشوب نزاع ما بسبب تنفيذ العقد فأن القضاء هو الجهة المختصة بذلك أو اللجوء إلى وسائل أخرى، وبمعنى أخر إن الإدارة و باعتبارها مُمثل السلطة العامة لا تمتلك صلاحية فض أو حسم النزاعات وإنما كل ما تفعله هو فرض بعض الجزاءات و الغرامات التهديدية التي قد يتم تضمينها في هذه العقود، وليس للقرارات الإدارية قوة قانونية لحسم النزاع الخاص بالعقد [٣٤].

وهكذا يتبين إن الدول عندما شعرت بحاجتها إلى التنمية الاقتصادية و إبرام العقود مع الشركات المستثمرة للطاقة الكهربائية، أخذت الدخول بهذه العقود مستعينة بقواعد القانون الخاص بسبب سهولة و يسر التعاقد بها،وانسجامها مع التنمية الاقتصادية،على عكس ما هو في قواعد القانون العام،وخاصة إن الدولة هي محتكرة للنشاط الاقتصادي ومسيطرةٍ عليه أصبح من الضروري عليها التعامل بنوع من المساواة و توفير قدرٍ من الثقة، والذي توفره لها قواعد القانون الخاص،وما يترتب على ذلك من تنازل الدولة عن جزء من حصانتها القضائية في هذا المجال [٣٥].

---

٣١- ينظر د. محمد عبد الحميد، مصدر سابق، ص١٠٦. - د. احمد عبد الكريم سلامة، شروط الثبات التشريعي في عقود الاستثمارات والتجارة الدولية، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الأول، ١٩٨٧، ص٧١، - د. محمد الروبي، مصدر سابق، ص ٩٥.

٣٢- ينظر د. وفاء مزيد فلحوظ، مصدر سابق، ص١٤٢. — د.بشار الأسعد، مصدر سابق، ص١٠٨.

٣٣- ينظر د. عاطف سعدي محمد، مصدر سابق، ص٤، و كذلك د. محمد الروبي، مصدر سابق، ص٩٥-٩٦.

٣٤- ينظر د. بشار الأسعد، مصدر سابق، ص١٠٣.

٣٥- ينظر شيماء محمد شلتاغ، القانون الواجب التطبيق على العقود الدولة مع الاشخاص الاجنبية،رسالة ماجستير،كلية القانون،جامعة بغداد،٢٠٠٥، ص١٣٩.

وإن قيام الدول النامية باللجوء الى هذا النوع من العقود إنما الغاية منه هو محاولةٍ لتخفيف الأعباء عن كاهلها،وذلك لما لهذه العقود من تأثير على الموازنة العامة بصورة كبيرة، مما حذا بالدولة اللجوء إلى القطاع الخاص في المشاريع الاستثمارية وخصوصاً في مشاريع اقتصادية ضخمة وخدمية لها،و بما إن القطاع الخاص في أغلب الدول النامية لا يقوى على هذا النوع من العقود بسبب الإمكانيات الضخمة والكبيرة والتقنيات الحديثة التي يحتاج إليها، كما هو الحال في عقود استثمار الطاقة الكهربائية، مما دفعها باللجوء إلى القطاع العام أو الخاص الأجنبي لتنفيذ مثل هذه العقود، وهذا التصور السابق دفع بالمتعاقد الأجنبي إلى التعاقد بهذه الطريقة من أجل تجنب المخاطر الاقتصادية والتشريعية والقضائية والإجراءات التي يمكن أن تتخذ بحقه من قبل الدولة [٣٦]، مثل إلغاء أو تعديل العقد دون تعويض.

وهنالك بعض العقود التي تبرمها الدولة مع المتعاقد الأجنبي تنص على الطبيعة الخاصة لهذه العقود، أي كونها عقوداً خاصة وتجارية أيضاً، وليس ذا طبيعة إدارية، مما يعني تنفي الصفة الإدارية عنها والتأكيد على الصفة الخاصة [٣٧].

ومن قبيل هذه العقود، هي عقود استثمار الطاقة الكهربائية،التي تنص على طبيعتها الخاصة، و تنفي الصفة الإدارية عنها، وهو العقد المبرم بين شركة أنتجن لتوليد الطاقة الكهربائية وتجهيزها،وهيأة كهرباء مصر: إذ جاء في المادة (١٨) من هذا العقد: أن توافق هيأة كهرباء مصر موافقة غير مشروطة أو غير قابلة للإلغاء على ان تحرر وتنفذ اي هذا العقد التي هي طرف فيه وتعد تصرفاتها مدنية وتجارية،استنادا لذلك توافق الهيئة موافقة غير مشروطة وغير قابلة للإلغاء على ما يلي:-

١-إنها لن تطالب هي أو من ينوب عنها بأية حصانة من الإجراءات أو لأي من أصولها وغير الأصول التي تتمتع بالحماية وذلك إذا أقيمت أي إجراءات ضدها أو ضد أي من أصولها.

٢-أنها تتنازل عن أي حق في الحصانة قد يكون لها أو لأي من أصولها حالياً أو مستقبلاً في أي جهة اختصاص فيما يتعلق بأي من هذه الإجراءات.

٣-إنها توافق بشكل عام فيما يتعلق بنفاذ أي حكم ضدها من الإجراءات وفي أي جهة اختصاص على منح أي إعفاء أو إصدار أي إجراء فيما يتعلق بهذه الإجراءات [٣٨].

وكما نجد هناك أيضاً عقوداً خاصة باستثمار الطاقة الكهربائية تنص في بنود عقدها على الطبيعة الخاصة والتجارية له، وتجعله بعيدَ كل البعد عن الطبيعة الإدارية،وتخضعه الى قواعد القانون الخاص، وهذا ما أشار إليه عقد استثمار الطاقة المعد من قبل وزارة الكهرباء العراقية مع الشركات المستثمرة للطاقة الكهربائية والذي أكد على الطبيعة الخاصة له، وليست ذو طبيعةٍ أداريه، حيث نص في حيث نصت

٣٦- ينظر د. عاطف سعدي محمد، مصدر سابق، ص٤٢٧.- د. محمود خلف الجبوري، العقود الإدارية دار الحكمة، جامعة بغداد، ١٩٨٩، ص١٠٩.

٣٧- ينظر د. هاني صلاح سري الدين، الإطار القانوني للمشروعات التنمية الأساسية التي يتم تمويلها عن طريق القطاع الخاص في مصر، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الرابع، سنة ١٩٩٩، ص٢٤٥.

٣٨- أشار أليه، باسم محمد خضر، مصدر سابق، ص٣٦.

المادة (٤/١٦) من هذا عقد على (يوافق المشتري وبشكل غير مشروط وغير قابل للإلغاء بأن إبرام وتسليم أداء هذا العقد يشكل أفعال و أعمال خاصة و تجارية). وتعزيزاً لما تقدم فأن المشتري يوافق بشكل غير قابل للإلغاء وغير مشروط على النحو التالي: -

أ- إذا تم رفع أي إجراءات ضد المشتري أو موجوداته (غير شبكة لنقل أو موجوداته أو معداته الخاصة بتوليد الطاقة الكهربائية وموجوداته لتوزيع الكهرباء والموجودات المحمية بتشريع والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية والموجودات المحمية، في أي بلد فيما يتعلق بهذا العقد أو أي تعاملات بمقتضى هذا العقد،لا يتم الادعاء بأي حصانة من مثل هذه الإجراءات من قبل أو بالنيابة عن المشتري أو بالأصالة عن نفسه أو أي من الموجودات (غير المحمية).

ب- إنه يتخلى عن أي حصانة قد يتمتع بها هو أو موجوداته (غير المحمية) الآن أو في المستقبل في أي بلد فيما يتعلق بأي إجراءات.

ت- إنه يوافق وبشكل عام فيما يتعلق بتطبيق أي حكم ضده في أي إجراءات من هذه في أي بلد لمنح أي إعفاء أو إصدار أي تبليغ فيما يتعلق بهذه الإجراءات (بما في ذلك اتخاذ أو تطبيق أو تنفيذ ضد أو فيما يتعلق بأي موجودات أياً كانت (غير المحمية) وبغض النظر عن استخدام أو الاستخدام السنوي لهذه الموجودات).

هذا وليس أدل على ذلك من الشروط أو البنود التي تتضمنها هذه العقود والتي تجعل المجهز يقف على قدم المساواة مع الدولة المستفيدة من الطاقة الكهربائية، بل من الممكن وفي كثير من الأحيان أن يشترط الطرف المستثمر على الدولة المستفيدة إدراج شروط معينة في العقد تمنحه ضمانات عديدة ومنها عدم أمكانية تعديل العقد بصورةٍ منفردة، وهذا ما نجده في عقود التجهيز المباشر للطاقة الكهربائية المبرم بين العراق و أيران [٣٩]، أو الاتفاق على القانون يحكم الضرائب مثلاً وقد لا يكون قانون أي من الطرفين وإنما قانون أخر يتفق عليه الطرفين،فضلاً عن الاتفاق على عدم إخضاع النزاعات التي تنشئ عن الأخلال بالعقد الى قضاء أي من الطرفين بل يخضع الى وسائل أخرى،وغيرها من الامور التي من شأنها تنفي الطبيعة الإدارية لهذه العقود، بحيث يُعد هذا إنكاراً حقيقياً لأحد أهم خصائص العقد الإداري ألا وهو خاصية عدم المساواة بين أطرافه، بل على العكس من ذلك فإن شروط وغيرها من الضمانات ترجح جانب المستثمر على الدولة المتعاقدة.

وهذا كله ما يؤكد لنا الطبيعة الخاصة لعقد استثمار الطاقة الكهربائية الذي تكون الدولة أو أحد أجهزتها طرفاً فيه، وسبب ذلك إتباعها أسلوب القانون الخاص أو ابتعادها عن أسلوب القانون العام، كما تم توضيحه في العقود السالفة الذكر، وذلك تماشياً مع الوضع الاقتصادي السائر لدى الدول.مما يبين عدم الجدوى من إسناد تكييف عقد استثمار الطاقة الكهربائية بكونه عقداً إدارياً، لكي يتم إخضاعه للقانون الوطني للدولة المتعاقدة، والذي نستنتجه من الشروط والضمانات التي تنص عليها

٣٩- ينظر المادة السابعة والثامنة من عقد تجهيز الطاقة الكهربائية المبرم بين العراق و أيران لسنة ٢٠٠٨.

القوانين[٤٠] والتي تؤكد على الطبيعة الخاصة له، بالرغم من عدم تنظيم هذا العقد رغم توسع نطاقه بين الدول، والتي من شأنها أبعاد الصفة الادارية عنه.

بينما نجد على صعيد القضاء بعض القرارات التي من شأنها التأكيد على الطبيعة الخاصة لهذا النوع من العقود التي تبرمها الدولة من الشركات الاجنبية، منطلقة من إن الحصانة القضائية التي تتمتع بها الدولة كونها غير مطلقة فلا تشمل المعاملات المدنية والتجارية،وما يتفرع عنها من منازعات أي تنحصر عنها هذه الحصانة ولا تشملها، فضلاً عن وجود بعض قرارات القضاء التي تؤكد على ان الإدارة تبرم عقوداً مدنية بالإضافة إلى العقود الإدارية وهذا ما يتماشى مع الوضع الحالي في إبرام العقود [٤١].

هذا ومما تقدم كله مضاف إليه قواعد ومتطلبات التجارة والتعامل الدوليين التي تتسم بالسرعة والحرية من شأنها تفرض على الدولة ان تنزل في التعاقد إلى مستوى الشخص العادي بعيداً عن السلطة والسيادة، لكي تتمكن في النهاية تحقيق مصالحها الاقتصادية والذي يوجب باحتفاظها بعلاقات اقتصادية كبيرة على المستوى الدولي.

## المبحث الثالث: عقود استثمار الطاقة الكهربائية من عقود ذو طبيعة خاصة

خلافاً للاتجاهين السابقين في تحديد طبيعة عقود استثمار الطاقة الكهربائية هناك اتجاه ثالث من الفقه يقف موقفاً وسطاً بينهما، يتمثل هذا الاتجاه في اعتبار عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقود ذي طبيعة خاصة، وان كلا الرأيين السابقين قد جانبه الصواب، لان عقود الاستثمار يتم ابرامها من خلال آليات متعددة ولكل عقد ظروفه الخاصة به، بحيث يصعب وضع قاعدة عامة مجردة في هذا الصدد، فضلا عن ضرورة معرفة النظام القانوني الخاص به، بمعنى معرفته ضمن أي من العقود تدخل عقود استثمار الطاقة الكهربائية. وعلية سوف نتناول محتوى الاتجاه في المطلب الأول، ثم بيان النظام القانوني الخاص بعقود استثمار الطاقة الكهربائية وذلك في المطلب الثاني وعلى النحو التالي: -

### المطلب الأول:محتوى كون عقود استثمار الطاقة الكهربائية من عقودٌ ذي طبيعة خاصة

وبعد استعراضنا الاتجاهيين السابقين، الذي ذهب الاتجاه الاول الى اعتبار عقود استثمار الطاقة الكهربائية من العقود الادارية، والحجج التي أسندها لذلك،أما الاتجاه الثاني الذي قد أعتبر عقود استثمار الطاقة الكهربائية التي تكون الدولة أو أحد أجهزتها طرفاً فيها ذي طبيعةٍ خاصة و تخضع الى قواعد القانون الخاص،وذلك من خلال الحجج و البراهين الذي طرحها والنماذج العقدية التي أكدت ذلك.

---

٤٠- ينظر د. بشار الاسعد، مصدر سابق،ص٢٣.

٤١- ينظر حكم محكمة الإدارية العليا في طعن٥٥٩رقم لسنة١١ ق-ج لسنة ١٩٦٨/٣/٢٤ المشار إلية سابقا، وكذلك حكم محكمة النقض المصرية الصادر في الطعون برقم بتاريخ ٢٩ابريل ١٩٨٦١٤١٢، و كذلك قرار محكمة النقض الفرنسية في ١٩٧٧/٥/٢٠ المشار إليه سابقاً.

ويبدو لنا وفي ضوء ما تقدم بأن حجج الاتجاه القائل بالطبيعة الخاصة لعقود استثمار بصورةٍ عامة و"عقود استثمار الطاقة الكهربائية"هي الراجحة استناداً لآراء الفقه ونصوص الاتفاقات العقدية فضلاً عن أحكام القضاء السابق ذكرها.

وكما أن الطبيعة الخاصة لهذه العقود لا تستمد بالدرجة الاساسية من صفة أطرافه فحسب، بل من موضوع العقد "المحل" والمتمثل بالطاقة الكهربائية، وارتباطها بخطط التنمية الاقتصادية في الدول المستفيدة منها.

هذا من جانب، ومن جانب أخر فعلى الرغم من وجود عقودٍ إدارية بطبيعتها مثل عقود الأشغال العامة[٤٢]، إلا أن هناك عقوداً تدور بين الطبيعة الإدارية والخاصة بقدر اختيار الدولة الوسائل المستخدمة في أبرامها للعقود فأن كانت وسائل القانون العام فيعد العقد إداريا، أو تستخدم وسائل القانون الخاص فيعد من عقود القانون الخاص، وأن تكييف عقود استثمار الطاقة الكهربائية بأنه عقد إداري يهدف الى وضع عقبة أمام الطرف المستثمر، والذي عادة ما يأخذ موقف العداء والريبة إزاء السلطة العامة في الدول النامية، التي تعد في مجموعها إجراءات خطيرة تصل إلى حد إلغاء العقد دون تعويض،والذي يتعارض مع متطلبات الاستثمار والتنمية الاقتصادية في الوقت الحاضر، والضمانات التي تقدمها الدول للمستثمرين لغرض جذبهم للتعامل معها، ولا سيما بين الدول ووضعها شروطاً تنفي الصفة الإدارية له، وهذا تؤكده النماذج العقدية كونه ذا طبيعةٍ خاصة والاسلوب الغالب في هذا النوع من العقود.

وهذا كله يؤكد الطبيعة الخاصة لعقود استثمار الطاقة الكهربائية،الذي تكون الدولة أو أحد أجهزتها طرفاً فيه،وإتباعها أسلوب القانون الخاص وابتعادها عن أسلوب القانون العام، كما هو مبين في العقود سالفة الذكر، وذلك تماشياً مع الوضع الاقتصادي السائر لدى الدول،مما يتضح لنا عدم الجدوى من إسناد تكييف عقود استثمار الطاقة الكهربائية بكونه عقداً إدارياً، لكي يتم إخضاعه للقانون الوطني للدولة المتعاقدة،وفضلاً عن الأسباب المتقدمة، نجد عدم استقرار الأنظمة القانونية كافة على تبني نظرية العقد الإداري، إذ توجد نظم لا تعرف ذلك كونه مستقل عن العقد المدني كما هو الحال في الشريعة الانكلوأمريكية.

هذا من جانب، ومن جانب أخر، إن أعمال نظرية العقد الإداري على عقود التي تبرمها الدولة ومنها عقود استثمار الطاقة الكهربائية سوف يؤدي إلى إعمالها خارج النطاق التي وضعت له، كونها نشأت وتطورت في ظل القضاء الاداري الفرنسي لتميزها عن عقود القانون الخاص والعقود التي تجريها الإدارة [٤٣].

---

٤٢- ينظر في طبيعة هذه العقود د.محمد عبد المجيد اسماعيل، مصدر سابق، ص ٧٥-٧٦.

٤٣- Rene`s , SAVATIERLas , vents ,de, services , D, 1971, Chron , P, 223 أشار أليه د.محمد سامي عبد الصادق، خدمة المعلومات الصوتية والالتزامات الناشئة عنها– دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٦٥-٦٦، وكذلك ينظر د. صبري محمد خاطر، الضمانات العقدية لنقل المعلومات، بحث منشور في مجلة الحقوق، جامعة النهرين، المجلد الثالث، العدد الثالث، لسنة ١٩٩٩، ص١٧.

كما وان الواقع من اعتبار هذا العقد من عقود القانون العام او الخاص يستشف من تحديد مضمونه، ونية الأطراف في عقود استثمار الطاقة الكهربائية، والمسائل والشروط التي اتفقوا عليها، وطبيعة الالتزام تشكل مضمون العقد والتي يتحدد على أساسها كونه من عقود القانون العام او من عقود القانون الخاص، فالتوصل الى كون العقد من عقود القانون الخاص يكون عبر معرفة مضمون العقد، وبالنظر العميق للعقود محل الدراسة نجد ان المستثمر يحرص حرصاً كبيراً على وضع الأسس والمبادئ التي تحكم المنازعات التي تنجم عن تطبيق العقد، وغالباً ما يكون فض المنازعات عن طريق مراكز التحكيم.

كما ان قيام الدولة طواعية عن التنازل عما تتمتع به من حصانات وامتيازات في نطاق القانون العام وإبرامها عقود الاستثمار الطاقة الكهربائية على قدم المساواة مع المستثمر، وإبرام العقد وفقاً لمبادئ القانون المدني وان العقد شريعة المتعاقدين يجعل من العقد أقرب للقانون الخاص منه إلى القانون العام.

**المطلب الثاني: النظام القانوني الخاص بعقود استثمار الطاقة الكهربائية**

وبعد أن تعرفنا على التكييف القانوني القانونية لعقود استثمار الطاقة الكهربائية كونه من عقود القانون الخاص وحسب ما تقدم ذكره، يظهر التساؤل هنا ضمن أي عقدٍ من العقود التقليدية قد يدخل وينسجم معه وخاصةٍ أنه عقداً غير مسمى؟ وبعبارةٍ أخرى ما هو التكييف أو الطبيعة القانونية لهذا العقد فهل يمكن أن يدخل ضمن أي نوع من أنواع العقود التي عالجها المشرع العراقي في القانون المدني، أم كونه يخضع لنظام قانوني خاص به؟

ولأجل الوقوف على طبيعة عقود استثمار الطاقة الكهربائية يلزم البحث عن مدى قدرة نسبة هذا العقود الى تلك العقود التي يمكن تسميتها بالعقود التقليدية، وهي البيع والمقاولة وغيرها، متناولين الاشارة الى الدعائم الاساسية لكل عقد من هذه العقود ومدى التشابه مع هذا العقد حتى يمكن القول بأنه يندرج تحت احكامه من عدمه.

فقد تعددت اتجاهات الفقه بهذا الصدد، فقد ذهب جانب من الفقه إلى القول بأنه لا يوجد مانع من أن تكون الخدمات بصورة عامة محلاً لعقد البيع [٤٤]، مبررين ذلك بكون هذه الخدمات لها أقيام اقتصادية ومالية، هذا من جهة، ومن جهةٍ أخرى كون التعريفات التشريعية لعقد البيع لا تحول دون ذلك بسبب مرونة هذه التعريفات وعدم اقتصارها على الأشياء المادية و إنما تشمل الأشياء غير المادية، ويعطي أصحاب هذا الاتجاه صوراً لبعض الخدمات التي يمكن أن تصلح كمحل لعقد البيع والتي تستهلك عنده وضعها في تصرف المستفيد، ومنها على وجه الخصوص بيع الطاقة مثل التيار الكهربائي والتي هي موضوع بحثنا، وبيع خدمات الاتصال وغيرها.

و يظهر لنا مما تقدم من هذا الرأي بأن هناك انطباعاً يُعطي كون عقود استثمار الطاقة الكهربائية هو عقد بيع خدمة، بسبب التشابه بين عقد استثمار الطاقة الكهربائية وعقد البيع في العديد من

---

٤٤- ينظر د. عبد الرزاق السنهوري، مصادر الالتزام، مصدر سابق، ص١٥٣-١٦٩، - د. كمال ثروت الو نداي، شرح أحكام عقد البيع، الطبعة الأولى، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٩٧٣، ص٣٣٠-٣٣٥.

الخصائص،ومنها كونها من العقود الرضائية حيث ترد على منقول، ومن العقود الملزمة للجانبين، وهما من العقود محددة القيمة، و إن جاز أن يكون عقد البيع احتمالياً إذا كان المقابل مرتباً مدى حياة البائع [٤٥]،وكما يترتب على بيع الخدمات الاثار كافة التي ترتب على عقد البيع كضمان العيوب الخفية والالتزام بالمطابقة والتزام البائع بالتسليم فهذه الالتزامات لا تختلف عن الالتزامات التي ترتب على عاتق (المستثمر) مقدم الخدمة حيث يقع على عاتقه التزام بضمان السلامة أي ضمان حصول المستفيد (متلقي الخدمة) على خدمة لا تنطوي على عيوب وكذلك التزامه بتقديم خدمة مطابقه للمواصفات التي تم الاتفاق عليها وبما ان التزام مقدم الخدمة التزام بنتيجة لذا فيلتزم مقدم الخدمة (البائع) بان يؤدي الخدمة بدقة وعلى النحو الذي يلتزم بموجبه اما بإصلاحها تصحيحها او بالتعويض عن الاخلال بهذا الالتزام [٤٦].

لكن تعرض هذا الراي لبعض الانتقادات التي وجهت له، ومنها ما يعد فرقا جوهرياً بين عقود استثمار الطاقة الكهربائية وعقد البيع هو إن الأخير يُعد من العقود الفورية التنفيذ [٤٧]، سواء تم تنفيذه في الحال أو وقع في الاستقبال، كالبيع بثمن آجل، أو البيع بالتقسيط لأن تنفيذ الالتزامات المتقابلة لا يتجزأ في تنفيذ الآجل، بحيث يقابل تنفيذ أي جزء من الالتزام تنفيذ جزء من الالتزام المقابل، بخلاف عقد استثمار الطاقة الكهربائية، والذي يعُد وبدون شك من العقود دورية التنفيذ [٤٨]، أي تحتاج الى مدة من الزمن لكي يتم تنفيذها لأن طبيعة هذا العقد تفترض ذلك لأن الطاقة الكهربائية لا يمكن الاستفادة منها إلا بصورةٍ مستمرة، هذا من جانب، ومن جانبٍ أخر، إن الزمن في عقد البيع أي الآجل يعتبر عنصراً طارئياً [٤٩]، في حين يكون في عقود استثمار الطاقة الكهربائية عنصرٌ جوهري فعال بسبب طبيعة كونه الغاية لا تتحقق إلا بالزمن [٥٠].

فضلاً عن اختلافهما من حيث الفسخ ففي عقد البيع يكون بأثر رجعي بسبب كونه من العقود الفورية وتتحقق إمكانية إعادة الوضع إلى ما كان عليه في حالة إخلال أحد الطرفين التزاماته [٥١]، في حين يكون من صعوبة ذلك في عقود استثمار الطاقة الكهربائية بسبب عدم إمكانية إعادة الزمن إلى الوراء، والطاقة التي استهلكت أيضاً بل يكون إلى المستقبل والذي لم يتم تنفيذه بعد.

لكن من الصعب أيضاً قبول هذا الرأي من الناحية القانونية وأن كان مقبولاً من الناحية الاقتصادية، بسبب إن عقد البيع لا يرد ألا على الأموال أو الحقوق المالية هذا من ناحية،ومن ناحية أخرى فليس كل مالهُ قيمة اقتصادية أو مالية يجوز بيعه، إذ لابد من توافر شروط التعامل (المحل) في الشيء لكي يمكن

---

٤٥- ينظر د. كمال ثروت،مصدر سابق،ص ٢٣٤.

٤٦- ينظر د. عبد الرزاق السنهوري، مصادر الالتزام، مصدر سابق، ص١٦٥.

٤٧- ينظر المادة الأولى من عقد تجهيز الطاقة الكهربائية المبرم بين العراق و إيران لسنة ٢٠٠٨.

٤٨- ينظر د. عباس العبودي، شرح أحكام العقود المسماة، عقد البيع و الإيجار، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان،٢٠٠٩،ص٣٥.

٤٩- ينظر د. عبد الرزاق السنهوري، مصدر سابق،ص٢٣٤.

٥٠- د. عبد الرزاق السنهوري مصادر الالتزام، مصدر سابق، ص١٦٧.

٥١- ينظر د. محمد لبيب شنب، شرح أحكام عقد المقاولة، بدون طبعة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص١٧. — د.سعيد سعد عبد السلام، الوجيز في العقود المسماة، المقاولة و البيع، بدون طبعة، دار النهضة العربية، القاهرة،١٩٩١، ص١٦— والمادة (٨٦٤) من القانون المدني العراقي —(٦٤٦) من القانون المدني المصري.

التعامل به بالبيع، أما بخصوص الأشياء غير المادية مثل الاسماء التجارية وغيرها فأنها تدخل في نطاق التعامل وذلك عند إدخالها ضمن نطاق بعض العقود التي تتناسب مع طبيعتها كالمصنفات الأدبية.

وبسبب هذه الانتقادات التي وجهها البعض للاتجاه الاول الذي دعا بعض الفقه الى البحث عن تكييف أخر لعقود استثمار الطاقة الكهربائية ألا وهو تكييفه من قبيل عقود المقاولة يقصد بعقد المقاولة هو ذلك العقد الذي يتعهد به أحد المتعاقدين على أن يصنع شيئاً ما أو يؤدي عملاً للقاء أجر يلتزم به الطرف الاخر [٥٢].

ومن هذا التعريف يلمس هذا الاتجاه بعض أوجه الشبه بين عقد المقاولة وعقود استثمار الطاقة الكهربائية، كون الأول يرد على الاعمال المادية، ولا يقصد بها الاداءات المادية التقليدية، بل يشمل ايضا الاداءات غير المادية ومنها تقديم الخدمات، أو القيام بعمل ما، وهذا يقرب بين الاثنين، بسبب كون عقد استثمار الطاقة الكهربائية يرد على صناعة أو إنتاج الطاقة الكهربائية وتجهيزها للمستفيد و التي تعد من المنقولات ذات طبيعةٍ غير مادية، هذا إضافة إلى تشابه العقدين من حيث الالزامية، وكونهما من العقود محددة القيمة، ويقومان على أساس الاعتبار الشخصي، إضافة إلى رضائية العقدين [٥٣].

كما قد يتفق عقد المقاولة مع عقد استثمار الطاقة الكهربائية على انه من العقود المستمرة وليس من العقود اللحظية اذ ان حياة الصورة العقدية الاخيرة ليست ممتدة كما في عقد البيع فبمجرد ان يضع البائع الشيء المبيع تحت تصرف المشتري وانتقال الملكية الى هذا الاخير في حين ان عقد المقاولة يفترض امتداد العلاقة العقدية بين المقاول والعميل اذ ان تنفيذ محل العقد يستغرق وقتا طويلا لوضعه موضع التنفيذ مما يفرض وجود نوع من التعاون طوال مدة التعاقد بين طرفي العقد وذلك حتى يمكن الوصول بالغرض من العقد الى الغاية منهُ [٥٤]، وهذا عين ما ينطبق على عقد استثمار الطاقة الكهربائية حيث يكون تقديم الطاقة وبصورة مستمرة لذلك فأن العقد يتم بالتعاون بين الطرفين وصولا الى تنفيذه.

فضلاً عن ذلك أن التزام المقاول يكون بتحقيق نتيجة، حيث يقع على عاتق المقاول تحقيق النتيجة التي يريدها رب العمل وهذا عين ما يلتزم به المستثمر حيث يلتزم بتحقيق نتيجة في تقديم الطاقة الكهربائية للمستفيد والانتفاع بها.

وبالرغم من ذلك فقد أنتقد البعض ذلك من حيث أن عقد المقاولة وأن يحتاج إلى مدة من الزمن لتنفيذه إلا إنها لا تجعل منه عقداً زمنياً، بسبب إن الأداء الرئيس فيه يتحقق بمجرد التسليم، وبه يتحقق العقد وينفذ، ولا يقدر بالزمن الذي أستغرقه لتمام أداء العمل، فلا يكون الزمن عنصراً جوهرياً فعال [٥٥]، وأن المقصود من العقد هو النتيجة النهائية التي يرمي أليها الأطراف المتعاقدة، وما الزمن ألا وسيلة لتحقيق

---

٥٢- ينظر د. محمد لبيب شنب، مصدر سابق، ص١٦-٤٧.

٥٣- ينظر د. محمد لبيب شنب، مصدر سابق، ص١٦-٤٩.

٥٤- ينظر د. قدري عبد الفتاح، عقد المقاولة في التشريع المغربي و المقارن، طبعة جديدة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص١٨-١٩.

٥٥- للمزيد في معايير التمييز التي تمييز العقد الفوري عن العقد المستمر، كمعيار (طبيعة الأداء) و معيار (كيفية التنفيذ) ينظر د. ياسر احمد كامل، مصدر سابق، ص ١٧ -٢٠.

ذلك، ومن ثم لا يكون له أي قيمة ذاتية، أي إن التنفيذ لابد له من أن يستمر في هذه الحالة ولكن مدة التنفيذ لا يقابلها إشباع مستمر، بل يتحقق في نهاية العقد، على عكس عقد استثمار الطاقة الكهربائية التي يكون الأمر مختلف تماماً فيحصل إشباع الحاجة من بداية التنفيذ إلى النهاية وكلما طالت المدة طال الانتفاع والعكس صحيح.

هذا من جهة، ومن جهةٍ أخرى تجدر الإشارة أنه حتى وإن كانت هناك بعض الأعمال في عقد استثمار الطاقة الكهربائية قد تعُطي بعض الميول نحو اعتباره من عقود المقاولة مثل البناء الخاص بوحدات استقبال الطاقة الكهربائية أو تركيب ونصب الأجهزة الخاصة بالطاقة مثل أجهزة الحماية وغيرها أو كان التجهيز من خلال بناء المحطات، فتكون بالنسبة إلى عقد استثمار الطاقة الكهربائية من توابعه الخاصة به ومرتبطة من حيث تحقيق الغاية المرجوة وهي الحصول على الطاقة الكهربائية.

ويستحصل من خلال ما تقدم، أن عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقود ذو طبيعةٍ خاصةٍ قد تميزه عن غيره من العقود، ولكن باعتقادي ان هذه العقود هي عقود تجمع بين عقد البيع والمقاولة فيمكن ان تكون بيعٌ او مقاولةٌ، على الرغم من الانتقادات التي وجهت ألي الاتجاهات سالفة الذكر، وذلك حسب طبيعة العقد وما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، وبسبب التقارب بين التزامات هذه العقود وأن لم يكن بالتطابق التام بسبب الطبيعة الخاصة التي تتمتع بها عقود استثمار الطاقة الكهربائية.

## الخاتمة: -

وبعد ان انتهينا من موضوع البحث، ومحاولين من وضع ورسم الحدود والمعالم التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية، متبعين طريقة العرض والتحليل وبيان اهم القواعد والاسس القانونية التي من شأنها ان تحكم هذا العقود الا ان نقوم من بيان النتائج التي قد توصلنا اليها خلال بحث، اضافة الى اهم التوصيات او المقترحات التي نجدها من الضرورية والجدية في تبنيها من قبل مشرعنا عند تكييفه لهذه العقود.

### اولا: -النتائج: -

١-تعتبر عقود استثمار الطاقة الكهربائية من اكثر العقود المتعارف عليها لابرام هذا النوع من العقود من قبل الشركات في تعاقدها مع المستفيد لتجهيزه بالطاقة، وغالبا ما تكون من الدول النامية، و المتمثل ببساطته و تسهيل الامر على الاخير بسبب ذوبان جميع ما يتعلق بهذا العقد ضمن مكوناته وجعلها عقدا واحد، سواء من حيث الطاقة المجهزة، والمعدات الازمة لذلك، وغيرها من الامور التي يقتضيها العقد.

٢-اختلف الفقه في التكييف القانوني لهذه العقود فذهب جانب منها الى اعتبار عقود التنمية الاقتصادية التي تكون الدولة أو إحدى الهيئات التابعة لها طرفاً فيها من العقود الإدارية ومنها عقود استثمار الطاقة الكهربائية بمعنى أي إنها تنضوي تحت طائفة عقود القانون العام، على أساس إن هذا العقد يتشابه أو يتماثل مع العقد الإداري ويكمن السبب في كون هذه العقود غالباً ما تكون الدولة أو

احد أجهزتها طرفاً فيها كالوحدات الإدارية في الدول الفدرالية، إضافة إلى الشركات العامة،وهذا هو حال الدول النامية التي تدخل في هذه العلاقات مع المستثمرين، من اجل الحصول على الطاقة الكهربائية من أجل دفع العجلة الاقتصادية.

٣-في حين ذهب اتجاه اخر الى ان عقود استثمار الطاقة الكهربائية يعد من طائفة عقود القانون الخاص، وعلى الرغم من الخلاف الذي حصل لدى الفقه، وسبب ذلك كونه يستمد طبيعة الخاصة من موضوعة أي الطاقة الكهربائية بغض النظر عن طبيعة اطرافه، اضافة الى السياسات التشجيعية التي تتبعها الدولة، من اجل تحقيق التنمية الاقتصادية، وسلوكها اسلوب القانون الخاص في تعاقداتها، وبصفة الشخص الطبيعي وليس صاحبة سلطة او سيادة، واضافة الى الشروط غير المألوفة التي تدرجها ضمن هذه العقود كشرط الثبات التشريعي و ثبات العقد، والتعامل على قدم المساواة مع المستثمرين.

٤-وكما تبين ان عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقود ذو طبيعةٍ خاصةٍ قد تتميز عن غيرها من العقود، أذ هي عقود تجمع بين عقد البيع والمقاولة من حيث تحديد نظامها القانوني فيمكن ان تكون بيعاً او مقاولةً، على الرغم من الانتقادات التي وجهت الى الاتجاهات سالفة الذكر، وذلك حسب طبيعة العقد وما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، وبسبب التقارب بين التزامات هذه العقود وأن لم يكن بالتطابق التام بسبب الطبيعة الخاصة التي تتمتع بها عقود استثمار الطاقة الكهربائية.

**ثانيا: -المقترحات: -**

وبعد ان انتهينا من بحث موضوع التكييف القانوني لعقود استثمار الطاقة الكهربائية، وبعد الانتهاء من نتائج هذا البحث، يمكننا ان نخرج ببعض المقترحات التي نهيب بالمشرع العراقي القدير من الاخذ بها عند تنظيمه لهذا العقد، وعدم الاكتفاء بالقواعد العامة فقط:-

١-دعوة المشرع الى الاخذ بالطبيعة الخاصة لعقد استثمار الطاقة الكهربائية الذي تكون الدولة أو أحد أجهزتها طرفاً فيه، وسبب ذلك إتباعها أسلوب القانون الخاص أو ابتعادها عن أسلوب القانون العام،وذلك تماشياً مع الوضع الاقتصادي السائر لدى الدول.مما يبين عدم الجدوى من إسناد تكييف عقد استثمار الطاقة الكهربائية بكونه عقداً إدارياً، لكي يتم إخضاعه للقانون الوطني للدولة المتعاقدة، والذي نستنتجه من الشروط والضمانات التي تنص عليها القوانين، والعقود والتي تؤكد على الطبيعة الخاصة له، بالرغم من عدم تنظيم هذا العقد ورغم توسع نطاقه بين الدول، والتي من شأنها أبعاد الصفة الادارية عنه.

٢-أدعو المشرع على التأكيد ان عقود استثمار الطاقة الكهربائية عقود ذو طبيعةٍ خاصةٍ قد تميزه عن غيره من العقود، ولكن باعتقادي ان هذه العقود هي عقود تجمع بين عقد البيع والمقاولة فيمكن ان تكون بيعاً او مقاولة، وضرورة تنظيمه لكي يدخل ضمن نظام قانوني محدد،لكي لا يترك ذلك الى حسب طبيعة العقد وما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، وبسبب التقارب بين التزامات هذه العقود وأن لم يكن بالتطابق التام بسبب الطبيعة الخاصة التي تتمتع بها عقود استثمار الطاقة الكهربائية.

## المصادر: -

### أولا: -الكتب القانونية: -

١-د. بشار الأسعد، عقود الدولة في القانون الخاص، الطبعة الثانية، منشورات زين الحقوقية، عمان، ٢٠١١.

٢-د. حفيظة السيد حداد، العقود المبرمة بين الدول و الأشخاص الأجنبية، بدون طبعة،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، ٢٠٠٣.

٣-د. عبد الحكيم مصطفى،عقود التنمية الاقتصادية في القانون الدولي الخاص، مكتبة النصر، القاهرة، ١٩٩١.

٤-د. عبد المنعم محفوظ، قضاء المشروعية وفلسفة الانفتاح الاقتصادي في مصر، الطبعة الأولى، عالم الكتب،القاهرة، ١٩٨٤.

٥-د. محمود خلف الجبوري، العقود الإدارية، بيت الحكمة، جامعة بغداد، ١٩٨٩.

٦-د. رعد هاشم أمين التميمي، النظام القانوني لعقد التجهيز،الطبعة الأولى،مكتبة السنهوري،بغداد، العراق، ٢٠١٢.

٧-د. رياض عيسى الزهري، مظاهر سلطة الإدارة في تنفيذ المقاولات و الأشغال العامة، النجف، ١٩٧٥.

٨-د. ثروت بدري، المعيار المميز للعقد الإداري، مجلة القانون و الاقتصاد، العدد الأول و الثاني، ١٩٥٧.

٩-. سليمان الطماوي، العقود الإدارية، الطبعة الرابعة، مطبعة عين شمس، ١٩٨٤.

١٠-د. محمد عبد المجيد، عقود الأشغال العامة و التحكيم فيها، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٣,

١١-د. أحمد عبد الكريم سلامة، النظام القانوني لعقد المفاوضات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٨.

١٢-د. وفاء مزير فلحوظ، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٨.

١٣-د. مازن ليلو راضي، العقود الإدارية في القانون الليبي، الطبعة الأولى، دار الكتب الوطنية، ليبيا، ٢٠٠٢,

١٤-د.محمد الروبي،النظام القانوني لعقود البناء والتشييد والتسليم والتملك، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.

١٥-د. احمد عبد الكريم سلامة، شروط الثبات التشريعي في عقود الاستثمارات و التجارة الدولية، مجلة القانون و الاقتصاد،، العدد الأول، ١٩٨٧،

١٦-د. عاطف سعدي محمد، المعيار القضائي في تميز العقد الإداري،طبقاً لأحدث اتجاهات الفقه والقضائيين الفرنسي والمصري، بحث منشور على موقع الانترنيت (www. Konou2. com).

١٧-د. محمد بهجت قابل، إقامة المشروعات الاستثمارية وفقا البناء والتشغيل و نقل الملكية، بدون طبعة، دار نهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥.

١٨-د. احمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، المفاوضات العقود الدولية، بدون طبعه،دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢،

١٩-د.محمد سامي عبد الصادق، خدمة المعلومات الصوتية والالتزامات الناشئة عنها– دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٥

٢٠-د. كمال ثروت الو نداي، شرح أحكام عقد البيع، الطبعة الأولى، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٩٧٣،

٢١-د. عباس العبودي، شرح أحكام العقود المسماة، عقد البيع و الإيجار، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان،٢٠٠٩.

٢٢-د. محمد لبيب شنب، شرح أحكام عقد المقاولة، بدون طبعة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٨,

٢٣ – د. سعيد سعد عبد السلام، الوجيز في العقود المسماة، المقاولة و البيع، بدون طبعة، دار النهضة العربية، القاهرة،١٩٩١،

٢٤-قدري عبد الفتاح، عقد المقاولة في التشريع المغربي و المقارن، طبعة جديدة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤،

**ثانيا: الرسائل والاطاريح: -**

١-حيدر عجيل فاضل، المبادئ العامة للقانون كمصدر للقانون الدولي العام، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد،٢٠٠٦.

٢-باسم محمد خضر، عقد تسليم المفتاح، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠١٠.

٣-شيماء محمد شلتاغ، القانون الواجب التطبيق على العقود الدولة مع الاشخاص الاجنبية،رسالة ماجستير، كلية القانون،جامعة بغداد،٢٠٠٥.

**ثالثا: -البحوث: -**

١-د. وليد جابر، موقع عمليات إدارة و استثمار المرافق العامة من مفهوم التجارة الدولية، مجلة القضاء الإداري في لبنان، العدد السادس عشر، ٢٠٠٢.

٢-د. احمد عبد الكريم سلامة، شروط الثبات التشريعي في عقود الاستثمارات والتجارة الدولية، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الأول، ١٩٨٧.

٣-د. هاني صلاح سري الدين، الإطار القانوني للمشروعات التنمية الأساسية التي يتم تمويلها عن طريق القطاع الخاص في مصر، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الرابع، سنة ,١٩٩٩

٤-د. صبري محمد خاطر، الضمانات العقدية لنقل المعلومات، بحث منشور في مجلة الحقوق، جامعة النهرين، المجلد الثالث، العدد الثالث، لسنة ١٩٩٩.

**رابعا: -القوانين: -**

١-قانون الاستثمار العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ المعدل -

٢-قانون الضمانات وحوافز الاستثمار المصري في المادة الثانية منه رقم ٨ لسنة ١٩٩٧.

٣-القانون المدني الفرنسي الصادر عام١٨٠٤.

٤-القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل.

**خامسا: -نماذج العقود: -**

١-عقد استثمار الطاقة الكهربائية المعد قبل وزارة الكهرباء العراقية مع الشركات الخاصة.

٢-عقد تجهيز الطاقة الكهربائية المبرم بين إيران والعراق، سنة ٢٠٠٩.

**سادسا: -القرارات القضائية. -**

- مجموعة المبادئ العامة التي قررتها المحكمة الإدارية العليا في خمسة عشر سنة ١٩٦٥ – ١٩٨٠ – الجزء الثاني.

**سابعا: -المصادر الأجنبية: -**

Asante, (S.) stability of contractual relations in the transnationall investment -3 .process,I.C.L.Q.,vol.28,july oral part.1979

# آليات التفسير النحوي في كتاب سيبويه -في المعنى أنموذجاً-

# *Mechanisms of grammatical interpretation in Sibawiah's book –In the meaning a sample-*

د. نجاح فاهم صابر العبيدي [١] Dr. Najah F. S. AL-Ubeidi

م.م. وفاء مسعود عزيز فاضل [٢] Assist. Lect. Wafa M. A. Fadhal

## الملخص

وقف هذا البحث في مجمله على موضوعٍ مهم تدور محاوره على (المعنى) وآلية (في المعنى)؛ فالأول هو محور التغيير والأخر هو محور التفسير، فكلُّ كلمةٍ ترِدُ في سياق تمتلك دلالة جديدة على وفق هذا السياق، فضلًا عمَّا يمكن أن يؤثِّر فيها من مقام خاص متداول لا يمكن أن تحيدَ عنه، لأنَّ اللغة في أصلها تخضع للاستعمال.

وقد وقع الاختيار على هذه الآلية من بين الآليات الأخرى لما تمتلكه من خاصيَّة مركزية قد تتفوَّق بها على بقيَّة الآليات التي لا يلتبس فيها العمل بغيره، إذ يختلف البحث في (المعنى) حين يقابل باللفظ عن (في المعنى) حين يكون آليةً من آليات التفسير، التي انتخبناها عند سيبويه لما يمتلكه من أدوات تفسيرية تماثل أدوات أو آليات المفسِّر فكان العنوان هو (آليات التفسير النحوي في كتاب سيبويه ((في المعنى أنموذجاً))).

## Abstract

This study , in its summary , deals with an important subject whose principles deal with semantics and its mechanism. The first principle is that

١- كلية التربية/ جامعة كربلاء.

٢- كلية التربية/ جامعة كربلاء.

of change and the second is interpretation. The word occurred in aspecific it has new significance according to this context. as well as what can affect the shrine of a special trader can not deviate him. because the language of origin shall be subject to the use of.

This mechanism is chosen rather than others for its central characteristic. The meaning that meets with pronunciation is differend from that meaning which becomes one of interpreta from mechanism chosen from "Sybwayh" for its interpretation tools. These tools are similar to interpretor tools or mechanisms and thus the title is (The mechanisms for interpretation of the grammar in Sybwayh Book " in the meaning of a model ").

## المقدمة

فلطالما عُرِف النحو بأنَّهُ تلك القواعد الصارمة التي أسَّس لها النحَّاة العرب ووضعوا لها المعايير التي لم يتجاوزوها، وهذا إنَّما سلب من النحو روحه لأنَّ مدوَّنات النحَّاة العرب لم تؤلِّف على هذه الشاكلة، وإنَّما مثَّلت ميداناً خصباً مفعماً بالحيوية، وفي مقدِّمتها " الكتاب " الذي ألَّفَهُ سيبويه، فلم يضع فيه قاعدة ولم تَرِد فيه جملة إلَّا ولها انسيابيتها ومحيطها، فهي تتحرَّك مع النص، وفي الوقت نفسه لها محيط تتأثر به؛ إذ هي أشبه ما يكون بالكائن الحي الذي يتحرَّك في مجاله ويتأثر بمحيطه.

وهذه الالتفاتة ليست ناتجة عن فراغ، وإنَّما بدأت مع بداية فهم نصِّ سيبويه، وقراءتِهِ قراءة جديدة متحرِّكة، وهذا التحرُّك مرهون بمجموعةٍ من الآليات التي تعمل على تحريكه وتوجيهه، هذه الآليات التي استعملها سيبويه مماثلة لتلك التي استعملها المفسِّرون وهم يتعاملون مع القرآن الكريم كما ذهب الدكتور حسن عبد الغني الأسدي في تعريفه بهذه الآليات في كتابه (مفهوم الجملة عند سيبويه)[٣]، وفي هذا دلالة على التواشج الروحي بين العرب والقرآن من جهة، ومن جهةٍ أخرى فإنَّهُ يدُلُّ على إدراك " سيبويه أنَّ وظيفة اللغوي تماثل وظيفة المفسِّر في سعيه إلى الوصول إلى الدلالة القرآنية للآية المباركة التي اقتضت أنْ يتجاوز عمله تفسير الألفاظ على وفق الكلمة ومعناها، إلى أنْ يسعى إلى البحث عن الملابسات المقامية المصاحبة لنزول الآيات أو تلك التي كانت سبباً مباشراً في نزولها وذلك فيما عُرِف باصطلاح المفسِّرين بـ(أسباب النزول) "[٤].

وبلحاظ ذلك وبعد أنْ تواجدت تلك الآليات كان لنا نصيبٌ في ولوجها فكان أن اخترنا آلية في المعنى لتفسِّر لنا الجانب النحوي في الكتاب، فاستوى العنوان على سوقِهِ موسومًا بـ(آليات التفسير النحوي في كتاب سيبويه (في المعنى أنموذجاً)).

٣- ينظر: مفهوم الجملة عند سيبويه / ١٨٨ وما بعدها.
٤- مفهوم الجملة عند سيبويه / ١٨٨.

وهذا يضفي على عملنا بعداً آخر غير البعد المتعارف؛ إذ إنَّ التعامل مع آلية (في المعنى عند سيبويه) يختلف عن (المعنى عند سيبويه)، فالأولى أداة تحرّك النص تهدف إلى التغيير – بكل ما يدخل تحت هذه الكلمة من معنى – والثانية تضفي معاني على النص، وتشكّل محورًا أساسيًّا للتحليلات التي تفسّر عمل هذه الآلية، وعليه ستكون الثانية خادمة للأولى، لأنَّها تشكّل المحور الأساس لتحليل عمل هذه الآلية.

وبعد الإحصائية التي قمنا بها في الكتاب بحثاً عن مواقع حضور هذه الآلية وجدنا أنَّ هذه المواقع تحكم البحث بخطَّة معينة وتحتاجُ إلى زمنٍ ليس باليسير لإنجازها وقد تصنع كتاباً إن أتيحَ لها، ولذا آثرنا العمل على خطة تنهضُ بحثاً ضمن مدَّةٍ يسيرة مرجئين تكملة البحث وتطويرَهُ إلى زمنٍ آخر يمكن معه التحصيل على مجموعةٍ أخرى من النتائج التي يمكن معها خدمة هذه الآلية وإشباعها بحثاً.

وعليه فقد استقرَّت الخطَّة التي سار عليها البحث على تمهيدٍ وأربعةِ محاور؛ تكفَّل فيها التمهيد بعرضِ فقرتين أوَّلها التعريف بمفهوم آليات التفسير على نحوٍ مختصر، والآخر هو المقاربة بين استعمالها عند المفسِّرين واستعمالها عندَ سيبويه، أمَّا المحور الأوَّل فقد وقف على العلاقة التي يمكن أن تربط بين اللفظ والمعنى وآلية (في المعنى)، وكانت حصَّة المحور الثاني هي متابعة استعمال هذه الآلية آليةً للتوجيه النحوي، وبحث المحور الثالث استعمال هذه الآلية آليةً للتوجيه الدلالي، أمَّا المحور الرابع والأخير فقد تناول تضافر الآليات فيما بينها لتوجيه المعنى النحوي والدلالي، وذلك بحضور آليتنا المختارة للبحث فيها مع غيرها.

وقد اعتمد البحث مجموعةً من المصادر والمراجع التي أسعفته في خطواته؛ أوجبها: كتاب سيبويه، وأهمُّها: كتاب (الخصائص) لابن جنّي، و(مغني اللبيب) لابن هشام الأنصاري، وللمحدثين كتاب (مفهوم الجملة عند سيبويه) للدكتور حسن الأسدي، و(البحث الدلالي في كتاب سيبويه) للدكتورة دلخوش جار الله حسين، وغيرها ممَّا سُجِّل في مظانِّه.

وإنْ كانت الوريقات التي احتوت البحث ليست بالكثيرة لكنَّ العمل فيها كان مضنياً لمن لم يحظَ بقراءة الكتاب قراءة حقيقية في ضمن الزمن اليسير لكتابة البحث، ولكن تبقى صعوبة الولوج في الكتاب من الصعوبة بمحل الإحاطة بدقائقه، كيف لا وما زال الكتاب هو الشغل الشاغل لجميع الباحثين قديماً وحديثاً، فهو (البحر) كما وصفه المبرّد.

ومن المصاعب التي واجهتها الدراسة أيضاً جدَّة هذه الدراسة في توجُّهها، وعدم وجود دراسة مماثلة منحت مصطلح (الآليات) معناه الحقيقي في ضمن هذا التوجُّه لنفيدَ منها، ولذا تكبَّدنا ترتيب هذه الخطة، وكذلك تكبَّدنا البحث عن مصطلح (في المعنى)، وقراءة نصوص سيبويه في زمنٍ يسير، ولكن لم ننثنِ عن هدفنا وحاولنا أنْ نصلَ إلى فهم الآلية ودورها مستعينينَ بمنتقيات نستدلُّ بها على ما يخدم الخطَّة الموضوعة.

## التمهيد: آليات التفسير عند سيبويه

### مدخل:

لما كانت آليات التفسير في أصلها من مصطلحات المفسِّرين وأدواتهم لتفسير آي الذكر الحكيم فإنَّ ولوجها الموضوعات النحوية يحتاج إلى التعرُّف عليها من جهة، وإحداث المقاربة بين استعمالها عندهم واستعمالها عند النحّاة وعلى رأسهم سيبويه من جهةٍ أخرى، ولذا سيكون ذلك في ضمنِ فقرتين تتكفَّلان توضيح هذين الأمرين.

### أ- مفهوم آليات التفسير:

الآلية عبارة عن كيفية لها خاصيَّة عملية، وتقوم هذه الخاصيَّة على أساس الارتباط بـ(الإجراءات)، وكل (إجراء) تتحدَّد قيمته بالنتائج التي تترتب عليه والفوائد التي يأتي بها، وكلُّ ما يقاس بمعيار الفائدة، يكون ثابت الاتصاف بالخاصيَّة العملية، وعليه تكون الآلية، بوصفها متعلِّقة بوجوه الإجراء، متغلغلة في العمل، وتتعلَّق تلك الإجراءات بمنهج خاص يمثِّل مجموع الطرق والأساليب التي نتوصَّل منها إلى النتائج [٥].

ومفاد ذلك أنَّ الآلية تؤدِّي وظيفة عملية تهدف منه إلى شيء آخر، فإذا كانت الآلة عند التهانوي تعني المعنى العملي أو كيفية العمل للوصول إلى الشيء المقصود لذاته، فهو الرابط بين الوسيلة والغاية [٦]، فإنَّ عمل الآلية مشابه لذلك مع الفارق أنَّ الآلة قد تعني الأداة، والآلية تعني الإجراء الذي يتم على وفق منهج معيَّن، ولكنَّ هذا لا يعدم أن تكون الآلية في حدِّ ذاتها عبارة عن آلة يستعان بها لتحقيق الهدف.

ويرتكز القارئ المفسِّر للقرآن الكريم على آليات ومدارك علمية ومعرفية، تساعدُهُ في استكشاف النص ومقاربة معناه، وإذا كنَّا نعتقد أنَّ كلًّا من المفسِّرين قد بلور لنفسِهِ مرجعية يعتقد صحتها ويعود إليها في تأكيد وجهة نظره، فإنَّنا لا نعدم وجود مبادئ أساسية مشتركة تعتمد عليها ظاهرة التفسير. وإنَّ مقاربةَ أيِّ نصٍّ لغوي تستدعي الوقوف على حدود العلوم المتعلِّقة بذلك النص، فالمفسِّر القرآني يقف عند حدود علوم اللغة من جهة، وهي العلوم التي لا غنى عنها في دراسة أيِّ نصٍّ، وعلوم القرآن من جهةٍ ثانية [٧].

واللغوي لا يختلف كثيرًا في توجُّهِهِ عن المفسِّر، فالمفسِّر يقف على النص القرآني، واللغوي يقف على النص اللغوي، وقد عُدَّت جملة من العلوم آلةً للمفسِّر، ولا تتمُّ الصناعة إلَّا بها، وهي: علم اللغة، والاشتقاق والنحو، والقراءات، والسِيَر، والحديث، وأصول الفقه، وعلم الأحكام، وعلم الكلام، وعلم الموهبة [٨]، فإذا كانت هذه العلوم آلةَ المفسِّر للقرآن فإنَّ اللغوي أيضاً يستعين بالعلوم في تفسير اللغة.

---

٥- ينظر: تجديد المنهج في تقويم التراث / ٨٥ – ٨٦.
٦- ينظر: موسوعة كشّاف اصطلاحات الفنون ١ / ٦.
٧- ينظر: فعالية القراءة وإشكالية تحديد المعنى في النص القرآني / ٢٥٣.
٨- ينظر: مقدِّمة جامع التفاسير / ٩٦.

ولكنَّ هذا قد يصدق من جهة على الآليات اعتمادًا على الاستعانة بألفاظ معيَّنة دون غيرها في سياق معيَّن، إلَّا أنَّ الآليات من جهة أخرى هي الحاكمة على السياق والتي توجِّهه لخدمة غرض معيَّن، ويُستعان بها للكشف عن خفايا النص والوقوف على مكنوناته، وكذلك الحال فيما يختص بالقرآن الكريم الذي تحكم اللفظة الواحدة فيه في كثيرٍ من الأحيان السياقات القرآنية، ولكنَّ الفرق بين الاثنين يكمن في أنَّ السياق الأوَّل من اختيار اللغوي والآخر من اختيار المفسِّر.

وقد أكَّد الدكتور حسن الأسدي تبنّي سيبويه لمنهج المفسِّرين في دراسته للظاهرة النحوية كما قدَّمنا، وتأكَّد ذلك عند سيبويه من خلال رؤيته لوظيفة اللغوي، وهي تفسير كلام العرب، مع كثرة واضحة في استعمال مادة (فسَّر)، وإشارته لطائفة المفسِّرين في أكثر من موضع، وكذلك اعتماده لآليات تفسيرية للظاهرة اللغوية تختلف عن الآليات التي حدَّدناها، والتي انتخبنا منها آليتنا موضع البحث، وحدَّد هذه الآليات بأنَّها: المستوى القبلي للبنية النحوية وهو مفهوم (تمثيل ولم يتكلَّم به) أو (كأنَّه قال...)، ونظرية العامل وهي النظرية الرابطة بين المكوِّنات داخل البنية، والمحتوى الدلالي للجملة، والسياق الكاشف عن بيئة الجملة سواء كان السياق اللغوي أو سياق الحال (المقام)، وأخيراً الأعراف الاجتماعية وآثارها اللغوية في بناء الجملة وترابط أجزائها واستعمال مفرداتها [٩]، وأطلق عليها في محلٍّ آخر من كتابه مصطلح (المجالات) معرِّفًا إيَّاها بقوله: " وهي المجالات التي تنسجم مع بعضها انسجامًا لا يصلح معه الانفصال، وتكوِّن جميعًا مفهومه للبنية النحوية (الجملة) للغة العربية "[١٠]، وقد تدخَّلت بعض هذه الآليات في مجرى التحليل الذي تخلَّل مفاصل البحث ممَّا لا غنى عنه، وهي الآليات الثلاث الأخيرة؛ فالمحتوى الدلالي والسياق والأعراف الاجتماعية هي الآليات المسيطرة على تأسيس القاعدة النحوية وتوجيهها، وقد تضافرت جميعها في عملية التأسيس، وكم كان لذلك من أثر في التحليلات النحوية التي تبنَّاها النحويون وهم يهمُّون بما قدَّمه القدماء وما أُثيرَ لديهم من تساؤلات شقَّت طريقها إلينا ، وكذلك الخلافات التي لم يكُن منشؤها إلَّا تلك الآليات.

### ب- آليات التفسير بين سيبويه والمفسِّرين:

ممَّا لا شكَّ فيه أنَّ الكتاب قد جاء يفسِّرُ بعضه بعضاً لأنَّهُ لا يحتاج إلى غيره كبقيَّة المؤلَّفات؛ فهو كتابٌ اشتملَ على علوم العربية أجمعها، ولذا فقد أُطلِقَ عليه " قرآن النحو"، بل نجدُ أنَّهُ يمكن أنْ يوصفَ بـ"قرآن اللغة " ففيه صفة الاكتفاء، ولذا قيل فيه: " لم يُعمل كتابٌ في علمٍ من العلوم مثل كتاب سيبويه، وذلك أنَّ الكتب المصنَّفة في العلوم مضطَّرة إلى غيرها، وكتاب سيبويه لا يحتاج من فهمه إلى غيره "[١١].

٩- ينظر: مفهوم الجملة عند سيبويه / ٣٩.
١٠- مفهوم الجملة عند سيبويه / ٢٢.
١١- خزانة الأدب ولبّ لُباب لسان العرب ١ / ٣٧١.

وفي هذا الكلام دلالة على أنَّ سيبويه كان يتَّبِع منهجاً تفسيرياً في تحليلاته وتعليلاته، ولم يكُنْ يكتفي بالمثال الواحد، ولا الدليل الواحد، ولا يقتصر على المتكلِّم دون السامع أو المخاطب، ولم يكُنْ يعتمد القياس دون السماع، وإنَّما يتعدَّاهُ أحياناً إلى القياس على المسموع وكثرته التي جاءت في كلام العرب، وكان يستعين بجميع أدوات وآليات المفسِّرين في تفسيراته، فالآليات التي استعملها سيبويه مماثلة لتلك التي استعملها المفسِّرون وهم يتعاملون مع القرآن الكريم كما يظهر في الاستقراء الذي استقراه الدكتور حسن عبد الغني الأسدي في توضيحه لمفهوم الجملة عند سيبويه [١٢]، وهذا إنْ دلَّ على شيء فإنَّما يدُلُّ على التواشج الروحي بين العرب والقرآن من جهة، ومن جهةٍ أخرى فإنَّهُ يدُلُّ على إدراك " سيبويه أنَّ وظيفة اللغوي تماثل وظيفة المفسِّر في سعيه إلى الوصول إلى الدلالة القرآنية للآية المباركة التي اقتضت أنْ يتجاوز عمله تفسير الألفاظ على وفق الكلمة ومعناها، إلى أنْ يسعى إلى البحث عن الملابسات المقامية المصاحبة لنزول الآيات أو تلك التي كانت سبباً مباشراً في نزولها وذلك فيما عُرِف باصطلاح المفسِّرين بـ(أسباب النزول) "[١٣]، وقد أشرنا إلى ذلك في مقدّمة البحث.

وفي الكلام المتقدِّم دلالة جديدة تعدُّ من الدلالات الإيجابية التي أضفاها علم اللغة الحديث، إذ بدأ البحث يتَّخذ وجهة جديدة مع الكتاب وقراءة جديدة لهُ فأثمرت عن أنْ يكون سيبويه المفسِّر غير سيبويه اللغوي، لأنَّ الدائرة التي يضع البحث سيبويه فيها كلَّما كانت أضيق كلَّما كان ذلك أبخس لحقِّه، ولكنْ قد يكون لبعض الباحثين العذر إنْ كان قد تناول زاوية من شخصية سيبويه وترك أخرى من حقِّ غيره، فنحن نرى في سيبويه أنَّهُ اللغوي والمفسِّر، بل والراوي، وغير ذلك ممَّا سيطول على القارئ فيما لو ذُكِر.

وعوداً على سيبويه المفسِّر نجدُ أنَّ البحث الحديث قد كشف عن عناية سيبويه بالسياق وكيف أنَّهُ نظر إلى اللغة أنَّها ذلك الكل المتماسك الذي يفسَّر من خلال محيط النص لا منعزلاً عنه، وعلى هذا الأساس وضع سيبويه كتابه، ومن هنا اكتسب وظيفته التي أُلِّفَ من أجلها، وقد تنبَّهَ سيبويه –كما تقدَّم في النص–على أنَّ وظيفة اللغوي كالمفسِّر فهو يجب أنْ لا يفسِّر الألفاظ فقط بمعانيها وإنَّما يتجاوز ذلك إلى ما بعد اللفظ والمعنى وهو المحيط الذي يحيط بالنص من الشخوص والواقع الخارجي، فإذا كان من واجبات المفسِّر حين يقوم بعملية التفسير الموضوعي أنْ يحدِّد الموضوع الذي تبرزه عادةً التجربة الإنسانية أو ما يتَّسم بالأهميَّة في حركة المجتمع –معرفيَّاً أو عملياً – فإنَّهُ سوف يقوم بعرض هذا الموضوع الحياتي على النصوص القرآنية ومعطياتها وصولاً منهُ إلى استجلاء الموقف النهائي للقرآن تجاه ذلك الموضوع، لأنَّ حدود الموقف القرآني هذا مرتبط بالقيمة المعرفيَّة التي عليها المفسِّر في قراءة النص القرآني [١٤]، وهذا الكلام يمكن أنْ يُقامَ دليلاً على أحقيّة سيبويه في وصفِهِ مفسّراً لأنَّه أوعى ما يكون باللغة وأوعى ما يكون بالنص وأوعى ما يكون بعرض المعلومة وموضوعها، وهنا تظهر جليَّاً العلَّة التي دعت إلى تسمية كتاب سيبويه بـ "الكتاب".

١٢– ينظر: مفهوم الجملة عند سيبويه / ١٨٨ وما بعدها.
١٣– مفهوم الجملة عند سيبويه / ١٨٨.
١٤– ينظر: المنهج التفسيري / ٥٣.

إذ إنَّ تسمية الكتاب بهذا الاسم فيها كثير من الشبه من تسمية القرآن الكريم بالكتاب، بل يرى الدكتور حسن الأسدي أنَّها من وضع سيبويه نفسه حين يقول: "وعلى الرغم ممَّا قيل في أنَّ سيبويه لم يضع اسمًا لكتابه فإنِّي أرى أنَّ كتاب سيبويه أو الكتاب هي تسمية من وضعِ سيبويه متأثِّرًا بتسمية القرآن الكريم كتاب الله، وكما أنَّ القرآن كتاب الله المهيمن على كلِّ الكتب السماوية، فكذا أراد سيبويه أن يكون لكتابه تلك المنزلة في النحو العربي..!"[١٥]، وكأنَّ سيبويه يُلمح إلى أنَّ هذا السِفر يشبه القرآن من جهة أنَّهُ يضم أسرار هذه اللغة، ويحتوي من خصائص العربية التي هي لغة القرآن المعجزة، لذلك نجد صدى ذلك لدى العلماء فيما بعد بتسميته (قرآن النحو) أو (البحر)، فالقرآن أيضاً قد أُطلق عليه البحر أو غير ذلك من التسميات.

وبتحليل هذا الكلام ألا يمكن أن يتفقَ أيُّ قارئ لبيب في أنَّ الكتاب أشبه ما يكون بالقرآن! لا من حيث القدسية وإنَّما من حيث الشمولية والتعامل مع اللغة والنص والسياق والواقع الاجتماعي، وهو ما نعتناه بأسرار اللغة، وهذا ما جعل من سيبويه مفسِّراً، لأنَّه إذا كان هناك شبه بين تسمية القرآن بالكتاب وتسمية كتاب سيبويه بالكتاب فسيكون التعامل مع اللغة أشبه بالتعامل مع القرآن! ووعي سيبويه بذلك حملهُ على بسط القول في المسألة الواحدة واستجلاب القول في المكان المناسب والتفصيل لسكب المعلومة مُيسَّرة فلولا ذلك لكانت اللغة قوالب جامدة ولعُدِمت تلك الانسيابية والدينامية التي تفرض الحركة، وتمتِّع القارئ، وإنَّنا لنعجب لمن يقول بغموض الكتاب، وعدم وضوحه وكونه أشبه بكتاب فتاوى[١٦]، فلو كان ذلك لم يكُن الكتاب ليشغل ذلك الحيِّز وسيبويه قد وضعه للعامَّة والخاصَّة، فتارةً يفسِّر لعالم اللغة، وتارةً أخرى يفسِّر للأشخاص غير المختصين، وهو في كل ذلك لا يغادر آليات التفسير التي استعان بها المفسِّرون ولا يغادر وعيه بما يفسِّر، ولذا يمكن أنْ ننعته حقًا أنَّه "سيبويه المفسِّر".

## المحور الأوَّل: اللفظ والمعنى وآلية (في المعنى)

لقد وصل إلينا أنَّ العرب الأوائل قد انتشروا في أصقاع الجزيرة العربية وتعدَّدت لهجاتهم في تلك الأصقاع، وكانت اللغة أهم المهمَّات والغايات التي نالت اهتمامهم، ولذا جُبلوا على القول الفصيح، وأدلُّ الأدلَّة على تلك الأهميَّة أنَّ المعجزة التي خصَّ الله نبيَّنا محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- بها هي القول المعجز (القرآن الكريم)، ومنه فقد أصبحت اللغة أكثر أهمية عند العرب من غيرهم في محاولةٍ لاستكشاف هذا المعجز والحفاظ على لغته.

ولذا انبرى سيبويه مسخِّراً مداده لخدمة هذه اللغة، فترك الرقاد وامتطى طريق السماع لسماع اللغة من أفواه الثقاة الذين سيطرت الفصاحة على ألسنتهم ويمكن الاستناد على قولهم، ومنهُ فقد كان السماع لديه الأصل الأوَّل الذي بنى عليه الأصول وأقام عليه دعائم الكتاب، والمتصفِّح له سيكون أكثر تماسًّا مع هذه الحقيقة.

---

١٥- أثر المكان في فهم الجملة عند سيبويه / ٧٩.

١٦- ينظر: سيبويه إمام النحّاة / ١٦٣ – ١٦٤، والمنهج اللغوي في كتاب سيبويه / ٧.

وهذا الأمر إنَّما نذكرُهُ لنبيّن أنَّ السماع يعدُّ مرجع الأدلة كلِّها، لأنَّ القياس إنَّما يبنى على ما جاء به السماع، فلا يجوز القياس عندهم على ما لم يُسمع، لأنَّ إجماع النحويين لا يكون حجَّة إلَّا إذا استند على دليل من السماع [١٧].

وبذا يكون سيبويه قد منح اللفظ ابتداءً أهمية خاصَّة وأعطى المعنى الأهميَّة نفسها في تقعيد قواعده، وليس أدلُّ على ذلك من قولِهِ في " (باب الاستقامة من الكلام والإحالة): فمنه مستقيم حسنٌ، ومحال، ومستقيم كذب، ومستقيم قبيح، وما هو محال كذب؛ فأمَّا المستقيم الحسن فقولك: أتيتُك أمْسِ، وسآتيك غداً، وأمَّا المحال فأن تَنقض أوَّلَ كلامك بآخِره فتقولَ: أتيتك غداً، وسآتيك أمس، وأمَّا المستقيم الكذب فقولكَ: حَمَلتُ الجبلَ، وشربتُ ماء البحر ونحوه. وأمَّا المستقيم القبيح فأنْ تضع اللفظ في غير موضعه، نحو قولك: قد زيداً رأيت، وكي زَيدٌ يأتيك، وأشباه هذا. وأمَّا المحال الكذب فأن تقول: سوف أشرب ماء البحر أمسِ "[١٨].

أمَّا الدلالة على إطلاقه لفظ المستقيم الحسن على ما تشاكل لفظه بمعناه فاستقام وحسُنَ فإنَّما يظهر في تعريفه للمستقيم القبيح بأنَّهُ (وضع اللفظ في غيرِ موضعه) [١٩]، ومنهُ فقد قوَّمَ القاعدة النحوية على أساس هذا المستقيم الحسن وما حدثَ فيه من خرق للقاعدة النحوية حاول أن يبرِّره بالتأويل والتفسير، فإذا كان " الكلام... عندَهُ ألفاظ متآلفة تحقِّق معنى يحَسُن السكوت عليه "[٢٠]، فإنَّ هذا سيجعل سيبويه ينظر إلى اللفظ والمعنى على أنَّهما وجهان لعملةٍ واحدة، ولذا قال: " ألا ترى أنَّكَ لو قلتَ: فيها عبدُ الله حَسُنَ السكوتُ وكان كلاماً مستقيماً، كما حَسُنَ واستُغنِي في قولك: هذا عبد الله "[٢١].

وإذا أردنا أن نستثمرَ قضيَّة الظاهر والباطن لخدمة اللفظ والمعنى لأمكننا أن نربط بين البنية العميقة للغة، والبنية السطحية، ذلك أنَّ الأولى تقابل المعنى، والثانية تقابل اللفظ، وإن كان الأوَّل يعبِّر عن المخزون الذي يدخل في ضمنه البنى التركيبية، والثاني يعبِّر عن اللغة في جانبها المنطوق، لكنَّنا نأخذ من ذلك المعنى الذي يدخل فيه أنَّ لكلِّ شيءٍ ظاهراً وباطناً، ولا يمكن أن نستغني عن أحدهما ونترك الآخر، ولذا اعتمد سيبويه على جانبين لتحليل اللغة، ربط أحدهما بالظاهر، وربط الآخر بالباطن، فالأوَّل هو جانب التفسير والثاني هو جانب التأويل الذي أُطلِقَ عليه عند النحويين (التقدير).

فقد عرَّف أصحابُ التفسيرِ التفسيرَ بأنَّهُ: بيانُ معاني الألفاظ القرآنية الظاهرة. أمَّا التأويل فهو: بيانُ معاني الألفاظ القرآنية الباطنة [٢٢]، فالأولى متعلِّقة بظاهر اللفظ والثانية متعلِّقة بباطن اللفظ (المعنى)، وهذا يأخذنا إلى بعد آخر هو أنَّ المعاني صنفان صنفٌ ظاهر يُفهم من ظاهر الكلام، وصنفٌ باطن يحتاج إلى التأوُّل فيه أو التقدير.

---

١٧- ينظر: مناهج الصرفيين ومذاهبهم في القرنين الثالث والرابع من الهجرة / ٩١.
١٨- الكتاب ١ / ٢٥ – ٢٦.
١٩- النحو والدلالة / ٨٦.
٢٠- المنهج الوصفي في كتاب سيبويه / ٢٣٥.
٢١- ينظر: الكتاب ٢ / ٨٨.
٢٢- ينظر: تعريف الدارسين بمناهج المفسِّرين / ٢٧.

أي أنَّ كليهما مرتبط بالمعنى ولكن على درجات، " فإذا كان المقصود من التفسير والتأويل استجلاء المعنى بانَ أنَّ نهج الوصول إلى المعنى إنَّما هو اللفظ، وبذلك تطفح إلى السطح عند التفسير العلاقة المعروفة بين اللفظ والمعنى،ويتَّضح أنَّ التفسير والتأويل عمليتان تنطلقان كلتاهما من اللفظ بمعناه الواسع أي من النص، من لغته"[٢٣]،ولذا عُدَّ هذان المصطلحان ضمنَ مجموعة من الثنائيات المتقابلة التي يعبِّر جميعها عن تقابل التفسير والتأويل والمستقاة من لغة الأصوليين، وكتب العلوم، وتقاربت رغم اختلافه، وما يهمُّنا منها: (التفسير والتأويل ، اللفظ والمعنى ، الظاهر والباطن) [٢٤].

وتأكيد هذا الارتباط بين هذه الثنائيات ما ذكره أحد الأعلام في قولِهِ: " فالعارف الكامل من حَفِظَ المراتب وأعطى كلَّ ذي حقٍّ حقَّه،ويكونُ ذا العينين وصاحب المقامين والنشأتين، وقرأ ظاهر الكتاب وباطنه وتدبَّرَ في صورتِهِ ومعناه وتفسيرِهِ وتأويله، فإنَّ الظاهر بلا باطن والصورة بلا معنىً كالجسد بلا روح والدنيا بلا آخرة كما أنَّ الباطن لا يمكن تحصيله إلَّا عن طريق الظاهر، فإنَّ الدنيا مزرعة الآخرة "[٢٥].

وإذا التفتنا إلى هذه الثنائيات وبنينا الأمر على العقيدة وجدنا أنَّ القضية مرتبطة ما بين القرآن واللغة، فسيبويه تعامل مع اللغة كتعامل المفسِّر مع القرآن، ومنهُ فقد استعمل الآليات نفسها، وبنى على العلاقة بين اللفظ والمعنى، ولما كانت هذه العلاقة متراصَّة ولا يمكن الفصل بينها، وانطلاقاً من عقيدة سيبويه التي لا تنفكُّ عن المذهب الذي سلكه ومنهج هذا المذهب في التفسير فقد كان ملزماً نفسه ببناء قواعده بل بناء كتابه على قضيَّة اللفظ والمعنى، وأكَّد هذه الحقيقة الدكتور إدريس مقبول بقولِهِ: " وأنت إذا تأمَّلت حال الناظر في النحو وجدته لا يخلو أن يكونَ أحد اثنين لا ثالث لهما: إمَّا أن يكونَ صاحب نحلة ومذهب أو لا يكون "[٢٦].

وفي الحقيقة إنَّ المسألة يتجاذبها اعتباران اثنان أحدها لساني صرف والآخر مذهبي عقائدي، فأمَّا المذهبي فقد اتَّسمَ بالتقديرات النسبية فكان يمثِّل المنحى الذاتي في تحليل الظاهرة اللغوية وتفسيرِ نواميسها المحرِّكة، ولما كان مقترناً بالبعد الديني فإنَّهُ تنزَّل حضارياً في منزلة البناء العلوي المسيطر على عامة التفكير اللغوي حتى إنَّهُ يكاد ينفرد ظاهرياً بحق الاحتكام وأمر التقييم [٢٧].

وعلى هذا الأساس لم يجعل من اللفظ والمعنى آليةً من آليات التفسير، وإنَّما استعاض عنها بآلية (في المعنى) لأنَّهُ وجدَ فيها استعانة في التوجيه ممَّا لا يقف عند اللفظ الذي هو نافذ بنفسه، ولا يقف على اللفظ والمعنى على أساس أنَّهما تأصيل للقاعدة النحوية لا آلية لتفسيرها أو توجيهها فكانت هذه الآلية من الأهميَّة بمكان إلى الحد الذي قد يلتبس على المتصفِّح لكتاب سيبويه، وهي تقع ضمن منظومة من

٢٣- قضايا اللغة في التفسير / ٣٤.
٢٤- ينظر: قضايا اللغة في التفسير / ٣٦.
٢٥- المنهج التفسيري / ١٩٠.
٢٦- الأسس الإبستمولوجية والتداولية للنظر النحوي عند سيبويه / ٢.
٢٧- ينظر: التفكير اللساني في الحضارة العربية / ١٠٠، وآليات تحليل الخطاب في كتاب سيبويه / ١٥.

الآليات التي لا ينفكُّ سيبويه يستعملها، ولكن كانت الاستعانة بها على أوجه ستتضِّح أكثر في أثناء البحث.

## المحور الثاني: (في المعنى) آلية من آليات التوجيه النحوي

لما كانت التراكيب النحوية تأتلف مع بعضها في مجموعةٍ من النصوص التي تشكِّل السلسلة الكلامية كان لا بُدَّ معها من أنْ تُدرس تلك التراكيب من جوانب متعدِّدة إسوةً بالنص الذي تشكِّل جزءاً منهُ، فكما ذكرنا أنَّ هناك آليات تدعم النص وتحرِّكَهُ باتِّجاهٍ معين، وتحت عنوان هذا المحور كانت وظيفة هذه الآلية نحوية سياقية وظيفية، يقول سيبويه: " هذا باب الفاعلين والمفعولين اللذين كلُّ واحدٍ منهما يفعل بفاعله مثل الذي يفعل به وما كان نحو ذلك وهو قولك: ضربتُ وضربني زيدٌ، وضربني وضربتُ زيداً، تحمل الاسم على الفعل الذي يليه. فالعامل في اللفظ أحدُ الفعلين، وأمَّا في المعنى فقد يُعلم أنَّ الأوَّل قد وقع إلَّا أنَّهُ لا يُعمل في اسمٍ واحدٍ نصبٌ ورفعٌ.

وإنَّما كان الذي يليه أولى لقرب جوارِهِ وأنَّهُ لا ينقضُ معنىً وأنَّ المخاطب قد عرف أنَّ الأوَّل قد وقع بزيدٍ، كما كان خشَّنتُ بصدرِهِ وصدرِ زيدٍ وجهَ الكلام، حيثُ كان الجر في الأوَّل وكانت الباء أقرب إلى الاسم من الفعل ولا تنقض معنى، سوَّوا بينهما في الجرِّ كما يستويان في النصب "[٢٨].

فالمراد هنا أنَّ المعنى قد وجَّه الحالة الإعرابية في حين أنَّ الاقتصار على اللفظ يجعل القارئ يقع في لبس لأنَّ اللفظ لا يمثِّل إلَّا البنية السطحية المنطوقة عند سيبويه في حين أنَّ المعنى قد شكَّل البنية العميقة للفظة، ولذا فقد قابل به اللفظ، وحدَّد معه الحالة الإعرابية بين الفاعلية والمفعولية، وفي هذا التحديد يذهب الزمخشري في المفصَّل إلى أنَّ " وجوه الإعراب هي الرفع والنصب والجر، وكل واحد منها علم على معنى: فالرفع علم الفاعلية، والفاعل واحد ليس إلَّا... وكذلك النصب علم المفعولية، والمفعول أضرب... "[٢٩].

في حين كان الرماني قد أكَّد هذه الحقيقة بقولِهِ: " ولا تنظر إلى ظاهر الإعراب، وتغفل المعنى الذي يقع عليه الإعراب لتكونَ قد ميَّزتَ ما تجيزهُ أو تمتنع منهُ، صواب الكلام من خطئه "[٣٠].

وبعودة إلى نص سيبويه نلفيه يزاوج بين المتابعة المكانية والمعنى لتوجيه الإعراب فيذهب إلى أنَّ الاسم يتأثر بالفعل من جهتين: الأولى هي القرب الموقعي وعدم نقض المعنى، ثمَّ ينتقل إلى العلَّة الثانية للعمل وهي الواقع الخارجي فيتدخل المخاطب ليضفي على العمل وجهةً اجتماعية خارج نطاق العمل الجملي، وهذا أيضًا يعدُّ أثرًا من آثار آليتنا لأنَّ المخاطب قد فهم أمراً فعلَّق عليه العمل من حيث الرفع أو النصب وهو معنى، ودليل ذلك أنَّك إذا أُخبرت بحادثة معينة ثمَّ لم تتفهَّم معناها تقول للمقابل ماذا تقصد أي (ما معنى كلامك؟).

---

٢٨- الكتاب ١ / ٧٣ – ٧٤.
٢٩- المفصَّل / ٣٧.
٣٠- الرماني النحوي / ٢٥٠.

وهذا يفيد أنَّ سيبويه قد جعل من هذه الآلية محوراً للعمل النحوي من خلال مقابلتها باللفظ تارةً، وصحة المعنى وعدم حصول اللبس تارةً أخرى، ثمَّ أدخل الواقع الاجتماعي الدال على المعنى الخارجي الذي يفهمه المخاطب، فقد لاحظ سيبويه أنَّ اللغة لا تنفصل عن محيطها الخارجي؛ لأنَّهُ لم يقتصر على النظر في بنية النص اللغوي منعزلاً عن العوامل الخارجية التي تلفُّه وتحيط به، وإنَّما نظر إليها على أنَّها ضربٌ من النشاط الإنساني الذي يتفاعل مع محيطه وظروفه، وكذلك فطن إلى أنَّ الكلام لهُ وظيفة ومعنى في عملية التواصل الاجتماعي، وأنَّ هذه الوظيفة وذاك المعنى لهما ارتباط وثيق بسياق الحال أو المقام وما فيهِ من شخوص وأحداث، فقد ظهر ذلك كلُّهُ عند سيبويه وغيره من القدماء وإنْ لم ينصُّوا عليه مبدأً من مبادئ التقعيد أو أصلاً من أصول نظريتهم اللغوية كما يذكر الدكتور أسعد العوَّادي [٣١]، على أنَّ رأي الدكتور حسن الأسدي قد جاء مناقضًا لرأي الأخير؛ لأنَّه يرى أنَّ هذا الكلام غير صحيح ولا سيَّما عند سيبويه؛ فقد نصَّ سيبويه على أنَّ الارتباط الوثيق بالسياق هو مبدأ من مبادئ التقعيد عندما استعمل مصطلح (الخُلْف)، وإنَّما أُهمِل بسبب غلبة التيار التعليمي للنحو وتفوُّقِهِ على التيار البحثي العلمي [٣٢]، ونحنُ بدورنا نتفق مع الدكتور حسن الأسدي فيما ذهب إليه.

أمَّا قولُهُ: " يفعل بفاعله " فإنَّما يشير إلى إحداث الفعل من لدُن فاعل حقيقي، فالضرب حدث لمن قام به ولا يكون إلَّا بفعل فاعل، فالفعل هنا حركة الفاعل والحركة لا تقوم بنفسها وإنَّما هي متصلة بمحلِّها [٣٣].

وفي نصٍّ آخر لسيبويه نراهُ هذه المرة يتحدث عن المضمر ويبتني لنفسه توجيهاً آخر يوجِّه عبره التركيب النحوي ورافق الحديث عنده التفسير لأنَّ مجيء الضمير مشروطٌ بالتفسير، فقد قال في باب ما لا يعمل في المعروف إلَّا مضمراً: "وما انتصب في هذا الباب فإنَّهُ ينتصب كانتصاب ما انتصب في باب حسبُك به وويحه، وذلك قولهم: نِعْمَ رجلاً عبدُ الله، كأنَّك قلت: حسبك به رجلاً عبد الله؛ لأنَّ المعنى واحد. ومثل ذلك: رُبَّهُ رجلاً، كأنَّك قلت: ويحَهُ رجلاً، في أنَّهُ عمل فيما بعده، كما عمل ويحاً فيما بعده لا في المعنى. وحسبُكَ به رجلاً مثلُ نعمَ رجلاً في العمل وفي المعنى؛ وذلك لأنَّهما ثناءٌ في استيجابهما المنزلة الرفيعة "[٣٤]، وذكر ابن هشام أنَّ هذا الضمير مرفوع بنعمَ وأنَّهُ لا يفسَّر إلَّا بالتمييز [٣٥].

الحديث هنا مرتبط بالمخصوص بالمدح والذم، وهو يعلِّل لقوَّة دلالة هذا النمط التعبيري بالإضمار الذي بدوره مفسَّر بالمخصوص [٣٦]، ويظهر جلياً من النص أنَّ آلية (في المعنى) قد حكمت العمل والتوجيه والحركة فيه، فالعمل واحد لأنَّ المعنى واحد في الجملتين الأوليين، وفي الجملتين التاليتين انشقَّ

٣١- ينظر: علم اللغة الاجتماعي / ٦٦، وسياق الحال في كتاب سيبويه / ٣٣.
٣٢- ينظر: الكتاب ٢ / ٨٠ – ٨١، ومفهوم الجملة عند سيبويه / ١٩٠ وما بعدها، وأثر المكان في فهم الجملة عند سيبويه / ٩١ وما بعدها.
٣٣- ينظر: الوظيفية في كتاب سيبويه / ٥٤.
٣٤- الكتاب ٢ / ١٧٥ – ١٧٦.
٣٥- ينظر: مغني اللبيب ٥ / ٥٣٣، والنحو والمعنى ( دراسة في مغني اللبيب لابن هشام الأنصاري) / ١٢٤.
٣٦- ينظر: الوظيفية في كتاب سيبويه / ٦٠.

العمل عن المعنى، وفي ذلك نجد أنَّ سيبويه قد صرَّح بهذه الآلية بصورةٍ مباشرة لأنَّه يذكر ابتداءً أنَّ العمل حاضر بسبب المعنى وبعد ذلك يذكر العمل ويقول: "عمل ويحاً فيما بعده لا في المعنى"، وإنَّما حصلت المشابهة في المعنى لأنَّ (حسبك به) و(نعم) يدلَّان كلاهما على المنزلة الرفيعة في حين أنَّ (ربَّ) و(ويحهُ) لا تدُلَّان على المعنى نفسه.

فلعلَّ ما ذكر هو من جهة توجيه الآلية من داخل النص، أمَّا إذا احتكمنا إلى خارج النص لوجدنا سيبويه يجعل النص في دينامية ظاهرة حين يفترض مخاطباً ويحمِّل ذلك المخاطب مسؤولية إيضاح المعنى، وذلك من خلال تكرار لفظة: (كأنَّكَ قلت) مرتين في النص "معنى هذا أنَّ كلَّ إنتاج لغوي يؤطِّرُهُ (عقد كلامي) معيَّن، وهو مكوَّن أساسي من مكوِّنات الخطاب التداولي، ويتجلَّى من خلال المساحة التي تفرض نفسها على كل متداول للخطاب في الموقف المعيَّن، إذ يحدِّد ما يمكن قوله وإنجازه...معنى هذا أنَّ كل أشكال الأقوال التي يمكن أنْ تلفظ لابُدَّ (*) أنْ تكونَ لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالموضوع؛ أي هناك مساحة محدودة تحدِّد الأقوال الممكنة، تضبطها المعرفة المتداولة بين المتخاطبين من جهة، والاتفاقات والعلاقات الاجتماعية من جهةٍ أخرى"[٣٧].

ما نريد أنْ نتوصل إليه من ذلك أنَّ سيبويه قد وظَّف هذه العلاقة الاجتماعية والمعاني التي هي مألوفة للمتكلِّم والمخاطب بما يخدم التركيب النحوي، وهذا المخاطب الذي يذكرهُ سيبويه يكونُ متخيَّلاً، وهذا يكون أكثر تحريكاً للأحداث التي ينشدها سيبويه فهو يصوِّر مسرحاً كاملاً للكتاب وكأنَّما تشعر أنَّهُ المؤلِّف الراوي الذي يتَّخذ من الأحداث تسلسلاً ينتهي بعد أنْ يمرَّ بالعقدة إلى الحل.

أمَّا من جهة تفسير المضمر بالاسم بعده فهذا أيضاً يدخل في باب المعنى لأنَّ الضمير في حقيقته يوازي الاسم في المعنى ويمكن استبداله به أو كما ذهب سيبويه إلى تفسيره به حين قال: " فالذي تقدَّم من الإضمار لازمٌ له التفسير حتى يبيِّنهُ "[٣٨] وهو يدلُّ على الشخص نفسه، ولعلَّ سيبويه قد استنجد في هذا الموضع بلفظة تفسير لأنَّ المعنى المنشود من النص حين جعل الضمير متقدِّم على الاسم قد أوقفه على شريطة التفسير ولذلك صحَّ، ولذا يقول: " ولا يجوز لك أنْ تقول نِعْمَ ولا رُبَّهُ وتسكت، لأنَّهم إنَّما بدأوا بالإضمار على شريطة التفسير "[٣٩].

وورد في الكتاب فيما يخص أحد أبواب (أنَّ) أنَّها في قولِهِ تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ للهِ﴾ [ الجن: ١٨ ] لا يقدِّمونها ويبتدئونَ بها، ويُعمِلونَ فيها ما بعدها. إلَّا أنَّ الخليل يحتج بأنَّ المعنى معنى اللام. فإذا كان الفعل أو غيره موصلاً إليهِ باللام جاز تقديمه وتأخيره، لأنَّهُ ليس هو الذي عمل فيه في المعنى، فاحتملوا هذا المعنى كما قال: حسبُكَ يَنَمِ الناسُ؛ إذْ كان فيهِ معنى الأمر [٤٠].

---

٣٧- ينظر: المرجعية اللغوية في النظرية التداولية / ١٦. (*) الصواب ( لا بُدَّ).
٣٨- الكتاب ٢ / ١٧٦.
٣٩- الكتاب ٢ / ١٧٦.
٤٠- الكتاب ٣ / ١٢٨ – ١٢٩.

على هذا الكلام تعليقٌ كثير ولكنَّنا سنحاول أنْ نلخِّص ما يتمخَّض عنه بما يخدمه، ففيما يخصّ الآية الكريمة فقد جاءت هذه الآية مصداقاً أو شاهداً على حذف اللام قبل أنَّ وهذا هو رأي الخليل، ويعقِّب سيبويه على ذلك بأنَّ جواز التقديم والتأخير في الجملة متأتٍّ من هذا الحذف وكذا العمل لأنَّ هذه اللام قد عملت من جهة المعنى الذي حملته فكانت الآلية حاكمة للعمل على أساس أنَّ الجملة التالية لهذهِ الجملة في الآية وهي قوله تعالى: ﴿وأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً﴾ قد أظهرت هذا الأمر، إذ قدَّرها سيبويه على أنَّها "ولأنَّ المساجدَ لله فلا تدعوا مع الله أحداً"[٤١].

وإنْ استفهم مستفهم عن هذا الأمر وعن الأثر الذي أحدثتهُ آلية (في المعنى) لكان الجواب أنَّ العمل قد حكمه المعنى، وهذا العمل هو النصب أو الجر لما بعد (أنَّ)، ففي ذلك يقول ابن هشام في المغني: " ومحل أنَّ وأنْ وصلتهما بعد حذف الجار نصبٌ عند الخليل وأكثر النحويين حملاً على الغالب فيما ظهر فيه الإعراب ممَّا حُذِفَ منهُ، وجوَّزَ سيبويه أنْ يكونَ المحل جرَّاً، فقال بعدما حكى قول الخليل: ولو قال إنسان أنَّهُ جرٌّ لكانَ قولاً قويَّاً ولهُ نظائر نحو قولهم لاهِ أبوكَ، وأمَّا نقل جماعة منهم ابن مالك أنَّ الخليل يرى أنَّ الموضع جر وأنَّ سيبويه يرى أنَّهُ نصب فسهو. وممَّا يشهد لمدَّعي الجر قولُهُ تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً﴾ [ الجن: ١٨] ﴿وأنَّ هذه أمَّتُكم أُمَّةً واحدةً وأنا ربُّكم فاعبدونِ﴾، أصلُهما: لا تدعوا مع الله أحداً لأنَّ المساجدَ للهِ، وفاعبدونِ لأنَّ هذِهِ...، ولا يجوز تقديم منصوب الفعل عليه إذا كان أنَّ وصلتها"[٤٢].

وذهب المفسِّرون إلى أنَّ المعنى يُستدَلُّ به على وجود لام محذوفة حين جعلوا الجملة الأولى في موضع التعليل والتقدير: (لا تدعوا مع الله أحداً لأنَّ المساجدَ لهُ)[٤٣]، وجاء عن سيبويه قولُهُ: " أمَّا المفسِّرون فقالوا: على أُوحِيَ، كما كان ﴿وأنَّهُ لما قامَ عبدُ اللهِ يدعوهُ﴾ على أُوحِيَ"[٤٤].

ومن جهة التعامل مع النص من حيث المحيط الذي يحيط به نجد هذه المرة أنَّ الشاهد الذي استشهد به سيبويه هو النص القرآني الذي يشكِّل مشهداً متكاملاً؛ وحين نرسم المشهد نجد المخاطب لا يغيب عن هذا المشهد، فالله يكلِّم المؤمنين ويجعل السجود له علَّةً تمنع الدعوة إلى غيره، وهنا عبَّر الله بالجزء عن الكل، فحينَ يقول إنَّ المساجد له فإنَّ العبدَ كلُّهُ ملكٌ له، أو قد يكون المراد الكناية عن الصلاة لأنَّها تمثِّل الصلة المتينة بالله فإذا سجد العبد بهذِه المواضع لله كان أحرص على أنْ لا يكون منهُ سجود لغيره، وإنَّنا إذ نعلِّل لذلك لأنَّ المشهد المتصوَّر لهذه الحال يستدعي المخاطب الذي يدور الكلام حوله بل إنَّ المخاطب في القرآن هو المدار الذي تدور حوله المعاني القرآنية وهو الذي يترتب عليه الأثر من جهة العمل سلباً كان أو إيجاباً " وهذا يعني أن الصنف التركيبي الذي يشير إليه سيبويه بوضوح لا يمكن أن

٤١- الكتاب ٣ / ١٢٧.
٤٢- مغني اللبيب ٥ / ٦٩٧ – ٦٩٩.
٤٣- ينظر: تفسير الميزان ٢٠ / ٥٣.
٤٤- الكتاب ٣ / ١٢٧.

يحيل إلى كيانات انعزالية بمعنى أنَّها تمثل القدرة التمييزية ما دام هذا التمييز نفسه يظهر على شكل حدث يحيط ببعض جوانب المشهد المتصوَّر "[٤٥].

## المحور الثالث: (في المعنى) آلية من آليات التوجيه الدلالي

بعد أنْ قدَّمنا في المحور الذي مضى لآلية (في المعنى) آليةً من آليات التوجيه النحوي، نستعين في هذا المحور بهذه الآلية لتوجيه المعنى الدلالي، وهذا المعنى قد شرَّقت فيه الكتب وغرَّبت بحثاً عن الدلالات المتعدِّدة، فهناك الدلالة النحوية وهناك الصرفية والصوتية، بل إنَّ موضوع الدلالة نفسه متشابك مع موضوع المعنى، فهناك من يذهب إلى أنَّ الدلالة والمعنى شيء واحد، ومنهم من يفرِّق بينهما، وليس في هذا الأمر ما يعنينا فالمهم لدينا أنَّ المعنى غير الدلالة، فالأوَّل يدُلُّ على ما يقابل اللفظ، والثاني يدُلُّ على شيء أوسع من ذلك؛ إذ تدخل في ضمنه جميع المعاني فضلاً عن الرموز والحركات وغيرها ممَّا يمكن أنْ يفهم في ضوء المحيط الذي يحيط به أو القرينة التي يقترن بها.

ومنهُ فقد استطعنا أنْ نلملمَ بعضاً من المواضع التي وردت فيها ألفاظ قابل فيها سيبويه بين اللفظة والمعنى الذي هي عليه، وجاء في سياق هذه اللفظة الآلية التي وجَّهت المعنى الدلالي لديه، ولعلَّ هناك علامة استفهام تثار بحثاً عن الفرق بين الآلية هنا ومعنى اللفظة، وعن معنى قولنا: (المعنى الدلالي)، فأمَّا الجواب عن الاستفهام الأوَّل فيمكن أنْ نجيب –وإنْ كنَّا قد تعرَّضنا لذلك في المقدِّمة ولكنْ لا بأس من بيان الأمر هنا للارتباط بينه وبين هذا المحور– بأنَّ آلية (في المعنى) هي آلية تعمل في السياق وتوجِّه العمل ويترتب عليها الأثر ، وهي المسؤولة عن تحريك النص، في حين أنَّ المعنى هو المعنى المعجمي للفظة، وأمَّا الإجابة عن الاستفهام الثاني فيمكن أنْ نقول فيها إنَّ المعنى الدلالي هو ذلك المعنى الذي يجمع إلى اللفظة والسياق الواقع الخارجي الذي تستعمل فيه اللفظة، ويُراعى فيه المخاطب.

وبلحاظ ذلك وبعد التنقير عن تلك المعاني الدلالية في الكتاب التقطنا مجموعةً من الدلالات التي لم تخرج عن الدلالات الصرفية المعجمية، التي تنضوي تحتها الأبنية الصرفية.

وهذه الدلالة متعلِّقة بالصيغة، وهي التي أطلق عليها ابن جنّي اسم الدلالة الصناعية [٤٦]، إذ يقول في باب (في الدلالة اللفظية والصناعية والمعنوية): " اعلم أنَّ كلَّ واحدٍ من هذه الدلائل معتدٌّ مراعى مؤثِّر، إلَّا أنَّها في القوَّةِ والضعف على ثلاث مراتب: فأقواهُنَّ الدلالة اللفظيَّة، ثمَّ تليها الصناعيَّة، ثمَّ تليها المعنويَّة "[٤٧].

فهذه الدلالة هي دلالة الصيغة، وقد جاء في الكتاب قول سيبويه: " وقد بنوا أشياء على فَعِلَ يفعَلُ فَعَلاً وهو فعِلٌ، لتقاربها في المعنى، وذلك ما تعذَّر عليك ولم يسهل. وذلك: عَسِرَ يَعْسَر عسَراً وهو عَسِرٌ، وشكِسَ يَشْكَسُ شكَساً وهو شكِسٌ. وقالوا: الشكاسة، كما قالوا: السَّقامة "[٤٨].

---

٤٥– بناء الجملة العربية على وفق قواعد التفسير الدلالي / ٧٥.
٤٦– أثر القرينة في توجيه المعنى عند الفرّاء / ٤٠.
٤٧– الخصائص ٣ / ٩٨.
٤٨– الكتاب ٤ / ٢١.

يتَّضح من هذا النص وغيره ممَّا شابهه أنَّ آلية (في المعنى) قد وجَّهت النص هذه المرة وجهةً دلاليةً صرفية، إذ لما كان المعنى العام لهذه الأوزان متقاربًا صُبَّت هذه المعاني في قوالب واحدة وهذا هو شأن المعاني المشتركة في الغالب فسيبويه " ينطلق من نظام القولبة في تحديد الأصناف المورفولوجية، إلى جانب اهتمامه بالحقل الدلالي المسؤول عن تصميم هذا النظام "[٤٩].

ولعلَّ الدلالة الناجمة هنا عن تلك المعاني قد تعارف عليها المجتمع فحاول الصرفيون العرب في مؤلَّفاتهم أنْ يجعلوها في تلك الأوزان، وهنا راعوا الفهم القائم بين الأفراد واستعمالها المتداول بينهم لأنَّ تقييد علماء اللغة –ومنهم سيبويه– لتلك المعاني في تلك القوالب مبني في الأساس على تلك المعرفة وكأنَّهم حين وضعوها لم يجدوا تكلُّفاً عند العربي في تحديد معانيها، ولذا عقد سيبويه أبواباً صرفية خاصَّة لها، ومن الأمثلة التي طرحها سيبويه أيضاً قولُهُ: " وقالوا: غضبانُ وغضبى، وقالوا: غضِبَ يغضَبُ غضباً، جعلوهُ كعَطِشَ يَعْطَشُ عَطَشاً وهو عطشان، لأنَّ الغضب يكون في جَوْفِه كما يكون العطش... ومثلُ ذلك: غِرْتَ تغَارُ غَيْرَةً وهو في المعنى كالغضبان. وقالوا: حِرْتَ تَحارُ حيرةً، وهو حيرانُ وهيَ حَيْرَى، وهو في المعنى كالسكران لأنَّ كليهما مُرْتَجٌ عليه "[٥٠].

إذ ممَّا يُلحظ على هذا النص أنَّ سيبويه قد جعل التقارب في المعنى راكزاً ترتكز عليه المعاني، فقد دلَّ العطش والغضب على فراغ الجوف، ودلَّت الغيرة والغضب على الهيجان أو الانفعال تجاه الشيء، وكذا دلَّت الحيرة والسكر على معنى عام واحد هو عدم الاهتداء للسبيل وغشوة البصر [٥١].

ويظهر أنَّ سيبويه قد انصبَّ تركيزه على تشكيلي (فَعْلان، فَعَلان) ملتمساً قوَّة الجاذبية الملتحمة بين وجهتي الهيئة السطحية والتحتية، مستقرئاً توزيع البنية المعنوية لـ (فَعْلان) على صفتين متضادتين هما (الخلو والامتلاء)، واستنبط كثرة تداول (فَعَلان) مع مضامين الحركة والاضطراب والهيجان، وهذه النظرة التحليلية إنَّما تقوم أساساً على إيجاد خيوط وأواصر وشيجة بين خفَّة الفتحة وكثرة حركتها وذبذبتها، وبين اهتزاز الأجسام وتتابع الحركات المرافقة للأحداث الخارجية.

وقد ترك مثل هذا التوجيه الصوتي والرؤية الدلالية أصداءً لدى اللغويين قديماً وحديثاً [٥٢]، بحيث استحوذ على طروحاتهم اللغوية ولا سيَّما في حقل اللسانيات السيميائية الرابطة بين ميزات الكميَّة والكيفية للأصوات والخفايا الدلالية المتساوقة معها على مستوى رموز منفردة ومركَّبة [٥٣]، وهذا إنْ دلَّ على شيء فإنَّما يدُلُّ على حقيقة المعنى كآلية موجِّهة للأحداث الخارجية وإخراج النص إلى الفضاء الخارجي عنه، فهي تربط الصوت بالأصوات الأخرى داخل الكلمة، والكلمة بالكلمة الأخرى داخل

٤٩– البحث الدلالي في كتاب سيبويه / ١٠٠.
٥٠– الكتاب ٤ / ٢٤ – ٢٥.
٥١– ينظر: لسان العرب ٤ / ٢٢٢، مادة ( حير)، و م. ن. ٤ / ٣٧٤ مادة ( سكر).
٥٢– ينظر: المحتسب ١ / ١٣٨، والصاحبي / ٢٢٤، وفقه اللغة وأسرار العربية / ٤١١، وشرح الشافية ١ / ١٥٦، وفي أصول النحو / ١٢٤، والحروف والأصوات العربية / ٢٤٩ – ٢٥٤، والبحث الدلالي في كتاب سيبويه /١٢٢ – ١٢٣.
٥٣– ينظر: البحث الدلالي في كتاب سيبويه / ١٢٣.

الجملة، والجملة بالجملة الأخرى داخل النص، ثمَّ توضِّح علاقة هذا النص مع الخارج بالإيحاءات التي يشير إليها، أو ما يمكن أنْ نسمِّيه بالإحالات إلى الواقع الخارجي المنسلخ عن المكتوب إلى المنطوق.

وإنْ كان هذا لا يخلو من إيرادِهِ لأوزانٍ أخرى، من ذلك قولُهُ: "وقالوا: أوجَرُ فأدخلوا أفعل ههنا على فَعِل لأنَّ فَعِلاً وأفعَل قد يجتمعان، كما يجتمع فَعْلانُ وفَعِلٌ. وذلك قولك: شعِثٌ وأشعَثُ، وحدِبٌ وأحْدبٌ. وهما في المعنى نحوٌ من الوجع"[٥٤].

وقد كان للدكتور تمَّام حسَّان رأيٌ قيِّم في أهمية هذه الصيغة ودلالتها التداولية، فقد فرَّق بين معنى العلامة الصرفية التي هي الصيغة، وبين معنى الكلمة التي هي المثال، فالمعنى الأوَّل وظيفي، والثاني معجمي، والمعنى الأوَّل يكون في تحليل السياق، والسياق يُعَدُّ إحدى الوسائل التي يُلجأ إليها في إيضاح المعنى، فنحنُ لا نتكلم أصواتاً، ولا حروفاً، ولا مورفيمات، ولا صيغاً، وإنَّما نتكلم جملاً مفيدة مركبة من هذه الأجزاء التحليلية.

واللغة العربية محظوظة جداً بوجود هذه الصيغ الصرفية لأنَّ هذه الصيغ تصلح لأنْ تستعمل أداة من أدوات الكشف عن الحدود بين الكلمات في السياق [٥٥]، فإذا كانت الصيغة أداة للكشف وكانت الآلية المعتمدة لدينا لتمييز الدلالة الصرفية، كان التضافر واضح بين العملين والتمييزين في لحظةٍ واحدة، وهذا إنَّما يُضفي على العمل تميُّزاً أكبر وتوجيهاً أفضل.

ويُضيف الدكتور على ما سبق بأنَّهُ لما كانت معاني العناصر غير محدودة من الناحية المعجمية، محدودية الكلمات ذات الصيغ الصرفية، فقد دعا هذا برتراندرسل إلى أنْ يسمِّي بعض هذه العناصر (خواص مركزية شخصية) حيث يقول: إنَني أسمِّي الكلمات التي يختلف معناها باختلاف المتكلِّم ووضعه في الزمان والمكان (خواص مركزية شخصية)، والأسس الأربعة لهذا النوع هي (أنا، هذه، وهنا، والآن) [٥٦].

## المحور الرابع: تضافر الآليات (في المعنى " جرى مجرى، المنزلة ")

قدَّمنا فيما مضى للتوجيه الذي كان محور الدرس فيه لآلية (في المعنى) التي شكلَّت عنوان بحثنا، ولكنَّنا حين بحثنا في الكتاب جذب انتباهنا أنَّه في بعض الأحيان يلتقي في السياق مع هذه الآلية آليات أخرى، فتوقَّد منَّا الفضول العلمي للبحث عن مراد سيبويه من جمع أكثر من آلية في موضعٍ واحد، ولا سيَّما أنَّنا نعلم أنَّ لِكُلِّ آليةٍ عمل معيَّن يختلف عن الأخرى، إذ لو كان عملُ جميعها واحداً لاستعاض سيبويه عنها بآلية واحدة ولم يكُنْ ليحتاج إلى زيادات لا فائدة منها.

وبناءً على ذلك سنحاول أنْ نحلِّل ونُعلِّل فقط في المواطن التي جاءت فيها الآليات الأخرى مع آليتنا التي تبنَّيناها بالبحث.

---

٥٤- الكتاب ٤ / ١٨، وينظر: م. ن. ٤ / ٢٩، ٣٠، ٣١.
٥٥- ينظر: مناهج البحث في اللغة / ١٧٣ – ١٧٦.
٥٦- ينظر: مناهج البحث في اللغة / ١٧٧.

**أ- آلية (في المعنى) و(جرى مجرى):**

يمكن لنا أن نلحظ بسهولة أنَّ لفظة (الجري) أو(تجري) قد أُخذت من القرآن الكريم؛ ومن متابعة ذلك فيه وجدناها تكثر مع (جري الأنهار) و(جري الفُلك) وبعدها تأتي على نحوٍ أقل مع (جري الشمس والقمر) و(جري الريح)، وفي كل ذلك لا تخرج عن معنى الحركة، وهذا يدُلُّ على وعي سيبويه حين استعملها آليةً للتحريك في النص، فممَّا جاء به سيبويه معنوناً به باباً من أبوابه قولُهُ: " هذا بابٌ جرى مجرى الفاعل الذي يتعدَّاه فعلُه إلى مفعولَيْنِ في اللفظ لا في المعنى "[٥٧].

يبدو من تأمُّلِ هذا الباب أنَّنا بحاجة إلى قرنِهِ بأدلة من داخله لنتعرَّف إلى العمل الذي قامت به الآليتان معاً وهما آلية (جرى مجرى) التي جاءت ابتداءً وآلية (في المعنى) التي هي محور البحث، وهو الكلام الذي استشهد به في بداية الباب قائلاً: "وذلك قولك:* يا سارِقَ الليلةِ أهلَ الدارْ [(*)] *

تقول على هذا الحدّ: سَرَقْتَ الليلةَ أهلَ الدار، فتجْرِي الليلة على الفعل في سَعَةِ الكلام، كما قال: صَيِدَ عليه يومان، ووُلِدَ لهُ ستُّونَ عاماً. فاللفظُ يجري على قوله: هذا مُعطِي زيدٍ دِرهَماً، والمعنى إنَّما هو في الليلة، وصَيِدَ عليهِ في اليومين، غيرَ أنَّهم أوقعوا الفعلَ عليه لسَعة الكلام "[٥٨].

يظهر من النصِّ أنَّ الحديث حولَ قضيَّة تعدِّي الفعل إلى مفعولين، مع ارتباطه بأمرٍ آخر هو سعة الكلام، فالأولى نشعر معها أنَّها ترتبط باللفظ، والثانية نشعر معها أنَّها ترتبط بالمعنى، وإنَّما أُعمِلَتْ آلية (جرى مجرى) في اللفظ فعدَّت الفعل لا في المعنى، أي إنَّ عمل الآلية الأولى معاكس للآلية الثانية؛ فالأولى أعملته، في حين أنَّ الاعتماد على الثانية يؤدِّي إلى توقُّفَ العمل، لأنَّ المعنى لا يصح، فالليلة لا تُسرق، واليوم لا يُصاد، وإنَّما وقع الحدث فيهما أي حدث السرقة وحدث الصيد، وهذا الذي جرى هنا إنَّما هو من باب التوسعة في المعاني التي يمكن أنْ تستعمل مع الفعل نفسه، أي على المجاز.

وهذا إنَّما أدخل فيه سيبويه المعاني المعجمية لتلك الأفعال التي هي متداولة بين أبناء اللغة، وما يُسمَّى بالقرائن المعنوية، أي أنَّ هناك قرينة معنوية تقتضي أنْ لا يستعمل فعل السرقة مع الليلة، وقد أجرى سيبويه هذا التوسُّع في الظروف من خلال الحذف، وهو ما ذهب إليه ابن السراج حين عرض لأمثلة سيبويه قائلاً: "وأمَّا اتِّساعهم في الظروف فنحو قولهم: (صيدَ عليهِ يومان) وإنَّما المعنى: صيد عليه الوحش في يومين، (وولدَ لَهُ ستُّونَ عاماً) والتأويل: (ولد لُهُ الولدَ في ستينَ عاماً)، ومن ذلك قولُهُ (عزَّ وجلَّ): ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [ سبأ: ٣٣ ] وقولهم: (نَهارَكَ صائمٌ وليلُكَ قائمٌ) وإنَّما المعنى: (أنَّكَ صائمٌ في النهارِ وقائِمٌ في الليلِ) وكذلك: (يا سَارِقَ اللَّيلةَ أهلَ الدَّارْ [(*)]...)

وإنَّما سرق في الليلة، وهذا الاتِّساع أكثر في كلامهم من أنْ يُحاطَ به "[٥٩].

---

٥٧- الكتاب ١ / ١٧٥.

٥٨- الكتاب ١ / ١٧٥ – ١٧٦. (*) الصواب ( الدارِ).

٥٩- الأصول في النحو ٢ / ٢٥٥. (*) الصواب ( الدارِ).

وهذا التضافر بين الآليات لا بُدَّ لنا من أنْ ننبِّه على أنَّهُ لا يترتَّب عليهِ فقط التوسُّع في المعاني، وإنَّما يتكفَّل بالتوجيه الإعرابي للكلمات، فالاتِّساع هو إيقاع العلاقات النحوية التي كان يجب أنْ تقع بين الكلمات المذكورة والكلمات المحذوفة على الكلمات التي وقعت عليها في الأمثلة، كوقوع الصيد على أرض قنوين بدلاً من وقوعه على وحشها أو وقوعه فيها. وهذا من باب (تصحيح اللفظ على المعنى) بعبارة سيبويه نفسه في غير هذا الموضع [٦٠].

وقد أدَّى ذلك إلى وقوع الفعل على غير ما يقع عليه عادةً، وإجراء الكلمات على سبيل المجاز لا الحقيقة، وحين يقوم سيبويه بإعطاء التصحيحات التي كان يجب أنْ تكون عليها الجملة فهو من قبيل الإشارة إلى مستوى الصحَّة الذي كان يجب أنْ يقوم عليه الكلام قبل أنْ يخرج إلى هذا المستوى الأوَّلي [٦١].

ولعلَّ سيبويه قد عدَّهُ نوعاً من التوسُّع والمجاز في الكلام لعدم تجسيدِهِ الحمولات الدلالية بهيئتها الحقيقية التي تضاعف استهلاك الجهد العقلي والأدائي، وهذا ما ينافي الغاية التي يبتغيها مبدأ الاقتصاد الأدائي وتوفير الطاقة الذي كانت العرب قد اعتادت الجنوح إليه ومواكبته، ونحو هذا الانزياح أو ما يمكن تسميته بالانزياح الوظيفي يمتلك قوَّة تأثيرية وإيحائية، ولذا أصبح مركز الجاذبية لكلِّ ما تسمح به طاقاته الاستيعابية من إفرازات الوجود والتداول لتغطية كميَّة كبيرة من المضامين الواقعية بمختلف مناحيها الاجتماعية والفكرية والأدبية التي تنصاع لإيعازات العقل عبر نماذج استنطاقيَّة متباينة [٦٢].

### ب- آلية (في المعنى) و(المنزلة):

ومن الأمثلة الأخرى لمجيء الآليات في سياقٍ واحد مجيء آلية (المنزلة) مع آلية (في المعنى)، وإنَّما أُخذ هذا المعنى من القرآن الكريم ومن السنَّة المحمديَّة الطاهرة فلم تخرج لفظة التنزيل في القرآن عن صدور الأمر وإنزاله من الأعلى إلى الأدنى على مراحل ومنازل، في حين أنَّهُ اشتُقَّ من السنَّة النبوية من حديث المنزلة، وهذا الحديث أنزل فيه النبي محمد –صلى الله عليه وآله وسلم– الإمام علي –عليه السلام– منه منزلة هارون من موسى إلَّا أنَّهُ لا نبيَ بعدَه، ونرى أنَّ حديث المنزلة أكثر تماسَّاً مع ما جاء في الكتاب في معنى المنزلة ممَّا سيتبيَّن عند عرض النص الذي قال فيه سيبويه: " وقالوا: نبَّه ينبُه وهو نابه، وهي النباهة، كما قالوا: نَضَرَ يَنْضُرُ وجهَهُ، وهو ناضرٌ، وهي النضارة، وقالوا: نبيهٌ كما قالوا: نضيرٌ، جعلوه بمنزلة ما هو مثله في المعنى، وهو شريفٌ "[٦٣].

هذا الذي نجدُهُ في النص هو توجيه نحو دلالةٍ صرفية؛ ولو دقَّقنا أكثر وحاولنا أنْ نستدلَّ على الأثر الذي أحدثتهُ آلية (المنزلة) في النص لوجدنا أنَّها جاءت لكي تُعينَ آلية (في المعنى) على العمل، أي أنَّ كلَّاً منهما قد عمل في النص، فلو اكتفينا بالمماثلة في المعنى فقط لاحتمل أنْ يكونَ المماثل بمنزلة الآخر

٦٠- ينظر: الكتاب ١ / ٢١٣، ٢١٦، والنحو الدلالة / ١٦٨ – ١٦٩.
٦١- ينظر: النحو والدلالة / ١٦٩.
٦٢- ينظر: البحث الدلالي في كتاب سيبويه / ٣٩٤ – ٣٩٥.
٦٣- الكتاب ٤ / ٣٣.

أو ليس بمنزلته، ولكن لما اختار سيبويه أنْ يكون بمنزلتِهِ في المعنى فقد اختزل الفوارق بينهما إلى الحد الذي يصل إلى صحَّة استبدال أحدِهما بالآخر في التعامل أو الحكم.

أمَّا قول سيبويه: " وأمَّا (ما) فهي نفيٌ لقوله: هو يفعل إذا كان في حال الفعل، فتقول: ما يفعلُ. وتكون بمنزلة ليس في المعنى، تقول: عبدُ اللهِ منطلقٌ، فتقول ما عبدُ اللهِ منطَلقٌ أو منطلقاً، فتنفي بهذا اللفظ كما تقول: ليس عبدُ الله منطلقاً. وتكون توكيداً لغواً، وذلك قولك: متى ما تأْتِنِي آتِك، وقولك: غَضِبتُ من غيرِ ما جُرْمٍ. وقال الله عزّ وجلّ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾ [ المائدة: ٣٣ ] وهي لغوٌ في أنَّها لم تُحدِث إذ جاءت شيئاً لم يَكُنْ قبل أنْ تجيء من العمل، وهي توكيد للكلام "[٦٤] فإنَّهُ مختص بالدلالة النحوية، فتكون الآليات عاملة في توجيه تلك الدلالة لا غيرها.

فآلية (المنزلة) هنا تضافرت مع آلية (في المعنى) لتحديد معنى (ما)، وهذا المعنى بمنزلة الإفادة التي تفيدها ليس، فالمنزلة مراتب وأحوال، ففيما مضى أُنزِل الاسم منزلة الاسم الآخر من حيث المعاني الصرفية العامَّة التي ينضوي تحتها الاسمين أو الصيغتين المذكورتين، وهنا أُنزِلت (ما) منزلة ليس في دلالة النفي فوجَّهت النص توجيهاً دلالياً نحوياً، وعملت (في المعنى) معها لأنَّ (ما) وقعت في منزلتها في المعنى لا غيره، فحكمت بذلك السياق الذي تأتي فيه (ما) والذي تأتي فيهِ ليس، وهذا ينفي عن المخاطب احتمال أنْ تكون (ما) قد أُنزِلت منزلة ليس في اللفظ أو الهيئة.

ولذا جاء عن ابن جنّي في الخصائص قولُهُ: " فالمعنى إذاً أشيع وأسير حُكماً من اللفظ، لأنَّك في اللفظي متصوِّر لحال المعنوي، ولست في المعنوي بمحتاج إلى تصوُّر حكم اللفظي "[٦٥]، ودليل سير الحكم من خلال هذه المنزلة أنَّ (ما) أُعمِلَت معنى (ليس) في لغةِ أهلِ الحجاز، ولم تعملها تميم، وقد ذكر النحّاة أوجهاً للمشابهة بينهما، وما يهمُّنا منها أنَّ كلتيهما تستعمل لنفي الحال [٦٦].

ولكنَّ سيبويه في النص يفرِّق بين (ما) العاملة وغير العاملة بأنَّ الأولى تُحدِث شيئاً من العمل فيما لو جاءت، في حين أنَّ الثانية (الزائدة) لا يترتَّب على مجيئها أيُّ تغييرٍ في الجملة، وكذلك يذكر أنَّ النفي كما حصل في المعنى بداهةً فإنَّه حصل في اللفظ أيضاً، وبذا فقد تكون عاملة أو غير عاملة.

وبالنظر إلى النص الأخير لسيبويه نجدهُ لا ينفك عن التحدُّث مع المخاطب فيبلِّغ المخاطب بآلية العمل، ويصوِّر المشهد حتى يُخيَّل لنا أنَّه إنَّما يتحدَّث في كل ما جاء فيه ضمير المخاطب معه، وهذا يُفهِم من استعماله للفظة (تقول) و(تنفي) و(قولك) وغيرها ممَّا جاء على نحو هذا المثال.

فهو في كل ذلك يحاول أنْ يشارك المخاطب أو المعاني التي تحرِّك النص والتي يفهمها هذا المخاطب وإنْ رأى في وجهه استفهاماً شرع في التفسير بآلية أخرى غير الآلية الأولى، أو جمع إلى الأولى آليةً ثانية.

---

٦٤- الكتاب ٤ / ٢٢١.
٦٥- الخصائص ١ / ١١١.
٦٦- ينظر: المقتضب ٤ / ١٨٨، وشرح المفصَّل ١ / ١٠٨، وأسرار العربية / ١٤٣، ومعاني النحو ١ / ٢٢٩.

## عصارة البحث

بعد كلِّ رحلة هناك محطة، وبعد رحلتنا القصيرة مع هذا البحث، استقرَّ بنا الركب عند هذه المحطة لنلقي بأعباء السفر على كاهل هذه الصفحات، فلعلَّهُ يروي شيئًا من ظمئِ ذلك المسير، لأنَّ التنقُّل في ركب القدماء يزيد الطريق وعورة أحياناً، وفي أحيان أخرى تتكشف الطريق بجهودٍ مضنية، فما بالك إذا كان هذا التنقُّل في ركبِ كتاب سيبويه، ولكنَّ ذلك التنقل وإنْ كان مضنياً، وإنْ كان وقتُهُ ضيِّقاً فقد خرجنا منهُ بغنيمةٍ، وتحصَّلت لدينا حصيلةً تضمرُ مجموعةً من النتائج، أهمُّها:

– لقد مثَّلت مدوَّنات النحّاة العرب ميداناً خصباً مفعمًا بالحيوية، وفي مقدِّمتها الكتاب لسيبويه الذي لم يضع فيه قاعدة ولم تَرِد فيه جملة إلَّا ولها انسيابيتها ومحيطها، فهي تتحرَّك مع النص، وفي الوقت نفسه لها محيط تتأثر به، إذ هي أشبه ما يكون بالكائن الحي الذي يتحرَّك في مجاله ويتأثر بمحيطه.

– بدأ التعرُّف على انسيابية النصوص في الكتاب مع بداية فهمِ نصِّ سيبويه، وقراءتِهِ قراءة جديدة متحرِّكة، وهذا التحرُّك مرهون بمجموعةٍ من الآليات التي تعمل على تحريكه وتوجيهه، وهذه الآليات التي استعملها سيبويه مماثلة لتلك التي استعملها المفسِّرون وهم يتعاملون مع القرآن الكريم. كما ذهب الدكتور حسن عبد الغني الأسدي في كتابه (مفهوم الجملة عند سيبويه)' وهذا إنْ دلَّ على شيء فإنَّما يدُلُّ على التواشج الروحي بين العرب والقرآن من جهة، ومن جهةٍ أخرى فإنَّهُ يدُلُّ على إدراك سيبويه أنَّ وظيفة اللغوي تماثل وظيفة المفسِّر في سعيه إلى الوصول إلى الدلالة القرآنية للآية المباركة التي اقتضت أنْ يتجاوز عمله تفسير الألفاظ على وفق الكلمة ومعناها، إلى أنْ يسعى إلى البحث عن الملابسات المقامية المصاحبة لنزول الآيات أو تلك التي كانت سبباً مباشراً في نزولها وذلك فيما عُرِف باصطلاح المفسِّرين بـ(أسباب النزول).

– أنَّ التعامل مع آلية (في المعنى عند سيبويه) يختلف عن (المعنى عند سيبويه)، فالأولى أداة تحرِّك النص تهدف إلى التغيير – بكل ما يدخل تحت هذه الكلمة من معنى – والثانية تضفي معاني على النص، وتشكل محورًا أساسيًّا للتحليلات التي تفسِّر عمل هذه الآلية، وعليه ستكون الثانية خادمة للأولى، لأنَّها تشكِّل المحور الأساس لتحليل عمل هذه الآلية.

– وعلى هذا الأساس لم يجعل من اللفظ أو المعنى آليةً من آليات التفسير، وإنَّما استعاض عنها بآلية (في المعنى) لأنَّهُ وجدَ فيها استعانة في التوجيه ممَّا لا يقف عند اللفظ الذي هو نافذ بنفسه، ولا يقف على اللفظ والمعنى على أساس أنَّهما تأصيل للقاعدة النحوية لا آلية لتفسيرها أو توجيهها فكانت هذه الآلية من الأهميَّة بمكان إلى الحد الذي قد يلتبس على المتصفِّح لكتاب سيبويه، وهي تقع ضمن منظومة من الآليات التي لا ينفكُّ سيبويه يستعملها، ولكن كانت الاستعانة بها على أوجه قد وضَّحها البحث.

– أنَّ سيبويه قد جعل الآلية محوراً للعمل النحوي من خلال مقابلتها باللفظ تارةً، وصحة المعنى وعدم حصول اللبس تارةً أخرى، ثمَّ أدخل الواقع الاجتماعي الدال على المعنى الخارجي الذي يفهمه المخاطب.

– أنَّ سيبويه قد وظَّف العلاقة الاجتماعية والمعاني التي هي مألوفة للمتكلِّم والمخاطب بما يخدم التركيب النحوي، وهذا المخاطب الذي يذكرهُ سيبويه يكونُ متخيَّلاً، وهذا يكون أكثر تحريكاً للأحداث التي ينشدها سيبويه فهو يصوِّر مسرحاً كاملاً للكتاب وكأنَّما تشعر أنَّهُ المؤلِّف الراوي الذي يتَّخذ من الأحداث تسلسلاً ينتهي بعد أنْ يمر بالعقدة إلى الحل.

– أنَّ حقيقة آلية (في المعنى) في النص تكمنُ في كونها موجِّهة للأحداث الخارجية وإخراج النص إلى الفضاء الخارجي عنه، فهي تربط الصوت بالأصوات الأخرى داخل الكلمة، والكلمة بالكلمة الأخرى داخل الجملة، والجملة بالجملة الأخرى داخل النص، ثمَّ توضِّح علاقة هذا النص مع الخارج بالإيحاءات التي يشير إليها، أو ما يمكن أنْ نسمِّيه بالإحالات إلى الواقع الخارجي المنسلخ عن المكتوب إلى المنطوق.

– أنَّ آلية (في المعنى) لا يقتصر عملها على الجملة، وإنَّما تعمل في مجموع النص على مستوى المكتوب، وعلى مستوى النص المنطوق في محيطه بكل ما يشتمل عليه هذا المحيط من شخوص وأحداث.

– لا بُدَّ لنا من أنْ ننبِّه على أنَّهُ لا يترتَّب على التضافر بين الآليات التوسُّع في المعاني، وإنَّما يتكفَّل أيضاً بالتوجيه الإعرابي للمفردات.

– كان يمكن لسيبويه أنْ يكتفيَ بآليةٍ واحدة لتوجيه النص في بعض المواضع ولكنَّهُ لما وجد أنَّ النص يستدعي آليتين لكون الآلية الواحدة لا تفي بالعمل ولا تشبع التفسير جمع إلى الأولى آليةً ثانية، وأحياناً ثالثة في مواضع أخرى غير التي اختصَّ بها البحث.

– لاحظنا من خلال البحث أهمية المخاطب الذي اهتمَّ به سيبويه وجعله شخصية بارزة في مسرحه، فتارةً يحدِّثُهُ جليساً حقيقياً، وتارةً أخرى نلقاهُ جليساً افتراضياً متخيَّلاً، وثالثة نُلفيهِ مارَّاً مستطرقاً، وهذه النتيجة ليست فقط في ضمن النصوص التي تحدَّثنا عنها، وإنَّما ظهرت لنا من ملاحظاتٍ عابرة لنصوصٍ أخرى، فما بالك بمن يعيش مع الكتاب.

– من تأمُّل البحث يظهر أنَّه قد توجَّه نحو توظيف المعنى عند سيبويه ليكون جهةً من الجهات التي يرتكز عليها التحليل النحوي، فيكون بذلك آليةً منهجية، فضلًا عن كونه آليةً للتحليل. ولكن نقول ختاماً حقاً إنِّنا لنغبطُ كلَّ من يرتحل مع نصوص الكتاب فنعم الرفيقُ هو، ولطالما قيل اختر الرفيق قبل الطريق، تستأنس بذلك وحشة الطريق، وإنْ كان الكتاب فلا وحشة فيه وإنَّما هو إشعاعات نور اقتبست أصول أنوارها من سلسلةٍ نُقِشَت حروف الكتاب في هديها، فهو جيلٌ يقتفي إثرَ جيل.

## مظان البحث

– القرآن الكريم.

### أولًا: الكتب المطبوعة

١. أسرار العربية، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، عني بتحقيقه: محمّد بهجت البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، (د. ت.).

٢. الأسس الإبستمولوجية والتداولية للنظر النحوي عند سيبويه، الدكتور إدريس مقبول، عالم الكتب الحديث، إربد – الأردن، جدارا للكتاب العالمي، عمان – الأردن، ٢٠٠٦م.
٣. الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل بن السَّراج النحوي البغدادي (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحسن الفتلي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ٣، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
٤. البحث الدلالي في كتاب سيبويه، الدكتورة دلخوش جار الله حسين دزه يي، دار دجلة، المملكة الأردنية الهاشمية، ط ١، ٢٠٠٧م.
٥. تجديد المنهج في تقويم التراث، الدكتور طه عبد الرَّحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء – المغرب، بيروت – لبنان، ط ٢، (د. ت.).
٦. تعريف الدارسين بمناهج المفسِّرين، الدكتور صلاح عبد الفتّاح الخالدي، دار القلم، دمشق، ط ٣، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.
٧. التفكير اللساني في الحضارة العربية، الدكتور عبد السلام المسدي، الدار العربية للكتاب، مطبعة بو سلامة، تونس، ط ٢، ١٩٨٦م.
٨. خزانة الأدب ولبّ لُباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية، القاهرة – مصر، ط ٤، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
٩. الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجّار، المكتبة العلمية، (د. ت.).
١٠. الرماني النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيبويه، مازن المبارك، دار الفكر، دمشق — سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت — لبنان، المطبعة العلمية، دمشق، ط ٣، ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.
١١. سياق الحال في كتاب سيبويه (دراسة في النحو والدلالة)، الدكتور أسعد خلف العوَّادي، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان — الأردن، ط ١، ١٤٣٢هـ = ٢٠١١م.
١٢. سيبويه إمام النحاة، علي النجدي ناصف، عالم الكتب، القاهرة، المطبعة العثمانية، (د. ت.).
١٣. شرح شافية ابن الحاجب، الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الأستراباذي النحوي (ت ٦٨٨هـ)، مع شرح شواهِدِهِ للعالم الجليل عبد القادر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، حقّقهما، وضبط غريبهما، وشرح مبهمها، الأساتذة: محمد نور الحسن، محمد الزفزاف، محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م.
١٤. شرح المفصَّل، الشيخ موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي (ت ٦٤٣هـ)، مكتبة المتنبي، القاهرة، (د. ت.).
١٥. الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس (من أئمة اللغة في القرن الرابع)، عنيت بتصحيحه ونشره المكتبة السلفية، مطبعة المؤيد، القاهرة، ١٣٢٨هـ = ١٩١٠م.

١٦. علم اللغة الاجتماعي (مدخل)، الدكتور كمال بشر، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، (د. ت.).
١٧. فعالية القراءة وإشكالية تحديد المعنى في النص القرآني، محمد بن أحمد جهلان، تقديم: الدكتور محمد موسى بابا عمي، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق – سورية، ط ١، ٢٠٠٨م.
١٨. فقه اللغة وأسرار العربية، أبو منصور الثعالبي، ضبطه وعلَّق حواشيه وقدَّم له ووضع فهارسه: الدكتور ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ط ٢، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.
١٩. في أصول النحو، سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، دمشق، ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.
٢٠. قضايا اللغة في كتب التفسير (المنهج – التأويل – الإعجاز)، الدكتور هادي الجطلاوي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، سوسة، دار محمد علي الحامي للنشر والتوزيع، صفاقس – الجمهورية التونسية، ط ١، ١٩٩٨م.
٢١. الكتاب، سيبويه، أبو بشر عَمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ)، تحقيق وشرح عبد السلام محمّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الرفاعي، الرياض، ط ٢، ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م.
٢٢. لسان العرب، أبو الفضل جَمال الدين محمَّد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، (د. ت.).
٢٣. اللغة العربية معناها ومبناها، الدكتور تمّام حسّان، دار الثقافة، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء – المغرب، ١٩٩٤م.
٢٤. مجمع الأمثال، للميداني (ت ٥١٨ هـ)، حقَّقه، وفصَّله، وضبط غرائبه، وعلَّق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السنَّة المحمدية، ملتقى أهل الأثر، ١٣٧٤هـ = ١٩٥٥م.
٢٥. المحتسب في تبيين وُجوه شَوَاذ القِراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عُثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، تحقيق: علي النجدي ناصف، الدكتور عبد الحليم النجّار، الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، لجنة إحياء كتب السنَّة، وزارة الأوقاف، جمهورية مصر العربية، مطابع الإهرام، القاهرة، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.
٢٦. معاني النحو، الدكتور فاضل صالح السامرائي، مطبعة التعليم العالي في الموصل، الموصل، بمساعدة جامعة بغداد،١٩٨٦م – ١٩٨٧م.
٢٧. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام الأنصاري (٧٦١هـ)، تحقيق وشرح الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، السلسلة التراثية (٢١)، مطابع دار السياسة، الكويت، ط ١، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
٢٨. المفصَّل في صنعة الإعراب، أبو القاسم جار الله الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: الدكتور علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.

٢٩. مفهوم الجملة عند سيبويه، الدكتور حسمن عبد الغني الأسدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١، ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.
٣٠. المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبّرد (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمّد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث العربي، وزارة الأوقاف، جمهورية مصر العربية، القاهرة، ١٤١٥هـ= ١٩٩٤م.
٣١. مقدِّمة جامع التفاسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة، للإمام العلَّامة أبي القاسم الراغب الأصفهاني، حقَّقَهُ وقدَّمَ له وعلَّق حواشيه: الدكتور أحمد حسن فرَحات، دار الدعوة، الكويت، ط ١، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٤م.
٣٢. مناهج البحث في اللغة، الدكتور تمّام حسّان، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مكتبة النسر للطباعة، القاهرة، ١٩٩٠م.
٣٣. مناهج الصرفيين ومذاهبهم في القرنين الثالث والرابع من الهجرة، تأليف الدكتور حسن هنداوي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط ١، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٩م.
٣٤. المنهج التفسيري عند العلّامة الحيدري، بقلم الدكتور طلال الحسن، دار فراقد للطباعة والنشر، قم – إيران، ١٤٣١هـ = ٢٠١٠م.
٣٥. المنهج الوصفي في كتاب سيبويه، الدكتور نوزاد حسن أحمد، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، ط ١، ١٩٩٦م.
٣٦. موسوعة كشّاف اصطلاحات الفنون العلَّامة محمد علي التهانوي، تقديم وإشراف ومراجعة: الدكتور رفيق العجم، تحقيق: الدكتور علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: الدكتور عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: الدكتور جورج زيناتي، مكتبة لبنان، بيروت – لبنان، ط ١، ١٩٩٦م.
٣٧. الميزان في تفسير القرآن، للعلَّامة السيد محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.
٣٨. النحو والدلالة (مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي)، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٦م.

## ثانيًا: الرسائل والأطاريح الجامعية:

١. أثر القرينة في توجيه المعنى عند الفرَّاء (ت ٢٠٧هـ) في كتابه معاني القرآن، كاظم إبراهيم عبيّس السلطاني، رسالة ماجستير، كلية التربية (صفي الدين الحليّ)، جامعة بابل، ١٤٣٢هـ = ٢٠١١م.
٢. بناء الجملة على وفق قواعد التفسير الدلالي في ضوء النظرية التوليدية التحويلية، وئام يوسف ناصر نصر الله، أطروحة دكتوراه، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، ١٤٣٤هـ = ٢٠١٣م.
٣. النحو والمعنى (دراسة في مغني اللبيب لابن هشام الأنصاري " ت ٧٦١هـ")، أنفال رشاد علي عوده الخالدي، رسالة ماجستير، كلية التربية للبنات، جامعة الكوفة، ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.
٤. الوظيفية في كتاب سيبويه، رجاء عجيل إبراهيم الحسناوي، أطروحة دكتوراه، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة كربلاء، ١٤٣٤هـ = ٢٠١٣م.

**ثالثًا: البحوث:**

١. أثر المكان في فهم الجملة عند سيبويه، الدكتور حسن عبد الغني الأسدي، مجلة كلية التربية، جامعة واسط، عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الخامس، ٢٠١٢م.
٢. آليات تحليل الخطاب في كتاب سيبويه، الأستاذ الدكتور بشير ابرير، مجلة كلية الآداب واللغات، جامعة باجي مختار، عنابة – الجزائر، العددان العاشر والحادي عشر، ٢٠١٢م.
٣. الحروف والأصوات العربية في مباحث القدماء والمحدثين، الدكتور هادي نهر، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، مركز تحقيقات كابتويرس علوم إسلامي، (د. ت.).
٤. المرجعية اللغوية في النظرية التداولية، الدكتور عبد الحليم بن عيسى، دراسات أدبية، جامعة وهران، الجزائر، العدد الأوَّل، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.
٥. – المنهج اللغوي في كتاب سيبويه، الدكتور عبد الصبور شاهين، مجلة آداب، جامعة الكويت، العدد الثالث والرابع، ١٩٧٣م.

# اثر استراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية مهارات التفكير التاريخي لدى طلاب الصف الخامس الادبي في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر

# *The impact of numbered warheads strategy in the development of thinking skills among fifth-grade literary students in the material of European Modern and Contemporary History*

د. فلاح حسن كاظم [1] Dr. Falah Hassan Khadim

## مستخلص البحث

يرمي هذا البحث إلى تعرف (اثر استراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية مهارات التفكير التاريخي لدى طلاب الصف الخامس الادبي في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر)ولتحقيق هدف الدراسة صيغت فرضية صفرية تتعلق بتنمية مهارات التفكير التاريخي. ولتحقيق ذلك اعتمد الباحث على تصميم تجريبي ملائم للدراسة،واختار الباحث قصديا عينة البحث،إذ تكونت من (٦٠) طالبا بواقع (٣٠) طالبا للمجموعة التجريبية و(٣٠) طالبا للمجموعة الضابطة.كافا الباحث بين طلاب مجموعتي البحث في متغيرات الذكاء واختبار قبلي لمهارات التفكير التاريخي، وصاغ (١٢٠) هدفا سلوكيا مثلت الجانب المعرفي من تصنيف بلوم، واعد خططا دراسية يومية مناسبة لبحثه، وكانت أداة البحث اختبارا لمهارات التفكير التاريخي تالف من (٤٠) فقرة من نوع الاختيار من متعدد بأربعة بدائل تم التأكد من صدقه وثباته. واستخدم الوسائل الإحصائية المناسبة لبحثه، وكانت النتائج تفوق طلاب المجموعة التجريبية على

١- المديرية العامة لتربية كربلاء .

طلاب المجموعة الضابطة في اختبار مهارات التفكير التاريخي الذي أجراه في نهاية التجربة، وفي ضوء نتائج البحث جاء الباحث بعدد من التوصيات والمقترحات.


## Abstract

This research aims to know (The impact of numbered warheads strategy in the development of thinking skills among fifth-grade literary students in the material of European Modern and Contemporary History) To achieve the objective of the study a zero hypothesis has been made concerning the development of historical thinking skills. To achieve this, the researcher adopted on an experimental design appropriate to the study, the researcher chose the research sample, consisted of (60) students as (30) students in the experimental group and (30) students in the control group. The researcher made an equality between the two groups in the search of intelligence variables and test the skills of historical thinking, then made (120) behaviorally targets represented cognitive side in Bloom's Taxonomy, and prepared daily lesson plans suitable for his research, and the search tool was a test for the skills of historical thinking consisted of (40) items, from multiple choice with four alternatives were confirmed sincerity and persistence. And use the appropriate statistical methods for consideration, and the results indicate the Superiority of the experimental group students to the control group students in historical thinking skills test, conducted at the end of the experiment, and there were some recommendations and proposals made by the researcher according to the search results.


## الفصل الاول:- التعريف بالبحث

### أولاً: مشكلة البحث:

يواجه تدريس التاريخ في المراحل الدراسية كافة تحديات عديدة والتي تحد من قدرته على تحقيق الأهداف التربوية المنشودة، ودارس التاريخ يحتاج الى تفكير دقيق وتأمل في الأحداث التاريخية ليتمكن من التمييز بين الحقيقة والرأي والتوصل الى استنتاجات صحيحة والخروج بتعميمات ومبادئ والكشف عن العلاقة بين السبب والنتيجة وإصدار الأحكام واتخاذ القرار وبيان قوة الحجة والافتراضات وهذه كلها مهارات للتفكير التاريخي ((الأمين،١٩٩٢:١٨) ١٧٥) الامر الذي جعل الباحث يفكر في إتباع استراتيجيات تدريسية حديثة أكثر نفعا في تدريس هذه المادة، وقد وجد أن من بين هذه الاستراتيجيات التي قد تسهم في فهم أوسع لهذه المادة وتحقيق الكثير من أهداف تدريسها في المرحلة الثانوية (استراتيجية الرؤوس المرقمة) لأنها من الاستراتيجيات الحديثة التي قد تساعد في التغلب على المشكلات التي تعيق فهم

الطلبة لمادة التاريخ وترفع من مستوى تنمية مهارات التفكير التاريخي عندهم، فضلاً على ان هذه الاستراتيجية لم توضع في موضع التجربة في تدريس مادة التاريخ للمرحلة الثانوية بحسب علم الباحث ومما تقدم حدد الباحث مشكلة بحثه بالسؤال الآتي:

ما أثر إستراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية مهارات التفكير التاريخي لدى طلاب الصف الخامس الادبي في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر؟

**ثانيا: اهمية البحث:**

من خلال متابعة الباحث وقراءته لنتائج البحوث التجريبية والميدانية في هذا المجال وفي اماكن وازمنة مختلفة،لاحظ وبوضوح الاهتمام بالتعلم التعاوني واستخدامه في تدريس جميع المواد الدراسية ولمختلف المراحل الدراسية للكشف عن أثره في تنمية مهارات التفكير التاريخي، فضلا عن متغيرات أخرى كثيرة متنوعة سواء" كانت معرفية،أم مهارية،أم وجدانية. وسبق وان أشار(Slavin-1988) إلى أهمية التعلم التعاوني وآثره في تحصيل الطلبة ورفع مستوى المشاركة والتعاون وإثارة الحماسة ورفع الدافعية نحو المشاركة وتحسين علاقاتهم مع بعضهم فضلا عن زيادة قدراتهم في الاعتماد على النفس وتنمية شخصياتهم، و يسهم التعلم التعاوني كذلك في تعليم الطلبة كيف يعملون معاً، وكيف يشجعون بعضهم بعضاً، ويركز على الجوانب الإيجابية للطلبة وأنهم مسؤولون أمام مجموعتهم عن مستوى تقدم المجموعة من خلال تحقيق تحصيل علمي أعلى، ويزيدون الاحتفاظ بالتعلم واستعمال مهارات التفكير واتجاهات وعلاقات أكثر إيجابية (الغزالي،٢٠٠١: ٧). ومن استراتيجيات التعلم التعاوني الرؤوس المرقمة التي يتحقق من خلالها عملية التفاعل الايجابي والاجتماعي الهادف، كما تعمل على زيادة دافعية الطلبة للمشاركة والتفاعل بأقصى طاقاتهم، لأنهم معرضون للسؤال من جانب المدرس وبشكل خاص الطلبة من ذوي التحصيل المتدني والمنعزلين في المجموعة، كما ان لهذه الإستراتيجية مزايا اجتماعية من ناحية مراجعة المعرفة وتدقيقها، (سعادة وآخرون،٢٠٠٨: ٢٤١). ويرى (جامل، ٢٠٠٢) أن تدريس التاريخ يسعى إلى تمكين الطلبة من ممارسة مهارات التفكير بنحو عام، ولا سيما التفكير التاريخي من خلال المشاركة الذكية أكثر مما يسعى إلى تزويدهم بالمعلومات والفهم الجامد لها.(جامل: ٢٠٠٢، ٢٠١)، ومما سبق يتضح إنّ التفكير التاريخي يعد من العمليات العقلية التي يستعملها الطلبة عند دراسة الأحداث التاريخية المختلفة، وهي تضم قدرتهم على تحديد الأزمنة التاريخية بطرق عملية تتطلب الدقة والفحص الدقيق لها لتحديد التسلسل الزمني الخاص بها وإدراك العلاقات بين الزمان والمكان وإدراك العلاقة بين المقدمات والنتائج، والتمكن من القدرة على الفهم الصحيح للأحداث التاريخية، وذلك من طريق الحصول على المعلومات والبيانات من المصادر المختلفة التي تسهم في تنمية مهارات البحث والاطلاع بالطرائق العلمية مما يساعد الطلاب على عقد المقارنات بين هذه المصادر المختلفة، ووزن الأدلة وربط الأسباب بالنتائج والتمييز بين وجهات النظر والحقائق المختلفة بهدف التوصل إلى اتخاذ القرارات وإصدار الأحكام تجاه هذه الأحداث التاريخية الماضية، وذلك بهدف مواجهة التغيرات المستقبلية والتسلح بمنهج علمي يمكّن الإنسان من مواجهة التحديات العالمية.وتأسيساً على ما تقدم يلخص الباحث أهمية البحث في النقاط الآتية:- - أهمية

استراتيجية الرؤوس المرقمة كونها استراتيجية حديثة تجعل المتعلم محور العملية التعليمية متفاعلاً معها، وتوصل المتعلم إلى إدراك متكامل للمعلومات التاريخية. – أهمية مادة التاريخ وتدريسها والنهوض بمتطلباتها واحتياجاتها. – مساعدة مدرسي التاريخ في المدارس الثانوية في التعرف على كيفية استعمال استراتيجية الرؤوس المرقمة في تدريس مادة التاريخ. –الافادة من طبيعة المادة التاريخ لتنمية وصقل قدرات الطلبة لكي يشعروا بقيمة دراسة هذه المادة، وبما يساعد على تنمية مهارات التفكير التاريخي لديهم.

**ثالثا: هدف البحث:**

يهدف البحث الحالي تعرف: أثر إستراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية مهارات التفكير التاريخي لدى طلاب الصف الخامس الادبي في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر

**رابعا: فرضية البحث:**

لتحقيق هدف البحث تم صياغة الفرضية الصفرية الآتية:

- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (٠,٠٥) بين متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية الذين سيدرسون وفق استراتيجية الرؤوس المرقمة و متوسط درجات طلاب المجموعة الضابطة الذين سيدرسون على وفق الطريقة التقليدية في اختبار تنمية مهارات التفكير التاريخي

**خامسا: حدود البحث:**

١. طلاب الصف الخامس الادبي في المدارس الحكومية النهارية التابعة للمديرية العامة لتربية كربلاء المقدسة –قضاء الهندية
٢. الفصل الدراسي الاول للعام الدراسي ٢٠١٤ – ٢٠١٥ م
٣. الفصول – الاول، الثاني، الثالث

**سادسا: تحديد المصطلحات:**

**أولا: الأثر: The effect**

عرفه:–(القرشي، ٢٠٠٤) بأنه:"مقدار التغير الذي تحدثه طريقة التدريس، ويتمثل في نواتج التعلم المعرفية لدى الطلبة، ويقاس من خلال التعرف على الزيادة أو النقصان في متوسطات درجاتهم " [٢]

ويعرفه الباحث إجرائيا بأنه: مقدار التغير الذي تحدثه استراتيجية الرؤوس المرقمة، ويتمثل في نواتج التعلم المعرفية لدى طلاب الصف الخامس الادبي في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر، ويقاس من قيمة معامل حجم الأثر.

**ثانيا: إستراتيجية الرؤوس المرقمة: Numbered heads strategy**

عرفها كل من:–

٢– (القرشي، ٢٠٠٤، ١٧)

ماتريو(Matiru،1995) بأنها: " طريقة مميزة للتدريب والعمل على تذليل الصعوبات، يقسم فيها الطلبة إلى مجموعات يتراوح عدد الطلبة في المجموعة الواحدة، (٣ –٥) طلاب، ويتخذ كل طالب رقما" معينا" بإشراف المدرس، ولكل طالب دور خاص به، ويشترك الجميع في الوصول إلى الحل، والهدف المشترك هو نجاح المجموعة بكاملها لإتمام واجب محدد[٣].

و يعرفها الباحث إجرائيا بأنها:

إستراتيجية من استراتيجيات التعلم التعاوني، يتم خلالها تقسيم عينة البحث إلى مجموعات غير متجانسة تحصيليا، تتكون كل مجموعة من (٣- ٥) طلاب، ويعطى لكل طالب في المجموعات رقما" معينا" يتراوح (١ –٥) ثم يقوم المدرس بطرح سؤال على الطلاب، يدور عن محتوى الدرس وتتفاوت نوعية الأسئلة في السهولة والصعوبة مع إعطائهم الوقت المناسب للتحاور كل حسب مجموعته لكي يتأكدوا من أن كل فرد في المجموعة يعرف الإجابة، ثم ينادي المدرس على رقم معين فيرفع المرقمون بنفس الرقم أيديهم ويقدموا إجابات للصف ككل، ومن ثم تناقش الاجابات جماعيا للتوصل للاجابة الصحيحة.

**ثالثا: مهارات التفكير التاريخي:**

عرفتها:–موسوعة Wikipedia بأنها: المهارات التي يكتسبها المتعلمون من دراستهم للتاريخ بما يساعدهم على فهم التاريخ فهماً صحيحاً وشاملاً من خلال النظر المتأمل في أحداث الماضي والربط بينها وبين الحاضر والحكم لها أو عليها أو اكتشاف آثارها أو بمعنى آخر تفسير وتحليل الأحداث الماضية[٤].

التعريف الإجرائي لمهارات التفكير التاريخي: مجموعة المهارات التي يمتلكها طلاب الصف الخامس الادبي وترجمتها أثناء دراسة الأحداث التاريخية بما يمكنهم من فهم التسلسل الزمني للأحداث واستيعابهم للقضايا التاريخية والفهم الواعي لها عن طريق البحث التاريخي في تناول المصادر المختلفة لتحديد التحليلات والتفسيرات المنطقية وإصدار الأحكام في ضوء الأدلة.

## الفصل الثاني:- دراسات سابقة

**دراسة (الفتلي، ٢٠١٢):**

" أثر الاستقصاء العلمي (الجماعي) والرؤوس المرقمة على الأداء العملي لدى طلبة قسم الفيزياء– كلية التربية " أجريت هذه الدراسة في جمهورية العراق، جامعة القادسية. وهدفت إلى التعرف على اثر استخدام إستراتيجيتين للتعلم التعاوني (الاستقصاء الجماعي – الرؤوس المرقمة) على الأداء العملي لدى طلبة قسم الفيزياء –كلية التربية – جامعة القادسية، وتم اختيار شعبة عشوائيا من بين شعبتين حيث

٣- Matiru, 1995: 123.

٤- Wikipedia, 2007.

قسمت إلى ثلاث مجموعات، المجموعة التجريبية الأولى التي تدرس على وفق طريقة الاستقصاء الجماعي والمجموعة التجريبية الثانية تدرس المادة نفسها على وفق طريقة الرؤوس المرقمة تعمل معا، والمجموعة الثالثة الضابطة تدرس المادة بالطريقة الاعتيادية، وكانت نتائج الدراسة هي تفوق طلبة (المجموعة التجريبية الأولى، المجموعة التجريبية الثانية) الذين درسوا على وفق طريقة (الاستقصاء الجماعي، الرؤوس المرقمة) حسب الترتيب على طلبة المجموعة الضابطة الذين درسوا على وفق الطريقة الاعتيادية في الاداء العملي.وتفوق طلبة المجموعة التجريبية الأولى الذين درسوا على وفق طريقة الاستقصاء الجماعي على طلبة المجموعة التجريبية الثانية الذين درسوا وفق طريقة الرؤوس المرقمة تعمل معا" في الأداء العملي.

**دراسة جري (٢٠١٢):**

رمت الدراسة إلى: - تحديد مهارات التفكير التاريخي اللازمة لمعلمي التاريخ في المرحلة الابتدائية. - مستوى ممارسة معلمي التاريخ في المرحلة الابتدائية لمهارات التفكير التاريخي

تألفت عينة الدراسة من عدد من معلمي ومعلمات التاريخ خريجي كليات التربية الأساسية، الذين يقومون بتدريس مادة التاريخ في المرحلة الابتدائية في المديريات العامة لتربية محافظة بغداد. توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: - بلغت مهارات التفكير التاريخي اللازمة لمعلمي التاريخ في المرحلة الابتدائية (٤٥) مهارة موزعة على خمسة مجالات.- إن ممارسة معلمي التاريخ في المرحلة الابتدائية لمهارات التفكير التاريخي بنحو عام، لم يرتقِ إلى المستوى المقبول.- ظهر أن ممارسة معلمي التاريخ لمهارات التفكير التاريخي في مجالي(التسلسل الزمني، قدرات البحث التاريخي)، كان مقبولاً.- ظهر أن ممارسة معلمي التاريخ لمهارات التفكير التاريخي في مجالات (الفهم والاستيعاب التاريخي، ومجال التحليل والتفسير التاريخي، ومجال تحليل القضايا التاريخية واتخاذ القرار ضئيل بشكل عام) [٥].

## الفصل الثالث:- منهجية البحث وإجراءاته

**أولا: التصميم التجريبي Experimental Design:**

أتبع الباحث التصميم التجريبي ذا الضبط الجزئي(مجموعتين تجريبية ومجموعة ضابطة) ذات الاختيار القبلي والبعدي الذي وجده ملائماً لظروف البحث ويمكن توضيح التصميم التجريبي للدراسة بالشكل رقم (١) الآتي:

| المجموعة | اختبار قبلي | المتغير المستقل | اختبار بعدي |
|---|---|---|---|
| التجريبية | مهارات التفكير التاريخي | إستراتيجية الرؤوس المرقمة | مهارات التفكير التاريخي |

٥- جري، ٢٠١٢.

| | | |
|---|---|---|
| الضابطة | | الطريقة الاعتيادية (التقليدية) |

شكل (١) التصميم التجريبي للبحث

في ضوء هذا التصميم، قسم الباحث مجموعات البحث على مجموعتين تجريبية ومجموعة ضابطة،

## ثانيا: مجتمع البحث وعينته:

### أ- مجتمع البحث

تكون مجتمع البحث من طلبة الصف الخامس الادبي الدارسين لمادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر في المدارس الاعدادية النهارية للبنين للعام الدراسي (٢٠١٤- ٢٠١٥م) م التابعة لمديرية تربية كربلاء المقدسة-قضاء الهندية.

### ب- عينة البحث The Research Sample

قام الباحث باختيار اعدادية الرجيبة للبنين بصورة قصدية للأسباب الآتية:

إبداء إدارة المدرسة استعداداً تاماً للتعاون مع الباحث. احتوائها على وسائل ومستلزمات التجربة. وجود شعبتين للصف الخامس الادبي وهذا يساعد الباحث على اختيار العينة والتكافؤ بين المجموعتين التجريبية والضابطة.وقد وجد الباحث أن عدد شعب الصف الخامس الادبي يبلغ (٢) شعبة، فاختار بصورة عشوائية، لتكون الشعبة (ب) المجموعة التجريبية التي ستدرس باستراتيجية الرؤوس المرقمة وشعبة (أ) المجموعة الضابطة التي تدرس بالطريقة الاعتيادية، وقد بلغ عدد طلاب الشعبتين (٦٧) طالباً بواقع (٣٤) طالباً في شعبة (ب) و(٣٣) طالباً في شعبة (أ) وقد استبعد الباحث الطلاب الراسبين البالغ عددهم (٧)، وبذلك أصبح عدد إفراد عينة البحث (٦٠) طالباً بواقع (٣٠) طالباً للمجموعة التجريبية، و(٣٠) طالباً للمجموعة الضابطة والجدول (١) يوضح ذلك

الجدول (١)عدد الطلاب (عينة البحث) موزعين على شعبتين

| المجموعة | الشعبة | عدد الطلاب قبل الاستبعاد | عدد الطلاب الراسبين | عدد الطلاب بعد الاستبعاد |
|---|---|---|---|---|
| التجريبية | ب | ٣٤ | ٤ | ٣٠ |
| الضابطة | أ | ٣٣ | ٣ | ٣٠ |
| المجموع | | ٦٧ | ٧ | ٦٠ |

وان سبب استبعاد الطلاب الراسبين في النتائج النهائية فقط هو امتلاكهم خبرات سابقة عن الموضوعات التي سيدرسها الباحث في التجربة، وهذه الخبرات ستؤثر في دقة النتائج، إذا أبقى عليهم في داخل الصف حفاظاً على النظام المدرسي.

**ثالثا: تكافؤ مجموعتي البحث:**

حرص الباحث قبل الشروع بالتجربة على تكافؤ طلاب مجموعتيّ البحث إحصائياً في بعض المتغيرات التي أشارت اليها الأدبيات والدراسات السابقة والتي قد تؤثر في سلامة التجربة ودقة نتائجها، وهذه المتغيرات هي:

أ- الذكاء.

ب- الاختبار القبلي لمهارات التفكير التاريخي.

**١- درجات اختبار الذكاء**

استخدم الباحث اختبار رافن للذكاء وهو اختبار غير لغوي يقيس قابلية الفرد الحالية ونشاطه العقلي كما أنه يلائم الفئة العمرية لعينة البحث وبأعداد كبيرة وفي وقت واحد، زيادة على استشارة بعض الخبراء والمتخصصين في ذلك. [٦]

طبق الباحث الاختبار على مجموعتي البحث حيث بلغ متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية (٢٩,٣٣) وانحراف معياري (٨,٩٤٥)، في حين بلغ متوسط درجات طلاب المجموعة الضابطة (٢٩,٨٦) وانحراف معياري (١١,٨٤)،وملحق (٣) يبين ذلك، وعند استعمال الاختبار التائي لعينتين مستقلتين ظهر إن القيمة المحسوبة (٠,١٩٧) وبمستوى دلالة (٠,٠٥) وبدرجة حرية (٥٨)، وهي اصغر من القيمة التائية الجدولية (٢,٠٠٠)، وهذا يدل على أن المجموعتين التجريبية والضابطة متكافئتان في اختبار الذكاء وجدول (٢) يوضح ذلك.

الجدول(٢)المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والقيمة التائية لاختبار الذكاء

| المجموعة | العينة | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الحرية | القيمة التائية | | مستوى الدلالة ٠،٠٥ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | المحسوبة | الجدولية | |
| التجريبية | ٣٠ | ٢٩,٣٣ | ٨,٩٤٥ | ٥٨ | ٠,١٩٧ | ٢،٠٠٠ | غير دالة |
| الضابطة | ٣٠ | ٢٩,٨٦ | ١١,٨٤ | | | | |

**٢- اختبار مهارات التفكير التاريخي القبلي**

طَبق الباحث اختبار مهارات التفكير التاريخي على عينة البحث لقياس ما يمتلكه الطلبة من مهارات التفكير التاريخي في الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول قبل البدء في تطبيق التجربة على طلاب المجموعتين التجريبية والضابطة، إذ جمعت استجابات الطلبة على الاختبار وحسب المتوسط الحسابي لدرجات طلبة المجموعتين فبلغ متوسط درجات المجموعة التجريبية (٢٩,٣٣) ومتوسط درجات المجموعة الضابطة (٢٩,٧٣٣)، وبعد اختبار دلالة الفرق بين المتوسطين باستعمال الاختبارات لعينتين مستقلتين

٦- الدباغ، ١٩٨٣،ص ٦٠.

متساويتين تبين أن القيمة التائية المحسوبة (٠,٣١٣) أقل من قيمة التائية الجدولية البالغة (٢) عند مستوى دلالة (٠,٠٥) ودرجة حرية (٥٨)، وهذا يدل على تكافؤ المجموعتين في هذا المتغير كما في الجدول (٣).

جدول (٣)المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والتباين والقيمة التائية المحسوبة والجدولية للمجموعتين التجريبية والضابطة في مهارات التفكير التاريخي القبلي.

| المجموعة | حجم العينة | المتوسط الحسابي | التباين | الانحراف المعياري | درجة الحرية | القيمة التائية | | الدلالة عند مستوى ٠,٠٥ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | المحسوبة | الجدولية | |
| التجريبية | ٣٠ | ٢٩,٠٣٣ | ٨٢ ،٩٩٢ | ٩ ،١١٧٩ | ٥٨ | ٠ ،٣١٣ | ٢ | غير دالة |
| الضابطة | ٣٠ | ٢٩,٧٣٣ | ٦٦ ،٧٤ | ٨ ،١٧٨٨ | | | | |

**رابعا: المتغيرات الدخيلة الاخرى التي قد تؤثر في التصميم التجريبي للبحث:**

زيادة على ما تقدم من إجراءات التكافؤ الإحصائي بين مجموعتي البحث في المتغيرات التي تؤثر في المتغيرات التابعة حاول الباحث ضبط بعض المتغيرات الدخيلة التي يعتقد أنه تؤثر في سلامة التجربة لذا ارتأى الباحث ضرورة تحديد هذه

المتغيرات وهي:-

**١- النضج:**

لما كانت مدة التجربة واحدة للمجموعتين التجريبية والضابطة فأن هذا العامل لم يكن له اثر في البحث الحالي.

**٢- الاندثار التجريبي:**

لم يحدث أن ترك أحد طلاب المجموعتين الدوام أو انقطع عنه، أو انتقل إلى مدرسة أخرى طيلة مدة التجربة، عدا حالات الغياب الفردي التي تعرضت إليها مجموعتي البحث بصورة متساوية تقريباً.

**٣- الحوادث المصاحبة:**

لم يتعرض طلاب المجموعتين التجريبية والضابطة إلى أي حوادث أو ظروف تعرقل سير التجربة أو تؤثر فيها لذا أمكن تفادي اثر هذا العامل.

**٤- أدوات القياس:**

استعمل الباحث أداة قياس واحدة وهي (الاختبار) لكلا المجموعتين (التجريبية والضابطة) لقياس المهارات التاريخية وقد اتسم الاختبار بالموضوعية والصدق والثبات.

**٥- اثر الإجراءات التجريبية:**

عمل الباحث على الحد من أثر هذا العمل المتمثل بالآتي:

أ- سرية التجربة:

حرص الباحث على سرية البحث، بالاتفاق مع إدارة المدرسة،على عدم إخبار الطلاب بطبيعة البحث، وهدفه، ولكي لا يغير الطلبة من نشاطهم ومعاملتهم مما يؤثر هذا في سلامة نتائج البحث، وقد قدم الباحث على أساس أنه مدرس جديد.

ب- مدة التجربة:

كانت مدة التجربة متساوية لمجموعتي البحث إذ بدأت يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ /١٠/ ٢٠١٤ وانتهت يوم الثلاثاء الموافق ٤ /١/٢٠١٥

ج- المادة الدراسية:

اعتمد الباحث كتاب التاريخ الأوربي الحديث والمعاصر للعام الدراسي (٢٠١٤-٢٠١٥) والمقرر تدريسه من قبل وزارة التربية وكانت المادة الدراسية موحدة لمجموعتي البحث.

د- مكان التجربة:

طبقت التجربة على المجموعتين (التجريبية والضابطة) في مدرسة واحدة، في صفوف متجاورة ومتشابهة من حيث المساحة عدد الشبابيك والإنارة والتهوية وعدد المقاعد ونوعها وحجمها ولونها.

هـ- المدرس(الباحث)

درس الباحث نفسه مجموعتي البحث وهذا يضفى على نتائج التجربة درجة من الدقة والموضوعية لأن تخصيص مدرس لكل مجموعة قد يجعل من الصعب رد النتائج إلى المتغير المستقل، فقد تعزى إلى تمكن أحد المدرسين من المادة أكثر من الأخر أو إلى صفاته الشخصية أو غير ذلك من العوامل.

و- الوسائل التعليمية:

حرص الباحث على استعمال وسائل تعليمية بشكل متساو لمجموعتي البحث إذ كانت تتمثل في استعمال السبورة والخريطة.

ز- توزيع الحصص:

اعتمد الباحث الجدول الأسبوعي المطبق في المدرسة مع تغيير طفيف فيه، إذ درس الباحث (٤) حصص في الأسبوع بواقع (٢) حصة لكل مجموعة والجدول (٤) يوضح ذلك.

جدول (٤)توزيع الحصص

| الحصة / اليوم | الثانية | الثالثة |
|---|---|---|
| الأحد | المجموعة التجريبية | المجموعة الضابطة |

| | | |
|---|---|---|
| الخميس | المجموعة الضابطة | المجموعة التجريبية |

**خامسا: اداة البحث:**

**أ. تحديد المادة العلمية (المحتوى):**

حدد الباحث المادة العلمية المشمولة بالبحث التي درست لطلاب المجموعتين (التجريبية والضابطة) من مفردات كتاب التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر المقرر لطلاب الصف الخامس الادبي، الطبعة (الثالثة)،سنة(٢٠١١) م وقد اشتملت على الفصول الآتية:

الفصل الأول: الثورة الفرنسية ١٧٨٩م وشمل:

مقدمات الثورة – موقف الدول الأوربية من الثورة الفرنسية.– نابليون بونابرت والثورة الفرنسية – حكومة الادارة – مؤتمر فينا – نتائج الثورة الفرنسية

الفصل الثاني: استقلال الولايات المتحدة الامريكية عن الاستعمار البريطاني وطبيعة نظامها السياسي ١٧٧٥–١٨٦٥م، وشمل:– الثورة الأمريكية واستقلال الولايات المتحدة الأمريكية – طبيعة النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية.– الحرب الأهلية الأمريكية ١٨٦١–١٨٦٥م

الفصل الثالث: ثورات اوربا خلال القرن التاسع عشر، وشمل:– ثورات عام ١٨٣٠ في أوربا – الثورات القومية لعام ١٨٤٨م في أوربا– الثورة الصناعية

**ب. صوغ الاغراض السلوكية:**

صاغ الباحث الاهداف السلوكية في ضوء الاهداف العامة والافكار الرئيسية لمحتوى الموضوعات وقد بلغت(١٢٠) هدفا سلوكيا اجرائياً ملحق (٤) وقد اعتمد الباحث على تصنيف بلوم (Bloom) للمجال المعرفي لمستويات المعرفة (Knowledge)، الفهم (Understanding)، والتطبيق (Application). وقد عرضت الاهداف السلوكية على مجموعة من الخبراء من ذوي الخبرة والتخصص في قسم العلوم التربوية والنفسية لتعرف اراؤهم حول مدى وضوح صياغتها ومدى تمثيلها لموضوعات المحتوى الدراسي الذي تشمله التجربة وصحة تصنيفها على المستويات الثلاث للمجال المعرفي لتصنيف بلوم (BLOOM).

**ج. إعداد الخطط التدريسية:**

أعد الباحث خططا تدريسية لمجموعتي البحث على وفق محتوى كتاب التاريخ الأوربي الحديث والمعاصر المقرر للعام الدراسي(٢٠١٤– ٢١٥م) بالاستناد الى الاغراض السلوكية التي اعدت، منها وبالاعتماد على الأدبيات والمصادر المتوافرة حول استراتيجية الرؤوس المرقمة، عرضت انموذجين من هذه الخطط على مجموعة من المتخصصين لبيان مدى تحقيقها للأهداف التي وضعت من أجلها، وفي ضوء ملاحظاتهم وتوجيهاتهم اجريت بعض التعديلات عليها لتأخذ صيغتها النهائية ملحق(٥).

**د. اعداد الاختبار:**

لما كانت الدراسة الحالية تتطلب إعداد اختبار لقياس مهارات التفكير التاريخي عند طلاب الصف الخامس الادبي(عيّنة الدراسة) لمعرفة اثر استراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية مهارات التفكير التاريخي، ولعدم وجود اختبار جاهز، ومناسب للدراسة الحالية، اعد الباحث اختباراً يتكون من (٤٠) فقرة. وقد روعي في إعداد الفقرات أن تقيس المهارة التي ضمتها قائمة المهارات و شاملة لمحتوى المادة المقرر تدريسها للطلاب عينة البحث – تاريخ اوربا الحديث ولمعاصر، متسماً بالصدق والثبات والموضوعية، وقد مرّ هذا الاختبار في مرحلة بنائه بخطوات، أبرزها:

أ- تحديد مهارات التفكير التاريخي:

١- إنَّ أول خطوة في بناء الاختبار التفكير التاريخي هي تحديد مهارات التفكير التاريخي وضع أسئلة الاختبار لها من طريق وصف دقيق للسلوك الذي يتوقع من الطلبة أن يكونوا قادرين على أن يؤدوه بعد الانتهاء من عملية التعليم.، وليكون ملائماً لهدف الدراسة، تمثلت بعرضه على عدد من الخبراء المتخصصين في العلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس لإبداء رأيهم في صلاحيته، وقد أسفر ذلك الإجراء عن حذف وإضافة بعض الفقرات وتعديلها.

٢- تحديد هدف الاختبار: هدف الاختبار في البحث هو قياس مقدار تنمية مهارات التفكير التاريخي التي ضمتها الفصول الثلاثة الأولى من مفردات المنهج المقرر لمادة التاريخ الأوربي الحديث والمعاصر.

٣- صياغة فقرات الاختبار: صاغ الباحث فقرات اختبار مهارات التفكير تاريخي، الذي يتكون من (٤٠) فقرة موزعة على خمسة مجالات هي: التسلسل الزماني والمكاني الإحداث التاريخية، الفهم والاستيعاب التاريخي، والتفسير والتعليل التاريخي، البحث التاريخي، تحليل القضايا التاريخية واتخاذ القرار.، وقد حرص الباحث على أن تغطي جميع المهارات، وان تضم مفردات المحتوى الدراسيّ، وأنّ تمتاز بالدقة والاقتصاد في الوقت والجهد، وتقلل الاختلافات الممكنة بين أحكام المقومين

٤- التحقق من صلاحية الفقرات: يعد الصدق الظاهري أحد أنواع الصدق، ومن الوسائل الفضلى لاستخراج الصدق الظاهري هي تقدير من الخبراء والمختبرات والمختصين لمدى تمثيل فقرات الاختبار للصفة المراد قياسها (العجيلي، والطريحي: ٢٠٠١، ٧٣) وقد تم عرض اختبار مهارات التفكير التاريخي على مجموعة من السادة الخبراء والمختصين في القياس والتقويم وطرائق التدريس بهدف معرفة صلاحية فقرات الاختبار في قياس مهارات التفكير التاريخي، وعدد الفقرات الصالحة إذ حصلت على نسبة اتفاق (٨٠ %) من عدد من الخبراء وبذلك قبلت أغلبية الفقرات مع تعديل بعض الفقرات التي عدت صالحة بعد تعديلها وبذلك أصبح الاختبار صالحاً لقياس مهارات التفكير التاريخي ومقدار التنمية الحاصلة فيها بعد انتهاء التجربة ملحق (٣).

ب- صياغة تعليمات الاختبار:

أعدّ الباحث التعليمات الخاصة بالإجابة عن فقرات الإختبار التفكير بحيث تكون سهلة وواضحة، وتضمنت التعليمات عدد أسئلة الإختبار وفقراته والهدف من الاختبار ٢- التجريب الاستطلاعي: للتثبت من صلاحية الاختبار ولمعرفة الوقت الذي تستغرقه الإجابة عن فقرات اختبار مهارات التفكير التاريخي والتحقق من الوضوح والدقة في الاختبار، طبّق الباحث اختبار مهارات التفكير التاريخي على العينة الاستطلاعية التي تألفت من (١٠٠) طالباً من طلاب اعدادية النابغة الذبياني وبعد تطبيق الاختبار تبين أن وقت الإجابة يستغرق (٤٥) دقيقة كما تبين له وضوح صياغة فقرات الاختبار بالنسبة لطلبة العينة الاستطلاعية.

## سادسا: تحليل فقرات الاختبار:

حللت فقرات الاختبار واستبعاد الفقرات غير الصالحة منها وكان الهدف من ذلك معرفة استجابات الطلبة لكل فقرة من فقرات الاختبار، وتضمنت هذه العملية استخراج معامل صعوبة الفقرات، وقوة تميزها وفعالية البدائل الخاطئة على النحو الآتي:أ- معامل صعوبة الفقرات وبعد حساب معامل الصعوبة لكل فقرة من فقرات الاختبار، وجد أنها تتراوح بين (٠,٦٧-٠,٧٨)، وهذا يعني أن الاختبار يعد جيداً إذ تراوحت نسبة الصعوبة لفقراته ما بين (٠,٢٠ -٠,٨٠) (بلوم: ١٩٨٣، ١٠٧).ب- قوة تميز الفقرات: (معامل التميز) وبعد استخراج معامل التمييز لكل فقرة تبين أن فقرات الاختبار جميعها تمتاز بالقدرة والتمييز بين طلبة العينة، إذ تراوح معامل تميزها (٠,٦٧) لذلك تعد فقرات الاختبار مقبولة من حيث قدرتها التمييزية ولا تحذف منها أي فقرة.ثبات الاختبار:ولحساب ثبات الاختبار استعمل الباحث طريقة ألفا كرونباخ لاستخراج الثبات للفقرات الموضوعية،، فبلغ(٠,٩٠) وهو معامل ثبات عال جداً، إذ يُعدُّ معامل الثبات جيداً إذا بلغ (٠,٦٧) فأكثر (النبهان: ٢٠٠٤، ٢٣٧).

## سابعا: تطبيق التجربة:

بدأ الباحث بتطبيق التجربة يوم الثلاثاء٢٨/١٠/٢٠١٤ على مجموعتي البحث بعد تهيئة متطلبات التجربة ومنها:

١- تطبيق اختبار مهارات التفكير التاريخي (القبلي) على مجموعتي البحث في يوم الاربعاء ٢٩/١٠/٢٠١٤ بعد تطبيق اختبار الذكاء لغرض التكافؤ.

٢- إجراء عملية التكافؤ بين مجموعتي البحث في عدد من المتغيرات التي تم ذكرها سابقاً.

٣- تنسيق الجدول الأسبوعي لحصص تدريس التاريخ، وذلك بتخصيص يومي الثلاثاء والخميس بمعدل وحدتين في الأسبوع لكل شعبة (قاعة دراسية).

٤- درس الباحث المجموعة التجريبية باستعمال إستراتيجية الرؤوس المرقمة.

٥- أما المجموعة الضابطة فقد درست بالطريقة الاعتيادية، التي تم تدريسها من قبل الباحث أيضاً.

٦- أكمل الباحث تطبيق تجربته يوم الثلاثاء ٢٠١٥/١/٤الساعة (الحادي عشر) صباحاً، وتم إسناد المراقبة إلى مدرسين ليس من تخصص التاريخ لكي يتسنى للباحث الإشراف على مجموعتي البحث في آن واحد وصحح الاختبار القبلي والبعدي بنفسه.

**ثامنا: الوسائل الإحصائية:**

استعمل الباحث الحزمة الاحصائية للعلوم الانسانية SPSS في معالجة بياناته الاحصائية

## الفصل الرابع:-عرض النتائج وتفسيرها وتقديم المقترحات والتوصيات

**أولاً: عرض النتائج:**

الفرضية الصفرية:

"ليس هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠٥)، بين متوسطات درجات المجموعتين (التجريبية والضابطة) في مهارات التفكير التاريخي في الاختبار النهائي،حيث بلغ المتوسط الحسابي للمجموعة التجريبية (٠٠، ٣٩) والمتوسط الحسابي للمجموعة الضابطة (٢٧,٠٣)، وبلغت القيمة التائية المحسوبة (٨٧٧، ٨) في حين كانت القيمة التائية الجدولية (٠٠٢، ٢) عند مستوى دلالة (٠٥، ٠) وبدرجة حرية (٥٨)، ولما كانت القيمة التائية المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية لذلك ترفض الفرضية الصفرية، أي يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (٠٥، ٠) بين متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية ومتوسط درجات طلاب المجموعة الضابطة في اختبار تنمية التفكير التاريخي النهائي لمادة التاريخ الحديث والمعاصر ولصالح المجموعة التجريبية، والجدول (٥) يوضح ذلك.

جدول (٥)المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والتباين لدرجات مجموعتي البحث في اختبار مهارات التفكير التاريخي

| المجموعة | عدد أفراد العينة | المتوسط الحسابي | التباين | الانحراف المعياري | درجة الحرية | القيمتان التائيتان | | مستوى الدلالة |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | المحسوبة | الجدولية | |
| التجريبية | ٣٠ | ٣٩،٠٠ | ٢٢,٠٦١ | ٤ ،٦٩٧ | ٥٨ | ٨ ،٨٧٧ | ٢ ،٠٠٢ | دالة إحصائية عند مستوى (٠٥، ٠) |
| الضابطة | ٣٠ | ٢٧,٠٣ | ٣٢,٤٤ | ٥ ،٦٩٦ | | | | |

**ثانياً: تفسير النتائج:**

ويعتقد الباحث ان تفوق طلاب المجموعة التجريبية التي درست باستراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية التفكير التاريخي قد يعود الى الأسباب الاتية:

١. ان التدريس باستراتيجية الرؤوس المرقمة يتيح للطلاب الفرصة لبناء معارفهم التاريخية عن طريق التفاعل الايجابي مع مدرس المادة فضلاً عن التفاعل بين الطلاب أنفسهم؛ مما يجعل للتعلم معنى وحافز.
٢. ان استعمال استراتيجية الرؤوس المرقمة في التدريس زاد من فاعلية الحوار والمناقشة بين الطلاب والمدرس، مما زاد من دافعيتهم للتعلم والانتباه للدرس، الأمر الذي انعكس إيجابا في تنمية تفكيرهم التاريخي.

**ثالثاً: الاستنتاجات**

من تجربة البحث وما أسفرت عنه من نتائج توصل الباحث إلى الاستنتاجات الآتية:

١. التدريس باستراتيجية الرؤوس المرقمة أسهم في رفع مستوى تحصيل الطلاب في مادة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر المقررة للصف الخامس الادبي.
٢. التدريس باستراتيجية الرؤوس المرقمة له اثر في تنمية التفكير التاريخي لطلاب الصف الخامس الادبي نحو مادة تاريخ اوربا ا لحديث والمعاصر.

**رابعاً: التوصيات:**

في ضوء نتائج هذا البحث واستنتاجاته خرج الباحث بالتوصيات الآتية:

١. تضمين منهج طرائق التدريس في كليات التربية موضوعات عن استرتيجيات التعلم التعاوني ومن ضمنها (استراتيجية الرؤوس المرقمة).
٢. ضرورة تنظيم دورات تدريبية خلال الخدمة لتدريب مدرسي التاريخ على استخدام استراتيجيات التعلم التعاوني في التدريس ومنها استراتيجية الرؤوس المرقمة وتشجيعهم على استخدام طرائق التدريس والاستراتيجيات التعليمية التي تواكب التطورات الحاصلة في العملية التعليمية التي تعتمد على نشاط الطالب وتفاعله داخل الصف وتنويعها وعدم الاقتصار على طرائق التلقين والاستذكار، وأيضاً الاهتمام بالوسائل والأنشطة التعليمية، واعتماد ذلك معيار في تقويم ادائهم السنوي.
٣. ضرورة توفير المستلزمات الضرورية للمدرسين و المدرسات لاستخدام استراتيجيات التعليم التعاوني،وهذا يقع على عاتق الادارة المدرسية. دراسة مماثلة لهذا البحث تستخدم فيها متغيرات تابعة غير التي استخدمت في هذا البحث كالذكاء والتفكير الناقد، والميول العلمية، والاتجاه نحو مادة التاريخ.

**خامساً: المقترحات:**

استكمالاً لهذا البحث، وتطويراً له يقترح الباحث إجراء دراسات لاحقة له مثل:

١. اثر إستراتيجية الرؤوس المرقمة في تنمية الاتجاه العلمي لطلبة الصف الخامس الادبي.
٢. اثر إستراتيجية الرؤوس المرقمة مقارنة بنماذج او طرائق تدريس اخرى.

## المصادر العربية والاجنبية:-

١- الأمين، شاكر محمود وآخرون: أصول تدريس المواد الاجتماعية لمعاهد المعلمين، مكتبة الصياد للطباعة، بغداد، ط٤، ١٩٩٤,

٢ -جامل، عبد الرحمن (٢٠٠٢) طرق تدريس المواد الأجتماعية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

٣- جري، خضير عباس (٢٠١٢) التقنيات التربوية تطورها – تقنياتها – أنواعها، ط١، دار الرفل للطباعة والتصميم، بغداد.

٤- الدباغ، فخري، وآخرون،١٩٨٣ م، اختبار رافن للمصفوفات المتتابعة المقننة للعراقيين، مطبعة جامعة الموصل، العراق.

٥- سعادة، جودت احمد واخرون (٢٠٠٨): التعلم التعاوني نظريات وتطبيقات ودراسات، ط١ دار وائل للنشر، عمان.

٦- العجيلي،صباح، واخرون،٢٠٠١م، مبادئ القياس والتقويم التربوي، ط١، دار الكتب والوثائق، بغداد.

٧- الغزالي، جميل رشيد تهوم (٢٠٠١): " أثر إستخدام أسلوب التعلم التعاوني في تحصيل طالبات الصف الثاني معهد إعداد المعلمات في مادة الجغرافية "، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية التربية إبن رشد، بغداد.

٨-الفتلي، سماح عبد الكريم عباس (٢٠١٢): أثر الاستقصاء العلمي (الجماعي) والرؤوس المرقمة على الأداء العملي لدى طلبة قسم الفيزياء "، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية،جامعة القادسية.

٩- القرشي، اعتماد محمد (٢٠٠٤): " اثر استخدام طريقة التعليم المبرمج على التحصيل والاتجاه نحو الرياضيات لدى تلميذات الصف الاول بمكة المكرمة "، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة ام القرى، مكة المكرمة.

10-Matiru, M. & Schlett.(1995): "Teach Your Best Handbook For University Lectures", Dissertation Abstracts International, Vol. (50), No. (7).

11-Slavin,R. E. and others(1988): " cooperative Learning of students Achievement,Education Leader ship elementary school journal,Vol. (46( Wikipedia Encyclopedia (2007) Historical Thinking Http \\ :en .Wikipedi**a-12** .Org \ wiki\ historical thinking

## الملاحق:-

### ملحق (١)

بيانات التكافؤ لمتغير الذكاء و درجات الاختبار القبلي والبعدي لمهارات التفكير التاريخي للمجموعتين التجريبية والضابطة المجموعة التجريبية المجموعة الضابطة

| ت | الذكاء | الاختبارالقبلي لمهارات التفكير التفكير التاريخي | الاختبار البعدي لمهارات التفكير لتفكير التاريخي | ت | الذكاء | الاختبار القبلي لمهارات التفكير التاريخي | الاختبار البعدي لمهارات التفكير التاريخي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٣٥ | ١٩ | ٤٧ | ١ | ٣٩ | ٣٤ | ٣١ |
| ٢ | ٢٢ | ٢١ | ٤٦ | ٢ | ٢٤ | ٣٦ | ٢٧ |
| ٣ | ١٤ | ٣٥ | ٤٤ | ٣ | ١١ | ١٧ | ٣٠ |
| ٤ | ٣٤ | ٣٧ | ٤٣ | ٤ | ٣٨ | ٣٣ | ٣٣ |
| ٥ | ٤٢ | ٣٠ | ٤٢ | ٥ | ١٩ | ٢٧ | ٣٧ |
| ٦ | ٢٣ | ١٨ | ٤٤ | ٦ | ٣٦ | ٣٢ | ١٥ |
| ٧ | ٢٩ | ٤٤ | ٤٢ | ٧ | ٤٥ | ٣٣ | ١٧ |
| ٨ | ٣٣ | ٤٤ | ٤١ | ٨ | ١٤ | ٣٢ | ٣٦ |
| ٩ | ٣٤ | ٤١ | ٤٢ | ٩ | ٤١ | ٢٨ | ٢٢ |
| ١٠ | ١٩ | ٤١ | ٣٨ | ١٠ | ٣٩ | ٣٧ | ٢٤ |
| ١١ | ٣٦ | ٣١ | ٣٧ | ١١ | ٣٦ | ٤٠ | ٣٣ |
| ١٢ | ٣٧ | ٣٥ | ٤٢ | ١٢ | ١٩ | ٣٩ | ٣٥ |
| ١٣ | ٢٦ | ٢٦ | ٣٦ | ١٣ | ٣٥ | ١٣ | ٣١ |
| ١٤ | ٣٤ | ٢٥ | ٤٠ | ١٤ | ٢٦ | ١٨ | ٢٩ |
| ١٥ | ١٥ | ٢٤ | ٤١ | ١٥ | ٣٧ | ٩ | ٢٠ |
| ١٦ | ٣٦ | ٣٨ | ٣٩ | ١٦ | ٤٧ | ١٥ | ٢٣ |
| ١٧ | ٣٥ | ٩ | ٣٧ | ١٧ | ٤١ | ٢١ | ٢١ |
| ١٨ | ٢٠ | ١٥ | ٣٦ | ١٨ | ١١ | ٣٣ | ٣٠ |
| ١٩ | ٤٣ | ٣١ | ٣٨ | ١٩ | ١٠ | ٣٧ | ٣٥ |
| ٢٠ | ٣٠ | ١٢ | ٣٥ | ٢٠ | ٤٠ | ٣١ | ٢٣ |
| ٢١ | ٢٥ | ٣٣ | ٣٧ | ٢١ | ٣٤ | ٣٧ | ٢٦ |

| | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٢ | ٣٧ | ١٩ | ٣٥ | ٢٢ | ٣٢ | ٢٨ | ٢٣ |
| ٢٣ | ٣٢ | ٣٥ | ٣٨ | ٢٣ | ٢١ | ٣٧ | ٢٤ |
| ٢٤ | ٣٠ | ٢٧ | ٣١ | ٢٤ | ٤٣ | ٣٨ | ٢٦ |
| ٢٥ | ٣٧ | ٢٨ | ٣٣ | ٢٥ | ١٥ | ٢٨ | ٢٥ |
| ٢٦ | ١٦ | ٣١ | ٢٨ | ٢٦ | ٤٤ | ٢٩ | ٢٥ |
| ٢٧ | ١٤ | ٢٤ | ٣٠ | ٢٧ | ٢٦ | ٣٥ | ٢٩ |
| ٢٨ | ٤١ | ٣٣ | ٤٥ | ٢٨ | ١١ | ٣١ | ٣١ |
| ٢٩ | ٣٦ | ٣٣ | ٤٢ | ٢٩ | ٢٤ | ٣٤ | ٣٧ |
| ٣٠ | ١٥ | ٣٢ | ٤١ | ٣٠ | ٣٨ | ٣٠ | ٢٣ |

**ملحق (٢) مقياس مهارات التفكير التاريخي**

اعتمد الباحث على مقياس مهارات التفكير التاريخي الذي أعدّه الباحث خضير عباس جري (٢٠١١)*، لاتسامه بالصدق والثبات الموضوعيين،

| ت) | مجالات التفكير التاريخي | صلاحية الفقرة | | الملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| | | صالحة | غير صالحة | |
| | المجال الأول: مهارةالتسلسل الزماني والمكاني للإحداث التاريخية | | | |
| | ربط الحدث التاريخي بظروف العصر | | | |
| | يميز بين الإحداث التاريخية عقب فترات زمنية مختلفة | | | |
| | يضع الأحداث التاريخية على خطوط زمنية | | | |
| | الموازنة بين الأحداث التاريخية المتشابهة في فترات زمنية مختلفة | | | |
| | ترتيب الأحداث التاريخية زمنياً من الأقدم إلى الأحدث | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | المجال الثاني:مهارةمهارة الفهم التاريخي | | | |
| | يحدد الأفكار الرئيسية والفرعية في الحدث التاريخي | | | |
| | يضع عناوين للحدث التاريخي | | | |
| | صياغة الحدث التاريخي بأسلوب جديد | | | |
| | استخلاص المعاني والافكار للأحداث التاريخية | | | |
| | قراءه الخرائط التاريخية (الزمنية والمكانية) واستخراج الحقائق المتضمنة فيها. | | | |
| | يستخلص الحقائق المتضمنة في الصور التاريخية | | | |
| | يستنتج الدروس المستفادة بعد دراسة الحدث التاريخي | | | |
| | يوازن بين إنجازات الشخصيات التاريخية عبر التاريخ | | | |
| | يميز بين الحقائق والآراء التاريخية | | | |
| | يوضح العلاقة بين أسباب للأحداث التاريخية ونتائجها. | | | |
| | المجال الثالث: مهارةالتفسير والتعليل التاريخي | | | |
| | يحدد أسباب الحدث التاريخي | | | |
| | يربط الحدث التاريخي بالأحداث الجارية | | | |
| | يضع تصورات متعددة للتوقعات التاريخية المحتملة | | | |
| | يعّي بطبيعة الجّدل التاريخي | | | |
| | ترجمة الأحداث التاريخية في صور كمية | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | كتابة التقارير عن الأحداث التاريخية | | | |
| | يميز بين الأسباب الحقيقية والمعلنة للحدث التاريخي | | | |
| | يحدد الآثار المترتبة على الحدث التاريخي | | | |
| | يوضح العلاقة بين الأحداث التاريخية | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | يربط بين أسباب الحدث التاريخي وبين الآثار المترتبة عليه | | | |
| المجال الرابع: مهارةالبحث التاريخي | | | | |
| | يحدد المشكلات التاريخية | | | |
| | جمع المادة التاريخية من المصادر المختلفة | | | |
| | يختار الوثائق المناسبة والمتصلة بالمادة التاريخية | | | |
| | يوازن بين المصادر التاريخية التي تفسر الأحداث التاريخية | | | |
| | نقد المعلومات التاريخية باستعمال الأدلة بطريقة موضوعية | | | |
| | صياغة الفرضيات العلمية الذكية | | | |
| | اختبار صحة الفرض بطريقة موضوعية | | | |
| | إيجاد الحلول الفريدة للمشكلات التاريخية | | | |
| | تطبيق النتائج والحلول التي تم التوصل اليها في حل المشكلات التاريخية المعاصرة | | | |
| المجال الخامس:مهارة تحليل القضايا التاريخية وإصدار القرار. | | | | |
| | تحليل القضايا التاريخية تحليلاً منطقياً | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | يقدم البراهين والأدلة التي تؤيد صحة القرارات التاريخية | | | |
| | يحدد الآراء المتعددة تجاه الحدث التاريخي | | | |
| | يخرج باستنتاجات تجاه الحدث التاريخي | | | |
| | إصدار الإحكام الموضوعية للأحداث التاريخية | | | |
| | يتنبأ بنتائج مستقبلية للأحداث التاريخية | | | |

## ملحق (٣) اختبار مهارات التفكير التاريخي

تعليمات الاختبار وإرشاداته:

عزيزي الطالب -: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أرجو التفضل بالإجابة على فقرات الاختبار بكل صدقٍ وموضوعية.

يتكون الاختبار من (٤٠) فقرةً موزعة على اربعة اسئلة وعلى وفق ما يأتي:

السؤال الأول: يتكون من (١٠) فقرات من نوع اختيار من متعدد، باختيار الحرف الذي يمثل الجواب الصحيح ووضعه داخل دائرة، مجموع درجات السؤال(١٠) درجة لكل فقرة درجة واحدة.

السؤال الثاني: يتكون من فرعين (أ و ب)، وتكون الإجابة على كل فقرة بحسب ما مطلوب في الفرع، وفي المكان المخصص للإجابة لكل فقرة، مجموع درجات السؤال (١٢) درجةً ولكل فقرة (ثلاث درجات).

السؤال الثالث: من نوع الاختبارات المقالية ذات الإجابة القصيرة، يتكون من (٦) فقرات، وتكون الإجابة على كل فقرة بحسب ما مطلوب في كل فقرة، وفي المكان المخصص للإجابة لكل فقرة، مجموع درجات السؤال (١٨) درجةً ولكل فقرة (ثلاث درجات) إذا كانت الإجابة تامة، و(درجتان) اذ كانت الاجابة غير كاملة، (درجة واحدة) إذا كانت الإجابة ناقصة، و(صفر) إذا كانت الإجابة خاطئة أو من دون إجابة.

السؤال الرابع: من نوع الاختبارات التكميلية ذات الإجابة القصيرة، يتكون من (٢٠) فقرات، وتكون الإجابة على كل فقرة بحسب ما مطلوب في كل فقرة، وفي المكان المخصص للإجابة لكل فقرة، مجموع درجات السؤال (٦٠) درجةً ولكل فقرة (ثلاث درجات)، و(صفر) إذا كانت الإجابة خاطئة أو من دون إجابة.

السؤال الأول: أقرأ كل فقرة من الفقرات بدقة وإمعان وضع دائرة حول حرف الإجابة الصحيحة لكل فقرة مما ياتي: (١٠درجات) (لكل فقرة درجة)

١-. يمكن تلخيص أهمية الثورة التي قامت عام ١٧٨٩ بما يلي: أ. إضافة أراضي جديدة لفرنسا ب. ما جاءت به من المبادئ الإنسانية كالحرية والإخاء والمساواة. ج.ما أنتجته الثورة من نظام جمهوري، ومؤسسات تمثيلية دستورية د. موقفها المتفرج من التعصب الديني.

٢- الحكومة التي أنشأت بموجب دستور عام١٧٩٥، وتتألف من خمسة أعضاء ينتابون الرئاسة كل ثلاثة أشهر تسمى: أ. الأقلية ب. التنفيذ ج. الإدارة د. الاغلبية

٣. ما المثال الذي لاينتمي الى ا لحكومة التي انشأت بموجب الدستور عام ١٧٩٥ هو مجلس:

الشيوخ ب. النواب ج. الخمسمائة د. اللوردات

٤. تتضح أهمية الانجازات التي حققتها الحكومة التي انشأت بموجب الدستور من خلال:

ايقاف نابليون حربه ضد النمسا ب. تنازل النمسا لفرنسا عن جزيرة (سانت دومنغو)

ج. اجبار بروسيا على عقد صلح (ليمان) مع فرنسا د. اتفاق هولندا مع الانكليز في حربهم ضد اسبانيا

٥-. حركة فكرية نشطة في القرن الثامن عشر تنبه الى مساؤى الحكم المطلق وتدعو الى الحكم:

أ. الملكي ب. الدستوري ج. الجمهوري د. النيابي

٦-. ما المثال الذي ينتمي الى اليقظة الفكرية:ا- الرسائل المختومة ب. رسائل عن الاسبان ج. العقد الاجتماعي د. الدولة أنا

٧-. تتضح فائدة الحركة الفكرية التي ظهرت في فرنسا واوربا بما يلي:ا- قطرية في مبادئها وأفكارها ب. دعت الى التمسك بحقوق الإنسان ج. اتسمت بطابع اللامبالاة لنشر أفكارها د. موقفها المتفرج من التعصب الديني

٨-. مجلس تشريعي تمثل البلاد الفرنسية تأسس من ١٧ حزيران عام ١٧٨٩ من أجل:ا- فرض الضرائب الكبيرة ب. وضع دستور جديد للبلاد ج. أنصاف رجال الكنيسة د. دفاعها عن حقوق البلاد

١٢. ما المثال الذي لا ينتمي الى الجمعية الوطنية:ا- مجلس الطبقات ب. قصر فرساي ج. فرقة الفلاندرز د. الموسوعيون

٩-. تتضح أهمية المجلس التشريعي الذي انشأ في فرنسا بما يأتي:

التأكيد على حقوق الاشراف الاقطاعية.

ب. ابقاء اعمال السخرة والضرائب المفروضة على المطاحن والافران.

ج. إصدار لائحة تسمى حقوق الانسان

د. التمييز الطبقي في الحصول على الوظائف العامة

١٠-. الحركات التي بدأت بالبحث عن العالم الجديد او الامريكيتين تسمى الاستكشافات

أ.الاقتصادية ب. الجغرافية ج. التاريخية د. السياسية:

السؤال الثاني: (١٢درجة (لكل فقرة ثلاث درجات))

أ. ١-:قامت في اوربا ام ١٨٣٠ م سلسلة من الثورات في عدة بلدان اوربية رتبها حسب الاسبقية

| ت | الأحداث | الترتيب |
|---|---|---|
| ١ | الثورة في النمسا والمجر | |
| ٢ | الثورة في فرنسا | |
| ٣ | الثورة في بولندا | |

٢- فيما يأتي مجموعة من الإحداث التاريخية كل حدث مرتبط بالأخر وله علاقة به: ضع رقم (١) أمام الفكرة الرئيسة، ورقم (٢) أمام فكرة الثانوية، ورقم (٣) أمام الفكرة الفرعية.

| ت | الأحداث | الترتيب |
|---|---|---|
| ١ | ١٨١٥م | |
| ٢ | ١٨٢٥م | |
| ٣ | ١٨٣٠ م | |

ب.وازن بين كل من:

١ انجازات الرئيس جورج واشنطن والرئيس ابراهام لنكولن:

| ت | الموازنات | الرئيس جورج واشنطن | الرئيس ابراهام لنكولن |
|---|---|---|---|
| ١ | مدة الحكم | | |
| ٢ | الانجازات الشخصية | | |
| ٣ | | | |

٢.انجازات الثورة الفرنسية ولائحة حقوق الإنسان

| ت | الموازنات | انجازات الثورة الفرنسية | لائحة حقوق الإنسان |
|---|---|---|---|
| ١ | | | |
| ٢ | | | |
| ٣ | | | |

السؤال الثالث: اجب عن مما يأتي:(١٨ درجة لكل فقرة ثلاث درجات)

١. ما التفسير أو التحليل لسقوط (نابليون بونابرت عام ١٨١٥ م)

.....

.....

.....

٢. في ضوء دراستك للنتائج الثورة الفرنسية في تشريع القانون المدني كيف يمكن الإفادة منهافي معالجة المشكلات القضائية في العصر الحاضر:

.....
.....
.....

٣. ما حكمك على طبيعة النظام السياسي في الولايات المتحدة الامريكية؟

.....
.....
.....

٤. ما الذي يمكن استنتاجه من تولي بعض النساء الاوربيات منصب الملكة في بعض البلدان الاوربية؟

.....
.....
.....

٥- في ضوء دراستك لتاريخ اوربا الحديث والمعاصر، ما المتوقع لو أن هتلر أنتصر في معارك الحرب العالمية الثانية؟

.....
.....
.....

٦ لماذا يعد جان جاك روسو(١٧١٢-١٧٧٨ م) من ابرز الكتاب الفرنسين؟.....
.....
.....

السؤال الرابع: أكمل ما يأتي: (٦٠درجة لكل فقرة ثلاث درجات)

١. كان المجتمع الفرنسي قبل ثورة ١٧٨٩ مقسم الى ثلاث طبقات هي:

أ.....ب.....ج.....

٢. سميت الثورة الامريكية.....التي بدات عام..... وانتهت عام.....باستقلال الولايات المتحدة الامريكية.

٣. ما الآثار المترتبة على معركة (يورك تاون) (١٧٨١)؟

أ.....ب.....ج.....

٤. أنقد بالأدلة الموضوعية عوامل سقوط

أ.....ب.....ج.....

٥. ترتب على عقد مؤتمر فينا عم ١٨١٥ م:

أ.....ب.....ج.....

٦. ما الأسباب الحقيقة للحرب الاهلية الامريكية؟:

أ.....ب.....ج.....

٧. أعط ثلاث صور تأريخية عن مظاهر الثورة الصناعية في اوربا:

أ.....ب.....ج.....

٨.من ابرز الدروس المستسقاة من دراسة التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر

أ.....ب.....ج.....

٩.أعط ثلاثة تصورات محتملة للحدث التاريخي الآتي (بقاء نابليون بونابرت في حكم فرنسا مدة اطول):

أ.....ب.....ج.....

١٠. أكتب ثلاثة أراء حول سياسة الاحزاب السياسية في الولايات المتحدة الامريكية.

أ.....ب.....ج.....

١١.نصت وثيقة (اعلان الاستقلال الامريكي عن بريطانيا) على عدة امور:

أ.....ب.....ج.....

١٢. أختبر صحة أبرز الفرضيات في الفقرة السابقة بطريقة موضوعية

أ.....ب.....ج.....

١٣.ناقش.لقد جرت محاولات عدة زمن الملك لويس السادس عشر لاصلاح الوضع المالي غير انها باءت بالفشل.

أ.....ب.....ج.....

١٤. أعط ثلاثة مصادر في تاريخ اوربا الحديث والمعاصر

أ.....ب.....ج.....

١٥. ما أسباب عداء النمسا لفرنسا ثم الحرب بينهما عام ١٧٩٢ م؟

أ.....ب.....ج.....

١٦. ما هي الاثار السلبية للحرب الاهلية في الولايات المتحدة الامريكية؟

أ.....ب.....ج.....

١٧. واجهت حكومة الادارة عام ١٧٩٥ م تسببت في:

أ.....ب.....ج.....

١٨. اندلاع الثورة في الإمبراطورية النمساوية عام ١٨٤٨ م:

أ.....ب.....ج.....

١٩.اعمال الجمعية الوطنية في فرنسا بعد سقوط الباستيل:

أ.....ب.....ج.....

٢٠. اكتب تقريراً عن الاسباب الرئيسة للثورات الاوربية عام ١٨٣٠ م:

أ.....ب.....ج.....

**ملحق (٤) الأهداف السلوكية بصيغتها النهائية**

| الأهداف السلوكية | المستوى الذي تقيسه | صالح | غير صالح | يحتاج إلى تعديل |
|---|---|---|---|---|
| جعل الطالب قادراً على أن: | | | | |
| ١-يحدد السنة التي حدثت فيها الثورة الفرنسية. | | | | |
| ٢-يعرف مفهوم اليقظة الفكرية | | | | |
| ٣-يحدد أهم المميزات الفكرية التي سادت غرب أوربا | | | | |
| ٤-يحدد أهم الضرائب التي كانت مفروضة على الشعب الفرنسي قبل الثورة الفرنسية | | | | |
| ٥-يذكر اسم أشهر كتاب للمفكر مونتسكيو | | | | |
| ٦-يصف أوضاع الدول الأوربية في أواخر القرن الثامن عشر | | | | |
| ٧-يعلل انتصار اليقظة الفكرية للكنيسة والحكومة | | | | |
| ٨- يبين اثر اليقظة الفكرية في فرنسا | | | | |
| ٩- يبين أهم ما امتازت به الحالة الاقتصادية والمالية لفرنسا قبل الثورة الفرنسية | | | | |
| ١٠- يعدد طبقات المجتمع الفرنسي قبل الثورة الفرنسية | | | | |
| ١١- يميز بين الطبقة البرجوازية والطبقة العامة | | | | |
| ١٢- يعلل عدم قيام الملك لويس السادس عشر بأي أصلاح في فرنسا | | | | |
| ١٣- يحدد أهم عامل مساعد على سقوط سجن الباستيل | | | | |
| ١٤- يذكر اسم المفكر الذي امتلأت لائحة حقوق الإنسان بتعاليمه | | | | |
| ١٥- يعلل هروب الملك لويس السادس عشر من قصره | | | | |
| ١٦- يناقش فكرة سقوط سجن الباستيل على انه رمز لسقوط النظام | | | | |
| ١٧- يوضع الأساس الذي قام عليه الدستور السنة الأولى في فرنسا | | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ١٨- يبين الاختلاف بين الجمعية الوطنية والجمعية التشريعية | | | | |
| ١٩- يوضح أهم مشكلة واجهت الجمعية التشريعية | | | | |
| ٢٠- يعلل وقوف ملك النمسا ليوبولد ضد الثورة الفرنسية | | | | |
| ٢١- يحدد زمن انبثاق المؤتمر الوطني في فرنسا | | | | |
| ٢٢- يبين أسباب التحالف الأوربي الأول ضد فرنسا | | | | |
| ٢٣- يسمى خطيب الثورة الفرنسية | | | | |
| ٢٤- يوضح أن الثورة الفرنسية كانت ثورة اقتصادية | | | | |
| ٢٥- يعرف صلح الكونكوردا | | | | |
| ٢٦- يحدد تاريخ تنصيب نابليون إمبراطور على فرنسا | | | | |
| ٢٧- يذكر أول دولة قاومت نابليون | | | | |
| ٢٨- يذكر المعركة التي انتصر فيها نابليون على النمسا عام ١٨٠٥م | | | | |
| ٢٩- يعلل تجدد الحرب بين انكلترا وفرنسا بعد صلح امبيان | | | | |
| ٣٠- يذكر إطراف معاهدة تلست | | | | |
| ٣١- يتعرف على الدولة التي فرض عليها نابليون الحصار القاري | | | | |
| ٣٢- يعلل لماذا تضررت روسيا من الحصار القاري | | | | |
| ٣٣- يحدد أول خسارة عسكرية تلقاها نابليون | | | | |
| ٣٤- يحدد سبب تراجع جيش نابليون من روسيا | | | | |
| ٣٥- يذكر المعركة التي قضى فيها على نابليون | | | | |
| ٣٦- يصف الطابع المميز للحياة الأوربية قبل الثورة الفرنسية | | | | |
| ٣٧- يوضح الغرض من انعقاد مؤتمر لايباخ | | | | |
| ٣٨- يحلل مسألة انضمام فرنسا إلى الحلف الرباعي | | | | |
| ٣٩- يسمى الجزيرة التي نفى إليها نابليون | | | | |
| ٤٠- يذكر الغرض من انعقاد مؤتمر فيينا | | | | |
| ٤١- يذكر عدد سنوات تواجد هولندا ببلجيكا | | | | |
| ٤٢- يحلل قول مترنيغ (ليست الحرية هي التي تحتاج أليها الدول الأوربية وإنما السلام) | | | | |
| ٤٣- يذكر السنة التي خلع فيها شارل العاشر من العرش | | | | |
| ٤٤- يسمي البلدة التي اكتشف فيها هروب الملك لويس | | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| السادس عشر | | | | |
| ٤٥- يحدد الأطراف التي أصدرت منشور بلتز عام ١٧٩١م | | | | |
| ٤٦- يبين معنى مبدأ التعويض | | | | |
| ٤٧- يوضح عبارة (الدولة أنا). | | | | |
| ٤٨- يشرح نظرية الحق الإلهي في الحكم. | | | | |
| ٤٩- يحلل أسباب إصدار الملك حاشية الرسائل المختومة. | | | | |
| ٥٠- يبين أسباب فرض الضرائب الكثيرة على الطبقة العاملة. | | | | |
| ٥١- يعرف الانسكلوبيديون. | | | | |
| ٥٢- يعدد طبقات المجتمع الفرنسي. | | | | |
| ٥٣- يعرّف الفيزيوقراطيون. | | | | |
| ٥٤- يعرّف روشيلو. | | | | |
| ٥٥- يعرّف الهيكونت. | | | | |
| ٥٦- يبين أسباب القبول بمعاهدة تراخت. | | | | |
| ٥٧- يذكر المشاكل التي خلفها لويس السادس عشر. | | | | |
| ٥٨- يعلل أسباب كراهية الشعب الفرنسي إلى الملكة ماري انطوانيت. | | | | |
| ٥٩- يبين أسباب التصويت بالطبقة لا بالرأس. | | | | |
| ٦٠- يوضح لائحة حقوق الإنسان. | | | | |
| ٦١- يصف سجن الباستيل. | | | | |
| ٦٢- يبين إجابة الملك لويس السادس عشر في الجمعية الوطنية. | | | | |
| ٦٣- يعرّف المهاجرين. | | | | |
| ٦٤- يفسّر إصدار الجمعية الوطنية الدستور المدني لرجال الدين. | | | | |
| ٦٥- يحلّل أسباب طلب الجماهير بخلع الملك لويس السادس عشر. | | | | |
| ٦٦- يوضح طبقة اليعاقبة. | | | | |
| ٦٧- يوضح إعلان فرنسا الحرب على النمسا عام ١٧٩١. | | | | |
| ٦٨- يصف فحوى منشور بلتز الذي صدر عام ١٧٩١. | | | | |
| ٦٩- يحدد واجبات المؤتمر الوطني. | | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٧٠- يشرح نظرية الحدود الطبيعية. | | | | |
| ٧١- يعلل سياسية الشدة التي أعلنها اليعاقبة. | | | | |
| ٧٢- يوضح انفراد روبسبير في الحكم. | | | | |
| ٧٣- يشرح الخدمات التي قام بها المؤتمر الوطني لفرنسا. | | | | |
| ٧٤- يبين لماذا أطلق على كارنو منظم النصر. | | | | |
| ٧٥- يحدد بنود معاهدة كوميوفور. | | | | |
| ٧٦- يوضح أسباب اختيار نابليون بونابرت لقيادة الجيش الفرنسي. | | | | |
| ٧٧- يعلل مشاركة العراقيين في تحرير مصر من الغزو الفرنسي. | | | | |
| ٧٨- يذكر ان نابليون كان بارّاً بمبادئ الثورة الفرنسية. | | | | |
| ٧٩- يشرح كيف قام نابليون بانقلاب على حكومة الإدارة. | | | | |
| ٨٠- يذكر أطراف صلع لونفيل. | | | | |
| ٨١- يشرح أسباب انعقاد معاهدة اميان سنة ١٨٠٢م. | | | | |
| ٨٢- يحدد كيف تم الاتفاق في معاهدة اميان. | | | | |
| ٨٣- يشرح علاقة نابليون بالبابا. | | | | |
| ٨٤- يذكر السنة التي أصبح فيها نابليون امبراطوراً. | | | | |
| ٨٥- يعدد أطراف التحالف الثالث ضد فرنسا. | | | | |
| ٨٦- يصف معركة اولم. | | | | |
| ٨٧- يذكر نتائج معركة اوسترليتز. | | | | |
| ٨٨- يعلل أسباب الحصار القاري على بريطانيا. | | | | |
| ٨٩- يوضع إصدار نابليون مرسوم برلين. | | | | |
| ٩٠- يحلل ردة فعل بريطانيا تجاه نابليون عندما أصدر مرسوم برلين. | | | | |
| ٩١- يشرح فشل مشروع الحصار القاري. | | | | |
| ٩٢- يوضح أسباب تدهور العلاقة بين نابليون والاسكندر. | | | | |
| ٩٣- يذكر أطراف التحالف الرابع. | | | | |
| ٩٤ يبين هدف التحالف الرابع. | | | | |
| ٩٥- يذكر نتائج معركة الأمم. | | | | |
| ٩٦- يذكر نتائج معركة واترلو. | | | | |
| ٩٧- يشرح أسباب سقوط نابليون. | | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٩٨- يعرّف التوازن الدولي. | | | | |
| ٩٩- يذكر مقررات مؤتمر فيينا. | | | | |
| ١٠٠- يصف حالة أوربا بعد الثورة الفرنسية. | | | | |
| ١٠١- يذكر نصيحة مترنيخ للملك نابولي. | | | | |
| ١٠٢- يعرّف مبدأ التعويض. | | | | |
| ١٠٣- يصف حالة سويسرا بعد مؤتمر فيينا. | | | | |
| ١٠٤- يعرّف الجزويت. | | | | |
| ١٠٥- يذكر الدول التي أطلق عليها مملكة الأراضي المنخفضة المتحدة. | | | | |
| ١٠٦- يشرح سياسة الملك السادس عشر التي انتهجها. | | | | |
| ١٠٧- يشرح كيف كانت سياسة شارل العاشر. | | | | |
| ١٠٨- يحدد بداية حركات الكشف الجغرافي | | | | |
| ١٠٩- يناقش نتائج معركة يورك تاون | | | | |
| ١١٠- يعدد اهم الاحزاب الامريكية المؤثرة في الحياة الامريكية | | | | |
| ١١١- يشرح دور جورج واشنطن في استقلال الولايات المتحدة الامريكية | | | | |
| ١١٢- يعلل اسباب الحرب الاهلية الامريكية | | | | |
| ١١٣- يناقش دور الاحزاب السياسية الامريكية في التداول السلمي للسلطة | | | | |
| ١١٤- على الخريطة موقع ولاية تكساس | | | | |
| ١١٥- يعدد سلطات الكونغرس الامريكي | | | | |
| ١١٦- الحزب الجمهوري الامريكى | | | | |
| ١١٧- يعرف مفهوم الثورة الصناعية | | | | |
| ١١٨-يناقش اسباب قيام الثورة الصناعية في انكلترا | | | | |
| ١١٩- يعرف جمعية القمصان الحمر | | | | |
| ١٢٠- يعلل اندلا ع الثورة في الامبراطورية النمساوية ١٨٤٨م | | | | |

**ملحق (٥) إنموذج خطة تدريسية يومية للمجموعة التجريبية على وفق استراتيجية لرؤوس المرقمة**

المادة: التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر الصف:الخامس الادبي

الموضـــوع:اليقظة الفكريـــة واثرهـــا في التنبيـــه السياســـي الشـــعبة:

زمـــــــــن الحصـــــــــة: اليـــــــــوم:

الدرس: التاريخ: / /

الاغراض السلوكية: بعد الانتهاء من الدرس يتوقع أن يكون الطالب قادرا على أن

يعرف مفهوم اليقظة الفكرية

يعلل ظهور تيار اليقظة الفكرية

يسمي كبار المفكرين

يوضع اثر آراء فولتير ومونتسيكيو وروسو في توجيه أنظار الجماهير الى مساوئ المجتمع الأوربي.

يحدد موقع فرنسا على خريطة أوربا السياسية.

يستخلص أثار اليقظة الفكرية على أوربا بشكل عام وفرنسا بشكل خاص.

الوسائل التعليمية:

خريطة أوربا السياسية – ملخص سبوري

سير الدرس: الرؤوس المرقمة.

–المقدمة: يقوم الباحث بإجراء مقدمة قصيرة الغرض منها ربط الدرس السابق بالدرس الحالي ولتهيئة اذهان الطلاب للدرس الحالي مستخدما طريقة الالقاء وطرح بعض الاسئلة القصيرة والاجابة عليها بسرعة

العرض:

ثم يقوم الباحث بتقسيم الطلاب الى خمس مجموعات غير متجانسة تحصيليا وكل مجموعة تتكون من خمس طلاب وهي (المجموعة الأولى، المجموعة الثانية، المجموعة الثالثة، المجموعة الرابعة، المجموعة الخامسة). يقوم الباحث بترقيم الطلاب في كل مجموعة من المجاميع الخمسة من (١–٥). أي أن

– الطالب الاول في المجموعة الاولى يأخذ الرقم (١).

– الطالب الثاني في المجموعة الاولى يأخذ الرقم (٢).

– الطالب الثالث في المجموعة الاولى يأخذ الرقم (٣).

– الطالب الرابع في المجموعة الاولى يأخذ الرقم (٤).

– الطالب الخامس في المجموعة الاولى يأخذ الرقم (٥).

وتكون الارقام مثبته على قبعة يرتديها الطالب، ولكل مجموعة لون محدد.

– الباحث/شهدت اوربا وفرنسا تحديدا، حركة فكرية نشطة في القرن الثامن عشر ومطلع القرن الذي تلاه اخذت تنبه الى مساوىء الحكم المطلق وتدعوالى الحكم الدستوري والمشاركة الواسعة للطبقة العامة في ذلك الحكم، وقد تميزت هذه الحركة بمميزات ثلاث:–

الباحث/ يطلب المدرس رقما معينا ان يجيب على، وكل من يحمل الرقم المطلوب في المجموعات الخمس عليهم الإجابة بعد جمع رؤوس المجموعة للتعاون فيما بينهم لتبادل الأراء والأفكار وتحديد الجواب

الصحيح والدقيق بينهم، يكتب المدرس الصيغة النهائية للإجابة الصحيحة، بحيث تمثل إجابة كل منهم إجابة المجموعة التي ينتمي إليها كل طالب وكالاتي:

الباحث/ يطلب من الطالب رقم (١) في المجاميع الخمس الاجابة بذكر اول استنتاج:

يقوم الطالب الذي يحمل رقم (١) من المجاميع الخمس التحدث باسم المجموعة التي ينتمي اليها بعد التداول

مميزات الحركة الفكرية:-

ا- انها عالمية في مبادئها وافكارها ب- انها كانت انسانية في نزعتها ج- اتسمت بطابع السخرية اللاذعة والنقد لنشر افكارها

المدرس: أحسنتم.

تثبت الأجابة الصحيحة على السبورة.

الباحث/ يطلب من الطالب رقم (٢) في المجاميع الخمس الاجابة بذكر تعريف النهضة الفكرية:

يقوم الطالب الذي يحمل رقم (٢) من المجاميع الخمس التحدث باسم المجموعة التي ينتمي

النهضة الفكرية عبارة عن تيار مغاير لأسس سياسية القرن الثامن عشر في أوربا.

المدرس: أحسنتم.

تثبت الاجابة الصحيحة على السبورة.

الباحث/يطلب من الطالب رقم (٤) في المجاميع الخمس الاجابة عن: س ما سبب ظهور تيار اليقظة الفكرية؟

يقوم الطالب الذي يحمل رقم (٤) من المجاميع الخمس التحدث باسم المجموعة التي ينتمي. ج/ نتيجة للسياسات الخاطئة والعلاقات القائمة على المنافع.

المدرس: بارك الله فيكم.

تثبت الاجابة الصحيحة على السبورة.

الباحث: سوف يتم توزيع أوراق العمل رقم (١) التي تحتوي على مجموعة من الأسئلة الخاصة بالمحتوى أو النشاط الذي تم شرحه لغرض التفاعل الايجابي والتعاون فيما بينهم لتبادل الأراء والافكار وتحديد الجواب الصحيح والدقيق، بحيث تمثل إجابة كل منهم إجابة المجموعة التي ينتمي إليها كل طالب.

الباحث/ يطلب من الطالب رقم (٥) في المجاميع الخمس الاجابة على السؤال: س/ من هم ابرز مفكري فرنسا؟

ج/ فولتير ومونتسيكيو وروسو.

يقوم الطالب الذي يحمل رقم (٥) من المجاميع الخمس التحدث باسم المجموعة التي ينتمي اليها لحل السؤال ولو اختلفت إجابة الطالب عن المجموعات الاخرى أو جاء بأفكار أخرى جديدة يوضح السبب ويذكر تفسير ذلك.

المدرس: أحسنتم.

ملاحظة: يستمر المدرس بالأسلوب ذاته في بقية الأسئلة.

المدرس: سوف يتم توزيع أوراق العمل رقم (٢) التي تحتوي على مجموعة من الأسئلة الخاصة بالمحتوى الذي تم شرحه لغرض التفاعل الايجابي والتعاون فيما بينهم لتبادل الأراء والافكار وتحديد الجواب الصحيح والدقيق، بحيث تمثل إجابة كل منهم إجابة المجموعة التي ينتمي إليها كل طالب.

الباحث /يطلب من الطالب رقم (١) في المجاميع الخمس الاجابة على السؤال: من يستطيع ان يؤشر على خريطة اوربا موقع فرنسا؟

يقوم الطالب الذي يحمل رقم (١) من المجاميع الخمس التحدث باسم المجموعة التي ينتمي اليها لحل السؤال الاول ولو اختلفت إجابة الطالب عن المجموعات الاخرى أو جاء بأفكار أخرى جديدة يوضح السبب ويذكر تفسير ذلك.

التقويم

طرح بعض الاسئلة السريعة الاجابة الغرض منها معرفة مدى استيعابهم للدرس

الواجب البيتي: حالة فرنسا قبل الثورة الفرنسية) وكتابته على السبورة للاطلاع عليه

انموذج خطة يومية لتدريس موضوع التاريخ الحديث باستعمال الطريقة الاعتيادية

المادة / التاريخ الاوربي الحديث والمعاصر الموضوع: اليقظة الفكرية وأثرها في التنبيه السياسي

الصف: الخامس الأدبي اليوم والتاريخ/

الحصة/

الأهداف السلوكية: نفس الاهداف السلوكية في الانموذج السابق

الوسائل التعليمية: نفس الوسائل في انموذج الخطة السابقة

عرض الدرس:

بدأ (الباحث) بعرض محاور موضوع الدرس كما يأتي:

- اليقظة الفكرية وأثرها في الوعي السياسي
- بعض كبار المفكرين الفرنسيين
- اثر اليقظة الفكرية في فرنسا

ويتخلل العرض بعض المناقشات القصيرة في محتوى الأسئلة الآتية:

س١ ماذا تعني اليقظة الفكرية؟

ج/ تيار مغاير لأسس سياسية القرن الثامن عشر في أوربا.

س٢ ما سبب ظهور تيار اليقظة الفكرية؟

ج/ نتيجة للسياسات الخاطئة والعلاقات القائمة على المنافع.

س٣ من هم ابرز مفكري فرنسا؟

ج/ فولتير ومونتسيكيو وروسو.

وهكذا يستمر (الباحث) في توجيه الأسئلة والانتباه الى إجابات الطلاب والتعليق عليها، وكتابة النقاط المهمة على السبورة، والتأشير على الخريطة لتعيين بعض المناطق، وهكذا يسير الدرس بحسب طريقة الاعتيادية وبتناول الموضوع محوراً بعد محور بالشرح والإلقاء.

الاستنتاج والتقويم:

يعطي (الباحث) خلاصة عامة يتبع فيها اثر اليقظة الفكرية على الفكر السياسي في فرنسا، ثم تقوم بتوجيه أسئلة تقويمية حول موضوع الدرس لتتأكد من مدى استيعاب الطلاب الدرس ومنها:

س١: ما لمقصود باليقظة الفكرية؟

س٢: من هم ابرز مفكري فرنسا؟

س٣: اوجز منجزات اليقظة الفكرية؟

الدرس القادم (الواجب البيتي):

يحدد الباحث موضوع الدرس القادم (حالة فرنسا قبل الثورة الفرنسية) وكتابته على السبورة للاطلاع

.

# الأساس القانوني للتعويض المصاحب للفسخ القضائي

# *The Legal basis For compensation associated with judicial revocation*

م.د. عبد الامير جفات كروان [1] Dr. Abdul-Ameer Ch. Karawn

## الخلاصة

يمكن ان يتسبب اخلال المتعاقد في تنفيذ التزامه العقدي في الحاق الضرر بالمتعاقد الاخر فضلا عن اعطائه الحق في طلب فسخ العقد. وقد اجازت النصوص القانونية للمتعاقد المضرور ان يطلب التعويض ان كان له مقتضٍ اضافة الى طلبه فسخ العقد. وقد اختلف الفقه القانوني في بيان اساس هذا التعويض، اذ تذهب اكثرية الفقهاء الى ان اساس حق الدائن في التعويض في هذه الحالة هو المسؤولية التقصيرية للمدين؛ ذلك لان العقد يزول بفسخه فلا يكون اساسا صالحا لتقدير التعويض، ولا يعدو عندئذ كونه واقعة مادية. غير ان هناك رأي معارض لدى قلة من الفقهاء، يذهب الى ان اخلال المدين لم يكن اخلالا بالتزام قانوني عام، وانما كان اخلالا بالتزام لم يكن لينشأ لولا العقد؛ فلا يمكن لذلك تجاهل وجود العقد وان المسؤولية عن تعويض ضرر الاخلال الذي ادى الى الفسخ هي مسؤولية عقدية. واذا تحققت في الواقعة الضارة شروط المسؤوليتين التقصيرية والعقدية، فلا جمع ولا خيرة بينهما، وانما تكون المسؤولية عقدية، ما لم تكن الواقعة الضارة تمثل جريمة جنائية، فيكون للدائن الخيار بين نوعي المسؤولية.

## Abstract

When a party to a bilateral contract fails to implement his obligation, according to the contract, the other party has the right to demand from the court, the resolution of the contract, in addition to his right to get

١ – كلية القانون / جامعة بابل.

compensation for the damages suffered by him, due to the above mentioned non implementation of his obligation. The basis for this compensation, is a controversial issue in the civil jurisprudence. Most jurists say that the basis cannot be the contractual liability, as this require the existence of a valid contract and a contractual obligation, which cannot be achieved, as the contract vanishes by the resolution. Hence the compensation is based on tort liability. However there are few jurists who say that the contract cannot be ignored, and there for the liability is contractual. This study tries to clarify the various types of compensation, after the resolution of contract and the basis of each one of them.

## المقدمة

اذا اخل الملتزم بالعقد في تنفيذ التزامه العقدي في العقود الملزمة للجانبين، اعطت النصوص القانونية للمتعاقد الاخر، الحق في طلب الفسخ مع التعويض ان كان له مقتضٍ. وقد تناول الفقه المدني وكذلك احكام القضاء، بيان الاساس القانوني لحق المتعاقد في طلب التعويض. وتذهب اكثرية الفقهاء الى القول بأن اساس الالتزام بالتعويض هو المسؤولية التقصيرية للمتعاقد الذي اخل في تنفيذ التزامه وتسبب في فسخ العقد؛ ذلك لان العقد بعد فسخه يزول ولا يصلح اساسا للتعويض عندئذ، فلا يكون هناك من اساس للتعويض سوى قواعد المسؤولية التقصيرية.

غير ان هناك قلة من الفقهاء تذهب الى انه لا يمكن استبعاد العقد الذي حصل الاخلال به عند تحديد اساس مسؤولية المدين عن التعويض. فالإخلال لم يحصل بالتزام قانوني عام حتى يقال ان المسؤولية عنه تقصيرية، وانما حصل بالتزام هو من صنع ارادة المتعاقدين، ولولا العقد لم يكن هذا الالتزام ليوجد. كما ان هناك احوال تتحقق فيها شروط كل من المسؤوليتين العقدية والتقصيرية في الاخلال الحاصل من المدين؛ ولذلك تنهض مسألة الخيرة أو الجمع بين المسؤوليتين ويلزم بيان مدى جواز ذلك.

ولتحديد نوع مسؤولية المدين بالتعويض وبيان اساسها القانوني اهمية من الناحية القانونية، وكذلك من الناحية العملية؛ ذلك لان لكل من المسؤوليتين التقصيرية والعقدية تنظيمها القانوني الخاص الذي يختلف من وجوه عدّة عن تنظيم المسؤولية الاخرى، اهمها اختلاف مدى ما يشمله التعويض من الضرر الحاصل ومن حيث التقادم والتضامن بين المدينين والاثبات وجواز الاتفاق على تعديل احكام المسؤولية، وغير ذلك. ولذلك فان تحديد نوع المسؤولية المدنية على الضرر الحاصل يترتب عليه تحديد مقدار التعويض والمدة التي تجوز فيها المطالبة وعلاقة المدينين اذا تعددوا، ببعضهم. ومن هنا تأتي اهمية هذه الدراسة.

ونحاول في هذه الدراية المتواضعة اتباع منهج تحليلي نقف من خلاله على معاني النصوص القانونية واقوال الفقهاء واقضية المحاكم، للوصول الى الاساس الصحيح لمسؤولية المدين عن التعويض المصاحب للفسخ. وستكون دراستنا مقارنة بين القانون والفقه والقضاء العراقي والمصري، مع الاشارة الى التشريع والفقه والقضاء الفرنسي.

ونضع للدراسة خطة من ثلاثة مباحث، نخصص المبحث الاول منها لبيان انواع التعويض التي يمكن ان تحصل بعد فسخ العقد وذلك في ثلاثة مطالب. ونخصص المبحث الثاني لعرض الآراء الفقهية بشأن نوع مسؤولية المدين عن التعويض المصاحب للفسخ ومدى جواز هذا التعويض من عدمه. اما المبحث الثالث فنخصصه لبيان الرأي الذي نؤيده مع الحجج التي تسنده ثم نعرض لمسألة حكم اجتماع شروط كلا المسؤوليتين العقدية والتقصيرية في الواقعة الضارة وذلك في مطلبين اثنين.

## تمهيد وتقسيم:

بعد ان يتم فسخ العقد يمكن ان نواجه ثلاثة انواع رئيسة من التعويض بحسب مصدر هذا التعويض: هي التعويض عند استحالة تنفيذ الالتزام بالرد، والتعويض عن ضرر الاخلال الذي يصدر من المدين في تنفيذ التزاماته في المرحلة التي تلي فسخ العقد، كالتزامه بالرد او بدفع التعويضات، والتعويض عن ضرر الاخلال الذي سبب فسخ العقد.

وقد اثار التعويض المصاحب للفسخ ونعني به التعويض عن الضرر الناشئ من الاخلال الذي تسبب في الفسخ، خلافا في الفقه من حيث اساسه، اي من حيث نوع المسؤولية المدنية عنه. فيذهب الاتجاه السائد، الى ان هذه المسؤولية تقصيرية، لزوال العقد وتعذر الاستناد اليه في تحديد مسؤولية المدين، بينما تذهب قلة من الفقهاء الى ان مسؤولية المدين عقدية. غير ان اصحاب هذا الاتجاه الاخير، لا يقدمون تبريرا كافيا لرأيهم وكيف ان مسؤولية المدين تكون عقدية في وقت زال فيه العقد بالفسخ، الامر الذي يتطلب بحثا وايضاحا لهذا الجانب من الموضوع. كما قد يحصل ان تتحقق شروط كلا المسؤوليتين التقصيرية والعقدية في الواقعة الضارة فما نوع مسؤولية المدين في هذه الحالة اذا تم فسخ العقد؛ ولذلك نقسم بحثنا على ثلاثة مباحث وعلى النحو التالي:

المبحث الاول: انواع التعويضات بعد الفسخ القضائي بحسب مصدرها.

المبحث الثاني: الخلاف في اصل جواز التعويض المصاحب للفسخ القضائي وفي اساسه.

المبحث الثالث: الرأي الذي نؤيده لتأصيل الالتزام بالتعويض المصاحب للفسخ القضائي.

## المبحث الاول: انواع التعويضات بعد الفسخ القضائي بحسب مصدرها

هناك انواع رئيسة ثلاثة من التعويض بحسب مصدر هذا التعويض، في المرحلة التالية للفسخ القضائي، النوع الاول منها هو التعويض الذي يحكم به اذا استحال الرد العيني، ولذلك نطلق عليه تعبير (التعويض عن استحالة الرد العيني). وهناك تعويض من المحتمل ان ينشأ اذا اخلّ احد المتعاقدين بالتزاماته اثناء المرحلة التالية للفسخ القضائي، كما لو أخلّ بالتزامه بالرد بأن نفذه متأخرا او على نحو معيب ونطلق عليه تسمية (التعبير عن الاخلال بتنفيذ الالتزام بالرد)، اما النوع الثالث فهو التعويض الذي يصاحب الفسخ، متى ما كان لهذا التعويض مقتضى، وهو الذي عبر عنه المشرع بـ"الفسخ مع التعويض".

وهو تعويض عن الضرر الناشئ عن الاخلال الذي أدى الى الفسخ، ونطلق عليه تعبير (التعويض المصاحب للفسخ)، ولذلك نقسم موضوعنا على ثلاثة مطالب وعلى النحو التالي:

المطلب الاول: التعويض عن استحالة الرد العيني.

المطلب الثاني: التعويض عن الاخلال بتنفيذ الالتزام بالرد.

المطلب الثالث: التعويض المصاحب للفسخ.

**المطلب الاول: التعويض عن استحالة الرد العيني.**

نصت المادة ١٨٠ من القانون المدني العراقي على انه، "اذا فُسخ عقد المعاوضة الوارد على الاعيان المالية او انفسخ، سقط الالتزام الذي كان مترتبا عليه، فلا يلزم تسليم البدل الذي وجب بالعقد، وان كان قد سلم يسترد. فاذا استحال رده يحكم بالضمان". كما نصت المادة ١٦٠ من القانون المدني المصري على انه "اذا فسخ العقد، أعيد المتعاقدان الى الحالة التي كانا عليها قبل العقد، فإذا استحال ذلك جاز الحكم بالتعويض".

والمقصود بالضمان في المادة ١٨٠ من القانون المدني العراقي، هو التعويض عن استحالة الرد، كما لو استحال الرد بأن كان الشيء المعين بذاته قد هلك في يد القابض او كان قد استهلكه، فيحكم لصاحبه بالتعويض[٢]. وقد تنشأ الاستحالة من انتقال الشيء الى خلف خاص يمكنه التمسك بأحد اسباب كسب الحق.

وهذا التعويض، لكونه يستعاض به عن الرد العيني الذي استحال، فإنه ليس التزاما بدليا[٣]، او التزاما تخييريا[٤]، وانما هو الالتزام الاصلي ذاته سواء نفذ عينا او بطريق التعويض. والذي تغير هو محل الالتزام، فبعد ان كان عينا اصبح تعويضا، فتبقى الضمانات التي كانت تكفل التنفيذ العيني كافلة للتعويض[٥]،

---

٢- منير القاضي، ملتقى البحرين، الشرح الموجز للقانون المدني العراقي، المجلد الأول، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٥٢،١٩٥١ م، ص٢٨٩، انظر كذلك د. عبد المجيد الحكيم، الموجز في شرح القانون المدني، ج١، مصادر الالتزام، المكتبة القانونية، بغداد، ١٩٧٧م.، ص ٤٣٨.

٣- يكون الالتزام بدليا اذا كان محل التزام المدين شيئا واحدا ولكنه يستطيع ان يفي بشيء اخر بدلا من محل التزامه الاصلي وان يجبر الدائن على قبول هذا الشيء، د. عبد المجيد الحكيم، الموجز في شرح القانون المدني، ج٢، أحكام الالتزام المكتبة القانونية، بغداد، ١٩٧٧م، ص٢١٠. وقد نصت المادة ٣٠٢ من القانون المدني العراقي على ما يلي "١- يكون الالتزام بدليا اذا لم يكن محله الا شيئا واحدا ولكن تبرأ ذمة المدين اذا أدى بدلا منه شيئا أخر.٢- والأصل لا البدل هو وحده محل الالتزام وهو الذي يحدد طبيعته." انظر المادة ٢٧٨ من القانون المدني المصري المطابقة لها.

٤- يكون الالتزام تخييريا اذا كان هناك شيآن او اكثر يصلح اي منهما ان يكون محلا للوفاء بحيث انه اذا أدى المدين واحدا منها برئت ذمته والخيار في تعيين الشيء الذي يتم به الوفاء قد يكون للدائن وقد يكون للمدين فإذا باع شخص داره او سيارته فمحل التزامه هنا اما الدار او السيارة وليس الدار والسيارة. ويستطيع الوفاء بأي شاء منهما اذا كان الاختيار له كما ان الدائن يستطيع ان يختار أيا شاء منهما اذا كان له الاختيار. د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، الجزء الثاني، المصدر السابق، ص٢٠٠. د. عزيز كاظم جبر، الخيارات القانونية واثرها في العقود المدنية مقارنة بالفقه الاسلامي. دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، القاهرة، ٢٠١١، ص٨٧ وما بعدها. وقد نصت المادة ٢٩٨ في فقرتها الاولى على ما يلي "يصح ان يكون محل الالتزام احد اشياء قيمية او مثلية من اجناس مختلفة ويكون الخيار في تعيينه للمدين او للدائن" وتقابلها المادة ٢٧٥ من القانون المدني المصري.

٥- د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الجزء الثاني، نظرية الالتزام بوجه عام، الاثبات – اثار الالتزام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان ٢٠٠٩، ص٨٢٣. د. محمود جمال الدين زكي، مشكلات المسؤولية المدنية ج١ ازدواج او وحدة المسؤولية المدنية ومسألة الخيرة مطبعة جامعة القاهرة ١٩٧٨ م، ص١١.

ذلك لأن التنفيذ العيني للرد متى كان ممكنا، فليس للمدين ان يمتنع عنه مقتصرا على التقدم بتعويض، بل يجبر على التنفيذ العيني، وكذلك اذا تقدم المدين بالتنفيذ العيني، فليس للدائن ان يرفضه ويطلب التعويض مكانه. اما اذا لم يطلب الدائن التنفيذ العيني – مع انه ممكن – واقتصر على طلب التعويض، ولم يعرض المدين التنفيذ العيني، فإنه يستعاض عن التنفيذ العيني بالتعويض، ويقوم هذا على اساس اتفاق ضمني بين الدائن والمدين[٦]. ونرى من ذلك انه لا الدائن وحده ولا المدين وحده يستطيع ان يختار التعويض عوضا عن التنفيذ العيني، انما باتفاقهما معا.

فإذا استحال الرد العيني كما هو الفرض في المادة ١٨٠ من القانون المدني العراقي والمادة ١٦٠ من القانون المدني المصري، فإنه يستعاض عن التنفيذ العيني للرد بالتعويض بحكم القانون. فالالتزام هو هو لم يتغير، وانما استبدل بمحله محل اخر باتفاق الطرفين او بحكم القانون، ولكن ليس لأحدهما بإرادته وحده ان يختار التعويض بدلا من التنفيذ العيني.

وبناءً على ذلك، نقول ان الاساس القانوني للتعويض عن استحالة الرد العيني، هو ذات الاساس القانوني للالتزام بالرد، حيث يذهب الجانب السائد في الفقه المدني الى ان اساس هذا الالتزام هو قاعدة رد غير المستحق[٧]، بينما يذهب بعض الفقه الى ان اساسه النص القانوني الذي قرره[٨] مستنداً الى واقعة الفسخ القضائي، والباحث يؤيد هذا الرأي الأخير. اما اساس التحول من الرد العيني الى التعويض، فهو حكم القانون الذي نص عليه في المادة ١٨٠ من القانون المدني العراقي والمادة ١٦٠ من القانون المدني المصري، المعلل باستحالة الرد العيني أيا كان سبب هذه الاستحالة[٩].

### المطلب الثاني: التعويض عن الاخلال بتنفيذ الالتزام بالرد

ان الالتزامين الاساسيين بعد الفسخ القضائي للعقد، هما الالتزام بالرد والالتزام بالتعويض ان كان له مقتضى، وذلك لإعادة الحال الى ما كان عليه قبل التعاقد. وكأي التزام، فان المدين به يمكن ان يخل بتنفيذه. وصور الاخلال هذه متنوعة، فاذا كان محل الرد مبلغاً من النقود – مثال ذلك البائع بعد الفسخ، مدين برد الثمن الذي قبضه — فإن المدين قد يتأخر في رده، مما يترتب عليه استحقاق الفوائد

---

٦- د. السنهوري، الوسيط، الجزء الثاني، المصدر السابق، ص٧٦٢.

٧- د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج١، نظرية الالتزام بوجه عام — مصادر الالتزام، الطبعة الثالثة الجديدة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت — لبنان، ٢٠٠٩م، ص ٨٠٤. وبنفس المعنى د. عبد المجيد الحكيم، عبد الباقي البكري، محمد طه البشير، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، ج١ في مصادر الالتزام، الجمهورية العراقية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ١٩٨٠م. ص ١٨٤. د. عبد الحميد الشواربي، فسخ العقد في ضوء الفقه والقضاء، منشأة المعارف بالإسكندرية، ط٢ بلا سنة طبع، ص ٥٥. د. جلال محمد ابراهيم، مصادر الالتزام، ط٣، دار النهضة العربية، ٢٠١١م، ص ٢٧٦.

٨- استاذنا الدكتور عباس علي محمد الحسيني، رجعية العقد عند فسخه — بحث مقارن بين الفقه الاسلامي والقانون المدني. مجلة رسالة الحقوق، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية القانون جامعة كربلاء. س٤، ع١، ٢٠١٢ م، ص٣٧. وانظر بهذا المعنى د. مصطفى عبد السيد الجارحي، فسخ العقد، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونية والاقتصادية تصدر عن اساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العدد السادس والخمسون، ١٩٨٦، مطبعة جامعة القاهرة، ١٩٨٨ م، ص١٢٨.

٩- قارن مع د. مصطفى عبد السيد الجارحي، فسخ العقد، مصدر سابق ص١٢٩.

التأخيرية على سبيل التعويض القانوني، وبالشروط التي حددتها المادة ١٧١ من القانون المدني العراقي[١٠]، وتقابلها المادة ٢٢٦ من القانون المدني المصري[١١]. كما يمكن ان يتأخر المدين بمبلغ التعويض عن استحالة الرد – الذي تناولناه في المطلب السابق – في دفع هذا المبلغ، مما يترتب عليه كذلك تحمله بفوائد عن هذا التأخير على النحو الذي بيناه انفا. ويكون استحقاق هذه الفوائد من تاريخ المطالبة القضائية. وذات الحكم يصدق على التأخر في تنفيذ الالتزام بالتعويض عن الضرر الذي لحق الدائن.

واذا كان محل الرد شيئا معينا، ولكن المدين بالرد قد الحق به ضرراً أنقص من قيمته المالية، كالعيب المؤثر في المبيع الذي يحصل عند المشتري بعد الفسخ وقبل الرد، فانه من قبيل الهلاك الجزئي الذي يستوجب التعويض عنه. وهذا التعويض يختلف عن التعويض عن الهلاك الجزئي او العيب الناشئ قبل الفسخ، والذي يشمله النوع الثالث من التعويض(التعويض المصاحب للفسخ) وهذا النوع الاخير من التعويض – متى طالب الدائن به – يشمله الحكم بالفسخ ضمن فقرة التعويض. اما الاول (التعويض عن الاخلال بالرد)، فهو تعويض جديد يستوجب مطالبة قضائية جديدة اذا لم يسلّم به المدين، لأنه غير مشمول ضمن الحكم الاصلي كما سبقت الاشارة الى ذلك. ومن صور هذا التعويض، التأخير في رد الثمار التي حكم بردها او تلف بعضها بتقصير المدين او تعديه، فهذه كلها صور تنشأ بعد الحكم بالفسخ يجمعها عنوان واحد هو: التعويض عن الاخلال في تنفيذ الالتزام بالرد.

وهذا التعويض ينشأ بعد الفسخ القضائي واثناء الفترة التالية له. وحيث ان الالتزامات الناشئة في المرحلة التالية للفسخ القضائي ليست التزامات عقدية، لكون العقد قد زال بالفسخ، فان المسؤولية عن هذا التعويض اساسها الاخلال بالتزام قانوني، هو الالتزام بتنفيذ مضمون الحكم القضائي كما هو ودون تأخير اي انها مسؤولية تقصيرية [١٢]، ونكتفي بهذا القدر عن هذا النوع من التعويض واساسه، لأنه يخضع بوجه عام للقواعد العامة في التعويض عن الاخلال في تنفيذ الالتزام او التأخير فيه.

### المطلب الثالث: التعويض المصاحب للفسخ

والكلام في هذا النوع من التعويض، هو عمدة الكلام في التعويض في المرحلة التالية للفسخ القضائي، لما يثيره الموضوع من خلاف في الفقه انسحب الى احكام القضاء، كما سيتضح خلال البحث.

---

١٠- نصت المادة ١٧١ من القانون المدني العراقي على انه "اذا كان محل الالتزام مبلغا من النقود وكان معلوم المقدار وقت نشوء الالتزام وتأخر المدين في الوفاء به، كان ملزما ان يدفع للدائن على سبيل التعويض عن التأخير، فوائد قانونية قدرها اربعة في المائة في المسائل المدنية وخمسة في المائة في المسائل التجارية. وتسري هذه الفوائد من تاريخ المطالبة القضائية بها ان لم يحدد الاتفاق او العرف التجاري تاريخا اخر لسريانها وهذا كله ما لم ينص القانون على غيره"

١١- وهي موافقة للمادة ١٧١ من القانون المدني العراقي فيما عدا ان القانون المدني العراقي يشترط ان يكون مقدار المبلغ معلوم وقت نشوء الالتزام، بينما القانون المدني المصري يشترط معلومية مقدار المبلغ عند المطالبة. انظر للتفصيل، د. السنهوري، الوسيط، الجزء الثاني، مصدر سابق ص٨٨٣ وما بعدها.

١٢- تكون المسؤولية تقصيرية حيثما تنتفي الرابطة العقدية بين المسؤول والمضرور. انظر د. سليمان مرقس، الوافي في شرح القانون المدني – ٢ – في الالتزامات، المجلد الثاني، في الفعل الضار والمسؤولية المدنية، القسم الاول في الاحكام العامة، ١٩٨٨م، ص١٢.

فقد تناولت المادة ١٧٧ من القانون المدني العراقي في فقرتها الاولى هذا النوع من التعويض، بالقول "... جاز للعاقد الاخر بعد الاعذار، ان يطلب الفسخ مع التعويض ان كان له مقتض" كما نصت المادة ١٥٧ من القانون المدني المصري في فقرتها الاولى بالقول "... جاز للمتعاقد الاخر بعد اعذاره المدين ان يطالب بتنفيذ العقد او بفسخه، مع التعويض في الحالتين ان كان له مقتض" وقد اطلقنا على هذا التعويض (التعويض المصاحب للفسخ)، لأن عبارة النص القانوني ذاته قالت الفسخ مع التعويض (ومع تفيد المصاحبة).

وقد سبق القول بأن الفسخ القضائي لا يكون الا اذا كان هناك اخلال في تنفيذ الالتزام العقدي من احد الاطراف (المدين)، مما يسوغ للدائن طلب الفسخ. وهذا الاخلال اذا كان شرطا لإجابة طلب الفسخ من لدن القضاء، فانه يمكن ان يكون في ذات الوقت مصدرا للالتزام بالتعويض اذا تسبب في ضرر للدائن.

فالإخلال في تنفيذ الالتزام العقدي (بما في ذلك التأخير في التنفيذ او التنفيذ المعيب) يمكن ان تترتب عليه نتيجتان: الاولى حق الدائن في طلب الفسخ، والثانية حقه في التعويض. والاولى يمكن ان تتحقق سواء أكان هناك ضرر لحق الدائن بسبب الاخلال، او لم يكن هناك ضرر، اما النتيجة الثانية ونعني بها الحق في التعويض، فتتوقف على حصول الضرر بسبب الاخلال مباشرة. كما ان التعويض، يمكن ان يكون في حال طلب التنفيذ العيني وفي حال طلب الفسخ اذا كان له مقتضى. والنص المصري صريح في ذلك. والنص العراقي يفيد ذات المعنى، لان امكان طلب التنفيذ العيني مفهوم ضمنا لأنه الاصل كونه الغاية من التعاقد وان المادة ١٧٧ نصت على جواز طلب الفسخ وليس على وجوبه، فيجوز ان يطلب العاقد اجبار العاقد الاخر على تنفيذ التزامه بدلا من فسخ العقد[١٣].

ولذلك فان الفسخ والتعويض امران مختلفان، وكل منهما أعم من الاخر من وجه، فالفسخ يجوز في حال اخلال العاقد الاخر، سواء تسبب الاخلال في ضرر ام لم يتسبب، فيما التعويض يستوجب حصول الضرر بسبب الاخلال. والتعويض ممكن في حال طلب التنفيذ العيني، وفي حال طلب فسخ العقد، وهو أعم من الفسخ الذي هو احد الخيارين من تنفيذ عيني او فسخ.

ولا تقضي المحكمة بالتعويض من تلقاء ذاتها، وانما يجب ان يطلبه المدعي في دعوى الفسخ ولا تلزم المحكمة ان تنبهه الى حقوقه[١٤] "ولذلك يلاحظ انه لا تلازم بين الحكم بالفسخ وبين الحكم بالتعويضات، فقد يحكم القاضي بالتنفيذ وبالتعويضات، وقد يحكم بالفسخ مع التعويض، فالحكم بالتعويض مستقل عن الفسخ ويخضع لقواعد خاصة به."[١٥]

١٣- د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، الجزء الاول، مصدر سابق ص٤٢٧.
١٤- انظر في ذلك د. مصطفى الجارحي، مصدر سابق ص١٢٩ والمصادر التي اشار اليها.
١٥- د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة لالتزام، ج٢، مصادر الالتزام، مكتبة نهضة مصر، ١٩٥٤م، ص٣٦٩.

ومن هنا تظهر عدم دقة وصف هذا التعويض بأنه تعويض عن الاضرار المترتبة على فسخ العقد، او انه تعويض ما اصاب الدائن من ضرر بسبب الفسخ[١٦]، وذلك لأسباب عدة: منها ان الفسخ في نظر الفقه نوع من التعويض[١٧] على الدائن طالب الفسخ بتخليصه من التزامه العقدي تجاه متعاقد مخل بالتنفيذ. كما ان الدائن هو طالب الفسخ، ولا يعقل ان الدائن يطلب ما يضر به نفسه، بل بالعكس هو يسعى للتخلص من ضرر العقد الذي حصل الاخلال فيه. والفسخ القضائي من انشاء القضاء، ولا يصنع القضاء ما يفاقم من ضرر الافراد الذين يلجؤون اليه. كما ان التعويض يصاحب الفسخ، فلا يكون الفسخ سببا له لان المفروض في السبب ان يسبق المسبب، لا ان يصاحبه في الحصول. ثم ان الفسخ نوع من الجزاء المدني، ولذلك يشترطه المتعاقدان في بعض الحالات (المادة ١٧٨ من القانون المدني العراقي والمادة ١٥٨ من القانون المدني المصري) عند عدم الوفاء بالالتزامات وعدم الوفاء ضرر، فلا يتصور ان يكون جزاؤه (وهو هنا الفسخ) مزيد من الضرر. يضاف الى ذلك فإن القاضي اذا لم يقتنع بفسخ العقد وابقى عليه، فإنه يمكن ان يحكم بالتعويض مع التنفيذ العيني، وقد سبقت الاشارة الى ذلك، ويكون التعويض هنا عن ضرر الاخلال نفسه، الذي كان يمكن ان يتسبب في الفسخ، كما لا يكون الحكم بالتعويض ملازما للحكم بالفسخ، فقد يكون الفسخ بلا تعويض، مما يدل على ان التعويض ليس عن فسخ العقد، والا لكان ملازما له وانما التعويض عن الاخلال الذي تسبب بالفسخ، اذا نتج عنه ضرر لَحِقَ الدائن.

ولذلك فإننا نؤيد القول بأن هذا التعويض، انما هو عن الضرر الذي اصاب الدائن من عدم تنفيذ المدين لالتزامه، فيحكم القاضي بتعويضات تكميلية لتعويض الضرر الذي اصاب الدائن بسبب عدم التنفيذ[١٨].

## المبحث الثاني: الخلاف في اصل جواز التعويض المصاحب للفسخ القضائي وفي مصدره.

هنالك خلاف في استحقاق التعويض الى جانب الحكم بفسخ العقد منشؤه عدُّ الفسخ نوعاً من انواع الجزاء او التعويض بالنسبة للدائن يمكن الاقتصار عليه فلا تعود هنالك حاجة الى تعويض مصاحب له. ولذلك وجدت تشريعات وآراء فقهية تقول بعدم الحكم للمتعاقد طالب الفسخ بالتعويض، ثم ان

---

١٦- د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، الجزء الاول، مصدر سابق ص٤٣٨. د. غني حسون طه، الوجيز في النظرية العامة للالتزام، الكتاب الاول، مصادر الالتزام، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، مطبعة المعارف – بغداد، ١٩٧١م، ص٣٩٣. د. عصمت عبد المجيد بكر، مصادر الالتزام في القانون المدني، دراسة مقارنة، ط١، المكتبة القانونية – بغداد، ٢٠٠٧ م، ص٢٣٣. حيث يصفون التعويض بهذا الوصف.

١٧- د. عبد الحي حجازي النظرية العامة للالتزام، الجزء الثاني، مصدر سابق ص٣٦٩، حيث يقول "قد لا يكفي الحكم بالفسخ لتعويض الدائن اذا كان قد اصاب الدائن ضرر من عدم تنفيذ المدين لالتزامه" فالفسخ هنا تعويض بهذا المعنى.

١٨- د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، الجزء الثاني، مصدر سابق ص٣٦٩. او ما يعبر عنه البعض بحق بالقول ان التعويض هنا "جزاء يفرض على المدين بسبب خطئه الذي تسبب عنه فسخ العقد" استاذنا الدكتور عباس علي محمد الحسيني، رجعية العقد عند فسخه، مصدر سابق، ص٤٢.

الاتجاه الذي يجيز التعويض اضافة للفسخ اذا تحققت شروط استحقاقه، لا يُرجع مصدر هذا التعويض (او كما يقال غالبا اساس هذا التعويض) الى نوع واحد من نوعي المسؤولية المدنية. فتذهب اكثرية الفقهاء الى القول بأن مصدر التعويض هو المسؤولية التقصيرية لزوال العقد بأثر رجعي بفسخه، بينما تقول اقلية قليلة جدا من الفقهاء بان مسؤولية المدين عقدية، دون ان تقدم تعليلا لذلك. ولهذا نقسم هذا المبحث على مطالب ثلاثة وعلى النحو التالي:

المطلب الاول: الخلاف في أصل جواز التعويض المصاحب للفسخ القضائي.

المطلب الثاني: الاتجاه الذي يذهب الى ان مسؤولية المدين بعد الفسخ تقصيرية.

المطلب الثالث: الاتجاه الذي يذهب الى ان مسؤولية المدين بعد الفسخ عقدية.

## المطلب الاول: الخلاف في اصل جواز التعويض المصاحب للفسخ القضائي

لاحظنا ان الفقه ينظر الى الفسخ بعدّهِ جزاءً، قد يتمسك به احد المتعاقدين عندما يتخلف الاخر عن تنفيذ التزامه، وهذا واضح ايضا من التعريفات التي يسوقها الفقه لمصطلح الفسخ[١٩]. بينما يذهب جانب آخر من الفقه بعد ان يشير الى عدم اجتماع الفسخ مع التعويض في بعض القوانين المدنية[٢٠]، الى ان مثل هذا النظام "الذي يقضي بعدم امكان الجمع بين الفسخ والتعويض نظام منطقي وعادل"[٢١]، ويبين ذلك بأن مثل هذا النظام منطقي؛ لأن الفسخ وسيلة ضمان للدائن وهو وسيلة جزاء كذلك فلا يجوز ان نسمح للدائن ان يستعمل هاتين الوسيلتين مرتين، مرة بالفسخ واخرى بالتعويض. فالفسخ يمثل تعويضا كافيا للدائن عما لحقه من ضرر جراء عدم تنفيذ المدين لالتزامه او الاخلال فيه. هذا فضلا عن ان الفسخ بإرجاعه الحال الى ما قبل التعاقد، لا يلائم مطلقا تعويض الدائن عما فاته من ربح وما لحقه من خسارة. اما انه نظام عادل فلأنه يعطي الدائن الخيار بين فسخ العقد دون تعويض اضافي، وبين الابقاء على العقد واستحقاق التعويضات. وهذا يكفي لإعادة التوازن المادي بين المتعاقدين.[٢٢]

غير ان امكان اجتماع التعويض مع الفسخ امر مسلم به، بعد ان نُصَّ عليه في المواد ١٧٧ — ١ من القانون المدني العراقي و ١٥٧ — ١ من القانون المدني المصري و ١١٨٤ من القانون المدني الفرنسي، كما انه محل اتفاق الفقه واقضية المحاكم في ظل القوانين المذكورة انفا، مما لا يحتاج الى التدليل عليه.

---

١٩- د. حمدي عبد الرحمن،الوسيط في النظرية العامة للالتزامات، الكتاب الاول، المصادر الارادية للالتزام، ١- العقد والارادة المنفردة، ط٢، دار النهضة العربية، ٢٠١٠م، ص٥٩٣.

٢٠- يذكر د. حسن علي الذنون ان القانون المدني الالماني المعمول به ابتداءً من سنة ١٩٠٠ وقانون الالتزامات السويسري كمثال على ذلك. انظر في ذلك د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للفسخ في الفقه الاسلامي والقانون المدني، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه من جامعة فؤاد الاول، مطبعة نهضة مصر، ١٩٤٦م، ص١٩ — ص ٢١. والذي يهمنا هو فكرة عدم اجتماع الفسخ مع التعويض بغض النظر عن القانون الذي تبناها.

٢١- د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للفسخ، المصدر سابق ص٢٦٤.

٢٢- د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للفسخ، المصدر السابق، ص٢٦٤.

واما عن التعويض المصاحب للفسخ في ضوء احكام الفقه الاسلامي، فإن البعض يذهب الى ان الشريعة الاسلامية لا تجيز مطلقا الجمع بين التعويض والفسخ، وذلك لان التعويض مكون من عنصرين عنصر سالب يتمثل فيما فات الدائن من ربح وعنصر موجب وهو ما لحقه من خسارة، والشريعة الاسلامية لا تجيز تعويض الدائن في كلتا الحالتين. اما الربح الفائت فلانه لم يثبت في ذمته ثبوتا ماديا قاطعا فهو على هذا ربا او شبهة ربا يحرمها الشرع الاسلامي. واما ما لحقه من خسارة فلان الفسخ بحد ذاته جزاء كاف لتعويضه عنها، ولان السنة النبوية نصت صراحة على ان (الخراج بالضمان)[٢٣].

ولا يجد الباحث، في أقوال فقهاء المسلمين ذكر للتعويض عن الربح الفائت او الخسارة اللاحقة بعد فسخ العقد، اذ يلتزم البائع برد المبيع والمشتري برد الثمن.

واذا حصل اخلال في ضمان الاستحقاق او ضمان العيب كما لو استحق المبيع، فإن البائع يكون قد "أخلّ بالتزامه ولم يحقق الغاية المقصودة والضمان يكون بفسخ البيع ولا يعوض المشتري بأكثر من رد الثمن اليه، فلا يعوض عن خسارة تحملها او عن ربح فاته لان نظرية الضرر الواجب التعويض عنه في الفقه الاسلامي لا تتسع لمثل هذا التعويض"[٢٤].

وقد نجد فيما ذهب اليه احد فقهاء المسلمين في العصر الحديث[٢٥]، ما يمكن عدّهُ تعليلا لموقف الفقه الاسلامي من التعويض المصاحب للفسخ والذي ذكرناه انفا، فهذا الفقيه يرى ان المفهوم الاسلامي للتداول انه يعني عملية تطوير الطبيعة الى شكل افضل بالنسبة الى حاجات الانسان. ولذلك فالتداول بمعناه المادي نوع من عمليات الانتاج حيث تضاف قيمة او منفعة جديدة بنقل الثروات من مكان الى اخر واعدادها لتكون في متناول المستهلكين، خلافا للمعنى القانوني للتداول والذي هو نقل الحقوق او الملكية من فرد لأخر[٢٦]. ولذلك فإن الفوائد او الارباح التي يجنيها البائع، انما هي نتيجة العمل الانتاجي الذي يمارسه وليس لمجرد العملية القانونية الناقلة للحقوق. اما ما انتشر في الازمنة الحديثة من تكرار العمليات القانونية على السلعة للحصول على الفوائد دون اضافة قيمة اليها بتداولها ماديا، فإنه لا يتماشى مع المفهوم الاسلامي عن التداول[٢٧]. وهذا يفسر لنا مدلول بعض النصوص الاسلامية التشريعية، ذلك لان التجارة في نظر الاسلام نوع من الانتاج والعمل المثمر ومكاسبها انما هي في الاصل نتيجة لذلك، لا للعملية في نطاقها القانوني فحسب[٢٨].

وينقل هذا الفقيه مضمون رأي عدد كثير من الفقهاء بمن فيهم الشافعي فيقول: "ان التاجر اذا اشترى حنطة مثلا ولم يقبضها لا يسمح له ان يربح فيها عن طريق بيعها بثمن اكبر. وانما يجوز له ذلك

---

٢٣- د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للفسخ، المصدر السابق، ص٢٧٣.

٢٤- د. عبد الرزاق السنهوري، مصادر الحق في الفقه الاسلامي، دراسة مقارنه بالفقه الغربي، ج٦، المجمع العلمي العربي الاسلامي، منشورات محمد الداية، بيروت – لبنان بلا سنة طبع، ص١٤٠.

٢٥- السيد محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ص٦٤٣ وما بعدها.

٢٦- السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق ص٦٤٣ – ص٦٤٤.

٢٧- السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق ص٦٤٦.

٢٨- السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق ص٦٤٧.

بعد قبضها، مع ان عملية النقل القانونية تتم في الفقه الاسلامي بنفس العقد ولا تتوقف على أي عمل ايجابي بعده. فالتاجر يملك الحنطة بعد العقد وان لم يقبضها، ولكنه بالرغم من ذلك لا يسمح له بالإتجار بها والحصول على ربح ما لم يقبض المال حرصا على ربط الارباح التجارية بعمل، واخراج التجارة عن كونها مجرد عمل قانوني يدر ربحا"[٢٩].

"وفي خبر علي بن جعفر انه سأل الامام موسى بن جعفر -عليه السلام- عن الرجل يشتري الطعام أيصلح بيعه قبل ان يقبضه؟ قال -عليه السلام-: اذا ربح لم يصلح حتى يقبض وان كان تولية —اي باعه بنفس الثمن الذي اشتراه به بدون ربح- فلا بأس"[٣٠].

وقال الامام الشافعي بمنع بيع مالم يقبض في سائر المبيعات[٣١].

وعن امير المؤمنين علي -عليه السلام-: "من اشترى طعاما او علفا الى اجل فإن لم يجد شرطه واخذ ورقا فلا يأخذ الا رأس ماله فلا يَظلمون ولا يُظلمون"[٣٢].

ويستدل هذا الفقيه من هذا الحديث وامثاله ان هذه النصوص "تستهدف بالنهي الوارد فيها منع المشتري من بيع ما اشتراه سلفا قبل قبضه وبعد حلول اجله بثمن اكبر. واما اذا كانت النصوص تريد بيان ما للمشتري المطالبة به اذا فسخ العقد استنادا الى حقه في الخيار، نتيجة لعدم تسليم البائع له السلعة في الوقت المحدد، فيكون معنى النهي فيها ان المشتري اذا لم يتسلم السلعة التي اشتراها سلفا في الوقت المحدد، وفسخ العقد فليس له الا استرجاع نفس الثمن الذي سلمه للبائع سابقا."[٣٣].

وعليه فإن فسخ العقد دون تنفيذ لا يعطي البائع الحق في ربح فائت لأنه لم يضف قيمه مادية الى محل العقد كون الفسخ هو اعادة الحال الى اصله.

### المطلب الثاني: الاتجاه الذي يذهب الى ان مسؤولية المدين بعد الفسخ تقصيرية

وهذا هو الاتجاه الذي يحظى بقبول الاكثرية الساحقة من فقهاء القانون المدني في مصر[٣٤]، وبعض الفقه في العراق[٣٥] ذلك ان العقد بعد ان فسخ لا يصلح ان يكون اساسا للتعويض، يقول اصحاب هذا

---

٢٩- السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق ص٦٤٨.

٣٠- وسائل الشيعة للحر العاملي محمد ابن الحسن، ج١٢، ص٣٨٩، نقلا عن السيد محمد باقر الصدر، مصدر سابق ص٦٤٨.

٣١- الامام الشافعي، الام، ج٣، ص٦٩، والى ذلك ذهب الفقهاء الأحناف (الفقه على المذاهب الاربعة عبد الرحمن الجزيري الجزء الثاني ص٢٢٤.) المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي، الجزء الثالث ص٥٩. وقال ابن قدامة من الحنابلة "اما بيع المسلم فيه قبل قبضه فلا نعلم في تحريمه خلافا" ابن قدامة، المغني، الجزء الرابع، ص٢٧٠، نقلا عن السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق ص٦٤٨.

٣٢- وسائل الشيعة، الجزء ١٣، ص٧٦، نقلا عن السيد محمد باقر الصدر، المصدر السابق، ص٦٤٨.

٣٣- السيد محمد باقر الصدر، مصدر سابق، ص٦٥٠ هامش (١) و (٢).

٣٤- د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط،ج١،مصدر سابق، ص٨٠٥. د. سليمان مرقس، في الفعل الضار مصدر سابق، ص٤٦. د. عبد المنعم فرج الصدة، مصادر الالتزام، ١٩٦٠م، ص٤٠٧. د. عصام انور سليم، الوجيز في عقد الايجار، منشأة المعارف بالإسكندرية ٢٠٠٦م، ص٤٩٥. د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق، ص٢٧٦. د. مصطفى محمد الجمال، القانون المدني في ثوبه الاسلامي، مصادر الالتزام، ط١، الفتح للطباعة والنشر، الاسكندرية، بلا سنة طبع، ص٤٩٤. د. مصطفى الجارحي، مصدر سابق ص١٣٠. د. المحمدي احمد ابو عيسى، انحلال الرابطة العقدية في القانون المدني المصري، دار النهضة العربية، القاهرة،

الاتجاه، وانما اساس التعويض هو خطأ المدين ويعتبر العقد هنا واقعة مادية لا عملا قانونيا اما العاقد الذي لم يقم بتنفيذ التزامه فليس له ان يطالب بالتعويض. بينما لو كان ما يطلبه الدائن هو تنفيذ العقد لا فسخه جاز الحكم له بالتعويض على اساس المسؤولية العقدية ذلك لان العقد في هذه الحالة بقي قائما ولم يفسخ[٣٦].

وتقول المذكرة الايضاحية للمشروع التمهيدي للقانون المدني المصري: "ولا يكون التعاقد ذاته في حالة الفسخ اساس للالتزام بالتعويض، اذ هو ينعدم انعداما يستند اثره بفعل الفسخ وانما يكون مصدر الالتزام في هذه الحالة خطأ المدين او تقصيره"[٣٧].

كما يذهب البعض الى حد القول "وكما ان المسؤولية العقدية تبدأ بقيام العقد ولا وجود لها قبل ابرامه فإنها تنقضي كذلك بانقضاء العقد ولا بقاء لها بعد زواله. ولهذا الحكم وضوح البديهية لان المسؤولية العقدية كما قدمنا جزاء الاخلال بالتزام عقدي ومتى زال العقد وانقضت الالتزامات الناشئة عنه فعلى ما تتأسس المسؤولية العقدية؟"[٣٨]، وهو ما تذهب اليه محكمة النقض المصرية[٣٩].

ولنا على هذا الرأي الذي يؤسس التعويض المصاحب للفسخ على اساس قيام المسؤولية التقصيرية، الملاحظات التالية:

١. اذا استخدمنا طريقة اصحاب هذا الاتجاه في التحليل ذاتها فان الاثر الجوهري للفسخ هو زوال العقد بأثر رجعي حتى ان بعض الفقه يقول ان العقد يصبح كأن لم يكن[٤٠]، ومقتضى هذا القول (صيرورة العقد كأن لم يكن) ان الالتزامات التي ترتبت عليه هي الاخرى اصبحت وكأنها لم توجد. وعلى حد تعبير المادة ١٨٠ من القانون المدني العراقي (سقط الالتزام الذي كان مترتبا عليه). فإذا كان هذا هو مقتضى الاثر الرجعي، فكيف يمكن الكلام عن اخلال من المتعاقد بالتزامات اصبحت كأن لم تكن، بل اكثر من ذلك ان ما نفذ منها يجب الرجوع فيه واعادة الحال الى اصلها قبل التعاقد؟

---

٢٠٠٤، ص٩٣. ياسر احمد كامل الصيرفي، الاثر الرجعي للفسخ في العقود المستمرة، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونية والاقتصادية. تصدر عن اساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العدد ٧١، ٢٠٠١م، ص١٧٥. د. محمد حسن عبد الرحمن، مصادر الالتزام، دراسة مقارنة، ط١، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧، ص٣٦١.

٣٥- د. كمال قاسم ثروت الونداوي،شرح أحكام عقد البيع، ط١، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، ١٩٧٣م، ص ٣٠٦ هامش رقم ١.

٣٦- د. السنهوري، الوسيط، ج١، مصدر سابق ص٨٠٥ – ص ٨٠٦.

٣٧- مجموعة الاعمال التحضيرية للقانون المدني المصري، ج٢، مطبعة دار الكتاب العربي، بلا سنة طبع. ص٣٢٧.

٣٨- د. محمود جمال الدين زكي، مشكلات المسؤولية المدنية،مصدر سابق، ص١٦١، والمصادر الفرنسية التي اشار اليها في الهامش رقم (١) من الصفحة نفسها.

٣٩- الطعن رقم ٥٨ لسنة ٤٤ قضائية في ١٩٧٨/١/١٩ اشار اليه د. مصطفى الجمّال مصدر سابق ص٤٩٤ هامش رقم (١).

٤٠- د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٢٧٥. د. توفيق حسن فرج، النظرية العامة للالتزام –نظرية العقد، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية ١٩٦٩م، ص٢٩٣.

ومعنى هذا الكلام ان الاخلال اصبح بلا موضوع؛ لان الالتزام المدعى الاخلال به قد صار بالفسخ كأن لم يكن، مما يعني ان الفسخ لا يؤدي فقط الى زوال العقد، وانما يؤدي كذلك الى جعل الالتزامات الناشئة عنه كأن لم تكن، ويجعل الكلام عن الاخلال بها بلا موضوع، اي ان الفسخ لا يؤدي فقط الى جعل المسؤولية العقدية بلا اساس، وانما يجعل اية مسؤولية اخرى عن عدم التنفيذ هي الاخرى بلا اساس.

٢. اذا رفعت الى القضاء دعوى طلب فسخ عقد بيع لإخلال البائع بالتسليم مثلاً وتضمنت طلب التعويض عن هذا الاخلال ايضا، وبعد ختام المرافعة[٤١]، ولم يبقَ ما يقال من اطراف الدعوى، واصبح القاضي امام لحظة اصدار حكمه بالفسخ مع التعويض، فاذا اقتنع القاضي بأن الاخلال الصادر من المدين يبرر الحكم بالفسخ فانه سيحكم به. واذا وجد ان الاخلال سبَّبَ ضررا للدائن فعليه الحكم بتعويضه في حدود طلبات الدائن. والسؤال: ان القاضي في هذه اللحظة يجد ان العقد ما زال قائما، وان هناك خطأً عقدياً وضررا وعلاقة سببية، الا ترى ان المسؤولية التي يجدها القاضي امامه هي مسؤولية عقدية إذ ان العقد لم يفسخ بعد؟ فالمفروض ان القاضي يحكم على وفق الوقائع والادلة المتحصلة بين يديه من مجريات الدعوى وليس عليه ان يتخيل ما يحصل بعد حكم لم يصدر بعد ويحكم على وفق ذلك، بل ليس له ان يرتب اثار حكمه بالفسخ قبل ان يصدر هذا الحكم اصلا، اذ ان اهدار العقد والحكم على اساس زواله فيما يخص التعويض يعني تطبيق اثر الحكم بالفسخ قبل ان يصدر هذا الحكم.

٣. واذا كان الاثر الرجعي للفسخ هو الذي حدا بالفقه الى القول بأن العقد يصير كأن لم يكن، ولا يصلح حينئذ ان يكون اساساً للتعويض ويكون لا مناص من تأسيس التعويض على المسؤولية التقصيرية لا العقدية، فما عسى ان يقول هذا الفقه في الاحوال التي لا يكون للفسخ فيها مثل هذا الاثر الرجعي كما هو الحال في فسخ العقود الزمنية على وفق الرأي السائد في الفقه والقضاء في العراق ومصر؟ لم نجد في الفقه تعليقا على هذه الحالة، والمفروض ان يتم الابقاء على العقد اساسا للمسؤولية عن الاخلال الذي ادى الى الفسخ وتكون المسؤولية لا محالة عقدية.

وقد ذهبت محكمة النقض المصرية الى ذلك في بعض احكامها فنقضت حكم محكمة استئناف القاهرة الذي قضى للمستأجر بتعويض عن عدم انتفاعه بالعين المؤجرة طيلة المدة السابقة على تنفيذ الحكم الصادر بطرده استنادا الى قواعد المسؤولية التقصيرية وجاء في حكم محكمة النقض: "من المقرر ان فسخ عقد الايجار اتفاقا او قضاءً –بعد البدء في تنفيذه– وخلافا للقواعد العامة، لا يكون له اثر رجعي اذ يعتبر العقد مفسوخا من وقت الاتفاق عليه او الحكم النهائي بفسخه، لان طبيعة العقود الزمنية ومنها عقد الايجار تستعصي على هذا الاثر ويبقى عقد الايجار بالنسبة للمدة التي انقضت من قبل قائما يحكم

٤١- انظر المادة ١٥٦ من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل.

العلاقة بين الطرفين في شأن ادعاء اي منهما قبل الاخر بعدم تنفيذ التزاماته الناشئة عن هذا العقد خلال تلك المدة... فلا يجوز الاخذ بأحكام المسؤولية التقصيرية في مقام العلاقة العقدية، لأنه في ذلك اهدار لنصوص العقد المتعلقة بالمسؤولية عن عدم تنفيذه مما يخل بالقوة الملزمة له."[٤٢]

ولذلك لا نؤيد هذا الاتجاه القائل بأن اساس التعويض المصاحب للفسخ هو المسؤولية التقصيرية ونرى ان حجته لا تنهض لتبريره.

**المطلب الثالث: الاتجاه الذي يذهب الى ان مسؤولية المدين بعد الفسخ عقدية**

رغم توافق الفقه المدني على القول بان مسؤولية المدين عن تعويض الضرر الذي لحق الدائن بسبب اخلال المدين بالتزاماته العقدية مما ادى الى الحكم بفسخ العقد، هي مسؤولية تقصيرية، فإنك تصادف اقوالا لبعض الفقهاء تبقي على مسؤولية المتعاقد المدين في هذه الحالة مسؤولية عقدية لا تقصيرية رغم زوال العقد بالفسخ، ولكن دون ان يقدم اصحاب هذا الاتجاه تفسيرا لكون المسؤولية عقدية رغم زوال العقد واثاره بأثر رجعي، حتى ليخال اليك وسط كثرة القائلين بأن المسؤولية تقصيرية، ان كلمة عقدية قد وردت سهوا عند اصحاب الرأي المخالف.

ويذهب البعض الى انه "اذا كان الفسخ هو جزاء خاص في العقود الصحيحة الملزمة للجانبين فإن هذا لا يمنع من قيام الجزاء العام وهو المسؤولية العقدية وجزاؤها تعويض المتعاقد الذي تضرر من الاخلال بالعقد ويمكن اجتماع الفسخ والمسؤولية العقدية في قضية واحدة"[٤٣].

وفي الفقه المصري من ذهب الى انه "قد لا يكفي الحكم بالفسخ لتعويض الدائن اذا كان قد اصاب هذا الدائن ضرراً من عدم تنفيذ المدين لالتزامه. عندئذ يكون للقاضي ان يحكم له بتعويضات تكميلية لتعويض الضرر الذي اصاب الدائن بسبب عدم التنفيذ. ويعتبر هذا الحكم تطبيقا للشروط العامة للمسؤولية التعاقدية"[٤٤] وهذا الاقتباس صريح في ان التعويض المصاحب للفسخ اساسه المسؤولية التعاقدية. غير ان صاحب هذا الرأي لم يوضح كيف يستقيم القول انه عند الفسخ تكون المسؤولية تعاقدية بينما العقد الى زوال.

وفي الفقه الفرنسي [٤٥] فإنه في ضوء المادة ١١٨٤ من القانون المدني الفرنسي هناك مجال لاجتماع التعويض مع الفسخ وقد قضت محكمة النقض الفرنسية بمثل هذا التعويض عن الاضرار[٤٦]. ويرى جانب

---

٤٢- نقض جلسة ١٩٨١/٢/١٠ مجموعة المكتب الفني، السنة ٣٢، رقم ٩١، ص٤٦٨ كما نقله د. ياسر كامل الصيرفي، الاثر الرجعي، مصدر سابق، ص١٨٤ – ص١٨٥.

٤٣- د. منذر عبد الحسين الفضل، الوسيط في شرح القانون المدني، مصادر الالتزامات واحكامها، ط١، دار الثقافة، عمان – الاردن، ٢٠١٢ م، ص٢٣٤.

٤٤- د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج٢، مصدر سابق ص٣٦٩.

٤٥- Geneviéve Viney, TRAITé DE DROIT CIVIL, sous la direction de Jacques Ghestin, Introduction à la responsabilité, L.G.D.J.، مترجم الى اللغة العربية بعنوان: جنفيف فيني، المطول في القانون المدني بإشراف جاك غستان، مدخل الى المسؤولية، ترجمة د. عبد الامير ابراهيم شمس الدين، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ٢٠١١ م، ص٦٣٠ – ص ٦٣١.

من الفقه الفرنسي انه "ينبغي ملاحظة انه اذا كانت الاضرار والمنافع مخصصة بشكل خاص للتعويض للدائن عن خسارة منافع مرتقبة من العقد، فمن الصعب تجاهل العقد لتقديرها وهذا ما يعزز القول بخضوعها الى القواعد التعاقدية. من جهة ثانية، الفعل الذي يحرك هذه المسؤولية يكمن في عدم تنفيذ العقد.... فالعقد في حقيقته كان قائما تماما بين لحظة وضعه ولحظة إلغائه.... ويبدو واضحا ان الوضع الذي ينشأ من الالغاء – مع اعتبار الردود والاضرار والمنافع – هو بوضوح محكوم بالعقد وانه لهذا الواقع فإن تطبيق النظام التعاقدي هو الحل الواقعي"[٤٧].

من كل هذا يتبين لنا ان الرأي القائل بأن الالتزام بالتعويض المصاحب للفسخ – أي التعويض عن اضرار الاخلال الذي ادى الى الفسخ – يؤسس على المسؤولية العقدية، لا يعدم من يناصره.

بقي ان نوفق بين القول بأن العقد يزول بالفسخ من جهة وان المسؤولية تكون مع ذلك عقدية وهي تستلزم كما سبق القول من بين ما تستلزم وجود عقد صحيح قائم من جهة اخرى.

ولم نجد عند من قال بأن اساس التعويض هو المسؤولية العقدية بيانا لكيفية التوفيق بين الامرين فيما عدا ما نقلناه عن الفقه الفرنسي من انه في التعويض عن الاضرار والمنافع المرتقبة من العقد يصعب تجاهل العقد في تقديرها ولان الفعل الذي يحرك هذا التعويض يكمن في عدم تنفيذ العقد. وهو تعليل عقلي عميق لإمكان تأسيس الالتزام بالتعويض على المسؤولية العقدية. ولكن مع ذلك يبقى التعارض بين اشتراط وجود التزام عقدي تم الاخلال به في المسؤولية العقدية، وحقيقة أن الالتزامات العقدية قد زالت بالفسخ القضائي، بحاجة الى تفسير قانوني، وهو ما سنحاول القيام به في المبحث التالي.

## المبحث الثالث: الرأي الذي نؤيده لتأصيل الالتزام بالتعويض المصاحب للفسخ القضائي

بعد ان عرضنا في المبحث السابق لاتجاهين ينتظمان الفقه القانوني في تأصيل التزام المتعاقد الذي احدث بخطئه ضررا للمتعاقد الاخر، بتعويض ذلك الضرر، وكان واضحا عدم اتفاقنا مع الاتجاه الذي يقول بالمسؤولية التقصيرية للمتعاقد بعد فسخ العقد، وبالتالي فإننا نؤيد الاتجاه الذي يبقي مسؤولية المتعاقد عقدية حتى بعد فسخ العقد عما احدثه من ضرر بخطئه قبل فسخ العقد. وقلنا ان الذين ذكروا هذا الرأي لم يقدموا تأصيلا له اذ كيف يزول العقد والالتزامات التي انشأها بأثر رجعي ومع ذلك تبقى المسؤولية عقدية؟ وهو ما نحاول هنا بيانه.

---

٤٦- على سبيل المثل V. par example civ. 2e 14 September 2006, JCP G 2006. IV. 2935 مشار اليه في Geneviéve Viney، المصدر السابق ص٦٣٠ هامش رقم (٥٧٥).

٤٧- Geneviéve Viney، المصدر السابق ص٦٣٠ – ص ٦٣١ مع ملاحظة ان القانون الفرنسي يستخدم تعبير الالغاء للدلالة على حل العقد بأثر رجعي والفسخ للدلالة على حل العقد بدون اثر رجعي.

على ان المسؤولية العقدية التي نقول بها قد تلتبس بمسؤولية تقصيرية عندما تتحقق في الواقعة الضارة شروط كلا المسؤوليتين العقدية والتقصيرية، فما نوع المسؤولية عندئذ؟ ولذلك نتناول الموضوع في مطلبين متتاليين على النحو التالي:

المطلب الاول: المسؤولية عن التعويض المصاحب للفسخ القضائي عقدية حتما.

المطلب الثاني: حكم تحقق شروط كلا المسؤوليتين العقدية والتقصيرية في الواقعة الضارة.

## المطلب الاول: المسؤولية عن التعويض المصاحب للفسخ القضائي عقدية حتما

ونُذكِّر ان الكلام هنا يدور حول تأصيل الالتزام بالتعويض عن الضرر الناشئ من اخلال المتعاقد بالتزامه العقدي، هذا الاخلال الذي ادى الى فسخ العقد قضائيا كذلك، وليس عن أي تعويض اخر، كالتعويض عن استحالة الرد العيني او عن الاخلال في تنفيذ الالتزام بالرد او التعويض عن الفعل الضار الصادر من المتعاقد بمناسبة تنفيذ العقد او مستقلا عن العقد تماما انما متزامن مع تنفيذه وغيرها. فهذه كلها تخضع للقواعد العامة في المسؤولية المدنية. انما الاشكال هو في نوع المسؤولية المدنية عن اخلال بالتزام عقدي اذا فسخ العقد وزال، أتبقى مسؤولية عقدية ام تكون مسؤولية تقصيرية؟

وللإجابة عن ذلك نطرح عددا من الاسئلة ثم نجيب عنها، وأول هذه الاسئلة هو: متى تتحقق المسؤولية المدنية للمدين وينشأ الحق في التعويض للدائن؟ هل تتحقق عند حصول الاخلال، ام عند حصول الضرر الناشئ عن الاخلال، ام عند الحكم بمسؤولية المدين؟ لا نجد اجابة عن هذا السؤال فيما يذكره فقهاء القانون المدني عند كلامهم عن المسؤولية العقدية انما نجد الاجابة عنه عند كلامهم عن المسؤولية التقصيرية[٤٨].

وهناك يشير الفقه الى ان في الاجابة عن هذا السؤال رأيان: الرأي الاول يقول بأن الحكم بالتعويض هو الذي ينشئ الحق في التعويض. وعلى اساس هذا الرأي يكون على القاضي ان يقدر الضرر وقت الحكم ولا تستحق التعويضات التأخيرية الا من يوم ان يحوز الحكم قوة الشيء المقضي. والرأي الثاني يذهب الى ان الحق في التعويض ينشأ من العمل غير المشروع فالحكم لا ينشئ الحق في التعويض وانما هو

---

٤٨- ويتناول الفقه النظريات العامة في المسؤولية المدنية عند الكلام عن المسؤولية التقصيرية وان "كثيرا من احكام المسؤولية التقصيرية ينطبق على المسؤولية العقدية الا اذا تعارض مع القواعد الخاصة.... في المسؤولية العقدية. فمن المسائل التي تتحد فيها احكام هذين النوعين من المسؤولية: علاقة السببية والسبب الاجنبي - السبب المنتج والسبب المباشر- دعوى المسؤولية، تقدير الضرر، التأمين من المسؤولية، إلخ.. إلخ"، د. السنهوري، الوسيط، ج١، مصدر سابق ص٧٣٤ هامش رقم (٣). د. سليمان مرقس، في الفعل الضار، مصدر سابق ص٤٧٦ هامش رقم ٨٢٣. كما ان الكثير من تفصيلات المسؤولية العقدية بما في ذلك نطاقها والتمييز بينها وبين المسؤولية التقصيرية وهل تتعدد المسؤوليتان وهل تجوز الخيرة بينهما اذا تعددتا، يتناولها الفقهاء في الابواب المخصصة للمسؤولية التقصيرية ويمكن ملاحظة ذلك بوضوح عند كل من د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، ج١، مصدر سابق ص٤٥٩ وما بعدها، د. عصمت عبد المجيد بكر، مصدر سابق ص٢٥٠ وما بعدها، د. غني حسون طه، الوجيز في النظرية العامة للالتزام، مصدر سابق ص٤٠٩ وما بعدها، د. السنهوري، الوسيط، ج١، مصدر سابق ص٨٤١ وما بعدها، د. عبد المنعم فرج الصدة، مصدر سابق ص٤٣٣ وما بعدها، د. سليمان مرقس، في الفعل الضار، مصدر سابق ص١ وما بعدها، د. انور سلطان، مصادر الالتزام في القانون المدني، دراسة مقارنة بالفقه الاسلامي، ط٤، دار الثقافة للنشر والتوزيع – عمان، ٢٠١٠م، ص٢٨٢ وما بعدها، د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج٢، مصدر سابق ص٤١١ وما بعدها، وغيرهم.

يقرر الحق الذي نشأ وفقا للقانون من العمل غير المشروع. وان الحكم ليس من شأنه الا ان يجعل الحق بالتعويض مقدرا ومستحقا وقابلا للتنفيذ وعلى ذلك يكون الحق في التعويض، وفقا لهذا الرأي، سابقاً على صدور الحكم[٤٩].

ويؤيد الفقه المصري الرأي الثاني الذي يذهب الى ان "مصدر الحق في التعويض ليس هو الحكم الصادر في دعوى المسؤولية، فالحكم ليس الا مقرر لهذا الحق لا منشئ له. وحق المضرور في التعويض انما نشأ من العمل غير المشروع الذي اتاه المسؤول فرتَّب في ذمته الالتزام بالتعويض، من وقت قيام اركان المسؤولية الثلاثة. واذا اردنا التحديد فمن وقت وقوع الضرر لا من وقت ارتكاب الخطأ. ومن هذا الوقت لا قبله تتحقق المسؤولة في ذمة المسؤول ويترتب حق المضرور في التعويض"[٥٠].

ويرى البعض ان هذا الرأي هو الذي يتفق مع القانون المدني المصري الذي جعل الفعل الضار هو مصدر الالتزام[٥١]. وقد قضت محكمة النقض المصرية باستحقاق التعويض عن الفعل الضار من يوم وقوع العمل غير المشروع[٥٢]. ويعتبر الحكم الذي يقدره مقررا لثبوت الحق في التعويض وليس منشئاً له[٥٣].

ونعتقد ان كون الحكم في المسؤولية المدنية مقرراً للحق في التعويض كاشفاً عنه لا منشئ له، مثلما يصدق على دعوى المسؤولية التقصيرية، يصدق كذلك على دعوى المسؤولية العقدية، ذلك لان الاختلافات بين المسؤوليتين التقصيرية والعقدية من حيث التضامن والتقادم ومدى التعويض وجواز الاتفاق على تعديل احكام المسؤولية، لا تمس الاساس فهو "واحد في المسؤوليتين، وهو الخطأ الذي يعني الاخلال بالالتزام السابق ويستوي بعد ذلك ان يكون مصدر هذا الالتزام هو العقد او العمل غير

---

٤٩- انظر في عرض هذين الرأيين د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج٢، مصدر سابق ص٥٠٣. د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٤٣٥. د. سمير عبد السيد تناغو، نظرية الالتزام، منشأة المعارف بالإسكندرية، بلا سنة طبع، ص٣٢٣ – ص٣٢٤. د. انور سلطان، مصادر الالتزام، مصدر سابق ص٣٥٢. د. محمد وحيد الدين سوار، شرح القانون المدني، النظرية العامة للالتزام، ج١، مصادر الالتزام – ١ – المصادر الارادية، العقد والارادة المنفردة، مطبعة دار الكتاب، ١٩٧٥ – ١٩٧٦، ص٢٣١.

٥٠- د. السنهوري، الوسيط، ج١، مصدر سابق ص١٠٨٨. بهذا المعنى د. سليمان مرقس، في الفعل الضار، مصدر سابق ص٥٣٤، د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج٢، مصدر سابق ص٥٠٥. د. انور سلطان، مصادر الالتزام، مصدر سابق ص٣٥٢. د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٤٣٥. د. سمير تناغو، نظرية الالتزام، مصدر سابق ص٣٢٣ – ص٣٢٤. واذا كان الضرر سيحصل مستقبلاً ولكنه محقق الوقوع فالحق في التعويض يكون قبل حصول الضرر، من وقت وقوع الخطأ، عن ضرر مستقبل محقق الوقوع. د. السنهوري، المصدر السابق ص١٠٨٨ هامش رقم ١. د. سليمان مرقس، المصدر السابق والموضع السابق نفسه.

٥١- د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٤٣٥. و د. محمد وحيد الدين سوار، مصدر سابق ص٢٣١.

٥٢- انظر احكامها التالية، نقض مدني في ١٩٥٥/٢/١٧ مجموعة احكام النقض ٦ – ٦٧٩ – ٩٠. ونفض مدني في ١٩٦٢/٥/١٠ مجموعة احكام النقض ١٣ – ٦٤٢ – ٩٧. ونقض مدني في ١٩٦٣/٤/١٨ مجموعة احكام النقض ١٤ – ٥٥٤ – ٧٩. ونقض مدني في ٢٥ /٦ / ١٩٦٤ مجموعة احكام النقض ١٥ – ٨٧٨ – ١٣٦. ونقض مدني في ١٩٦٣/١٢/١٢ مجموعة احكام النقض ١٤ – ١١٣٩ – ١٦٣. نقلها د. سليمان مرقس المصدر السابق ص٥٥٥ هامش رقم ١٠٨.

٥٣- انظر احكام محكمة النقض المصرية: نقض مدني في ١٩٥٥/١١/٣ (ثلاثة طعون ارقام ١٣١ لسنة ٢٢ القضائية و٣٧٧ لسنة ٢٢ القضائية و٧٣ لسنة ٢٣ القضائية) مجموعة احكام النقض ٦ – ١٤٣٥ – ١٩٣. نقلها د. سليمان مرقس، المصدر السابق ص٥٥٥ هامش ١٠٩.

المشروع"[٥٤]. لا بل ان بعض الفقه يدعي ان "طبيعة الحكم الصادر في دعوى المسؤولية العقدية لم تثير اي خلاف بل اتفق الرأي على اعتباره حكما مقررا (déclaratif)"[٥٥].

ويمكننا ان نعلل ذلك بأن اخلال المتعاقد اذا سبب ضررا، هو الذي ينشئ الحق في التعويض. ولم يشترط القانون الادعاء أمام القضاء لاستحقاق التعويض انما الادعاء لابد منه لصدور حكم الزام بالتعويض قابل للتنفيذ. والاصل ان الالتزام ينفذ اختيارا من لدن المدين، فإذا نازع فيه او تخلف عن تنفيذه كان للدائن المطالبة به قضاءً.

وحيث ان الاخلال بتنفيذ الالتزام يحصل قبل الفسخ وهو السبب الذي يبرر طلب الفسخ ومن ثم الحكم به، فإن المسؤولية المدنية عن حصول الاخلال والضرر الناشئ عنه تتحقق قبل حصول الفسخ ويثبت حكمها، وهو التعويض، والعقد ما يزال قائما. ولذلك كان التعويض، اذا تحققت اركان المسؤولية، مستحقا مع التنفيذ العيني اذا اختاره الدائن ومع الفسخ كذلك اذا اختاره الدائن، وهو يثبت في ذمة المدين من وقت اكتمال اركان المسؤولية المدنية[٥٦]. والمسؤولية المدنية هنا عن التعويض عقدية لا غبار عليها. فالخطأ عقدي بحسب الفرض والعقد ما يزال قائما. وربما كان القول بأن التعويض هنا إنما هو عن ضرر الفسخ وليس عن ضرر الإخلال الذي أدى الى الفسخ – وقد سبق أن انتقدنا هذا القول وبيّنا خطأه – كان من أهم أسباب ذهاب أكثر الفقه الى أن المسؤولية عن التعويض المصاحب للفسخ ليست

---

٥٤- د. عبد المنعم فرج الصدة، مصدر سابق ص٤٣٤.

٥٥- د. انور سلطان، مصادر الالتزام، مصدر سابق ص٣٥٢.

٥٦- غير ان محكمة التمييز في العراق تذهب في الكثير من احكامها الى ان التعويض عن اخلال المتعاقد بالتزامه العقدي يتوقف على طلبه فسخ العقد اولا. ذلك لان المادة ١٧٧ قالت بالفسخ مع التعويض اما اذا لم يطلب الفسخ فليس له طلب التعويض. انظر قراراتها التالية: رقم ١٦٦٣ / ح / ١٩٦٧ في ١٩٦٨/٦/١٥، مجلة القضاء تصدر عن نقابة المحامين في العراق، ع٣، س٢٣، تموز ١٩٦٨، ص٢٢٢ – ص٢٣٥. ورقم ١٣٨ / ح٣ / ١٩٧١ في ١٩٧١/١/٣٠، مجلة القضاء، ع٣، س٢٦، تموز – آب – ايلول ١٩٧١، ص٢٧٢. ورقم ٣٠٣ / موسعة اولى / ١٩٨٨ في ١٩٨٨/٨/١، مجلة القضاء، ع٣، ٤، س٤٣، ١٩٨٩ ص٤٢٠ – ص٤٢٢. ورقم ١٤٨٠ / م٣ / ١٩٩٩ في ١٩٩٩/٥/٢٩. مجلة القضاء، ع١،٢،٣،٤، س٥٣، ١٩٩٩ ص١٩٨. وقرار محكمة التمييز الاتحادية، العدد ١٢٦٣ / ١٢٧٠ / الهيئة الاستئنافية منقول / ٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/١/٢٥. دريد داوود سلمان الجنابي، المختار في قضاء محكمة التمييز الاتحادية – القسم المدني، ج٣، بلا مكان وسنة طبع. ص١٨٦ – ص١٨٨. وقرارات محكمة التمييز الاتحادية ارقام ١٧٠ / الهيئة الاستئنافية منقول / ٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/٣/٨، و ١٤٤ / الهيئة الاستئنافية منقول / ٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/٣/٣ و ١٥٩ / هيئة استئنافية منقول / ٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/٣/٨، النشرة القضائية، ع١٥، تشرين الثاني ٢٠١٠. وانظر تعليقا على قرار محكمة التمييز الاتحادية للعدد ٨٨ في ٢٤ /٩ / ٢٠٠٨ من الهيئة الموسعة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية للدكتور طارق كاظم عجيل، منشور في النشرة القضائية، العدد العاشر، كانون الثاني، ٢٠١٠ ص٥٩ – ص٦٢. وقرار محكمة التمييز الاتحادية رقم ١٢٣٩ / هيئة استئنافية عقار / ٢٠١١، تسلل ١٤٤٢ في ٢٠١١/٣/١٧ مجلة الرافدين للحقوق، المجلد ١٢، العدد ٥٤، السنة ٢٠١٢، ص٥٣٥. وهو مذهب خاطئ في ضوء قواعد المسؤولية العقدية ومخالف لما يذهب اليه الفقه القانوني في خيار الدائن بين التنفيذ والفسخ مع التعويض في الحالتين، انظر د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، ج١، مصدر سابق ص٤٢٧. د. عصمت عبد المجيد بكر، مصدر سابق ص٢٣١. غير ان نفس المحكمة اعتبرت الاجتهاد الذي مؤداه ان ليس للدائن ان يطلب التعويض مع بقاء العقد قائما هو اجتهاد خاطئ. قرارها رقم ١٠٦ / استئنافية / ١٩٧٠ في ٢٦ / ١٩٧٠/٨، النشرة القضائية، ع٣، س١ آيار ١٩٧١، ص١٢٩ – ص١٣٠. وهذا هو المذهب الذي يتفق مع نصوص القانون واراء الفقه. كما ان محكمة التمييز الاتحادية في قرار حديث لها (غير منشور) قد أكدت على عدم اشتراط طلب فسخ العقد للحصول على التعويض. قرارها رقم ١١٨٠ / الهيئة الاستئنافية منقول / ٢٠١٢، تسلسل ١٥٥١ في ٢٠١٢/٧/١. ونأمل ان تستقر المحكمة على هذا الرأي.

عقدية؛ ذلك لأن زوال العقد بالفسخ يمنع من القول بأن المسؤولية عن ضرر الفسخ (المزعوم) نفسه بأنها عقدية، إذ لا عقد عند حصول الفسخ.

والان بعد ان تحققت المسؤولية العقدية الى حين فسخ العقد فما اثر الفسخ عليها؟ ولذلك فان السؤال الثاني هو: ما اثر الفسخ على نوع مسؤولية المدين؟ وجواباً على ذلك نقول ان دور الفسخ يقتصر على حل الرابطة العقدية وازالة اثارها أي الالتزامات التي انشأتها، بأثر رجعي وعدُّ العقد كأن لم يكن واعادة المتعاقدين الى الحالة التي كانا عليها قبل التعاقد. وهذا هو الاصل ونقتصر عليه الان. ولذلك فانه من لحظة الحكم النهائي بالفسخ فان أي اخلال او تعرض من احد المتعاقدين تجاه المتعاقد الاخر اذا تسبب في ضرر، فان المسؤولية عنه تكون تقصيرية لان العقد زال من تلك اللحظة، وهذا هو مقتضى الاثر الفوري للفسخ القضائي. ولكن الفسخ القضائي لا يزيل الاخلال الذي حصل قبله ولا الضرر الذي نشأ، فتلك وقائع مادية، انما هو يزيل الالتزام الذي حصل الاخلال به بأثر رجعي. فلو ان البائع لم يسلم المبيع وتضرر المشتري من ذلك وفسخ عقد البيع على اثر ذلك، فان الفسخ يزيل التزام البائع بالتسليم بأثر رجعي، ولكنه لا يزيل واقعة ان البائع، عندما كان العقد قائما، وكان هو ملزما بالتسليم، لم يقم بذلك، وانه تسبب في الضرر للمشتري. فالفسخ، لا اثر له على هذه الوقائع المادية المكونة لأركان المسؤولية المدنية. وعلى القول الذي نؤيده بان الحكم بالتعويض هو كاشف ومقرر لا منشئ للحق في التعويض، والقاضي لا يبحث في الوقائع كما صارت الامور بعد الفسخ وانما يبحث في الوقائع كما حصلت في وقتها، ليكشف عنها وعما ترتب عليها من اثر حين حصولها، فالقاضي وهو يقوم بذلك لا يجد امامه الا مسؤولية عقدية.

وقد سبق القول ان القاضي اذا حكم بالتعويض مع حكمه بالفسخ في الدعوى نفسها وقدر التعويض على اساس المسؤولية التقصيرية، يكون قد طبّق اثر الحكم الذي هو بصدد اصداره قبل ان يصدره اذ هو يهدر وجود العقد قبل ان يحكم بفسخه ويقرر ان المسؤولية تقصيرية لا عقدية وهذا لا يستقيم برأينا. فالقاضي لا يستطيع القول —دون ان يناقض نفسه— ان اخلال البائع في المثل الذي نحن بصدده، كان اخلالا بالتزام قانوني عام وليس التزاما عقديا. فليس هناك التزام قانوني يلزم الشخص بالتسليم، لولا عقد البيع. كما ان قول بعض الفقه الذي سبق وذكرناه بأن العقد يمثل هنا واقعة مادية لإثبات خطأ المدين لا يستقيم. فليس هناك لا واقعة تسليم ولا اخلال بالتسليم ما لم يوجد عقد البيع.

ولذلك فعلى القول بالحق في التعويض مع الفسخ، يكون هذا الحق قد نشأ قبل حصول الفسخ على اساس اخلال بالتزام تعاقدي خلال قيام العقد، والمسؤولية المدنية عنه مسؤولية عقدية ولا يمكن وصفها بانها تقصيرية. هذا على القول بجواز التعويض مع الفسخ.

غير ان الفقه الذي ذكرناه والذي يقول بأن الاثر الرجعي للفسخ يمنع من ان تكون المسؤولية عن التعويض عقدية ولذلك فهي مسؤولية تقصيرية، يقع في تناقض كبير. فالقول بأن العقد واثاره تزول بأثر رجعي يمنع من وجود التزام من أي نوع جرى الاخلال به، اذ بزوال العقد واثاره بأثر رجعي لا يعد البائع

في المثل المتقدم، ملزما في أي وقت من الاوقات بتسليم مبيع الى المشتري، فلا يمكن عندئذ الحديث عن اخلال بالتزام زال من اصله، فلا تكون هناك مسؤولية من أي نوع لا عقدية ولا غير عقدية، فيمتنع تبعا لذلك، الحكم بأي تعويض. ولذلك فإن القول الحق في المسألة،ان التعويض لا يكون مستحقا مع الفسخ اذا حصل هذا بأثر رجعي. واذا قيل رغم ذلك باستحقاق التعويض مع الفسخ فان هذا التعويض عن الاخلال بالالتزام العقدي الذي سبب الضرر وادى الى الفسخ لا يكون الا على اساس المسؤولية العقدية على النحو الذي عرضناه فيما تقدم. وقد مرّ بنا ان هناك قول في الفقه المدني يذهب الى عدم اجتماع الفسخ مع التعويض فأما الفسخ بلا تعويض او التنفيذ مع التعويض. وهو قول كما يبدو يستند الى كثير من المنطق والاساس القانوني ويتفق مع اتجاه الفقه الاسلامي. غير ان النصوص التشريعية في العراق ومصر وفرنسا تسمح بالجمع بين الفسخ والتعويض.

اما في الاحوال التي لا يكون فيها للفسخ اثر رجعي كما في فسخ العقود الزمنية على الرأي السائد في الفقه والقضاء، فإن بقاء العقد يحكم الفترة السابقة على الفسخ يجعل مسؤولية المدين عن الضرر عقدية لا تقصيرية، وقد سبقت الاشارة الى ذلك. بقي ان نتناول في المطلب التالي حكم تحقق اركان كلا المسؤوليتين العقدية والتقصيرية في الواقعة الضارة.

## المطلب الثاني: حكم تحقق شروط كلا المسؤوليتين العقدية والتقصيرية في الواقعة الضارة

يمكن ان تتحقق في واقعة الاخلال الصادر من المدين في تنفيذ التزامه العقدي اركان المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية في الوقت ذاته. فإهمال مالك الدار في صيانتها رغم تنبيهه، وسقوط بعض اجزائها واصابة المستأجر من جراء ذلك، ومن ثم فسخ عقد الايجار يمثل من جهة، اخلالاً بالالتزام العقدي للمؤجر في صيانة المأجور، كما تتحقق فيه اركان المسؤولية التقصيرية لمالك الدار الذي رغم تنبيهه لم يتخذ ما يمنع تضرر الغير من انهدام بعض الدار (المادة ٢٢٩ — ١ من القانون المدني العراقي، المادة ١٧٧ — ١ من القانون المدني المصري، والمادة ١٣٨٦ من القانون المدني الفرنسي) وعلى الرأي القائل بأن مسؤولية المدين عن تعويض الضرر الحاصل اثناء سريان العقد تكون تقصيرية بعد فسخ العقد فلا تثير الواقعة المذكورة اية مشكلة فالمسؤولية في كل الاحوال واحدة هي مسؤولية تقصيرية. اما اذا كيّفنا مسؤولية المدين (المؤجر) عن التعويض المذكور على انها عقدية على الرأي الذي نؤيده فيما يتعلق بالضرر الذي لحق المستأجر حتى مع فسخ عقد الايجار، تثار امكانية التساؤل عما اذا كان الدائن (المستأجر) يستطيع ان يطالب بالتعويض على اساس الجمع بين المسؤوليتين العقدية والتقصيرية لتحقق اركانهما معا. واذا كان ذلك غير جائز فهل يستطيع ان يتخير بينهما فيختار منهما الانسب له؟ تلك هي مسألة الجمع والخيرة بين المسؤوليتين.

والفقه السائد في العراق[٥٧] وفي مصر[٥٨] وفي فرنسا [٥٩] يذهب الى عدم جواز الجمع بين التقصيرية والعقدية بأي نحو كان هذا الجمع. فلا يجوز المطالبة بالتعويض مرتين، مرة على اساس المسؤولية التقصيرية ومرة على اساس المسؤولية العقدية ذلك لان الضرر الواحد لا يصح التعويض عنه مرتين كما لا يستطيع الدائن ان يأخذ من كل واحدة من المسؤوليتين المزايا التي تخدمه لان الدعوى التي تأخذ من هذه ومن تلك لا يعرفها القانون[٦٠]. كذلك ليس للدائن ان يجمع بين المسؤوليتين بمعنى ان يتمسك بأحدهما اولاً فإذا فشل في دعواه كان له ان يسلك السبيل الاخر. فالدعوى سترفض بسبب سبق الفصل فيها لان موضوعها هو التعويض عن الضرر وسببها هو الواقعة الضارة سواء وصفت هذه الواقعة بأنها اخلال بالتزام عقدي او وصفت بأنها اخلال بالتزام قانوني[٦١]. ولذلك فإن الدائن واثناء سير الدعوى ولو لأول مرة في مرحلة الاستئناف يستطيع بعد ان كان قد استند الى الخطأ التقصيري الثابت او المفترض ان يستند الى الخطأ العقدي، كما يجوز لمحكمة الموضوع رغم ذلك ان تستند في حكمها بالتعويض الى الخطأ العقدي متى ثبت لها توفره لان هذا الاستناد لا يعتبر تغييرا لسبب الدعوى او موضوعها مما لا تملكه المحكمة من تلقاء نفسها. "وهذا لا يعدو ان يكون وصفا لهذا الالتزام يترتب عليه وصف مسؤولية فاعل الضرر بأنها عقدية او تقصيرية وما يتبع هذا الوصف من اثار ولكنه لا يغير من سبب المسؤولية شيئا ولا ينفي وحدته ولا يسمح بالقول باختلاف السبب في كل من المسؤوليتين العقدية والتقصيرية، وبالتالي لا يسمح بالجمع بين الدعويين المتعلقتين بهاتين المسؤوليتين ولو كان جمع توالي لا جمع اقتران وتعاصر"[٦٢].

وتذهب محكمة النقض الفرنسية الى ان "احد الاطراف لا يستطيع بدون ان يناقض نفسه ان يعتبر ان مسؤولية الاخر مترتبة على الصعيد الجرمي وعلى الصعيد التعاقدي في آنٍ معا"[٦٣].

---

٥٧- د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، ج١، مصدر سابق ص٤٧٧ هامش رقم (٣٣٤). د. عصمت عبد المجيد بكر، مصدر سابق ص٢٥٨. د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للالتزام، مصدر سابق ص٢٨٢.

٥٨- د. السنهوري، الوسيط،ج١، مصدر سابق ص٨٥٧. د. سليمان مرقس، الوافي، الفعل الضار، مصدر سابق ص٧١. د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج٢، مصدر سابق ص٤٣١. د. نبيل ابراهيم سعد، النظرية العامة للالتزام، ج١ مصادر الالتزام دار الجامعة الجديدة، القاهرة ٢٠٠٤ م، ص٣٧٩. د. سعيد سعد عبد السلام، مصادر الالتزام المدني، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣ م. ص٣٣٦. د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٣٠٨.

٥٩- Brun A.: Rapports et domains des responsabilites contractuelle et delictuelle, Paris Sirey 1931 p.137.

٦٠- د. عبد المنعم فرج الصدة، مصدر سابق ص٤٤٣.

٦١- د. سليمان مرقس، الوافي، الفعل الضار، ص٧٢ والمصادر التي اشار اليها في الهامش رقم (١٥٩). انظر كذلك د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج٢، مصدر سابق ص٤٩٧. وهو يرى ان سبب دعوى المسؤولية هو حق المجني عليه الذي يظل هو نفسه لا يتغير مهما كان الخطأ الذي يتمسك به المضرور تأييدا لدعواه سواء أكان خطأ تعاقديا ام تقصيريا.

٦٢- د. سليمان مرقس، الوافي، الفعل الضار، مصدر سابق ص٧٣. وانظر في ذلك قرار محكمة النقض المصرية نقض مدني في ٢ نيسان ١٩٦٨ مجموعة احكام النقض ١٩ – ٦٨٩ – ١٠١ وفي نفس المعنى نقض مدني ٢٧ كانون الثاني ١٩٦٦ مجموعة احكام النقض ١٧ – ٨٢ – ٢٤ اشار اليهما د. سليمان مرقس، الوافي، في الفعل الضار، المصدر السابق ص٧٤، هامش رقم (١٦٢).

٦٣- انظر القرار في Genevié Viney مدخل الى المسؤولية، مصدر سابق ص٧٢٦ والهامش رقم ١٠١٥ من نفس الصفحة.

والان بعد ان استبعدنا امكانية الجمع بين المسؤوليتين نرى مدى امكان الخيرة بينهما. فالفقه هنا منقسم بين من يقول بإمكان الخيرة بين المسؤوليتين اذا تحققت في الواقعة الضارة شروط كل منهما ومن لا يجيز الخيرة بينهما. وفي الفقه المدني العراقي يعرض بعض الفقهاء للآراء المختلفة ولكن لا نجد موقف الفقيه من هذا الخلاف(٦٤).

اما في الفقه المصري فيذهب رأي الى جواز الخيرة وذلك لان قواعد المسؤولية التقصيرية من النظام العام، فلا يجوز مخالفتها ولا استبعادها ولا يمنع مجرد وجود عقد بين الطرفين من تطبيقها. فالعقد اضافة لقواعد المسؤولية التقصيرية وليس استبعاد لها فيحق للعاقد ان يلجأ اليها في وقت اذا لم تسعفه احكام العقد(٦٥).

بينما يرى القائلون بعدم الخيرة بأن علاقة الدائن والمدين ما كانت لتنشأ لولا العقد، وعليه فهذه العلاقة يجب ان يحكمها العقد المبرم بينهما فقط. ويضيف هذا الفريق الى ذلك قوله: "ان الالتزام العقدي الذي صار المدين مسؤولا عن عدم تنفيذه، لم يكن قبل العقد التزاما في ذمته فلو فرض انه لم يقم به قبل ابرام العقد، لما كان مسؤولا عن ذلك لا مسؤولية عقدية، لان العقد لم يبرم ولا مسؤولية تقصيرية، اذ لا خطأ في عدم قيامه بأمر لم يلتزم به، فإذا ابرم العقد قام الالتزام في الحدود التي رسمها هذا العقد، وهي حدود لا تترتب عليها الا المسؤولية العقدية فليس للدائن ان يلجأ الى المسؤولية التقصيرية اذ هي تفترض ان المدين قد أخل بالتزام فرضه القانون، والالتزام في حالتنا هذه لا مصدر له غير العقد."(٦٦) وهكذا فإنه بوجود العقد لا يكون للدائن الا دعوى المسؤولية العقدية للحصول على التعويض عن الضرر الناشئ عن اخلال المدين بالتزام ناشئ عن العقد ذاته(٦٧).

---

٦٤- انظر على سبيل المثل د. عبد المجيد الحكيم، الموجز، ج١، مصدر سابق ص٤٧٧ – ص٤٧٨. د. عصمت عبد المجيد بكر، مصدر سابق ص٢٥٨ – ص٢٥٩. د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للالتزام، مصدر سابق ص٢٨٣ – ص٢٨٤.

٦٥- للتفصيل ينظر د. محمود جمال الدين زكي وهو من ابرز مؤيدي جواز الخيرة بين مسؤوليتين كلما شكل سبب الضرر خطأ عقديا وتقصيريا في ذات الوقت وهو لا يقول بالخيرة بالنسبة للالتزامات العقدية البحتة اي التي لا مصدر لها سوى العقد وانما تكون الخيرة عندما يكون الاخلال بالالتزامات العقدية التي تعتبر في الوقت ذاته واجبات قانونية بدليل ان القانون ذاته لا يجيز الاتفاق على الاعفاء من المسؤولية الناشئة عن العمل غير المشروع. مثال ذلك مسؤولية مالك البناء عن الاضرار التي يحدثها المصعد مسؤولية قانونية وهي مسؤولية عقدية تجاه المستأجر فالمالك المؤجر ملتزم التزاما مزدوجا تجاه المستأجر بالنسبة للمسؤولية عن الاضرار التي يحدثها سقوط المصعد مثلا. مشكلات المسؤولية المدنية، مصدر سابق ص٥١٧ – ص٥٢٠.

٦٦- د. السنهوري، الوسيط، ج١، مصدر سابق ص٨٦٢. انظر كذلك د. عبد المنعم فرج الصدة، مصدر سابق ص٤٤٥. د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٣١١. د. محمد حسام محمود لطفي، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، القاهرة، ١٩٩٩ – ٢٠٠٠ م، ص٢٥٨.

٦٧- وهذا الرأي هو ما انتهت اليه محكمة النقض في مصر في عدد من احكامها مثلا نقض مدني في ٢٥ فبراير (شباط) ١٩٦٥. مجموعة احكام النقض ١٦ – ٢٢٠ – ٣٥ وحكمها نقض مدني في ١٠ فبراير (شباط) ١٩٨١ والطعن رقم ٧٤٢ لسنة ٤٦ قضائية وجاء فيه (ان احكام العقد – وعلى ما جرى به قضاء هذه المحكمة – هي وحدها التي تضبط كل علاقة بين الطرفين بسبب العقد سواء عند تنفيذه تنفيذا صحيحا او عند الاخلال بتنفيذه فلا يجوز الاخذ بأحكام المسؤولية التقصيرية في مقام العلاقة العقدية). اشار الى هذين الحكمين د. سليمان مرقس، الوافي، الفعل الضار، مصدر سابق ص٧٨ هامش رقم (١٧٤) وهامش رقم (١٧٥).

غير ان عدم الجمع بين المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية قاعدة لا تحكم الا العلاقة بين المتعاقدين[٦٨]. ولذلك فإنها لا تنطبق على علاقة المتعاقد بالغير الذي قد يلحق بأحد المتعاقدين ضررا بمناسبة تنفيذ العقد.

ويستثني انصار عدم الخيرة، الحالة التي يشكل فيها الاخلال بالالتزام العقدي جريمة جنائية، او كان الاخلال راجعا الى الغش، ففي هذه الحالات يجوز لمن لحقه الضرر ان يختار بين الدعويين لان ارتكاب الجريمة او الغش خرق لنطاق المسؤولية العقدية، فيكون جزاء عدم الوفاء بالالتزام العقدي تحقق المسؤولية العقدية للمدين، ويكون جزاء ما ارتكبه من غش او جريمة تحقق مسؤوليته التقصيرية[٦٩]. غير ان البعض لا يوافق على اي استثناء من مبدأ عدم الخيرة ويوجب حتى في حال الغش او الخطأ الجسيم او الجريمة، تطبيق احكام المسؤولية العقدية لان قواعد المسؤولية العقدية ذاتها تجعل التعويض في هذه الحالة عن الضرر المتوقع وغير المتوقع، كما تقضي ببطلان شرط الاعفاء من المسؤولية[٧٠].

وتؤيد محكمة النقض في مصر استثناء حالة الغش وارتكاب الجريمة والخطأ الجسيم من مبدأ عدم الخيرة بين المسؤوليتين[٧١].

وفي فرنسا تقول محكمة النقض الفرنسية: "ليس بالإمكان اليوم تجاهل وجود مبدأ قضائي حقيقي عبّرت عنه محكمة النقض من ثم بشكل رسمي عندما اكدت مثلا ان المادة ١٣٨٢ وما بعدها من القانون المدني هي بلا تطبيق عندما يتعلق الامر بخطأ مرتكب في تنفيذ موجب ناتج عن عقد "[٧٢]. كما قضت ايضا بأنه لا يستطيع الدائن بالتزام تعاقدي ان يتذرع بقواعد المسؤولية التقصيرية ضد المدين بهذا الالتزام ولو تحققت له فائدة من ذلك[٧٣].

---

٦٨- Cass. Com. 9 Juill. 2002 C. civ. D. 2013 op. cit. Art. 1147. No 166, p. 1391.

٦٩- انظر د. السنهوري، الوسيط، ج١، مصدر سابق ص٨٦٢. د. سليمان مرقس، الوافي، في الفعل الضار، مصدر سابق ص٧٨ الى ص٧٩.

٧٠- د. عبد المنعم فرج الصدة، مصدر سابق ص٤٤٥.د. محمد وحيد الدين سوار، مصدر سابق ص٢٨٤-ص٢٨٥.

٧١- فقد جاء في حكم لها انه "اذا كان المقرر – وعلى ما جرى به قضاء هذه المحكمة – انه لا يجوز الاخذ بأحكام المسؤولية التقصيرية في دعوى التعويض التي يرتبط فيها المضرور مع المسؤول بعلاقة عقدية سابقة، لما يترتب على الاخذ بأحكام المسؤولية التقصيرية في مقام العلاقة العقدية من اهدار لنصوص العقد المتعلقة بالمسؤولية عند عدم تنفيذه بما يخل بالقوة الملزمة له، الا ان ذلك رهين بعدم ثبوت ان الضرر الذي لحق بأحد العاقدين كان نتيجة فعل من العاقد الاخر يكون جريمة او يعد غشا او خطأ جسيما مما تتحقق به في حقه اركان المسؤولية التقصيرية تأسيسا على انه أخل بالتزام قانوني، اذ يمتنع عليه ان يرتكب مثل هذا الفعل في جميع الحالات سواء كان متعاقدا او غير متعاقد" الطعن ٢٣٨٤ لسنة ٥٤ القضائية جلسة ١٩٩٠/٤/٤ نقلا عن د. جلال محمد ابراهيم، مصدر سابق ص٣١١. وكانت قد قررت نفس المبدأ في حكمها في الطعن رقم ٢٨٠ لسنة ٣٤ قضائية جلسة ١٦ /٤ / ١٩٦٨.

٧٢- Geneviéve Viney، مصدر سابق ص٧٢٦. وانظر الاحكام القضائية الكثيرة التي اشارت اليها في الهامش رقم (١٠١٤)، وانظر بهذا المعنى قرار الغرفة المدنية الثانية في محكمة النقض الفرنسية cass. Civ. 2e، 9 juin 1993 C. civ. D. 2013. Art. 1147 no 166 p. 1391.

٧٣- Cass. Civ. 1re 11 janv. 1989. cass. Civ. 1re, 4 nov. 1992. cass. Civ. 2e, 26 mai 1992. cass. Civ. 1re, 27 janv. 1992. cass. Civ. 3e, 8 juill. 1998. cass. Civ. 2e, 12 mai 2005. C. civ. D. 2013. Op. cit. art. 1147. No 166 p. 1391.

وعندما يشكل الفعل الضار جرما جزائيا موصوفا فإنه يؤدي الى ترتيب مسؤولية المدين التقصيرية محبطا بذلك مبدأ عدم الجمع بين المسؤولية التعاقدية والمسؤولية التقصيرية(٧٤).

ويعترض جانب من الفقه الفرنسي على امكان الخيرة بين المسؤوليتين العقدية والتقصيرية في حال كان الضرر الناشئ عن الاخلال بالتزام عقدي تسبب فيه غش المدين او خطأه الجسيم او نتيجة ارتكابه جريمة(٧٥).

والباحث يميل الى الرأي الذي يقول بعدم جواز الجمع بين المسؤوليتين العقدية والتقصيرية على اي نحو كان هذا الجمع في العلاقة بين المتعاقدين، وكذا الى عدم جواز الخيرة بين المسؤوليتين؛ لان لكل منهما نطاقها المحدد تشريعيا على النحو الذي ذكرناه. ويؤيد كذلك الاستثناء من عدم جواز الخيرة في حال كون الفعل الذي سبب الضرر جريمة او كان غشا او خطأ جسيما.

## الخاتمة:

بعد هذا العرض لموضوع بحثنا نجمل فيما يلي أهم النتائج التي توصلنا اليها:

١. توصل الباحث في تأصيل الالتزام بالتعويض الى نتائج خالف فيها السائد في الفقه القانوني، فقد قدم الادلة الواضحة والشافية على ان المسؤولية عن ضرر الاخلال الحاصل من المتعاقد قبل الفسخ، والذي ادى الى فسخ العقد واستحقاق التعويض عن الضرر الناشئ عنه، واللاحق بالمتعاقد الاخر، تبقى عقدية بعد الفسخ كما كانت قبله خلافا للرأي السائد فقها وقضاءً، بأن الفسخ، بإزالته العقد، لا يُبقي محلا للقول بالمسؤولية العقدية عن التعويض.

٢. وقد بنينا ادلتنا على العقل والقانون. فالعقل يدلنا على ان اخلال المتعاقد انما كان اخلالا بالتزام عقدي قبل الفسخ كالإخلال بدفع ثمن المبيع او الاخلال بتسليم المبيع او تسليم المأجور او دفع الاجرة وما شابه. والفسخ يزيل العقد ومعه هذه الالتزامات التي ذكرناها على سبيل المثل بفعل اثره الرجعي، فلا يبقى اي منها وبالتالي لا يبقى محل للقول بالإخلال بها ويكون الكلام عن الخطأ بلا موضوع لان موضوعه(وهو الالتزام الذي حصل الإخلال به) زال بالأثر الرجعي للفسخ، وهو القول الذي يبدو لنا ارجح من غيره فلا يُستحق تعويض مع الفسخ وهو قول فقهاء المسلمين، وقول بعض القوانين المدنية كالياباني والسويسري والالماني. واذا كان لابد من التعويض لان المتعاقد قد لحقه ضرر من عدم تنفيذ العقد بخطأ المتعاقد الاخر، فإن الدليل القانوني يوصلنا الى ان المسؤولية عن الخلل الحاصل لا تكون تقصيريةً ابداً لعدم وجود اخلال بالتزام قانوني عام، وانما هو اخلال بالتزام من

---

٧٤- تطبيق ذلك في المجال الطبي Paris, 27 juin 1972. C. civ. D. 2013. Op. cit. art. 1147. No 169 p. 1392. Cass. Crim. 12 déc. 1946. ibid. art. 1147. No 169 p. 1392.

٧٥- Geneviéve Viney، مصدر سابق ص٧٢٨. والمصدر الذي اشار اليه في الهامش (١٠٢٢) في ص٧٢٩. وانظر الاحكام القضائية الفرنسية في الهامش (١٠٢٣) في الصفحة ذاتها.

خلق الارادة وانه لا يمكن تجاهل ان العقد كان موجودا وقت ان حصل الاخلال في التنفيذ. والسبيل الوحيد للقول بوجود الخطأ والضرر وعلاقة السببية هو القول بأن الحق في التعويض عن الضرر الذي لحق المتعاقد ينشأ من وقت حصول الخطأ والضرر او بحصول الخطأ والتحقق من حصول ضرر مؤكد في المستقبل. ولذلك فإن الحكم الذي يصدر بالتعويض لا يتعدى الكشف او تقرير حق ثابت في وقت سابق على الحكم هو وقت حصول الخطأ والضرر ولا يتعدى دور الحكم تقدير التعويض وتقويته بقطع ما فات من مدة تقادم عليه وابتداء تقادم من نوع جديد وجعل التعويض مستحقا بحكم قابل للتنفيذ جبرا على المدين به. فالقاضي وهو ينظر في دعوى التعويض المصاحب للفسخ انما يبحث في تاريخ الاحداث ليرى كيف حدثت وتحت اي ظروف، ولا ينظر في الامور كما هي في وقت نظر الدعوى. ولذلك فان الذي يكون امامه من وقائع انما تتمثل في التزام عقدي جرى الاخلال به مما سبب الضرر، فالمسؤولية عقدية لا غبار عليها. هذا فضلا عن ان الحكم بالتعويض مع الفسخ لا يمكن ان يُطبق اثر الفسخ الرجعي، والحكم بالفسخ لم يصدر بعد او هو ما يزال ابتدائيا. اذ المفروض غالبا ان الحكم بالتعويض يكون مع الحكم بالفسخ في الدعوى نفسها. ولا خوف من الاثر الرجعي للفسخ على ما حصل من افعال مادية تتمثل في عدم تنفيذ او تأخر في تنفيذ او تنفيذ المعيب وضرر نتج عن كل ذلك. فالأثر الرجعي يطال العقد والالتزامات العقدية ولا يؤثر في الوقائع المادية التي تحققت. فالأخلال ليس اثرا للعقد وكذلك الضرر وانما هما وقائع مادية تمثل خروجا على مسار العملية التعاقدية، حصلت وانتجت اثرها الذي لا يمكن ان يزال الا بالتعويض. وقد اوصلنا التحليل الدقيق للاوضاع القانونية الى القول بأن مسؤولية المدين عن تعويض الضرر اما ان تكون منتفية، لزوال موضوع الخطأ بالأثر الرجعي للفسخ او ان تكون عقدية بالأخذ بالنظر الراجح فقها بان الحكم بالتعويض انما هو كاشف لا منشئ للحق في التعويض.

٣. ولم يفتنا الاستدراك بأن فعل المدين اذا كان يحقق في ذات الوقت اركان المسؤوليتين العقدية والتقصيرية فإنه لا جمع ولا خيرة بينهما، إنما المسؤولية عقدية في كل الاحوال، اللهم الا اذا كان الفعل يمثل جريمة جنائية فيكون للدائن الخيار بين المسؤوليتين وايدنا في ذلك الفقه الراجح الذي يقول به.

وقد كان القول بأن مسؤولية المدين تقصيرية وان المسؤولية العقدية لا يمكن ان تتحقق بعد الفسخ احد نتائج قياس العقد المفسوخ على العقد الباطل والفارق جوهري بين الاثنين فالعقد الباطل لم يكن له وجود في اي وقت من الاوقات ولا يمكن، لذلك، ان ينسب له اثر ولذلك لا يمكن ان توجد في ظل العقد الباطل مسؤولية عقدية لا على اساس القول بالأثر الكاشف لحكم التعويض، ولا على اي اساس اخر، والمسؤولية لذلك تقصيرية حتما. اما العقد المفسوخ فقد وجد صحيحا قبل ان يفسخ وانشأ التزامات صحيحة ولذلك يمكن القول بوجود مسؤولية عقدية وقت ان كان العقد موجودا.فاذا كان

الحكم بالتعويض كاشفا عن واقع الحال حين حصول الخطأ والضرر فإنه سيكشف حتما ان المسؤولية وقتذاك كانت عقدية.

## المصادر:

### المصادر القانونية:


١. د. انور سلطان، مصادر الالتزام في القانون المدني، دراسة مقارنة بالفقه الاسلامي، ط٤، دار الثقافة للنشر والتوزيع – عمان، ٢٠١٠م.
٢. د. توفيق حسن فرج، النظرية العامة للالتزام –نظرية العقد، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية ١٩٦٩م.
٣. د. جلال محمد ابراهيم، مصادر الالتزام، ط١، دار النهضة العربية، ٢٠١٠م وكذلك ط٣ لسنة ٢٠١١ م.
٤. د. حمدي عبد الرحمن،الوسيط في النظرية العامة للالتزامات، الكتاب الاول، المصادر الارادية للالتزام، ١- العقد والارادة المنفردة، ط٢، دار النهضة العربية، ٢٠١٠م.
٥. د. سعيد سعد عبد السلام، مصادر الالتزام المدني، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣ م.
٦. د. سليمان مرقس، الوافي في شرح القانون المدني –٢– في الالتزامات، المجلد الثاني، في الفعل الضار والمسؤولية المدنية، القسم الاول في الاحكام العامة، ١٩٨٨م.
٧. د. سمير عبد السيد تناغو، نظرية الالتزام، منشأة المعارف بالإسكندرية، بلا سنة طبع.
٨. د. عبد الحميد الشواربي، فسخ العقد في ضوء الفقه والقضاء، منشأة المعارف بالإسكندرية، ط٢ بلا سنة طبع.
٩. د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة لالتزام، ج٢، مصادر الالتزام، مكتبة نهضة مصر، ١٩٥٤م.
١٠. د. عبد الرزاق السنهوري، مصادر الحق في الفقه الاسلامي، دراسة مقارنه بالفقه الغربي، ج٦، المجمع العلمي العربي الاسلامي، منشورات محمد الداية، بيروت – لبنان بلا سنة طبع.
١١. د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج١، نظرية الالتزام بوجه عام – مصادر الالتزام، الطبعة الثالثة الجديدة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان، ٢٠٠٩م.
١٢. د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج٢، الإثبات – آثار الالتزام، الطبعة الثالثة الجديدة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان، ٢٠٠٩م.
١٣. د. عبد المجيد الحكيم، الموجز في شرح القانون المدني، ج١، مصادر الالتزام، المكتبة القانونية، بغداد، ١٩٧٧م.
١٤. د. عبد المجيد الحكيم، الموجز في شرح القانون المدني، ج٢، أحكام الالتزام المكتبة القانونية، بغداد، ١٩٧٧م.

١٥. د. عبد المجيد الحكيم، عبد الباقي البكري، محمد طه البشير، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، ج١ في مصادر الالتزام، الجمهورية العراقية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ١٩٨٠م.
١٦. د. عبد المنعم فرج الصدة، مصادر الالتزام، ١٩٦٠م.
١٧. د. عزيز كاظم جبر، الخيارات القانونية واثرها في العقود المدنية مقارنة بالفقه الاسلامي. دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، القاهرة، ٢٠١١م.
١٨. د. عصام انور سليم، الوجيز في عقد الايجار، منشأة المعارف بالإسكندرية ٢٠٠٦م.
١٩. د. عصمت عبد المجيد بكر، مصادر الالتزام في القانون المدني، دراسة مقارنة، ط١، المكتبة القانونية – بغداد، ٢٠٠٧ م.
٢٠. د. غني حسون طه، الوجيز في النظرية العامة للالتزام، الكتاب الاول، مصادر الالتزام، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، مطبعة المعارف – بغداد،١٩٧١م.
٢١. د. كمال قاسم ثروت الونداوي،شرح أحكام عقد البيع، ط١، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، ١٩٧٣م.
٢٢. د.محمد حسن عبد الرحمن، مصادر الالتزام، دراسة مقارنة، ط١، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧ م.
٢٣. د. محمد حسام محمود لطفي، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، القاهرة، ١٩٩٩ – ٢٠٠٠ م.
٢٤. د. محمد وحيد الدين سوار، شرح القانون المدني، النظرية العامة للالتزام، ج١، مصادر الالتزام – ١ – المصادر الارادية، العقد والارادة المنفردة، مطبعة دار الكتاب، ١٩٧٥ – ١٩٧٦ م.
٢٥. د. المحمدي احمد ابو عيسى، انحلال الرابطة العقدية في القانون المدني المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤.
٢٦. د. محمود جمال الدين زكي، مشكلات المسؤولية المدنية ج١ ازدواج او وحدة المسؤولية المدنية ومسألة الخيرة مطبعة جامعة القاهرة ١٩٧٨ م.
٢٧. د. مصطفى محمد الجمال، القانون المدني في ثوبه الاسلامي، مصادر الالتزام، ط١، الفتح للطباعة والنشر، الاسكندرية، بلا سنة طبع.
٢٨. د. منذر عبد الحسين الفضل، الوسيط في شرح القانون المدني، مصادر الالتزامات واحكامها، ط١، دار الثقافة، عمان – الاردن، ٢٠١٢ م.
٢٩. منير القاضي، ملتقى البحرين، الشرح الموجز للقانون المدني العراقي، المجلد الأول، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٥٢،١٩٥١ م.
٣٠. د. نبيل ابراهيم سعد، النظرية العامة للالتزام، ج١ مصادر الالتزام دار الجامعة الجديدة، القاهرة ٢٠٠٤ م.

**الأطاريح والبحوث القانونية:**

٣١. د. حسن علي الذنون، النظرية العامة للفسخ في الفقه الاسلامي والقانون المدني، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه من جامعة فؤاد الاول، مطبعة نهضة مصر، ١٩٤٦م.

٣٢. استاذنا الدكتور عباس علي محمد الحسيني، رجعية العقد عند فسخه – بحث مقارن بين الفقه الاسلامي والقانون المدني. مجلة رسالة الحقوق، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية القانون جامعة كربلاء. س٤، ع١، ٢٠١٢ م.

٣٣. د. مصطفى عبد السيد الجارحي، فسخ العقد، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونية والاقتصادية تصدر عن اساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العدد السادس والخمسون، ١٩٨٦، مطبعة جامعة القاهرة، ١٩٨٨ م.

٣٤. ياسر احمد كامل الصيرفي، الاثر الرجعي للفسخ في العقود المستمرة، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونية والاقتصادية. تصدر عن اساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العدد ٧١، ٢٠٠١م.

**مصادر متفرقة:**

٣٥. الصدر، السيد محمد باقر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان بلا سنة طبع.

**مصادر الأحكام القضائية:**

٣٦. دريد داوود سلمان الجنابي، المختار في قضاء محكمة التمييز الاتحادية – القسم المدني، ج٣، بلا مكان وسنة طبع.

٣٧. مجلة القضاء، تصدر عن نقابة المحامين في العراق، الاعداد التالية: ع٣، س٢٣، تموز ١٩٦٨، ع٣، ٤، س٤٣، ١٩٨٩، ع١،٢،٣،٤، س٥٣، ١٩٩٩.

٣٨. النشرة القضائية يصدرها المكتب الفني لمحكمة التمييز العدد: ع٣، س١ آيار ١٩٧١.

٣٩. النشرة القضائية تصدر عن مجلس القضاء الاعلى العدد: ع١٥، تشرين الثاني ٢٠١٠.

٤٠. مجلة الرافدين للحقوق: المجلد ١٢، العدد ٥٤، السنة ٢٠١٢.

٤١. قرار محكمة التمييز الاتحادية، رقم ١١٨٠ / الهيئة الاستئنافية منقول / ٢٠١٢، تسلسل ١٥٥١ في ٢٠١٢/٧/١،(غير منشور).

**القوانين والأعمال التحضيرية:**

٤٢. القانوني المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل.

٤٣. القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ المعدل.

٤٤. القانون المدني الفرنسي الصادر سنة ١٨٠٤ المعدل.

٤٥. مجموعة الاعمال التحضيرية للقانون المدني المصري، مطبعة دار الكتاب العربي، بلا سنة طبع.

**مصادر الفقه والقضاء الفرنسيان:**

٤٦. ALICE TISSER AND-MARTIN and others, Code civil, 112e edition, Dalloz, Paris, 2013.

٤٧. Brun A.: Rapports et domains des responsabilites contractuelle et delictuelle, Paris Sirey 1931.

Geneviéve Viney, TRAITé DE DROIT CIVIL, sous la direction de Jacques Ghestin, Introduction à la responsabilité, L.G.D.J.، مترجم الى اللغة العربية بعنوان: جنفيف فيني، المطول في القانون المدني بإشراف جاك غستان، مدخل الى المسؤولية، ترجمة د. عبد الامير ابراهيم شمس الدين، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ٢٠١١ م.

# الأزمة السياسية العراقية في الإعلام الإلكتروني صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة الالكترونية -أنموذجاً-

# *Iraqi political crisis in electronic media –Electronic ELAF newspaper and the electronic door of door-a sample*

م.م. جليلة عبدالله [1]
Assist. Lect. Jalila Abdulla

## المستخلص

يلعب الإعلام بوسائله المختلفة دوره المعتاد في تغطية الأحداث اليومية في ظل الظروف العادية من حيث الإخبار والتثقيف والترفيه حيث تسعى وسائل الاعلام إلى نقل الحقائق والأخبار من كل مكان. أما عند وقوع الازمات فأن وسائل الإعلام تصبح المصدر الرئيس للرأي العام لاستقصاء المعلومات.

على الرغم من الاهتمام المتزايد لدراسة مختلف جوانب الأزمات وعلاقتها بوسائل الإعلام، إلا ان الاهتمام بدور الاعلام الالكتروني بهذا المجال في الدراسات العربية ما يزال محدوداً للغاية على الرغم من ان الإعلام الإلكتروني يتميز بسمات خاصة تجعله قادراً على جذب الجمهور.

لذا تهدف الدراسة إلى معرفة الدور الذي يقوم به الإعلام الإلكتروني بتوجهاته المختلفة السياسية والفكرية ــ في ادارة الأزمات، وكيفية التعامل معها.

وبغية الإجابة عن هذه الأسئلة، وغيرها قامت الباحثة بدراسة مقارنة بين ما نشرته صحيفة ايلاف الإلكترونية وبوابة البوابة عن الأزمة السياسية في العراق.

١- جامعة أهل البيت/ كلية الآداب/ قسم الصحافة.

## Abstract

Mass media has a regular role in the coverage of daily news. In normal circumstances mass media communicates information everywhere through delivering news, entertainment and education. Bnt in times of crises that interests the public opinion, mass media become main source for the people in local, regional and global levels.

Though there is increasing interest in studying the relation between the various aspects of crises and mass media, it is noticed that the Arabic studies are limited in the field of electronic media. Though it has special features that enables it to attract more of people's attention, alter the content of communication, direct the methods of working for journalists, and provide new conception of the relation between media and its audience.

The aim of this study is to know the role of electronic media regarding its political and intellectual orientation in managing crises and in dealing with them.

The researcher makes comparison between Elaf electronic newspaper and Bawaba portal regarding the material that both had published about the Iraqi political crisis.


## المقدمة

يلعب الإعلام بوسائله المختلفة دوره المعتاد في تغطية الأحداث اليومية. وفي ظل الظروف العادية من حيث الأخبار والتثقيف والترفيه والتعليم، وتسعى وسائل الإعلام الى نقل الحقائق والأخبار من كل مكان. وتضفي عليها أساليبها المختلفة في التغطية الإعلامية. لتوفير أفضل تغطية للجماهير.

اما عند وقوع الأحداث المهمة او الأزمات ولاسيما تلك التي تؤثر في الرأي العام وتستثير فضوله. يهرع الجمهور الى وسائل الإعلام كمصدر رئيس او أساس لاستقاء المعلومات حول مجريات هذه الأحداث وتداعياتها ونتائجها على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

وما من شك في ان وقوع مثل هذه الأحداث يعطي وسائل الإعلام المحلية والعالمية فرصة التنافس في تقديم خدمة إخبارية ترقى الى مستوى الحدث وتلبي الحاجة القائمة والكامنة في نفوس الجماهير للتعرف على المزيد من المعلومات المتعلقة بالحدث او الأزمة. ذلك لان الإقبال الكبير من الجمهور على وسائل الإعلام يلقى على كاهلها مسؤولية كبيرة تحتم عليها ان تتفاعل مع الأحداث ويتفاوت إقبال الجماهير على وسيلة دون أُخرى بمقدار ما تقدمه هذه الوسيلة او تلك من تغطية ناجحة تشبع احتياجات الجماهير.

والتغطية الإعلامية للأحداث والأزمات تمثل حالة استثنائية في العمل الإعلامي. حيث تستثمر الوسيلة الإعلامية كل طاقاتها. وتحشد كل جهودها لمتابعة وتقديم تقارير حية عن وقائعه ومستجداته.

وهذه الحالة الاستثنائية التي تعيشها وسائل الإعلام في تغطيتها للأزمات كانت مجال بحث ودراسة من قبل الباحثين والمتخصصين في الإعلام بشكل عام. والإعلام السياسي بشكل خاص. واصطلح على تسمية هذه الدراسات ب(إعلام الأزمات)، ذلك لان هذه الدراسات تتناول الوظائف التي تؤديها وسائل الإعلام أثناء تغطيتها لمثل هذه الأزمات ومعوقات التغطية الإعلامية (مثل امتناع المؤسسات او رقابة الحكومات على المعلومات)، والآثار السياسية والاجتماعية الناتجة عن التغطية الإعلامية لهذه الإحداث.

وتشير الدراسات التي تعرضت الى العلاقة بين الأزمة والإعلام، إلى أهمية البعد الإعلامي، حيث يعد الإعلام أداة رئيسة وفعالة من أدوات إدارة الأزمة سواء على المستوى الداخلي او الخارجي، وأيضا سواء كانت ازمة سياسية، اجتماعية، اقتصادية، او بيئية، او صناعية، فهذه النوعية من الأزمات تعتمد في إدارتها على وسائل الإعلام كأحد مكونات استراتيجية مواجهة الازمة.

ولعل هذه الأهمية تتعاظم في الزمن المعاصر بسبب تصاعد الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام في المجتمع عن طريق تقديم المعلومات. وشرح وتفسير الأحداث، وبناء الوئام الاجتماعي، وتخفيف حدة التوتر والقلق ومن ناحية أُخرى بسبب اندفاع الجمهور لهذه الوسائل لإشباع نهمه وتعطشه للمعرفة والوقوف على تطورات الأحداث، وذلك يفسر حقيقة ان ظروف الأزمة تتميز دائما بالاستخدام المكثف لوسائل الإعلام المختلفة.

وبعد ان كانت الوظيفة الأساسية لوسائل الإعلام متابعة الإيقاع السريع للأحداث من اجل تقديم صورة حية، وفورية للجمهور انتقلت هذه الوظيفة من مجرد وصف الأحداث الى المشاركة في صياغة الواقع الجديد الذي أفرزته أحداث الأزمة، ان الإعلام هو خط التماس الأول للتعامل مع الأزمة حيث تمكنها التقنيات الحديثة من التعامل مع الأزمة منذ مراحلها الأولى، وتصبح وسائل الإعلام طرفا فاعلا في المستويات المختلفة لإدارة الأزمة. حيث تؤدي في الكثير من الأزمات الدور السياسي او الدبلوماسي وتتقدم وسائل الإعلام في المراحل المختلفة لمواجهة الأزمة (التشخيص –وضع الاستراتيجيات–التنفيذ– استخلاص الدروس والعبر).حيث تصبح وسائل الإعلام مسؤولة عن تقديم المعلومات، وشرح الأحداث، وبناء الوفاق الاجتماعي، وتخفيف التوتر والقلق.

وتؤدي وسائل الإعلام دورا أساسياً في إدارة المواقف الصراعية داخل المجتمعات المختلفة، ويعتمد الجمهور على وسائل الإعلام في متابعة مراحل مواقف الصراع او الأزمة، كما تؤدي وسائل الإعلام دورا رئيسا في بناء تصورات الجمهور تجاه الأزمة او المشكلة حيث تقدم وسائل الإعلام التحليلات والتعليقات، وتقوم عن طريقها بخلق الصورة والتأكيد على رأي او اتجاه معين.

وعلى صعيد الأزمات السياسية، يلاحظ ان دراسة الأزمات من المنظور الإعلامي قد تشكلت ملامحها في إطار تناول وسائل الإعلام للأزمات السياسية. فوسائل الإعلام تمارس دورا مهما في إلقاء الضوء على القضايا السياسية الدولية، وقد تزايد هذا الدور لاسيما في مجال الاتصالات والمعلومات. كما يتعاظم الدور الإعلامي في أوقات الأزمات الدولية والصراعات الإقليمية والحروب: وذلك من خلال تشكيل الجدل حولها، وتقديم انطباعات وتصورات بشأن الأطراف المشاركة فيها، وإضفاء الشرعية وإبراز

قضايا فرعية معينة وتجاهل أُخرى. مثل أزمة المشاركة السياسية، وأزمة العلاقة بين الحكومة وأحزاب المعارضة وأزمة الشرعية، وتشير الأزمة من الناحية السياسية الى حالة او مشكلة تأخذ بأبعاد النظام السياسي وتستدعي اتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله، ولكن الاستجابة الروتينية المؤسسة لهذه التحديات تكون غير كافية، فتحول المشكلة الى ازمة، تتطلب تجديدات حكومية ومؤسسية اذا كانت النخبة لاتريد التضحية بمركزها، واذا كان المجتمع يريد البقاء[٢].

## مشكلة البحث:

على الرغم من الاهتمام المتزايد لدراسة مختلف جوانب الأزمات وعلاقتها بوسائل الإعلام، الا ان الاهتمام بدور الإعلام الالكتروني بهذا المجال في الدراسات العربية مايزال محدوداً للغاية لاسيما ان الإعلام الالكتروني يتميز بسمات خاصة تجعله قادراً على جذب الجمهور، وعلى تغيير المضمون الإعلامي، وطريقة عمل الصحفيين، وصناعة الأخبار، وطرح تصور جديد للعلاقة بينه وبين الجمهور، ومن هذه السمات التفاعلية، والفورية، واللاتزامنية، وتجاوز الحدود المكانية واللامركزية، والمرونة وغيرها، كما خلق مجموعة من القيم وأساليب العمل التي تتفق مع طبيعته، وتركز الدراسة تحديدا على طبيعة تعامل الإعلام الالكتروني مع الأزمات السياسية.

## أهداف البحث ومنهجيته:

تهدف الدراسة الى معرفة الدور الذي يقوم به الإعلام الالكتروني بتوجهاته المختلفة السياسية والفكرية ــ في إدارة الأزمات، وذلك عن طريق الرصد والتحليل الدقيق لتناول الإعلام الالكتروني للازمة السياسية العراقية ولخطابه الإعلامي المقدم حول الأزمة. ورصد كيفية تعامل الإعلام الالكتروني مع الأزمة السياسية العراقية وكيف عبر عنها ومحاولة رصد صورة العراق في التغطية الإعلامية في الإعلام الالكتروني، والتعرف على كيفية فهم الإعلام الالكتروني للازمة السياسية العراقية، وماهي العناصر التي ركز عليها أكثر (مواضيع، أشخاص، أحداث) وماهي الحلول المقترحة التي قدمها للخروج من الأزمة؟ وهل تم تصوره بمشاركة الجمهور ام لا؟

وبغية الاجابة عن هذه الأسئلة، وغيرها، قامت الباحثة بدراسة مقارنة بين ما نشرتهُ صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة الالكترونية عن الازمة السياسية في العراق.

## العينة الزمنية للبحث:

اختارت الباحثة عينة زمنية قصدية امتدت من ٢٠١٠/٧/١الى ٢٠١٠/٨/٣١،لاعتقاد الباحثة انها شهدت تصاعداً للازمة السياسية العراقية.

---

٢– محمد عبد الوهاب عشماوي، دور الصحف في ادارة الازمات، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، ٢٠٠٨، ص١٦٧.

## أدوات البحث:

### ١- الملاحظة:

اعتمدت الدراسة على الملاحظة كوسيلة مهمة من وسائل جمع المعلومات والبيانات؛ ذلك لأنها تُسْهِم إسهاماً أساسياً في البحث الوصفي وتتيح للباحث الحصول على معلومات بالفحص المباشر.[٣]

### ٢- طريقة تحليل المضمون:

وهي "طريقة بحثية أثبتت قدرتها على تحليل محتوى مواقع الإنترنت، وتساعد على الخروج بمؤشرات كمية وكيفية تُتيحُ عقد مقارنات بين هذه المواقع. كما أنها تقدم مؤشرات واضحة لتقويم مدى كفاءة الصفحات الإلكترونية ومدى إفادتها من المزايا التقنية والخدمات التفاعلية التي يوفرها الانترنت"[٤]، فضلاً عن أنها تُعَدُّ الوسيلة الأساسية للكشف عن المضمون والشكل وأشياء كثيرة تتصل بذكاء المصدر وقدراته وشخصيته ودوافعه واتجاهاته وقيمه، إذ تم السعي عن طريق المقارنة الكمية المنهجية للمضمون الظاهر للمواد الاتصالية إلى الحصول على الاستدلالات الواسعة للمعلومات[٥].

وبينما تُعَدُّ الصفة الكمية أحدى المحددات الأساسية لتحليل المضمون في التطبيقات المعاصرة، إلا أنها لا تكفي وحدها للخروج باستدلالات وتفسيرات وافية للعلاقات الارتباطية للمضمون، ولذا فإن التحليل الكيفي يُعدُّ ضرورة أخرى يلجأ إليها الباحث وتعينه في عملية التفسير والاستدلال للنتائج التي تم التوصل إليها عن طريق التحليل الكمي[٦].

وفي ضوء تساؤلات البحث تم تصميم استمارة تحليل المضمون—عينة الدراسة —باستخدام أسلوب الصدق الظاهري (Face Validity) حيث قامت الباحثة بإجراء المتطلبات العلمية من تحكيم الاستمارة واختبارها على مجموعة من المحكمين والخبراء من أساتذة الإعلام ومناهج البحث الذين أشاروا إلى صلاحيتها للتطبيق تم إعداد استمارة التحليل بشكلها النهائي بعد إجراء التعديلات التي رأوا أنها ضرورية.[*]

ولاختبار ثبات المقياس(Reliability) فان أنسب الاختبارات هي التي تتم بطريقة إعادة الاختبار أو تعدد القائمين بالاختبار على مادة التحليل نفسها وتعليمات الترميز وقواعده نفسها.[٧]

---

٣- جبر محمد حميد العتابي، طرق البحث الاجتماعي، (الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، ١٩٩١)، ص ٩٣.

٤- نجوى عبد السلام فهمي، التفاعلية في المواقع الإخبارية على شبكة الإنترنت، دراسة تحليلية، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، العدد الرابع، القاهرة، ت ٢/ ك١/ ٢٠٠١،ص٢٣.

٥- أحمد بدر، أصول البحث العلمي، ومناهجه، (الكويت، وكالة المطبوعات، ١٩٨٦)، ص ٥٩٩.

٦- محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، (القاهرة، عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، ٢٠٠٠)، ص ٢٢١.

*- تم عرض استمارة تحليل المضمون على الأساتذة والخبراء المدرجة اسماؤهم:

أ.د وسام فاضل / قسم الإذاعة والتلفزيون /كلية الإعلام / جامعة بغداد.

ا. مز د نصرالدين لعياضي/كلية الاتصال / جامعة الشارقة.

ا. م. د حميد جاعد. فسم الصحافة /كلية الإعلام / جامعة بغداد.

٧- المصدر السابق، ص ٤٢٤.

وقد تم استخدام الطريقة الأولى، فبعد الانتهاء من عملية الترميز والتحليل، أعادت الباحثة التحليل بعد مضي شهر على العملية الأولى.

وقد وجدت الباحثة اختلافات طفيفة بين نتائج التحليل الأول ونتائج التحليل الثاني غير إن ذلك لم يؤدِّ إلى اختفاء فئات، أو ظهور فئات أخرى، وبلغت نسبة الثبات وفقاً لمعادلة (هولستي)[*] ٠,٩٠ وهي نسبة تدل على ثبات المقياس.

## نتائج البحث:

### أولا: أشكال التعبير الصحفي التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية

#### ١. الأشكال الصحفية

تناولت صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة الالكترونية، الأزمة السياسية العراقية عن طريق أشكال صحفية مختلفة، تنوعت ما بين الأخبار والتقارير الإخبارية والمقالات الصحفية والتحقيقات الصحفية فضلا عن الصور الصحفية بمعدل بلغ (٩٨١) شكلاً صحفياً في أثناء مدة الدراسة وأسفرت نتائج التحليل عن الآتي:

يوضح لنا جدول رقم (١) نسبة الأشكال الصحفية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية على انفراد في صحيفة إيلاف الالكترونية وبشكل تفصيلي، فقد تبين في هذا الجدول ان الصور الصحفية احتلت المرتبة الأولى في صحيفة إيلاف الالكترونية بنسبة (٤٠,٤%) من أجمالي الأشكال الصحفية المستخدمة في التغطية الصحفية للأزمة السياسية العراقية، تليها الأخبار بنسبة (٢٧,٣%) لتحتل المرتبة الثانية وكان واضحاً اهتمام إيلاف بالمقالات الصحفية إذ جاءت بالمرتبة الثالثة بنسبة (١٩%)، وتأتي الحوارات الصحفية لتحتل المرتبة الرابعة وبنسبة (٣,٤%) اما التحقيقات الصحفية فقد احتلت المرتبة الأخيرة بنسبة مئوية قدرها (٢,٧%) من مجمل الأشكال الصحفية في صحيفة إيلاف.

---

*- معادلة ثبات (هولستي):

$$R\frac{2(C_1,C_2)}{C_1+C_2}$$

حيث R = معامل الثبات.

C1, C2 = عدد الفئات التي أتفق عليها الباحث في التحليل مرتين.

C1+C2 = مجموع عدد الفئات التي حللت في المرتين.

فيصبح معامل الثبات.

جدول رقم (١): يوضح الأشكال الصحفية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية في صحيفة إيلاف الالكترونية

| الأخبار | | التقارير الإخبارية | | المقالات الصحفية | | التحقيقات الصحفية | | الأحاديث الصحفي | | الصور الصحفية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ١٨٤ | ٢٧,٣ | ٤٨ | ٧,٢% | ١٢٨ | ١٩% | ١٨ | ٢,٧% | ٢٣ | ٣,٤% | ٢٧١ | ٤٠,٤% | ٦٧٢ | ١٠٠% |

أما على مستوى بوابة البوابة الالكترونية يكشف الجدول رقم (٢) اهتماماً واضحاً بالصورة الصحفية كما هو شأنها في صحيفة إيلاف الالكترونية فقد بلغ نسبة مئوية قدرها (٥٠,٥%) من مجمل الأشكال الصحفية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية، كما يلاحظ هيمنة الأخبار والتقارير الإخبارية بعد ان حلت بالمرتبة الثانية والثالثة بنسبة مئوية قدرها (٤٢,٧%) و (٣,٨%) على التوالي.

اما المقالات الصحفية جاءت بالمرتبة الرابعة وبنسبة (٢,٣%) وهي نسبة تؤشر ضعف الاهتمام بهذا الفن الصحفي الذي من الأهمية في مجال تقديم التحليلات ووجهات النظر والآراء حول الأزمة السياسية العراقية.

وتأتي التحقيقات الصحفية لتحتل المرتبة الخامسة بمعدل اقل من الأشكال الصحفية الأُخرى المستخدمة في بوابة البوابة إذ بلغت معدل (٠,٠٧%) وهو ما يؤشر ضعف مستوى الاهتمام أيضاً، ولم تنل الحوارات الصحفية أية مرتبة مما يعني إهمال بوابة البوابة استخدام الحوارات الصحفية في التعبير عن الأزمة السياسية العراقية.

جدول الرقم (٢):يوضح الأشكال الصحفية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية في بوابة البوابة الالكترونية

| الأخبار | | التقارير الإخبارية | | المقالات الصحفية | | التحقيقات الصحفية | | الأحاديث الصحفية | | الصور الصحفية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ١٣٢ | ٤٢,٧ | ١٢ | ٣,٨ | ٧ | ٢,٣ | ٢ | ٠,٠٧ | ٠ | – | ١٥٦ | ٥٠,٥ | ٣٠٩ | ١٠٠ |

يكشف الجدول رقم (٣) تقدم صحيفة إيلاف الالكترونية في التعبير عن الأزمة السياسية العراقية فيما يتعلق في استخدام الأخبار بنسبة (٥٨,٢%) مقابل (٤١,٨%) في بوابة البوابة الالكترونية وكذلك تتفوق صحيفة إيلاف في إحرازها مرتبة متقدمة بنسبة (٨٠%) فيما يتعلق بالتقارير الإخبارية الأمر الذي

يوضح تركيزها على الجانب الإخباري متمثلاً بالأخبار والتقارير بعد ان أحرزت بوابة البوابة نسبة (٢٠%) من أجمالي الأشكال الصحفية المستخدمة فيها.

اما المقالات الصحفية فقد حققت صحيفة إيلاف نسبة عالية قدرها (٩٤,٨) قياساً إلى عدد المقالات الصحفية في بوابة البوابة اذ كانت بوابة البوابة نسبتها (٥,٢) مما يشير إلى تركيز بوابة البوابة على الجانب الإخباري مقارنة مع الجانب التحليلي و تبقى صحيفة إيلاف تحرز المرتبة الأولى من أجمالي ونسب التحقيقات الصحفية فقد حققت نسبة قدرها (٩٠%) تليها بوابة البوابة بنسبة (١٠%) ولم تظهر النتائج استخدام بوابة البوابة للحوار الصحفي الأمر الذي جعل صحيفة إيلاف تحرز نسبة قدرها (١٠٠%).

اما على مستوى الاهتمام بالصور الصحفية يتكرر تقدم صحيفة إيلاف بعد إحرازها نسبة (٦٣,٤%) مقابل نسبة (٣٦,٦%) في بوابة البوابة الالكترونية ويلاحظ من الجدول نفسه ان أجمالي الأشكال الصحيفة في صحيفة إيلاف بلغ (٦٧٢) مقابل (٣٠٩) لتحتل إيلاف المرتبة الأولى بنسبة (٦٨,٥%) وتحرز بوابة البوابة المرتبة الثانية بنسبة (٣١,٥%).

وأجمالاً تكشف نتائج الجدول أعلاه نتائج العينة –موضوعة الدراسة– للحصول على معدلات عالية في الأخبار والتقارير الإخبارية فضلا عن حرصها على تعدد وتنوع في الأشكال الصحفية في تناول وعرض الأزمة.

جدول الرقم (٣): يوضح الاشكال الصحفية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية في العينة – موضوعة الدراسة–

| الأشكال الصحفية / اسم الموقع | الأخبار | | التقارير الإخبارية | | المقالات الصحفية | | التحقيقات الصحفية | | الأحاديث الصحفي | | الصور الصحفية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ١٨٤ | ٥٨,٢ | ٤٨ | ٨٠ | ١٢٨ | ٩٤,٨ | ١٨ | ٩٠ | ٢٣ | ١٠٠ | ٢٧١ | ٦٣,٤ | ٦٧٢ | ٦٨,٥ |
| بوابة البوابة الالكترونية | ١٣٢ | ٤١,٨ | ١٢ | ٢٠ | ٧ | ٥,٢ | ٢ | ١٠ | ٠ | – | ١٥٦ | ٣٦,٦ | ٣٠٩ | ٣١,٥ |
| **المجموع** | ٣١٦ | ١٠٠ | ٦٠ | ١٠٠ | ١٣٥ | ١٠٠ | ٢٠ | ١٠٠ | ٢٣ | – | ٤٢٧ | ١٠٠ | ٩٨١ | ١٠٠ |

### ٢- المصادر الإخبارية

تظهر نتائج جدول رقم (٤) تعدد وتنوع المصادر الإخبارية التي اعتمدتها صحيفة إيلاف لاستقاء الأخبار والمعلومات للتعبير عن الأزمة السياسية العراقية وان كان هناك تباين في مستويات الاعتماد هذه، اذ جاء المراسلون في مقدمة المصادر التي اعتمدتها في استقاء معلوماتها عن الأزمة اذ حلت في الترتيب الأول بنسبة (٧٤,٥%)، ثم جاءت الصحف والمجلات العربية في الترتيب الثاني بنسبة (١٤,٣%) ثم وكالات الأنباء العالمية بنسبة (٥,٢%) ثم وكالات الأنباء العربية بنسبة (٣,٩%) وهو ما يشير إلى اتجاه إيلاف للاعتماد على مصادر الأخبار العربية كمصدر رئيس للإحاطة بتفاصيل وتطورات الأزمة.

اما الصحف والمجلات العالمية أحرزت نسبة مئوية قدرها (١,٣%) من أجمالي المصادر الإخبارية المعتمدة في إيلاف ثم وسائل الإعلام الأُخرى التي لم تحرز سوى نسبة ضئيلة قدرها (٠,٨%)، في حين لم تنل المواقع الالكترونية أي نسبة تذكر.

وتشير النتائج أيضاً ان إيلاف خلت من المصادر غير المحددة وكانت بعض تقاريرها الإخبارية تشير إلى المصدر (صحافة عربية) الا انها تذكر في تفاصيل التقرير المصادر التي اعتمدتها في استقاء أخبارها عن الأزمة السياسية العراقية(*).

جدول رقم (٤): يوضح المصادر الإخبارية التي اعتمدت في التعبير عن الأزمة السياسية العراقية في صحيفة إيلاف الالكترونية

| وكالات الأنباء العالمية | | وكالات الأنباء العربية | | الصحف والمجلات العلمية | | الصحف والمجلات العربية | | المراسلون | | مواقع الكترونية | | مصادر غير محددة | | وسائل إعلام أُخرى | | مجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ١٢ | ٥,٢ | ٩ | ٣,٩ | ٣ | ١,٣ | ٣٣ | ١٤,٣ | ١٧٣ | ٧٤,٥ | ١ | ١ | ٠ | ٠ | ٢ | ٠,٨ | ٢٣٢ | ١٠٠ |

جاءت بوابة البوابة أكثر اعتماداً على وكالات الأنباء العالمية من المصادر الأُخرى فيما يرتبط بالأزمة، اذ جاءت وكالات الأنباء العالمية في الترتيب الأول بنسبة (٣٧,٥%)، ثم جاءت المصادر غير المحددة بالترتيب الثاني، فقد جُهِلتْ المادة الصحفية بنسبة (١٩,٥%).

وتجدر الإشارة إلى ان المصادر غير المحددة تشكل ظاهرة جديدة في الصحافة عموما، وهي مؤشر سلبي، أضحى ظاهرة في الصحافة بشكل عام.

اما المراسلون فقد جاء ترتيبهم الثالث وبنسبة مئوية (١٨%)، ثم الصحف والمجلات العربية بنسبة (١٠,٥%)، وتاتي وكالات الأنباء العربية بنسبة مقاربة إلى حد ما بعد ان حصلت على (٩%) من

*- ملاحظة الباحثة متابعتها لصحيفة إيلاف في أثناء مدة الدراسة.

أجمالي المصادر الإخبارية التي استخدمتها بوابة البوابة لتغطية الأزمة، ثم الصحف والمجلات العالمية بنسبة (٥,٥%).

ما عرض سابقاً ظهر في نتائج الجدول رقم (٥)، الا انه في الوقت نفسه يكشف عن إهمال واضح في اعتماد المواقع الالكترونية ووسائل الإعلام الأُخرى لاستقاء الأخبار التي لها علاقة بالأزمة إذ لم تحصل على أي نسبة تذكر، واتجاه واضح للاعتماد على المصادر الإخبارية العربية من وكالات وصحف ومجلات.

جدول رقم (٥): يوضح المصادر الإخبارية التي اعتمدت في التعبير عن الأزمة السياسية العراقية في بوابة البوابة الالكترونية

| وكالات الأنباء العالمية | | وكالات الأنباء العربية | | الصحف والمجلات العلمية | | الصحف والمجلات العربية | | المراسلون | | مواقع الكترونية | | مصادر غير محددة | | وسائل إعلام أُخرى | | مجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٥٤ | ٣٧,٥ | ١٣ | ٩ | ٧ | ٥,٥ | ١٥ | ١٠,٥ | ٢٦ | ١٨ | ٠ | - | ٢٨ | ١٩,٥ | ٠ | - | ١٤٤ | ١٠٠ |

وبتحليل نتائج الجدول رقم (٦) يظهر تقدم بوابة البوابة لتأتي بالمرتبة الأولى في اعتمادها وكالات الأنباء العالمية مصدراً لأخبار الأزمة وبنسبة مئوية قدرها (٨٢%) ثم جاءت صحيفة إيلاف بالمرتبة الثانية بعد إحرازها نسبة (١٨%)، وكذلك جاء اعتماد بوابة البوابة على وكالات الأنباء العربية بنسبة مئوية قدرها (٥٩%) لتحرز المرتبة الأولى وإيلاف بالمرتبة الثانية بنسبة مئوية قدرها (٤١%).

اما على مستوى الصحف والمجلات العالمية أحرزت بوابة البوابة المرتبة الأولى أيضاً وبنسبة مئوية قدرها (٧٢,٧%) بعد ان حصلت صحيفة إيلاف على (٢٧,٣%) لتأتي بالمرتبة الثانية. الا ان النتائج تكشف عن اتجاه إيلاف إلى الاعتماد على الصحف والمجلات العربية بنسبة (٦٨,٨%) من أجمالي هذا المصدر وجاءت بوابة البوابة في المرتبة الثانية اذ بلغت نسبتها (٣١,٢%).

ويؤشر الجدول ذاته اتجاه إيلاف لتنمية مصادرها الخاصة بالاعتماد على شبكة المراسلين في نقل الأخبار والمعلومات والأحداث ذات العلاقة بالأزمة وقد حققت تفوق واضح وبنسبة (٨٧%) وتحصل بوابة البوابة على المرتبة الثانية بعد إحرازها نسبة (١٣%) كما تدل النتائج إهمال كل من صحيفة إيلاف وبوابة البوابة للمواقع الالكترونية كمصدر لأخبار الأزمة اذ لم تؤشر أي نسبة في النتائج.

انفردت بوابة البوابة باعتمادها المعلومات والأخبار المجهولة المصدر في مصاحبة موضوعات الأزمة، ويشكك تجهيل المعلومات ومصادرها بدرجة او بأُخرى في مصداقية الطرح الإعلامي.

وأخيرا تظهر النتائج تفوق صحيفة إيلاف في اعتمادها على المصادر الإخبارية بنسبة بلغت (٦١,٨%) لتأتي بعدها بوابة البوابة في المرتبة الثانية بنسبة (٣٨,٢%) من أجمالي المصادر الإخبارية التي استخدمتها في تغطية أحداث الأزمة.

جدول رقم (٦): يوضح المصادر الإخبارية التي اعتمدت في العينة –موضوعة الدراسة– في التعبير عن الأزمة السياسية العراقية

| المصادر الإخبارية / اسم الموقع | وكالات الأنباء العالمية | | وكالات الأنباء العربية | | الصحف والمجلات العلمية | | الصحف والمجلات العربية | | المراسلون | | مواقع الكترونية | | مصادر غير محدة | | وسائل إعلام أُخرى | | مجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ١٢ | ١٨ | ٩ | ٤١ | ٣ | ٢٧,٣ | ٣٣ | ٦٨,٨ | ١٧٣ | ٨٧ | ٠ | ٠ | ٠ | ١ | ٢ | ١٠٠ | ٢٣٢ | ٦١,٨ |
| بوابة البوابة الالكترونية | ٤٤ | ٨٢ | ١٣ | ٥٩ | ٨ | ٧٢,٧ | ١٥ | ٣١,٢ | ٢٦ | ١٣ | ٠ | ٠ | ٢٨ | ١٠٠ | ٠ | ٠ | ١٤٤ | ٣٨,٢ |
| المجموع | ٦٦ | ١٠٠ | ٢٢ | ١٠٠ | ١١ | ١٠٠ | ٤٨ | ١٠٠ | ١٩٩ | ١٠٠ | ٠ | ٠ | ٢٨ | ١٠٠ | ٢ | ١٠٠ | ٣٧٦ | ١٠٠ |

### ٣– التفاعلية والمشاركة

أتاحت تكنولوجيا الاتصالات الحديثة قاعدة مشاركة الجمهور وإيجاد أدوات تمكنه من ان يصبح مشاركاً في صنع مادة الموقع، وإمكانية إسهامه بشكل مباشر في عملية التحرير عن طريق التعليق او التصويت او بتقديم الرأي او بالحوار المباشر مع هيئة تحرير الموقع او مع الشخصيات العامة المرتبطة بالحدث او كتاب المادة الصحفية.

وتأتي تفاعلية الموقع في مقدمة الأسباب التي تساعد على جذب الجمهور وعلى بناء علاقة تقوم على الثقة والمصداقية بين الموقع وجمهوره، كما يُعد تقديم الخدمات التفاعلية واحداً من ابرز مصادر تدعيم صناعة النشر الصحفي[٨].

٨– سمير محمود، دراسة تكشف الصور التفاعلية في المواقع الإعلامية العربية على الانترنيت، مقال متاح على الانترنيت في موقع البشائر، ١١/آذار/٢٠٠٨. http://www.albashyer_.com, تاريخ الوصول ٢٠٠٨/٩/١٢

وفي هذا الصدد تشير نتائج التحليل وبحسب الجدول رقم (٧) إلى توفير صحيفة إيلاف الالكترونية للقارئ إمكانية التعليق وإبداء الرأي ومن ثم أتاحت له المشاركة في تدوين الأطروحات التي لها علاقة بالأزمة السياسية العراقية والتي تصب في الاتجاه المؤيد للأطروحات المرتبطة في توصيف الأزمة او في حلها(*)، وقد جاءت تعليقات القراء الالكترونية في المرتبة الأولى وبنسبة مئوية قدرها (٩٨,٥%) في حين أحرزت المدونات الالكترونية المرتبة الثانية وبنسبة (١,٤%)، وحصلت استطلاعات الرأي الالكترونية المرتبة الثالثة بعد ان كانت نسبتها (٠,١)(**)، من أجمالي التفاعلية والمشاركة المتاحة للقراء فيما يتعلق بالأزمة السياسية العراقية.

اما المنتديات الالكترونية لم تظهر نتائج الجدول نفسه أي نسبة تذكر لها.

جدول رقم (٧):يوضح التفاعلية والمشاركة التي أتاحتها صحيفة إيلاف الالكترونية للتعبير عن الأزمة السياسية العراقية

| المدونات الالكترونية | | المنتديات الالكترونية | | استطلاعات الرأي الالكترونية | | تعليقات القراء الالكترونية | | مجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٦٩ | ١,٤ | ٠ | ١ | ٣ | ٠,١ | ٦٠١٥ | ٩٨,٥ | ٦١٠٧ | ١٠٠ |

جاءت تعليقات القراء الالكترونية في المرتبة الأولى والتي تهدف إلى المشاركة فيما يتعلق بالأزمة السياسية العراقية بحصولها على نسبة (٥١,٤%)، تلتها المنتديات الالكترونية بنسبة (٢٩,٨%)، ثم المدونات الالكترونية بنسبة (١٨,٨%) وأهملت بوابة البوابة إتاحت استطلاعات الرأي الالكترونية وهو ما دلت عليه نتائج الجدول رقم (٨) اذ لم تحصل على نسبة تذكر.

جدول رقم (٨): يوضح التفاعلية والمشاركة التي أتاحتها بوابة البوابة الالكترونية للتعبير عن الأزمة السياسية العراقية

| المدونات الالكترونية | | المنتديات الالكترونية | | استطلاعات الرأي الالكترونية | | تعليقات القراء الالكترونية | | مجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |

*– ملاحظة الباحثة ذلك وهو الامر الذي ينطبق على الخدمات التفاعلية ومشاركة الجمهور في المدونات والمنتديات واستطلاعات الرأي سواء في صحيفة إيلاف الالكترونية او بوابة البوابة الالكترونية.

**– للضرورة الإحصائية تم تقريب النسبة المئوية لاستطلاعات الرأي إلى (٠,١%) بعد ان كانت (٠,٠٤%).

| | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٣٩ | ١٨,٨ | ٢٢٢ | ٢٩,٨ | ٠ | - | ٣٨٢ | ٥١,٤ | ٧٤٣ | ١٠٠ |

تشير بيانات جدول رقم (٩) إلى توسع اهتمام صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة الالكترونية في إتاحت فرصة المشاركة والتفاعلية في المدونات الالكترونية التي تناولت بموضوعاتها الأزمة السياسية العراقية الا انها تباينت في مستوى الاهتمام بعد ان أحرزت بوابة البوابة المرتبة الأولى بنسبة (٤٩,٦%) وجاء بعدها صحيفة إيلاف بالمرتبة الثانية بنسبة (٣٥,٤%).

وانفردت بوابة البوابة باهتمامها بالمنتديات الالكترونية لتحرز نسبة مئوية قدرها (١٠٠%)، إذ تخلو صحيفة إيلاف من توافر المنتديات الالكترونية في موقعها.

اما استطلاعات الرأي الالكترونية فقد أجرت صحيفة إيلاف ثلاثة استطلاعات في أثناء مدة الدراسة لتحرز المرتبة الأولى وبنسبة (١٠٠%).

وتتفوق صحيفة إيلاف أيضاً في مستوى اهتمامها فيما يتعلق بتعليقات القراء الالكترونية بعد ان حصلت على نسبة (٩٤%) فيما أحرزت بوابة البوابة المرتبة الثانية بنسبة (٦%).

وتشير بيانات العرض السابق إلى ان صحيفة إيلاف أحرزت المرتبة الأولى وبنسبة (٨٩,٢%) من أجمالي التفاعلية والمشاركة التي بلغت (٦٨٥٠) تكراراً وحصلت البوابة على المرتبة الثانية بعد ان حققت نسبة (١٠,٨%) منها:

جدول رقم(٩): يوضح المشاركة والتفاعلية التي أتاحتها العينة – موضوعة الدراسة –

| التفاعلية والمشاركة / اسم الموقع | المدونات الالكترونية | | المنتديات الالكترونية | | استطلاعات الرأي الالكترونية | | تعليقات القراء الالكترونية | | مجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ٨٩ | ٣٥,٤ | ٠ | ١ | ٣ | ١٠٠ | ٦٠١٥ | ٩٤ | ٦١٠٧ | ٨٩,٢ |
| بوابة البوابة الالكترونية | ١٣٩ | ٤٩,٦ | ٢٢٢ | ١٠٠ | ٠ | - | ٣٨٢ | ٦ | ٧٤٣ | ١٠,٨ |
| المجموع | ٢٢٨ | ١٠٠ | ٢٢٢ | ١٠٠ | ٣ | ١٠٠ | ٦٣٩٧ | ١٠٠ | ٦٨٥٠ | ١٠٠ |

## ثانيا: المضمون الصحفي الذي عبر عن الأزمة السياسية العراقية

### ١. توصيف الأزمة السياسية العراقية

يتضح من الجدول رقم(١٠)، ان التدخلات والصراعات الإقليمية والدولية تأتي في مقدمة التوصيف للأزمة السياسية العراقية التي اهتمت به صحيفة إيلاف الالكترونية، فقد حظي هذا التوصيف بنسبة (٤٠%) من أجمالي المضمون الصحفي لتوصيف الأزمة، ثم جاء اهتمام آخر فيما يتعلق بتوصيف الأزمة وهو انها استحواذ على كراسي السلطة ليس الا وذلك في الترتيب الثاني بنسبة (٢٢%)، وتلاه توصيف آخر يرى انها عبارة عن تحالفات حزبية متذبذبة في الترتيب الثالث بنسبة (٧,٨%)، ثم ان الأزمة هي تناحر طائفي وخلافات حزبية في مستوى واحد من الاهتمام بعد ان جاءا في الترتيب الرابع وبنسبة متساوية هي (٦,٧%)، وتوصيف آخر يرى انها انقلاب على الدستور في الترتيب الخامس بنسبة (٥,٥%)، ثم توصيف آخر يعدها عودة إلى الدكتاتورية في الترتيب السادس وبنسبة (٤,٢%)، تلاه المحاصصة الحزبية كتوصيف للأزمة بنسبة (٣,٩%) في الترتيب السابع، وأخيراً جاء التوصيف الذي يرى الأزمة بسط وتوسيع للاحتلال الأمريكي في العراق بالترتيب الثامن بعد ان حظي بنسبة (٢,٢%) من مجمل المضمون الصحفي الذي يتعلق بتوصيف الأزمة السياسية العراقية.

جدول (١٠): يوضح توصيف الأزمة السياسية العراقية في صحيفة إيلاف الالكترونية

| انقلاب على الدستور | | عودة إلى الدكتاتورية | | بسط وتوسيع الاحتلال الأمريكي | | تناحر طائفي | | الاستحواذ على كراسي السلطة ليس الا | | تحالفات حزبية متذبذبة | | خلافات حزبية | | محاصصة حزبية | | تدخلات وصراعات إقليمية ودولية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٢٦ | ٥,٥ | ٢٠ | ٤,٢ | ١٠ | ٢,٢ | ٣٢ | ٦,٧ | ١٠٤ | ٢٢ | ٣٧ | ٧,٨ | ٣٢ | ٦,٧ | ١٨ | ٣,٩ | ١٩٣ | ٤٠ | ٤٧٢ | ١٠٠ |

يتضح من الجدول رقم (١١) ان تدخلات وصراعات إقليمية ودولية تأتي أيضاً كما هو في صحيفة إيلاف في مقدمة توصيف الأزمة السياسية العراقية التي اهتمت بها بوابة البوابة الالكترونية، فقد نالت هذه النتيجة نسبة (٢٩,٢%) من أجمالي المضمون الصحفي لتوصيف الأزمة، ثم جاء توصيف الأزمة متمثلا بانها تحالفات حزبية متذبذبة في الترتيب الثاني بنسبة (١٧,٦%)، وتوصيف آخر يرى انها استحواذ على كراسي السلطة ليس إلا في الترتيب الثالث وبنسبة قريبة إلى حد ما مع ما قبلها وهي (١٦,٨%)، تلاها توصيف عودة إلى الدكتاتورية في الترتيب الرابع وبنسبة (١١,٦%).

ثم جاء توصيف آخر للأزمة بالترتيب الخامس اذ يرى انها خلافات حزبية وبنسبة (٧,٩%)، وتلاه التوصيف يرى ان الأزمة ما هي الا تكريس للاحتلال الأمريكي في العراق، وقد جاء في الترتيب السادس

بنسبة (٥,٤%)، ثم التناحر الطائفي بنسبة (٤,٤%) اما الأزمة ما هي الا انقلاب على الدستور ومحاصصة حزبية بين الكتل الحزبية فقد جاء هذان التوصيفان بنسبة مئوية متساوية وهي (٣,٥%) لينالا الترتيب الأخير.

جدول (١١): توصيف الأزمة السياسية العراقية في بوابة البوابة الالكترونية

| انقلاب على الدستور | | عودة إلى الدكتاتورية | | بسط وتوسيع الاحتلال الأمريكي | | تناحر طائفي | | الاستحواذ على كراسي السلطة ليس الا | | تحالفات حزبية متذبذبة | | خلافات حزبية | | محاصصة حزبية | | تدخلات وصراعات إقليمية ودولية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٤ | ٣,٥ | ١٣ | ١١,٦ | ٦ | ٥,٤ | ٥ | ٤,٤ | ١٩,٨ | ١٦,٨ | ٢٠ | ١٧,٦ | ٩ | ٧,٩ | ٤ | ٣,٥ | ٣٣ | ٢٩,٢ | ١١٣ | ١٠٠ |

تَمثَل توصيف الأزمة انقلاباً على الدستور بنسبة (٨٦,٧ %) في صحيفة إيلاف الالكترونية لتتفوق إيلاف وتحرز المرتبة الأولى على بوابة البوابة بعد ان جاءت بالمرتبة الثانية بنسبة (١٣,٣%)، جاءت عودة إلى الدكتاتورية بنسبة (٦٠,٧%)، في صحيفة إيلاف لتتقدم أيضاً على بوابة البوابة التي نالت نسبة (٣٩,٣ %)، ويكشف الجدول (١٢) ان صحيفة إيلاف كانت اكثر اهتماماً بإحرازها نسبة (٦٢,٥%) في توصيف الأزمة بسط وتوسيع الاحتلال الأمريكي ومن ثم تلتها بوابة البوابة بنسبة (٣٧,٥%)، في صحيفة إيلاف وجاء محور التناحر الطائفي في توصيف الأزمة كما يشير الجدول (١٢) بنسبة (٨٦,٤%) في صحيفة ايلاف في حين احرزت البوابة نسبة(١٣,٦%)، وكذلك توصيف الأزمة استحواذ على الكراسي ليس الا كانت نسبته عالية في صحيفة إيلاف فقد بلغ (٨٤,٥%) وجاءت بوابة البوابة في المرتبة الثانية أيضاً بعد حصولها على (١٥,٥%)، وحصلت إيلاف المرتبة الأولى في توصيف الأزمة تحالفات حزبية متذبذبة بعد ان نالت نسبة (٦٥%) وبوابة البوابة في المرتبة الثانية بنسبة (٣٥%)،كما اظهرت نتائج الجدول نفسه ان توصيف الازمة كخلافات حزبية جاء بنسبة ٧٦% في صحيفة ايلاف وتلتها بوابة البوابة بنسبة اقل وهي ٢٤%، بينما توصيف الأزمة محاصصة حزبية بلغ نسبته (٨١,٨%) لصالح صحيفة إيلاف لتكون في المرتبة الأولى ثم بوابة البوابة بنسبة (١٨,٢%)، ولم يكن توصيف الأزمة السياسية العراقية عبارة عن تدخلات دولية وصراعات إقليمية و دولية بعيداً عن تفوق إيلاف فيه بعد ان أحرزت نسبة (٨٥,٣%) ثم بوابة البوابة (١٤,٧%) في المرتبة الثانية.

وكشف الجدول نفسه ان إيلاف أحرزت (٨٠,٦%) من أجمالي المضمون الصحفي لتوصيف الأزمة في حين كانت نسبته (١٩,٤%) في بوابة البوابة.

جدول (١٢):يوضح توصيف الازمة السياسية العراقية في العينة –موضوعة الدراسة–

| التوصيف / الموقع | انقلاب على الدستور | | عودة إلى الدكتاتورية | | بسط وتوسيع الاحتلال الأمريكي | | تناحر طائفي | | الاستحواذ على كراسي السلطة ليس الا | | تحالفات حزبية متذبذبة | | خلافات حزبية | | محاصصة حزبية | | تدخلات وصراعات إقليمية ودولية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ٢٦ | ٨٦,٧ | ٢٠ | ٦٠,٧ | ١٠ | ٦٢,٥ | ٣٢ | ٨٦,٤ | ١٠٤ | ٨٤,٥ | ٣٧ | ٦٥ | ٣٢ | ٧٦ | ١٨ | ٨١,٨ | ١٩٣ | ٨٥,٣ | ٤٧٢ | ٨٠,٦ |
| بوابة البوابة الالكترونية | ٤ | ١٣,٣ | ١٣ | ٣٩,٣ | ٦ | ٣٧,٥ | ٥ | ١٣,٦ | ١٩ | ١٥,٥ | ٢٠ | ٣٥ | ٩ | ٢٤ | ٤ | ١٨,٢ | ٣٣ | ١٤,٧ | ١١٣ | ١٩,٤ |
| المجموع | ٣٠ | ١٠٠ | ٣٣ | ١٠٠ | ١٦ | ١٠٠ | ٣٧ | ١٠٠ | ١٢٣ | ١٠٠ | ٥٧ | ١٠٠ | ٤٢ | ١٠٠ | ٢٢ | ١٠٠ | ٢٢٦ | ١٠٠ | ٥٨٥ | ١٠٠ |

**٢. تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الجوانب او الأبعاد العامة**

تناولت صحيفة إيلاف الالكترونية الجوانب او الأبعاد العامة للأزمة الا ان تركيزها الأكبر كان على الجوانب والأبعاد الدستورية للأزمة بعد ان حصلت على نسبة (٥٣,٣%) وتأتي الجوانب او الأبعاد السياسية للأزمة في المرتبة الثانية بنسبة (١٨,٣%)، تلتها الجوانب او الأبعاد القانونية والأمنية في المرتبة الثالثة بنسبة (١٠,٨%) لكل منهما، وأخيراً جاءت الجوانب او الأبعاد الاقتصادية للأزمة بنسبة (٦,٨%) من أجمالي الجوانب او الأبعاد التي تناولتها إيلاف فيما يتعلق بالأزمة السياسية العراقية كما يظهر في الجدول رقم (١٣)

جدول (١٣): تناول الأزمة بحسب الجوانب او الأبعاد العامة في صحيفة إيلاف الالكترونية

| الجوانب او الأبعاد الدستورية | | الجوانب او الأبعاد القانونية | | الجوانب او الأبعاد السياسية | | الجوانب او الأبعاد الأمنية | | الجوانب او الأبعاد الاقتصادية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٩٣ | ٥٣,٣ | ١٩ | ١٠,٨ | ٣٢ | ١٨,٣ | ١٩ | ١٠,٨ | ١٢ | ٦,٨ | ١٧٥ | ١٠٠ |

ركزت بوابة البوابة الالكترونية على الجوانب او الأبعاد السياسية في الأزمة السياسية العراقية وبنسبة (٣٢,٧%) لتكون في المرتبة الأولى من مستويات اهتمامها، اما الجوانب او الأبعاد الدستورية فقد جاءت بالمرتبة الثانية بنسبة (٢٦%) كما تناولت البوابة الجوانب او الأبعاد الأمنية في المرتبة الثالثة وبنسبة (٢١,٧%)، كما جاءت الجوانب او الأبعاد الاقتصادية في المرتبة الرابعة وبنسبة (١٠,٩%)، وأخيراً الجوانب او الأبعاد القانونية بنسبة (٨,٧%) من أجمالي الجوانب او الأبعاد العامة للأزمة، العرض السابق أظهرته نتائج الجدول (١٤).

جدول رقم (١٤) تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الجوانب او الأبعاد العامة في بوابة البوابة الالكترونية

| الجوانب او الأبعاد الدستورية | | الجوانب او الأبعاد القانونية | | الجوانب او الأبعاد السياسية | | الجوانب او الأبعاد الأمنية | | الجوانب او الأبعاد الاقتصادية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ١٢ | ٢٦ | ٤ | ٨,٧ | ١٥ | ٣٢,٧ | ١٠ | ٢١,٧ | ٥ | ١٠,٩ | ٤٦ | ١٠٠ |

احتلت صحيفة إيلاف الالكترونية المرتبة الأولى بين العينة – موضوعة الدراسة- من حيث نسبة تناولها للجوانب او الأبعاد الدستورية للأزمة بعد ان حصلت على نسبة (٨٨,٥%) وجاءت بوابة البوابة بالمرتبة الثانية بنسبة (١١,٥%)، واهتمت صحيفة إيلاف بجوانب او الأبعاد القانونية بمستوى متقدم عن بوابة البوابة بنسبة (٨٢,٦%)، تأتي البوابة بنسبة (١٧,٤%)، وعلى مستوى تناول الأزمة من الجوانب او الأبعاد السياسية تفوقت صحيفة إيلاف وأحرزت المرتبة الأولى بنسبة (٦٨%) وبوابة البوابة حصلت على المرتبة الثانية بنسبة (٣٢%)، اما الجوانب الاقتصادية او الأبعاد الأمنية فأحتلت ايلاف المرتبة الأولى أيضاً بنسبة (٦٥,٥%) وجاءت البوابة بالمرتبة الثانية بنسبة (٣٤,٥%)، ثم جاءت صحيفة إيلاف لتحرز المرتبة الأولى في تناولها الجوانب او الأبعاد الاقتصادية بنسبة (٧٠,٥%) وتأتي البوابة في المرتبة الثانية بنسبة (٢٩,٥%).

وتكشف نتائج الجدول رقم (١٥) تفوقاً واضحاً لصحيفة إيلاف على مستوى تناول الجوانب او الأبعاد العامة للأزمة وتقدمها على بوابة البوابة.

جدول رقم (١٥): يوضح تناول الازمة السياسية العراقية بحسب الجوانب او الابعاد العامة في العينة –موضوعة الدراسة–

| الجوانب أو الأبعاد العامة / الموقع | الجوانب او الأبعاد الدستورية | | الجوانب او الأبعاد القانونية | | الجوانب او الأبعاد السياسية | | الجوانب او الأبعاد الأمنية | | الجوانب او الأبعاد الاقتصادية | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ٩٣ | ٨٨,٥ | ١٩ | ٨٢,٦ | ٣٢ | ٦٨ | ١٩ | ٦٥,٥ | ١٢ | ٧٠,٥ | ١٧٥ | ٧٩ |
| بوابة البوابة الالكترونية | ١٢ | ١١,٥ | ٤ | ١٧,٤ | ١٥ | ٣٢ | ١٠ | ٣٤,٥ | ٥ | ٢٩,٥ | ٤٦ | ٢١ |
| المجموع | ١٠٥ | ١٠٠ | ٢٣ | ١٠٠ | ٤٧ | ١٠٠ | ٢٩ | ١٠٠ | ١٧ | ١٠٠ | ٢٢١ | ١٠٠ |

### ٣. شخصنة الأزمة السياسية العراقية وحلولها

ركزت صحيفة إيلاف الالكترونية في تناولها الأزمة السياسية العراقية على شخصية علاوي كواحد من الشخصيات المصرحة او صاحبة المواقف او تلك التي يتم السعي إلى التبشير بها وقد جاءت في المرتبة الأولى وبنسبة (٣٥,٦%) وتلتها شخصية المالكي بنسبة (٢٤,٦%) من أجمالي شخصنة الأزمة وحلولها، وتأتي الشخصيات الأُخرى مجتمعة في المرتبة الثالثة بنسبة (٢٠%)، ثم عادل عبد المهدي في المرتبة الرابعة بنسبة (١٥,٤%) اما شخصنة الأزمة المتمثلة في الطالباني جاءت بنسبة (٤,٦%) تمثل المرتبة الخامسة وأخيراً الجعفري الذي لم ينل أي نسبة تذكر فيما يتعلق بشخصنة الأزمة وحلولها كما عرضتها النتائج في الجدول (١٦).

جدول (١٦): يوضح شخصنة الأزمة السياسية العراقية وحلولها في صحيفة إيلاف الالكترونية

| المالكي | | علاوي | | الجعفري | | الطالباني | | عادل عبد المهدي | | غيرهم | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ١٦ | ٤٦,٦ | ٢٣ | ٣٥,٤ | ٠ | ١ | ٣ | ٤,٦ | ٠ | ١٥,٤ | ٣ | ٤,٦ | ٦٥ | ١٠٠ |

تركز اهتمام بوابة البوابة الالكترونية على شخصنة الأزمة السياسية العراقية وحلولها متمثلة بالمالكي وقد أحرزت نسبة (٤٧,٤%)، ويكشف الجدول (١٧) أيضاً إحراز شخصية اياد علاوي المرتبة الثانية وبنسبة (٢٨,٨%) ثم عادل عبد المهدي في المرتبة الثالثة بنسبة (١٠,٣%) وأحرزت شخصية الجعفري بنسبة (٦,٧%) في المرتبة الرابعة واحتلت كل من الطالباني وشخصيات أُخرى (غيرهم) في المرتبة الخامسة وبنسبة متساوية قدرها (٣,٤%) من أجمالي شخصنة الأزمة السياسية وحلولها والتي بلغ معدلها (٥٩) تكراراً.

جدول (١٧):يوضح شخصنة الأزمة السياسية العراقية وحلولها في بوابة البوابة الالكترونية

| المالكي | | علاوي | | الجعفري | | الطالباني | | عادل عبد المهدي | | غيرهم | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٢٨ | ٤٧,٤ | ١٧ | ٢٨,٨ | ٤ | ٦,٧ | ٢ | ٣,٤ | ٦ | ١٠,٣ | ٢ | ٣,٤ | ٥٩ | ١٠٠ |

يكشف الجدول (١٨) تباين اهتمام العينة –موضوعة الدراسة– بتناول شخصنة الأزمة وحلولها فقد تمثلت في بوابة البوابة الالكترونية بالمالكي وذلك بنسبة (٦٣,٦%) في حين جاءت نسبة (٣٦,٤) في صحيفة إيلاف الالكترونية، في حين جاءت شخصنة الأزمة متمثلة بعلاوي بنسبة متقدمة بلغت (٥٧,٥%) في صحيفة إيلاف الالكترونية و (٤٢,٥%) في بوابة البوابة، اما شخصية الجعفري بلغت (١٠٠%) في بوابة البوابة اذ لم تنل أي نسبة تذكر في صحيفة إيلاف الالكترونية، وتوضح النتائج ان شخصنة الأزمة وحلولها متمثلة بالطالباني بلغت (٦٠%) في صحيفة إيلاف يقابلها (٤٠%) في بوابة البوابة وبلغت شخصنة الأزمة متمثلة بعادل عبد المهدي بنسبة (٦٢,٥%) في صحيفة إيلاف يقابلها (٣٧,٥%) في بوابة البوابة، اما الشخصيات التي تندرج تحت (غيرهم) في الأزمة السياسية العراقية فقد تفوقت في صحيفة إيلاف بإحرازها نسبة (٨٦,٧%) لتأتي بوابة البوابة في المرتبة الثاني بنسبة (١٣,٣%).

وبشكل عام يكشف العرض السابق ان شخصنة الأزمة بلغ معدلاً أعلى في صحيفة إيلاف وبنسبة (٥٢,٥%) ومن ثم بوابة البوابة بنسبة متقاربة الى حد كبير هي (٤٧,٥%).

جدول (١٨):يوضح شخصنة الأزمة سياسية العراقية في العينة –موضوعة الدراسة –

| شخصنة الأزمة وحلولها / اسم الموقع | المالكي | | علاوي | | الجعفري | | الطالباني | | عادل عبد المهدي | | غيرهم | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ١٦ | ٣٦,٤ | ٢٣ | ٥٧,٥ | ٠ | ٠ | ١ | ٢ | ٦٠ | ١٠ | ٦٢,٥ | ١٣ | ٨٦,٧ | ٦٥ | ٥٢,٥ |
| بوابة البوابة الالكترونية | ٢٨ | ٦٣,٦ | ١٧ | ٤٢,٥ | ٤ | ١٠٠ | ٢ | ٤٠ | ٦ | ٣٧,٥ | ٢ | ١٣,٣ | ٥٩ | ٤٧,٥ |
| المجموع | ٤٤ | ١٠٠ | ٤٠ | ١٠٠ | ٤ | ١٠٠ | ٥ | ١٠٠ | ١٦ | ١٠٠ | ١٥ | ١٠٠ | ١٢٤ | ١٠٠ |

**٤. تناول الأزمة بحسب القوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية**

تشير نتائج الجدول رقم (١٩) إلى ان القوى الدولية مع احد أطراف الأزمة جاءت في مقدمة قائمة القوى الدولية الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية بعد ان نالت نسبة (٢٠,٧%) في صحيفة إيلاف الالكترونية، اما القوى الدولية مع الأزمة كشفت عنها نسبة (١٥,٣%)، ثم تأتي القوى الدولية مع حلول الأزمة بنسبة (٣,٩%).

ولو نظرنا إلى نتائج الجدول ذاته يتضح القوى الإقليمية مع احد أطراف الأزمة جاءت أيضاً في مقدمة القوى الإقليمية الفاعلة في الأزمة بنسبة (٢٣,٧%)، وحققت القوى الإقليمية مع الأزمة المرتبة الثانية بنسبة (١٧%)، والقوى الإقليمية مع حول الأزمة كانت هي الأقل بينها بعد ان حققت نسبة (١,٤%).

اما القوى العربية مع حلول الأزمة السياسية العراقية أحرزت النسبة الأعلى وهي (٥,٣%)، لتأتي بعدها القوى العربية مع احد أطراف الأزمة بنسبة (٤,٣%)، اما القوى الفاعلة العربية مع الأزمة أشارت اليها نسبة (٠,٨%).

وعلى مستوى القوى الفاعلة العراقية تشير بيانات الجدول ذاته إلى ان العراقية مع احد أطراف الأزمة حققت نسبة (٣,٧%)، تليها القوى العراقية مع حلولها بنسبة (٢,٥%)، وأخيراً القوى العراقية مع الأزمة بنسبة (١,٤%).

ويلاحظ من بيانات العرض السابق ان القوى الفاعلة مع احد أطراف الأزمة حققت النسبة الأعلى في ثلاث فئات (دولية، إقليمية، عراقية)، وكانت الاقل في فئة واحدة وهي القوى الفاعلة العربية.

جدول رقم (١٩): يوضح تناول الأزمة بحسب القوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية في صحيفة إيلاف الالكترونية

| مع الأزمة | | دولية | | | | إقليمية | | | | عربية | | | | عراقية | | | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | |
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٨٦ | ١٥,٣ | ١٩ | ٣,٩ | ١١٦ | ٢٠,٧ | ٩٦ | ١٧ | ٧ | ١,٤ | ١٣٣ | ٢٣,٧ | ٤ | ٠,٧ | ٣٠ | ٥,٣ | ٤٣ | ٧,٦ | ٨ | ١,٤ |
| ١٤ | ٢,٥ | ٢١ | ٣,٧ | ٥٩٩ | ١٠٠ | | | | | | | | | | | | | | |

بتحليل بيانات القوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية التي أظهرتها بوابة البوابة الالكترونية يتضح ان القوى الدولية مع حلول الأزمة السياسية العراقية تقدمت وبنسبة (٨,٤%) والقوى الدولية مع الأزمة تليها بنسبة (٦,٥%) اما القوى الدولية مع احد أطراف الأزمة نالت النسبة الاقل فقد كانت (٠,٨%)، وعلى مستوى القوى الإقليمية الفاعلة في الأزمة كانت إقليمية مع احد أطراف الأزمة هي الأكثر كما عبرت عنها النسبة (١٩,٤%)، وتأتي مع الأزمة السياسية بنسبة (١٦%)، تليها في الترتيب مع القوى الإقليمية مع حلولها بنسبة ضئيلة بلغت (٠,٨%)، اما عربية مع احد أطراف الأزمة هي أيضاً نالت الترتيب الاول بنسبة (١٢%)، وتأتي القوى العربية مع حلول الأزمة في الترتيب الثاني بنسبة (٩,٤%)، لتحرز القوى العربية مع لأزمة النسبة الاقل فكانت (٠,٤%).

ويتضح من الجدول رقم (٢٠) ان القوى العراقية مع احد أطراف الأزمة هي الأكثر فاعلية في الأزمة السياسية العراقية بعد ان نالت نسبة (٢١%)، واحتلت القوى العراقية مع حلول الأزمة الترتيب الثاني بنسبة (٣,٤%) وأخيراً القوى العراقية مع الأزمة بنسبة (٢%).

جدول رقم(٢٠): يوضح تناول الأزمة بحسب القوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية في بوابة البوابة الالكترونية

| دولية | | | | | | إقليمية | | | | | | عربية | | | | | | عراقية | | | | | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| مـــع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | | |
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٢٩ | ٦٠,٥ | ٣٨ | ٤٠,٧ | ٤ | ٠,٧ | ٧٨ | ١٦ | ٤ | ٠,٧ | ٨٧ | ١٩,٤ | ٢ | ٠,٤ | ٤٢ | ٩,٤ | ٥٤ | ١٢ | ٩ | ٢ | ١٤ | ٣,٤ | ٩٥ | ٢١ | ٤٥٠ | ١٠٠ |

واما ما يتعلق بالقوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية في العينة –موضوعة الدراسة– يوضح الجدول المعني بذلك، ان نسبة (٧٤,٧) تشير إلى القوى الدولية مع الأزمة كانت في صحيفة إيلاف الالكترونية في حين جاءت في بوابة البوابة بنسبة (٢٥,٣%) لتحرز الترتيب الثاني، وفيما يتعلق بالقوى الدولية مع حلول الأزمة العراقية حققت نسبة (٦٦,٦%) في بوابة البوابة أي جاءت في الترتيب الاول، تأتي في صحيفة إيلاف بالترتيب الثاني بنسبة (٣٣,٤%)، الا ان القوى الدولية مع احد أطراف الأزمة حقق الترتيب الأول في صحيفة إيلاف وأشارت اليه نسبة (٩٦,٧%) وتأتي بوابة البوابة بالترتيب الثاني بنسبة متفاوتة جدا (٣,٣%).

تؤكد بيانات الجدول رقم (٢١) على ان القوى الإقليمية مع الأزمة حققت نسبة أعلى في صحيفة إيلاف اذ كانت (٥٧,٢%) في حين نسبتها في البوابة (٤٢,٨%)، وتتقدم في صحيفة إيلاف أيضاً نسبة الإقليمية مع حلول الأزمة بعد ان حققت (٦٦,٦%) وفي البوابة (٣٣,٤%)، اما القوى الإقليمية التي مع احد أطراف الأزمة السياسية العراقية أحرزت نسبة (٦٠,٤%) في صحيفة إيلاف تلتها في البوابة بنسبة (٣٩,٦%).

ولو نظرنا إلى نتائج العينة — موضوعة الدراسة– في الجدول ذاته لوجدنا ان القوى العربية الفاعلة في الأزمة والتي مع الأزمة جاءت في صحيفة إيلاف في الترتيب الأول كما عبرت عنها نسبة (٦٦,٦%) وفي البوابة كانت في الترتيب الثاني وبنسبة (٣٣,٤%)، في حين العربية مع حلول الأزمة تصل إلى (٥٨,٤%) في بوابة البوابة وجاءت في صحيفة إيلاف في الترتيب الثاني بنسبة (٤١,٦%)، كما يشير الجدول إلى ان العربية مع احد أطراف الأزمة في البوابة كان الأعلى وبنسبة (٦٩,٣%) مقابل (٣٠,٧%) في صحيفة إيلاف.

وتشير النتائج أيضاً إلى ان بوابة البوابة حققت نسبة أعلى فيما يخص عراقية مع الأزمة وهي (٥٣%) تقابلها (٤٧%) في صحيفة إيلاف.

تأتي القوى العراقية الفاعلة مع حلول الأزمة في الترتيب ذاته بعد ان حققت نسبة متساوية (٥٠%) في كل من صحيفة إيلاف وبوابة البوابة، وتقدمت القوى العراقية مع احد أطراف الأزمة وبنسبة (٨١,٨%) في بوابة البوابة وجاءت في صحيفة إيلاف في الترتيب الثاني بنسبة قدرها (١٨,٢%).

ولو نظرنا إلى نتائج العينة فيما يتعلق بالقوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية سنجد تباين المؤشرات الإحصائية بين صحيفة إيلاف والبوابة إلى حد كبير وبشكل عام العرض السابق يشير أيضاً إلى ان المضمون الصحفي الذي يرتبط بالقوى الفاعلة في الأزمة حقق في صحيفة إيلاف النسبة الأكثر (٥٥,٤%) تلتها بوابة البوابة بنسبة (٤٤,٦%).

في ضوء العرض السابق تكشف النتائج تباين في أدوار القوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية كما أظهرتها نتائج الجدولين (١٩، ٢٠) في صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة الالكترونية.

جدول رقم(٢١): يوضح تناول الأزمة بحسب القوى الفاعلة في الأزمة السياسية العراقية في العينة – موضوعة الدراسة–

| القوى الفاعلة / اسم الموقع | دولية | | | | | | إقليمية | | | | | | عربية | | | | | | عراقية | | | | | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | مع الأزمة | | مع حلولها | | مع احد أطراف الأزمة | | | |
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| إيلاف | ٨٦ | ٧٤,٧ | ١٩ | ٣٣,٤ | ١١٦ | ٩٦,٧ | ٩٦ | ٥٧,٢ | ٨ | ٦٦,٦ | ١٣٣ | ٦٠,٤ | ٤ | ٦٦,٦ | ٣٠ | ٤١,٦ | ٢٤ | ٣٠,٧ | ٨ | ٤٧ | ١٤ | ٥٠ | ٢١ | ١٨,٢ | ٥٥٩ | ٥٥,٤ |
| بوابة البوابة | ٢٩ | ٢٥,٣ | ٣٨ | ٦٦,٦ | ٤ | ٣,٣ | ٧٢ | ٤٢,٨ | ٤ | ٣٣,٤ | ٨٧ | ٣٩,٦ | ٢ | ٣٣,٤ | ٤٢ | ٥٨,٤ | ٥٤ | ٦٩,٣ | ٩ | ٥٣ | ١٤ | ٥٠ | ٩٥ | ٨١,٨ | ٤٥٠ | ٤٤,٦ |
| المجموع | ١١٥ | ١٠٠ | ٥٧ | ١٠٠ | ١٢٠ | ١٠٠ | ١٦٨ | ١٠٠ | ١٢ | ١٠٠ | ٢٢١ | ١٠٠ | ٦ | ١٠٠ | ٧٢ | ١٠٠ | ٧٨ | ١٠٠ | ١٧ | ١٠٠ | ٢٨ | ١٠٠ | ١١٦ | ١٠٠ | ١٠٠٩ | ١٠٠ |

## ٥– تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب المواقف المطروحة

تَمَثَّلَ التحذير من التدخلات الأجنبية او تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية على مستوى صحيفة إيلاف الالكترونية مقدمة المواقف المطروحة للأزمة السياسية العراقية بعد ان حصلت على نسبة

(٣٨,٣%)، اما الخوف من استمرار الفراغ السياسي والدستوري جاء في الترتيب الثاني وبنسبة (٣٤,٦%)، وكان هناك اتفاق في مستوى اهتمام صحيفة إيلاف فيما يتعلق بالاستعانة بالدعم الدولي واستبعاد الانفراج قريبا والتي عبرت عنه نسبة (٦,٨%) لكل منهما، ويأتي التلويح بتصعيد العنف مقارب في الترتيب وبنسبة (٦,٤%)، تلاه التحذير من حرب طائفية بنسبة (٣,٦%)، اما انه يسيء إلى ثقة العراقيين بالديمقراطية عبرت عنه نسبة (٢,٨%)، وتشير النتائج إلى ان احتمال حدوث انقلاب عسكري تأتي في الترتيب الأخير في المواقف المطروحة وبنسبة (٠,٧%).

أجمالاً يتضح من الجدول رقم (٢٢) وجود نوع من التقارب بين النسب المرتبطة بفئات تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب ما طرح من مواقف في صحيفة إيلاف الالكترونية.

جدول رقم(٢٢): يوضح تناول الأزمة بحسب المواقف المطروحة في صحيفة إيلاف الالكترونية

| التحذير من التدخلات الأجنبية او تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية | | الاستعانة بالدعم الدولي | | التلويح بتصعيد العنف | | يسيء إلى ثقة العراقيين بالديمقراطية | | الخوف من استمرار الفراغ السياسي و الدستوري | | استبعاب الانفراج قريبا | | التحذير من حرب طائفية | | احتمال حدوث انقلاب عسكري | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ١٨٦ | ٣٨,٣ | ٣٣ | ٦,٨ | ٣١ | ٦,٤ | ١٤ | ٢,٨ | ١٦٨ | ٣٤,٦ | ٣٣ | ٦,٨ | ١٧ | ٣,٦ | ٣ | ٠,٧ | ٤٨٥ | ١٠٠ |

يكشف الجدول رقم (٢٣) تقدم التحذير من التدخلات الأجنبية او تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية المواقف المطروحة في بوابة البوابة أيضاً بنسبة ٤٦% الالكترونية يليها الخوف من استمرار الفراغ السياسي والدستوري بنسبة (١٨,٧%)، وبنسبة مقاربة إلى حد كبير تليه الاستعانة بالدعم الدولي كما عبرت عنه النسبة (١٧,٩%)، ويأتي استبعاد الانفراج قريبا في الترتيب الثالث وبنسبة (٦,٥%)، وقريبا منهما التلويح بتصعيد العنف بنسبة (٥,٧%)، ويسيء إلى ثقة العراقيين بالديمقراطية أشارت اليه نسبة (٢,٢%) بالترتيب الخامس من إجمالي تناول الأزمة بحسب المواقف المطروحة، تلاه التحذير من حرب طائفية بنسبة (١,٢%)، وأخيراً وبنسبة ضئيلة قدرها (٠,٨%) فيما يتعلق باحتمال حدوث انقلاب عسكري.

جدول رقم (٢٣): يوضح تناول الأزمة بحسب المواقف المطروحة في صحيفة بوابة البوابة الالكترونية

| التحذير من التدخلات الأجنبية او تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية | | الاستعانة بالدعم الدولي | | التلويح بتصعيد العنف | | يسيء إلى ثقة العراقيين بالديمقراطية | | الخوف من استمرار الفراغ السياسي و الدستوري | | استيعاب الانفراج قريبا | | التحذير من حرب طائفية | | احتمال حدوث انقلاب عسكري | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٦٤ | ٤٦ | ٢٥ | ١٧,٩ | ٨ | ٥,٧ | ٣ | ٢,٢ | ٢٦ | ١٨,٧ | ٩ | ٦,٥ | ٣ | ٢,٢ | ١ | ٠,٧ | ١٣٩ | ١٠٠ |

يتضح من النتائج المتعلقة بتناول الأزمة السياسية العراقية بحسب المواقف المطروحة، تركيز صحيفة إيلاف أكثر من بوابة البوابة فيما يرتبط بالتحذير من التدخلات الأجنبية او تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية قد حققت نسبة (٧٤,٤%) وتلتها بوابة البوابة بنسبة (٢٥,٦%)، والاستعانة بالدعم الدولي عبرت عنه النسبة (٥٦,٨%) في صحيفة إيلاف مقابل (٤٣,٤%) في بوابة البوابة، وحققت صحيفة إيلاف نسبة أعلى في موقف التلويح في تصعيد العنف، وقدرها (٧٩,٤%) تقابلها نسبة (٢٠,٦%) في بوابة البوابة، ويسيء إلى ثقة العراقيين بالديمقراطية جاء بنسبة (٨٢,٤%) في صحيفة إيلاف مقابل نسبة متباينة بشكل واضح منها في بوابة البوابة وهي (١٧,٦ %)، ويأتي الخوف من استمرار الفراغ السياسي والدستوري في إيلاف بنسبة (٨٦,٥%) وهو أكثر قياساً إلى بوابة البوابة اذ كانت نسبها (١٣,٥%)، ولا يختلف استبعاد الانفراج قريبا في تقدم صحيفة إيلاف بنسبة (٨٧,٥%) فقد كانت في بوابة البوابة بنسبة (٢١,٥%)، وتتفاوت نسبة التحذير من حرب طائفية في صحيفة إيلاف عنها في بوابة البوابة وهي (٨٥%) في الأولى و (١٥%) في الثانية، وركزت إيلاف أيضاً على ما يتعلق باحتمال حدوث انقلاب عسكري بنسبة (٧٥%) تقابلها في بوابة البوابة بنسبة (٢٥%).

نلاحظ من بيانات العرض السابق تقدم واضح لصحيفة إيلاف في ابراز المواقف المطروحة حول الأزمة السياسية العراقية، وقد حققت نسبة (٧٧,٧%) فيما أحرزت بوابة البوابة نسبة (٢٢,٣%) منها.

جدول رقم (٢٤): يوضح تناول الأزمة بحسب المواقف المطروحة في صحيفة بوابة البوابة الالكترونية

| المواقف المطروحة / اسم الموقع | التحذير من التدخلات الأجنبية او تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية | | الاستعانة بالدعم الدولي | | التلويح بتصعيد العنف | | يسيء إلى ثقة العراقيين بالديمقراطية | | الخوف من استمرار الفراغ السياسي و الدستوري | | استيعاب الانفراج قريبا | | التحذير من حرب طائفية | | احتمال حدوث انقلاب عسكري | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الالكترونية | ١٧٦ | ٧٤,٤ | ٣٣ | ٥٦,٨ | ٣١ | ٧٩,٤ | ١٤ | ٨٢,٤ | ١٦٨ | ٨٦,٥ | ٣٣ | ٧٨,٥ | ١٧ | ٨٥ | ٣ | ٧٥ | ٤٨٥ | ٧٧,٧ |
| صحيفة بوابة البوابة الالكترونية | ٤٦ | ٢٥,٦ | ٢٥ | ٤٣,٢ | ٨ | ٢٠,٦ | ٣ | ١٧,٦ | ٢٦ | ١٣,٥ | ٩ | ٢١,٥ | ٣ | ١٥ | ١ | ٢٥ | ١٣٩ | ٢٢,٣ |
| المجموع | ٢٥٠ | ١٠٠ | ٥٨ | ١٠٠ | ٣٩ | ١٠٠ | ١٧ | ١٠٠ | ١٩٤ | ١٠٠ | ٤٢ | ١٠٠ | ٢٠ | ١٠٠ | ٤ | ١٠٠ | ٦٢٤ | ١٠٠ |

## ٦– تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الحلول المقترحة:

توضح النتائج ان صحيفة إيلاف الالكترونية توسعت في تناول الدعوة إلى التوافق الوطني بنسبة تقدمت عن الحلول المقترحة هي (١٦,٨%) ونالت الترتيب الأول، وتشير النتائج في الجدول رقم (٢٥) إلى ان الدعوة إلى حكومة شراكة وطنية واستبعاد ترشيح المالكي قد جاءا في الترتيب نفسه وعبرت عنه النسبة (١٤,٦%) من إجمالي الحلول المقترحة للأزمة السياسية العراقية، تلتها الدعوة إلى التداول والحوار السلمي في الترتيب الثالث وبنسبة (١١,٨%)، وثم الدعوة إلى تقاسم السلطة بنسبة (١٠,٣%) لتحرز الترتيب الرابع ثم الدعوة إلى التدخل الدولي بنسبة (٩,٨%)، كما اهتمت إيلاف بتعديل الصلاحيات الدستورية كحل من الحلول المقترحة في الأزمة فقد حظي بنسبة (٨,٧%) والترتيب السادس.

حل مقترح آخر في الترتيب السابع وبنسبة متقاربة إلى حد كبير هو الدعوة إلى تقديم تنازلات من الكتل السياسية عبرت عنه النسبة (٨%)، وتلته الدعوة إلى الحوار مع البعث في الترتيب الثامن وبنسبة

(٣,٣%)، ويأتي في آخر المستويات الاهتمام في إيلاف حل يتمثل بتشكيل الحكومة بشروط احد أطراف الأزمة لينال الترتيب التاسع وبنسبة (٢%) من إجمالي ما تناولته إيلاف من حلول مقترحة للأزمة السياسية العراقية.

جدول رقم (٢٥): يوضح تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الحلول المقترحة في صحيفة إيلاف الالكترونية

| الدعوة إلى الحوار والتداول السلمي | | الدعوة إلى تقاسم السلطة | | الدعوة إلى حكومة شراكة وطنية | | الدعوة إلى تقديم تنازلات من الكتل السياسية | | الدعوة إلى التوافق الوطني | | الدعوة إلى تعديل الصلاحيات الدستورية | | الدعوة إلى التدخل الدولي والخارجي | | استبعاد ترشيح المالكي | | تشكيل الحكومة بشروط احد أطراف الأزمة | | الدعوة إلى الحوار مع البعث | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٢٢ | ١١,٨ | ١٩ | ١٠,٢ | ٢٧ | ١٤,٦ | ١٥ | ٨ | ٣١ | ١٦,٨ | ١٦ | ٨,٧ | ١٨ | ٩,٧ | ٢٧ | ١٤,٦ | ٤ | ٢ | ٦ | ٣,٣ | ١٨٥ | ١٠٠ |

تمثلت الحلول المقترحة للأزمة في بوابة البوابة في الدعوة إلى الحوار والتداول السلمي في الترتيب الأول وبنسبة (٢٠,٢%)، تلاها الدعوة إلى حكومة شراكة وطنية بنسبة (١٧,٥%) لتحرز الترتيب الثاني، ثم جاءت كل من الدعوة إلى تقديم تنازلات من الكتل السياسية واستبعاد ترشيح المالكي في الترتيب الثالث، وبنسبة (١٣,٥%) لكل منهما، ثم تعديل الصلاحيات الدستورية في الترتيب الرابع وبنسبة (١٠,٤%)، وجاءت الحلول التي تدعو إلى التوافق الوطني بالترتيب الخامس وبنسبة (٨,٣%)، ثم الدعوة إلى التدخل الدولي والخارجي بنسبة (٧,٣%) والترتيب السادس، اما الدعوة إلى تقاسم السلطة جاءت بالترتيب السابع وبنسبة (٦,٢%)، وتلتها تشكيل الحكومة بشروط احد أطراف الأزمة في الترتيب الثامن وبنسبة (٣,٣%)، وأخيرا أهملت البوابة حلاً آخر هو الدعوة إلى الحوار مع البعث اذ لم ينل أي نسبة تذكر، كما أظهرته البيانات في الجدول رقم (٢٦).

جدول رقم (٢٦): يوضح تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الحلول المقترحة في صحيفة بوابة البوابة الالكترونية

| الدعوة إلى الحوار والتداول السلمي | | الدعوة إلى تقاسم السلطة | | الدعوة إلى حكومة شراكة وطنية | | الدعوة إلى تقديم تنازلات من الكتل السياسية | | الدعوة إلى التوافق الوطني | | الدعوة إلى تعديل الصلاحيات الدستورية | | الدعوة إلى التدخل الدولي والخارجي | | استبعاد ترشيح المالكي | | تشكيل الحكومة بشروط احد أطراف الأزمة | | الدعوة إلى الحوار مع البعث | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| ٥٠ | ٥٢,٣ | ٦ | ٢٤ | ١٧ | ٣٨,٧ | ١٢ | ٤٦,٥ | ٢٣ | ٧٩,٤ | ١٠ | ٥٠ | ٢٣ | ٧٢ | ٢٣ | ٧٩,٥ | ٣ | ٤٣ | ٠ | ٠ | ٩٧ | ١٠٠ |

توضح النتائج في الجدول رقم (٢٧) ان تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الحلول المقترحة جاءت مختلفة على مستوى العينة – موضوعة الدراسة– اذ اهتمت صحيفة إيلاف الالكترونية بالدعوة إلى الحوار والتداول السلمي بنسبة (٥٢,٣%)، وتلتها بوابة البوابة بنسبة متقاربة إلى حد ما هي (٤٧,٧%)، الا ان إيلاف تفوقت بنسبة (٧٦%) بالدعوة إلى تقاسم السلطة لتأتي بوابة البوابة بنسبة (٢٤%)، وأحرزت إيلاف نسبة (٦١,٣%) في الدعوة إلى حكومة شراكة وطنية ثم البوابة بنسبة (٣٨,٧%)، ولازالت إيلاف تتقدم بمستوى اهتمامها بالحلول المقترحة للأزمة التي تراها في الدعوة إلى تقديم تنازلات من الكتل السياسية وقد جاءت بنسبة (٥٣,٥%) تليها بوابة البوابة بنسبة (٤٦,٥%)، ونالت إيلاف في الدعوة إلى التوافق الوطني نسبة (٧٩,٤%)، اما البوابة فقد أحرزت نسبة (٢٠,٦%)، الا ان صحيفة إيلاف وبوابة البوابة اتفقتا وبنسبة متساوية هي (٥٠%) في تعديل الصلاحيات الدستورية، وتعود صحيفة إيلاف لتحرز الترتيب الاول وبنسبة (٧٢%) في الدعوة إلى التدخل الدولي والخارجي ثم بوابة البوابة بنسبة (٢٨%)، كما انها تفوقت في الحل المقترح باستبعاد ترشيح المالكي بنسبة (٧٩,٥%) ثم بوابة البوابة بنسبة (٢٠,٥%)، وأحرزت صحيفة إيلاف نسبة (٥٧%)، وبوابة البوابة بنسبة متقاربة إلى حد ما هي (٤٣.%) فيما يتعلق بتشكيل الحكومة بشروط احد أطراف الأزمة، وأخيرا انفردت صحيفة إيلاف باهتمامها بالدعوة إلى الحوار مع البعث بنسبة (١٠٠%).

أجمالا وفي ضوء العرض السابق حققت صحيفة إيلاف أهتماماً واضحا وبنسبة (٦٥,٦%) من مجمل الحلول المقترحة للأزمة السياسية العراقية، تلتها بوابة البوابة بنسبة (٣٤,٤%).

جدول رقم (٢٧): يوضح تناول الأزمة السياسية العراقية بحسب الحلول المقترحة في العينة –موضوعة الدراسة–

| الحلول المقترحة / اسم الموقع | الدعوة إلى الحوار والتداول السلمي | | الدعوة إلى تقاسم السلطة | | الدعوة إلى حكومة شراكة وطنية | | الدعوة إلى تقديم تنازلات من الكتل السياسية | | الدعوة إلى التوافق الوطني | | الدعوة إلى تعديل الصلاحيات الدستورية | | الدعوة إلى التدخل الدولي والخارجي | | استبعاد ترشيح المالكي | | تشكيل الحكومة بشروط احد أطراف الأزمة | | الدعوة إلى الحوار مع البعث | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| صحيفة إيلاف الاكترونية | ٢٢ | ٥٢,٣ | ١٩ | ٧٦ | ٢٧ | ٦١,٣ | ١٥ | ٥٣,٥ | ٣١ | ٧٩,٤ | ١٦ | ٥٠ | ١٨ | ٧٢ | ٢٧ | ٧٩,٥ | ٤ | ٥٧ | ٦ | ١٠٠ | ١٨٥ | ٦٥,٦ |
| بوابة البوابة | ٢٠ | ٤٧,٧ | ٦ | ٢٤ | ١٧ | ٣٨,٧ | ١٣ | ٤٦,٥ | ٨ | ٢٠,٦ | ١٦ | ٥٠ | ٧ | ٢٨ | ٧ | ٢٠,٥ | ٣ | ٤٣ | ٠ | – | ٩٧ | ٣٤,٤ |
| المجموع | ٤٢ | ١٠٠ | ٢٥ | ٤٤ | ١٠٠ | ٢٨ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٣٩ | ١٠٠ | ٣٢ | ١٠٠ | ٢٥ | ١٠٠ | ٣٤ | | ٧ | ١٠٠ | ٦ | ١٠٠ | ٢٨٢ | ١٠٠ |

في ضوء نتائج التحليل الكمي وملاحظات الباحثة تم التوصل إلى ما يأتي

**أولا: توضح المؤشرات السابقة المتعلقة بالأشكال الصحفية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية ما يلي:**

١. حرصت كل من صحيفة إيلاف الالكترونية وبوابة البوابة على تنويع الأشكال الصحفية المصاحبة لموضوعات الأزمة السياسية العراقية، الا ان الاعتماد كان وبشكل كبير على الأخبار وقد لاحظت الباحثة اثناء جلسات الاتصال المباشر ان العينة – موضوعة الدراسة– كانت تنشر ما بين (٢–٥) أخبار في اليوم أحيانا في عرض وتناول الأزمة، وتتجه في الغالب إلى تقديم مواد الرأي والتحليلات وخلفيات أحداث الأزمة ثم التقارير الإخبارية، فيما كان الاهتمام محدوداً بالأشكال التفسيرية التي عبرت عن الأزمة السياسية العراقية.

٢. غلب على التغطية الصحفية للأزمة في صحيفة إيلاف وبوابة البوابة القالب السردي والخبري، فيما تراجعت التغطية الصحفية التحليلية – التفسيرية– وهو ما يتفق مع نتائج الدراسات العلمية التي اهتمت بالتناول الصحفي للازمات، والتي اكدت على ان التغطية الصحفية للازمات والكوارث تتسم بالطابع الإخباري السردي، والذي يقوم على السرد والإحاطة فقط، بعيداً عن تقديم معلومات تساعد في تكوين رأي تجاه الأزمات والكوارث[٩].

٩– منى طاهر محمد طاهر، المعالجة الصحفية لأزمة العراق والكويت، في المدة من ١٥ تموز ١٩٨٩ إلى ١٥ تموز ١٩٩١، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق، كلية الاداب، ١٩٩٥، ص٤١١.

٣. ومثلما ركزت صحيفة إيلاف وبوابة البوابة على تقديم الأخبار كذلك اقترن ذلك باهتمامها بالتقارير الإخبارية التي ترتكز على مستجدات الأزمة السياسية العراقية وتقدم تغطية شاملة لتفاصيلها وخلفياتها، الا ان إيلاف تفوقت في ذلك، وقد يعود ذلك إلى قدرة إيلاف على المجاراة المستمرة للأحداث من حيث التركيز الشديد على الأخبار والتقارير الإخبارية.

٤. تصدرت أخبار الأزمة السياسية العراقية الصفحات الرئيسة في العينة — موضوعة الدراسة– وصفحات الأخبار العربية والأخبار الخاصة في صحيفة إيلاف، وصفحة أخبار العراق في بوابة البوابة.

٥. تميزت صحيفة إيلاف وبوابة البوابة بتفاوت واضح فيما يتعلق بالاهتمام بمادة الرأي والتحليل لاسيما المقالات الصحفية، وقد تفوقت إيلاف بشكل كبير في تقديم وجهات النظر والآراء والتحليلات المرتبطة بالأزمة. وقد لاحظت الباحثة حرص إيلاف على نشر مقالات الرأي والتحليل تلك التي تكتب بأقلام كتاب عراقيين في المقام الأول، يبدو ذلك يعود إلى السياسة الإعلامية والتحريرية التي تعتمدها إيلاف، فيما كانت المقالات على محدوديتها في بوابة البوابة تكتب بأقلام عربية فقط.

٦. تميزت إيلاف بمتابعتها الميدانية لتطورات الأزمة وتداعياتها، وبرز هذا واضحا فيما حققته من عدد التحقيقات التي نشرت قياساً إلى بوابة البوابة.

٧. حرصت صحيفة إيلاف وبشكل واضح على إجراء الحوارات الصحفية لاسيما مع الأطراف السياسية التي لها علاقة بالأزمة السياسية العراقية ومنها الحوار الذي أجرته مع اياد علاوي والطالباني، في حين أهملت بوابة البوابة الاهتمام بالحوارات الصحفية المرتبطة بالأزمة.

٨. عملت العينة —موضوعة الدراسة– وبشكل اكبر في صحيفة إيلاف، على توظيف الأشكال الصحفية والتي ربما تُدْعِمْ مواقفها الفكرية والإيديولوجية لذا ازداد استخدام المقالات الصحفية والتقارير الإخبارية، وتراجعت درجة توظيف الأشكال التفسيرية المصاحبة للموضوعات المثارة حول الأزمة مقارنة بالمقالات الصحفية والأشكال الإخبارية.

٩. تلعب الصورة دوراً مهما في الإعلام الالكتروني، أكثر مما كانت تلعبه قديما، لانه أصل إعلام الوسائط المتعددة، وقد أتاح انفتاح الأفق الإعلامي وتطور التكنولوجيا وسهولة الإنتاج والتوزيع للصورة قوة كبيرة في التأثير على الرأي العام.

ان توظيف الصورة بشكل صحيح يعكس أدراك قيمة الصورة كوسيلة اتصال، وثمة اسس علمية عديدة للتوظيف الصحيح منها ان تكون الصورة وثيقة الصلة بالموضوع، والصورة يجب ان تلتقط وأشخاصها يتفاعلون مع الحدث مما يجعلها اكثر تأثيرا وتعبيرا عن الموضوع، ونطقا بالمعنى ومواكبتها للحدث او الأزمة، فضلا عن توافر حداثة المضمون سواء للصورة الشخصية او الموضوعية[١٠].

١٠– عباس مصطفى صادق، الصورة الرقمية كعنصر رئيس في بنية الإعلام الجديد، ورقة قدمت في مؤتمر كلية الاداب والفنون، جامعة فيلادلفيا، عمان، ٢٠٠٧، ص٣.

مما يعني ان حداثة الصورة ومواكبتها للحدث او الأزمة، تعني آنيتها ومقدرتها على نقل الحدث بشكل مصور ساعة وقوعه، نقيضها الصورة المؤرشفة او المستخدمة من الارشيف، او الصورة القديمة للحدث قبل ان يتطور ويتبدل.

في ضوء ما سبق حرصت العينة –موضوعة الدراسة– على استخدام الصور الصحفية بشكل اكبر من الأشكال الصحفية الأُخرى التي تناولت او عبرت عن الأزمة السياسية العراقية، وقد لاحظت الباحثة حرص العينة –موضوعة الدراسة– على نشر الصورة المصاحبة لموضوعات الأزمة لاسيما نشر الصور الحديثة والمواكبة لتطور الأزمة في اغلب المواد الصحفية المنشورة للإحاطة بتطورات الأزمة، والتي كانت تتجاوز الصورة الواحدة أحيانا لتصل ما بين (٢–٦) صورة معبرة عن موضوع الأزمة، وما يحسب لبوابة البوابة انها كانت تعلق على الصور المرتبطة بالأزمة.

نظرا لطبيعة الأزمة كان التركيز للموقعين على الصور الموضوعية ثم الصور الشخصية للشخصيات المصرحة او الشخصيات صاحبة المواقف او قد تكون بحسب الشخصيات التي يتم السعي لتحسين صورتها والتبشير بها، فقد احتلت صحيفة إيلاف المركز الأول من حيث عدد الصور الصحفية التي تناولت الأزمة السياسية العراقية، والتي تميزت بكثرة الصور المصاحبة لموضوع الأزمة كما هو في الملف الإخباري بتاريخ ٣٠/آب/٢٠١٠، اذ وصل عدد الصور إلى ١٥ صورة مرتبطة بتداعيات وخلفيات الأزمة.

١٠. تنوعت مصادر الأخبار والمعلومات التي اعتمدتها العينة – موضوعة الدراسة– الا ان تحليل نوعية المصادر التي اعتمدت تشير إلى عدم وجود توازن في اعتماد العينة على المصادر المختلفة، اذ ركزت صحيفة إيلاف على شبكة المراسلين كمصدر رئيس لاستقاء الأخبار المتعلقة بالأزمة وهو قد يؤشر قربها من أحداث الأزمة.

فيما اهتمت بوابة البوابة باستقاء أخبارها من وكالات الأنباء العالمية وبخاصة وكالة أنباء رويترز.

كانت العينة –موضوعة الدراسة– تتجه إلى الاعتماد أيضاً على المصادر الإخبارية العربية لاسيما وكالات الأنباء العربية والصحف والمجلات العربية، ففي بوابة البوابة برزت وكالة أنباء الشرق الأوسط، وإيلاف كان اعتمادها على وكالة الأنباء السعودية ثم وكالة أنباء الكويت.

اما الصحف والمجلات العربية برزت صحيفة الدستور الأردنية في بوابة البوابة، وصحف عدة في صحيفة إيلاف الالكترونية منها: الحياة اللندنية، الزمان اللندنية، الرياض السعودية والشرق الأوسط اللندنية، ومن ابرز الصحف والمجلات العالمية كانت الاندبندت اللندنية في البوابة، و الغارديان الفرنسية في صحيفة إيلاف.

١١. عرضت صحيفة إيلاف الالكترونية و بوابة الالكترونية، للقارئ التواصل مع أحداث وتطورات الأزمة عن طريق تقديم الإشكال الصحفية الجديدة (مدونات، منتديات، استطلاعات الرأي، تعليقات القراء) وبتفاوت كان واضحاً بينهما وقد أتاحت الفرصة أمام الجمهور للمشاركة في الرأي والتعليق عن الموضوعات ذات الصلة بالأزمة السياسية العراقية.

ويلاحظ كما ذكرنا سابقاً أن مشاركة الجمهور كانت تصب في الاتجاه المؤيد للأطروحات المتعلقة في توصيف ألازمه أو في حلولها أو في المواقف المطروحة حولها والتي يثار الجدل بشأنها لاسيما تعليقات القراء التي كانت تصاحب المقالات الصحفية وبخاصة في صحيفة إيلاف.

**ثانياً: المضمون الصحفي الذي عبر عن الأزمة السياسية العراقية:**

- ترى الباحثة أن طبيعة الأزمة و نوعيتها يعد عاملاً ذا أهمية في تحقيق التوازن فالأزمة السياسية العراقية قد فرضت تداعيات وأفرزت نتائج هامة و خطيرة على مستويات عدة، لها جذب المعالجات الصحفية نحو التركيز عليها.

عالجت العينة، موضوعة الدراسة جوانب عدة من الأزمة، وانعكس ذلك على طبيعة التغطية الصحفية للازمة، والتي كانت في الغالب خبرية ترصد التطورات والتفاصيل الجديدة من دون تعمق في التحليل والبحث عن حلول لاسيما في بوابة البوابة وفي تناولها لأسباب أو توصيف الأزمة كان بدون تعمق وتم عن طريق معلومات واردة من مصادر الإخبار، واختصرت معالجة البوابة بجانب الحلول المقترحة على بعض تصريحات المسؤولين أو الشخصيات العراقية أو الكتل السياسية ذات العلاقة بالأزمة.

إلا أن التغطية الصحفية التي قامت بها إيلاف انفردت بتفاصيل أكثر حول توصيف الأزمة والحلول المقترحة، ولعل اهتمام صحيفة إيلاف بهذه التفاصيل انعكس على طبيعة الإشكال الصحفية التي نشرتها عن الأزمة والتي تضمنت تقارير إخبارية والتي كانت ملائمة لتناول هذه التفاصيل.

وقد تكون المعالجات الصحفية مالت نحو التركيز والاهتمام بتوصيف الأزمة، نتيجة التداخلات التي رافقتها، من هنا فان أزمة تشكيل الحكومة بِعَدِها أزمة سياسية وذات أبعاد دستورية وقانونية وسياسية واقتصادية وأمنية، قد جذبت التغطية الصحفية او المعالجات الصحفية – موضوعة الدراسة – ثم المواقف المطروحة حولها لأهميتها في إدراك تطور الأزمة، فحين قل الاهتمام بطرح حلول للأزمة.

- في تحليل الإخبار كانت هناك مؤشرات تدل على تبني بعض الإخبار الحلول المقترحة الأزمة أكثر مما هو في مقالات الرأي والتحليل والتي كانت تميل إلى تناول توصيف الأزمة وابعادها والقوى الفاعلة فيها، فضلاً عن المواقف المطروحة بشأنها وبعض الحلول المقترحة للازمة لاسيما في صحيفة إيلاف، أما البوابة فقد اقتصر مضمون المقالات الصحفية على توصيف الأزمة والمواقف المطروحة حول الأزمة.
- تنوع مصادر الحصول على المعلومات في كل من إيلاف وبوابة البوابة قد يكون من منطلق اهتماماتها بإبراز نواحي معينة من الأزمة، وإخفاء بعضها وفق سياستها التحريرية التي تتحكم في ما تنشره من إخبار وما تتبناه من قضايا.
- وصفت إيلاف والبوابة الأزمة السياسية العراقية بأنها فضلاً عن كونها صراع أرادات (وطنية – عراقية) هي محل صراع دولي وإقليمي، وهذا ما يزيد من تعقيد الوطنية، وبالتالي هناك صراع عراقي / إقليمي / عراقي / دولي / إقليمي / إقليمي /إقليمي /دولي وهكذا أكثر مما هو تناحر طائفي وخلافات

حزبية وتحالفات حزبية متذبذبة، أي بمعنى إنها قادت إلى إن يكون القرار السياسي في العراق محكوماً إلى حد كبير بالأجندة الدولية والإقليمية، و دلت المؤشرات الإحصائية وتحليل المضمون الصحفي لصحيفة إيلاف والبوابة عن طريق تناولها للتدخلات والصراعات الإقليمية والدولية وأكدت هذه الصورة في تناولها التحذير من التدخلات الأجنبية أو تشكيل حكومة موالية لجهات إقليمية نتيجة الخوف من استمرار الفراغ السياسي والدستوري، والتي أشرت أعلى المعدلات فيهما فيما يتعلق في المواقف المطروحة حول الأزمة.

- تبنت صحيفة إيلاف وبوابة البوابة حلول مقترحة للازمة إلا أنها اختلفت في تركيزها على أكثر الحلول ملائمة للتعبير عن الأزمة، إذ تراه إيلاف انه في الدعوة إلى التوافق الوطني في حين ترى البوابة من الدعوة إلى الحوار والتداول السلمي.
- وقد يبدو واضحاً ان تركيز إيلاف والبوابة على تصورها للازمة السياسية العراقية والحلول المقترحة لها كان أيضاً تم بمشاركة الجمهور الذي عبر عن رأيه وتصوراته وتوصيفه للأزمة وحلولها أكثر مما عبر فيه عن الابعاد الأُخرى للأزمة.

## المصادر


١. أحمد بدر، أصول البحث العلمي، ومناهجه، (الكويت، وكالة المطبوعات، ١٩٨٦).
٢. جبر محمد حميد العتابي، طرق البحث الاجتماعي، (الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، ١٩٩١).
٣. سمير محمود، دراسة تكشف الصور التفاعلية في المواقع الإعلامية العربية على الانترنيت، مقال متاح على الانترنيت في موقع البشائر، ١١/آذار/٢٠٠٨.
http://www.albashyer_.com تاريخ الوصول ٢٠٠٨/٩/١٢
٤. عباس مصطفى صادق، الصورة الرقمية كعنصر رئيس في بنية الإعلام الجديد، ورقة قدمت في مؤتمر كلية الاداب والفنون، جامعة فيلادلفيا، عمان، ٢٠٠٧.
٥. محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، (القاهرة، عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، ٢٠٠٠).
٦. محمد عبد الوهاب عشماوي، دور الصحف في ادارة الازمات، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، ٢٠٠٨.
٧. منى طاهر محمد طاهر، المعالجة الصحفية لأزمة العراق والكويت، في المدة من ١٥ تموز ١٩٨٩ إلى ١٥ تموز ١٩٩١، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الزقازيق، كلية الاداب، ١٩٩٥.
٨. نجوى عبد السلام فهمي، التفاعلية في المواقع الإخبارية على شبكة الإنترنت، دراسة تحليلية، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، العدد الرابع، القاهرة، ت ٢/ ك١/ ٢٠٠١.

# أحكام الرعي وحِكَمِه وأحكام الحمى

*The restrictions of patronage and wisdom and the restrictions of protection*

م.م حسن خالد دبيس[1] Assist. Lect. Hassan Khaled Dbeas

## الملخص

الرعي المهنة الأولى عندعرب الجزيرة يوم انبثق نور الأسلام على ربوعها وأخذت أحكام الشريعة بتلابيبها، لكن رغم الأراضي الواسعة والصحراء الكبيرة إلا أن قلة المياه وندرة هطول الأمطار والأرض بين رملية وصخرية أدى الى نضوب المياه الى واحات وغدران فلجأوا الى حياة خاصة تعتمد حياة البدو الرحل والتنقل طلبا للماء والكلأ ونادرا مايستقرون في مكان واحد او يتخذون المدن او القرى مستقرا لهم وسكنا، فتولد بسبب ذلك التنافس على المراعي والصراع على منابع الماء لندرتها، فصار القوي يحمي مساحات من المراعي يطلق عليها الحمى يختص بها ومن يرضاه من أفراد او عوائل او بيوتات، اوقبائل ترعى بها دون غيرهم، وعندها جاء الإسلام أولى ذلك اهتماما خاصا فشرع أحكاما في الشريعة تنظم الرعي والحمى وتعالج مشاكله.

لذلك اهتمت الشريعة بالرعي ونظمت له الكثير من الأحكام والنظم التي تخص الراعي والرعي والمراعي والحمى، ولقد اعتبر الشارع أصل الرعي من الأعمال المستحبة التي يدعو لها ويحث عليها، فهي مصدر اقتصادي مهم في ذلك الوقت للفرد والمجتمع فإن بركات الرعي تؤخذ الزكاة والصدقات، وعليها يعتمد الكرم والنبل، ويتخذ من الخيل للحرب والنقل، وذكر القرآن تلك البركات في آيات متعددة منها

١ – جامعة اهل البيت (ع) / كلية العلوم الإسلامية.

﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن مآب﴾ [٢].


## Abstract

Grazing is important to first have wagon day emerged in parts of it' but even though the land is clear lack of rain and water leave a request for money and often what they keep in one place.

because that development on pasture and when it came to slam's interest to graze fever and treatment of problems.

The attention the company set out in the business they are a source of are The task of the individual and the community the option to war and fighting have mentioned the stated resolution of these blessings in verses many.


## المقدمة

يُعد الرعي المهنة الأولى عند عرب الجزيرة يوم انبثق نور الإسلام على ربوعها وأخذت أحكام الشريعة بتلابيبها، لكن رغم الأراضي الواسعة والصحراء الكبيرة إلا أن قلة المياه وندرة هطول الأمطار والأرض بين رملية وصخرية أدى إلى نضوب المياه إلى واحات وغدران فلجأوا إلى حياة خاصة تعتمد حياة البدو الرحل الرعي والتنقل طلبا للماء والكلأ ونادرا مايستقرون في مكان واحد او يتخذون المدن او القرى مستقرا لهم وسكنا، فتولد بسبب ذلك التنافس على المراعي والصراع على منابع الماء لندرتها، فصار القوي يحمي مساحات من المراعي يطلق عليها الحمى يختص بها ومن يرضاه من أفراد او عوائل او بيوتات، او قبائل ترعى بها دون غيرهم، وعندما جاء الإسلام أولى ذلك اهتماما خاصا فشرع أحكاما في الشريعة تنظم الرعي والحمى و تعالج مشاكله.

ومن طبيعة الرعي تحتاج مهارة خاصة وجهدا وصبرا، فرعي الأنعام من الغنم والإبل وغيرها من الدواب يتطلب خلقا وفنا خاصا لإدارتها وإروائها وتغذيتها وحمايتها والحفاظ عليها من مخاطر الإنس والجن والحيوانات المفترسة، فأصبح الرعي مهنة من المهن وعملا من الأعمال التي لها أسلوبها المميز الذي يحتاج إلى خبرة وذوق وتجربة توحي للفرد أخلاق خاصة من الشجاعة وحسن الإدارة وتنمية العاطفة والصبر وتبعث على التأمل وللشريعة أحكام في جميع ذلك

و لما كان للأنعام والدواب فوائد متعددة وأغراض شتى، فهي وسائل نقل وغذاء وزينة وفخر وجمال عند العربي بل البشرية كلها آنذاك، ولأهميتها تلك فالحفاظ عليها وتكثيرها في تلك البيئة الصحراوية القاسية ضرورة لايمكن ان يتخلى عنها وان تطلبت جهدا مضنيا وصبرا كبيرا ومسؤولية شاقة، فالراعي

٢- سورة ال عمران / اية ١٤.

يحتاج ان ينتقل بمواشيه ودوابه من مكان لآخر طلبا للماء والكلأ لإشباعها وإروائها وهذا يزيده صبرا وخبرة ويعطيه فرصة للتفكر والتأمل، ولان الرعي مسؤولية جسيمة يتحملها الراعي تجاه غنمه وإبله ودوابه فهي تحمل بين جنبها الكثير من القيم والشيم والنخوة والوفاء والأمانة والشجاعة وحسن الإدارة فتؤثر في شخصية الراعي وقيمه وياخذ منها الدروس والعبر، لذلك روي عن الباقر -عليه السلام- عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ليس من نبي إلا وقد رعى الغنم[٣]، ويقال عندما أرسل النبي محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- مع حليمة السعدية إلى البادية لم يكن هم عبد المطلب الرضاعة وحدها[٤]، وإنما أراد منه ان يتعلم القيم والأخلاق الحسنة كي يتصلب عوده ويزداد صبره و تحسن إدارته ويتعرف على مسؤوليته ويثق بنفسه وتزداد همته ويدير علاقاته مع الإنسان والطبيعة فكان يخرج مع أخوته من الرضاعة إلى البادية يشاهدهم يرعون الغنم في ذلك الجو السحري الذي يبعث على التأمل والتفكر واخذ العبر فللرعي فوائد معنوية لمن يعيش أجواءه، فلا عجب إذا اهتمت الشريعة به ونظمت له الكثير من الأحكام والنظم التي تخص الراعي والرعي والمراعي والحمى، لقد اعتبر الشارع أصل الرعي من الإعمال المستحبة التي يدعو لها ويحث عليها، فهي مصدر اقتصادي مهم في ذلك الوقت للفرد والمجتمع فإن بركات الرعي تؤخذ الزكاة والصدقات، وعليها يعتمد الكرم والنبل، ويتخذ من الخيل للحرب والنقل، وذكر القرآن تلك البركات في آيات متعددة منها ١- ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾[٥]،٢- ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾[٦]، ٣-﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ ﴾[٧]

وللرعي شروط يجب ان تتوفر في الرعي والمرعى والراعي شروط تترتب عليها أحكام تكليفية ووضعية تختلف باختلاف الدواب والأنعام والمراعي، وطبيعة الرعي وكيفيته، وهذه بدورها تؤثر على مقدار الأجرة والضمان ومقدار الزكاة والصدقات ووقتها وجواز الرعي وحرمته، وضعت الشريعة لكل ذلك أحكاماً وآداباً و مسائلاً وسنناً، فمنها تخص الراعي وأجرته والواجبات التي تقع على عاتقه وحقوقه والأعمال التي تجب عليه والتي يستحب ان يؤديها، ومتى يجب عليه الضمان وقيمته، وأحكام تخص ما تنتجه المواشي وما تعلفه، وأحكام تخص المكان والزمان الذي ترعى فيه وتأوي إليه، وأحكام الحمى وما يرعي فيها، وأحكام الراهن للنعم و المرهون عليه والرهن، وما هي الأماكن التي يصح الرعي فيها؟ وهل يصح الرعي في مكة والحرم؟ لأهل الحل والحرم وغيرها من المسائل التي ستجدها إن شاء الله تعالى في طيات هذا البحث.

---

٣- الكافي للكليني ٢٣٣:٣، صحيح البخاري ٤٨:٣، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة الشهيد الأول: ٧٧.
٤- هاشم وعبد شمس حسين الشاكري ص٩٥ المطبعة: ستارة.
٥- سورةالنحل /٨.
٦- ال عمران/١٤.
٧- الانفال/٦٠.

فقد قسمت بحثي هذا الى ثلاثة مباحث، وكل مبحث احتوى على مطالب عدة، فكان المبحث الاول في تعريف الرعي وبيان حِكَمِه، والمبحث الثاني في أحكام الرعي، والمبحث الثالث في حمى المراعي.

وتم ختم هذا البحث بمصادر هذا البحث، ومن آهم المصادر التي أعتمدنا عليها المبسوط للشيخ الطوسي.

## المبحث الاول: تعريف الرعي وبيان بعض حِكَمِه

الرعي لفظ مشترك لأكثر من معنى الرعي بمعنى رعي المواشي ورعاية الناس ورعاية الامور وغيرها نحاول ان نستطلع أهل اللغة وأهل الاختصاص لنعرف ماذا قالوا عن هذا اللفظ؟

### المطلب الأول: المعنى اللغوي

قال ابن قتيبة في أدب الكاتب: و " الرَّعْي " مصدرَ رَعَيْتُ، و " الرِّعْيُ " الكَلأ[٨].

و قال الخليل في العين:والرّاعي يَرْعاها رعايةً إذا ساسَها وسَرَحَها. وكلُّ من وليَ من قومٍ أمراً فهو راعِيهم، والقوم رَعيّتُهُ، والرّاعي: السّائسُ، والمِرْعيُّ: المِسُوس. والجميع: الرِّعاء مهموز على فِعالٍ رواية عن العرب قد أجمَعَتْ عليه دونَ ما سواه. ويجوز على قياس أمثاله: راعٍ ورُعاة مثل داعٍ ودُعاة والرّعيان: الرّعاة، والمِرْعَى: الرّعي أي: المصدر، والموضِع[٩].

وفي الصحاح للجوهري:والراعي: الوالي. والرَعِيَّةُ: العامّة[١٠].

وفي مختار الصحاح:الرِّعْيُ بالكسر الكَلأُ وبالفتح المِصْدَر.[١١]

وفي تهذيب اللغة:الرِعاية: حرفة الراعى، والمسوس مَرْعي[١٢]

اما في لسان العرب فاوضح ذلك وقال: الرَّعْيُ مصدر رَعَى الكَلأَ ونحوَه يَرْعى رَعْياً والراعِي يَرْعى الماشيةَ أَي يَحوطُها ويحفظُها والماشيةُ تَرْعى أَي ترتفع وتأْكل، وراعي الماشيةِ حافظُها صفةٌ غالبة غلَبةَ الاسم، والجمع رُعاةٌ مثل قاضٍ وقُضاةٍ ورِعاءٌ مثل جائعٍ وجِياعٍ ورُعْيانٌ مثل شابٍّ وشُبَّانٍ كسَّروه تكسير[١٣].

اما الطبرسي فجمع ذلك بقوله:المراعاة:التفقد للشئ في نفسه، أو احواله. و المراعاة، و التحفظ، والمحافظة، والمراقبة: نظائر.ونقيض المراعاة الاغفال.و يقال رعى يرعى رعيا، والرعي: ما تأكله الماشية من نبات الارض.ورعى الله فلانا إذا حفظه، ورعيت له عهده وحقه بعده، أو وفي من خلف. وارعيته سمعي إذا اصغيت اليه.وراعيته نفسي: إذا لا حظته. وجمع الراعي: رعاء ورعاة ورعيان.والرعاية: فعل الراعي، ويرعاها رعاية: إذا ساقها، وسرحها، وأراحها، فقد رعاها،وكل من ولي قوما فهو راعيهم – وهم رعيته –

٨- أدب الكاتب ابن قتيبة ١:٣١١.
٩- العين للخليل بن احمد الفراهيدي لفظ رعى ١:١٣٦.
١٠- الصحاح في اللغة للجوهري ١:٢٢٩.
١١- مختار الصحاح محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ١:١٢١.
١٢- تهذيب اللغة ابو منصور الأزهري ١:٣٦٣.
١٣- لسان العرب لابن منظور١٤:٣٢٥.

والمرعي من الناس: المسوس.والراعي: السائس ويقال: فلان يراعي كذا: معناه ينظر إلى ما يصير اليه أمره. ورعيت النجوم: أي رقبتها، واسترعاه الله خلقه، أي ولاه أمرهم ليرعاهم.واصل الباب: الرعي: الحفاظ[١٤].

ولم يخرج المعنى الاصطلاحي عن هذه المعاني سواء من يرعى الامة او من يرعى الأنعام والدواب وغيرها من المعاني.

## المطلب الثاني: من حِكم الرعي واستعمالاته

### ١. استغلال اليهود اشتراك اللفظ للإساءة إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-.

ولما كان هذا اللفظ يحمل معاني مشتركة أراد اليهود أن يستغلوا هذا الاشتراك ليسيئوا إلى النبي محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- وكان المسلمون يقولون: يا رسول الله راعنا: أي استمع منا، فحرفت اليهود، فقالوا: يا محمد راعنا - وهم يلحدون إلى الرعونة - يريدون به النقيصة، والوقيعة، فلما عوتبوا قالوا: نقول كما يقول المسلمون، فنهى الله عن ذلك فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا وَقُولُواْ انظُرْنَا وَاسْمَعُوا ۗ وَلِلكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[١٥] وانظرنا لفظ مرادف لراعنا ليقطع الطريق امام لعب اليهود وخبثهم.

### ٢. الرعي مهنة الأنبياء

روي عن الباقر -عليه السلام- عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: ليس من نبي الا وقد رعى الغنم[١٦].

وفي حديث آخر عن الإمام جعفر بن محمّد الصادق -عليه السلام-: «ما بعث الله نبيّاً قطّ حتى يسترعيه الغنم يعلّمه بذلك رعية النّاس»[١٧].

وذكر القرآن الكريم بعض الأنبياء إنهم مارسوا الرعي، منهم يعقوب ويوسف -عليهما السلام- قال تعإلى في خصوص طلب اخوة يوسف ان يأخذوه معهم للرعي ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَداً يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ{١٢} قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَن تَذْهَبُواْ بِهِ وَأَخَافُ أَن يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ{١٣}﴾[١٨] ومعنى يرتع اي يرعى معنا، ومنهم موسى وشعيب -عليهما السلام- كما يدل عليه قوله تعإلى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾[١٩] إطلاق الاستيجار يفيد أن المراد استخدامه لمطلق حوائجه التي تستدعي من يقوم مقامه و إن كانت العهدة باقتضاء المقام رعي الغنم.[٢٠]

وهذا يعني ان شعيب رعى الغنم قبل ان يكون شيخا كبيرا واغتنم فرصة تعرف بناته على موسى - عليه السلام- ذلك القوي الامين ليسترعيه غنمه ويزوجه ابنته بعد ان فهم رغبتها فيه من قولها خير من

---

١٤- مجمع البيان الطبرسي ١٣:١٦، جمهرة اللغة لفظ رعى.
١٥- البقرة/١٠٤.
١٦- أخرجه البخاري في التجارات باب ٥. الذكرى: الشهيد الاول ٧٧.
١٧- بحار الأنوار العلامة المجلسي، ج١١، ص٦٤: ح٧.
١٨- سورة يوسف/١٢و١٣.
١٩- سورة القصص/٢٦.
٢٠- مجمع البيان الطبرسي١٦:١٣.

استاجرت القوي الامين ولم يمانع موسى -عليه السلام- عن ذلك فصرح شعيب عن ذلك وقال لموسى كما جاء في القرآن الكريم ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاء اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾[٢١] معناه أن شعيب -عليه السلام- جعل مهر ابنته ان يستاجره للرعي مدة ثمان سنين، لانه جعل صداق ابنته هذا الذي عقد عليه، وجعل الزيادة على المدة اليه الخيار فيها، ويبدو ان موسى عندما انهى عقده مع شعيب عاد ومعه قطيع من الغنم كما يدل عليه قوله تعإلى: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾[٢٢] فأهش بها على غنمي يعني ان لديه مجموعة من الغنم يرعاها، وكان كل من داود وابنه سليمان -عليهما السلام- يرعى الغنم ففي رواية: ان الله تعإلى أوحى إلى داود ان يستخلف سليمان وهو صبي يرعى الغنم [٢٣]، وفي رواية عندما طلب الملك طالوت من ابي داود ان ياتي بداوود للحرب قال له اني خلفته يرعى الغنم[٢٤]، وكان ابراهيم -عليه السلام- عامة ماله البقر[٢٥] وكان نبينا محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- يرعى الغنم كما ذكرت الروايات فعن جابر: كنّا مع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بِمَرّ الظَّهْران يرعى الغنم [٢٦]، وفي رواية ثانية عن أبي سلمة، أن جابر بن عبد الله قال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بمر الظهران يرعى الغنم، وإن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبها فقالوا: ترعى الغنم؟ قال: نعم وهل نبي إلا رعاها [٢٧]؟ وفي بعض هذه الروايات ان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- انه يرعى الغنم باجرة بقراريط ولم يقبل ذلك المحقق جعفر العاملي في الصحيح من السيرة وكذا هادي اليوسفي باعتبار ان ذلك لا يناسب النبي ولم يكن بحاجة إلى ذلك ويرد كل التبريرات التي تصحح رعي النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أجرة [٢٨] ويبدو ان اصل الرعي حاصل من رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- لانه لاضير فيه، وقد ذكر القرآن انه حصل من انبياء سبقوه كما مر وانما النقاش في رعيه باجرة، وان كان كذلك حصل للأنبياء من قبله كما حصل لموسى بن عمران -عليه السلام- عندما رعى لشعيب -عليه السلام-، نعم هناك ملابسات في امور تضمنتها بعض الروايات كشق الصدر وما شاكل ذلك ادى إلى ان يشكك البعض في صحة تلك الروايات.

---

٢١- سورةالقصص /٢٧.
٢٢- سورة طه/١٨.
٢٣- الكافي الكليني ١: ٣٨٣، الحديث: ٣، تفسير نور الثقلين العلامة الحويزى ٧٦:٧.
٢٤- تفسير غريب القرآن فخر الدين الطريحي ٤٥١، التفسير الأصفى الفيض الكاشاني ٩٠٣:٢، تفسير النسفي ١٢١:١.
٢٥- التبيان في تفسير القران الطوسي ٣٨٧:٩.
٢٦- بحار الانوار المجلسي: ١٦: ٢٢٤.
٢٧- البخاري هامش فتح الباري ج ٤ ص ٣٦٣، والسيرة النبوية لدحلان ١: ٥١، والسيرة الحلبية ج ١: ١٢٥ بحار الانوار المجلسي: ١٦: ٢٢٤.
٢٨- الصحيح من سيرة النبي الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) العلامة المحقق السيد جعفر مرتضي العاملي ٧٢:٢، التاريخ هادي اليوسفي ٤٨٢:١.

### ٣. فوائد الرعي المعنوية

ان في الرعي دروسَ وعبرَ وفكرَ وحكمَ منها تتعلم كيف تحمل آلام المسؤولية وتعيش مشاعرها، وتتمرن على الصبر عليها، ذلك عندما تتحمل المتاعب لرعاية موجود ضعيف قليل الشعور لا يفهم مصالحه الخاصة ولا العامة، كما أنّ فيه استلهاماً لدروس معنوية، ففي الرعي فرصة للتفكر والتامل للتعرف على حقيقة الخلق والمخلوق و تؤكد لك وحدة الخلق وعظمته وتجعلك تسبح في عالم العرفان، ومن خلال حياة الصحراء والعيش في أحضان الطبيعة فهناك فرصة للتفكير والتأمل وإطلاق الخيال بحسب فطرة الإنسان التي تملي عليه البحث عن الحقيقة بحرية تامة بعيدا عن المؤثرات الجانبية التي تملي عليه أفكاره وعقائده ومشاعره وأحاسيسه فلا يحتاج إلى كذب او مراوغة او تورية او نفاق، ففي هذه الصحراء ليس معه إلا مواشيه تأكل لتعطي كل ما اكلته لحما ولبنا ووبرا وصوفا وركوبا وزينة، وقد وصف القرآن الكريم الحالة باجمل وصف فقال: ﴿وَالأنعام خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ{٥} وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ{٦} وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُواْ بَالِغِيهِ إِلاَّ بِشِقِّ الأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ{٧} وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ{٨} وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ وَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ{٩} هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ﴾[٢٩] فالراعي في تلك الصحراء يعيش تلك السبحات ويتنعم بتلك التاملات، فهناك مساحة كافية لاخذ العبر والاعتبار والتفكير العميق.

وفي رواية أنّ «موسى بن عمران» سأل ربّه عن سبب اختياره لمقام النبوّة، فجاءه الجواب: أتذكر يوماً أنّ حملاً قد فرّ من قطيع غنمك فتبعته حتى أخذته ثمّ قلت له: لماذا اتعبت نفسك، ثمّ حملته على كتفك، وجئت به إلى القطيع، ولذلك اخترتك راعياً لخلقي، وهذا يعني أنّ الله تعالى رأى في موسى قدرة فائقة على التحمّل تجاه هذا الحيوان الضعيف ممّا يدلّ على قوّة روحية فائقة أهلته لهذه المنزلة الكبيرة.[٣٠]

فان المسؤلية لا تاتي عن فراغ وانما لابد لها من مؤهلات وتمرين وتحمل وصبر ومراعاة كل الطبقات بما يناسبها فالرعي كأنها دورة تربوية في هذا المجال.

## المبحث الثاني: أحكام الرعي

في هذا المبحث نحاول ان نتعرض لبعض الأحكام الفقهية التي يحتاجها المكلف الذي يمتهن هذا العمل او يعمل به او في عرضه ودائرته.

### المطلب الأول: أحكام الإجارة للرعي

فمن أحكام الإجارة للرعي:

١. جواز الإجارة للرعي كحكم أولي، فالرعي من الأحكام الجائزة بل المستحبة. ويمكن الاستدلال على ذلك من الكتاب كما في قوله تعالى ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى

٢٩- سورة النمل/الايات من ٥الى١٠.
٣٠- تفسير الامثل مكارم شيرازي ٢٠:٢٨٩ .

ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاء اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾[٣١] فاستئجار شعيب لموسى -عليهما السلام- وهما نبيان يدل على الجواز بل الاستحباب فان شعيب جعل مهر تزويجه لابنته رعي موسى -عليه السلام- الغنم ثماني سنوات او عشر وهذا يمكن ان يستدل من خلاله ان الرعي من المهن التي يجوز اخذ الأجرة عليها ويجوز ان تجعل اجارة الرعي مهرا للتزويج فقوله ﴿على أن تأجرني ثماني حجج﴾ معناه على أن تجعل أجري على تزويجي إياك ابنتي رعي الماشية ثمان سنين، لانه جعل صداق ابنته هذا الذي عقد عليه، وجعل الزيادة على المدة اليه الخيار فيها، فهنا حصلنا على حكمين الحكم الأول يجوز الإجارة للرعي والثاني ان إجارة الرعي تصح ان تكون مهرا في عقد الزواج ومنه يعرف استحباب الرعي.

٢. (تصح الإجارة إذا كانت الأجرة مما يرعاه الراعي)[٣٢]. يعني ان تكون الأجرة من جنس ما يرعاه الراعي ان غنم فغنم وان رعى الإبل فتكون اجرته من الإبل وهكذا هذا ما تشير اليه عبارة الشيخ الطوسي في المبسوط، ويمكن ان تكون الأجرة شيئا آخر.

٣. يملك الراعي الأجرة بالعقد قبل الأداء، فالراعي إذا عقد مع صاحب النعم على رعاية نعمه مدة معينة ملك الأجرة قبل أداء العمل وانتهاء المدة —الرعي- ومن آثار ذلك مثلا من كان له اربعين شاة فاستاجر اجيرا يرعاها سنة بشاة منها معينة فان الأجير يملك تلك الشاة بالعقد فإذا حال الحول لم يلزم المالك الزكاة لانه قد نقص عن النصاب بشاة باعتبار ان النصاب الأول لزكاة الغنم أربعون شاة[٣٣] اما لو كان يملك اجرته بعد الأداء فانه يجب دفع الزكاة لان النصاب في هذه الحالة كامل وهو اربعون شاة.

٤. وإذا استأجر راعيا يرعى مواشيه فرعاها المدة المعلومة كان له مطالبته بالأجرة قبل التسليم، لان الرعي عمل مجرد لايمكن تسليمه، فلا يقف استحقاق الأجرة عليه[٣٤]، يعني يستحق الأجرة قبل تسليم الإبل او الغنم او غيرها إلى مالكها.

٥. لايجوز للراعي ان يسقي أحدا شيئا من ألبان الغنم او يقرضه ولا يأكل هو منه، فان فعل شيئا من ذلك كان عليه ضمانه[٣٥]، لأنه أمين عليها فلا يجوزله التصرف التمليكي الا بإجازة المالك، الا ما تعارف عليه وتسالم عليه العرف فالامين لايضمن الا مع التعدي والتلف وهذا التصرف غير المجاز فيه يعتبر تعدي.

---

٣١- سورة القصص/٢٧.
٣٢- المبسوط الشيخ الطوسي ٢:٣٧٨
٣٣- المبسوط الشيخ الطوسي ٢:٣٧٨
٣٤- المبسوط الشيخ الطوسي ٢:٣٧٨
٣٥- المهذب ابن البراج ١:٤٨٠

٦. لايخرج من السوم أجرة الراعي، ولا الاصطبل [٣٦]"فالنعم والمواشي نوعان سائمة ومعلوفة فالسائمة تجب فيها الصدقات بينما المعلوفة لاتجب فيها الصدقات فالسائمة تلك الأنعام التي ترعى بنفسها في المراعي العامة ولا يشترى لها العلف،والمعلوفة التي يعتمد في تغذيتها على شراء العلف لها،اذا عرفنا هذا فاجرة الراعي لا تخرج المواشي عن اعتبارها سائمة غير معلوفة، فان اجرة الراعي ليس كاجرة العلف ليخرج الغنم من سائمة إلى معلوفة.

٧. ولا يخرج عن صدق السوم باستئجار المرعى، أو بشرائه إذا لم يكن مزروعا، كما انها لا يخرج عنه بمصانعة الظالم على الرعي في الأرض المباحة.[٣٧] ذكروا هنا عدة أمور قد يشتبه فيها، من انها تجعل المواشي والنعم بحكم المعلوفة فلا تجب فيها الزكاة وهي استئجار المرعى لترعى فيه نعمه، او شراء مرعى كذلك، او مصانعة الظالم بشئ من المال ليسمح له الرعي في المراعي العامة إلا ان الفقهاء قالوا تبقى هذه النوع من النعم سائمة وتجب فيها الزكاة و لا يخرجها من كونها سائمة.

## المطلب الثاني: أحكام الرعي في الحرم

للرعي في الحرم المكي أحكاما خاصة، لان التعامل في الحرم ليس كالتعامل في الحل، فلا يجوز الصيد في الحرم ولا قطع شجره، وهناك أحكام خاصة للحرم يجب التقيد فيها منها:

١. يجوز الرعى فى الحرم اجماعاً[٣٨]، سواء كان الراعي او المرعي له محرما ام لم يكن محرما للحج او العمرة، واستدل على ذلك بما تشير اليه صحيحة حريز عن ابي عبد الله -عليه السلام- قال: يخلى عن البعير ياكل في الحرم ما شاء[٣٩]، وأيضا لايوجد دليل شرعي يحرم ذلك، وليس في الشرع ما يدل على الحرمة، و يخص الرعي عمل المسلمين من لدن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وإلى الآن من غير إنكار من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أو أحد الصحابة أو أحد العلماء، ولعل التحريم لو قلنا به فانه قد يؤدي إلى التكليف بغير المقدور او الحرج الكبير فلا يمكن في ذلك الوقت ان يستغني الحاج عن الدواب والأنعام في الحج والعمرة من دخول الحرم كل هذا يثبت عدم التحريم.

٢. اختلف في انه هل يجوز للمحرم ان يقطع النبات والشجر لرعي الإبل ام اللازم ان يخلي الإبل ترعى وحدها وجهان؟ اجاز صاحب المدارك الحشيش للابل[٤٠]، وكذا الاسكافي، الا انه قال لا اختار الرعي لان البعير ربما جذب النبت من اصله، واما ماحصده الإنسان وبقي اصله في الأرض فلاباس

٣٦- جواهر الكلام محمد حسن النجفي ١٥:١٠٠
٣٧- كتاب الزكاة السيد الخوئي ١:٢٠١
٣٨- غنية النزوع ابن زهرة الحلبي ١٦٠، جامع الخلاف والوفاق ابن العلامة الحلي ١٨٦
٣٩- وسائل الشيعة الحر االعاملي ١٢:٥٣٦ باب ٨٥
٤٠- مدارك الاحكام سيد محمد العاملي ٧:٣٧٢، كتاب الحج للكلبايكاني ٢:٢٨٥

[٤١]، وقال الشافعي لاباس في الرعي في الحرم، ووافقه الشيخ الطوسي في المبسوط وقال عليه اجماع الفرقة لان الاصل الاباحة[٤٢] وليس هناك دليل صريح يحرم ذلك.

٣. يجوز للرعاة المبيت في منازلهم وترك المبيت في منى في الليالي التي يجب فيها المبيت في منى لغيرهم من الحجاج،هذا فيما إذا لم تغرب الشمس عليهم فيها، ولو غربت والحال هذه يلزمهم المبيت في منى اجماعا[٤٣].

٤. رخص للراعي قطع عصا من شجر الحرم[٤٤]. ليهش بها على غنمه بينما لا يجوز للآخرين قطع شجر الحرم وكذا الراعي لا يجوز في غير العصا.

٥. وجاز للرعاة ان يدخلوا الحرم بغير احرام ان تكرر ذلك منهم لحاجة تتكرر[٤٥].

٦. كما للراعي رمي الجمرات ليلا[٤٦]، فلا يجوز رمي الجمرات ليلا الا لاشخاص في حالات خاصة منهم لمن ينفر ليلا من النساء والمرضى والضعفاء والراعي مطلقا.

**المطلب الثالث: أحكام المرعى**

- من الأحكام التي تذكر في خصوص المرعى اختلاف قيمة اللبن باختلاف المرعى الذي ترعى فيه الدابة، لذا يدخل وصف المرعى في خيار الفسخ فإذا باع اللبن سلما ووصفه باوصاف السمن يجب ان يزيد فيه ذكر المرعى فيقول لبن (عواد) او (اراك) او (حمضية) وذلك اسم للكلا فالحمضية هو الذي فيه الملوحة، والعواد هي الإبل التي ترعى ما حلا من النبات، وكذا يذكر معلوفة او راعية[٤٧].فتختلف قيمة اللبن باختلاف المراعي لما له اثر في القيمة الغذائية للَبن وكذا الفرق بين المعلوفة والراعية.

**المطلب الرابع: أحكام رهن الماشية**

قيل يجوز رهن الماشية وهناك أحكام تترتب على ذلك منها:

- يجوز للراهن رعي الماشية في النهار وتأوي ليلا إلى المرتهن، وإذا اراد الراهن ان ينتجع [٤٨]بها نظر فان كانت الأرض مخصبة فيها ما يكفي الماشية لم يكن للراهن حملها الا يرضى المرتهن، وان أجدبت الأرض ولم يكن فيها ما تتماسك به الماشية ويكفي لرعيه كان للراهن ان ينتجع، وليس للمرتهن منعه

٤١- المهذب البارع ابن فهد ٢:٢٩٥،ونقل القول العلامة في المختلف لابن الجنيد
٤٢- الخلاف الشيخ الطوسي ٢:٤١٩، المبسوط الشيخ الطوسي١ ٢٥٤
٤٣- التذكرة العلامة الحلي٨:٣٥٨، المسالك الشهيد الثاني ٢:٣٦٤
٤٤- جواهر الكلام . محمدحسن النجفي ١٨:٤١٤، مستدرك الوسائل العلامة النوري ٩:٢٤٤.
٤٥- المبسوط الشيخ الطوسي ١:٣٦١،السرائر ابن ادريس ١:٥٧٧،
٤٦- إرشاد الأذهان الاردبيلي ١:٣٣٦، مستند الشيعة النراقي ١٣:٥٤، جواهر الكلام محمد حسن النجفي ٢٠: ٢٠.
٤٧- المبسوط الشيخ الطوسي٢:١٢٥، ٢:١٧٩.
٤٨- (استنجع) بالشيء انتفع به، في المكان أو الكلأ نجعهما المعجم الوسيط باب النون المؤلف / إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار تحقيق / مجمع اللغة العربية.

منه لكن توضع على يدي عدل تأوي اليه الليل ويكون في حفظه ومراعاته[٤٩]. باعتبار انه لا يجوز التصرف بالرهينة إلا بما يحفظها والانتجاع نوع من أنواع التصرف فمع وجود الخصب فليس هناك اضطرار للانتجاع فلا يجوز التصرف من غير إذن.

## المطلب الخامس: أحكام ضمان الراعي

يجب على الراعي ان يضمن ما يتلف ولكن ليس مطلقا وإنما لذلك شروط وأحكام منها

١. فلا ضمان على الراعي فيما يأخذه العرب والأكراد واللصوص او ما تأكل السباع والذئاب الا إذا تعدى فيه بان يخالف صاحب الغنم في موضع الرعي، فان أطلق ولم يعين موضع الرعي وقال له ارع كيف شئت فلا ضمان عليه إذا تعدى فيه، وفي الناس من قال يضمن مع الإطلاق[٥٠].

فالرعي عقد بين طرفين الراعي والمرعي له وفيه شروط ضمنية و أخرى مصرح بها فمن الشروط الضمنية الحفاظ عليها من اللصوص والسباع او السرقة والأذى من الإنسان والحيوان، فإذا حصل نقص من ذلك فالمفروض ضمان الراعي إذا قصر في ذلك، اما إذا لم يقصر وكان ذلك خارج إرادته وقدرته فلا ضمان، لكن مع مخالفة شرط مكان الرعي وشكله فان الراعي يضمن، وان كان ما حدث من السرقة او الأكل والأذى خارج ارادته فهو ضامن لانه خالف الشرط فيضمن النقيصة.

٢. والراعي إذا رعى الغنم في ملك صاحب الغنم او في ملك غيره وهو معها لم يضمن ما يتلف الا مع التعدي بلا خلاف، وان لم يكن في ملكه ولا يكون معها فكذلك عندنا لايضمن إلا أن يتعدى فيه فلا خلاف يضمن[٥١]. وهذا يبدو كذلك عند الاطلاق يخضع لشروط الرعي الضمنية والمصرح بها، وهنا كأنه هناك شرط ضمني انه يجوز للراعي عند الإطلاق ان يرعى المواشي في كل مكان يكون معها أو لايكون فلذلك حكموا بعدم الضمان على الراعي الا مع التعدي للشروط الضمنية، كمن يعلم بوجود سراق او سباع وتحتاج التواجد معها فخالف ذلك فعندها يجب عليه الضمان.

٣. ويضمن الراعي مايحصل بتقصيره من نقص اوميت او هلاك، بان ينام عن السائمة او يغفل او يتركها تتباعد عنه او تغيب عن نظره او يضربها بإسراف او في غير موضع الضرب او لا لحاجة اويسلك بها موضعا يتعرض فيه للتلف [٥٢].

٤. ولايضمن في غير ذلك إذا لم يكن بتفريط ولا افراط كما لو سقى الغنم فغرق منها شئ او ازدحمت على قنطرة او أكل منها الذئب او غير ذلك إذا لم يكن بتعد اوتفريط [٥٣].

٥. إذا ضرب الراعي شاة فقلع عينها كان ضامنا لذلك[٥٤].

---

٤٩- المبسوط الطوسي٢:٣٢٩.

٥٠- المبسوط الطوسي . ٢:٢٤١، المهذب ابن البراج ١:٤٧٩.

٥١- المبسوط الطوسي ٢:٢٤٤.

٥٢- لمهذب ابن البراج ٢:٤٩٨التذكرة العلامة الحلي ٢:٣٧٦ التحرير العلامة الحلي ١:٢٥ قواعد الأحكام العلامة الحلي: ٢:٣٠٧ ايضاح الفوائد ابن العلامة الحلي ٢:٢٧٨جامع المقاصد الكركي ٧:٢٨١.

٥٣- المهذب ابن البراج ٢:٤٩٨،١:٤٧٩.

٥٤- المهذب القاضي ابن البراج١:٤٧٩.

٦. ليس لصاحب الغنم ان ينقص من اجرة الراعي شيئا إذا هلك منها شئ ولو كان ذلك اكثر من نصفها إذا لم يشرك معها غيرها[٥٥].

٧. إذا شرط صاحب الغنم على الراعي ضمان ما يموت منها لم يصح ذلك وكانت الاجارة فاسدة، وان شرط ضمان ما يهلك من فعله لم يفسد ذلك[٥٦].

٨. إذا عبر الراعي بالغنم على قنطرة او جسر فازدحمت عليه فوقع منها شئ فهلك فان كان ضربها او صرخ بها خلاف العادة كان عليه ضمان ذلك، وان لم يكن فعل ذلك لم يكن عليه شئ، هذا إذا كان ذلك طريقه، فاما ان كان مضى بها فيما ليس هو طريقه وأصابها على القنطرة او الجسر ذلك كان عليه الضمان[٥٧].

٩. يضمن الراعي ما تتلفه المواشي والنعم التي يرعاها إذا كان ذلك بتقصير منه اوتفريط [٥٨]، وذكرت هذه المسالة في القرآن الكريم فقال تعإلى:

﴿وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾[٥٩]

هذه الاية إشارة إلى غنم قوم رعت كرم قوم فأكلت ورقه وافسدته فحكم داوود-عليه السلام- لأرباب الكرم برقاب الغنم وحكم سليمان-عليه السلام- على ارباب الغنم سقي الكرم وإصلاحه وان يأخذ أصحاب الكرم أصواف الغنم وألبانها إلى ان يرجع كرمهم إلى حاله التي كانت عليه في الصلاح ثم تعود منافع اصواف الغنم وألبانها على اربابها كما كان ذلك قبل فسادها[٦٠]، نعم فرق البعض بين جناية الغنم على الزرع ليلا فيضمن صاحب الغنم او الراعي إذا ترك حفظها ليلا او جنايتها وإفسادها الزرع نهارا فليس عليه ضمان وذلك لان على صاحب الزرع مراعاته وحفظه نهارا وعلى صاحب الغنم حفظ غنمه ليلا[٦١]، والوجه عند العلامة ان صاحب الغنم يضمن مع التفريط في الحفظ ليلا او نهارا ولا يضمن مع عدمه[٦٢].

وذكر الفقهاء انه إذا كانت البهيمة في يد الراعي فاتلفت زرعا فالضمان على الراعي دون صاحبها لان اتلافها للزرع في النهار لا يضمن الا بثبوت اليد عليها واليد هنا للراعي دون المالك فكان الضمان عليه، وان كان الزرع للمالك فان كان ليلا ضمن ايضا لان ضمان اليد اقوى بدليل انه يضمن به في الليل والنهار جميعا[٦٣].

١٠. ولو اختلفا في كون الفعل تعديا رجع إلى اهل الخبرة [٦٤].

---

٥٥- المبسوط الشيخ الطوسي.
٥٦- المهذب القاضي ابن البراج ١:٤٧٩.
٥٧- المهذب للقاضي ابن البراج ١:٤٩٨
٥٨- التذكرة العلامة الحلي ٢:٣٧٦ تحرير الأحكام العلامة الحلي ٢:١٣٧، هداية العباد الصافي الكلبايكاني ٢٦٢ ٢،٢:٢٠
٥٩- سورة الانبياء/٧٨.
٦٠- المقنعة الشيخ المفيد. ٧٧١،الوسائل الحر العاملي١٩:٢٠٧
٦١- المقنعة الشيخ المفيد .٧٧،كلمة التقوى محمد امين زين الدين ٦:٢١١
٦٢- قواعد الأحكام العلامة الحلي ٧:٢٤٣
٦٣- التذكرة العلامة الحلي ٢:٣٧٦
٦٤- التحرير الأحكام العلامة الحلي ر.١:٢٥٣

١١. ولو ادعى موت شاة قبل قوله مع يمينه، ولا يضمن وان لم يات بجلدها [٦٥].

١٢. ولو أكلت الدابة الحشيش لغيره ضمن صاحب الدابة مع تفريطه في حفظها، ولو استعار دابة غيره فأكلت ضمن المستعير مع تفريطه سواء تلفت لمالكها او لغيره[٦٦].

١٣. إذا أكلت دابة شخص زرع غيره وأفسدته فان كان صاحبها راكبا او سائقا او قائدا او مصاحبا ضمن ما اتلفته وان لم يكن معها بان انفلتت من مراحها مثلا فدخلت زرع غيره ضمن ماتلفته ليلا ولم يضمن ما اتلفته نهار[٦٧].

١٤. وإذا نه من الغنم رأس وخاف الراعي ان تبعه ليرده ضاع الباقي، كان عليه البينة بذلك والا عليه الضمان، فإن استأجر من يجئ به لم يلزم صاحبها من ذلك شيئا وكان الراعي متطوعاً[٦٨].

### المطلب االسادس: أحكام الراعي المشترك

- ذكر ابن البراج انه إذا كان الراعي مشتركا فخلط غنم الناس بعضها ببعض فلم يعرفها اهلها ما لكل واحد كان القول قوله مع يمينه، فان قال لا اعرفها كان ضامنا لقيمتها كلها لاهلها ويكون جميع الغنم له، والقول في قيمها يوم خلطها قوله، فان ادعى واحد منهم غنما معينة كان القول قول الراعي ايضا مع يمينه فان نكل عن اليمين سلم [٦٩].

وقال:وإذا كان الراعي مشتركا في رعي الغنم واتى بها إلى أهلها واكل السبع منها شيئا وهي في مرابضها عند اهلها لم يلزمه ضمان ذلك وكذلك ليس عليه ضمان لو سرق منها شئ[٧٠].

### المطلب السابع: رعي الضوال وأخذها

تختلف أحكام الضوال من الدواب باختلاف قدرتها على الامتناع والمرعى الذي تتواجد فيه،قال ابن البراج: فإذا كان البعير في مكان يرعى فيه مطلقا ولم يكن معه من يحفظه لم يجز اخذه، فان اخذه رده إلى صاحبه، وسبيل الثور والجاموس والدابة إذا كانت مسرحة في ارض سواد بحيث يجد المرعى سبيل الابل، فان وجد هذه الدواب بعيدة عن السواد فان كانت غنما فينبغي ان يؤخذ ويحفظ بها لاصحابها، وينفق على الضوال من البهائم بامر الحاكم ويرجع على اربابها بذلك [٧١]، وقال الشيخ الطوسي في الخلاف كلما يمتنع من الإبل والبقر و البغال والحمير فليس لاحد اخذه[٧٢] وقال قال به الشافعي[٧٣] واستدلوا

٦٥- التحرير الأحكام العلامة الحلي ر.١:٢٥٣
٦٦- تحرير الأحكام العلامة الحلي ٢:١٣٨
٦٧- هداية العباد الصافي الكلبايكاني ٢:٢٦٢.
٦٨- المهذب القاضي ابن البراج ١:٤٨١.
٦٩- المهذب ابن البراج ١:٤٨٠.
٧٠- المهذب القاضي ابن البراج ١:٤٧٩.
٧١- المهذب القاضي ابن البراج ٢:٥٦٩.
٧٢- الخلاف الشيخ الطوسي ٣:٥٧٩.
٧٣- الام ٤:٦٤، مختصر المزني ١٢٥،المجموع ١٥:٢٧٤.

بقول الرسول-صلى الله عليه وآله وسلم-: مالك ولهامعها حذاؤها وسقاؤها [٧٤]، بينما جوز ابو حنيفها أخذها كسائر الضوال [٧٥]

وان وجده الامام له ان ياخذه لانه منصوب لمصالح المسلمين [٧٦]، فإذا ثبت أن له أخذها فان كان له حمى يدع فيها لترعى حتى يجئ صاحبها، وان لم يكن له حمى فانه يمسكها يوما او يومين وثلاثة ايام فان جاء صاحبها والا باعها، هذا إذا كان ممتنعا عن صغار السباع، فإما ان كان غير ممتنع مثل الشاة وأولاد البقر والحمير والخيل فله ان ياخذها لقوله -عليه السلام- فانها لك او لأخيك الذئب، فان أخذها فهو بالخيار أكلها مع ضمان قيمتها او ينفق عليها تطوعا او إلى الحاكم[٧٧].

اما إذا كان غير ممتنع من صغار السباع كالثعلب وابن آوى ذكر الشيخ الطوسي في المبسوط قال:فإما اذا كان غير ممتنعا مثل الشاة وأولاد البقر والإبل والحمير والخيل فله ان يأخذه لقوله -عليه السلام- خذها فانما هي لك او لأخيك الذئب ثم قال:فان أخذها فهو بالخيار بين ثلاثة أشياء أما أن يأكلها فتكون قيمتها بذمته واذا جاء صاحبها ردها، وان شاء ينفق عليها تطوعا، وان شاء يرفع إلى الحاكم ياخذها ليبيعها ويعرف ثمنها [٧٨]،وقال المحقق الحلي وَلَوْ لَمْ يَجِدْ حَاكِمًا، أَنْفَقَ وَرَجَعَ بِالنَّفَقَةِ [٧٩].

**المطلب الثامن: أحكام السرقة من المرعى**

ذهب الفقهاء إلى انه لايجب القطع على السارق إلا فيما سرق من حرز او خفاء [٨٠].

وعرف الحرز بأنه الموضع الحصين[٨١]. وقالوا من سرق حيوانا من حرز قيمته ربع دينار فصاعدا قطع[٨٢]. ومن هذا المنطلق يحتاج معرفة الحرز بالنسبة للرعي، ذهب الشيخ الطوسي ومن وافقه ان الإبل اما راعية او مقطرة او باركة، فأما الحرز بالنسبة للراعية هو ان تكون تحت نظر الراعي ورقابته، فان كانت جميعها تحت نظره فجميعها في حرز، والا فما كان تحت نظره فهو الذي في حرز لان الناس هكذا يحرزون ابلهم عند الرعي، واما إذا كانت مقطرة فان كان لها سائقا ينظر لها فهي في حرز، وان كان قائدا فهي في حرز بشرطين، احدهما، بحيث لو التفت اليها رآها جميعاً، والثاني ان يكثر الالتفات [٨٣]، وكذا المواشي والدواب.

---

٧٤- صحيح البخاري ٣:١٦٦،موطأ مالك٢:٧٥٧.
٧٥- المبسوط الشيخ الطوسي١١:١١/ عمدة القارئ ٢٧٠ العيني:١٢.
٧٦- المبسوط الشيخ الطوسي٣:٣١٩.
٧٧- المبسوط الشيخ الطوسي ٣:٣١٩.
٧٨- المصدر السابق٣:٣١٩.
٧٩- شرائع الاسلام المحقق الحلي ٤:٢١٧.
٨٠- المقنع الشيخ الصدوق ٤٨٨، الوسائل الحر العاملي ٢٨:٢٦٨ باب ١٢ من ابواب حد السارق و ٢٧٦ الباب ١٨.
٨١- مجمع البحرين الطريحي ١:٤٨٧.
٨٢- المقنعة لشيخ المفيد ٨٠٤.
٨٣- المبسوط الطوسي ٨:٢٣.

وقال العلامة وفي كون اشراف الراعي على الغنم في الصحراء حرز فيه نظر، وعنده لايقطع ان كان الراعي قائدا اي مقدما عليها [٨٤]، وعنده الدواب محرزة بنظر الراعي في الصحراء إذا كان على نشز[٨٥].

وقيل حرز الماشية عين الراعي [٨٦].

وهناك من قال لا تكون في حرز الا التي زمامها بيده[٨٧].

وذهب ابن ادريس إلى ان الإبل لا قطع فيها سواء كانت مقطرة او غير مقطرة وقواه العلامة في المختلف [٨٨]. اي لا تكون في حرز ابدا.

وذهب المحقق الحلي إلى انه لا تصير الجمال محرزة بمراعاة صاحبها ولا الغنم باشراف الراعي عليها[٨٩].

واما الباركة فتختص بالإبل وتكون في حرز بشرطين:

احدهما ان تكون معقولة وان يكون معها نائما او غير نائم لان الإبل الباركة هكذا حرزها [٩٠].

واما إذا كانت المواشي والإبل والدواب والأنعام في حضيرة كالمراح والمربد والاصطبل، فان كانت في البر فحرزها ان يكون صاحبها معها نائما او مستيقظا والحضيرة مغلقة واما إذا كانت الباب مفتوحا فيجب ان يكون يقظا مراعيا لها غير نائم [٩١].

وان كانت في البلد فالحرز ان يغلق الباب سواء كان صاحبها معها او لم يكن[٩٢]. وبهذا اصبح معلوما متى يقطع سارق المواشي على اساس اعتبار حرزها باختلاف الآراء في المقصود من الحرز باختلافها.

## المطلب التاسع: أحكام انفساخ عقد الرعي

١. انفساخ العقد بهلاك المواشي.

اذا استاجر راعيا ليرعى له غنماً معينة وهلكت او هلك بعضها هل ينفسخ العقد بذلك ام لا؟، وان لم ينفسخ العقد هل له ابدالها؟ قالوا:

إذا هلكت الغنم كلها انفسخ العقد وليس له ابدالها لان العقد وقع على ما هو معين وهو المالك، فان هلك بعضها انفسخ العقد في الهالك وبقي فيما لم يهلك منها ولم يبدل الهالك بغيره لمثل ما قدمناه من ان العقد وقع على معين واختص به ولم يشترط فيه بدل ولا غيره[٩٣].

---

٨٤- قواعد الأحكام العلامة الحلي ٥٦١:٣ تحرير الأحكام العلامة الحلي ٣٦٠:٥، إيضاح الفوائد ابن العلامة الحلي ٥٣١:٤.

٨٥- قواعد الأحكام العلامة الحلي ٥٦٢:٣.

٨٦- شرح اللمعة الشهيد الثاني ٢٤٥:٩.

٨٧- جامع الخلاف والوفاق القمي ٥٩٦.

٨٨- السرائر ابن ادريس ٤٩٦:٣،المختلف العلامة الحلي ٢٠٠:٩.

٨٩- الشرائع المحقق الحلي ٩٥٥:٤.

٩٠- المبسوط الطوسي ٢٣:٨،،تحرير الأحكام العلامة الحلي ٣٦٠:٥، المختلف العلامة الحلي ٢٠٠:٩.

٩١- المبسوط الطوسي ٢٤:٨، المختلف العلامة الحلي ٢٠٠:٩.

٩٢- المبسوط الطوسي ٢٤:٨، المختلف العلامة الحلي ٢٠٠:٩.

٩٣- جواهر الفقه القاضي ابن البراج ١٣٥.

٢. وإذا أنتجت ليس على الراعي رعي نتاجها أيضا لما تقدم من ان العقد وقع على أغنام بعينها ونتاجها غيرها فلا يلزمه ذلك [٩٤].

٣. إذا استأجره ليرعى غنما وأطلق ثم هلكت او هلك بعضها او نتجت كان على الراعي ان يرعى له ماجرت العادة بان يرعاه الواحد فان كانت العادة مئة كان كذلك وان كانت اقل او اكثر كان كذلك وان هلكت او هلك شئ منها كان لصاحبها ابدالها فان نتجت كان على الراعي رعي نتاجها معها لان العادة جارية معها ولان العادة جارية بان لايفصل في الرعي بين السخال وامهاتها[٩٥].

## المبحث الثالث: حمى المراعي

### المطلب الأول: تعريف الحمى وبيان اصله:

ذكر أهل اللغة منهم صاحب المعجم الوسيط (الحمى) الموضع فيه كلأ يحمى من الناس أن يرعى فيه[٩٦].

وجاء في محيط اللغة الحمى: بكسر الحاء، كل ما يحمى ويدافع عنه. وحميت المكان وأحميته: إذا منعته من الرعي، و الحِمى – مَقْصُوْرٌ –: مَوْضِعٌ فيه كَلأٌ يُحْمى، وحَمَيُ القَوْمَ حِمَايَةً وَمَحْمِيَةً. وكُلُّ شَيْءٍ دَفَعْتَ عنه. وأحْمَيْتُ المِكانَ: بمعنى حَمَيْتُه[٩٧].

### اصل الحمى

و قالوا: والأصل في هذا الحكم ان الغريب من العرب كان إذا انتجع بلدا مخصبا، وافى بكلب على جبل ان كان به أو على نشر ان لم يكن به ثم استعوى الكلب ووقف له من كل ناحية يسمع صوته بالعوى، فحيث انتهى صوته حماه من كل ناحية لنفسه[٩٨]، نهى رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– عن ذلك وقال: لا حمى الا لله ولرسوله، وزاد في آخر: ولائمة المسلمين. وعلى هذا فلو بادر احد إلى الحمى واحياه لم يملكه، لتعلق حق المسلمين به، وللنبوي[٩٩].

---

٩٤– جواهر الفقه القاضي ابن البراج ١٣٥.

٩٥– جواهر الفقه القاضي ابن البراج ١٣٥.

٩٦– المعجم الوسيط حرف الحاء إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار تحقيق / مجمع اللغة العربية١:٤١٨.

٩٧– محيط اللغة الصاحب بن عباد لفظ حمى ١:٢٥٦.

٩٨– ذكره ابن قدامة في المغنى ج ٦: ١٦٦ وفي الشرح الكبير المطبوع في ذيل المغنى ج ٦.

٩٩– التذكرة ج ٢: ٤١١. (٢) الوسائل الحر العاملي باب ٥ – من كتاب احياء الموات حديث ١. (٣) الوسائل الحر العاملي باب ٩ من كتاب احياء الموات حديث ١.

## المطلب الثاني: أحكام الحمى

### اولا: لايجوز للفرد ان يحمي الموات

ذكر الفقهاء انه لا يجوز للفرد ان يحمي بقعة من الموات لمواش بعينها ويمنع سائر الناس من الرعي فيها[١٠٠]، فنهى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن ذلك وقال: لا حمى الا لله ولرسوله، وزاد في آخر: ولائمة المسلمين[١٠١]. وعلى هذا فلو بادر احد إلى الحمى او احياه لم يملكه، لتعلق حق المسلمين به، وللنبوي الذي مر.

### ثانيا: جواز الحمى للرسول

يجوز لرسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- خاصة حمي بعض الموات لخيل ومواشي الجهاد و الصدقة لانه أولى بالمؤمنين من انفسهم وقيل انه لم يفعل ذلك بينما يقول البعض فعل ذلك وقد حمى رسول الله-صلى الله عليه وآله وسلم- النقيع لخيل المسلمين[١٠٢]، والنقيع بالنون: موضع قريب من المدينة كان يستنقع فيه الماء، أي_ يجتمع_ وفيه أول جمعة جمعت في الإسلام بالمدينة في نقيع الخضمات.[١٠٣] وفي حواشي الشهيد: النقيع هو ليس بالواسع في قبلة المدينة الشريفة صلوات الله على مشرفها وكان شجر سمي الغريز[١٠٤]. وفي الأثر أنه صلى الله عليه وآله حمى غرز النقيع [١٠٥]. وسمي نقيعا باستنقاع الماء فيه والغرز. و الغرز نبت من الثمام لا ورق له [١٠٦].

و ذهب الكركي انه للإمام أن يحمي لنفسه ولنعم الصدقة والضوال، وليس لغيره ذلك. لأن الكلا مشترك بين الناس فلا يختص به أحد، والامام خرج للدليل، ولأن الضرورة تدعو إلى ذلك لنعم الصدقة وغيره[١٠٧] ويدل عليه ماروي في خبر موسى بن ابراهيم عن ابي الحسن -عليه السلام-عن بيع الكلأ والمرعى، فقال -عليه السلام-: لا بأس به، وقد حمى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- النقيع لخيل المسلمين[١٠٨].

ولا يجوز نقض ما حواه الإمام ولا تغييره، ومن أحيى منه[١٠٩].

### ثالثا:حماية المراعي الخاصة وبيعها

إذا ملك شخص من الاشخاص ارضا معينة فله ان يستاجرها اويحميها للرعي له خاصة، لما ورد عن الامام الرضا -عليه السلام- عن الرجل تكون له الضيعة، وتكون لها حدود تبلغ حدودها عشرين ميلا أو اقل أو اكثر، يأتيه الرجل فيقول: اعطني من مراعي ضيعتك واعطيك كذا وكذا درهما، فقال -عليه السلام-: إذا كانت

---

١٠٠- فقه الصادق (عليه السلام) السيد محمد صادق الروحاني: ج ١٢١:،التذكرة ج ٢: ٤١١.
١٠١- الوسائل الحر العاملي باب ٩ من كتاب احياء الموات حديث ١.
١٠٢- لوسائل (٢) الوسائل الحر العاملي باب ٩ من ابواب احياء الموات حديث ٣.
١٠٣- جامع المقاصد المحقق الكركي٧:٢٧.
١٠٤- جامع المقاصد المحقق الكركي ٧:٢٧.
١٠٥- السنن الكبرى البيهقي ٦: ١٤٦.
١٠٦- القاموس المحيط لفظ(غرز) ٤: ١٨٤.
١٠٧- جامع المقاصد المحقق الكركي٩:٢٧.
١٠٨- لوسائل الحر العاملي (٢) الوسائل الحر العاملي باب ٩ من ابواب احياء الموات حديث ٣.
١٠٩- جامع المقاصد المحقق الكركي ٩:٢٧.

الضيعة له فلا بأس [١١٠]، ويدل عليه كذلك ما روي عن ادريس بن زيد عن ابي الحسن -عليه السلام-، قال قلت: جعلت فداك، ان لنا ضياعا ولها حدود ولنا الدواب فيها مراعي، وللرجل منا غنم وابل ويحتاج إلى تلك المراعي لابله وغنمه، ايحل له ان يحمي المراعي لحاجته إليها؟ فقال -عليه السلام-: إذا كان الأرض ارضه فله ان يحمي ويصير ذلك إلى ما يحتاج إليه، قال وقلت له: الرجل يبيع المراعي؟ فقال -عليه السلام-: إذا كانت الأرض ارضه فلا بأس [١١١]. وما يحكم بصحة ما يحمى يملكه ما دام الحمى مستمرا، فإن كان الحمى لمصلحة فزالت فالوجه جوازه [١١٢].

قال في الجامع: يجوز بيع المرعى والكلاء إذا كان في ملكه وان يحمى ذلك في ملكه، فاما الحمى العام فليس الا لله ولرسوله وائمة المسلمين يحمى لنعم الصدقة والجزية والضوال وخيل المجاهدين[١١٣]، وقال في الدروس: يجوز بيع الكلاء المملوك ويشترط تقدير ما يرعاء بما يرفع الجهالة[١١٤].

وفي رواية عن ادريس بن زيد عن ابي الحسن -عليه السلام- (قلت جعلت فداك إن لنا ضياعا ولها الدولاب وفيها مراعي وللرجل منا غنم وإبل ويحتاج إلى تلك المراعي لغنمه وإبله أيحل له أن يحمي المراعي لحاجته إليها؟ قال: إذا كانت الأرض أرضه فله أن يحمي ويصير ذلك إلى ما يحتاج إليه، وقلت له: الرجل يبيع المرعى؟ فقال: إذا كانت الأرض أرضه فلا بأس)[١١٥].

## نتائج البحث:

١. ان الرعي ظاهرة عالمية اقتصادية خاصة في عصر صدر الاسلام وخاصة في الجزيرة العربية.
٢. من أثار الرعي المعنوية تعلم الادارة والاخلاق والشجاعة.
٣. ان كثيراً من الانبياء مارسوا الرعي.
٤. الرعي يصلح مهرا في الزواج كما فعل شعيب -عليه السلام- مع موسى -عليه السلام-.
٥. ان الشريعة الاسلامية وضعت أحكاماً شرعية بصورة تفصلية للرعي والراعي والحمى.
٦. الرعي في الحرب له أحكامه الخاصة.
٧. الرعي بصورة عامة من الاعمال المستحبة.

---

١١٠- الوسائل الحر العاملي باب ٥ - من كتاب احياء الموات حديث ١. (٣) الوسائل الحر العاملي باب ٩ من كتاب احياء الموات حديث ١.

١١١- لوسائل الحر العاملي - باب ٢٢ من ابواب عقد البيع وشروطه حديث.

١١٢- جامع المقاصد الكركي ٩:٢٧.

١١٣- جامع المقاصد الكركي ٩:٢٧، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، العلامة المجلسي ج ١٩، ص: ٣٦٤، الجامع للشرايع - يحيى بن سعيد الحلي.

١١٤- جامع المقاصد المحقق الكركي ٩:٢٧، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول العلامة المجلسي، ج ١٩، ص: ٣٦٤.

١١٥- من لا يحضره الفقيه الصدوق باب المزارعة والاجارة ص [٢٤٧].

## المصادر:


١. القرآن الكريم
٢. إرشاد الأذهان العلامة الحلي ت٧٢٦ تحقيق الشيخ فارس حسون الطبعة الأولى ١٤١٠هـ مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي الناشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٣. الأمثل في تفسير كتابِ اللهِ المنزَل الشَيخ نَاصِر مَكارم الشِيرازي.
٤. إيضاح الفوائد ابن العلامة حسن الحلي ت٧٧٠ تحقيق وتعليق السيد حسين الموسوي الكرماني، الشيخ علي پناه الإشتهاردي، الشيخ عبد الرحيم البروجردي الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ المطبعة العلمية قم.
٥. التبيان في تفسير القرآن المؤلف:شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي.
٦. تحرير الأحكام العلامة الحلي ت٧٢٦ تحقيق الشيخ إبراهيم البهادري إشراف جعفر السبحاني الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ مطبعة اعتماد قم الناشر مؤسسة الإمام الصادق-عليه السلام-.
٧. تهذيب اللغة أبو منصور محمد بن احمد الأزهري ت٣٧٠هـ المحقق رشيد عبد الرحمن العبيدي الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب طبع سنة ١٩٧٥م.
٨. جامع الخلاف والوفاق الشيخ علي بن محمد القمي السبزواري تحقيق الشيخ حسين الحسيني البيرجندي الطبعة الأولى لمطبعة پاسدار إسلام قم الناشر انتشارات زمينه سازان ظهور إمام عصر - عليه السلام -.
٩. جامع المقاصد المحقق الكركي ت٩٤٠ تحقيق مؤسسة آل البيت -عليهم السلام- لإحياء التراث الطبعة الأولى جمادي الأولى ١٤٠٨ المطبعة المهدية قم.
١٠. جمهرة اللغة المؤلف: ابن دريد الناشر: دار العالم الإسلامي بيروت.
١١. جواهر الفقه القاضي ابن البراج ت٤٨١ تحقيق إبراهيم بهادري الطبعة الأولى ١٤١١هـ مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
١٢. جواهر الكلام الشيخ محمدحسن النجفي الجواهري ت١٢٦٦ تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوچاني الطبعة الثالثة ١٣٦٧هـ.ش.
١٣. الحج المؤلف: السيد الگلپايگاني مطبعة الخيام قم.
١٤. الحدائق الناضرة المؤلف: المحقق البحراني الوفاة: ١١٨٦هـ تحقيق وتعليق: محمد تقي الإيرواني الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة.
١٥. الخلاف الشيخ الطوسي الوفاة: ٤٦٠هـ سنة الطبع: ١٤١١هـ مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
١٦. ذكرى الفقهاء المؤلف: العلامة الحلي الوفاة: ٧٢٦هـ تحقيق: مؤسسة آل البيت -عليهم السلام- لإحياء التراث الطبعة: الأولى سنة الطبع: شعبان ١٤١٤هـ مطبعة: ستاره — قم.

١٧. الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية المؤلف: زين الدين بن علي العاملي الجبعي.
١٨. السرائر المؤلف: ابن إدريس الحلي الوفاة: ٥٩٨هـ تحقيق: لجنة التحقيق الطبعة: الثانية سنة الطبع: ١٤١٠هـ المطبعة: مطبعة مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
١٩. السنن الكبرى للبيهقي ابي بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي ت ٤٥٨هـ دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الاولى ١٤١٤هـ.
٢٠. الصحاح في اللغة للجوهري: المؤلف: الجوهري ت٣٩٣هـ دار العلم للملايين بيروت لبنان.
٢١. صحيح البخاري محمد بن اسماعيل البخاري(١٩٤_٢٥٦هـ) دار احياء التراث العربي بيروت لبنان.
٢٢. الصحيح من سيرة النبي الاعظم -صلى الله عليه وآله وسلم- (مدخل لدراسة السيرة والتاريخ) العلامة المحقق السيد جعفر مرتضي العاملي ٢:٧٢، هادي اليوسفي ١:٤٨٢.
٢٣. عمدة القارئ بدر الدين محمود بن احمد العيني(م٨٥٥هـ) دار الفكر بيروت لبنان.
٢٤. غنية النزوع المؤلف: ابن زهرة الحلبي الوفاة: ٥٨٥تحقيق: الشيخ إبراهيم البهادري إشراف: جعفر السبحاني الطبعة: الأولى سنة الطبع: محرم الحرام ١٤١٧ المطبعة: اعتماد – قم الناشر: مؤسسة الإمام الصادق -عليه السلام-.
٢٥. قواعد الأحكام المؤلف: العلامة الحلي الوفاة: ٧٢٦هـ تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي الطبعة الأولى سنة الطبع: ربيع الثاني ١٤١٣هـ الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٢٦. كتاب العين الخليل بن احمد الفراهيدي مطبعة باقري قم.
٢٧. كشف اللثام المؤلف: الفاضل الهندي الوفاة: ١١٣٧ تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي الطبعة: الأول سنة الطبع: ١٤١٧ المطبعة: خورشيد الناشر: دار الكتب الإسلامية – طهران.
٢٨. كفاية الأحكام المؤلف: المحقق السبزواري الوفاة: ١٠٩٠هـ تحقيق: الشيخ مرتضى الواعظي الأراكي الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤٢٣ المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٢٩. كلمة التقوى المؤلف: الشيخ محمد أمين زين الدين الوفاة: ١٤١٩هـ الطبعة: الثانية سنة الطبع: ١٤١٣هـ المطبعة: مهر.
٣٠. لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة الأولى.
٣١. المبسوط المؤلف: الشيخ الطوسي: الوفاة: ٤٦٠هـ المجموعة: تحقيق: تصحيح وتعليق: السيد محمد تقي الكشفي الطبعة: سنة الطبع: ١٣٨٧المطبعة: المطبعة الحيدرية – طهران الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء آثار الجعفرية.
٣٢. المجموع شرح المهذب ابو زكريا محي الدين يحيى بن مشرف الدين النووي (م ١٦٧هـ) دار الفكر بيروت.

٣٣. مختار الصحاح زين الدين الرازي محمد بن ابي بكر بن عبدالقادر الرازي طبعة المكتبة العصرية – الدار النموذجية - بيروت، طبعت هذه النسخة عام م١٩٩٩.
٣٤. مجمع الفائدة المؤلف: المحقق الأردبيلي الوفاة: ٩٩٣هـ تحقيق: الحاج آغا مجتبى العراقي، الشيخ علي پناه الاشتهاردي، الحاج آغا حسين اليزدي الأصفهاني سنة الطبع: رجب المرجب ١٤٠٥هـ – فروردين ١٣٦٤هـ ش الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٣٥. مختصر المزني في فروع الشافعية؛ المؤلف: إسماعيل بن يحي بن إسماعيل المصري المزني؛ المحقق: محمد عبد القادر شاهين المتوفى: ٢٦٤هـ الناشر: دار المعرفة – بيروت
٣٦. مختلف الشيعة المؤلف: العلامة الحلي الوفاة: ٧٢٦هـ تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي لطبعة: الأولى سنة الطبع: ذي الحجة ١٤١٣هـ الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٣٧. مدارك الأحكام السيد محمد العاملي الوفاة: ١٠٠٩هـ تحقيق: مؤسسة آل البيت -عليهم السلام- لإحياء التراث – مشهد المقدسة الطبعة: الأولى سنة الطبع: شعبان ١٤١٠ المطبعة: مهر — قم.
٣٨. مسالك الأفهام لمؤلف: الشهيد الثاني الوفاة: ٩٦٦هـ تحقيق: مؤسسة المعارف الإسلامية الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤١٣هـ المطبعة: بهمن — قم.
٣٩. مستند الشيعة المؤلف: المحقق النراقي لوفاة: ١٢٤٤هـ تحقيق: مؤسسة آل البيت -عليهم السلام- لإحياء التراث — مشهد الطبعة: الأولى مطبعة: ستاره — قم الناشر: مؤسسة آل البيت -عليهم السلام- لإحياء التراث مشهد — إيران.
٤٠. المعجم الوسيط إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار تحقيق / مجمع اللغة العربية.
٤١. المغني ابو محمداحمد بن قدامة(٥٤١_٦٢٠هـ) دار الفكر بيروت.
٤٢. المقنع الشيخ الصدوق الوفاة: ٣٨١هـ تحقيق: لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الإمام الهادي -عليه السلام- سنة الطبع: ١٤١٥هـ المطبعة: اعتماد الناشر: مؤسسة الإمام الهادي -عليه السلام-.
٤٣. المقنعة الشيخ المفيد الوفاة: ٤١٣هـ تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي الطبعة: الثانية سنة الطبع: ١٤١٠هـ.
٤٤. المهذب البارع المؤلف: ابن فهد الحلي الوفاة: ٨٤١هـ تحقيق: الشيخ مجتبى العراقي سنة الطبع: غرة رجب المرجب ١٤٠٧هـ الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٤٥. المهذب القاضي ابن البراج الوفاة: ٤٨١هـ تحقيق: إعداد: مؤسسة سيد الشهداء العلمية / إشراف: جعفر السبحاني الطبعة: سنة الطبع: ١٤٠٦هـ الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي
٤٦. الموطأ مالك بن انس (م١٧٩هـ)تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار احياء التراث العربي بيروت.
٤٧. وسائل الشيعة (آل البيت) الحر العاملي تحقيق: مؤسسة آل البيت -عليهم السلام- لإحياء التراث مطبعة مهر قم.

٤٨. هداية العباد المؤلف: السيد الگلپايگاني الوفاة: ١٤١٤ سنة الطبع: جمادي الأولى ١٤١٣ الناشر: دار القرآن الكريم - قم المشرفة — إيران.

# ابن منظور من منظار آخر

# *Ibn Mandhur from another perspective*

م.م. علي السالمي [١] Assist. Lect. Ali AL-Salimi
م.م. رضا عرب البافراني [٢] Assist. Lect. Ridha Arab AL-Bafrani

## الملخص

لقد عاش ابن منظور في عصر يزخر بكثرة المؤلفات والموسوعات، وهو إمام من أئمة المؤلفين والشارحين والمختصرين، ومن الذين يشار إليهم بالبنان في مجال اللغة وجمع لداتها، فإنه أبدع حقا في الترتيب والتنسيق بين المواد اللغوية وغيرها، والشرح والتعليق لما يراه جديرا استعانة بذوقه السليم وفكره العبقريّ حتى ظهرت مؤلفاته بثوب قشيب وإن كانت جمعا أو شرحاً؛ ولذلك نلاحظ أنها في متناول أيدي الباحثين؛ لموسوعيتها و فائدتها و تصنيفها الرائع، وتبيّن من خلال دراسة القليل من درر أبياته المبثوثة في كتب الأدب أنه كمعاصريه من الشعراء في العصر المملوكي مولع بالبديع في شعره، ويتمتّع شعره بكثرة الماء، والإيجاز في أسلوبه والدقة في تعبيره، وقد أثبت البحث على رغم الشكوك الواردة في مذهبه تشيعَ ابن منظور وولائه لأهل البيت -عليهم السلام-، وقد انعكس ذلك في نتاجه العلمي بشكل ملحوظ، خاصّة عند مراجعة «لسان العرب»، فقد استدلّ في عدد من الموادّ اللغويّة في تفسير معانيها بكلام أمير المؤمنين-عليه السلام-.

فقدّم البحث مختصراً عن حياته العلمية، وجمعاً لشتات درر أبياته التي تناثرت في طيّ مختلف الكتب الأدبية ودراستها على نحو الاختصار، وتسليط الضوء على مذهبه من خلال مناقشة ما يستند به في لسان العرب خاصة.

---

١- عضو في هيئة التدريس / فرع اللغة العربية وآدابها / الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية / مشهد المقدسة/ إيران.
٢- عضو في هيئة التدريس / فرع اللغة العربية وآدابها / الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية / مشهد المقدسة/ إيران.

**Abstract**

Ibn Mandhur lived in an age which abounds with writings and enyclopedias, He is aprominent anthor, commentator and compiler. He is well-Known in the field of language,and was highly capable of compiling and arranging linguistic materials, explaining and commenting on them based on good taste and brilliant thought. Either compiling or explaining, Ibn Mandhur's work was characterized with a great quality and precision.

## ١. المقدمة:

### أ- أهمية الموضوع وسبب اختياره

بما أن العصر الذي عاش فيه ابن منظور كان عصراً حافلاً بالمصنّفات والموسوعات الجمّة، وكان ابن منظور أحد الذين قدّم الخدمات الجليلة للغة العربية بتصانيفه وعلى الخصوص عمله الجبّار في كتابه لسان العرب الذي يعدّ دون شكّ أحد الموسوعات اللغوية الثريّة الذي ترك أصداءً في الأوساط العلميّة والأدبية بطريقته المثلى في رصف الموادّ اللغويّة والتمحيص فيها من خلال مناقشة معانيها بصورة علمية دقيقة مما جعل تناولها سهلاً وناجعاً. ومن هذا المنطلق فقد أثبت الدراسة بأنّ «لسان العرب» لم يكن كتاباً حمل المفردات من كتب مختلفة فحسب، بل إنّه ظهر فيه أثر الاستشهاد بالأحاديث الشريفة ولاسيّما كلام أمير المؤمنين –عليه السلام– الذي كان من أفصح الكلام وأبلغه، وهذه ميزة فريدة تمتّع بها الكتاب الماثل بين أيدينا.

وكان سبب اختيار هذا البحث هو قلّة الدراسات عن ابن منظور كشخصيّة موسوعيّة يجب معرفة جميع جوانب حياته خاصّة فيما يتعلّق بمعتقده الذي أصبح محلّ النقاش بين العلماء وأصحاب السير، حيث إنّ الأقوال الواردة في مذهبه لم تكن شافية ومدعومة بالأدلّة القاطعة. وقد حاولت الدراسة أن تسدّ هذا الخلل الموجود في المصادر فضلا عن عدم الاهتمام بشعره المتبقي الذي شدّ العزم لتناوله بالدراسة والتحليل ليعطي المتلقي فكرة واضحة عن شعره وأسلوبه قدر المستطاع.

### ب- منهج الدراسة

قد اتّبع البحث المنهج التحليلي–التوصيفي مستعيناً بالدراسة الميدانية والاستشهاد بما يضفي على الدراسة مسحة من الموضوعية.

### ج- مشاكل الدارسة

قد واجهت الدراسة في إعداد موادّها قلّة المصادر التي تطرّقت إلى ابن منظور؛ حياته وسيرته العلميّة والأدبية والدينية، ولكن من خلال مراجعة المصادر المختلفة القديمة والحديثة منها حصلنا على معلومات وفّرت لنا مادّة الدراسة والبحث؛ إلّا أنّنا واجهنا صعوبة في الحصول على أبياته الشعرية المتناثرة في الكتب

المتوفّرة لدينا حيث إنّ شعره ضاع الكثير منه وبالمتابعة الجادّة عثرنا على باقة من منظومه، وقام البحث بالدراسة التحليلية الوجيزة لفهم أسلوبه الشعري وخصائصه الفنّيّة.

## ٢. التمهيد

لقد عاش ابن منظور في عصر يزخر بكثرة المؤلفات والموسوعات فحظي منها أيما حظوة ونهل من معارفها حتى ارتوى من نميرها العذب، فعكف على المطالعة يقرأ كتاباً تلو كتاب، وبالأخير ينتقي الكتب التي تستحق الشرح أو الاختصار أو تلفيق بعضها ببعض (مثل لسان العرب) كما هو شأن العصر المملوكي الذي اهتمّ اهتماماً واسعاً بتجميع كتب القدامى تحت عنوان واحد، أو شرحها نظراً لأهمية مطالبها العلمية، أو شهرة مؤلفها، ولعل الشرح يكون بسبب إيجاز مطالب الكتاب فيرى الشارح من الجدير أن يعتني بشرحه إفادةً للقارىء أو تمهيداً لتلقي الطالب أو توسعاً في ذلك المجال العلمي لكثرة فروعه وأبوابه، أومضيّ الزمان الذي أفضى إلى تطور ذلك المجال العلمي.

وابن منظور يعدّ من أئمة المؤلفين والشارحين والمختصرين فلم يفتأ يكتب طوال حياته، حيث بلغت مصنفاته ومختصراته وشروحه إلى خمسمائة مجلد، وهذا الأمر وإن كان في نظر بعض المحققين والناقدين من ميزات عصور الانحطاط الذي لم ينتج بحثاً دقيقاً وعلمياً في ساحة العلم والأدب إلا بصيصاً، ولكن عندما نلاحظ بعض آثار ابن منظور كمختصر تاريخ دمشق أو لسان العرب الذي جمع فيه ما بين «التهذيب» للأزهري و«المحكم» لابن سيدة و«الصحاح» للجوهري و«الجمهرة» لابن دريد الأزدي، يظهر جليا أنّه أكثر انتشاراً وشياعاً من سائر المصنفات التي ألّفت في العصور الذهبية أو العصور المتأخرة الحديثة، وأشد تمسكاً وتناولاً عند طالبيها، وهذا خير دليل على قيمة كتبه ومستواها العلميّ والفنّيّ وعبقريّة كاتبه، ولاسيّما كتابه؛ لسان العرب الماثل بين أيدينا حيث إنّه نال أكثر قبولاً بين سائر الكتب اللغوية المشهورة التي جمعت في هذا المضمار.

ولكن مما يؤسف له أنّ ابن منظور على رغم عطائه الثرّ وجهوده الكثيرة لا يوجد لحياته وسيرته ونشاطاته العلمية إلا القليل الذي لا يسمن ولا يغني من جوع، ولا يمكّن الطالب من الإصغاء إليه، كما صُرّح بذلك في مقدمة ابن منظور حيث ذكر: « لم يترك لنا المؤرخون ترجمةً وافية لجمال الدين أبي الفضل المعروف بابن منظور، ولم ترد في كتب اللغة الكثيرة أخبار عنه، إنما وصلنا نتف وردت لا تغني الباحث ولا تضع بين يديه مادة كافية للدرس والتحليل».[٣] ولذلك يجب على الباحثين والمحققين أن يشمّروا عن ساعد الجدّ في دراسة ما تبقّى من آثاره ومؤلفاته ليضيفوا من خلاله شيئا ملموسا إلى سيرة حياته وأفكاره و سلوكه تساعد المتلقيّ على معرفته والإلمام بجوانب شخصيته العلمية والعقدية، ومن هذا المنطلق هذه الدراسة الوجيزة تحاول أن تسدّ بعض الفراغ الموجود، وتفتح مجالا أرحب لسائر الدارسين إن شاء الله، وحريّ بالذكر حتى الآن لم يتطرق أحد إلى دراسة القليل من شعره المبثوث في مطاوي كتب الأدب ليعطي للمتلقي صورة واضحة عن شعره وخصائصه الفنية، وكذلك لا توجد دراسة جادة تبيّن معتقد ابن

٣- مقدمة الناشر ١: ٦.

منظور من خلال ما كتبه بصورة تحليلة عميقة فالبحث يتمتع بالجدّة شيئا مّا حيث لا توجد دراسة جديرة بالذكر تطرّقت إلى هذا الموضوع،و هذا المقال يمارس إثبات ما يعتقده موافقاً للمنهج الوصفي التحليلي حيث يتمّ استقراء الشواهد والنصوص المبثوثة في مطاوي كتاب لسان العرب الدالة على معتقده،وأخذها بنظر الاعتبار في التحليل والاستنتاج والوصول إلى الغاية المنشودة.

### أ- ابن منظور، اسمه، وعائلته

هو محمد بن جلال الدين مكرم بن نجيب الدين أبوالحسن علي بن أحمد الأنصاري الرويفعي الإفريقي جمال الدين أبوالفضل المعروف بابن منظور الأديب اللغوي، ولد في مصر، وقيل: في طرابلس سنة ٦٣٠ هـ. وتوفي بمصر سنة ٧١١ هـ، وترك بخطّه نحو خمسمائة مجلد، وعمي في آخر عمره.[٤]

وقد عبّر ابن منظور عن نفسه في كتابه «اللسان» عن نسبه بقوله «رويفع بن ثابت هذا جدّنا الأعلى من الأنصار، كما رأيته بخط جدّي نجيب الدين والد المكرم».

ورويفع هذا نزيل مصر، ولّاه معاوية طرابلس، وأمّره عليها سنة ٤٦ هـ، وخرج سنة ٤٧ هـ. فغزا إفريقيا وعاد من سنته.[٥]

فإنّ ابن منظور عربي النسب شريف المحتد من الأنصار فجذوره نهلت من معين حب الرسول وآله الكرام، حيث إنّ الأنصار مواقفهم تجاه النبي وعلي وذريته مشهورة، وإنّ محبّتهم في موالاة أهل البيت – عليهم السلام – مشهودة.

وقيل:أن ابن منظور من أسرة ليبية قديمة، وأنه نشأ في ربوع طرابلس الغرب، ثم كان له أعقاب فيها، وفي تاجوراء التابعة لها يعرفون بآل ابن مكرّم، انقرضوا قبل قرن من الزمن تقريباً.[٦]

و لكن هذا القول ينافي ما زعمه ابن المنظور في نسبه نقلا عن جدّه نجيب الدين على أن جدّه رويفع بن ثابت من الأنصار كما مرّ آنفا، وثانيا ما قيل بأنه من أسرة ليبية لا دليل على ذلك،وثالثا لا يعوّل على النصوص المتأخرة في توثيق الأنساب؛لأنها لم تكن موثوقة وربما دسّ فيها ما هو موضوع و منحول.

### ب- أساتذته ومشايخه

وسمع ابن منظور من ابن المقير[٧] ومرتضى بن حاتم[٨] وعبد الرحيم بن الطفيل[٩] ويوسف ابن المخيلي[١٠] وغيرهم[١١].

---

٤- أنظر هدية العارفين: ٤٢، الأعلام للزركلي ٧: ١٠٨، الدرر الكامنة ٤: ٦٢.

٥- مقدمة لسان العرب ١: ٧ — ٨.

٦- مجلة المجمع العلمي العربي ٣: ٤٦٦، نقلا عن هامش الأعلام الزركلي ٧: ١٠٨.

٧- هو الشيخ المسند الصلاح رحلة الوقت أبوالحسن علي بن أبي عبد الله الحسين بن علي بن منصور ابن المقير البغدادي الأزجي المقري الحنبلي النجار نزيل مصر. ولد ليلة الفطر سنة خمس وأربعين وخمسمائة. وأجاز له نصر بن نصر العكبري، وأبو بكر بن الزاغوني، والحافظ بن ناصر، وسعيد بن البناء، وأبو الكرم بن الشهروزي، وأبو جعفر العباسي، وعدّة. قال الحافظ تقي الدين عبيد: « كان شيخاً صالحاً كثير التهجّد والعبادة والتلاوة، صابراً على أهل الحديث»، وقال الحافظ الحسيني: « كان من عباد الله الصالحين، كثير التلاوة مشتغلاً بنفسه، مات في نصف ذي القعدة سنة ثلاث وأربعين وستمائة. أنظر سير أعلام النبلاء ٣: ١١٩.

والغريب أن ابن منظور لم يعرض لواحد منهم بتعريف أو إشارة، وهو يستطرد في ثنايا المواد اللغوية، كما أنه لم يفسح لهم مكاناً في مقدمته التي قدّم بها «اللسان»، والتي كانت تتسع لهذا دون غيرها من مقدمات أخرى كثيرة قدّم بها كتباً اختصرها [١٢].

## ج- آثاره ومؤلفاته

عاش ابن منظور في فترة تزخر بكثرة المؤلفات والمختصرات، في عصر تدوين الموسوعات المطولة، وكان لصاحبنا القسم الأوفر منها،فقد كان يولي اهتماما بالغا في ترتيب المواد وتنسيقها،وشرح المتون أو اختصارها،وهذه الظاهرة سائدة في كتاباته، فقد قال ولده قطب الدين: أنه ترك بخطه خمسمائة مجلد، وقال عنه ابن حجر: «كان مغرى باختصار كتب الأدب المطولة»[١٣]، وقال الصفدي: «لا أعرف في كتب الأدب شيئاً إلا وقد اختصره».[١٤]

ويبدو أن يد التاريخ لم تُبق لنا من آثاره الكثيرة إلا قليلاً منها، فإما لم تصل بين أيدينا واضمحلت على مرّ السنين، وإما بقيت إلى يومنا هذا في المتاحف مجهولة بصورة مخطوطة.

وقد ترك ابن منظور من جملة تبقّى من آثاره ومؤلفاته ومختصراته الكثيرة عددا غير قليل تنمّ عن فضله و خبرته و تضلّعه بمختلف العلوم والفنون كاللغة والأدب والشعر والتاريخ والعلوم الدينية،وهي كما يلي:

١ - تهذيب الخواص من درة الغواص للحريري.

٢- الجمع بين صحاح الجوهري والمحكم لابن سيدة.

٣- ذيل على تاريخ ابن النجار.

٤- سرور النفس في مختصر فصل الخطاب، في عشر مجلدات، مخطوط.

٥- لسان العرب في اللغة العربية في عشرين مجلداً مطبوع بمصر.

٦- لطائف الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، اختصر به ذخيرة ابن بسّام، مخطوط.

---

٨- هو أبو الجود حاتم بن مسلم بن أبي العرب، الشيخ الإمام المقرىء المحدّث أبو الحسن المارثي المصري الحوفي، مولده بالحوف سنة تسع وأربعين وخمسمائة، قال المنذري: « كان على طريقة حسنة، كثير التلاوة ليلا ونهارا، حدّث بدمشق، وكان عنده فقه ومعرفة ونباهة، كتب بخطه الكثير، توفي بالشارع في التاسع والعشرين من شوال سنة أربع وثلاثين وستمائة، وكان شافعياً ». أنظر سير أعلام النبلاء ٢٣: ١١.

٩- هو الشيخ المسند الثقة أبوالقاسم عبد الرحيم ابن المحدث يوسف ابن هبة الله بن محمود بن الطفيل الدمشقي ثم المصري، عرف بان المكبس الصوفي، قال ابن مسدي في معجمه: « لم تكن حاله مرضية لكن سماعه صحيح، وهو أخر من سمع من الفلكي، ولد في عاشر صفر سنة خمس وخمسين وخمسمائة وتوفي في رابع ذي الحجة سنة سبع وثلاثين وستمائة.أنظر سير أعلام النبلاء ٣: ٤٣.

١٠- هو الشيخ الفقيه جمال الدين أبوالفضل يوسف بن المعطي بن منصور بن نجا بن منصور بن الغسّاني الإسكندراني ابن المخيلي المالكي، من كبراء أهل الشعر، ومخيل من بلاد برقة، ولد سنة خمسمائة وثمان وستين وتوفي في سابع جمادى الآخرة سنة اثنتين وأربعين وستمائة.

١١- شذرات الذهب ٦: ٢٦، ومعجم المؤلفين ١٢: ٤٦، و الدرر الكامنة ٤: ٢٦٣، ونكت الهميان في نكت العميان: ٢٧٩.

١٢- مقدمة ابن منظور ١: ٨.

١٣- الدرر الكامنة ٤: ٢٦٣، ونكت الهميان في نكت العميان: ٢٧٦، وأعيان الشيعة ١٠: ٥٨.

١٤- الوافي بالوفيات ٥: ٣٨.

٧- مختار الأغاني في الأخبار والتهاني، مطبوع.
٨- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ثلاثين مجلداً،مخطوط.
٩- نثار الأزهار في الليل والنهار، مطبوع.
١٠- نوادر المحاضرات.
١١- مختصر مفردات ابن بيطار،مخطوط.
١٢- فصل الخطاب في مدارك الحواس الخمس لأولي الألباب لأحمد بن يوسف التيفاشي، مخطوط.
١٣- مختصر تاريخ بغداد للسمعاني، مخطوط.
١٤- اختصار كتاب الحيوان للجاحظ، مخطوط.
١٥- أخبار أبي نواس جزآن صغيران، مطبوع.
١٦- المنتخب والمختار من نوادر والأشعار، مخطوط.
١٧- مختصر أخبار المذاكرة ونشوار المحاضرة، مخطوط.
١٨- مختصر صفوة الصفوة.
١٩- مختصر يتيمة الدهر في شعراء أهل العصر للثعالبي.
٢٠ — مختصر عقد الفريد لابن عبد ربه.
٢١- ديوان ابن منظور أو شعره.[١٥]

ومن أشهر كتبه وأكثرها انتشاراً، كتابه المعروف بـ « لسان العرب »، وإنه قد طبع غير مرة أشهرها:
طبعته المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣٠٠ هـ — ١٨٨٢م، وهذه الطبعة مشهورة باسم مطبعة بولاق
طبعته دار الصادر — بيروت ١٣٧٤هـ — ١٩٥٥م.
طبعته دار لسان العرب- بيروت طبعة مصورة عن طبعة بولاق على الحروف الهجائية.
طبعته دار المعارف- مصر القاهرة على الحروف الهجائية[١٦].

وفيه جمع ابن منظور فيه بين التهذيب والمحكم والصحاح والجمهرة، جوّده ما شاء، ورتبه ترتيب الصحاح.[١٧]

ومن خلال مقدمة ابن منظور لكتابه « اللسان » يمكن معرفة أمرين مهمّين:
الأول: إنه لا يقتصر على اللغة بشكلها الحرفي.
الثاني: أنه ينبغي علينا أن نذكر أشياء تتعلق بصميم اللغة التي انتشرت مع الإسلام، ومع تواتر الأحاديث الشريفة، فلغة العرب لم تستقم إلا بلغة أفصحها محمد بن عبد الله -صلى الله عليه وآله وسلم- خاصة فيما يتعلق بالقراءات السبع.

---

١٥- هدية العارفين ٢: ٤٢، و الأعلام للزركلي ٧: ١٠٨، والدرر الكامنة ٤: ٢٦٤، ونكت الهميان في نكت العميان: ٢٧٦، وأعيان الشيعة ١٠: ٥٨، والذريعة ٩: ٣٠، ومقدمة اللسان ١: ١١، ومعجم المطبوعات العربية ١: ٢٥٥.
١٦- مقدمة اللسان ١: ١٤.
١٧- الدرر الكامنة ٤: ٢٦٣، نكت الهميان في نكت العميان: ٢٧٦

فهو لا يكتفي بالنقل المباشر من الكتب اللغوية التي اعتمد عليها، بل علق عليها وأضاف غير قليل من المعلومات الناجعة، وجاء بالشواهد الشعرية من الشعراء القدامى توضيحا وتفسيرا للمواد اللغوية، وذكر ما يخصّ بلغات القبائل العربية،" و أهم ما في الموضوع أن ابن منظور لم يقف مكتوف الأيدي في أحيان كثيرة حول ما يطرحه من معلومات، وإنما كان يرجح و يبرز المعلومة التي يريد إيصالها على أقل التقدير "[١٨].

وتوخّى ابن منظور في جهده أمرين: التقصي و الترتيب فبلغ في عمله مرتبة عليا، فكان معجمه مجموعة من المعجمات: معجم المفردات وآخر للمعاني، وللأحاديث والروايات وغيرها، فاستحقّ بصدق الصفة الموسوعية حيث جاء شاملاً تناول فيه فروع المعرفة بجهد فردي فذّ اقترب فيه من الموسوعات الحديثة ذات الجهد الجماعي.[١٩]

ومن هذا المنطلق لابدّ أن نعدّ هذه الموسوعة اللغوية و العلمية والأدبية في عداد الكتب الثمينة، فهي دائرة معارف قدّمت خدمة كبيرة إلى التراث العربي فقد سعى لجمع شتات اللغة بأسلوبه الشائق حيث إنه ما ترك شاردة أو واردة تخصّ بصميم العربية إلا أتى بها إفادةً لمن يبحث في صفحاتها عن مادّة من المواد اللّغويّة.

"والناظر في هذه الموسوعة يجد أن صاحبها لم يكن رتيباً وناقلاً للمعلومة بل كان له حضور بأسلوبه اللغوي البارع القادر على التميز بين الصحيح والسقيم،وبين الغثّ والسمين، و هذا ما يدلّ على إحساسه العميق بضرورة حماية اللغة العربية في عصر سيطر عليه الضعف الأدبي حيث إنه نشأ في عصر شهد صراعات مريرة في فترة الحروب الصليبية".[٢٠]

## ١. المبحث الأول: ابن منظور شاعراً

وقد ترك ابن منظور ديواناً شعرياً اضمحلّ وراح أدراج الرياح، فلم تصل بين أيدينا إلا نتف شعرية[٢١]، ذكرت في مطاوي الكتب الأدبية والموسوعات، وعلى رغم قلّتها إلا أنها في غاية الرقة والعذوبة كما صرّح بذلك صاحب الأعلام حيث قال: "وله شعر رقيق".[٢٢]

و بما أن أبياته القليلة تتمتع بالجماليات اللفظية و البلاغية فمن الأولى أن تُشرح شرحا لغويا وبلاغيا، لكي يتبيّن للمتلقي مدى تبحّره في الصياغة الشعرية، ومدى مقدرته في توليد المعاني التي تطرّق إليها في شعره.

فمن شعره قوله يصف كتابا أرسله إلى ممدوحه قائلا:[البحر الخفيف]

**ضَـــعْ كتـــابي إذا أتاكَ إلـــى الأر ضِ وقلِّبْـــهُ في يـــديكَ لِمامـــا**

١٨- معجم لسان العرب لابن منظور مصدرا عن إستراتيجية الرسول ص العسكرية:٢.

١٩- مقدمة اللسان ١: ١٣ — ١٤.

٢٠- انظر بين معجم العين ولسان العرب:٣٨.

٢١- لم نعثر على أبيات شعرية من خلال البحث والتنقيب عن شعر ابن منظور في الكتب التي بين أيدينا إلّا ما قد استشهدنا به في هذه المقالة.

٢٢- الدرر الكامنة ٤: ٢٦٣، أعيان الشيعة ١٠: ٥٨.

فَعلـــــى خَتمِـــــهِ وفي جانِبيـــــهِ قَبَـــلٌ قـــد وَضَـــعْتهُنَّ تُؤَامـــا[٢٣]
كـــانَ قصـــدي بهـــا مباشـــرةَ الأر ضِ وكفَّيـــكَ بالتِثـــامي إذا مـــا

فيخاطب ممدوحه قائلا إجعل رسالتي إذا ما وصلتك أرضا، و أمعن النظر فيها مليّا،فتجد على ختمها و طرفيها آثار قبلات الشوق قد تركتها مثنى مثنى،وكنت أقصد بتلك القبلات أن تباشر الأرض أي موضع قدميك و يديك بالتقبيل إذا ما تسلّمتها.

فقوله:"وضعتهنّ تُؤاما" من أروع متمّمات البلاغة الشعريّة،[٢٤] حيث إنه لم يقبّل قبلة واحدة بل قبلاته تترى من شدّة اللهفة والشوق وكأنها توضع تُؤاما.

وفي قوله:"إذا ما" يوجد فنّ الاكتفاء، و هو أن يحذف الشاعر من البيت شيئاً يُستغنى عن ذكره، بدلالة العقل عليه كقول الشاعر:[ البحر المتقارب]

فـــإنّ المنيَّـــةَ مـــنْ يخشَـــها فســـوفَ تُصـــادمُهُ أينمـــا

أي أينما توجه[٢٥].

وعليه قول ابن منظور أي إذا ما تسلّمها.

وقال متغزّلا ومخاطبا حبيبته قائلا:[البحر البسيط]

ألنـــاسُ قـــدْ أثِمـــوا فينـــا بِظـــنِّهِمُ وصَـــدَّقوا بالـــذي أدري وتَـــدرينا
مـــاذا يضـــرُّكِ في تَصـــديقِ قـــولِهِمُ بأنْ نُحقِّـــقَ مـــا فينـــا يظنُّـــونا
حَملـــي وحملُـــكِ ذنبـــاً واحـــداً ثقـــةً بالعفـــوِ أَجمـــلُ مِـــن إثمِ الـــورى فينـــا[٢٦]

هذا الأسلوب في المحاورة يسمّى في البديع بالأسلوب الحكيم[٢٧]، وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقّبهُ

وقال متغزلا أيضا:[البحر الطويل]

تـــوهّمَ فينـــا النـــاسُ أمـــراً وصَـــمَّمتْ علـــى ذاكَ مِـــنهمْ أنفـــسٌ وقُلـــوبُ
وظنَّـــوا وبعـــضُ الظـــنِّ إثمٌ وكلُّهُـــمْ لأقوالِـــهِ فينـــا عَليـــه ذُنـــوبُ
تَعـــالي نُحقِّـــقْ ظـــنَّهُم لِنُـــريهِمُ مـــنَ الإثمِ فينـــا مُـــرَّهُ ونَتـــوبُ

فقد حسب الناس أننا على صلة وداد وعلاقة مريبة فعزمت نواياهم و قلوبهم على نشر أخبارنا بين الناس ظنا، والحال أن الظن لا يغني من الحق شيئا فقد أثموا بأقوالهم فينا، فتعالي أن نصدّق ظنهم، و نجعلهم يرون مرارة الإثم فينا، و نتوب بعد ذلك لما اجترحنا من إثم.

---

٢٣- تُؤام:جمع التوأم (لسان العرب).

٢٤- بما أنّ البيان لا ينفصل عن المعاني إلّا بزيادة اعتبار تترك في النّصّ أثراً بالغاً وذلك من خلال وجود المفارقات اللغوية والصنائع البديعية التي تضفي إلى النّصّ مسحة جمالية تثير انتباه القارئ. انظر شرح التلخيص، محمّد بن محمّد بن محمود ابن أحمد البابرتي، تحقيق محمّد مصطفى رمضان صوفيه، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ-١٩٨٣م،المنشأة العامّة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس: ٤٦٣.

٢٥- جواهر البلاغة:٣٣٥.

٢٦- قال الصفدي:هو معنى مطروق للقدماء لكن زاد فيه زيادة وهو قوله « ثقة بالعفو » من أحسن متممات البلاغة.

٢٧- وهو يستعمل على نحوين: إما بترك سُؤله: والاجابة عن سؤال لم يسأله.وإما بحمل كلام المتكلم على غير ما كان يقصد ويريد، تنبيهاً على أنه كان ينبغي له أن يسأل هذا السؤال، أو يقصد هذا المعنى.انظر جواهر البلاغة:٣١٩.

فقوله:"وبعض الظنّ إثم" فيه اقتباس من قوله تعالى:"اجتنبوا كثيرا من الظنِّ إنَّ بعضَ الظنِّ إثم"[٢٨]

وفي هذه الأبيات الثلاثة أيضا نشاهد صناعة المذهب الكلامي، وهو أن يورد المتكلم على صحَّة دعواه حُجَّة قاطعة مسلمة عند المخاطب، بأن تكون المقدمات بعد تسليمها مستلزمة للمطلوب كقوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا).[٢٩]

فقوله:" لِنُريهمُ منَ الإثمِ فينا مُرَّهُ ونَتوبُ " بمنزلة حجة قاطعة مسلّمة عند المخاطب. وفي هذا القول أيضاً حسن تعليل، وهو أن يدّعي لوصف علّةً مناسبة له باعتبار لطيف بأن ينظر نظراً يشتمل على لطف ودقّة غير حقيقيّ، أي لا يكون ما اعتُبر علّة له في الواقع[٣٠].

فالشاعر هنا يعلّل تحقّق الإثم من خلال ظنّ الناس فيهما بسبب العلاقات المحرّمة؛ فالواقع الشعري هو أنّ تحقّق الإثم منوط بارتكابه حقّاً والمفروض أن ارتكاب المحرم لم يتحقّق بعدُ، ولكن قد التجأ الشاعر إلى هذا التعليل توسّعاً في المعنى وإضفاء لونٍ جديد على شعرية البيت.

وقد أخذه ابن منظور من قول القائل إذ يقول:[مجزوء الرمل]

**قُمْ بنا تَفديكَ نفسي ... نجعلِ الشكَّ يقينا**
**فإلى كمْ يا حبيبي ... يأثمُ القائلُ فينا**

وأخذه هذا من قول الأوّل:[البحر المنسرح]

**ما أنسَ لا أنسَ قولَها بمنىً ... ويحَكَ إنّ الوشاةَ قد علِموا**
**وثمَّ واشٍ بنا فقلتُ لها ... هل لكِ يا هندُ في الذي زَعَموا**
**قالتْ لماذا تُرى فقلتُ لها ... كيلا تضيعَ الظنونُ والتُّهَمُ**

فقوله:"هل لك يا هند في الذي زعموا" أي هل لك من فكرة أو حيلة في الانعتاق من هذه الأزمة حيث إن النمّام راح ينشر بين الناس أخبار علاقاتنا.

وقوله:"ترى" على تقدير حرف النداء أي يا فلانا.

وفي قوله:"في الذي زعموا" فنّ الاكتفاء أي زعموا بأننا على صلة وعلاقة وطيدة،ويوجد في قوله:" كيلا تضيعَ الظنونُ والتُّهَمُ" الأسلوب الحكيم حيث إنه أجابها بغير ما تترقّبه. وفضلاً عن ذلك فيه حسن التعليل حيث يقول: «كي لا تضيع الظنون والتّهم»؛ حيث إنه يرى وجه التخلص من وشاية الناس هو تحقيق ما ظنوا في علاقاتهما الودية، ولكن الواقع يختلف عن الوجه المذكور فالواقع هو إزاحة الشبهة عما ظنوا في علاقتهما، وليس التأكيد عليها فالشاعر قد عمد إلى هذا التعليل لما فيه من وجه بلاغي يثير انتباه القارئ.

وقال متغزلا أيضا:[البحر السريع]

**باللهِ إنْ جُزتَ بوادي الأراكْ ... وقبّلَتْ أغصانُهُ الخُضرُ فاكْ**
**ابعثْ إلى المملوكِ منْ بعضِهِ ... فإنَّني واللهِ ما لي سِواكْ**[٣١]

---

٢٨- الحجرات:١٢.
٢٩- جواهر البلاغة:٣٠٥.
٣٠- مختصر المعاني:٢٨١.

نشدتك بالله إن قطعت البوادي التي تكثر فيها شجر الأراك،فإذا دنوت من فروعها الخضر الناضرة، وكأنها قد قبّلت فمك، فأرسل إليّ من بعض فروع ذلك الأراك، فإني والله ما لي غيرك يأتني بسواك منه.

الجمالية الشعرية تظهر واضحة في قوله:"قبّلت أغصانه فاك" حيث استخدم الاستعارة التشخيصية، فأعطى للأغصان صفة من الصفات الإنسانية، وأودع بخياله فيها روح الحياة لكي يتمتّع تصويره بالحركة والحيوية.

وأيضا استعمل التورية [٣٢]كما في قوله:"سواك" وهي تورية مرشحة حيث ذكر ما يلائم المعنى القريب "بوادي الأراك "فالسواك يتّخذ من أغصانه، والمراد منه المعنى البعيد وهو"غيرك".

ومن خلال دراسة هذه الأبيات المتناثرة في بطون الكتب يمكن أن نستنتج أن ابن منظور كان ينظم على شاكلة شعراء عصره، فجاءت ألفاظه سهلة عذبة تنساب انسيابا وتقترب من لغة عامة الناس وأذواقهم، وإنها تناسب المعاني التي تختلج في صدره فصبّها في قوالب شعرية معهودة على وفق مقتضيات عصره، ومن جهة أخرى إنه مولع بالبديع، ويكثر من صنائعه اللفظية والمعنوية، فهي تعدّ من خصائصه الشعرية مثل كل شاعر عاش في العصر المملوكي والانحطاط،إلا أن كثرة الماء في شعره، و الإيجاز في أسلوبه و الدقة في تعبيره ما ميّزته عن كثير من الشعراء الذين أوغلوا في الإبهام بسبب الاستخدام المفرط للصنائع اللفظية دون الاهتمام بالمحاسن المعنوية والبلاغة الشعرية.

## ٢. المبحث الثاني

### أ- أثر التّشيّع عند ابن منظور:

فقد اختلف العلماء في مذهب ابن منظور، فقال عنه ابن العماد: « القاضي المنشىء، جمال الدين، حدّث بمصر ودمشق، واختصر تاريخ ابن عساكر، وله نظم وشعر، وفيه شائبة التشيع » [٣٣].

وقال صاحب « نفحات الأزهار »، روى [ابن منظور] حديث الولاية في « مختصر تاريخ دمشق » حيث قال: « قال بريدة: غزوت مع علي إلى يمن فرأيت منه جفوة، فقدمت على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فذكرت علياً فتنقصته، فرأيت وجه رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يتغير، فقال: يا بريدة، ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ فقلت: بلى يا رسول الله، قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» [٣٤] [٣٥].

---

٣١- فوات الوفيات ٤: ٣٩ -٤٠،والدرر الكامنة ٤: ٢٦٤، ونكت الهميان في نكت العميان: ٢٧٦، والوافي بالوفيات ٥: ٣٧ – ٣٨.

٣٢- وتسمى الإيهام أيضا،و هو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد اعتمادا على قرينة خفية، وهي ضربان الأولى مجردة وهي التورية التي لا تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب نحو﴿الرحمن على العرش استوى﴾ فإنه أراد باستوى معناه البعيد، وهو استولى ولم يقرن به شيء مما يلائم المعنى القريب الذي هو الاستقرار،والثانية مرشحة وهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب نحو﴿السماء بنيناها بأيد﴾ أراد بالأيدي معناه البعيد، وهو القدرة، وقد قرن لها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارية المخصوصة وهو قوله بنيناها إذ البناء يلائم اليد.انظر مختصر المعاني:٢٧١.

٣٣- شذرات الذهب ٦: ٢٦.

٣٤- نفحات الأزهار ١٦: ٩٠.

وفي مقدمة اللسان نقلاً عن المقريزي، يقول: ان ابن منظور كان شافعياً، وكان هذا يعني أن يترجم له تاج الدين السبكي في طبقاته، وابن منظور أستاذ والده، ولكنّا لم نجد لابن منظور ذكراً في صفات الشافعية لتاج الدين السبكي.[٣٦]

وقال صاحب « الذريعة » أن ابن منظور شيعي كما صرح به في مادة وصي وشهد به السيوطي ومحمد بن الشاكر. قال الصفدي:كان فاضلا وعنده تشيّع بلا رفض[٣٧]، السيوطي: [كان عنده تشيع بلا رفض ومختصراته خمسمائة مجلد...][٣٨].

فقول الصفدي و السيوطي "تشيع بلا رفض " يدل على أنه يتشيّع في حبه لعلي وأهل بيته، ولكنه لا يرفض خلافة الثلاثة،بل يقبل خلافتهم ويجعلهم في رتبة أقل من الإمام علي -عليه السلام- شأنا ومنزلة،كما عند المعتزلة مثل ابن أبي الحديد المعتزلي حيث كان يعتقد بتفيضل علي -عليه السلام- على سائر الخلفاء،كما في قوله:"الحمد الله الذي فضّل المفضول على الفاضل لحكمة اقتضاها التكليف"[٣٩].

وقال أيضا مبديا عن معتقده في قصيدته العينية العصماء:[البحر الكامل]

**ورأيـــتُ ديـــنَ الاعتـــزالِ وإنّـــني لأجلـكَ أهـوى كـلَّ مـنْ يتَشَـيَّعُ**[٤٠]

فإنه يرى مذهب المعتزلة مذهب الحق، و في نفس الوقت لا يبغض من اتّخذ التشيع مذهبا، لحبّه وموالاته لعلي -عليه السلام-.

ومهما يكن من أمر فإن ابن منظور لم يصرّح في كتبه على كثرتها بمعتقده؛ ولذلك تضاربت الآراء فيه،وربما الظروف آنذاك لم تسمح له بإظهار ما يعتنق من مذهب بسبب الأغلبية من أبناء العامة، أو بسبب السلطة السنية الحاكمة التي كانت تنال من الشيعة بأنواع الأذى وما إلى ذلك ما جعلته أن يكتم مذهبه صونا من الضرر تقية.

### ب- أدلّة على تشيّعه من خلال كتابه «لسان العرب»:

من بحث في مطاوي كتاب لسان العرب وتصفّح صفحاته يواجه أن ابن منظور عنده اهتماما بالغا بالروايات النبوية الشريفة والأئمة عليهم السلام،وهي ظاهرة محسوسة في أغلب أبوابه اللغوية، فهو يحاول من خلال ذكر الروايات أن يبيّن معنى المفردة،وفي الحقيقة أنها بمنزلة الأمثلة والشواهد على ما يذكر من مواد لغوية تساعد القارئ على الفهم الدقيق للمفردة، وتعطيه صورة واضحة لاستعمالاتها المختلفة عند أهل البيت الذين يعدّون من بلغاء العرب الأقحاح.

---

٣٥- أقول: وهناك روايات أخر قد ذكرها ابن منظور في مختصره ما ينمّ عن تشيعه فراجعها في نفحات الأزهار ١٦: ٩١ – ٩٧.

٣٦- مقدمة اللسان ١: ٨.

٣٧- الوافي بالوفيات٥:٣٧.

٣٨- الذريعة ١٨: ٣٠٨.

٣٩- شرح ابن ابي الحديد ١:٩.

٤٠- الروضة المختارة(شرح القصائد العلويات السبع):١٤٤.

ومن جملة تلك الروايات التي توكّد تشيعه، واهتمامه بروايات أهل البيت قوله:في مادة «أهل»، يقول: "وأهل الرجل: أخصّ الناس به، وأهل بيت النبي صلى الله عليه [و آله] وسلّم: أزواجه وبناته وصهره، وأعني علياً -عليه السلام-".[٤١]

فإن تعليقه على لغة "أهل" يساند رأي الشيعة وينفي رأي أهل العامة، لأنهم يعتقدون بأن أهل الرجل يشمل أزواجه فحسب،وما ذكره ابن منظور على خلاف معتقدهم.

وفي مادة «عتر»، وقيل: عترته: الأقربون، وهم أولاده وعليّ وأولاده.[٤٢]

وهذا أيضا يؤيّد ما ذهب إليه الشيعة حيث عرّف " العترة "بالتعريف المصطلح عندهم،ولم يذكر أن أزواجه أو عشيرته من عترته، فحصرهم في فاطمة وعلي و أولاده المعصومين -عليهم السلام-.

وفي مادة «ولي»، ينقل عن ابن الأعرابي: الوليّ التابع المحب، وقال أبوالعباس في قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «من كنت مولاه فعلي مولاه، أي من أحبني وتولّاني فليتولّه».[٤٣]

فإنّ ذكر حديث الغدير والاستشهاد به دليل واضح على موالاته لعلي -عليه السلام-.

وفي مادة «شيع»، قومٌ يهوون هوى عترة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ويوالونهم.[٤٤]

قال الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور بعد استعراض هذا المقطع الأخير: "وإذا كان الشيعة هم الذين يهوون هوى عترة النبي ويوالونهم فمن من المسلمين يرفض أن يكون شيعياً".[٤٥]

وفي مادة « وصي »، والوصية: ما أوصت به، وسمّيت وصية لاتصالها بأمر الميت، وقيل لعلي -عليه السلام- وصيّ لاتصال نسبه وسببه وسَمته بنسب سيدنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وسببه وسَمته، قلت: كرّم الله وجهه أمير المؤمنين علي وسلم عليه، هذه صفاته عند السلف الصالح رضي الله عنهم، ويقول فيه غيرهم: لولا دعابة فيه.[٤٦]

ولا ريب أن الاعتقاد بوصاية علي -عليه السلام- من معتقدات الشيعة الإمامية،ولاسيما بعد التعريض لمن قال:لولا دعابة فيه، وهو قول عمرو بن العاص حيث أخذه من عمر بن الخطاب فعدّهما ابن منظور من غير السلف الصالح حيث قال:"ويقول فيه غيرهم" فضمير "هم" يرجع الى السلف الصالح.

والدليل على ذلك ما ورد في نهج البلاغة حيث قال أمير المؤمنين:"عجبا لابن النابغة! يزعم لأهل الشام أنّ فيّ دعابة، وأني امرؤ تلعابة، أعافس وأمارس[٤٧].." وعمرو ابن العاص إنما أخذها عن عمر بن الخطاب لقوله لماّ عزم على استخلافه: لله أبوك لولا دعابة فيك[٤٨].

---

٤١- لسان العرب ١١: ٢٩.
٤٢- نفس المصدر ٤: ٥٣٨.
٤٣- نفس المصدر ١٥: ٤١١.
٤٤- نفس المصدر ٨: ١١٨.
٤٥- الشيعة هم أهل السنة: ١٩.
٤٦- لسان العرب ١٥: ٣٩٤.
٤٧- التلعابة، فتح التاء وكسرها:الكثير اللعب والمرح، والمعافسة:الملاعبة أيضا،والممارسة:ملاعبة النساء.
٤٨- شرح نهج البلاغة ١:٢٥.

وقد ذكر ابن منظور في موضع آخر كلام عمر في مادة (د ع ب) حيث قال:"وفي حديث عمر، وذكر له علي للخلافة، فقال: لولا دعابة فيه[٤٩].

وفي مادة « كظم »، والكاظم: موسى بن جعفر -عليه السلام- سمي بذلك لأنه كان يعلم من يجحد بعده إمامته، ويكظم غيظه عليهم، وقد سمّي السم في سبع تمرات، مات في حبس سندي بن شاهك من عمّال هارون الرشيد[٥٠].

وهذه الرواية خير شاهد و دليل على أنه يعرف الإمام موسى بن جعفر -عليه السلام- لقبه و صفته وموطن شهادته وهذا ما ينمّ عن تتبّعه لأخبار ما يجري على الإمام والاعتقاد بولايته.

وفي مادة « ذعذع »، يروي عن جعفر الصادق -عليه السلام- من كتاب « النهاية » لابن الأثير رواية وهي: «لا يحبّنا أهل البيت المذعذع، قالوا: وما المذعذع؟ قال: ولد الزنا»[٥١].

وهذا ما يدلّ على اهتمامه بأحاديث أهل البيت -عليهم السلام-، ولا سيما مثل هذه الرواية التي يرويها عن رئيس المذهب الشيعي، وتؤكد على حبّه لأهل البيت -عليهم السلام-، حيث إنها تنفي طهارة المولد عمّن يبغضهم.

ومثله في مادة «حيس» حيث يقول:"و في حديث أهل البيت-عليهم السلام-:لا يحبّنا اللُّكَع ولا المحيوس،ابن الأثير:المحيوس الذي أبوه عبد و أمّه أمة،كأنه مأخوذ من الحيس[٥٢].

فاللُّكَع هو الأحمق اللئيم، ومن المفروض من يكون على هذه الصفة أن لا يحبّ آل الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم-، و يكون من أسفل السافلين نسبا وحسبا،ولله در الشاعر حيث يقول:

**وكــــلُّ إناءٍ بالـــذي فيـــه يَنضـــحُ**

وهذه الرواية كأختها السابقة تدلّ على تتبّعه لروايات أهل البيت -عليهم السلام-في مظان الكتب الروائية، ولاسيما الروايات التي فحواها ينمّ عن ولاء وحبّ صادق،و بغض من يعاديهم واتصافهم بالدناءة والحقارة.

## ٣. الخاتمة

ابن منظور من الأدباء واللغويين الذين يشار إليهم بالبنان، وحريّ بالباحثين أن يدرسوا نتاجه العلمي والأدبي دراسة متأنية خدمة للتراث العربي، وتقديرا لابن المنظور الذي قضى عمره في سبيل إحياء العربية حرصا عليها من التلف والضياع، و من هذا المنطلق فقد حاولت هذه الدراسة بعد تسليط الضوء على سيرة حياته وشعره القليل و موسوعته لسان العرب أن تكشف اللثام عن بعض الخفايا والجوانب المبهمة من شخصيته الأدبية والدينية، و توصّلت هذه الدراسة إلى نتائج مهمة هي: أنه لم يكن في نتاجه العلمي والأدبي ولا سيما لسان العرب ناقلا لمعلومات من سبقه من العلماء والأدباء فحسب بل كان محقّقاً، وقد

٤٩- لسان العرب ١:٣٧٦.
٥٠- نفس المصدر ١٢: ٥٢٠.
٥١- نفس المصدر٨:٩٨.
٥٢- نفس المصدر٦:٦١.

وقف على الكثير من لهجات القبائل، والقراءات والغريب، والنوادر، والأخبار و الأنساب والتراجم،فأصبح كتابه بذلك مكتمل البناء موسوعيا حقيقا بالانتفاع، و من خلال دراسة ما تبقّى من شعره على رغم قلته اتّضح أنه كان ينسج على منوال شعراء عصره مهتمّا بالصنائع البديعية إلا أن شعره يتميّز بالرقّة وكثرة الماء، و الإيجاز في الأسلوب و الدقة في التعبير، وأخيراً أن ابن منظور شيعيّ على رغم تضارب الآراء في مذهبه، فقد أثبتت الدراسة تشيُّعَه من خلال مناقشة تعليقاته على المواد اللغوية أو شرحها في كتابه "لسان العرب"حيث يذكر أثناءها بعض الشواهد الروائية التي تنمّ عن ولائه لأهل البيت -عليهم السلام-، فإنّه ينظر إلى القضايا اللغوية نظرة علميّة بحتة بعيدة عن روح التعصّب والطائفية؛ فلذلك أصبح عمله في متناول أيدي كافّة المسلمين، ولم يكونوا في غنىً عن كتابه حيث لم نرَ أحداً قد استشكل عليه أو انتقد شخصيّته.

## ٤. المصادر والمراجع


- الأعلام، خير الدين الزركلي، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة الخامسة، سنة الطبع: أيار – مايو ١٩٨٠ م.
- أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين، تحقيق وتخريج: حسن الأمين، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت – لبنان، سنة الطبع ١٤٠٣ – ١٩٨٣ م.
- بين معجم العين ولسان العرب، الدكتور زهير محمد العرود، مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية جامعة عجلون الوطنية -الأردن، المجلد الحادي والعشرون، العدد الثاني،يونيو٢٠١٣.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، السيد أحمد الهاشمي، ضبط وتدقيق و توثيق: الدكتور يوسف الصميلي، بيروت: المكتبة العصرية، سنة الطبع ١٩٩٩م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، شهاب الدين أحمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، آغا بزرك الطهراني، المطبعة: چاپخانه مجلس – طهران، الطبعة الأولى، سنة الطبع ١٣٧٤ – ١٩٥٣ م.
- الروضة المختارة (شرح قصائد العلويات السبع)، ابن أبي الحديد المعتزلي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة التاسعة، سنة الطبع ١٤١٣ – ١٩٩٣ م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحيّ بن العماد الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- شرح التلخيص، محمّد بن محمّد بن محمود بن أحمد البابرتي، تحقيق: محمّد مصطفى رمضان صوفيه، المنشأة العامّة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، الطبعة الأولى، سنة الطبع ١٣٩٢هـ-١٩٨٣م.

- شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي، تحقيق: محمد أبوالفضل إبراهيم، الناشر:دار إحياء الكتب العربية –عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، سنة الطبع ١٣٧٨ش-١٩٥٩م.
- الشيعة هم أهل السنة، الدكتور التيجاني، الناشر: مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم – إيران.
- فوات الوفيات، ابن شاكر الكتبي، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله/ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة الطبع ٢٠٠٠ م.
- لسان العرب، ابن منظور، نسّقه وعلّق عليه علي شيري، الطبعة الأولى، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- مختصر المعاني،سعد الدين التفتازاني،الطبعة الأولى، الناشر دار الفكر، قم:قدس،سنة الطبع ١٤١١ق.
- معجم المطبوعات العربية، إليان سركيس، الناشر: مكتبة آية الله المرعشي النجفي – قم المقدسة، المطبعة: بهمن – قم، سنة الطبع ١٤١٠.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى، بيروت – لبنان ودار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- معجم لسان العرب لابن منظور مصدرا عن إستراتيجية الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- العسكرية،الدكتور حميد سراج جابر،جامعة البصرة،كلية التربية، قسم التاريخ،لات.
- نفحات الأزهار، السيد علي الميلاني، الناشر: المؤلف، المطبعة: ياران، الطبعة الأولى، سنة الطبع ١٤٢٠ – ١٣٧٨ ش.
- نكت الهميان في نكت العُميان، صلاح الدين الصفدي، الناشر: انتشارات الشريف الرضي، الطبعة الأولى، مطبعة: أمير – قم، وقف على طبعه الأستاذ أحمد زكي بك، سنة الطبع ١٣٧٢ – ١٤١٣هـ.
- هدية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية إستانبول سنة ١٩٥٥ م.

الوافي بالوفيات، الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت – لبنان، الناشر: دار إحياء التراث، سنة الطبع ١٤٢٠ – ٢٠٠٠ م.

# الإطار القانوني لإتفاق التحكيم الإلكتروني

# *The Legal framework of the electronic arbitration agreement*

م.م صفاء اسماعيل وسمي [1] Assist. Lect. Safa'a I. Wassmi

## الملخص

إن للتطورات التقنية أثرها في تطور حالة إبرام العقود الدولية والانتقال بها من طابعها التقليدي إلى الإلكتروني وهذا الحال ساهم في إحداث الكثير من التحولات في الفكر القانوني بعد ان اتجه التفكير نحو تسوية المنازعات الناجمة عن هذه العقود من خلال آليات تقوم على ذات التقنية المستخدمة في إبرامها ومنها الاتفاق على التحكيم الإلكتروني، ذلك إن هذا الأخير فيه من الخصائص التي تمكن الأطراف من حل خلافاتهم بشكل سري وسريع ومنحهم مرونة اكثر، وبذلك أصبح الاتفاق على التحكيم الإلكتروني نظاما بديلاً عن القضاء، وعندما تتجه إرادة الأطراف صوب التحكيم الإلكتروني سواء في صورة شرط أو مشارطة التحكيم فأنه يحتاج إلى أن تراعي فيه شروطه الموضوعية والشكلية.

## Abstract

The technical developments impact on the evolution of the case of the conclusion of international contracts and move them out of the traditional character to mail this case helped bring a lot of shifts in legal thought after he went thinking about disputes arising from these contracts settled through mechanisms based on a technical Almstkhaddh at the conclusion of this contracts, including the agreement on arbitration-mail, so that the

١ – كلية القانون / جامعة اهل البيت(ع).

latter the characteristics that enable the parties to resolve their differences privately, fast, and give them more flexibility, so that the agreement to arbitrate-mail has become a system a substitute for the judiciary, and when moving the will of the parties towards electronic arbitration, whether in the form of a condition or arbitration stipulation it needs to take into account the objective and formal conditions.

## المقدمة

ان الثورة المعلوماتية، هي الظاهرة التي تعمّ عالم اليوم، وابرز مقوماتها هي شبكة الانترنت والتي تقوم على استخدام الحواسيب الآلية المرتبطة ببعضها عالميا، وقد شهدت الاعوام القليلة الماضية نمواً سريعاً لهذه الشبكة بعد تزايد مستخدميها، الى الحد الذي اصبحت توفر امكانيات متعددة وفي مجالات مختلفة ومنها المجال القانوني، فأصبح بالامكان ابرام العقود والمعاملات القانونية المدنية والتجارية في الوسط الالكتروني والذي يتسم بأنه وسط غير محدد جغرافياً كما انه لاينتمي الى اقليم دولة ما.

## أهمية البحث وأسباب أختياره

ترتب على عصر المعلوماتية ظهور صيغ جديدة للتعامل الالكتروني أبرزها مايعرف بعقود التجارة الالكترونية، وهي عقود تبرم عن بعد بين طرفين عن طريق الانترنت، والعقد بهذه الصفة قد يثير نزاعاً معيناً سواء في مرحلة ابرام العقد او تنفيذه او عند انقضائه. فعندما يثار نزاع في مثل هذه العقود التي تبرم وتنفذ في العالم الافتراضي، قد ترغب الأطراف في حلها بذات الطريقة، وهنا يحتاج الامر الى البحث عن وسائل معينة يُرتكن اليها لفض النزاع بين الطرفين، ومنها التحكيم الألكتروني بوصفه احدى الوسائل البديلة عن القضاء والذي يسهم في حل المشاكل الناجمة عن الاتفاقات التي تبرم بواسطة شبكة الانترنت نظراً للمزايا المهمة التي يتمتع بها من حيث السرية في اجراء المعاملة، والسرعة في حسم المنازعات، فهو لايتطلب التواجد المادي لأطرافه لأنه يتم عبر الوساطة الالكترونية مما يساعد في عملية التبادل الدولي، وبهذا اصبح الاتفاق على التحكيم الالكتروني هو الملاذ الذي يلجأ اليه الطرفان لحسم المنازعات.

## مشكلة البحث:

ان اللجوء الى التحكيم الإلكتروني يمثل الوسيلة الطبيعية لحل منازعات التجارة الإلكترونية،الا ان الأهمية التي يفرزها التحكيم الإلكتروني لاتجعله دائماً في منأى عن العقبات أو المشاكل القانونية سواء وقع بصورة شرط التحكيم الذي يرد عادةً كبند من بنود عقد معين، أو في صورة مشارطة التحكيم وهو اتفاق يلزم بمقتضاه أطراف نزاع معين قائم بإخضاعه للتحكيم، وإذ ان عنوان بحثنا، هو الاطار القانوني لإتفاق التحكيم الإلكتروني فقصدنا منه معالجة مشكلتين وهما:

- ماهية الشروط الموضوعية والشكلية التي لها ارتباط بصحة اتفاق التحكيم.
- القانون الواجب التطبيق على اتفاق التحكيم.

## منهجية البحث:

ننحو في دراستنا الى منهج تحليلي، مقارن، بالنظر الى موقف بعض التشريعات الوطنية والإشارة الى مشروع قانون التحكيم العراقي والاتفاقيات الدولية المختلفة، وحيث ان جدوى اللجوء الى التحكيم الإلكتروني يتطلب اعتماد قواعد وأنظمة قانونية ترعى العملية التحكيمية بكاملها الا أن نطاق بحثنا يتحدد بدراسة القواعد المتعلقة بإتفاق التحكيم الإلكتروني دون دراسة القواعد المتعلقة بإجراءاته.

## خطة البحث:

وترتيباً على ماتقدم، نوزع دراستنا على مبحثين نعرض في الأول الى انعقاد الاتفاق على التحكيم الإلكتروني ونحاول التعرف من خلاله على آلية انعقاد الاتفاق في التحكيم الإلكتروني مع التطرق الى شروط الانعقاد، ماتعلق منها بأطراف التحكيم، وما تعلق منها بشكل اتفاق التحكيم الالكتروني، وهذا الهدف يتحقق بعد تقسيم هذا المبحث الى مطلبين في الاول سنبحث في شروط الانعقاد الخاصة بأطراف التحكيم الالكتروني وفي المطلب الثاني سنبحث في الشروط الشكلية لإتفاق التحكيم الإلكتروني.

أما المبحث الثاني فيكون تحت عنوان محتوى اتفاق التحكيم الإلكتروني بوصفه الأساس في حسم المنازعات، وحيث ان الاطار التحكيمي يعتمد على الإرادة لذا سوف نبرز دورها بعد أن نقسم هذا المبحث الى مطلبين، في المطلب الأول سنبحث في تعيين المحكمة التحكيمية، وفي المطلب الثاني سنبحث في تعيين القانون الواجب التطبيق.

## المبحث الأول: انعقاد الاتفاق على التحكيم الإلكتروني

التحكيم يقوم أساساً على اتفاق يعقد بين طرفين أو أكثر، ومقتضى هذا الاتفاق أن يقرر أطرافه اللجوء الى التحكيم لتسوية ماقد يثور بينهم من نزاعات يولدها العقد فمن الممكن أن نصادف عقداً دولياً قد اتجهت ارادة أطرافه بشأن المنازعات التي يخلفها العقد صوب التحكيم، وحيث ان أصل وقوام التحيكم هو الاتفاق بين جانبين فهذا يعني أنه عقد، وهذا العقد يتطلب تحديد الوسيلة التي تقضي بها المنازعات، لذا فإن اتفاق التحكيم لا يأتي من الناحية الواقعية مستقلاً في وجوده، وحيث ان اتفاق التحكيم الإلكتروني [٢]، يتم ابرامه بواسطة شبكة الانترنت فان ابرامه بهذه الصورة يضفي عليه خصوصية معينة لاسيما فيما يتعلق بكيفية التعبير عن ارادة الأطراف ومدى اعتداد القانون بهذا التعبير. وعليه يتعين علينا أن نحدد الشروط التي ينعقد بها اتفاق التحكيم الإلكتروني، ويكون ذلك من خلال البحث في الشروط الخاصة بأطراف التحكيم (مطلب أول)، وشروط أخرى تتعلق بشكل الإتفاق (مطلب ثانٍ).

---

٢ – يعرف اتفاق التحكيم الإلكتروني بأنه " عقد يتلاقى فيه ايجاب صادر من طرف بطريقة شخصية أو بصرية أو كليهما على شبكة الاتصالات الدولية بقبول مطابق له صادر من طرف آخر بذات الطريقة بقصد أن يحيلا الى التحكيم جميع أو بعض المنازعات التي نشأت أو يمكن أن تنشأ بينها بشأن علاقة قانونية محددة تعاقدية كانت أو غير نعاقدية ". ينظر في ذلك د. ايناس الخالدي، التحكيم الإلكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٠١. وفي ذات المعنى ينظر د. خالد ممدوح ابراهيم، ابرام العقد الإلكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٥٢.

## المطلب الأول: شروط الإنعقاد الخاصة بأطراف التحكيم

لعل التطور الهائل في مجال التكنولوجيا وعالم الإتصالات لها صداها الواسع على التصرفات والعلاقات التي تبرم بواسطته ولا سيما في مجال التجارة الإلكترونية، وهذا الحال أدى الى ازدياد الحاجة لتحديث الأنظمة القانونية المتصلة بها واستحداث القواعد القانونية التي تتناسب مع التقنيات والوسائل الإلكترونية الحديثة في التعاقد.

واتفاق التحكيم الإلكتروني يوقع بين طرفين غائبين، لايعرف أحدهم الآخر، وقد يكون هذا الإتفاق الأول المعقود بينهما، وبالتالي فإن تقرير الاتفاق بهذا الشكل يثير مشاكل تتعلق بمدى توافر الشروط التي يتطلبها هذا النوع من العقود ومنها مايتعلق بالرضا فهو ركن أساسي في ابرام العقد الإلكتروني يمكن تلمس وجوده من خلال اقتران الإيجاب بالقبول بوصفه المحتوى الأول لتكوين العقد الإلكتروني، مع التيقن من أن استمرار هذا العقد لايقف عند هذا الشرط فقط بل ينبغي التحقق من أهلية أطرافه، فإتفاق التحكيم حتى يكون صحيحاً ومنتجاً لأثره القانوني لا بد أن يصدر من ذي أهلية، ولبيان كل هذا يتعين علينا أن نقسم هذا المطلب الى فرعين وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول: الايجاب والقبول الإلكتروني.

الفرع الثاني: تحديد هوية أطراف الاتفاق.

### الفرع الأول: الايجاب والقبول الإلكتروني

الرضا يتحقق بتطابق ارادتي كل من الموجب والقابل، كما تؤكد ذلك القواعد العامة والتساؤل الذي يطرح هو هل له أثر في العقد الالكتروني؟ هذا ماسنبحث عنه في هذا الفرع وبفقرتين وعلى النحو الآتي:

**أولاً: الإيجاب الإلكتروني**

وجود الرضا بشكل عام يتحقق بالتعبير عن ارادة كل من الطرفين، ومن ثم فإن ابرام اتفاق التحكيم الإلكتروني عبر وسيلة شبكة المعلومات (الانترنت)، هو المعبر الحقيقي للرضا من جهة موجه الإيجاب.[٣]

هذا وان لفظ الالكتروني اذا ما اضيفت الى الايجاب فانها لاتغير من أصله المتمثل في معناه الوارد في النظرية العامة للإلتزامات فارتباط لفظ الالكتروني بالايجاب هو للدلالة على خاصية الطريقة أو الواسطة التي تم بها العقد، وعليه يعرف الايجاب بصفة عامة بأنه "التعبير البات المنجز الصادر من احد المتعاقدين والموجه الى الطرف الآخر بقصد احداث أثر قانوني"[٤].

والمعنى الذي يفهم من هذا التعريف ان التعبير العقدي يجب أن يكون مفهوماً وقاطعاً وجازماً بوجود ارادة تتجه بشكل يقيني الى احداث أثر قانوني [٥].

ولذا يجب ان تتجه نية الموجب الى ابرام العقد بمجرد اقتران القبول به فهو عزم نهائي على

---

٣- د. عدنان السرحان، د. نوري حمد خاطر، مصادر الحقوق الشخصية، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٠، ص٥٧.

٤- د. عدنان السرحان، د. نوري حمد الخاطر، مصدر سابق، ص٥٧.

٥- أسامة أحمد بدر، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٨،ص١٤٠

ابرام العقد [٦]. ويتم الايجاب الالكتروني بالعديد من الطرق، منها العروض المقدمة من المواقع التجارية على الشبكة، او المرسلة بواسطة البريد الالكتروني[٧]. وآلية عمل ذلك يكون عندما يقوم التاجر بتغذية موقعه على الشبكة شروط التعاقد ومن بينها شرط التحكيم[٨]. وهنا نتساءل عن مدى اعتداد القانون بهذه الارادة لأعتبارها ايجاباً؟ للاجابة هناك اتجاهان هما:

الاتجاه الأول: اذا كان العرض الموجه من التاجر عبر شبكة الانترنت أو البريد الالكتروني يستهدف شخصاً أو أشخاصاً معينين وكان مشتملاً للعناصر الجوهرية للعقد المراد ابرامه (تحديد المبيع، الثمن، ميعاد التسليم، الخ.....) فهنا نكون أمام ايجاب بات.[٩]الا اذا كان العرض الذي قصده التاجر بدون ارتباط كأن لايحدد الموجب مدة لإيجابه ما يعني امكانية رجوع الموجب عن ايجابه اذا طرأ تغيير على أسعار البضائع أو اذا ارتفعت اسعار الخدمات التي اتفق عليها الطرفان نتيجة ازدياد الطلب عليها[١٠].

الاتجاه الثاني: بمفهوم المخالفة للاتجاه الاول، اذا كان العرض الموجه من التاجر عبر شبكة الانترنت أو البريد الالكتروني يستهدف اشخاصاً غير محددين فمثل هذا العرض لايمثل ايجاباً وانما مجرد دعوة للتفاوض، لأنه اذا تم تكييف هذا العرض ايجابا فأنه قد لايستطيع تلبية الطلبات جميعها لنفاذ الكمية أو تكون لديه الكمية كافية لكن ارتفعت أسعارها بعد الاعلان وبالتالي تكييف العرض بأنه دعوة للتفاوض سوف تمكنه من رفض الطلبات التي لايستطيع تلبيتها أو يكون في تلبيتها ضرراً عليه [١١].

وبما ان الايجاب الإلكتروني هو ايجابٌ عن بعد لذا فهو غالباً مايكون موجهاً للمستهلك و يخضع للقواعد الخاصة بحماية المستهلك، منها الالتزام بالاعلام، ومهلة التراجع عن العقد التي تعطى للمستهلك دون أن يعلل سبب تراجعه، ودون ان يلتزم بدفع أي تعويض الى المهني، وهذه الصورة التقطتها تشريعات دول متعددة، فمثلاً قوانين الولايات المتحدة الأمريكية أعطت للمشتري في أحوال معينة الحق بإعادة المبيع، ثم نجد ان التوجيه الأوربي الصادر بتاريخ ٢٠ ايار ١٩٩٧ الخاص بحماية المستهلكين، يلزم المهني بأن يحدد عناصر ايجابه بكل دقة، منها تحديد هوية المهني، وموعد التسليم، وكلفته، وطرق الدفع، الخ..... ووفقاً لهذا التوجيه يستطيع المستهلك أن يتراجع عن العقد المبرم بواسطة احدى وسائل

---

٦- د.موفق حمادة عبد، الحماية المدنية للمستهلك في التجارة الإلكترونية، ط١، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١١، ص١٦٢.

٧- رامي محمد علوان، التعبير عن الإرادة عن طريق الانترنت واثبات التعاقد الإلكتروني، مجلة الحقوق الكويتية، جامعة الكويت، العدد الرابع، السنة السادسة والعشرون، ٢٠٠٢،ص٢٤٦.

٨- د. الاء يعقوب النعيمي، الإطار القانوني لإتفاق التحكيم الإلكتروني، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد السادس، العدد الثاني، ٢٠٠٩، ص٢٢٢.

٩- حازم نعيم الصمادي، مسؤولية العمليات المصرفية الإلكترونية، دار وائل للنشر،عمان، ٢٠٠٣،ص٤٧

١٠- د. نبيل محمد أحمد صبيح، حماية المستهلك في التعاملات الإلكترونية، مجلة الحقوق الكويتية، جامعة الكويت، العدد الثاني، السنة الثانية والثلاثون، ٢٠٠٩، ص١٨٧.

١١- د. موفق حمادة عبد، مصدر سابق، ص١٦٦.

الاتصال خلال سبعة أيام من تاريخ تسلم السلعة أو من تاريخ توقيع العقد ودون بيان سبب التراجع عن العقد ودون الالتزام بدفع التعويض عنه[١٢].

من جميع ماتقدم نقول: اذا توفرت شروط الايجاب الالكتروني الموجه من الموجب فإن هذا يعطينا المجال الى البحث في قبول من وجه اليه الإيجاب وهذا ما سنحاول التعرف عليه في الفقرة التالية.

**ثانياً: القبول الإلكتروني**

وجود الرضا لا يتعلق بالايجاب فقط فالعقد كي ينشأ يجب ان يلقى العرض قبولاً ممن وجه اليه، ولهذا يعرف القبول بأنه "التعبير البات عن ارادة الطرف الذي وجه اليه الايجاب الذي يفيد موافقته على الايجاب الذي مايزال قائماً"[١٣]. ويشترط في القبول ان يتطابق كلياً مع الايجاب والا فإن العقد لاينعقد[١٤]، وأيضاً يشترط في القبول أن يكون صريحاً لأنه وبحسب الأصل العام فإن سكوت من وجه اليه لايعد قبولاً ولذلك فمن يتسلم رسالة الكترونية تتضمن، ان الموجب سيعتبر المتسلم قابلاً لمضمونها خلال فترة زمنية وأنه قابل لما ورد فيها، إذا لم يرد عليها المتسلم بالرفض فمثل هذا القول لا يترك أي أثر قانوني، وبعكسه إذا أرسل المستلم الى الموجب مايفيد قبوله صراحةً فإن لهذا القبول أثره القانوني في ابرام العقد[١٥].

وعملاً بمبدأ الرضائية لم يشترط القانون المدني العراقي شكلاً معيناً له، فالتعبير عن الارادة يمكن أن يكون باللفظ كما يمكن أن يكون بالكتابة أو بالاشارة المعهودة عرفاً ولو من غير الأخرس أو المبادلة الفعلية الدالة على التراضي أو بإتخاذ أي مسلك آخر لاتدع ظروف الحال شكاً في دلالته على التراضي[١٦]،واتماماً لذلك يتحقق القبول الصريح عندما يقول القابل (عرضكم الينا الصادر بتاريخ كذا مقبول)، أو يكتب كلمة (قابل) في الحقل المخصص له، وإذا كان الشرط الأساسي للقبول أن يكون صريحاً فلا يمنع في حالات نادرة أن يكون القبول ضمنياً كافياً لإقترانه بإيجاب الموجب، ومن ثم انعقاد العقد، ويكون ذلك عندما يكون الايجاب فيه من النفع الذي يدر على المتسلم أو قيام من وجه اليه العرض بإنفاذ مايترتب عليه من جراء هذا القبول [١٧].

ولكن الحقيقة التي تدق باب القبول الإلكتروني أن يكون القبول صريحاً، إذ يصعب مع هذا النوع من القبول أن يتم ضمنا فهو يتم عن طريق أجهزة وبرامج الكترونية تعمل آنياً وهذه الأجهزة لايمكنها استخلاص أو استنتاج ارادة المتعاقد لأن التعبير عن القبول على شبكة الأنترنت غالباً مايتم عن طريق ضغط الزائر على ايقونة تفيد القبول، وعلى طاولة هذه الحقيقة التي يرتبط أساسها بطبيعة القبول

---

١٢- مصطفى محمد زغبي، التحكيم على شبكة الانترنت،المنشورات الحقوقية صادر، بيروت، ٢٠٠٧، ص٤٢.

١٣- د. أسامة أحمد بدر، مصدر سابق، ص١٥٩.

١٤- نصت المادة (٨٦) من القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ على أنه " يطابق الإيجاب القبول إذا اتفق الطرفان على كل المسائل الجوهرية التي تفاوضا فيها، أما الاتفاق على بعض هذه المسائل فلايكفي لإلتزام الطرفين حتى لو ثبت هذا الاتفاق بالكتابة "

١٥- حازم نعيم الصمادي، مصدر سابق، ص٤٨.

١٦- المادة (٧٩) من القانون المدني العراقي.

١٧- مصطفى محمد زغبي، مصدر سابق، ص٤٣.

الإلكتروني نطرح السؤال الآتي: هل أن الضغط على ايقونة القبول يدل بشكل بات على توجه ارادة من وجه اليه العرض على القبول؟

للاجابة نقول: ان الضغط على ايقونة تفيد القبول لا يعتد به دوماً بإعتباره تعبيراً عن الارادة ما لم يتقيد بمجموعة من القيود وهي [١٨].

القيد الاول: ان يكون زائر الموقع قد ضغط على زر القبول بعد ان مكنه الموجب من الاطلاع على شروط العقد كافة ومنها شرط التحكيم، ولا يتحقق هذا الأمر الا بعد ان يقوم الموجب بفتح صفحة خاصة على موقع الويب مبيناً شروط العقد، وان يربط بشكل واضح بين ايقونة القبول وشروط التعاقد، بحيث إذا وردت ايقونة القبول بشكل بعيد عن شروط التعاقد، كما لو انها وردت أسفل الصفحة فلا يعتبر الضغط عليها قبولاً لشرط التعاقد.

القيد الثاني: لايبدأ تنفيذ العقد قبل الضغط على ايقونة القبول وخاصة فيما يتعلق بالسلع والخدمات الرقمية كبرامج الحاسب والكتب الإلكترونية أو المقطوعات الموسيقية الرقمية التي يتم بيعها عبر الانترنت، إذ يمكن أن يتم تنفيذ العقد وتسليم هذه السلع الرقمية المبيعة عن طريق تحميلها وانزالها على جهاز الحاسب الإلكتروني العائد للمشتري، ومن ثم إذا كان بالإمكان تنفيذ العقد كلياً أو جزئياً قبل الضغط على ايقونة القبول فلا ينعقد بالضغط عليها ولا يعد قبولاً لشروط العقد أو شرط التحكيم.

القيد الثالث: توفير ما من شأنه تثبيت عملية القبول لتفادي مشكلة الضغط على الإيقونة سهواً أو من قبل شخص آخر، ويتم تفادي هذه المشكلة من خلال التركيز على وجوب استخدام وثيقة الأمر بالشراء أو ارسال وثيقة الى المشتري ويرسلها بعد ذلك المشتري موقعة منه أو عن طريق استدراج المشتري قبل عملية النقر الى الإجابة على عدة أسئلة تجعله أكثر إحاطة واحتياطاً ومعرفةً للسلع موضوع العرض، أو أن يلزم الزائر بالضغط مرتين على ايقونة القبول حتى يتم تأكيد قبوله[١٩].

وإذا كنا في سطور ماتقدم قد بحثنا عن الصورة الأولى التي يتأكد بها وجود الرضا، فإن هذه الصورة غير كافية لإتمام العقد مالم نتأكد من هوية أطراف التعاقد وهذا ماسوف نتعرف عليه في الفرع الثاني من هذا المطلب.

**الفرع الثاني: تحديد هوية أطراف الإتفاق**

ينبغي في الرضا أن يكون صحيحاً وتتحقق صحته عندما يكون رضا الطرفين خالياً من عيوب الإرادة وان يصدر من ذي أهلية [٢٠].

ومن النادر في التعاملات الإلكترونية أن يكون العقد مشوباً بعيب من عيوب الإرادة لأن التحكيم الإلكتروني تديره مراكز تحكيم موثوق بها ولكن المشكلة تدق في موضوع الأهلية من خلال صعوبة تحديد

١٨- د. آلاء يعقوب النعيمي، مصدر سابق، ص٢٢٣.
١٩- نضال سليم برهم، أحكام عقود التجارة الإلكترونية، ط٣، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠، ص٦٨.
٢٠- د. آلاء يعقوب النعيمي، مصدر سابق، ص٢٢٢.

هوية أطراف الإتفاق [٢١]. وتعرف الأهلية وفقاً للإصطلاح القانوني على انها " صلاحية الشخص للتمتع بالحقوق وأداء الالتزامات وان يباشر بنفسه التصرفات القانونية المتعلقة بهذه الحقوق أو تلك الالتزامات "[٢٢].

واتفاق التحكيم الإلكتروني شأنه شأن كل العقود الإلكترونية لاينعقد صحيحاً مالم يصدر عن اهلية كاملة، لذا فإن الأهلية تقسم الى نوعين وهما أهلية الوجوب وأهلية الأداء [٢٣]،

ان المقصود بكلمة الأهلية أو انعدامها أو نقصانها في أغلب الأحيان هي أهلية الأداء لا أهلية الوجوب، لأنه إذا انعدمت هذه الأخيرة فلايتصور البحث في أهلية الأداء بوصف الأخيرة تمثل صلاحية الشخص لإعمال إرادته إعمالاً من شأنه ترتيب الأثر القانوني الذي ينشده والمتمثل بكسب الحق أو تحمل الالتزامات [٢٤].

كما يثير موضوع الأهلية في نطاق اتفاق التحكيم الإلكتروني مسألة على درجة عالية من الأهمية وهي حالة التعاقد مع شخص ناقص الأهلية، فهل يعد هذا التعاقد صحيحاً ولأي نظام قانوني يخضع في حالة نشوب نزاع منه؟ ابتداءاً لابد من أن نذكر أن غالبية تشريعات دول العالم تذهب فيما يتعلق بنزاعات الأهلية الى تطبيق قانون جنسية الشخص المراد اثبات أهليته فقد نصت المادة (١٨) من القانون المدني العراقي على ان " الأهلية يسري عليها قانون الدولة التي ينتمي اليها الشخص بجنسيته " واستثناءاً من هذا نجد ان تطبيق قانون جنسية المراد اثبات أهليته ليس مطلقاً وخاصةً في حالة ما إذا كان الطرف الأجنبي لعلاقة مالية معينة ناقص الأهلية وفقاً لقانون جنسيته، وهذا ماأكدته المادة (٤٨) من قانون التجارة النافذ رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤، التي اعتبرت الالتزام بموجب السفتجة صحيحاً إذا وضع التوقيع من شخص ناقص الأهلية طبقاً لقانونه الوطني في اقليم دولة يعتبره تشريعها كامل الأهلية وهذا يعني أن اكمال الأهلية حدد بمقتضى قانون البلد الذي وقعت فيه السفتجة لابمقتضى قانون الجنسية [٢٥]. وعلى

---

٢١- د. عباس العبودي، تنازع القوانين والإختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام الأجنبية، مكتبة السنهوري، بغداد،٢٠١٥، ص١٣٣.

٢٢- د. عبد الله ذيب محمود، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢،ص١٣٥.

٢٣- لمزيد من التفصيل ينظر د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ج١،ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ١٩٩٨، ص٢٨٣. د. عبد الرسول عبد الرضا الأسدي، القانون الدولي الخاص، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٣، ص٢٦٣ وما بعدها.

٢٤- مصطفى محمد زغبي، مصدر سابق، ص٤٦.

٢٥- يقابل نص المادة أعلاه المادة (١١) من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨، والتي نصت على ان " الحالة المدنية للأشخاص وأهليتهم يسري عليها قانون الدولة التي ينتمون اليها بجنسيتهم ومع ذلك ففي التصرفات المالية التي تعقد في مصر وتترتب آثارها فيها إذا كان أحد الطرفين أجنبياً ناقص الأهلية، وكان نقص الأهلية يرجع الى سبب فيه خفاء لايسهل على الطرف الآخر تبنيه، فإن هذا السبب لايؤثر في أهليته ". وقداستند المشرع المصري في هذه المادة الى القضية الشهيرة في القانون الدولي الخاص وهي قضية (lizard) في ١٦يناير ١٨٦١، وملخص هذه القضية أن شاباً مكسيكياً يبلغ من العمر ٢٣سنة اشترى في باريس من تاجر فرنسي مجوهرات مقابل تحريره سندات بالثمن، وعند المطالبة رفض الدفع بداعي نقص أهليته وفقاً لقانون جنسيته الذي يحدد سن الرشد بخمس وعشرون سنة، وعند عرض النزاع أمام المحكمة أيدت المحكمة صحة المستندات والزام الشاب المكسيكي بالدفع وعللت المحكمة حكمها هذا على أساس أنه لايتطلب بالمواطن الفرنسي العلم بكافة قوانين العالم وخاصةً مايتعلق منها في مسائل الأهلية والمهم ان يكون الفرنسي قد تعاقد بدافع حسن النية وبدون خفة وبدون رعونة. ينظر في ذلك د. حفيظة السيد الحداد، القانون الدولي الخاص، ك١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،٢٠٠٢، ص٣٦٣.

الرغم من معالجة التشريعات لموضوع التعاقد الإلكتروني الذي يكون أحد أطرافه ناقص الأهلية فإن من المفيد أن نذكر أنه على الوجه الأعم أن أطراف عقود التجارة الإلكترونية هما التاجر والمستهلك وإذا ما اردنا أن نفحص أهلية كل منهم سنجد أنه لاخلاف في توفر الأهلية بالنسبة للتاجر لأن الأخير عادةً مايكون له سجل تجاري، ولكن المشكلة تدق بالنسبة للمستهلك إذ لاتوجد لديه بيانات مثبتة لدى جهة معينة يمكن الرجوع اليها لتحديد أهليته وأيضاً أنه قد يزود الموقع عند التعاقد بمعلومات وهمية لا تعبر عن هويته الحقيقية، ولتلافي هذه المشكلة يصار الى اللجوء لشخص ثالث يدعى مقدم خدمة التصديق، وهو مركز قانوني حديث النشأة نشأ بسبب انتشار الوسائل الإلكترونية ويتعين على هذا الشخص البحث عن البيانات الحقيقية التي يقدمها المستهلك من خلال مفاتحته بطلب جواز السفر، أو إجازة السوق وسائر البيانات الأخرى، وإرسالها بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس و في أحيان أخرى يستطيع الشخص الثالث الزام المستهلك شخصياً بتقديم الوثائق والمستندات [٢٦].

ومن كل ماتقدم نخلص الى القول الآتي:

١. أهلية الأداء هي المعول عليها في تحديد أهلية الشخص.
٢. قانون جنسية الشخص المراد اثبات أهليته هو الواجب التطبيق.
٣. لايعتد بجنسية الشخص الأجنبي الناقص الأهلية الذي أخفى نقص أهليته وكان المتعاقد الآخر حسن النية ومحل الاتفاق مسائل مالية.

**المطلب الثاني: شروط الإنعقاد الخاصة بشكلية اتفاق التحكيم**

على الرغم من أن الرضائية تتناقض مع الشكلية الا أن الشكلية المقصودة هنا ليست التي تهدف الى اصطناع قوالب جامدة لتكوين العقود، بل التي من شأنها تأكيد توافق ارادتي المتعاقدين وبالتالي هي ليست مجردة من ركن الرضا [٢٧].

وبهذا فقد تبنت غالبية تشريعات الدول في اطار التحكيم التقليدي شكلية معينة وهي أن يكون اتفاق التحكيم مكتوباً، وحيث ان نطاق دراستنا يسلط الضوء على الاطار القانوني لإتفاق التحكيم الإلكتروني فإن الشكلية في هذا المضمار تثير لدينا العديد من الأسئلة وهي ما تتعلق بمدى مقبولية أو اعتبار الشكل الكتابي في اتفاق التحكيم الإلكتروني، وإذا انتهينا الى أن الكتابة ركن من أركان التحكيم الإلكتروني فثمة مسائل تثيرها الكتابة تتعلق بالقانون الواجب التطبيق على المنازعات التي تحدثها هذه الشكلية؟ لذا فإن مدار بحثنا يتطلب تقسيم هذا المطلب الى فرعين وكما يأتي:

الفرع الأول: الشكل الكتابي في اتفاق التحكيم الإلكتروني.

الفرع الثاني: المسائل التي تثيرها كتابة اتفاق التحكيم الإلكتروني.

---

٢٦- د. آلاء يعقوب النعيمي، مصدر سابق، ص٢٢٤-٢٢٥.
٢٧- د. أسامة أحمد بدر، مصدر سابق،ص١٦٦.

## الفرع الأول: الشكل الكتابي في اتفاق التحكيم الإلكتروني

إن الخصوصية التي يمتاز بها العالم الافتراضي جعلت المراسلات تتم عبر وسائل تقنية عديدة مثل البريد الإلكتروني والاتصال مباشرة على واجهة الموقع على شبكة الويب، أو الاتصال الصوتي عبر موقع الإنترنت، أو الاتصالات المرئية او غيرها وبالتالي فإن الرسالة المرسلة عبر هذه الوسائل تكون بمثابة وثائق الكترونية موجودة داخل نظام الكمبيوتر المرسل الى كمبيوتر المرسل اليه، والسؤال الذي يُطرح في هذا المقام هو هل الوثائق المعروضة وفقاً للصورة أعلاه تستوفي الشكل الكتابي المطلوب في اتفاق التحكيم التقليدي؟

لقد استقر العمل عرفاً وقانوناً على تدوين السندات الرسمية والعادية على الأوراق وبالحروف الخاصة وبأي لغة يرتضيها أطراف التعاقد، ولكن اللجوء الى تدوين السندات على وسائل الكترونية هو الذي يثير الشك حول مدى صلاحية المحرر الكتابي الذي يتم بهذه الوسائط والذي يسمى بالكتابة الإلكترونية [٢٨] كدليل اثبات. وهذا الشك يزول عندما نعلم أن جانب من الفقه لايشترط في الكتابة أي شرط خاص، لا من حيث اللغة أو الطريقة التي تمت بها، فالكتابة التي تتم بواسطة الانترنت تصلح لأن تكون بعد توقيعها دليلاً للإثبات [٢٩]. ولكن مساواة الكتابة الإلكترونية بالكتابة التقليدية كدليل للإثبات تستلزم توفير ضمانات معينة في هذه الوسيلة الجديدة من وسائل الاثبات، ذلك ان الكتابة التقليدية تعد في طليعة طرق الاثبات كونها تمثل أعلى درجات الأمان والسلامة القانونية، مع امكانية وضع توقيع على السند المادي وهو بذلك سوف يكون وسيلة مهمة في تحديد شخصية الموقع والتعبير عن ارادته ومن ثم الالتزام بمضمون السند الذي وقع عليه [٣٠].

والآن مع التطور الحاصل في ميدان الكتابة الإلكترونية أصبح من الممكن توفير الأمان القانوني في المعاملات الإلكترونية التي تعقد عن بعد ويكون ذلك من خلال تدخل شخص ثالث يكون محل ثقة ويتفق عليه الطرفان، ويقوم كما سبق بيانه بالتأكد من صحة توقيع كل منهما أو نسبته اليهما وأيضاً التأكد من شخصية الطرف المرسل للرسالة ومن وصول الرسالة ومضمونها الى المرسل اليه وقد يتطلب هذا الأمرالزام المتعاقدين تزويد الشخص الثالث بشهادات تثبت ذلك [٣١].

أضف الى ماتقدم فإن تذييل المحرر الالكتروني بالتوقيع الالكتروني يعد ضمانة حقيقية دفعت مشرعي العديد من الدول الى المساواة مابينها وبين الكتابة التقليدية، والمساواة مابين التوقيع العادي والإلكتروني

---

٢٨- الكتابة الإلكترونية كما عرفها المشرع العراقي في المادة (١) من قانون التوقيع الإلكتروني رقم ٧٨لسنة ٢٠١٢، على انها " كل حرف أو رقم أو رمز أو أي علاقة أخرى تثبت على وسيلة الكترونية أو رقمية او ضوئية او أي وسيلة أخرى مشابهة وتعطي دلالة للفهم والادراك "

٢٩- د. سليمان مرقص، أصول الاثبات واجراءاته في المواد المدنية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨١، ص١٩٢.

٣٠- د. آلاء يعقوب النعيمي، مصدر سابق، ص٢٣٦.

٣١- وتسمى هذه الشهادات بشهادات المصادقة الإلكترونية وهي الشهادة التي تصدرها سلطات التصديق المرخص لها من قبل الجهات المسؤولة في الدولة بممارسة نشاطها لتشهد بموجبها بأن التوقيع الإلكتروني هو توقيع صحيح وينسب الى من صدر عنه ويستوفي الشروط والمعايير المطلوبة فيه بإعتباره دليل اثبات يعول عليه. حول هذا الموضوع ينظر د. طارق كميل، مقدموا خدمات المصادقة الإلكترونية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد الخامس، العدد الثالث، ٢٠٠٨، ص٢٤٤.

[٣٢]. ثم ان ارسال ونقل البيانات الكترونياً يجري بعملية تقنية عالية الدقة فيتم ادخال المادة المراد ارسالها على ملفات جهاز المرسل الى جهاز المرسل اليه بالضغط على لوحة المفاتيح أو وضع المادة المراد ارسالها على الماسح الضوئي، وعندما يتلقى الجهاز أمراً بالإرسال فإنه يحول المادة المرسلة الى ذبذبات رقمية تنتقل الى المستقبل الذي يتولى خزنها في ملفاته بحيث يمكن استرجاع المادة المرسلة وقت الحاجة على دعامات ورقية مما قد يبرر اعتبارها من قبيل المحررات الإلكترونية.[٣٣]

هذا وان من تشريعات الدول التي ساوت مابين الكتابة التقليدية والكتابة الإلكترونية، هو القانون الفرنسي رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٠، بشأن تحديد ماهية الكتابة الإلكترونية في مجال الإثبات، وبذات السياق أخذ القانون الدولي الخاص السويسري لعام ١٩٨٧ عندما نص في المادة (١٧٨) منه على أن "اتفاق بند التحكيم مستوفياً لشرط الكتابة إذا ورد في رسائل البرق أو الفاكس أو التلكس أو في أي وسيلة أخرى متى كان ممكن اثباتها بالكتابة" أما قانون إمارة دبي رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢، بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية فقد نص في المادة التاسعة فيه على أنه "إذا اشترط القانون أن يكون خطياً أي بيان أو مستند أوسجل أو معاملة أوبينة أونص على ترتيب نتائج معينة في غياب ذلك فإن المستند أو السجل الإلكتروني يستوفي هذا الشرط" ما يعني ان قانون إمارة دبي قد ساوى مابين الكتابة الإلكترونية والكتابة التقليدية

أما قانون التحكيم المصري رقم ٢٧لسنة ١٩٩٤، فقد نص في المادة (١٢) منه على ان "اتفاق التحكيم يجب أن يكون مكتوباً والا كان باطلاً، ويكون مكتوباً إذا تضمنه محرر وقعه الطرفان أو إذا تضمنه ماتبادل الطرفان من وسائل أو برقيات أو غيرها من وسائل الإتصال المكتوبة".

وفي ذات السياق نصت المادة (١٢ / اولاً) من مشروع قانون التحكيم العراقي على انه "يجب أن يكون اتفاق التحكيم مكتوباً والا كان باطلاً ويكون اتفاق التحكيم مكتوباً في حكم هذا القانون إذا ورد في محرر وقعه الطرفان أو ماتبادلاه من رسائل أو برقيات أو غيرها من وسائل الاتصال المكتوبة".

ومما تقدم نلاحظ ان نص المادة (١٢) من مشروع قانون التحكيم العراقي، مطابقة لنص المادة (١٢) من قانون التحكيم المصري، والشيء الذي يفهم في كل منهما، ان الكتابة شرط ضروري لصحة اتفاق التحكيم، ولايشترط في ذلك نوع الوسيلة المتبعة في الكتابة سواء كانت قد تمت عن طريق محرر عادي او الكتروني، فعبارة "أو غيرها من وسائل الاتصال المكتوبة" تعطي مفهوماً واسعاً لنوع الكتابة المطلوبة

٣٢- نصت المادة (٤/ثانيا) من قانون التوقيع الإلكتروني العراقي رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ على أنه " يكون للتوقيع الإلكتروني في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية ذات الحجية المقررة للتوقيع الخطي إذا روعي في انشائه الشروط المنصوص عليها في المادة (٥) من هذا القانون "، كما نصت المادة (٥) من نفس القانون على أنه " يحوز التوقيع الإلكتروني الحجية في الاثبات إذا كان معتمداً من جهة التصديق وتوافرت فيه الشروط الآتية:اولاً- أن يرتبط التوقيع الإلكتروني بالموقع وحده دون غيره ثانياً- أن يكون الوسيط الألكتروني تحت سيطرة الموقع دون غيره ثالثاً- أن يكون أي تعديل أو تبديل في التوقيع الإلكتروني قابلاً للكشف رابعاً- أن ينشأ وفقاً للإجراءات التي تحددها الوزارة بتعليمات يصدرها الوزير.

٣٣- د. سلطان عبد الله محمود الجواري، عقود التجارة الإلكترونية والقانون الواجب التطبيق، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠١٠، ص٢٢٨.

لصحة اتفاق التحكيم، وهذا يعني لكل من الكتابة العادية والكتابة التحريرية. يمكن أن تؤديان وظيفة مهمة في اثبات وصحة اتفاق التحكيم الإلكتروني، ذلك لأن الإتفاق على هذا الأمر يعد من التصرفات القانونية التي يترتب عليها آثار خطيرة، وأهم هذه الآثار هو المنع من اللجوء الى القضاء الوطني فضلاً عن الزامية التحكيم كونه يتمتع بالصفة القضائية، لذا نعتقد من جانبنا أن هذا الوضع يعد أحد الأسباب التي دفعت غالبية تشريعات الدول على نحو مارأينا الى الأعتراف بالكتابة الإلكترونية ومساواتها بالكتابة التقليدية. وعليه أصبحت الكتابة الإلكترونية دليلاً كتابياً ملزماً للقاضي مثلها مثل الكتابة التقليدية.[٣٤]

وفي ذات السياق نجد ان المادة (٣٦ /١) من قانون انضمام العراق الى اتفاقية تسوية نزاعات الاستثمار بين دول ومواطني دول اخرى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢ قد نصت على أنه (يجب على أية دولة متعاقدة أو مواطن من دولة متعاقدة ما ترغب في اجراء التحكيم ان تقدم طلباً بهذا الخصوص وذلك بالكتابة الى الامين العام.....).

**الفرع الثاني: المسائل التي تثيرها كتابة اتفاق التحكيم الإلكتروني**

بعد ان توصلنا الى ضرورة كتابة الأتفاق التحكيمي من منطلق التساوي بين الكتابة التقليدية والكتابة الإلكترونية في الإثبات يبقى أن نقول ان اعتماد الكتابة في اتفاق التحكيم الإلكتروني لايخلو من بعض المشاكل أو الصعوبات وخاصةً ماتعلق منها بتحديد القانون الواجب التطبيق على شرط كتابة اتفاق التحكيم المبرم على الانترنت، إذ ان اشتراط الكتابة في اتفاق التحكيم كفكرة مسندة، يحكمها أما قانون محل ابرام الاتفاق، أو القانون الذي يحكم موضوع الإتفاق، وهنا نتساءل عن الفكرة المسندة المنطبقة على الكتابة في الاتفاق التحكيمي، هل ترجع الى قانون محل ابرام الاتفاق، أم الى موضوع الاتفاق؟

يمكن رد مسألة اشتراط الكتابة في اتفاق التحكيم الى فكرة شكل التصرفات أي بمعنى إفراغ التصرف القانوني في شكل محدد يعد ركناً في التصرف لايقوم بدونه وتخلفه يؤدي الى بطلانه، على هذا ذهب جانب من الفقه الفرنسي الى اشتراط شكل معين كركن من انعقاد التصرف يتعلق بموضوع التصرف وبالتالي سوف يخضع للقانون الذي يحكم موضوع التصرف وليس للشكل، فإذا تطلب هذا القانون الرسمية أو شكلاً معيناً للإنعقاد يترتب على تخلفه بطلان التصرف لأن المسألة لاتتعلق بهذه الحالة بالمظهر الخارجي الذي تفرغ فيه الإرادة، إنما تتعلق بسلامة هذه الإرادة وحمايتها [٣٥].

كما يمكن رد مسألة اشتراط الكتابة في اتفاق التحكيم الى فكرة شكل التصرفات على أساس الطابع التخييري مابين محل الإبرام أو قانون الموضوع [٣٦].

---

٣٤- د. محمد نصر محمد، الدليل الكتابي وحجيته أمام القضاء،ط١، دار الكتب العلمية، بيروت،٢٠١٣،ص٥٧.

٣٥- حول هذا الموضوع ينظر د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٢٦٠ وما بعدها.

٣٦- نصت المادة (١٩) من القانون المدني المصري الى ان " شكل التصرف يخضع لقانون بلد الإبرام أو للقانون الذي يحكم الموضوع "

وسبب هذا الاتجاه يعود الى تحقيق هدف موضوعي محدد وهو التيسير على المتعاقدين من حيث الشكل وفقاً لأي قانون يقرر ذلك من القوانين ذات الصلة بالرابطة العقدية، لذا يسمي جانب من الفقه المصري هذه القاعدة بقاعدة الاسناد ذات الغاية المادية لأنها ترمي الى تقرير الإختصاص للقانون الذي يؤدي تطبيقه الى تحقيق أهداف موضوعية [٣٧].

بينما ذهب فريق من الفقه الفرنسي الى عكس ماذهب اليه الرأي الأول اذ يرى أن الاشكال اللازمة لإنعقاد التصرف تعد مجرد أجراء لمباشرة التصرف يتوجب بها خضوع شكل التصرف للقانون الذي يحكم التصرف وهذا ما أخذ به المشرع العراقي بموجب المادة (٢٦) من القانون المدني والتي نصت على ان " تخضع العقود في شكلها لقانون الدولة التي تمت فيها "، الا أن تطبيق القضاء لهذه القوانين على اتفاق التحكيم المبرم على الانترنت يثير مشكلة تحديد مكان الإبرام الإلكتروني، لذا نجد في هذا الصدد أن العديد من النظريات ظهرت من أجل حل هذه المشكلة، وهذه النظريات هي[٣٨]:

١ – نظرية تصدير القبول: ونفترض ان العقد ينعقد لحظة تصدير القبول بحيث لايستطيع القابل استرداده، ويعاب على هذه النظرية أنه اذا كان إعلان القبول كافياً فلافائدة من تصدير القبول.

٢ – نظرية استلام القبول: تفترض هذه النظرية ان العقد ينعقد انعقاداً تاماً عندما تصل رسالة القبول الى الموجب ولا أهمية بعد ذلك إذا علم الموجب بمضمون القبول أو لم يعلم، ويعاب على هذا الإتجاه ان وصول القبول وتصديره لا يضيف الى إعلان القبول شيئاً.

كما تبنى قانون التجارة الإلكتروني النموذجي الصادر عام ١٩٩٦ هذه النظرية فنص في المادة (١٥) منه على أنه " إذا لم يعين المرسل اليه نظام معلومات يقع الاستلام عندما تدخل رسالة البيانات نظام معلومات تابع للمرسل اليه ". وبالجانب الذي نجد فيه أن التأكد من تمام الاتفاق على الانترنت عرضةً للعديد من المخاطر، فمن جانب آخر أن تطبيق القاضي للقانون الذي يحكم الاتفاق ذاته من حيث الموضوع سيترتب عليه في جميع الحالات تطبيق نتيجة واحدة هي الاعتراف بالكتابة الإلكترونية لأن غالبية هيئات التحكيم الإلكتروني لا تميل الى تطبيق القوانين والتشريعات الوطنية وإنما تطبق بشأن صحة اتفاق التحكيم لوائحها والتقنيات الخاصة بها ومنها على سبيل المثال لائحة المحكمة الإلكترونية (CYPER TRIBUNAL) [٣٩].

هذا وقد كشفت هيئات التحكيم الإلكتروني قاعدة مباشرة لقبول الكتابة الإلكترونية في اتفاق التحكيم بوصفها قاعدة من القواعد المادية في مجال التجارة الإلكترونية ولأجله نصت المادة السادسة من القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية الصادرة عام ١٩٩٦ على أنه " عندما يشترط القانون أن تكون

---

٣٧– د. هشام صادق علي صادق، القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٥، ص٦١٠.

٣٨– للمزيد من التفصيل ينظر نضال سليم برهم، مصدر سابق، ص٨٤.

٣٩– د. حسام اسامة محمد، الإختصاص الدولي للمحاكم وهيئات التحكيم في منازعات التجارة الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، ٢٠٠٩، ص١٩٢ وما بعدها.

المعلومة مكتوبة فإن رسالة البيانات تستوفي هذا الشرط إذا تيسر الإطلاع على البيانات الواردة فيها "٠ ولعل ماجاء بهذه المادة قد حظي بتأييد جانب من الفقه المصري [٤٠].

## المبحث الثاني: محتوى اتفاق التحكيم الإلكتروني

يشكل اتفاق التحكيم الإلكتروني الأساس في حسم المنازعات وتساهم إرادة الأطراف في ابراز ملامح الاطار التحكيمي من خلال تحديد النظام القانوني الحاكم للمنازعات القائمة آنياً أو المحتملة الوقوع في المستقبل لجهة تحديد القانون الواجب التطبيق أو تحديد المحكمة المختصة التي ستفصل بالنزاع ومن أجل ماتقدم نقّسم هذا المبحث الى مطلبين وعلى النحو الآتي:

المطلب الأول: تعيين المحكمة التحكيمية.

المطلب الثاني: تعيين القانون الواجب التطبيق.

### المطلب الأول: تعيين المحكمة التحكيمية

يقصد بالمحكمة التحكيمية، هيئة التحكيم التي تنظر بالنزاع وهي تشكل المحور الذي تدور حوله العملية التحكيمية، وبحسب القاعدة السائدة في التحكيم التقليدي فإن تشكيل هيئة التحكيم تتم بإتفاق الطرفين بعد أن تحوز الهيئة ثقة طرفي اتفاق التحكيم في العهدة اليها بحل النزاع القائم، وهو الأمر الذي يسري على اتفاق التحكيم الإلكتروني، فلهم أن يتفقوا على اختيار المحكمين وعلى كيفية ووقت اختيارهم، وهذا يتطلب في هيئة التحكيم توافر مجموعة من الشروط تتعلق بالحيادية والخبرة ضماناً للحكم العادل، وفي الحالات الاستثنائية التي لا يتفق فيها الطرفين على تسمية هيئة التحكيم فإن مسائل التحكيم الإلكتروني تكون من اختصاص المحكمة المختصة ولتوضيح ماتقدم فإن الحال يستدعي بنا تقسيم هذا المطلب الى فرعين هما:

الفرع الأول: التعيين الإتفاقي لهيئة التحكيم التقليدي.

الفرع الثاني: التعيين القضائي لهيئة التحكيم الإلكتروني.

#### الفرع الأول: التعيين الإتفاقي لهيئة التحكيم التقليدي

الأصل في اتفاق التحكيم التقليدي عندما يكون التحكيم نوعاً من أنواع القضاء الخاص فإنه يتيح للأطراف اختيار هيئة التحكيم وتحديد موضوع النزاع وأسماء المحكمين بعيداً عن القضاء الوطني بحيث أن اعتذار المحكم عن مهمته يعطي الحق لأطراف الاتفاق بإستبداله [٤١]. ويندر أن يتم تشكيل هيئة التحكيم قبل بدء التحكيم لأن هذا يثير صعوبات تتعلق بتسمية المحكمين لذا نجد ان قانون التحكيم المصري رقم ٢٧لسنة ١٩٩٤ لم يشترط تسمية المحكمين قبل نشوب النزاع على خلاف ماسارت عليه تشريعات دول

---

٤٠- نظر في ذلك د. هشام صادق علي صادق، مصدر سابق، ص٥٣٤ ومابعدها.

٤١- قرار محكمة البداءة العاشرة في دمشق رقم (٤) في ٢٠٠٨/٥/٢٩. منشور في مجلة التحكيم العربي، العدد الرابع ٢٠٠٩.ص٣٠٣.

أخرى مثل قانون التحكيم الجزائري رقم(٩) لسنة ٢٠٠٨ والذي نص في المادة (٤٤٣) على أنه " ينص الاتفاق على التحكيم أمام المحكمين الذين اختارهم الخصوم ويثبت الاتفاق أما في محضر أو عقد رسمي أو عرفي "

كما يحدد الاتفاق التحكيمي عدد المحكمين ويشترط فيه أن يكون وتراً [٤٢] وبحسب ما سارت عليه غالبية تشريعات العالم ومنها قانون المرافعات المدنية العراقي في المادة (٢٥٧) والتي نصت على أنه "يجب عند تعدد المحكمين ان يكون عددهم وتراً عدا حالة التحكيم بين الزوجين" [٤٣]. وهو الأمر الذي أشارت اليه المادة (١٥ /ثانياً) من مشروع قانون التحكيم العراقي بنصها على انه"إذا تعدد المحكمون وجب أن يكون عددهم وتراً وإلا كان التحكيم باطلاً". وايضاً مانصّ عليه قانون انضمام العراق الى اتفاقية تسوية نزاعات الاستثمار بين دول ومواطني دول اخرى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢. وتحديداً في نص المادة (٣٧/ أ) والذي جاء فيها على أن "تتألف المحكمة من محكم واحد أو أي عدد غير زوجي من المحكمين معينين حسب اتفاق الأطراف".

أما إذا لم يتفق الطرفان على محكم واحد، يعين كل طرف محكماً ويختار المحكمان المحكم الثالث، ويعتبر القرار التحكيمي الصادر نهائياً وملزماً للفريقين [٤٤]. ثم ان استقرار ارادة الأطراف على التحكيم يمنعهم من اللجوء الى القضاء العادي لأن التحكيم سوف يكون شرطاً أساسياً وملزماً في العقد فلا يجوز نقضه أو تعديله الا بنفس الطريقة التي تكون فيها عن طريق ارادة الأطراف [٤٥].

أما المعاهدات والاتفاقيات الدولية هي الأخرى، قد أكدت على أهمية الإرادة في الاتفاق التحكيم، فعلى سبيل المثال نجد أن الفقرة الإولى من المادة الخامسة من اتفاقية نيويورك لعام ١٩٥٨، بشأن الاعتراف وتنفيذ أحكام المحكمين الدولية، يمكن الأعتراف ورفض تنفيذ حكم التحكيم الدولي إذا لم يتطابق تشكيل محكمة التحكيم مع المقتضيات الواردة في اتفاق التحكيم، ووفقاً للمادة الرابعة من الاتفاقية الأوروبية للتحكيم التجاري الدولي لعام ١٩٦١، تترك الحرية كاملة لإتفاق الأطراف لتعيين المحكمين أو لتحديد طريقة تعيينهم.

---

42- Thamos clay,Arbitrage international ,cour de Cassation,Reveu international,Dalloz , 2006,p.140.

٤٣- يقابل نص المادة أعلاه المادة (٥) من قواعد مركز القاهرة للتحكيم التجاري الدولي. وأيضاً هذا ما أكده القضاء اليمني لجهة تشكيل الهيئة التحكيمية من محكم فرد ولايشكل هذا مخالفة للقانون. ينظر قرار المحكمة اليمنية العليا، الدائرة التجارية، القضية رقم ٣٣٩٢١ في ٢٠٠٩/٤/١٥. منشور في مجلة التحكيم العربي، العدد الثالث، ٢٠٠٩، ص٦٥٣.

٤٤- قرار محكمة استئناف عمان، القرار رقم ٢٠٠٧/١٣٦، منشور في مجلة التحكيم العربي، العدد الرابع، ٢٠٠٩، ص١٦٧. وفي ذات السياق ينظر نص المادة (٣٧/ ب) قانون انضمام العراق الى اتفاقية تسوية نزاعات الاستثمار بين دول ومواطني دول اخرى رقم ٦٤لسنة ٢٠١٢.

٤٥- قرار محكمة الجزائر العليا، الغرفة التجارية والبحرية، قرار رقم ٥٩٣٠ /٨ في ٢٠٠٨/٤/٩، منشور في مجلة التحكيم العربي، العدد الرابع، ٢٠٠٩، ص٢٤٥.

**الفرع الثاني: التعيين القضائي لهيئة التحكيم الإلكتروني**

ناقشنا في سطور ماتقدم حالة تعيين هيئة التحكيم بواسطة اتفاق الأطراف على مستوى التحكيم التقليدي، وهنا نناقش الصورة الأخرى لتعيين هيئة التحكيم والتي تتم بواسطة القضاء المختص، وهذه الآلية في تعيين هيئة التحكيم تثير لدينا سؤالين الأول، ما السبب في تدخل القضاء المختص في تعيين هيئة التحكيم؟ الثاني، كيف يتم تعيين هيئة التحكيم الإلكتروني؟.

للإجابة: و بحسب الأصل المتحقق في التحكيم التقليدي والذي يعطي للأطراف الحرية في اختيار هيئة التحكيم، فأنه استناداً لهذا الأصل يجوز للمحكمة المختصة في الحالات التي لايتفق فيها الأطراف على تعيين هيئة التحكيم أن تتدخل المحكمة وتقوم بنفسها بمباشرة هذه المهمة..وهذا الأمر مؤكد بنص المادة (١/٢٥٦) من قانون المرافعات العراقي والتي نصت على أنه "إذا وقع النزاع ولم يكن الخصوم قد اتفقوا على المحكمين أو امتنع واحد أو أكثر من المحكمين المتفق عليهم عن العمل أو اعتزله أو عزل عنه أو قام مانع من مباشرته ولم يكن اتفاق في هذا الشأن بين الخصوم فلأي منهم مراجعة المحكمة المختصة بنظر النزاع بعريضة لتعيين المحكم أو المحكمين بعد تبليغ باقي الخصوم وسماع أقوالهم". وهو الامر الذي نجده في قانون انضمام العراق الى اتفاقية تسوية نزاعات الاستمار بين دول ومواطني دول أخرى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢ اذ جاء في المادة (٣٨) على انه " اذا لم تشكل المحكمة ضمن (٩٠) يوماً بعد ارسال اشعار تسجيل الطلب من قبل الامين العام أو فترة اخرى يتفق عليها الاطراف يقوم الرئيس، وحسب طلب أحد الاطراف وبعد استشارة الاطراف قدر المستطاع بتعيين المحكم أو المحكمين الذين لم يتم تعيينهم.....".

علماً ان المحكمة المختصة بنظر النزاع قد حددت بموجب المادة (٩) من مشروع قانون التحكيم العراقي عندما نصت على أنه " اولاً: يكون الاختصاص بنظر مسائل التحكيم التي يحيلها هذا القانون الى القضاء العراقي لمحكمة استئناف بغداد مالم يتفق الطرفان على محكمة استئناف اخرى سواء كان التحكيم محلياً او دولياً. ثانياً: تظل المحكمة التي ينعقد لها الاختصاص وفقاً للبند (اولاً) دون غيرها صاحبة الاختصاص حتى انتهاء جميع اجراءات الحكيم ".

أما عن موقف قانون التحكيم المصري رقم ٢٧لسنة ١٩٩٤، فنجد أن المادة (١/١٠) قد أشارت على أنه في حالة عدم اتفاق الطرفين على اختيار المحكمين وعلى كيفية ووقت اختيارهم تولت المحكمة المختصة اختيار المحكم أو المحكمين وأيضاً تحدد المادة (١/٩) من القانون نفسه المحكمة المختصة بنظر النزاع عندما نصت على أن " ١- يكون الإختصاص بنظر مسائل التحكيم التي يحيلها هذا القانون الى القضاء المصري للمحكمة المختصة أصلاً بنظر النزاع، اما إذا كان التحكيم تجارياً دولياً سواء جرى في مصر او في الخارج فيكون الأختصاص لمحكمة استئناف القاهرة. ٢- تبقى المحكمة التي ينعقد لها الإختصاص صاحبة الاختصاص حتى استكمال اجراءات التحكيم ". وينبغي لتدخل المحاكم القضائية في

تعيين المحكم أو المحكمين أن يكون هذا التدخل بعد نشوب النزاع، وأن يكون اتفاق التحكيم صحيحاً وليس باطلا[٤٦].

أما عن كيفية اختيار المحكمين، فهنا يتم تعيين المحكمين بمعرفة محكمة التحكيم مثال ذلك ماتقرره المادة (٨) من لائحة المحكمة الفضائية من ان يتم تشكيل محكمة التحكيم التي قد تتكون من محكم واحد أو ثلاثة محكمين بمعرفة سكرتارية المحكمة [٤٧].

والأمر نفسه يتبع في حالة تعدد المحكمين يتولى المحكمان الآخران تعيين محكم يترأس المحكمة، فإذا تعذر عليهما القيام بهذه المهمة، قامت بها سكرتارية محكمة التحكيم، وتقر الفقرة الثالثة من المادة الثامنة من لائحة المحكمة الفضائية أن السكرتارية تمنح كل محكم دليل الدخول (uncode decces) وكلمة المرور (unmot de passe) للدخول الى موقع القضية (site de iaffaire) ولا يملك الأطراف الخاضعون لنظام تلك المحكمة سوى قبول أحكامه [٤٨].

هذا مايتعلق بتعيين المحكم، أما فيما يتعلق برد المحكم فلا يجوز رده الا اذا قامت ظروف تثير الشكوك حول حيدته واستقلاله كما لايجوز لأي من الطرفين رد المحكم الذي تم تعيينه الا لسبب يتعلق بشروط رد المحكمين [٤٩]، ذلك ان كل طلب يتضمن رد المحكم يشترط فيه مجموعة من الشروط ومنها[٥٠].

١ – حيادية المحكم.

٢- أهلية المحكم فلايجوز ان يكون المحكم قاصراً أومحجوراً او محروماً من حقوقه المدنية بسبب الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو بسبب شهر افلاسه ولم يرد اعتباره بعد.[٥١]

٣- تقديم طلب الرد خلال عشرة أيام تلي تسمية المحكم المطلوب رده أو خلال العشرة التي تلي معرفة الخصوم أو أحدهم بالظروف أو الوقائع التي دفعته لتقديم طلب الرد.

٤ – تعلن سكرتارية المحكمة قبولها طلب الرد بعد أن يقوم المحكم المطلوب رده والأطراف بإبداء ملاحظاتهم، ويكون قرارها بهذا الشأن نهائياً.

أما فيما يتعلق بتبديل المحكم فيجوز ذلك في الحالات الآتية:[٥٢]

١ – اذا أهمل في أداء وظيفته.

٢ – اذا قدم استقالته وتم قبولها من قبل سكرتارية المحكمة.

---

٤٦- د. عاطف محمد الفقي، التحكيم في المنازعات البحرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص٢٩٨.

٤٧- د. محمد عبد العزيز منسي، اتفاق التحكيم في منازعات التجارة الالكترونية، ط١، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١١، ص١٢٠.

٤٨- د.محمد عبد العزيز منسي، مصدر سابق، ص١٢١.

٤٩- Davied,D.Caron,Leem.Cptan,The uncirtal ,arbitration Rules, personal, London, 2009, p.79.

ينظر في ذلك نص المادة (١٨) من مشروع قانون التحكيم العراقي.

٥٠- مصطفى محمد زغبي، مصدر سابق، ص٨٠

51-G-B.Racien,competence priortence, de Larbitre,Revue de droit international private,Dalloz,N4,2006,p.606.

٥٢- مصطفى محمد زغبي / مصدر سابق، ص٨١.

٣ – تعمل سكرتارية المحكمة الى تعيين هيئة تحكيم في حالة فراغ الهيئة وبأسرع وقت ممكن.

من منظور ماتقدم يتبين أن التعيين القضائي لهيئة التحكيم لا يختلف في جوهره مابين التحكيم التقليدي والتحكيم الإلكتروني، لجهة اعداد المحكمين أوردهم، أو تبديلهم، الا أن مركز الفرق يتعلق بطبيعة المنازعات المعروضة على المحكمة القضائية (الافتراضية) إذ تنظر هذه المحكمة بجميع المنازعات الناشئة عن التجارة الإلكترونية، وبذلك يخرج عن اختصاص المحكمة المنازعات المتعلقة بعقود التجارة الدولية التقليدية، أضف الى هذا أن جلسات المحكمة الإلكترونية تنعقد بطريقة افتراضية، دون التواجد المادي لأطراف التحكيم بعد ملىء استمارة معدة على موقع الكتروني تابع للمحكمة يصبح مؤمناً بعد ملئها، وهو مايحقق للأطراف السرية المطلوبة في اجراءات التحكيم وتستخدم المحكمة برنامج (الفيديو كونفرانس) لكي يرى المحكمون والأطراف بعضهما البعض، وترسل الأدلة والملفات الخاصة بالنزاع الى المحكمين عبر هذا الموقع [٥٣].

## المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على اتفاق التحكيم الإلكتروني

بات واضحاً ان اتفاق التحكيم الالكتروني هو عقد ناجم عن تلاقي ارادتين، يهدف الى احداث أثر قانوني وهو اخراج النزاع من قبضة الدولة الى التحكيم بوصفه قضاءً خاصاً، حيث ان الطبيعي في ميدان التجارة الإلكترونية أن تظهر المنازعات تماماً كما هو عليه الحال في العالم غير الإلكتروني، منازعات تتصل بإبرام ذلك العقد أو تنفيذه وتفسيره أو مايتصل بعناصر التجارة الإلكترونية كمنازعات التجارة الفكرية وهي في غالبها ما يطغي عليها الطابع الدولي، ومايثير الأمر صعوبة في هذا المجال أنه في فضاء الانترنت تتم علاقات يومية ينشأ من خلالها منازعات تتعلق بحقوق وواجبات أطراف الإتفاق ما يثير التساؤل عن القانون الواجب التطبيق على ذلك النزاع؟

في واقع الأمر نجد أن جهوداً تشريعية قد بُذلت أبرزها إقرار القانون الموحد للمعلومات المتعلقة بصفقات الحاسوب (uctta) التي جرى اعتمادها من قبل المؤتمر الوطني لمندوبي الولايات المتحدة في تموز ١٩٩٩، والذي اعتمد مبدأً أساسياً قوامه أحياء العمل بقانون الإرادة في غير عقود المستهلكين أي بمعنى أن للأطراف الحق في اختيار القانون الواجب التطبيق ولكن في غير عقود المستهلكين، وفي حدود النظام العام، هذا الحل يساهم في تنشيط التجارة الإلكترونية، لأن التحكيم بطبيعته يمتاز بالتحرر من الشكلية المفروضة في قضاء الدولة [٥٤]. وعليه يستطيع الخصوم الاتفاق على القواعد القانونية التي تسهم في حل نزاعهم وهذه القواعد على نوعين الأولى: خاصة بإجراءات التحكيم، والثانية: تختص بأساس أو موضوع النزاع، والى ذلك سوف نعرض في(فرع أول) للقانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم وفي (فرع ثان) للقانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع.

---

٥٣– د. خالد ممدوح ابراهيم، التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية، دار الفكر العربي، بدون مكان النشر،٢٠٠٣، ص٢٦٦. وكذلك د. أحمد شرف الدين، جهات الاختصاص القضائي بمنازعات التجارة الالكترونية، بدون مكان النشر، ٢٠٠٣، ص٥٦.

٥٤– مصطفى محمد زغبي، مصدر سابق، ص٥٦ وما بعدها.

**الفرع الأول: القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم**

الاتفاق على التحكيم الالكتروني يختلف عن غيره من الاتفاقات لمايتضمنه من طابع اجرائي من حيث كونه يتضمن التجاء الأطراف الى التحكيم للفصل في النزاع[٥٥].

ومسألة تحديد القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم له أهمية كبرى تتجلى بصورة خاصة في تحديد ادارة نظام الإثبات والوسائل التقنية التي من شأنها تأمين أحترام مبادئ السرية والوجاهية وحقوق الدفاع، فضلاً عن تنظيم عملية تبادل اللوائح وتنظيم الاجتماعات على شبكة الانترنت والقواعد الإجرائية تتضمن القواعد التي يتعين اتباعها بعد تعيين المحكم أو تشكيل هيئة التحكيم حتى صدور قرار التحكيم، وعليه نجد في هذا السبيل أن الأطراف في التحكيم قد أفصحوا عن ارادتهم في اختيار القواعد الإجرائية التي تنسجم مع احتياجاتهم، أو أنهم لم يختاروا نوع النظام القانوني الحاكم لإجراءات التحكيم، وهذا العرض يثير لدينا سؤالين هما: في الحالة الأولى ماقدرة الارادة على تعيين القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم؟ وفي الحالة الثانية، ما الحلول الواجبة الإتباع في حالة اغفال الأطراف تعيين القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم؟ وإجابة هذه الأسئلة نصوغها على النحو الآتي:

أولاً: حالة اختيار القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم

التحكيم يعتمد في جوهره على اتفاق المحتكمين فلايمكن بأي حال من الأحوال مصادرة هذه الإرادة، هذا وإن دور إرادة الأطراف في تحديد القانون الواجب التطبيق يختلف بحسب ما إذا كان الأمر يتعلق بتحكيم خاص أو مؤسسي، فالتحكيم المؤسسي يجعل من دور الإرادة محدوداً بلوائح وتعليمات المركز التحكيمي بما يشتمل من قواعد اجرائية، أما فيما يتعلق بالتحكيم الخاص (الحر) فأنه يمنح الإرادة مساحة واسعة في اختيار مكان التحكيم والقواعد التي تحكم الموضوع [٥٦]. وفي كلتا الحالتين لا توجد مشكلة في تحديد القانون الواجب التطبيق، لكن المشكلة تبرز في الحالة التي يتفق فيها الأطراف على اخضاع اجراءات التحكيم الإلكتروني لإجراءات التحكيم التقليدية وتجاوز هذه المشكلة لا يكون الا من خلال عقد اتفاق تكميلي يأخذ بنظر الاعتبار طبيعة التحكيم الالكتروني فيضيف بعض القواعد التي تتعلق بالمسائل الفنية والتي تتناسب مع التحكيم الإلكتروني، ومشكلة أخرى تظهر في حالة اتفاق الفرقاء على اخضاع اجراءات التحكيم لقانون دولة لا تعترف بالتحكيم أو المعاملات الإلكترونية لذا ولتسهيل تنفيذ أحكام التحكيم يتعين على الفرقاء الذين يودون اللجوء الى التحكيم الإلكتروني أن يتأكدوا من أن القانون أو النظام الذي اختاروه يسمح بالتحكيم الإلكتروني [٥٧]. والتساؤل الذي يطرح في هذا المقام هو

---

٥٥- د. محمد عبد العزيز منسي، مصدر سابق، ص٢٣٩.

٥٦- د. ايناس الخالدي، التحكيم الإلكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٣٢٦.

٥٧- بمفهوم المخالفة: يعني أنه لاتوجد ثمة صعوبة عندما يكون النظام التحكيمي المتفق عليه قد وضع ليطبق على التحكيم الإلكتروني، كما هو الحال بالنسبة لمراكز التحكيم الإلكتروني، مثل (cyber tripunal)، فأنها تُخضع اجراءات التحكيم لأنضمتها

ما الحل الواجب اتباعه في الوقت الذي نصادف به عدم اتفاق الفرقاء على اختيار القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم؟ وهذا ماسوف نتعرف عليه في الفقرة التالية.

**ثانياً: حالة عدم اختيار القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم**

اذا كانت قاعدة خضوع اجراءات التحكيم لإرادة المحتكمين ليست محل نقاش فإن الصعوبة تثور في حال غياب هذه الإرادة عن القواعد الإجرائية التي تحكم نزاعهم أو عدم اشارتهم الى قانون يطبقه المحكم على الاجراءات أو عدم كفاية الإجراءات التي اتفق عليها المحتكمون فما الحل المناسب في مثل هذه الحالات؟ في حقيقة الأمر هناك العديد من الحلول التي طرحت بمناسبة تجاوز هذه الصعوبات واولها ضرورة تحديد مكان التحكيم الإلكتروني (التركيز المكاني للتحكيم) وهذا واضحاً من خلال ماجاءت به اتفاقية نيويورك بشأن تنفيذ أحكام المحكمين الأجنبية لسنة ١٩٥٨ على وفق نص المادة (١/٥) والتي نصت على أن "للفرقاء الحرية التامة في اختيار القانون المطبق على الإجراءات التحكيمية على ان يكون مكان قانون التحكيم هو القانون الإحتياطي في حال عدم اتفاقهم على قانون معين". وهذا يعني ان قاعدة الإسناد في حالة غياب الإرادة على اجراءات التحكيم هو قانون دولة مقر التحكيم، غير أنه في اطار التحكيم الإلكتروني تظهر صعوبات جدية لجهة تعيين مكان التحكيم وحتى الأسس التي وجدت في سبيل تخطي هذه الصعوبات هي غير كافية لتحقيق هذا الغرض، فمثلاً مايتعلق بمكان وجود المحكم هو معيار غير كاف حتى في التحكيم العادي، فهل نأخذ في سبيل تحديد هذا المكان بموطنه أم محل اقامته، وما الحل في حال تعدد المحكمين؟ كما لايمكن الإعتماد على التركيز الجغرافي المعلوماتي لأنه قد يتعدد المعلوماتيون ويقع كل منهما في دولة مختلفة [٥٨]. ثم ان تخلف عنصر المكان يؤدي الى ضياع الفوارق الزمنية للمتصلين على الشبكة واللازمة للعديد من المشاكل القانونية فعلى سبيل المثال تتصل الكثير من الإلتزامات في ميدان المعاملات المصرفية بوقت العمل الرسمي للبنوك بالنسبة لخدمات البنوك الإلكترونية الموجودة على الانترنت [٥٩].

غير ان أنسب الحلول أن يترك الى هيئة التحكيم تعيين هذا المكان عندما لايتفق الطرفان عليه وهو مانصت عليه المادة (٢٠) من قانون الأونسترال للتحكيم التجاري الدولي الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة [٦٠].

---

الخاصة وفقاً لقواعد الانصاف وعدم الانحياز واحترام حقوق الأطراف وخاصة مبدأ الوجاهية (م١٤) من نظام (cyber tripunal). ولمزيد من التفصيل يُنظر مصطفى محمد زغبي، مصدر سابق، ص٦٠.

٥٨- د. عادل ابو هشيمة محمود حوته، القانون الواجب التطبيق على عقود خدمات المعلومات الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٢١٥.

٥٩- Gabrielle Kaufmann- Kholer" Lelieude Barpiragea launedela mondialisation" Rev-arp- 1998p.529.-

مشار له لدى مصطفى محمد زغبي، مصدر سابق، ص٦٣.

٦٠- نصت المادة (١/٢٠) من قانون الأونسترال على أنه " للطرفين حرية الاتفاق على مكان التحكيم فإن لم يتفقا الطرفين على ذلك تولت هيئة التحكيم تعيين هذا المكان على أن تأخذ بالاعتبار ظروف القضية بما في ذلك ارادة الطرفين "

**الفرع الثاني: القانون الواجب التطبيق على موضوع التحكيم**

وجدنا في التفصيل السابق أن مبدأ سلطان الإرادة يمثل المحور الذي يتحدد بموجبه القانون الواجب التطبيق على اجراءات التحكيم الإلكتروني، وبذات النهج نجد أن هذا المبدأ هو الأساس الذي يتحدد بموجبه النظام القانوني لموضوع التحكيم الإلكتروني، إذ حرصت غالبية النظم القانونية على احترام ارادة المحتكمين فيما يتعلق بأختيارها للقواعد القانونية التي تحكم موضوع النزاع واعمالها سواء كانت صريحة ام ضمنية ما دامت لا تخالف النظام العام ولايشوبها الغش نحو القانون [٦١]. وهذا يؤدي بنا الى القول أنه لا مشكلة تذكر بخصوص تحديد القانون الواجب التطبيق إذا كانت ارادة الفرقاء حاضرة ولكن المشكلة تنبع في الفرض الذي تغيب فيه الإرادة عن تحديد القانون الواجب التطبيق الأمر الذي يثير السؤال حول مدى سلطة المحكم في اختيار القانون الموضوعي؟ في هذه الحالة يتعين على هيئة التحكيم ان تبحث عن قواعد تنازع القوانين فقد ذهب البعض[٦٢]. الى اسناد العلاقة لقانون البلد الذي يجري فيه التحكيم (قانون مقر التحكيم) ولكن مقر التحكيم قد يكون مكاناً حيادياً للمحتكمين، أو ان مكان التحكيم هو مكاناً ملائماً لممارسة التحكيم ولكنه ليس له علاقة بموضوع التحكيم، وتبلغ الصعوبة قمتها عندما يكون التحكيم قد جرى بواسطة الشبكة وهذا الواقع دفع القضاء الفرنسي الى خلق فكرة تسمى تلطيف العقد وبها تكون مهمة المحكم المفوض بالصلح ترتكز نحو نزول الأطراف عن التمسك بالتنفيذ الدقيق للحقوق التي يستمدوها من العقد وهذا يسمح للمحكم بإستبعاد حقوق معينة ناشئة عن الاتفاق بشرط أن لايعدل قصد العقد بإستبدال الإلتزامات التعاقدية بإلتزامات جديدة لا تتفق مع القصد الحقيقي للطرفين [٦٣]. أما عن تطبيقات القانون الموضوعي في حالة غياب الإرادة فتكاد لاتخلو لائحة من لوائح هيئات التحكيم الدائمة أو معاهدة دولية من نص يعالج هذه المشكلة فعلى سبيل المثال ينص نظام المحكمة الإفتراضية على أنه إذا لم يتفق أطراف النزاع على تحديد القانون المطبق على موضوع التحكيم تقوم المحكمة بإختيار القانون الذي يرتبط به النزاع بأوثق صلة، تطبيقاً لنص المادة (١/١٧) وبإستثناء الحالة التي يكون أحد أطرافها مستهلكا [٦٤].

ونجد أيضاً الإتفاقية الأوربية للتحكيم التجاري الدولي المعقود في جنيف في ٢١/٤/ ١٩٦١، قد قررت في الفقرة الأولى من المادة السابعة على حرية المحتكمين في تحديد القانون الواجب التطبيق على

---

٦١- د. ايناس الخالدي، مصدر سابق، ص٢٩٤.

٦٢- David,Branson and Richard,E.Wallace,gr,choosing the Substantive Law Apply in ia gournal of international Commercial Arbitration , Virginia gournal of international Law , Vol.27.No.1,full1986.p.43.

مشار له لدى د. ايناس الخالدي، مصدر سابق، ص٢٩٥.

٦٣- أبو زيد رضوان، قانون التجارة الدولية، دراسة لفكرة تلطيف العقد، منشور في مجلة التحكيم العربي، العدد الأول، ١٩٩٩، ص٣١.

٦٤- يُنظر د. نبيل زيد مقابلة، النظام القانوني لعقود خدمات المعلومات الإلكترونية في القانون الدولي الخاص، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٩، ص٢٣٠.

موضوع النزاع وفي حالة غياب هذا الإتفاق فعلى المحكمين تطبيق القانون الذي تحدده قاعدة تنازع القوانين التي يرونها مناسبة آخذين بعين الإعتبار أحكام العقد والأعراف التجارية.

## الخاتمة

في نهاية بحثنا توصلنا الى مجموعة من النتائج والتوصيات، نخلصها وفقاً للتفصيل الآتي:

### أولاً: النتائج

١ – ان اتفاق التحكيم الإلكتروني هو عبارة عن عقد الكتروني وهذا يجعل منه اسلوباً حديثاً ومتطوراً لوضع الحلول المناسبة في مشاكل عقود التجارة الإلكترونية لما يتسم به من سرعة وإمكانية التعاقد عن بعد والتعبير عن الإرادة، وتبادل المستندات الكترونياً وعليه فإن الرضا والأهلية هما شروط لازمة لإنعقاد اتفاق التحكيم الإلكتروني، وبهذا تتفق طبيعة اتفاق التحكيم الإلكتروني مع طبيعة اتفاق التحكيم التقليدي، في أن كل منهما عبارة عن تصرف قانوني يعقد بين جانبين، الا أن وجه الفارق بينهما يتضح من خلال ان شبكة الانترنت هي البيئة أو الواسطة التي يتم بها اتفاق التحكيم الإلكتروني.

٢ – تكون ارادة الأطراف هي الأصل الذي يرسم ملامح القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع، وفي حالة غيابها فإن قواعد تنازع القوانين تمثل الحل الملائم لتحديد القانون الواجب التطبيق وان الإرادة في القبول الإلكتروني يجب أن تكون صريحة فالإرادة الضمنية غير كافية لأن العملية التحكيمية تتم عبر أجهزة الكترونية ليس لها القدرة على الاستنتاج أو التقصي، وهي تكون محدودة في نطاق التحكيم المؤسسي بمناسبة تحديد القانون الواجب التطبيق على اجراءات اتفاق التحكيم الإلكتروني، وبعكسه تكون حرة في نطاق التحكيم الخاص.

٣ – لمشروعية اتفاق التحكيم الإلكتروني لم يستلزم قانون المرافعات الفرنسي أن يكون شرط التحكيم مكتوباً لصحته، الا أنه تشترط بعض الاتفاقيات والتشريعات افراغه في شكل كتابي كشرط لصحته والا كان باطلاً وفقاً لما جاء في قانون المرافعات المدنية الإماراتي في المادة (٢٠٣/ ٢).

٤ – فيما عدا عقود الاستهلاك الدولية، تلعب الإرادة دوراً بارزاً في تكوين اتفاق التحكيم الإلكتروني، وفي حالة خلو ارادة الأطراف عن تحديد بعض عناصر اتفاق التحكيم الإلكتروني مثل لغة التحكيم أو مدة التحكيم أو هيئة التحكيم وثار بشأنها نزاعاً تولى القضاء مهمة الفصل فيها.

٥– خلو قانون المرافعات العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل من تنظيم أحكام خاصة بمسائل اتفاق التحكيم الإلكتروني والذي حدد الباب الثاني منه لمسائل التحكيم في المواد من (٢٥١ الى ٢٧٦). مايجعل التشريع العراقي بعيداً عن مواكبة التطورات الحاصلة في تشريعات دول العالم في هذا المجال.

### ثانياً: التوصيات

١ – حداثة التحكيم الإلكتروني، وقصور القانون المنظم لمسائل التحكيم في العراق، كونه لم يأخذ بنظر الإعتبار خصوصية اتفاق التحكيم الإلكتروني، تُظهر الحاجة الى حث المشرع العراقي للاسراع في سن قانون للتحكيم يعالج المسائل المتعلقة بالتحكيم التقليدي عموماً وإفراد نصوص خاصة باتفاق

التحكيم الإلكتروني، لاسيما ونحن نجد ان قانون المعاملات الإلكترونية العراقي رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ لم يحمل بين طياته موضوع اتفاق التحكيم الإلكتروني.

٢ – بسط العمل بالتحكيم الإلكتروني كوسيلة مهمة لتسوية المنازعات الناجمة عن عقود التجارة الإلكترونية، وخاصة بعد انفتاح العراق على دول العالم، واتساع عمليات التبادل التجاري، وهذا الأمر يتطلب التعريف بأهمية التحكيم الإلكتروني كوسيلة لفض المنازعات، بعد أن تأخذ كليات القانون في الجامعات العراقية دورها في نشر ثقافة التحكيم الإلكتروني، عبر المؤتمرات العلمية التي يتم عقدها سنوياً .

٣ – حيث ان التحكيم على الشبكة يسهل عملية التواصل بين الدول لذا فإن انضمام العراق الى البعض من الاتفاقيات ومنها اتفاقية واشنطن الخاصة بتسوية نزاعات الاستثمار لعام ١٩٦٥ والمصادق عليها بموجب قانون انضمام العراق الى اتفاقية تسوية نزاعات الاستثمار بين دول ومواطني دول اخرى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢ يمثل خطوة نحو الامام نأمل فيها من المشرع العراقي الانضمام الى اتفاقيات اخرى موضوعها التحكيم لاسيما اتفاقية نيويورك الخاصة بالتحكيم التجاري الدولي لعام ١٩٥٨.

## قائمة المراجع

### اولاً: المراجع باللغة العربية


١ – د. أحمد شرف الدين، جهات الاختصاص القضائي بمنازعات التجارة الالكترونية، بدون مكان نشر، ٢٠٠٣.

٢- د.ايناس الخالد، التحكيم الإلكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.

٣ – حازم نعيم الصمادي، مسؤولية العمليات المصرفية الإلكترونية،دار وائل للنشر، عمان،٢٠٠٣.

٤ – د. حسام أسامة محمد، الاختصاص الدولي للمحاكم وهيئات التحكيم في منازعات التجارة الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، ٢٠٠٩.

٥ – د. حفيظة السيد الحداد، القانون الدولي الخاص، ك١،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢.

٦ – د. خالد ممدوح ابراهيم، ابرام العقد الالكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٩.

٧ – د. خالد ممدوح ابراهيم، التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية، دار الفكر العربي، بدون مكان نشر، ٢٠٠٣.

٨ – د. سلطان عبد الله محمود الجواري، عقود التجارة الإلكترونية والقانون الواجب التطبيق، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠.

٩ – د. سليمان مرقص، اصول الاثبات واجراءاته في المواد المدنية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨١.

١٠ – د. عادل أبو هشيمة محمود حوته، القانون الواجب التطبيق على عقود خدمات المعلومات الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.

١١ – د. عاطف محمد الفقي، التحكيم في المنازعات البحرية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.

١٢ – د. عباس العبودي، تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الاحكام الأجنبية، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٥.

١٣ – د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ج١،ط١،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ١٩٩٨.

١٤ – د.عبد الرسول عبد الرضا الأسدي، القانون الدولي الخاص، مكتبة السنهوري، بغداد،٢٠١٣.

١٥ – د. عبد الله ذيب محمود، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢.

١٦ – د. عدنان السرحان، د.نوري محمد خاطر، مصادر الحقوق الشخصية، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٠.

١٧ – د. محمد عبد العزيز منسي،اتفاق التحكيم في منازعات التجارة الالكترونية، ط١، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١١.

١٨ – د. محمد نصر محمد، الدليل الكتابي وحجيته أمام القضاء، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٣.

١٩ – مصطفى محمد زغبي، التحكيم على شبكة الانترنت، المنشورات الحقوقية –صادر،بيروت، ٢٠٠٧.

٢٠ – موفق حمادة عبد، الحماية المدنية للمستهلك في التجارة الالكترونية، ط١،منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١١.

٢١ – د. نبيل زيد مقابلة، النظام القانوني لعقود خدمات المعلومات الالكترونية، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩.

٢٢ – نضال سليم برهم، احكام عقود التجارة الالكترونية، ط٣، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠.

٢٣ – د. هشام صادق علي صادق، القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٥.

## ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية

1 –G- B.Racien,Competence priortaire De L arbiter de droit international private ,Dalloz,N4,2006.

2- Rejette,contrat de transport Mariti me international ,Reveu de droit international private,Dalloz,n3,2006.

3 – Daived,D.Caron,Leeu.Cptan,The uncirtai ,arbitration rules,personal,law dov ,2009.

4 – B.Goldman,ic droit des society international Clunet,1963.

**ثالثاً: المقالات والدراسات**

١ – أبو زيد رضوان، قانون التجارة الدولية، دراسة لفكرة تلطيف العقد، مجلة التحكيم العربي، العدد الأول، ١٩٩٩.

٢ – رامي محمد علوان، التعبير عن الارادة عن طريق الانترنت واثبات التعاقد الالكتروني،مجلة الحقوق الكويتية، جامعة الكويت، العدد الثاني، السنة الثانية والثلاثون،٢٠٠٩.

٣ – د. طارق كميل، مقدموا خدمات المصادقة الالكترونية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد الخامس، العدد الثالث، ٢٠٠٨.

٤ – د. نبيل محمد أحمد صبيح، حماية المستهلك في التعاملات الإلكترونية، مجلة الحقوق الكويتية، جامعة الكويت، العدد الثاني، السنة الثانية والثلاثون، ٢٠٠٩.

**رابعاً: القوانين:**

**١ – القوانين العراقية:**

- القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١.
- قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩.
- قانون التجارة النافذ رقم ٣٣٠ لسنة ١٩٨٤.
- قانون التوقيع الإلكتروني رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢.
- قانون انضمام العراق الى اتفاقية تسوية نزاعات الاستثمار بين دول ومواطني دول اخرى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢.

**٢ – القوانين العربية:**

- القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨.
- قانون التحكيم المصري رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤.
- قانون المعاملات والتجارة في امارة دبي رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢.

**٣ – القوانين الأجنبية:**

- قانون الأونسترال للتحكيم التجاري لسنة ١٩٦٩.
- القانون الدولي الخاص السويسري لسنة ١٩٨٧.

# الوصف الوجداني في روميات أبي فراس الحمداني تجليات، ومرامي

# *Description emotional Al-Romeat in Abu Firas al-Hamdani, Manifestations, and objectives*

د. حميد عباس زاده [١] Dr. Hamid Abbaszadeh

م.م. علي رضا نادريان لائين[٢] Assist. Lect. Alireza Naderyan Layen

## الملخص

إنّ اللغة الشعريّة لغةٌ تجوب الآفاق بأجنحة الخيال والعاطفة. والقصيدة الوجدانية تتسم بعاطفة قوية تعكس المواقف النفسية التي يعيشها الشاعر، وتمدّ أنفاس القصيدة للتواصل الوجداني مع المتلقي. هذه المقالة التحليلية محاولة لاستجلاء ملامح الوصف الوجداني وبواعثه في روميّات أبي فراس الحمداني، الذي قضّى حياة تعجّ بالمواقف الوجدانية من حبّ وغربة واشتياق وأسر و.... والوصف الوجداني هو ضرب من ضروب الوصف الثلاثة؛ حيث يتخطّى فيه الشاعر حدود الظاهرة أو مفهومها العلمي العام وينيط بها مفهوماً جديداً هو امتداد من المفهوم العام أو تاويلٌ له. والضرب الأخير أرقى من الضربين السابقين، لأنه يعطينا تفسيراً جديداً وغير مألوف عما نعيشه. لعل السبب في هذا الرقي والسموّ غلبة النزعة النفسيّة على الوصف الوجداني. تنقسم بواعث الشاعر على الوصف الوجداني إلى ذاتية وخارجية. وخلصت الدراسة إلى أنّ الروميات تُعَدّ سجلّ أيام الشاعر في فترة أسره، أودعها ما يجسّد أحاسيسه الصادقة في بلاد الروم بلغة موحية وأسلوب سهل يؤثّر في القارئ، فكل الأبيات تتدفق من معين وجدانه الصافي وتؤثّر مباشرةً في السامع. وتتسم هذه القصائد بصدق العاطفة ما عدا مديح الشاعر لسيف الدولة.

---

١- مدرس في الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية –قسم اللغة العربية وآدابها.

٢- طالب الدكتورا، و مدرس في جامعة بيام نور –قسم اللغة الادبية وآدابها– مشهد.

**Abstract**

The poetic language the language of scouring the prospects wings of imagination and passion. The poem is characterized by sentimental affection reflect strong psychological attitudes experienced by the poet, and extends the breath of the poem to communicate with the receiver emotional. This article analytical attempt to elucidate the features description and emotional motives in Romeat poet Abu Firas al-Hamdani, who has spent a life teeming positions of compassionate love and alienation and longing and the families and.... Divided concerns the poet on the description to the emotional self and external. The study concluded that the record is Romaat poet days in captivity period, deposited embodies the sincere feelings in the country and the Greek language suggestive easy way affect the reader, all the verses of a given flow and net conscience and directly affect the listener. These poems are characterized by emotion honestly Praise poet except for the sword of state..

## التمهيد

إنّ الوصف من صميم الحياة الأدبيّة؛ حيث يصف الأديب الفنّان ما حوله من الطبيعة والمشاهد والأحداث والعواطف. كلّما ازداد المرء تأثّراً بالموقف وتفاعلاً مع المشهد، ازداد وصفه تأثيراً وعمقاً وخلوداً. ومن هنا يأتي الوصف كغيره من النشاطات الفكريّة – الروحيّة موسوماً بطابع الذاتيّة والتفرّد، حاملًا بصمات الواصف، وبالتالي يختلف الوصف من أديب إلى آخر، تبعاً لما يعيشه كلٌّ منهما من عواطف ومواقف. لذلك يمكن اعتبار الوصف آية صادقة بشاعريّة الأديب، وأحد معايير المفاضلة ومقاييس الترجيح بين شاعر وأقرانه، وتمكُّنه من ناصية الإبداع الأدبيّ، وتُسعفه على إخراج الصورة إخراجاً متميّزاً بالجدّة والروعة. ومن هنا يستمدّ بحثنا هذا، أهميّته وضرورته.

حينما يستمدّ الوصف من معين الوجدانيّات، يسمو إلى أفق لا يرقى إليه الطير؛ إذ إنّ التعبير يتّسم بالرقّة والحيويّة والحرارة. فالوجدان يُطلَق على ما يحمله المرء بين ضلوعه من ألم ولوعة وجوى وأحوال يمرّ به. والوصف الوجداني وصف مشحون بالعواطف الجيّاشة. يضطلع الوصف الوجدانيّ بمهمّة التعبير عن كلّ تلكم المشاعر والأحاسيس ضمن لغة موحية، شأنها شأن مرآة ناصعة تعكس الصورة ببالغ الصدق والوضوح، وتخلّد ما يعيشه الأديب من لحظات جماليّة في مرافئ حياته. يتخطّى الشاعر في هذا الضرب من الوصف، حدود الظاهرة أو مفهومها العلميّ العامّ، وينيط بها مفهوماً جديداً هو امتداد من المفهوم العام أو تاويلٌ له.[٣] بتعبير أوضح إنّ الوصف الوجدانيّ يزيل الحدود بين الإنسان والكون، ويقرّب المعاني

٣- ينظر فنّ الوصف وتطوّره في الأدب العربيّ: ٨ – ٧.

العاطفيّة إلى القارئ على أجنحة الخيال، فتغدو الظاهرة شبيهة بالرمز، وينتقل المشهد من حواسّ الشاعر إلى نفسه وضميره بصورة إنسانيّة حيّة، وبهذا يطالعنا مشهداً أو مفهوماً جديدا. لعلّ السبب في الرقيّ المذكور آنفاً، غلبة النزعة النفسيّة على الوصف الوجدانيّ؛ إذ يفيض بذات الشاعر على الأشياء حتّى تشير إلى أحداث وملامح إنسانيّة تضحك وتبكي، تطرب وتشقى، كأنَّ الشاعر يصف ذاته من خلال الأشياء.[٤]

وأبوفراس الحمداني أولى الوصف الوجدانيّ اهتماماً بالغاً؛ لأنّ مساحة شاسعة من أفقه الشعريّ مصبوغة بصبغة الوجدانيّات. حياته المسكونة بالمواقف والمشاهد الوجدانيّة من حبّ ونوى وهجْر وشوق وأسْر وسجن، هي التي سخّرتْ أدبه للنزعة الوجدانيّة. فلا نكون قد جانبنا إذا قلنا بأنّه من روّاد الوصف الوجدانيّ في عصره.

ونظراً لسموّ وصفه الوجدانيّ، حاولتْ هذه الدراسة استجلاء ملامح الوصف الوجدانيّ في روميّاته بالمنهج الوصفيّ – التحليليّ. لذلك قسّمنا بواعثه للوصف الوجدانيّ إلى ذاتيّة وخارجيّة. وكلّ ذلك بعد إلقاء نظرة خاطفة في ترجمة حياته بما يخدم مسار البحث.

وفيما يتعلّق بخلفيّة بحثنا؛ فقد سبقته بحوث أخرى عديدة؛ منها: "أبوفراس الحمداني حياته وشعره" لـ"حسن عبدالجليل"، و"أبوفراس الحمداني فتوة رومنسيّة" لـ"خليل شرف الدين" و"أبوفراس الحمداني شاعر النضال" لـ"مسعود ميخائيل" وغيرها من الدراسات التي نضرب الذكر عنها صفحاً كي لا يطول بنا المقام. صحيح أنّ هذه الدراسات متقاربة من بعضها إلا أنّ دراستنا هذه تتركّز على بواعث الوصف الوجدانيّ بكلا ضربَيْه، وتسعى للإجابة على أسئلة أهمّها كالتالي:

ما شأن الروميات في حياة الشاعر وماجرياتها؟

ما دور العاطفة في الروميّات؟ كيف كان وصف الشاعر وأسلوبه الشعريّ؟

هل استطاعت الروميّات أن تعكس عواطف الشاعر وخلجاته النفسيّة؟

## لمحة عن حياة الشاعر، و روميّاته

أبوالعلاء حارث بن سعيد، المعروف بأبي فراس، ولد في الموصل سنة (٣٢٠هـ). تلقّى علوم زمانه على علماء بلاط سيف الدولة وأشهرهم ابن خالويه[٥]. ميّزه سيف الدولة بالإكرام، فخرج فارساً مغواراً[٦]. وقع الشاعر أسيراً بيد الرومان سنة ٣٥١ هـ، وظلّ يذوق مرارة الأسر وثقل القيود أربع سنوات. ومن المستغرَب أنّ سيف الدولة لم يرغب في افتدائه افتداءً خاصّاً بعظيم من عظماء الروم، بل تركه حتى فُودِيَ بالطريقة العادية؛[٧] في ٣٥٥ هـ؛ إذ عاد إلى وطنه بعد مرارة تجرّع كاساتها، وبعد انكفاء على جروحه الجسديّة والنفسيّة. كلّ ذلك علّمه أن يشرح قلبه، ويستكشف أسراره، وأن يقول شعراً تمثّل عصارة تلك

٤- ينظر تاريخ الأدب العربيّ: ٤٨/٣.
٥- ينظر تاريخ الأدب العربيّ: ٤٩٥.
٦- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٣٦٣.
٧- ينظر تاريخ الأدب العربيّ: ٤٩٦.

النفس الشريفة. فالأسر مع آلامه سبّب نظْم الروميّات، وقد طواها على ذكرياته وتطلّعاته إلى الحياة، وما قاسى في نفسه من جرّائها، كما طواها على تعزية لأمّه وأصدقائه وعلى أشواقٍ لاحدّ لها[٨]، توفّي سيف الدولة بعام واحد بعد خلاص أبي فراس، فخلفه أبو المعالي، فاستبدّ أبو فراس بحمص، ثمّ وقعت الحرب بينه وبين أبي فراس، فسقط في المعركة قتيلاً في الثالث من جمادى الأولى لسنة ٣٥٧هـ. بالنسبة إلى الشاعر ومذهبه الشعريّ؛ فهو من أتباع المذهب الشاميّ، يقول ابن عباد: "بُدِئَ الشعر بِمَلِكٍ وخُتِمَ بملك " يعنى امرأ القيس وأبافراس.[٩]

وبالنسبة إلى شاعريّته؛ فكان أبو فراس نقطة ارتكاز ومحوراً واقفاً في وجه المتنبّي، وما كان أحد ليتجرّأ على الكيد لأبي الطيّب واتهامه بالسرقات الأدبيّة[١٠]، وفي هذا المجال قال الثعالبيّ: كان أبو فراس قد نافس الشعراء منافسة لجوجة، وكان له مع المتنبّي مواقف، حتّى هذا كان يتحاجى جانبه، فلا ينبرى لمباراته ولا يجترئ على مجاراته، فكان يمثّل المعارضة الدائمة في الندوات الأدبيّة.[١١]

تدور أغراضه الشعريّة في محاور مختلفة، أهمّها: الغزل، والفخر، والرثاء، والإخوانيّات، أمّا روميّاته؛ فقد نظم أبوفراس في الأسر قصائد عرفت بـ"الأسْريّات" أو "الروميّات"، وكان بعضها إخوانيّات، فكانت أكثر رقّة وشكوىً[١٢]، هذه القصائد الوجدانيّة الخالصة تدور على الفخر والغزل، ولا يظهر عليها خصائص جديدة سوى أنّها كانت أكثر رقةً وشكوى.[١٣]

لقد ظلّ أبوفراس مقيماً على إبائه رغم آلامه، واتّخذ التغنّي بالألم ذريعةً للتفرّج من الكربة، إذ الشاعر الوجدانيّ يتمثّل من صدقٍ وصراحةٍ في الحديث عن الذّات ومن ألمٍ وكآبةٍ وخوْف من هاجس الموت وعيش في ذكريات الماضي وغنائيّة شفافة ولغة سهلة وخيال مبدع، يحاول استشفاف معالم اللانهاية عن طريق البصر أكثر منها عن طريق البصيرة.[١٤] رقّق الألم عاطفة أبي فراس، و وسَّع نطاقها حتّى أصبح يحسّ لكلّ شئ نفساً تحنو عليه، وتراه شريكاً لأحزانه، فنرى في قصيدة يتكلّم مع حمامة حزينة، وفي أخرى يحمّل النسيم رسائله أو يفضي إلى الليل بخوالج فؤاده، فهذه تكشف عن وحدة الشاعر وكآبته. يتململ أبوفراس في روميّاته تململاً شديداً، وفيها شكوى وفخر لنفسه وذكرى وحرقة لأصدقائه وأنسبائه وتعزية لأمّه. وهكذا كان أبوفراس الحمداني شاعر الوجدان، يبني قصيدته على إثارة الوجدان، وسكْب المعاني الرقيقة في أعذب لفظٍ وأسهل عبارةٍ.[١٥] فالوجدانيّون يرفضون التكلّف في الشعر، والشعر

٨- ينظر الجامع في تاريخ الأدب العربيّ: ٨١٩.
٩- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٥٧.
١٠- ينظر أبوفراس الحمداني، فارس النضال. ٣١.
١١- يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر٢٨٥.
١٢- ينظر المصدر السابق: ٤٨٩.
١٣- ينظر تاريخ الأدب العربيّ: ٤٩٦.
١٤- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٣٨٦.
١٥- ينظر الجامع في تاريخ الأدب العربيّ: ٨٢٤.

المطلوب لديهم هو فيضٌ صادقٌ من الشعور لا التصنّع والإكثار من الصور البلاغيّة، ولا تثقله عوائق البديع.

يمكن اعتبار روميّاته ضرباً من سيرته الذاتيّة الشعريّة، ولا بدّ من القول بأنّ لأسره يداً على خلوده وأدبه معاً، فلولا روميّاته لما كان له في سائر شعره ما يتميّز فيه من الشعراء العاديين. مهما يكن من أمرٍ؛ فقد تمّ لأبي فراس أن ينشد شعراً تدفّقت فيه العاطفة الرقيقة، فبوّأتْه منزلةً مرموقةً في عالم الفنّ، وقرّبتْه أبداً إلى القلوب؛ لأنّ العاطفة الصادقة من القيم الإنسانيّة التي لا يقضي عليها مرور الزمن.[١٦]

## المبحث الأوّل: العوامل الذاتيّة

الروميّات تجربة انفعال واهتياج وغناء عاشها الشاعر، فتفجّرتْ الكلمات الرقيقة على لسانه. العوامل الذاتيّة عوامل نفسيّة تؤثّر مباشرةً في فيضان ذات الشاعر وكيفيّة بيانه وإظهار خلجاته القلبيّة، أي ما تتأثّر بعاطفة الشاعر وخياله، وتهيج عاطفته، وتكون وظيفة الشعور هنا أن ينفذ الشاعر فيه مما يرى إلى مايتراءى، فالشعور هو الذي ينزع غلاف الأشياء وجمودها، ويبعث فيها المعاناة والحنين والخيال. تتجلّى أهمّ هذه العوامل النفسيّة في النقاط التالية:

### ١-٢) أحاسيسه الشخصيّة

يمرّ الشاعر السجين بموجات عاطفيّة، تجعله يعيش في أجواءَ ملؤها الرجاء والأمل، ثم لايلبث أن يتعرض إلى ومضات قاتمة من اليأس والسأم[١٧]، ويشير الشاعر إليها قائلاً:

**فمِن حُسنِ صَبرٍ بالسلامةِ واعِدي ... ومن ريبِ دهرٍ بالرَّدى، مُتَوَعِّدي**[١٨]
**وصِرتُ إذا ما رُمتُ في الخير لَذَّةً ... تَتَبَّعتُها بين الهُموم تَتَبُّعا**[١٩]

فيصف الشاعر حياته المحفوفة بالمكاره وتصرّفات الدهر مع نفسه الكئيبة:

**ولا تَقبَلَنَّ القولَ مِن كلِ قائلٍ! ... سَأَرْضِيكَ مرآى لَسْتُ أَرْضِيكَ مَسْمَعا**[٢٠]

وفي مكان آخر يقول:

**فكلُّ خليلٍ، هكذا، غيرُ مُنصِفٍ ... و كلُّ زمانٍ بالكرامِ بَخيلُ**[٢١]

يرثي الشاعر نفسه شاكياً من تخييب آماله، فيستعرض لوحة من عواطفه الجيّاشة، وهناك العديد من البواعث التي تدلّ على تذلّل أبي فراس في طلب الفداء، منها أمّه العجوز؛ فقد خاطب بشعره أمّه، أسيراً موصياً إيّاها بالصبر والتسليم لأمر الله، واثقاً به وبمشيئته، متوقعاً من لدنه الفرج؛ حيث يقول:

**فيا أمَّتا، لا تعدِمي الصبرَ إنَّه ... إلى الخيرِ والنجحِ القريب رسول**

---

١٦- ينظر المصدر السابق: ٦٦٣.
١٧- ينظر السجون وأثرها في الآداب العربية-من العصر الجاهلي حتى نهاية العصر الأموي:٢١٤.
١٨- ديوان أبي فراس الحمداني: ٩٦.
١٩- م. ن: ٢٠٩.
٢٠- م. ن: ٢١٠.
٢١- م. ن: ٢٥٣.

**ويا أَمَّتـــا، لا تحبطـــي الأجـــرَ إنَّـــه — علـى قـدرِ الصـبرِ الجميـلِ جـزيلِ**
**ويا أُمَّتـــا، صـــبراً! فَكـــل ملِمَّـــةٍ — تجلـــى علـــى علـــّاتها و تـــزول**[٢٢]

وهو إذ يكرّر نداء أمّه، يثير عواطفها، ويستعذبه النداء، ويستحضر صورتها وكأنها قريبة منه وهو ماثل بين يديها.

### ٢-٢) الفخر الذاتيّ

إنّ أبافراس عالم شاعرٌ وأميرٌ صاحب سيف وقلم، مارس المروءة بضروبها من الشجاعة والإقدام والكرم والسياسة، وله رائيّته الشهيرة التي يصوّر فيها مفاخرات قومه، وهو في الحقيقة يشير إلى علوِّ نفسه، وفي أكثر شعره يكون همُّه الوحيد تعداد انتصاراته والإدلال بشجاعته وكرمه وعفّته.[٢٣] الفتوّة، والفروسيّة والسيادة من الميزات التي يتّصف بها الشاعر، وقلب الفارس الأمير وعاء لهذه الشاعريّة ينضح دائماً بغنائيّة فريدة ذات وقْع على الأذن[٢٤]، عندما نظر الشاعر إلى شماتة الشامتين وأكاذيبهم حوله، شهر عليهم لسانه، فوصف شجاعته، معتقداً أنّ سَجْنه من مشيئة الله:

**أَسِرْتُ وما صحبي بعُزْلٍ، لدى الوغى — ولافرســي مُهــرٌ، ولا رَبُّــه غَمْــرٌ**
**ولكـن إذا حُـمَّ القضـاءُ على امرئٍ — فلـيس لَـه بَـرٌّ يَقِيـهِ ولابحـرٌ**[٢٥]

وبهذا استدلّ على أنّ الأرض بما رحبتْ، تضيق على امرئ جرى عليه القضاء بالأسْر؛ حيث لا رادَّ للقضاء الإلهيّ.

وفي البيتين التاليين خير شاهدٍ على مكانة هذا الفارس الذائد عن ثغور الحمدانيّين والمخلِّد لذكرهم، ويكشف بَعد ذلك عن عقيدته في الحياة والموت، فيقول مفاخراً:

**هـو المـوتُ؛ فـاخترَ مـا عـلا لَـك ذِكـرُهُ — فَلَـم يَمُـتِ الإنسـانُ مـا حَيِـيَ الـذِّكرُ**
**وإن مِـــتُّ فالإنســـان لابُـــدَّ ميِّـــتٌ — وإن طالـتِ الأيّامُ وانفَسَـحَ العُمـرُ**[٢٦]

وهو لا يخاف الموت ولا يهن دونه، لأنّه يرى الموت موت الذكر الحسن. أحياناً، يغلو صدره فيلجأ إلى الشماتة والتهديد إثباتاً لبرائته، وإنّما الشاعر يفخر بنفسه وعزّه وأمانيه، كما يعتزّ بقومه واستيلائهم على الأرض وغناهم عن الناس وافتقار الناس إليهم:

**تركنـــاكَ في بطـــنِ الفـــلاةِ تجوبُهـــا — كمـــا انتَفَـــقَ اليَربـــوعُ يَلتَـــثِم الـــتُّربا**
**تُفـــاخِرُنا بالطَّعـــنِ والضَـــربِ في الـــوَغى — لقـد أوسَـعتْكَ الـنفسُ يابـنَ إسـتِها كِـذبا**[٢٧]

ويقول أيضاً:

---

٢٢- م. ن: ٢٥٣.
٢٣- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٣٧٠.
٢٤- ينظر الموسوعة الأدبيّة المعاصرة: ٦.
٢٥- ديوان أبي فراس الحمداني: ١٦٥.
٢٦- م. ن: ١٦٥.
٢٧- م. ن: ٣٢.

ونحـــن أناسٌ لا توسُّـــطَ عنـــدنا لنـا الصَّـدرُ دونَ العـالمين أو القـبرُ
تهـــونُ علينـــا في المعـــالي نفوسُـــنا و مَـن خَطَـبَ الحسـناءَ لم يَغلِهـا المَـهرُ
أعَـزُّ بَـنِي الـدُّنيا وأعلـى ذَوي العُـلا وأكـرمُ مَـن فـوق الـترابِ ولا فخـرُ[٢٨]

فيرى أنّ الحياة يعني الترفّع عن الدنايا، وعدم الرضا بالخسيس، ويصرّح بأنّه من قوم يضحّون في سبيل المعالي بأعزّ ما لديهم وهو النفْس، لذلك يتسنّمون ذرى العزّ من دون أن يدانيهم أحد. في البيت الثاني يعبّر عن حبّهم للمعالي في تشبيه ضمنيّ رائع، فهم يعشقون المعالي كمن يتقدّم مطالباً يد فتاة حسناء، ويقبل مهرها مهما كلّفه. ومما ينطوي عليه هذا التشبيه أنّهم لا يريدون المعالي؛ بل يعشقونها ويشتاقون إليها كالفتى الخاطب.

### ٣-٢) التأثّر بالغربة والأسْر

ألقى الاغتراب بظلاله القاتمة على شعر أبي فراس، الأمر الذي زجّ بالشاعر في زنزانة نفسيّة رهيبة قضبانها الوحشة والحزن والشعور بالضياع. وفيما يلي نسوق الحديث عن شعوره بالغربة ضمن البنود الآتية:

#### ١-٣-٢) الهموم واللوعات

يصف أبوفراس لوعته وتضجُّره بالغربة وآلامها والبُعد عن الأهل والصحب، ويعترف بذلك كلّه؛ علّه يجد سبيلاً إلى التخفيف من وطأتها، فإنّ البوح بالأسرار والآلام يخفّف منها، فيقول:

مُغـــرَمٌ، مُـــولَمٌ، جَـــريحٌ، أســـيرٌ إنّ قلبـــاً، يطيـــقُ ذا لَصَـــبورُ[٢٩]

هذه الصفات المتتابعة تصوّر شدّة ما يحتمله بروحه وجسمه؛ إنّها آلام تطال كيانه. يرسم الشاعر قلبه في صورة تشخيصيّة، إنساناً صبوراً عزّ له ندّ في الصبر؛ إذ يصبر على النوائب وهي تأتيها من كلّ جانب. حينما تنهمر عبرات الشاعر على خدّيه لما جرى عليه، تتفجّر عاطفته بركاناً، فينشد:

دَعوتُـــكَ لِلجَفـــنِ القَـــريحِ الـــمُسَهَّدِ لـــديَّ ولِلنَّـــومِ القليـــلِ الـــمُشَرَّدِ
دَعَوتُـــكَ والأبـــوابُ تُـــرتَجُ دونَنَـــا فَكـن خـيرَ مَـدعوٍّ، وأَكـرَمُ مُنجِـدِ[٣٠]

وههنا جسّد الشاعر أشجانه في جفنه القريح الذي لا يألفه النوم إلا قليلاً وخلف الأبواب المؤصدة عليه. هناك نقّاد يعتقدون أنّ الشعر هو الإثارة، وليس فائدة مباشرة، أيْ ليس وعظاً أو تبشيراً أو تعليماً، قوامه العقل والمنطق؛ بل هو تعبير عن العاطفة المشتعلة، الصادرة عن انفعالات الشاعر بما ومن حوله، فكثيراًما ألبسوا هذه العاطفة وشاحَ القلق والحزن والخوف من المصير والهروب[٣١]، وفي الأبيات السابقة نرى أنَّ الشاعر استطاع أن يصل إلى غاية هذا القول.

٢٨- م. ن: ١٦٥.
٢٩- م. ن: ١٦٧.
٣٠- م. ن: ٩٦ — ٩٧.
٣١- ينظر الموسوعة الأدبيّة المعاصرة: ٦٠.

**٢-٣-٢)ضعفه عمّا جرى عليه**

يشير الشاعر إلى طول أيام الأسر، معترفاً بضعفه إزاءها، وضيق صدره من كثرة أشجانها. ففاضت نفْسُه بالحزن والأسى، وانتقلت هذه العواطف إلى أشعاره؛ حيث يقول:

**وقـد حُطِـمَ الخَطِـيُّ واختَـرَمَ العِـدى ... و فُلِّـلَ حـدُّ المشـرفيِّ الـمُهنَّدِ**
**فـلا تَـترُكِ الأعـداءَ حَـولي لِيفرَحـوا ... ولا تَقطَـعِ التَّسـآلَ عـنِّي، وتَقعُـدِ**[٣٢]

ويبدو أن فرح الأعداء وإهمال الأخلّاء له ونسيانهم إياه أشدّ وطأة على الشاعر. وأحيانا يصف الشاعر مباشراً ما جرى عليه، وقدضاق صدره من نسيان أصدقائه له، فيبدأ بالاستعطاف الذي وجَّهه إلى أميره، أو أرسله إلى أصدقائه، أو خصَّ به وليَّ العهد عسى أن يلقى به الشفاعة أو العطف، ففي هذه الأبيات يفزع الشاعر إلى أصدقائه:

**تَناسـانِي الأصـحابُ، إلّا عُصَـيبَةً ... سَـتَلحَقُ بالأخـرى غـداً وَتَحُـول**
**ومَن ذا الذي يَبقَى عَلى العَهدِ؟ إنَّهم ... وإن كثُـرَت دَعـواهُمُ، لَقَليـل**[٣٣]

تأبى على أبي فراس نفسه الكبيرة أن يتذلّل في طلب الفداء، لما به من العزّة، فيأتي ببعض الأدلّة كي يستر ضعفه وطلب فدائه لنفسه، منها أمّه العجوز[٣٤]؛ حيث يقول:

**لَـولا العَجـوزُ بِـ«مَنـبَجٍ» ... مـا خِفـتُ أَسـبابَ المنيَّـة**
**وَ لَكـانَ لي عمّـا سألـ ... ـتُ مِـنَ الفِـداءِ نَفـسُ أَبيَّـه**[٣٥]

فأتى ببعض الأدلّة لافتدائه، لكنّه لايجاهر بحاجته. مهما يجتهد ليستر ضعفه عمّا جرى عليه، تطغى العاطفة في شعره لتكشف عن ضعفه، فنفهم أنَّ صدره ضاق بما حلّ به من نوائب وخطوب.

**٤-٢) الذكريات «الحنين والأشواق»**

إنّ الملاذ الذي يتحصّن فيه السجين طوال الأسر هو ذكرياته. يقع السجّين في زاوية حالكة يقلب الأغلال الثقيلة؛ حيث لا أنيس ولا أليف، فتتدافع فيه الانفعالات النفسيّة والعاطفيّة، فيخترق خياله جدران السجن وأبوابه المؤصدة إلى مراتع صباه وإلى الأهل والأحبّة، وإلى ذلك العالم الغني بالذكريات القادرة على إثارة العواطف المستكنَّة في الشاعر.[٣٦] في كثير من رومياته وخاصةً في القصيدة التي عارض بها وشاةً، تجلّت هذه الظاهرة، وهو أسير لايملك الدفاع عن نفسه إزاء هُرائهم. لقد عبّر أبوفراس عن ذلك قائلاً:

**تلـك المنـازلَ، والـمَلا ... عِـبُ، لا أراهـا الله مَـحْلا**
**أوطَنتُهـا زَمَـنَ الصِّـبا ... و جَعَلـتُ " مَنـبَج " لي محـلَّا**

---

٣٢- ديوان أبي فراس الحمداني: ٩٧.
٣٣- م. ن: ٢٥٣.
٣٤- ينظر أدباء العرب الأعصر العباسيّة: ٣٧٢.
٣٥- ديوان أبي فراس الحمداني: ٣٥٥.
٣٦- السجون وأثرها في الآداب العربيّة - من العصر الجاهليّ حتى نهاية العصر الأمويّ: ٢١٥.

إذا نَزلنـــــا بـــــــــ«ـــــــالسوا جـــيرٍ» اجتنينـــا العـــيشَ سَـــهلا
والمـــــاءُ يَفصِـــــلُ بـــين زَهـــــ ـــــرِالرُوضِ في الشَّـــطَّينِ، فَصـــلا
كبَســـــاطِ وَشـــــيٍ جَـــــرَّدَتْ أَيـــدي القُيـــونِ عليـــه نَصـــلا[٣٧]

في هذه الأبيات يصف استمتاعه بالنعيم والمرح والهناء، لكن ما أقصر أيامها. سرعان ما حلَّ الحزن والألم محلّ السعادة، والفراق والهجر محلّ الفصل، والفراق، وعندما انقطع الأمل بالكآبة، انطوى الشاعر على ذاته يتذكّر الماضي، فتزداد حاله سوءاً[٣٨] لدى دخوله خرشنة أسيراً، نراه يتغنّى بذكرياته، وهذا علقم الأسر يثير خواطره ساعتئذٍ؛ لأنّه كان آنذاك أميراً مطاعاً بينما دخلها أسيراً مقيداً:

إِن زُرتُ خَرشَـــــنَةً أَســـــيرا فَلَكَـــم أَحَطـــتُ بِهـــا مُغـــيرا
وَلَقَـــد رَأَيـــتُ النـــارَ تَـــن تَهِـــبُ المَنـــازِلَ وَالقُصـــورا
وَلَقَـــد رَأَيـــتُ السَـــبيَ يُجْـــ لَـــبُ نَحـــوَنا حُـــوّاً وَحـــورا
نَختـــارُ مِنـــهُ الغـــادَةَ الـــ حَســـناءَ وَالظَـــبيَ الغَريـــرا
إِنْ طـــــالَ لَيلِـــــي في ذُرا كَ فَقَـــد نَعِمـــتُ بِـــهِ قَصِـــيرا
وَلَـــئِن لَقيـــتُ الحُـــزنَ فيـــ كِ فَقَـــد لَقيـــتُ بِـــكِ السُـــرورا[٣٩]

إنّ الشاعر يحاول أن يستعيد بعض أيام لهوه ليجد فيها العزاء عمّا يحسه من وطأة النوى وعذاب الجوى.[٤٠] وقد سعى ليلقي عن كاهله ثقل القيود باستدعاء ماضيه المجيد. ويستحضر ليالي الأنس والنور والحبور، ليضع عنه طول ليالي الأسر. هذه ملامح رومنطيقيّة مبكّرة في الشعر القديم، لذلك أصبح لسانه الوجه الآخر للإنسانيّة المعذّبة، الناطق بألف لسان يعكس شجون الإنسان، ويتفاعل معه ويشاركه الوجدان والوجود، وجاءت رومنطيقيّته عفو فتوّته وشبابه المأساويّ في عصرٍ لم يعرف الرومنطيقيّة كفلسفةٍ أو كمذهبٍ، وإن كان يحمل كلَّ دوافعها.[٤١]

## المبحث الثاني: العوامل الخارجيّة

العوامل الخارجيّة هي التي تنبعث من بيئة الشاعر و واقع حياته، فينشد القصيدة شاكياً تقلّبات الزمان ومواقف الآخرين، تارة ينحو فيها منحى كنائيّاً، وأخرى يبرز خلجاته دون أيّ قناعٍ. فيما يلي نعدّ أهمّ هذه العوامل:

### ١-٣) العنصر الإنسانيّ

#### ١-١-٣) الحسّاد والشامتون

أثار الحساد والشامتون غضب الشاعر وحفيظته؛ لذلك عمد إلى ردود فعل مختلفة، نوجزها كالتالي:

٣٧- ديوان أبي فراس الحمداني: ٢٤١.
٣٨- أدباء العرب في الأعصر العباسية: ٣١٠.
٣٩- ديوان أبي فراس الحمداني: ٩٦.
٤٠- ينظر في رياض الشعر العربيّ: ٨٦.
٤١- ينظر الموسوعة الأدبيّة المعاصرة: ١٢٥.

**١-١-١-٣) العتاب**

ترجع طبيعة العتاب إلى الخُلق الكريم والنظرة الثاقبة في آفاق الحياة، عندما يلقى الشاعر العنت من أقاربه يعاتبهم. ومن جميل العتاب الملىء بالاستعطاف، ذاك الذي بثّه إلى فلان بالرجاء، كي لا يشمت به حسّاده ويدفع به إلى المذلة، لهذا يبدأ الشاعر بالشامتين والحسّاد الذين فصموا عرى المودة، فيشكوهم إلى الله تعالى، متحلّياً بالصبر حيث لايستخفّه الجزع ولا يوهي له الجلد، ولطالما أوصى بالصبر، مفاخراً به، فالشاعر مع ذلك حسن التديُّن وعظيم الثقة بعناية الله[٤٢]، فيقول:

**إلى الله، أشكو عُصبَةً من عَشيرَتي ... يُسيئونَ لي في القولِ، غيباً ومَشهدا**
**يَوَدُّون أَن لا يُبصِروني سَفاهةً ... ولو غِبتُ عن أمرٍ تركتُهُم سُدى[٤٣]**

جاء عتاب أبي فراس بقصائد جزلة اللفظ وبليغة، وكثيراًما كان يمهِّد لها، ويعتبر أنّ أكبر مصائبه كانت من أهله وعشيرته، لكنّه لم يقطع أواصر المحبّة و وشائج الأخوّة، إذ إنّ لحمه لحمهم، ومصيره مصيرهم، يسوؤه ما يسوؤهم ويسرّه ما يسرّهم، ورغم ما لاقى منهم كقتل أبيه وتشريده مع أمّه، وعدم افتدائه، فإنّه يرى لهم وجهين؛ وجهاً بشعاً مفترساً ينهش في جسده، و وجهاً يجامله ويداريه ويتودّد إليه. نستنتج من كل ذلك سلبية العلاقة القائمة التي تتمثّل في بنية العتاب، حيث يبدو الممدوح مفرطاً في العلاقة التي تربطه بالشاعر، منصرفاً عنه إلى الحسّاد والوشاة [٤٤] قائلاً:

**ولَم أرَ مثلي اليوم أكثَرَ حاسداً ... كأنَّ قلوبَ الناسِ؛ لي قلبُ واحدِ**
**أَرى الغِلَّ مِن تحت النِّفاقِ، وأَجتَني ... منَ العَسلِ الماذيِّ سُمَّ الأَساودِ[٤٥]**

هذه صورة فنيّة نابضة بالحيويّة والعاطفة. لقد أصاب الشاعر نجاحاً كبيراً في تصوير حسدهم وحقدهم وما يلقاه منهم من مرارة؛ إذ لا تحتجب عنه كثرة الحاسدين، ويذوق مرارة حقدهم، لذا يعاتبهم، ويحذِّرهم من مغبّة عملهم؛ لأنّهم ما قدروا قدره، ولاتغيب عن باله الحكمة في هذه المواقف، فيأتي عتابه مقروناً بالنُصح، إنه يناشدهم القربى، حيث يقول:

**سَيَذكُرُني قَومِي إذا جَدَّ جِدُّهُم ... وفي الليلةِ الظَلماءِ يُفتَقَدُ البَدرُ**
**تَمَنَّيتُمُ أَن تَفقِدوني وإنَّما ... تَمَنَّيتُمُ أَن تَفقدوا العِزَّ أَصيدا**
**وَيَغتابني مَن لوكفاني غيبُهُ ... لَكنتُ لَهُ العينَ البصيرةَ والأذْنا[٤٦]**

وحرارة العاطفة وصدقها في بعض أشعاره جعلاه يجري مجرى الأمثال كما في الشعر السابق أو قوله السالف الذكر:" ومن يخطب الحسناء لم يغله المهر و... [٤٧]"، وهناك قصائد كثيرة ملؤها الشكوى والاستعطاف، يبرز فيها سعيه ما بين توقه إلى الحريّة، والواقع الذي يفرض عليه الموالاة.

---

٤٢- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٣٦٨.
٤٣- ديوان أبي فراس الحمداني: ٨٥.
٤٤- عزفٌ على وتر الشعر العربي دراسة في تحليل النصوص الأدبية الشعرية:١٥٥.
٤٥- ديوان أبي فراس الحمداني: ٩٩.
٤٦- م. ن: ٨٥.
٤٧- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٣٧٠.

**٢-١-١-٣) الشكوى**

إنّ أبافراس شاعر الشكوى؛ لأنّ تصرفات قومه تجثم على صدره، وتعتصر قلبه، فتتدفق على لسانه قصائد سكّابة تقطر حسرة ولظى، وتشير إلى أنّه لم يدّخر وسعاً في القتال، لكن إذا حُمَّ القضاء لا مفرّ للمرء. في قصائده يصغي إلى همس وجدانه ويتحسس آثار الضجيعة في ذاته، مازجاً بين كآبة آثار الفراق، فيستسلم مرغَماً لقسوة الزمان. تحفل قصائده بالعاطفة التي رفعت شعره من السفاف والابتذال، وسنّمته ذروة الشعر الوجداني:

**صَبَرتُ على اللأواءِ صبرَ ابنِ حُرَّةٍ كثيرِ العِدا فيها،قَليلِ المُساعدِ**
**فطارَدتُ، حتى أَبهرَ الجريُ أَشقري وضاربتُ حتى أَوهَنَ الضَّربُ ساعِدي**[٤٨]

نرى أن هذين البيتين حافلينِ بالعاطفة والوجدان، ويجسّدان لوعة الشاعر وكآبة نفسه.

**٣-١-١-٣) اللجوء إلى الله**

عندما تتقطع السبل بشاعرنا ويخيّب الجميع ظنّه، يلجأ إلى مشيئة الله، معبّراً عن فلسفته في الحياة، تلك الرؤية التي توصّل إليها طيلة الأسر، الذي حمل عليه كرهاً، لكنّه يتكئ على الله ومشيئته لتفرج الكربة:

**إذا كانَ غيرُ اللهِ لِلمرءِ عُدَّةً أَتَتهُ الرَزايا مِن وجوهِ الفَوائدِ**
**فكم شالَني مِن قعر ظلماءَ لَم يَكن لِيُنقِذَني من قعرِها حَشدُ حاشِدِ**[٤٩]

وفي مكان آخر يقول:

**مُصابي جَليلٌ، و العَزاءُ جميل وظَنّي بأَنّ اللهَ سَوفَ يُديلُ**[٥٠]

وعندما يرى خيبة أمّه العجوزة، مع غليان صدرها، يدعوها إلى الصبر والرضا بما قرَّر الله سبحانه تعالى؛ حيث يقول:

**يا أمّتا لا تيأسي لله ألطافٌ خفيّة**[٥١]

داعياً إياها إلى الصبر على نوائب الدهر، لأنَّ حوادثها كثيرة والناس كلّهم يسيرون إلى نهاية محتومة، فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر، والسعيد هو الذي يرجو الله وجميل صنعه بالعبد.

**٢-١-٣) سيف الدولة**

الجدير بالذكر أنّ أبافراس رغم استغراقه في النرجسيّة ليس انطوائياً يكره العالم والآخرين، فهو لايستطيع الانفصال عن سيف الدولة رغم تناسي الأخير له. كثيراًما نراه يمدح سيف الدولة، فهو المثال

٤٨- ديوان أبي فراس الحمداني: ١٠٠.
٤٩- م. ن: ١٠١.
٥٠- م. ن: ٢٥٢.
٥١- م. ن: ٣٥٥.

والرمز والرجاء الأخير عند الشاعر، وفوق كل هذا إنّه نفسه؛ فكيف يخرج الشاعر عن نفسه[٥٢]، وغايته في أكثر قصائده، هي الدخول في قلبه ليفتديه:

**إذا كان " سيف الدولة " الملكُ كافلي ... فلا الحزمُ مَغلوبٌ ولا الخَصمُ غالِبُ**
**ولا شَك قلبي ساعَةً في اعتقاده ... و لا شابَ ظنّي فيه قطُّ الشَوائِبُ**
**فلا تَخشَ "سيف الدولةِ " القَرمَ أنَّني ... سِواك إلى خلقٍ من الناسِ راغبُ**
**ولا أنا من كلِ المَطاعِمِ طاعمٌ ... ولا أنا من كلِ المَشاربِ شاربُ[٥٣]**

ونراه يكرّر اسم سيف الدولة استئناساً به، ويسخّر موهبته الشعريّة ليطمئن سيف الدولة على موالاته له وإخلاصه في المودة له وثقته العظيمة به. لكنَّه عجز أن يستر تشاؤمه في أقاربه، فهو يفرّق بينه وبين غيره من الأقارب؛ مشبّهاً الأقارب بالعقارب:

**رَمَتني اللّيالي بالفراقِ حُسادَةً ... وهُنَّ اللّيالي راميات صوائبُ**
**وأنت أخٌ تَصفو ونَصفو وإنَّما الـ ... أقارِبُ في هذا الزمانِ عَقاربُ[٥٤]**

وفي مكان آخر يبدأ بأبسط صورة مستعرضاً حسن ظنّه في سيف الدوله ورجائه في تخليصه:

**عساه، وقد أحسَنتُ ظنّي بِفَضلِه ... يَجُودُ بتَخليصي لَكم وَيُنيلُ**
**فإمّا حياةٌ في فناهُ عزيزةٌ ... و إمّا مَماتٌ في ذُراهُ جَميلُ[٥٥]**

والموت والحياة في كنف الأمير موسومان بالعزة والجمال. وقد نراه أحيانا يعبّر عن حبّه للأمير صادقاً:

**لَقَد كنتُ أشكو البُعدَ مِنك و بيننا ... بلادٌ؛ إذا ما شئتُ، قرَّبها الوخدُ**
**فكيفَ وفيما بيننا مُلك «قيصرٍ» ... ولاأمَلٌ يحيي النُفوسَ ولا وَعدُ[٥٦]**

فهو بمدحه يشير إلى خيبة آماله في الأسر وعدم اطمئنان قلبه لوعود سيف الدولة.

العلاقة بين الشاعر والممدوح تارة إيجابيّة، وأخرى سلبيّة؛ فالأولى تعكس علاقة الحبّ الصادق من الشاعر بالاضافة إلى المدح، والثانية تعكسها بنية العتاب الذي يصل أحياناً إلى درجة التعريض والتعفيف، نظراً لتفريط الممدوح في علاقته الإيجابيّة بالشاعر[٥٧]، فنرى أنَّ الشاعر يلتزم توجيه القول في منحى العتاب، ولا يُخفِي ما في نفسه، ويدافع عن نفسه، يبرّؤها، فنرى أنَّ الفارس قد يفتح لسانه بالعتاب، وإلقاء اللائمة على ابن عمّه لمماطلته في افتدائه، وعلى الرغم من جهده الجهيد لا يستطيع كتم باطنه:

**زَماني كلّه غَضَبٌ وَعَتبٌ ... و أنت عليَّ والأيامُ إلبٌ**
**ظَلِلتَ تُبدِّلُ الأقوالَ بَعدي ... و يَبلغني اغتيابُك ما يُغِبُّ[٥٨]**

---

٥٢- الموسوعة الأدبية المعاصرة:٦٥
٥٣- ديوان أبي فراس الحمداني: ٤١.
٥٤- م. ن: ٤٣.
٥٥- م. ن: ٢٥٥.
٥٦- م. ن: ٩٥.
٥٧- ينظر عزفٌ على وتر الشعر العربي دراسة في تحليل النصوص الأدبيّة الشعريّة: ١٥٣.
٥٨- ديوان أبي فراس الحمداني: ٤٩.

لكن مع هذا لا يُخرِجه الغضب واليأس من الحلم، ومع كلّ هذه النكبات يدافع عن الأمير ويذلّل نفسه له، قائلاً افعل ما تشاء:

**فَقُـل مـا شـئتَ فيَّ، فَلـي لِسـانٌ مَلـيءٌ بالثنـاءِ علَيـك رَطـبٌ**
**وعـامِلني بإنصـافٍ و ظُلْـمٍ تَجِـدني في الجَميـعِ كمـا تُحِـبُ**(٥٩)

وأحياناً نرى الشاعر يأتي بمعارضات تكشف افتقار مديحه لسيف الدولة إلى الصدق، حيث يقول:

**بَلـى أنا مُشـتاقٌ، وعنـدي لَوعَـةٌ ولكـن مثلـي لا يُـذاعُ لَـهُ سِـرُّ**
**مُعَلِّلـتي بالوصـلِ؛ والمـوتُ دونَـهُ إذا مِـتُّ ظَمـآناً فَـلا نَـزَلَ القَطْـرُ**(٦٠)

فالشاعر يقول إذا متُّ قبل افتدائك فلا قدرَ لك ولا لافتدائك، وهذا ليس غريباً؛ لأنّه افتدى بكل ما لديه للذود عن حياض أمير يماطل في افتدائه. لهذا يمكن القول بأنّ الشاعر مرغَم على مدح سيف الدولة؛ لأنّه أسير ولم يك لديه رجاءٌ للافتداء إلا ابن عمه، فيمدحه كرهاً والشاعر لم يرجُ من سائر أبناء قومه مساعدةً، لأنهم أبغض الناس عليه لميزاته النفسيّة. من جانبٍ آخر نراه لم يرثَ سيف الدولة بعد وفاته حتى ببيتٍ واحد، وهو يرثي لأخته بقصيدتين، وحسبنا هذان الدليلان للطعن في صدق لسانه في مدائحه. يلجأ الشاعر إلى البديع والكناية أحياناً، ليبثّ ما يجري في قلبه، مكنّياً عن الأمير بالحبيبة حيث يقول:

**تُسـائِلُني: «مـن أنـت؟»، وهـي عَليمَـةٌ وهـل بِفتـىَ مثلـي علـى حالِـهِ نُكـرُ**
**فقلـتُ كمـا شـاءتْ، وشـاءَ لهـا الهـوى: "قتيلُك"قالـت: أَيُّهُـم؟ فَهُـم كُثْـرُ**
**فقُلـتُ لَهـا: «لـو شِـئتِ لَم تَتَعنّـتي ولم تسـألي عنّي،وعِنـدَك بي خُبْـرُ**
**فقالـت: «لَقَـد أزرى بِـكَ الـدَّهرُ بَعـدَنا!» فَقُلـتُ:«مَعـاذَالله! بَـل أنـتِ لا الـدَّهرُ**(٦١)

يرى الشاعر أنّ السبب الأساس في نكبته ومحنته مودّته للحبيبة وأنّ حبّها أسقطتْه في هذه الكارثة لا الدهر، والآن تتجاهله وتتناسى عنّه وأحواله. وأنها لا تتحمل مسؤولية تجاهه، هذا هوالذي يؤدي إلى غليان صدر الشاعر.

تشكّل قضية الفداء منعطفاً أساساً في روميّات أبي فراس، حيث تفيد أشعاره بأنّ الأسر بلغ منه مبلغه، فلم يعد يستطيع التغلّب عليه، فراح يعلّل نفسه ويمنيّه بسيف الدولة يفتديه ويخلّصه. وعليه فقد عمد الشاعر بشتّى السبل إلى دفع ابن عمّه عسى أن يحرّك ساكناً في سبيل خلاصه:

**ولكـن أنفِـتُ الـمَوتَ في دارِ غُربَـةٍ بأيدي النَصارى الغُلْفِ مِيتَةَ أكمَد**(٦٢)

على الرغم من تصريحه في مواقف أخرى بأنه لا يخاف الموت يشير إلى أنّ الذي يكرّه إليه الموت هو بُعده عن أهله وداره، والموت بين الأجانب الغرباء. أعرب الشاعر عن رغبته في العودة إلى ربوع الوطن

٥٩- م. ن: ٥٠.
٦٠- م. ن: ١٦٢.
٦١- م. ن: ١٦٣.
٦٢- م. ن: ٩٧.

ليُسلِم هناك الروح إلى بارئها، بدلاً من لقاء حتفه بين النصارى، ونراه في البيت التالي يغالب نفسه في معركة حنينه وتوقه العارم للعودة والخلاص، ويأبى إلا أن يكتم سرّه:

**بَلــى أنا مُشــتاقٌ وعِنــديَ لَوعَــةٌ ... ولكــنَّ مثلــي لا يُــذاعُ لَــهُ السِّــرُّ**(٦٣)

في موطن آخر يُحذِّر سيف الدولة من شماتة الشامتين، حال عدم افتدائه له، مستدعياً قصّة معبد وهلاكه، متّخذاً القصّة أداةً يثير بها حميّة ابن عمّه للإسراع في معالجة أمره وفكّ أسْره:

**فإن مُتُّ- بعدَ اليومِ- عابَكَ مَهلَكي ... مُعــابَ الزُّراريِّينَ،مَهلَــكَ مَعبَــدِ**(٦٤)

وفي موضع آخر يطلب الفداء مراعياً جانب الأدب في طلبه، كما كان من آداب أصحاب البلاط عند الملوك لرفع حاجاتهم إليهم، فيبتدئ ببدايةٍ جميلة ثم يذكر حاجته قائلاً:

**وإنَّــك لَلمــولَى الــذي بِــك أقتَــدي ... وإنَّــك لَلــنَّجمُ الــذي بِــك أهتَــدِي**
**وأنــت الــذي عــرّفتَني طُــرُقَ العُــلا ... وأنــت الــذي أَهــديتَنِي كُــلَّ مَقصَــدِ**
**وأنــت الــذي بَلّغتَــني كــلّ رُتبَــةٍ ... مَشَــيتُ إليهــا، فــوقَ أَعنــاقِ حُسَّــدي**
**فيــا مُلبِســي النَّعمــى الــتي جــلَّ قــدرُها ... لقــد أَخلَقَــتْ تلــك الثِيــابُ فَجَــدِّدِ**(٦٥)

فيثني عليه معترفاً بحسن صنيعه له، مشدّداً أنّه غير منكرٍ أو غير ناسٍ ذلك، وأنّ الفضل له وإليه في كلّ ما بلغه من المجد والعزّ، مستفيداً لغة الخطاب وأسلوب التكرار والتصوير التشبيهيّ والاستعاريّ، وهكذا يشقّ طريقه إلى موطن الحميّة للممدوح آملاً أن يجد عنده الفداء. وفي الأبيات التالية يوظّف الكناية تعبيراً عن عتابه قائلاً:

**قــد كنــتَ عُــدَّتي الــتي أَســطو بِهــا ... و يــدي إذا اشــتَدَّ الزمــانُ وســاعِدي**
**فَرُميــتُ مِنــك بغــيرِ مــا أَمَّلتُــه ... وَ المَــرءُ يَشــرقُ بالــزُّلال البــاردِ**
**فَصَــبَرتُ كالولــدِ التقــي لِــبِرّه ... أَغضــي علــى ألمٍ لضــربِ الوالــدِ**(٦٦)

إنّ سيف الدولة كان معوَّل الشاعر وحماه، يسطو به نوازل الدهر ويتّقي به؛ لكنّه خيّب ظنّ الشاعر بالتخلّي عنه في الشدائد، وفي هذا التعبير من التعريض ما لا يخفى على الناظر. ولما سمع بذهاب أُمّه العجوزة إلى بلاط سيف الدولة متضرّعةً لفدائه، غلى صدره فهدرت شقشقته:

**يا حســرةً مــا أكــادُ أَحمِلُهــا ... آخِرُهــا مُــزعِجٌ وَأَوَّلُهــا**(٦٧)

نلاحظ أنّ الشاعر عبّر عن جسامة حسرته، مستخدماً تقنية التجسيم حتى كأنّ المتلقّي يخيَّل إليه أنّ الحسرة بلغت من الجسامة حدّاً لم يقوَ الشاعر إخفاءها في أضلعه، فخرجت من حناياه متجسّدة في هيئة عبء ثقيل ينوء به الشاعر، إنه عبء موصول أوّله بآخره لا ينقطع. حسبنا هذا الوصف لتفيض أعيننا

٦٣- م. ن: ١٦٢.
٦٤- م. ن: ٩٧
٦٥- م. ن ٩٨.
٦٦- م. ن: ١١٠.
٦٧- م. ن: ٢٦٣.

من الدمع، والبيت يسوّغ لنا تسمية الشاعر بالشاعر الوجدانيّ لما يحتوي من العاطفة الصادقة، فالشاعر استطاع أن يستعرض قرارة قلبه في هذا البيت تاركاً أشدّ التاثير.

### ٣ -٣) عنصر المكان: السجن

السجن مأوى الآلام والأشجان، هذه الأسوار وتلك القضبان التي تفصله عن العالم، تثير همومه وتُجرِي عبراته. باح الشعراء السجناء بآلامهم في الأيام القاسية وخاصةً في ظلام الليل، فالسكينة تسمح للذات الداخلية بأن تستيقظ، فيذوق الشاعر الأمرّين حزيناً خائفاً: معاناة الجسد، وأحزان القلب، ويقضي ليلته في البؤس النفسيّ[٦٨]، هكذا نرى أبافراس يعرب عمّا يخطر بباله في أصدق صورة:

**أبيتُ مُعَنَّىً؛ مِن مَخافَةِ عَتبِه وَأصبحُ،مَحزوناً، وَأمسِي،مُرَوَّعاً**[٦٩]

فليس نهاره بأمثل من ليلته الحالكة. كما أننا نرى الشاعر لايظهر شكواه من أسره وحيداً، بل يصف حالة أصدقائه المكبَّلين في الأسر، والأبواب المؤصدة عليهم والمانعة لهم من لقاء أهلهم وأحبّتهم حيث يقول:

**أقَلِّب طَرفي بين خِلٍّ ومُكَبَّلٍ وبين صَفيٍّ بالحديد مُصَفَّدِ**
**دَعَوتُك، والأبوابُ تُرتَجُ دونَنا فَكن خير مَدعُوٍّ وأكرمَ مُنجِدِ**[٧٠]

نرى أنَّه يكني عن نفسه بوصف أصدقائه وحالاتهم في السجن، ويتطرّق الشاعر أحياناً إلى همومه، وقد تعرّت من الكذب والادّعاء، فلم يكتم الوهن الذي تملك نفسه في عزلته، ولم يستطع أن يخنق شجونه التي كانت تزعزع نفسه وتستدرّ دموعه[٧١].

حديث السجناء عن الصبر هو حديث المعذَّب، فنراهم أحياناً يتوجّهون إلى الله كما فعل فارس حمدان، متشبّثاً بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ ﴿الانشراح:٥﴾ هنا نرى أنَّ الشاعر تاثّر بالتعاليم الإسلاميّة في مواجهة المشاكل:

**صبراً لعلَّ اللهُ يَفْتَحُ بعدَهُ فَتْحاً يَسِيرا**[٧٢]

حينما يدعوه رجل، إلى الصبر يغلو صدره معبراً عن حميّته وغيرته بلغة لا تخلو من التعريض والكناية ويشير إلى علَّة تحمّله الأسر:

**نَدِبتَ لِحُسنِ الصبرِ قلبَ نجيبِ وناديتَ للتسليمِ خيرَ مُجيبِ**
**تَحَملتُ، خوفَ العارِ، أعظمَ خُطَّةٍ وأمَّلتُ نَصراً كانَ غيرَ قريبِ**
**رَضِيتُ لِنفسي: « كان غيرَ مُوَفَّقٍ» ولم تَرضَ نفسي: «كان غيرَ نجيبِ»**[٧٣]

إنّ الشاعر يصرّح بأنّه يحتمل ثقل الأسر مخافة العار، فيرسم صورة حزينة عن ذاته ببراعة فذّة.

---

٦٨- ينظر السجون وأثرها في الآداب العربية – من العصر الجاهليّ حتى نهاية العصر الأمويّ: ٢٠٩.
٦٩- ديوان أبي فراس الحمداني: ٢٠٨.
٧٠- م. ن: ٩٧.
٧١- ينظر السجون وأثرها في الآداب العربيّة – من العصر الجاهليّ حتى نهاية العصر الأمويّ: ٢١.
٧٢- ديوان أبي فراس الحمداني: ١١٦.
٧٣- م. ن: ٥٤.

### ٥ -٣) عنصر الزمان

يمثّل الزمان دوراً بارزاً في أدب السجون. والصراع بينه وبين السجين قائم على قدم وساق، إذ يبذل الأخير ما بوسعه ليسابق الزمان، ويغلبه؛ لكن دون جدوى؛ لأنّه لن يبلغ أسوار الزمان طولاً. وسواء عليه أوقات المحنة والشدة وأوقات الفرح والراحة فالزمان لا يحمل له بشرى سارّة. في الأفراح تتجدد آلامه وتشتدّ أحزانه، وفي الأتراح يمرّ الزمان بخطى ثقيلة.

### ١ – ٥–٣) العيد

عندما يخيب أمل الشاعر، يولّي وجهه شطر العناصر الأخرى من زمان ومكان إما متشائماً بها، وإما مستعطفاً إياها، يخاطب أبوفراس العيد في صورة تشخيصيّة، مشيراً إلى كبير أمله فيه ليكشف كربه، ويمسح حزنه، قائلاً:

**يا عيــدُ! مــا عُــدتَ بِمَحبــوبٍ — علــى مُعَــنًّى القلــبِ مَكــروبِ**
**يا عيــدُ! قــد عُــدتَ علــى ناظــرٍ — عــن كــلِ حُســنٍ فيــك مَحجُــوبِ**
**قــد طَلَــعَ العيــدُ علــى أهلِــهِ — بوجــهِ لا حُسْــنٍ ولا طيــبِ**(٧٤)

فنرى نوعاً من اليأس والتشاؤم يخيّم عليه لأنَّه في الأسر مكبول ولا يجدي له العيد إلا لإثارة الحزن والشجو، لإحياء الذكريات وما كان له من الملذّات والأفراح في الاعياد السابقة.

### ٢ – ٥–٣) الليل

لقد كرّس الشعراء على مرّ الزمان لإبداع صورة الليل بملاهيه وأوهامه، فنعتوه تارةً وأنطقوه طوراً، وذهبوا في هذا وذاك كل مذهبٍ وتوجهوا نحوه بعواطفهم الضاحكة منها والعابسة، فجسدوا مسرّات نفوسهم وآلامها. وللشعر العربي في وصف الليل لوحات خالدات في متحف الفن، تضاهي بدقّتها أروع اللوحات في الآداب العالمية، فمنذ العصر الجاهلي يستمد منه أسمى المعاني(٧٥)، أما بالنسبة لأبي فراس فيلجأ إلى الليل ويهمس في أذنه، فهو لايستطيع الكلام و وصف ما يجيش في باله من العواطف والأحزان إلا عن طريق الشعر، فإليك ما يحرق القلب من كثرة العاطفة حيث يقول:

**يا ليــلُ، مــا أغفــلَ، عمّــا بي، — حبــائِبي فيــك وأحبــابي**
**يا ليــلُ، نامَ النّــاسُ عــن موضِــعٍ — ناءٍ، علــى مَضــجَعِه نابي**(٧٦)

أنسن الشاعر الليل لائذاً به، شاكياً إليه بثّه، فقد تقطّعت به السبل والأسباب، وأرتجت دونه الأبواب في مواجهة همومه، بينما ينام أنسباؤه وأحبابه ملء جفونهم، ولا يخطر ببالهم أسره وكثرة حزنه. وفي البيت التالي يشكو نبو مضجعه مستدلاً به على سوء حاله.

---

٧٤- م.ن: ٥٥.
٧٥- ينظر في رياض الشعر العربيّ: ٨٨.
٧٦- ديوان أبي فراس الحمداني: ٥٧.

**٦ -٣) الطبيعة**

ليست الطبيعة مساحةً جغرافيةً فحسب؛ بل هى ملاذ آمن يهرب إليه الشاعر كلّما اشتدّت عليه وطأة الاحزان والهموم، وكان بينه وبينها علاقة وجدانيّةٌ حميدة هي حكايةٌ من الألفة والصداقة[٧٧]، جمع الشاعر في وصف الطبيعة بين دقّة التصوير وبراعة الرسم، وأضاف إلى ذلك مقدرته في تجسيم مشاهد الطبيعة حتى لتبدو الطبيعة في شعره ذات شخصيّة متميّزة، فتتحول الطبيعة في قصائد الشاعر من صورةٍ واقعيةٍ إلى قطعةٍ من الحياة، واضحة التعبير، ناطقة الملامح تتمثل فيها الحركة، على أروع ما يكون التمثيل والتشخيص[٧٨]، ففي وصف الطبيعة جاء بأجمل التشبيهات والصور، ونراه أكثر من تصوير أضواء الصبوح، متأثّراً بالأفق وخيوط الظلام لما دخل عليه من الكوارث، فلهذا نراه أكثر في وصف الطبيعة ومرئياتها لكنّنا اكتفينا بأمثلةٍ خشية أن يطول بنا المقام. الشاعر عندما يرى روحه في السجن، يطير على أجنحة خياله إلى السابق مستعيناً بمظاهر الطبيعة، فالنسيم يصبح بريده لإيصال رسائله القلبيّه والحمامة تصير شريكته في أشجانه وهمومه.

**١ – ٧–٣) التعاطف مع الصوامت**

تناول أبوفراس حياة التأمل، وكان له من همومه وأحزانه ورقّة شعوره وإحساسه ما يدفعه إلى إرسال أنظاره في الكون، يتطلّع إلى الليل والنجوم، ويرنو إلى البرق والسحاب، ويستمع إلى الرعد يدوّي صوته، ويستطيع أن يسمو ضمن هذا الإطار إلى بعض المعالم الفنيّة[٧٩]، والآن نأتي بعدد من مظاهر الطبيعة الصامتة:

**٤ – ١ – ٧–٣) الريح**

طالما اتّخذ الشعراء والعشاق الريح رسولاً يحمل رسائلهم إلى الأحبّة، وهكذا شاعرنا يشير في بعض أشعاره إلى الريح، ويدعي أنه هو الوحيد الذي يفهم هذه الرسائل، حيث يقول:

**هبَّـــت لَـــهُ ريـــحٌ شـــاميةٌ ... مَتَّـــت إلى القلـــبِ بأســـبابِ**
**أدَّت رِســـالاتِ حبيـــبٍ لنـــا ... فَهِمتُهـــا مـــن بـــينِ أَصـــحابي[٨٠]**

ويحيلنا هذا الادعاء إلى عمق وعيه بالفراق وكثرة حزنه منه، بينما الآخرون نائمون لايهتمون بالريح وما يحمل.

**٥ – ١ – ٧–٣) السحاب**

يصف الشاعر السحاب والحوار الدائر بينهما بأروع التعابير، ليظهر روعة تصويره، ودقة تعبيره في الوصف، حيث يقول:

**وَعارَضَـنِي السَّـحابُ فَقُلـتُ: مَهـلاً ... فـإنّي مِـن دُمـوعي في سـحابِ**

---

٧٧- ينظر أدباء العرب في الأعصر العباسيّة: ٣٠١.
٧٨- ينظر في رياض الشعر العربيّ: ١٦٧.
٧٩- م. ن: ٨٣.
٨٠- م. ن: ٥٧.

وأنــت إذا سَــكبتَ، ســكبتَ وقتــاً وَدمعــي كــلَ وقــت في إنســكاب
فهبـك صـدقتَ: دَمعُـك مثـلُ دمعِـي فهـل بـك في الجَـوانحِ مِثـلُ مـا بي[٨١]

فنراه في هذه الصورة الاستعارية يقارن بين بكائه وبكاء السحاب، ويقيم لذلك صلة بين الطبيعة الخارجيّة والطبيعة الداخليّة فالمطر يبكي كرهاً بدموعٍ من ماء سرعان ما تفنى، لكن دموعه نابعة من صميم الفؤاد المعذَّب وتبقى أبد الدهر لما فيها من اللوعة والحنين والألم والاشتياق والحرقة. ويقيم الموازنة في صورة افتراضية تصعيدية حينما دعا السحاب إلى افتراض استمرار بكائه، ثم نفى أن يكون بالسحاب ما به من ألم ولوعة في صورة استفهامية إنكارية.

**٢ – ٧–٣) الطبيعة الناطقة**

الشاعر المنكوب الذي لم تطالعه في مجتمعه إلا الشرور، فلاعجب أن تتجلّى له الطبيعة حين يلج عالمها، كائناً حيّاً يلتمس عندما افتقر إليه، وهكذا اتخذ جلسته إلى الطبيعة على النحو الذي يتخذ الناس مجلسهم البعض إلى الآخر، وراح يبثّ هذا الكائن الخيالي، وبعثته أعماقه ونجواه همومه واحزانه لواعج قلب العاشق وأماني نفسه الوالهة على طريقة الرومانتيكيين[٨٢]، فالطبيعة لاتتميز بصفات إيجابيّة خاصة، فالشاعر يوظفها دائماً لخدمة تنتمي إلى الممدوح أوالشاعر ويبقى الشاعر هو المتحكم فيها. ههنا يخاطب الشاعر الحمامة فنرى من صدق العاطفة وحرارة الإحساس ما يشيع في نفس سامعها الأسى والحزن والحنين حيث يقول:

أقــولُ وقــد ناحــت بقــربي حمامــةٌ أيا جــارَتا، هــل باتَ حالُــك حــالي
أيا جـارتا، مـا أنصَـفَ الـدَّهرُ بيننـا! تعــالي أُقاسِمْــك الهُمــومَ، تَعــالي
أيَضــحَكُ مَاسُــورٌ، وتَبكــي طَليقَــةٌ ويَســكتُ محزونٌ،ويَنــدُبُ ســالِ[٨٣]

وهكذا يمضي أبوفراس في فنِّه بأسلوبٍ جزلٍ وخيال مجنح و وصفٍ رائع، تتلاحق صورةً واحدةً بعد أخرى، يشعرك بثروته اللغوية ومقدرتها على الإبداع في وصف الطبيعة.

هذه بعض مظاهر الرومانسيه في شعر أبي فراس، وتجربته غناء رومنسيٌ كئيب عبر هدير الفتوة والأصالة في أعماقه، ناسجٌ من كبريائه وأحلامه، عالماً خالصاً بالنبل والكرامه والطهر، في محاولة لإحياء ثقته بنفسه بعدأن أنكرها الآخرون، فكانت رومياته أصدق وأجمل رسائل الشوق والعتاب لأمير حلب، وأسمى آيات التقديس للأمومه، فهو فيها رومنسيٌ لإيمانه النبيل، وبقدرته وفتوته المتعالية، وهروبه من عالم الدنس والكذب والتكسب بالشعر إلى عالم الأخلاق والإنسانيّة، فبالتالي كان رومنسياً في عمق عاطفة الوجد عنده، ذلك الحب الشديد الخالص لأمّه ولملاعب صباه في منبج ذات الطبيعة الخلّابة حسب وصفه لها ولتعلّقه الشديد بسيف الدولة أبيه الروحيّ.[٨٤]

---

٨١– م. ن: ٥٨.
٨٢– ينظر في رياض الشعر العربيّ: ١٦٦.
٨٣– ديوان أبي فراس الحمداني: ٢٨٢.
٨٤– ينظر الموسوعة الأدبيّة المعاصرة: ٦٣.

## خاتمة البحث

- تمثّل روميّات الشاعر، سجلّ أيامه، فتأتي حافلة بالاستعطاف، والشكوى، والمدح، والعتاب، والفخر، والوصف، والتهديد، والإخاء؛ لهذا نرى أشعاره أشدّ تمثيلاً لنفسه.
- تثير عاطفته الصادقة في نفس المتلقّي شعوراً بالشفقة والمواساة، ويساعدها في ذلك مدّ متنامٍ من الخيال. لذا نجد شعره طافحاً بالعاطفة والمواضيع الوجدانيّة التي تخاطب وجدان المتلقي.
- أسلوبه سهلٌ عذب يتدفق من ينبوع وجدانه، فإذا خاطب سيف الدولة شكا واستعطف وقد تذهب به الشكوى أحياناً مذهب اللوم الشديد، وإذا خاطب أصدقاءه أسدى إليهم النصيحة مع العتاب على قلّة وفاء بعضهم له ويطلب من أُمّه التحلي بالصبر، واعتمد المقدمات الوجدانية بدلاًمن الطللية والنسيب. ولغته في ذاك كلّه تضمّ تراكيب جزلة ولغة بسيطة ومعاني جليلة فخمة.
- لم يكن الشاعر صادقاً في مدائحه لابن عمّه سيف الدولة؛ إذ الدافع الافتداء وفكّ الأسر ليس إلا.
- تتضمن روميّاته خلجاته النفسيّة وحزنه وفخره بماضيه وحنينه إلى أمّه وعتبه على ابن عمّه المماطل في الفداء،حتى قيل: لولا الأسر لما كانت الروميّات تلك الخوالد في الشعر العربي.
- يمتاز وصف الشاعر بالوضوح والجمال الأمر الذي إن دلّ على شئ، فإنّما يدلّ على ثقافته، وسعة اطلاعه وتمكّنه من اللغة وملاحظته وحدّة ذكائه، فبوصفه الوجداني يتميّز عن كثير من أقرانه؛ لأنّ الشعراء إذا عرضوا شيئاً عرضوه عفواً، لكنّ أبافراس يصف ليصوّر همومه، شأنه شأن رسّامٍ بارع. وقد لفتت هذه الظاهرة انتباه الأدباء والنقّاد حتى قارنوا أحياناً بين وصفه الوجداني وأوصاف سائر الشعراء، والحقيقة أنَّ أبافراس وصّاف بلا منازع، وأعطى الأدب العربي ثروة عظيمة في تصوير الانفعالات النفسيّة والوجدانيّة.

## المصادر والمراجع


- القرآن الكريم.
- إبراهيم أنيس( ١٩٦٢ م): المعجم الوسيط. مجموعةٌ من المولفين، مصر، مطبعة مصر،ط١.
- ابن أبي سلمى، زهير(٢٠٠٥م): ديوان زهيربن أبي سلمى. شرح. حمدو طماس، بيروت: دارالمعرفة، ط ٢.
- إبن خلّكان أبو العباس شمس الدين(لا تا). وفيات الأعيان. تح: د.إحسان عبد القدّوس، لبنان: دارالثقافة.
- البستاني بطرس( لا تا). أدباء العرب في الأعصر العباسية. بيروت: دار الجيل.
- بطرس أنطونيوس( ٢٠٠٥ م): الأدب. لبنان – طرابلس: المؤسسة الحديثة للكتاب، ط ١.
- الثعالبي، أبومنصور(١٤٠٣هـ): يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر. تح: محمد قميحه، بيروت: دارالكتب العلمية.
- الرافعي مصطفى صادق،( ١٣٩٤ م ): تاريخ آداب العرب. لبنان، دارالكتب العربيه، ط ١.

- الحاوي إيليا،( ١٩٨٧ م ): فن الوصف و تطوره في الادب العربي. بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط ٢.
- الحمداني، أبوفراس،( ١٤٢٨ هـ ): ديوان أبي فراس الحمداني. تح: خليل الدويهي،بيروت، دار الكتب العربية، ط ١.
- خفاجة محمد عبد المنعم، د. صلاح عبد التواب( ١٩٩٧م): الحياة الأدبية في عصري الجاهلية وصدر الإسلام. القاهره، مكتبة الكليات الأزهرية.
- خليل شرف الدين، (لا تا): الموسوعة الأدبية المعاصرة. بيروت: دار ومكتبة الهلال.
- ضيف شوقي،(١٤٣١ هـ ): تاريخ الأدب العربي. قم، ذوى القربى، ط ٣.
- طالب محمد،(٢٠٠٠م ):عزفٌ على وتر الشعر العربي دراسة في تحليل النصوص الأدبية الشعرية. دمشق:اتحادالكتاب العرب.
- الطباع عمر فاروق، (١٤١٢ هـ): في رياض الشعر العربي. لبنان، دارالقلم، ط ١.
- العسكري أبوهلال، (لا تا):كتاب الصناعتين الكتابة والشعر. بيروت: دارو مكتبة الهلال، ط ١.
- الفاخوري حنّا،( ١٣٨٠ هـ ): الجامع في تاريخ الأدب العربي. بيروت: دارالجيل، ط ١.
- فروخ، عمر ( ١٩٨٥م ): تاريخ الأدب العربي. بيروت: دار العلم للملايين، ط ٧.
- قدامة بن جعفر أبو الفرج(١٩٩٣ م): نقد الشعر. تحقيق: كامل مصطفى، القاهرة،رمكتبة الخانجي، ط١.
- القيرواني، ابن رشيق ( لا تا): العمده في محاسن الشعر و آدابه. مصر، مطبعة دار السعادة، ط ٣.
- مسعود ميخائيل (١٩٩٧): ابوفراس الحمداني فارس النضال. لبنان، الشركة العالميَّة للكتاب.
- معلوف لوئيس، لا تا: المنجد في اللغة العربية. بيروت: المكتبة الكاثوليكية، ط٢٦.
- نورالدين عصام ( ٢٠٠م): معجم نورالدين الوسيط، دارالكتب العلميَّة، بيروت، ط ٢.
- واضح أحمد،( ١٤١٥هـ ): السجون واثرها في الآداب العربية – من العصر الجاهلي حتى نهاية العصر الأموي. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط ١.
- هيئة الابحاث والترجمة بالدار( ١٩٩٧م ):الاسيل القاموس العربي الوسيط. بيروت، دار الراتب الجامعيَّة، ط١.

# اعمال المحكم للمبادئ العامة للقانون

# *The precise application of the Law general principles*

م.م. سارة صباح الهنداوي[١] Assist. Lect. Sarah S. AL-Hindawi
م.م. ملاك عبد اللطيف[٢] Assist. Lect. Malak Abdul-Latif

## الملخص

لا يمكن ان يكون هنالك جامع للمبادئ العامة للقانون لانها قابلة للخلق وللتطور النسبي بمرور الزمن، على الرغم من ان لها اهمية كبرى في جمال القانون الدولي عموما و القانون الدولي الخاص على وجه الخصوص، فالمبادئ العامة استمدت وجودها في البداية من النظام الاساس لمحكمة العدل الدولية الا انها بدات تتخذ ابعادا جديدة فيما بعد و تتعمق في معالجتها لاحوال في القانون الدولي الخاص لا مجال لان تكون محل تشريع او اتفاقية او حتى اتفاق لانها دائمة التطور و التجدد باعتبارها تعبر عن حيوية النظام القانوني وأداة من أدوات تنميته وتطويره، و عليه فلم يوجد اتفاق فقهي على تحديد المقصود منها، لذا فإن الخوض في دراسة المبادئ العامة للقانون يمكن ان يساعدنا في وضع ايدينا على أهم الآراء و أرجحها من بين ما قيل بشأن هذه المبادئ محل البحث.

## Abstract

General principles of law can not be confined within certain limits , becausethey are the creation and evolution of the relative over time , despite the approval of all jurists great importance to the general principles of law as reflect the vitality of the legal system and a tool of development and development tools , there is no doctrinal agreement to determine the

---

١ – وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.
٢ – كلية القانون/ جامعة اهل البيت.

intended , so going into the study of the general principles of law that can help us to put our hands on the most important views and Orjhaa among what has been said on these principles in question.

If we try to probe and investigate the jurisprudential views that have been said about the general principles of law and support those words with practical applications will be through a plan Nstml where on both sides of the study of the general principles of the law of the theoretical and practical statement, as we will look through her first part, which will carry the landmarks idea principles title General-in-law, and that we shall through which to examine the historical roots of the general principles of the law, as a requirement first in two addresses two distinct Pferaan, the first in the genesis of the general principles in the historical law, and the second in the justifications for the emergence of the general principles of the law, and in the nature of general principles in a second law as a requirement, is divided into two sections Like its predecessor, the first looking at the definition of the general principles in the law, and the second discusses the nature of the general principles of the law.

## المقدمة

### موضوع البحث:

ان استعانة المحكم الدولي بالمبادئ العامة في القانون تعد عاملا مشتركا بالنسبة لمعظم الانظمة القانونية،فإذا كانت التشريعات الوضعية عموماً تشير إلى هذه القيم، فانها تشير اليها بشكل مجرد دون تفسير أو تعريف أو دون الاشارة إلى مضمونها وآثارها، لان التفسير والتعريف وتحديد الآثار المترتبة عليها هو من عمل الفقه والقضاء.

### أهمية البحث:

إن المبادئ العامة للقانون لا يمكن حصرها في اطار حدود معينة، لانها قابلة للخلق وللتطور النسبي بمرور الزمن، بالرغم إقرار جميع فقهاء القانون بالأهمية الكبرى لمبادئ القانون العامة باعتبارها تعبر عن حيوية النظام القانوني وأداة من أدوات تنميته وتطويره، فانه لا يوجد اتفاق فقهي على تحديد المقصود منها، لذا فإن الخوض في دراسة المبادئ العامة للقانون يمكن ان يساعدنا في وضع ايدينا على أهم الآراء و أرجحها من بين ما قيل بشأن هذه المبادئ محل البحث.

### خطة البحث:

إن محاولتنا لسبر وإستقصاء الآراء الفقهية التي قيلت بشأن المبادئ العامة للقانون و سند تلك الأقوال بتطبيقات عملية سيكون من خلال وضع خطة نشتمل فيها على بيان جانبي دراسة المبادئ العامة

للقانون النظري و التطبيقي ، إذ إننا سننظر لها من خلال المبحث الأول الذي سيحمل عنوان معالم فكرة المبادئ العامة في القانون ، و الذي سنعمد من خلاله الى دراسة الجذور التاريخية للمبادئ العامة في القانون، كمطلب أول في عنوانين متمايزين بفرعين، الأول في نشأة المبادئ العامة في القانون التأريخية، و الثاني في مبررات ظهور المبادئ العامة في القانون، و في ماهية المبادئ العامة في القانون كمطلبٍ ثانٍ، مقسم كحال سابقه الى فرعين ، يبحث الأول في التعريف بالمبادئ العامة في القانون، و يناقش الثاني طبيعة المبادئ العامة في القانون.

أما الجانب التطبيقي فسنبحثه في المبحث الثاني تحت عنوان التحديد الوظيفي للمبادئ العامة في القانون، و الذي إعتمدنا فيه التقسيم الثنائي –لاشك- فجاء في مطلبين، المطلب الأول في تصنيف المبادئ العامة في القانون، وذلك في فرعين الأول سلطنا فيه الضوء على مبدأ مراعاة حسن النية في تنفيذ العقود، بينما تمحور ثانيها حول مبدأ تحقيق التوازن بين مصالح الطرفين' أما المطلب الثاني في هذا المبحث فقد كان محلا لبحث إعمال المبادئ العامة في القانون، من خلال فرعين نختم بهما بحثنا أولهما موسومٌ بعنوان كيفية اعمال المبادئ العامة في القانون، وثانيهما يضع أهم مثالب اعمال المبادئ العامة في القانون موضع المناقشة.

نعرج بعدها الى خاتمةٍ نبين فيها أهم ماتوصلنا اليه من نتائج و ما سجلناه حول موضوعنا من التماس، في بحثٍ نلتمس فيه رضاه (تعالى) و صلاحنا.

## المبحث الاول: معالم فكرة المبادئ العامة في القانون

يقوم القانون على جملة ن المثل الاخلاقية والاقتصادية والسياسية والواقعية التي تلبي حاجات مجتمع ما في مكان وزمان معينين، إلا ان للقيم حسب الاصل صبغة انسانية عامة فقيم مثل العدالة والحرية والمساواة، هي افكار انسانية لا يختص بها مجتمع معين، فالقانون وعاء القيم، فقد تناولت الشرائع و الفلسفات القديمة بحث ودراسة هذه القيم متفقة على قواعد جوهرية تحكمها وإن وقع الخلاف في تحديد مدياتها وآثارها بالنظر إلى الطبيعية الاجتماعية والسياسية لكل مجتمع، وصولا الى الإعتراف بالمبادئ العامة في القانون كمجموعة قواعد يلجأ لها المحكم عند عدم وجود نص يطبقه على القضية المعروضة عليه ، و مما تقدم بيانه فإننا في هذا المبحث سنسلط الضوء على معالم هذه الفكرة من خلال بيان التأصيل التاريخي و التشريعي و الفقهي لها و ذلك في مطلبين نبحث في أولهما الجذور التأريخية للمبادئ العامة في القانون ، و من ثم نتطرق الى التعريف بها في مطلبٍ ثانٍ.

### المطلب الأول: الجذور التأريخية للمبادئ العامة في القانون

ان التعرف على الجذور التاريخية للمبادئ العامة في القانون يتطلب منا أن نقسم هذا المطلب الى فرعين ، الاول نبحث فيه في النشأة التأريخية للمبادئ، بينما نسلط الضوء على المبررات التي دعت الى ظهورها في الفرع الثاني.

**الفرع الاول: النشأة التأريخية للمبادئ العامة في القانون.**

كان للفلسفة الاغريقية ومن ثم الفقه القانوني الروماني دور بارز في تعميم فكرة المبادئ العامة للقانون مثل مبدأ (الافراط في التطبيق الحرفي للقانون اغراق في الظلم ) ومعنى ذلك انه اذا ادى تطبيق القانون حرفيا الى الحرج والعسر والقسوة فيصار الى تطبيقه بشيء من المرونة والرحمة باستيحاء الحكم من روح القانون لا من مفهومه الحرفي .

وكان البريتور الروماني يطور احكام القانون من خلال ما يعرف بالمنشور البريتوري الذي يتضمن المبادئ والقواعد التي سيتبناها اثناء ممارسته لمنصبه القضائي ، وجاء في منشور لبريتور من العصر الذهبي للقانون الروماني وهو العصر العلمي (١٣٠ق.م ٢٨٤م) مانصه ( لن اعتبر صحيحا ماتم تحت الرهبة ) ومعيار الرهبة عند البريتور، هو معيار الشخص الثابت الجنان ، اي ان من شأن الرهبة ان تدخل الروع في قلب القوي ، فلا يحمي البريتور الجبان.

واذا كان القانون الروماني قد بدأ قانوناً شكلياً فان دور الارادة بدأ يغزو القانون الرومانى منذ العصر العلمى بانفتاح المجتمع الرومانى على الخارج ودور الأجانب فى الأسواق المالية الرومانية وظهور قانون الشعوب وتأثر الرومان به مع الأجانب وكذلك الدور الرائد والإيجابى الذى قامت به الفلسفة اليونانية فى المجتمع والقانون الرومانى وانتقلت به الى آفاق أكثر إنسانية وجاءت بأحكام وقواعد ومبادئ قانونية وعلى رأسها جميعا، مبدأ دور الإرادة فى إبرام التصرفات القانونية من حيث إنشاء العقد وترتيب الآثار عليه، مبدأ حسن النية، مبدأ الوفاء بالعهد واحترام الكلمة المعطاة " وبفضل هذه الفلسفة فُتحت صفحة جديدة فى القانون الرومانى ليصبح فى النهاية قانوناً عالمياً.

هذه المبادئ التي تكونت وترسخت في الاحكام القضائية بمرور الزمن، جمعت وهذبت من قبل الامبراطور الروماني جستنيان (٤٨٢ – ٥٦٥) ميلادية، وعرفت هذه باسم مدونة جستنيان في الفقه الروماني او (مدونة القانون المدني) وهو الاسم المعاصر للمدونة، والتي حفظت القوانين ومبادئ الاحكام القضائية الرومانية والتي اصبحت فيما بعد مصدراً للقواعد القانونية الاساسية في اوربا وخاصة فرنسا ، فمن الواضح أن المبادئ العامة للقانون قواعد غير مكتوبة حسب الأصل وان من دونها في العصور الحديثة هو القضاء الفرنسي وخاصة قضاء (مجلس الدولة Councel de tate) إذ يرجع الفضل في كشف واستنباط المبادئ العامة للقانون الى هذا المجلس من خلال ما اصدره من احكام منذ انهيار الجمهورية الثالثة وهزيمة فرنسا في الحرب العالمية الاولى وسقوط دستورها، وما رافق ذلك من اعتداء وتجاوز على الحريات العامة، فتدخل مجلس الدولة للذود عنها من خلال نظريته في مبادئ القانون العامة ليحلها محل الدستور، تلك المبادئ التي رأى المجلس انها استقرت في ضمير الجماعة وتبقى قائمة فيه على الرغم من سقوط النظم اوالوثائق الدستورية التي تقررها.

و قد واكبه في ذلك مجلس الدولة المصري الذي أُنشيء عام ١٩٤٦ على غرار مجلس الدولة الفرنسي، والتي انتقلت من خلاله الى القوانين العربية مثل الاخرى كالعراق وغالبية البلدان العربية التي تتبع النظام القانوني اللاتيني.

**الفرع الثاني: مبررات ظهور المبادئ العامة في القانون**

من الواضح إن المبادئ العامة للقانون قواعد غير مكتوبة حسب الأصل ، و تكمن المبررات التي دعت الى ظهور المبادئ العامة في القانون الى إنها مبادئ لا يُقصد بها مجرد التعبير عن قاعدة قانونية و لكن يقصد بها الاشارة الى نظام قانوني غير وطني ، فإجراءات المحكم في التحكيم تؤكد دائما إن الاشارة الى المبادئ العامة للقانون تثبت الوظيفة الاستبعادية للقانون الوطني ، فمن الواضح ان الاستعانة بالمبادئ العامة للقانون لا تأتي الا في مرحلة لاحقة على البحث عن حل للنزاع في اي من المعاهدات الدولية ، فالرجوع الى المبادئ العامة للقانون لا يعد خلقا لها و انما فقط البحث و انزال حكمها بما يتفق مع تطور الوقائع[٣] .

إضافة الى إنَّ ظهور المبادئ العامة في القانون و فيما يخص عقود التجارة الدولية على انها تعالج بعض اوجه القصور و النقص من حيث:

إستخدامها كقانون يحكم العقد.

و كذلك من حيث إستخدامها في تفسير القانون الوطني و تكملته.

و ما من شك إن كافة الاتفاقيات الدولية و بكافة انواعها لم تستطع ازالة المشكلات الناجمة عن محاولة التوفيق بين النظم القانونية الوطنية .

فضلا عن ذلك فإنه لا توجد اتفاقية دولية تمتعت بالقبول العالمي و ما من اتفاقية الا يوجد بها تحفظات تؤدي الى عدم تطبيق هذه الاتفاقية[٤].

الا ان المبادئ العامة للقانون تجد مبررها الاكثر قبولا في كونها تعتبر مصدراً من مصادر القانون، في مجموعة قواعد قانونية يكشف عنها القضاء من المعتقدات الراسخة في ضمير الامة، وطبيعة النظام القانوني في الدولة وروح التشريعات المختلفة وحكمة التشريع، ومن ثم تعد المبادئ العامة للقانون بمثابة تفسير من جانب القضاء للضمير العام ولإرادة المشرع[٥] .

كل هذه النقاط كانت حافزا و مبررا دعت الى ظهور المبادئ العامة والاحتكام اليها.

**المطلب الثاني: ماهية المبادئ العامة في القانون**

لا يمكن حصر المبادئ العامة في القانون في إطار حدود معينة، لانها قابلة للخلق وللتطور النسبي بمرور الزمن، و ان التعريف بالمبادئ العامة في القانون سيكون في مناقشة هذا الموضوع من جانبين، الاول في بيان التعريف بالمبادئ العامة و ذلك في فرعٍ أول، و الثاني في دراسة طبيعة هذه المبادئ في فرعٍ ثانٍ.

---

٣- اميرة حسن الرافعي، التحكيم في المنازعات الناشئة عن العقود الالكترونية، المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٢، ص ١٢١.

٤- د. طالب حسن موسى، قانون التجارة الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الاردن، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، ص ١١٣.

٥- هشام خالد، معيار دولية القانون التجاري، دار المعارف، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ١٢٣.

**الفرع الأول: التعريف بالمبادئ العامة في القانون**

ورغم إقرار جميع فقهاء القانون بالأهمية الكبرى للمبادئ العامة في القانون باعتبارها تعبر عن حيوية النظام القانوني وأداة من أدوات تنميته وتطويره، فانه لا يوجد اتفاق فقهي على تحديد المقصود منها.

ويذهب رأي الى ان المبدأ العام هو قاعدة القواعد القانونية، بمعنى قابلته على الانطباق على قواعد قانونية أخرى بحيث تكون الأخيرة تطبيقاً للمبدأ العام، وإذا أخذنا المبدأ العام على هذا المعنى، فإنها تصبح فكرة فنية المقصود منها وضع بناء منطقي متماسك للقواعد القانونية[٦] .

وعرفها الفقيه بيسكاتوري بأنها، (مجموعة من المبادئ التي تستخدم في توجيه النظام القانوني، من حيث تطبيقه وتنميته، ولو لم يكن لها دقة القواعد القانونية الوضعية وانضباطها) ، ونبَّه الفقيه ريبير الى ضرورة تحاشي تعريف المبادئ العامة للقانون، وهو يعتقد ان المبادئ العامة يمكن التعرف عليها عندما تقع مخالفة لها ، فأن كان من الصعب تعريف المبدأ الأساس في احترام الملكية الخاصة ،الا انه يمكن التعرف على المبدأ عند مصادرة الملكية دون مقابل وبطريقة تحكمية.

وعرفها الفقيه الفرنسي اندريه دي لوبادير بأنها (عدد من المبادئ التي لا تظهر مصاغة في نصوص مكتوبة ولكن يعترف بها القضاء باعتبارها واجبة الاتباع من الإدارة وان مخالفتها تمثل انتهاكاً للمشروعية) [٧].

فهي قواعد غير مكتوبة حسب الأصل يستعين بها المحكم و تعد عاملاً مشتركا بالنسبة لمعظم الأنظمة القانونية و قوامها مجموعة من المبادئ كحسن النية و تعويض الضرر و غيرها من المبادئ.

فالمبادئ العامة أفكار تنبثق عنها جملة من الافكار التي توجه المحكم بهدف توجيه ارادته نحو تقرير حق او فرض واجب و بما يتلاءم مع متطلبات الحرية و المساواة.

و إنَّ المبادئ القانونية – كما أسلفنا– اما ان تكون مكتوبة أو غير مكتوبة.

والمبادئ القانونية غير المكتوبة ، إنما تستقر في ذهن وضمير الجماعة، تمليها العدالة المثلى وهي تستند الى المنطق والعقل والحدس وطبيعة الأشياء وقواعد العدالة والأخلاق ولا تحتاج الى نص يقررها ويمكن ان تستمد منها قواعد قانونية ملزمة يتعين الخضوع لها ، يعمل القاضي على الكشف عنها وتقريرها مستلهماً اياها من روح الدستور والتشريع ، فيعلنها من خلال احكامه معطياً إياها القوة الإلزامية، ومن ثم يتعين على الجميع احترامها والالتزام بها ، ويعد كل تصرف مخالف لها معيباً بعيب مخالفة القانون.

وكثيرا من مبادئ القانون العامة تحولت الى قواعد قانونية مكتوبة عندما يتبناها المشرع وهو بصدد سن التشريعات المختلفة[٨].

---

٦- د.محمد نصر محمد ، الوافي في عقود التجارة الدولية، دار الراية، الاردن، ٢٠١٢، ص٤٦.

٧- طالب حسن موسى ، قانون التجارة الدولية ، دار الثقافة، عمان ، ٢٠١٢، ص١٠٨.

٨- د. فتحي والي ، التحكيم ودوره في المنازعات الوطنية و التجارية والدولية، المعارف ، الاسكندرية، ٢٠١٤، ص ٧٨.

ويتنوع مضمون المبادئ العامة بحسب طبيعة المجال القانوني الذي تعمل فيه، إلا انه يمكن إرجاعها من حيث أساسها وجوهرها حسب احكام القضاء الفرنسي والمصري الى مبدأين أساسيين هما مبدأ الحرية ومبدأ العدالة:

أولاً: المبادئ القانونية المشتقة من قيم الحرية: اذا ورد النص في الدستور على احترام الحريات العامة والفردية، فان هذا النص يترتب عليه المبادئ القانون العامة التالية:

الحق في حرية التفكير والضمير، مبدأ حرية التعبير والنشر والنقد، مبدأ حرية الإرادة والمعتقد، مبدأ ان لا تقييد للحريات العامة إلا بقانون، مبدأ احترام الحقوق المكتسبة، مبدأ عدم رجعية القانون، مبدأ لا تكليف بمستحيل مبدأ بطلان الالتزامات المؤبدة، مبدأ العقد شريعة المتعاقدين، مبدأ عدم التعسف في استعمال الحق، مبدأ بطلان التصرفات نتيجة الإكراه، مبدأ عدم جواز الالتزامات المؤبدة، مبدأ ان الأصل براءة الذمة، مبدأ الملكية الخاصة والحرية الفردية مكفولتان في حدود القانون، حرية الفكر والثقافة والبحث عن المعلومات والحصول عليها، مبدأ إتاحة دعوى قضائية لكل من تضررت مصالحه، مبدأ خضوع كل سلطة إدارية للرقابة، ويتفرع عنه مسؤولية اعضاء السلطة التنفيذية امام البرلمان، مبدأ حق الدفاع امام القضاء، مبدأ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، مبدأ ان الشعب مصدر السلطات، مبدأ ضرورة سير المرفق العام بانتظام.

ثانياً: المبادئ التي ترجع الى قيم العدالة: يترتب على مبدأ العدالة التي هي غاية كل قانون سواء نص عليها صراحة أو لم تنص المبادئ القانونية العامة التالية:

مبدأ مساواة المواطنين امام القانون، مبدأ عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون، مبدأ ان الغلط الشائع يقوم مقام القانون، مبدأ حق الحياة لكل فرد، مبدأ تغير الأحكام بتغير الأزمان، مبدأ مساواة المواطنين في الانتفاع من المرافق العامة، مبدأ المساواة في تحمل التكاليف والأعباء العامة، مبدأ المساواة بين الجنسين في الوظائف العامة، مبدأ المساواة في الضريبة، مبدأ المساواة في مباشرة الاعمال الاقتصادية ، مبدأ المساواة في المعاملة ، مبدأ تفوق المعاهدة الدولية على القانون الداخلي[٩].

**الفرع الثاني: طبيعة المبادئ العامة في القانون**

لقد اختلف القانون الدولي العام بشأن طبيعة المبادئ العامة للقانون ، فذهب جانب من الفقه الى ان المبادئ العامة في القانون المنصوص عليها في المادة (٣٨) من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية يقصد بها القواعد العرفية العامة المستخلصة من العلاقات الدولية.

بينما ذهب جانب اخر من الفقه االى ان المبادئ العامة في القانون التي اقرتها الامم المتمدنة توافق مبادئ التعايش السلمي السارية بين الدول، و ذهب هذا الجانب الى ان هذه المبادئ هي ذاتها المبادئ الخمس الشهيرة التي وردت في المعاهدة بين الصين و الهند ١٩٥٤ ، و هي:

٩- د. عبد الرسول عبد الرضا، القانون الدولي الخاص، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٣، ص ١٢٠.

١- الاحترام المتبادل للسيادة
٢- عدم الاحترام المتبادل
٣- المساواة
٤- عدم التدخل في الشؤون الداخلية.
٥- التعايش السلمي .

و على الرغم من الاختلاف بين فقه القانون الدولي حول طبيعة المبادئ العامة في القانونبين اعتبارها قواعد عرفية او بين ان يقصد بها مبادئ التعايش السلمي السائدة بين الدول، فهذا الخلاف يشكل في مجمله خير سند لطبيعة المبادئ العامة في القانون المنصوص عليها في المادة (٣٨) سالفة الذكر، لا تتلائم مع العلاقات الدولية الخاصة و هذا ما يؤكده الفقه من حيث انه توجد صعوبة في الانتقال بالقانون الدولي العام المطبق على العلاقات الدولية فيما بين الدول الى مجال العلاقات الدولية الخاصة [١٠]، وذلك للخلاف التام من ناحية طبيعة كل منهما و لايمكن تطبيقه او احداثه بدون صعوبة، خاصة و ان القانون الدولي العام لا يتوافق مع القواعد المادية التي يتضمنها قانون العقد، حيث ينتهي هذا الفقه الى ان المبادئ العامة في القانون المطبقة على العلاقات الاقتصادية او التجارية الدولية هي تلك المبادئ الظاهرة في مختلف النظم القانونية الوطنية و لا يجب الاخذ بها او البحث عنها في القانون الدولي.

## المبحث الثاني: التحديد الوظيفي للمبادئ العامة في القانون.

إن المبادئ العامة في القانون هي معين لا ينضب يلجأ اليها المحكم عند الحاجة، عملا بنص المادة (٣٠) من القانون المدني العراقي و التي تنص على ((يتبع فيما لم يرد بشانه نص في المواد السابقة من احوال تنازع القوانين مبادئ القانون الدولي الخاص الاكثر))، و من هذا المنطلق فإننا في صدد التحديد الوظيفي للمبادئ العامة في القانون سنقسم هذا المبحث الى مطلبين، في الأول سندرس تصنيف هذه المبادئ، و في المطلب الثاني سنناقش مسألة اعمال المبادئ العامة في القانون.

### المطلب الأول: تصنيف المبادئ العامة في القانون.

تتمثل المبادئ العامة في القانون بجملة من المحددات و الضوابط التي تعد لوحدها بمثابة مبادئ حاكمة على عمل المحكم ، يطبقها هذا الاخير عندما يريد ان يحل نزاعا ما، و إن دراستنا لهذه المبادئ ستتمحور حول المبادئ الاكثر شيوعا في التعامل الدولي ، وذلك انسجاما مع التوجه التشريعي في القانون المدني العراقي _المبادئ الأكثر شيوعاً_ التي يمكن ان نختار منها كل من : مبدأ مراعاة حسن النية في تنفيذ العقود، و مبدأ تحقيق التوازن بين مصالح الطرفين، كونها من المبادئ المتفق على كونها مبدئياً عامة للقانون اضافة الى وضوح مفهومها،و سنتناول كل منها في فرعٍ مستقل.

١٠- د.محمد ابراهيم موسى، التطويع القضائي للقواعد القانونية الواجبة التطبيق على عقود التجارة الدولية، دار الجامعة، الاسكندرية، ٢٠٠٥، ص ١٢٠.

**الفرع الأول: مبدأ مراعاة حسن النية في تنفيذ العقود**

اشارت المادة ١-٧ من مبادئ اليونيدروا الى حسن النية وامانة التعامل على انه (١- يلتزم كل طرف بأن يتصرف وفقا لما يقتضيه حسن النية وامانة التعامل في التجارة الدولية .

٢ لايجوز للاطراف استبعاد هذا الالتزام او تقييده ).

واشارت اتفاقية فيينا للبيع الدولي للبضائع لسنة ١٩٨٠ الى مبدأ حسن النية في المادة ٧-١ منها كمبدأ تفسيري يلجأ اليه المحكم او القاضي في تفسير نصوص الاتفاقية حيث اشارت الى انه (يُراعى في تفسير هذه الاتفاقية... ضمان احترام حسن النية في التجارة الدولية).

فمبدأ حسن النية في الاتفاقية المذكورة هو مبدأ تفسيري في حين ان مبادئ اليونيدروا قطعت الطريق في مدى اعتماد المحكم واطراف العلاقة العقدية على مبدأ حسن النية ابتداءا و انتهاءا حيث انها ( اي اليونيدروا ) اشارت اليه في مادة مستقلة وليس في معرض الكلام عن التفسير كما اشارت الى القوة الملزمة لهذا المبدأوذلك بعدم جواز اتفاق الاطراف على الاعفاء منه او حتى تقييده .

ولكن هناك جانباً من الفقه اتجه الى القول بأن اتفاقية البيع الدولي قد حرصت على تأكيد هذا المبدأ ليكون اسلوب سلوك لايقتصر على القضاة او المحكمين وهم بصدد تفسير الاتفاقية وانما هو مبدأ عام موجه لذوي الشأن في عقد البيع وهم اطرافه حيث يلزمهم باتباع سلوك حسن التعامل[١١].

**الفرع الثاني: مبدأ تحقيق التوازن بين مصالح الطرفين**

يحتل مبدأ التوازن العقدي دورا حيويا في تنظيم العلاقات التعاقدية بين الاطراف سواء في مرحلة تكوينه او تفسيره اوتحديد القواعد الواجبة التطبيق في حالة التنازع ، إذ ان كل عملية تجارية دولية تقوم على مبدأ التعادل في الالتزامات وهو مبدأتلزم مراعاته عند تطبيق او تفسير القواعد القانونية المعنية بالعلاقات التعاقدية لما له من تاثير على كل من يتولى هذه المهمة حيث ان على المحكم تقع مسؤولية تقدير مدى تناسب المصالح بين الطرفين دون تغليب مصلحة طرف على اخر وتحقيق غرض العقد والحصول على المنافع الاقتصادية المتوخاة من العقد[١٢].

**المطلب الثاني: إعمال المبادئ العامة للقانون**

إن القاعدة العامة في اعمال المبادئ العامة في القانون تتمثل بلجوء المحكم الى تطبيقها على المسائل التى أغفلت الاتفاقية تنظيمها، و يُقصد من ذلك تفادى الرجوع إلى القوانين الوطنية لتفسير أحكام

11- p. Louis – lucas, la distenaction du fond , des conflits des lois Melagence des Maury, paris, n١٦٦.

أشار اليه د.أحمد سلامة، قانون العقد الدولي، دار النهضة، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٢٥٥، هامش رقم ٥.

١٢- أسامة أحمد الحواري، القواعد القانونية التي يطبقها المحكم على موضوعات المنازعات الدولية الخاصة، دار الثقافة ، ٢٠٠٩ ، ص١٥٣.

اتفاقية فيينا ولتحقيق الهدف منها من بلوغ التوحيد، لأن الرجوع إلى القوانين الوطنية عند عرض النزاع على المحاكم للدول المختلفة من شأنه أن يعطى تفسيراً مختلفاً لأحكام الاتفاقية[١٣].

ويختلف بالتالى أسلوب تطبيقها من دولة إلى دولة، الأمر الذى يخرج بالاتفاقية عن أهدافها وهى التوحيد الدولى المنشود لأحكام عقد بيع البضائع، و من هذا المنطلق فإننا في هذا المبحث سنبين كيفية اعمال هذا المبدأ في مطلب أول و من ثم سنبين الصعوبات التي تواجه ذلك الإعمال في مطلبٍ ثانٍ.

**الفرع الاول: كيفية إعمال المبدأ**

تضمنت المادة ٢/٧ من اتفاقية فيينا للبيع الدولي للبضائع ١٩٨٠ (C I S G)نصا يقضى بتحديد القاعدة التى تطبق على المسائل التى نظمتها الاتفاقية بالنص على إن :

" المسائل المتعلقة بالموضوعات التى تحكمها هذه الاتفاقية ولا يوجد بشأنها نص صريح، يقضى فيها وفقا للمبادئ العامة التى تقوم عليها، وعند عدم وجود هذه المبادئ، يقضى فيها وفقا للقانون الواجب التطبيق حسبما تشير قواعد القانون الدولى الخاص ".

ويعرض هذا النص للحالة التى يعرض فيها أمام المحاكم الوطنية نزاع يثير تطبيق الاتفاقية كالتزام البائع بتسليم بضاعة من النوع المتفق عليه بين طرفى عقد البيع ، فهذا الالتزام يدخل ضمن نطاق الاتفاقية، فإذا طلب المشترى إبطال العقد على أساس الغلط فى صفة جوهرية للبضاعة محل البيع، فإن هذه المسألة لم تنظمها اتفاقية فيينا، ففى هذه الحالة يقضى فيها وفقا للمبادئ العامة التى تقوم عليها هذه الاتفاقية، وهذه المبادئ وان لم ينص عليها صراحة فيها، فمن اليسير أن نستخلصها من مجموع نصوص الاتفاقية ومن الأعمال التحضيرية لها، والمناقشات التى دارت فى المؤتمرات الدولية التى تولت إعدادها ، ومنها الأخذ بمبدأ سلطان الإرادة، ومراعاة التوازن بين التزامات طرفى البيع، والنظر إلى صالح التجارة الدولية، والتضييق من اجازة فسخ العقد عند الإخلال بأحد التزاماته[١٤] .

ويطابق نص المادة ٢/٧ من اتفاقية فيينا نص المادة ١٧ من القانون الموحد لاتفاقية لاهاى سنة ١٩٦٤، إلا أن نص اتفاقية فيينا أضاف ما لم يتضمنه القانون الموحد وهو النص على تطبيق القانون الواجب التطبيق وفقا لقواعد الإسناد التى يحيل إليها القانون الدولى الخاص، لذلك فإن اتفاقية فيينا تترك مجالا فى هذه الحالة لتطبيق الحلول الواردة فى القوانين الوطنية عند عدم استخلاص المبادئ العامة التى تقوم عليها اتفاقية فيينا.

**الفرع الثاني: مثالب اعمال المبادئ العامة في القانون.**

إن استعانة المحكم بالمبادئ العامة في القانون و ان كان قد عُمل به نتيجةً لمبررات و ظروف وعوامل تاريخية، الا ان تطبيقه من الممكن ان تعتريه بعض الصعوبات، منها

١٣- د.محمد نصر محمد ،المصدر السابق، ص ٧٨.

١٤- د.صفاء تقي العيساوي، القوة القاهرة و أثرها في عقود التجارة الدولية، دار الكتب، بغداد، ٢٠١٢، ص ٢٨٢.

١- ان تطبيق المحكم لقواعد المبادئ العامة العامة في القانون يخضع الى التفسير الشخصي للمحكم و الذي يمكن ان يختلف بين محكم و محكم آخر إعتمادا على مدى فهم و معرفة كل محكم لهذه القواعد و كيفية إعماله لها، فشخصية المحكم في تطبيق و إعمال المبادئ العامة العامة في القانون تظهر جليا مما يؤدي الى اختلاف الحكم المطبق من قبل محكم و محكم آخر في نفس القضية.

٢- الغموض الذي يشوب القواعد والمبادئ العامة في القانون، إذ انها تكون ذات مفهوم غامض و غير محدد، و قد تكون ستاراً يُعمل وراءه المحكم قواعد لا تصطدم بالقانون، و يلاحظ ان هذه الحالة تبرز بشكل واضح في العقود التي تدخل فيها الدولة او احد هيئاتها في عقود معينة و بصفتها الدولية [١٥]، أي بصفتها صاحبة سيادة و سلطان، لذا فان تطبيق المحكم لهذه المبادئ يكون موجبا لتحقيق التوازن و الاستقرار القانوني.

٣- على الرغم من ان المبادئ العامة في القانون تحل الكثير من المنازعات الا انها ليست كافية على الدوام ، فقد تصادف المحكم بعض القضايا التي لا تجد مبدءاً ينطبق عليها، كون العمل لم يستقر به بعد و بالتالي لم يصبح مبدءا من المبادئ العامة العامة في القانون بعد.

٤- إن محاولات وضع مفاهيم واحدة للمبادئ العامة في القانون تصادف معوقات تتمثل بوجود تناقضات في المفاهيم بين الدول خصوصا و ان في العالم أكثر من مدرسة قانونية ، فمفاهيم دول القانون العام ليست هي ذاتها مفاهيم دول القانون الخاص .

٥- إن تطبيق المحكم للمبادئ العامة في القانون يؤخذ عليه مأخذا مهما و هو ان قسما السوابق التي يستمد منها المحكم تلك المبادئ لا تسير على نهج واحد في التطبيق، فالمحكم - وفي عقود الدولة بالاخص- يلجأ الى استخدام قانون الدولة الاقوى على حساب الطرف الضعيف في العقد[١٦].

## الخاتمة

تلعب المبادئ العامة في القانون دورا لا يستهان به في تسوية المنازعات التي تحصل في العقود الدولية، كالقوة الملزمة للعقد و مبدأ توازن الاداءات المتقابلة و غيرها من المبادئ الملازمة للفكر الانساني و الموجودة فعلا في النظم القانونية التي وصلت الى درجة متقدمة في التنظيم، و من خلال دراستنا لها تبين لنا جملة من النتائج و التوصيات :

### اولا: النتائج:

١- ان اعمال المحكم للمبادئ العامة في القانون يشكل ملجأ يلجأ اليه المحكم عندما لايوجد نص يعمل بموجبه في حل النزاع ، الا ان هذا الدور ليس هو الدور الوحيد للمبادئ العامة العامة في القانون ، بل ان دور هذه المبادئ العامة العامة في القانون دوراً تفسيريا و تكميليا في احيان اخرى.

---

١٥- د. ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة الدولية، منشورات الحلبي، بيروت، ٢٠١٠، ص ١٣٥ ومابعدها.

١٦- وائل حمدي ، حسن النية في البيوع الدولية ، دار النهضة، القاهرة ، ٢٠١٠، ص ٥٧٩.

٢- ان ظهور المبادئ العامة في القانون سببه الحاجة الى العمل بقواعد مشتركة ذات مفهوم موحد بالنسبة لمعظم الدول ، وقوام هذه المبادئ انها ترتكز على مبادئ مشتركة بين الدول لا يمكن ان يحيد المحكم عنها كونها ترتبط بالضمير الانساني و مبادئ العدالة و الحرية المنشودة في كل المجتمعات،الا ان جملة من المصاعب واجهت تطبيق هذه المبادئ تمثلت بعدم التوحيد الموجود.

**ثانيا: التوصيات:**

إن تطبيق المحكم للمبادئ العامة في القانون بشكل يحقق الاهداف المطلوبة يجب أن يسبقه تنظيم موحد بين الدول لمفاهيم تلك المبادئ العامة في القانون، و قد حصلت محاولات فعلا في هذا الجانب الا ان هذه المحاولات لم تعد كافية،لذا من الافضل ان تكون هنالك لقاءات دورية للدول من اجل العمل على تنظيم و توحيد هذه المبادئ و ما عساه يظهر منها او يتطور مفهومه.

## المصادر


١. د.أحمد سلامة، قانون العقد الدولي، دار النهضة، القاهرة، ٢٠٠٨.
٢. أسامة أحمد الحواري، القواعد القانونية التي يطبقها المحكم على موضوعات المنازعات الدولية الخاصة ، دار الثقافة، ٢٠٠٩
٣. اميرة حسن الرافعي، التحكيم في المنازعات الناشئة عن العقود الالكترونية، المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٢،.
٤. د. طالب حسن موسى، قانون التجارة الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الاردن، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٥. د. عبد الرسول عبد الرضا، القانون الدولي الخاص، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٣.
٦. د. فتحي والي، التحكيم ودوره في المنازعات الوطنية و التجارية والدولية، المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٤.
٧. د. ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة الدولية، منشورات الحلبي، بيروت،٢٠١٠ .
٨. د.صفاء تقي العيساوي، القوة القاهرة و أثرها في عقود التجارة الدولية، ، دار الكتب، بغداد، ٢٠١٢.
٩. د.محمد ابراهيم موسى، التطويع القضائي للقواعد القانونية الواجبة التطبيق على عقود التجارة الدولية، دار الجامعة، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
١٠. د.محمد نصر محمد، الوافي في عقود التجارة الدولية، دار الراية، الاردن، ٢٠١٢.
١١. طالب حسن موسى، قانون التجارة الدولية، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٢، ص١٠٨.
١٢. هشام خالد، معيار دولية القانون التجاري، دار المعارف، القاهرة، ٢٠٠٨.
١٣. وائل حمدي، حسن النية في البيوع الدولية، دار النهضة، القاهرة، ٢٠١٠.

١٤. p. Louis – lucas, la distenaction du fond, des conflits des lois Melagence des Maury, paris

# دور المحكمة الإتحادية العليا العراقية في حماية حق الملكية الخاصة

# *The role of Iraqi Supreme federal Court in protecting the right of private property*

**م.م. محمد عبد علي خضير الغزالي** [1]

Assist. Lect. Mohammad A. A. Kh. AL-Ghazali

## المستخلص

إن الرقابة على دستورية القوانين تحتاج إلى وجود دستور وسموه على بقية القواعد القانونية الأخرى الموجودة في الدولة، وهذا لا يكفي ما لم توجد جهة تقوم بممارسة الرقابة على القوانين لبيان مدى أتفاقها مع أحكام الدستور. على إن هذه الجهة يجب أن تتمتع بالإستقلال التام في مواجهة السلطات العامة للدولة حتى تستطيع القيام بدورها بصيانة القواعد الدستورية وحماية الحق في الملكية الخاصة وتبدو أهمية الرقابة القضائية على أعمال السلطة التشريعية بصدور العديد من الأحكام القضائية بعدم دستورية بعض النصوص القانونية التي ترد كقيود على الملكية الخاصة لمقتضيات إقتصادية أو سياسية أو إجتماعية وتأتي أهمية هذه الأحكام من إنها تواكب التطورات الإقتصادية والإجتماعية السائدة في المجتمع والنظرة الحديثة للدولة الى الملكية الخاصة، كما إنها علامة واضحة على حدوث تغير في المفهوم القانوني للحق في الملكية الخاصة. ظل العراق يفتقر ومنذ تأسيس الدولة العراقية إلى وجود محكمة عليا تتولى الفصل في دستورية القوانين بشكل فعلي وحقيقي حتى سنة ٢٠٠٤ بصدور قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية مبيناً بوضوح الأخذ بهذه الرقابة وتشكيل محكمة عليا تتولاها طبقاً للمادة ٤٤ منه ثم أعقبه الأمر رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥، ثم أعقبه دستور ٢٠٠٥. ويقتضي بحث دور المحكمة الإتحادية العليا في حماية حق الملكية

---

١- محكمة استئناف كربلاء.

الخاصة تقسيمه إلى مبحثين نتناول في المطلب الأول التنظيم الرقابي على أعمال السلطة التشريعية فيما خصص المبحث الثاني لحماية المحكمة الإتحادية العليا للحق في الملكية الخاصة.


## Abstract

The control over the constitutionality of laws needs to have a constitution and call on the rest of the other legal rules in the state, and this is not enough unless there is the point of the exercise of control over the laws to the extent of its agreement with the provisions of the Constitution. That this party should have full independence in the face of the public authorities of the state so that it can play its role to the maintenance of constitutional rules and protect the right to private property and look the importance of judicial control over the acts of the legislature the issuance of several court rulings declared unconstitutional some legal texts that are given as constraints on private property the requirements of economic, political or social, the importance of these provisions that they keep pace with economic and social developments prevailing in modern society and the outlook for the state to private ownership, it is also a clear sign of a change in the legal concept of the right to private property.


## المقدمة

تمعن الدساتير في النظم الديمقراطية في حماية الحريات الفردية في مواجهة تجاوزات السلطة، حيث تنص على مجموعة من الحريات والحقوق للأفراد، يمارسونها وفقاً للقواعد والضوابط التي قد ترد في الدستور أو في القوانين بناء على أحالة منه، كما تعهدت هذه الدساتير لجهة قضائية –في الغالب– بمهمة الرقابة على دستورية أعمال السلطة المتعلقة بهذه الحريات والحقوق.

إن مجرد النص في الدساتير على تمتع الأفراد بحق الملكية الخاصة يظل مجرد أمر نظري لا يجد طريقة الى التطبيق العملي دون ضمانات قانونية وقضائية، ولذلك فأن التنظيم الدستوري لحق الملكية الخاصة ليس كافياً بذاته لضمان صيانة هذا الحق من الأعتداء عليه. ومن هنا ظهرت الرقابة على دستورية القوانين بوصفها الوسيلة الفنية العلاجية لحماية حق الملكية.

وينصرف الجانب العلاجي للحماية الدستورية للحريات العامة الى الرقابة بمعناها الضيق، وذلك حتى يقع الأعتداء فعلاً، ويتحقق الضرر من جراء تطبيق نص في قانون أو نظام يتعلق بممارسة الحق في الملكية الخاصة، وهو ما تعالجه الرقابة على الدستورية بما تملكه من وسائل فنية وبما تملك توقيعه من جزاء له طبيعة خاصة يتمثل في القضاء بعدم دستورية النص المخالف للدستور، وبما يترتب على ذلك من جبر المخالفة الدستورية وأستبعاد النص المقضي بعدم دستوريته من المنظومة القانونية.

ويمكن القول ان حماية أحكام الدستور وضمان أحترامها من خلال الرقابة الدستورية تفوق في الأهمية إعداد الدستور وأقراره إذ بغير هذه الرقابة يفقد الدستور كل أهمية في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم.

ويجب أن تقتصر الرقابة الدستورية على مخالفة القانون أو نظام لنص في الدستور، فالقضاء الدستوري يستهدف حماية الدستور وصيانته من كل خروج على أحكامه، سواء أكان هذا الخروج من جانب السلطة التشريعية أم من جانب السلطة التنفيذية. لذلك يقال أن الأصل في القضاء الدستوري إنه قضاء دستورية لا قضاء مشروعية، فولايته لا تمتد وأختصاصه لا ينعقد إلاّ إذا كان مبنى الطعن على القانون أو نظام وجود عيب دستوري، أي يتعلق بمدى أتفاق القانون أو النظام مع الدستور من عدمه.

قامت الدساتير لتأكيد الحريات والحقوق المختلفة ومنها الحق في الملكية الخاصة الى جانب مجموعة من الحقوق والحريات التي لا يخلو منها دستور من الدساتير وضمان هذه الحقوق هي الغاية والهدف النهائي من وجود هذه الدساتير.

والواقع إن لا معنى للمشروعية الدستورية ما لم تكن إنتصاراً للحرية ووضعاً للسلطة في حدود يرسمها القانون، ومن هنا توجد الدولة القانونية وتولد قاعدة سيادة القانون، والمشروعية الدستورية تتحقق بصون القواعد الدستورية التي ما وجدت إلاّ لحماية الحقوق والحريات العامة للأفراد وما الرقابة على دستورية القوانين إلاّ أحدى الوسائل الأساسية لتحقيق المشروعية الدستورية.

ويقتضي دراسة دور المحكمة الإتحادية العليا العراقية في حماية حق الملكية الخاصة تقسيمه إلى مبحثين نتناول في المبحث الأول تنظيم الرقابة القضائية على أعمال السلطة التشريعية فيما يخصص المبحث الثاني إلى حماية المحكمة الإتحادية العليا العراقية للحق في الملكية الخاصة.

## المبحث الأول: تنظيم الرقابة القضائية على أعمال السلطة التشريعية

لما كان الدستور الجامد هو القانون الأسمى في الدولة الذي تدور في فلكه سائر القواعد القانونية، بأعتباره ينظم السلطات العامة ويقرر الحقوق والحريات، فمن الواجب إلتزام هذه القواعد بأحكام الدستور وألاّ يخرج عليها، وتحقيق هذا الالتزام يتطلب ثمة رقابة على القواعد القانونية لضمان عدم خروجها على أحكام الدستور، وهو ما تعارف الفقه على تسميته الرقابة على دستورية القوانين [٢].

ومن أهم الأسباب التي جعلت لموضوع الرقابة أهمية خاصة في الدساتير، هو أن القانون يُعّد الوسيلة التي ترسم الخطوط العامة للحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية في الدولة، فضلا عن إنسياق الدولة المعاصرة في تيار سياسة التدخل في النشاطات الإجتماعية والإقتصادية قد أزداد أحتمال تعدي القوانين على الحقوق والحريات العامة للأفراد، وبالأخص الحق في الملكية الخاصة[٣].

إن المنع المفروض على المشرع الأعتيادي بعدم المساس بحقوق الأفراد (بما يضعه من قواعد قانونية) يجب أن يوضع له جزاء يتضمن الغاء أو الامتناع عن تطبيق القواعد القانونية التي يضعها المشرع والتي

---

٢- د. دعاء الصاوي يوسف: القضاء الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٧. ينظر في ذات المعنى: د. محسن العبودي: المبادئ الدستورية العامة وتطور الأنظمة الدستورية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص٨٢ ود. احمد سعيفان: الأنظمة السياسية والمبادئ الدستورية العامة، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٨، ص١٣٨.

٣- د. طعيمة الجرف: نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٦٦، ص١١٢.

تخالف نصوص الدستور، ولكن من يُوقع هذا الجزاء في حالة تخطي المشرع العادي المنع المفروض عليه بعدم مخالفة الدستور فيما يضعه من قواعد قانونية؟.

ان المنطق يقتضي ان تسند هذه المهمة إلى هيئة أخرى غير الهيئة التي تضع القوانين الاعتيادية[٤].

إلاّ إن هذه الرقابة لا تنصب على دستورية القوانين بعد أكتمال صنعها حسب، بل يمكن أن تنصب أيضاً على القوانين وهي في دور التحضير أي على مشروعات القوانين، وما دامت الرقابة تنصب في هذه الحالة، على دستورية مشروعات القوانين فقد أرتأت بعض الدساتير عدم إقحام الهيئات القضائية في العمل التشريعي وإسناد الرقابة على مشروعات القوانين إلى هيئة لا قضائية، وعليه فان الرقابة على دستورية القوانين يمكن أن تُعهد إلى هيئة قضائية كما يمكن أن تُعهد إلى هيئة لا قضائية[٥]. ويقتضي دراسة تنظيم الرقابة القضائية على أعمال السلطة التشريعية تقسيمه إلى مطلبين نتناول في المطلب الأول الرقابة على دستورية القوانين في المرحلة السابقة على صدور قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية فيما سيخصص المطلب الثاني للرقابة على دستورية القوانين في المرحلة اللاحقة على صدور هذا القانون.

## المطلب الأول: الرقابة على دستورية القوانين في المرحلة السابقة على صدور قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية

عرف أول دساتير عهد الأستقلال، نظام الرقابة القضائية على دستورية القوانين، فقد أخذ القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ بنظام الرقابة القضائية على دستورية القوانين [٦]. وغاب هذا النوع من الرقابة في دساتير العهد الجمهوري المؤقتة [٧]، حتى سنة ٢٠٠٤ حيث تبنى هذا الدستور وللمرة الأولى

---

٤- د. منذر الشاوي: القانون الدستوري، نظرية الدستور، مركز البحوث القانونية، بغداد، ١٩٨١، ص٥٦، ٥٧، ود. عبد المنعم محفوظ ود. نعمان احمد الخطيب: مبادئ في النظم السياسية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧، ص١٦٢.

٥- د. منذر الشاوي: القانون الدستوري، نظرية الدستور، المصدر السابق، ص٥٧، ٥٨ ود. ماجد راغب الحلو: النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٤٣٩.

٦- أناط القانون الأساسي مهمة الرقابة على مطابقة القوانين العادية لأحكامه بمحكمة خاصة (المحكمة العليا) طبقاً للمادة (٨١) واختصاص المحكمة في الفصل على دستورية القانون لا يقتصر على التشريعات العادية بل يشمل أيضا التشريع الفرعي الصادر عن السلطة التنفيذية على شكل مراسيم (فقرة ٣ مادة ٢٦) وقد جمعت المحكمة الصفة السياسية والقضائية مع تغليب العنصر السياسي وإثارة أختصاص المحكمة لا يكون الا بقرار من مجلس الوزراء أو بقرار من اَحد مجلسي الأمة الا إن أمر تحريك الرقابة متروك لتقدير الملك حيث يجب لانعقاد المحكمة صدور ارادة ملكية وبموافقة مجلس الوزراء (م_٨٣) واثر قرار المحكمة يقضي بالغاء القانون أو القسم المخالف منه من تاريخ صدور قرار المحكمة، على ان تقوم الحكومة بتشريع يكفل ازالة الاضرار المتولدة من تطبيق الاحكام الملغاة ويلاحظ ان اداء الحكومة اقتصر على تفسير بعض مواد الدستور بناء على طلب الحكومة ولم يباشر اختصاصه بالرقابة على دستورية القوانين باستثناء قرارها الصادر بعدم دستورية قانون منع الدعايات الضارة رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٨.

د. اسماعيل مرزة: مبادئ القانون الدستوري العام والعلم السياسي، النظرية العامة في الدساتير، دار الملاك للفنون والأداب والنشر، بغداد، ط٣، ٢٠٠٤، ص٢٢٦ وما بعدها ود. حميد حنون خالد: مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢، ص١٧٧.

٧- ازاء سكوت الدساتير اللاحقة على دستور ١٩٢٥ عن تنظيم الرقابة على دستورية القوانين، اختلف الفقه الدستوري العراقي بين مؤيد لوجود الرقابة وبين معارض.

فالاتجاه المؤيد إلى وجود رقابة قد استند إلى ان الدساتير قد أحالت إلى المبادئ العامة في الموضوع، وعليه فان المحاكم في العراق لها حق ممارسة الرقابة على دستورية القوانين ففي ظل دستور العراق لسنة ١٩٥٨ نصت المادة ٢٣ منه على ان لا سلطان على القضاء في قضائه لغير القانون. وبذلك يكون الدستور قد اكتفى بالمبادئ العامة وما جرى عليه العمل في اغلب المجتمعات السياسية وكأنه قد احال فيما يخص تنظيم الرقابة إلى تلك الأحكام والتطبيقات. ينظر د. اسماعيل مرزة: مصدر سابق، ص٢٤٦.

نظام الرقابة القضائية على دستورية القوانين نصاً وفعلاً، بلحاظ أن دستور ١٩٦٨ الملغي نص على هذا النوع من الرقابة وصدر قانون ١٥١ لسنة ١٩٦٨ لكن هذه المحكمة لم تر النور فعلاً [٨].

ولم ينص دستور ١٩٧٠ الملغي على الرقابة على دستورية القوانين مما حدا السلطة التشريعية في ظل العمل بهذا الدستور (مجلس قيادة الثورة المنحل ورئيس الجمهورية) الذي تم تفويضه الأختصاص التشريعي بقرار المجلس [٩]، ان تتصرف على هواها والنمط الذي يحلو لها، غير مراعية أحكام الدستور لا بل خارقة مخترقة للمبادئ التي نص عليها الدستور ذاته[١٠].

وازاء سكوت دستور ١٩٧٠ عن تنظيم الرقابة، ذهب بعض الفقه إلى إن سكوت الدستور يعني إجازتها الضمنية إلاّ إن الفقه الدستوري يذهب إلى إنه لا يمكن اعتبار السكوت بحكم الإجازة الضمنية، وان السكوت يمكن أن يُعد اجازة في ظل نظام ليبرالي، لكن كيف يُعد كذلك في ظل نظام يعطي السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية لهيئة واحدة (مجلس قيادة الثورة) وبالتالي لا يمكن لفكرة الرقابة في دستورية القوانين أن تعيش في أطار تمركز السلطات في يد واحدة [١١].

---

اما الاتجاه المعارض –وهو ما نؤيده– انه لا يمكن الاستناد إلى المادة ٢٣ من دستور ١٩٥٨ لانها صريحة فقط في تأكيدها على استقلال القضاء، كما ان الاستناد إلى م٨٤ من القانون الاساسي العراقي بمعنى اعطاء المحاكم حق الامتناع عن تطبيق نصوص الانظمة المخالفة للقوانين هو تفسير مخطوء لان المادة ٨٤ أناطت أمر النظر في قانونية الانظمة لهيئة خاصة (ديوان خاص) وقصرت تحريك امر النظر في قانونية الانظمة باحد اعضاء السلطة التنفيذية (الوزير المختص) وحدد اختصاص هذه الهيئة فاعطتها حق الغاء الانظمة المخالفة للقانون وصانعوا الدستور لم يريدوا فتح باب الطعن أمام الافراد من خلال الرقابة بطريق الدفع فضلا عن ان الدستور قد نظم الرقابة بطريق الدعوى المباشرة وحدد الجهة التي يعود لها أمر الرقابة وهذا ما يمنع ممارسة الرقابة من المحاكم ولو عن طريق الدفع. للمزيد ينظر د. منذر الشاوي: القانون الدستوري المؤسسات الدستورية العراقية، مطبعة شفيق، بغداد، ١٩٦٦، ص١٣٢، ١٣٣.

٨– نص دستور الجمهورية الرابعة (دستور ٢١ ايلول ١٩٦٨ المؤقت) في المادة ٨٧ على أن تشكل بقانون محكمة دستورية عليا يكون من مهامها البحث في دستورية القوانين) وبالفعل فقد صدر في ١٤ تشرين الثاني ١٩٦٨ قانون المحكمة الدستورية العليا رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٨ (نشر في الوقائع العراقية العدد ١٦٥٩ في ١٩٦٨/١٢/٢ وقصر الدستور أمر تحريك الدعوى أمام المحكمة الدستورية العليا على رئيس الجمهورية (رئيس الوزراء) ووزير العدل، الوزير المختص، ومحكمة التمييز وتنعقد المحكمة بدعوة من رئيسها وتصدر قراراتها بأكثرية الأصوات ويكون اثر القرار الغاء القانون المخالف (او الجزء المخالف منه) للدستور من تاريخ قرار المحكمة، والجدير بالذكر ان هذه المحكمة لم تشكل في حينه فبقى القانون المذكور دون فعالية تذكر.

للمزيد ينظر د. منذر الشاوي: القانون الدستوري، نظرية الدستور، مصدر سابق، ص٦٣، ٦٤. ود. حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص١٨٠ ود. غازي فيصل مهدي: المبادئ الاساسية لدستور العراق الدائم، مركز الفرات للتنمية والدراسات الإستراتيجية، كربلاء، ٢٠٠٥، ص٣٢.

وقد تباينت الاراء حول مصير قانون المحكمة الدستورية العليا بعد الغاء دستور ١٩٦٨ فذهب رأي إلى قانون المحكمة قد سقط بسقوط سنده الدستوري ينظر د. عبد الباقي البكري ود. زهير البشير: المدخل لدراسة القانون، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ط٣، ٢٠١١، ص٣٥٢.

أما الرأي الآخر فيذهب إلى عكس ذلك وان عدم الاشارة إلى المحكمة الدستورية العليا في دستور ١٩٧٠ لا يترتب عليه سقوط القانون وسندهم في ذلك نص المادة ٦٦ من دستور ١٩٧٠ والذي يقضي ببقاء جميع القوانين وقرارات مجلس قيادة الثورة المعمول بها قبل صدور هذا الدستور ساريه المفعول وعدم جواز تعديلها أو إلغائها الا بالطريقة المبينة في هذا الدستور، د. علي حسين الخلف ود. سلطان الشاوي: المبادئ العامة في قانون العقوبات، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢، ص٥١.

ويرى بعض الفقه إن هذا الرأي وأسانيده محل نظر لأنه نص م/٦٦ ينطبق على القوانين العادية وليست القوانين ذات الطبيعية الدستورية التي تسقط بسقوط سندها القانوني ينظر د. حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص١٨٢، ١٨٣.

٩– قرار مجلس قيادة الثورة رقم ١٥ لسنة ١٩٩٣.

١٠– د. غازي فيصل مهدي: مصدر سابق، ص٣٣.

١١– د. منذر الشاوي: القانون الدستوري، المؤسسات الدستورية العراقية، مصدر سابق، ص١٦٠.

## المطلب الثاني: الرقابة على دستورية القوانين بعد صدور قانون المحكمة الإتحادية العليا

على خطى قانون أدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية ذهب أول دساتير العهد الجمهوري الدائمة لسنة ٢٠٠٥ إلى تبني نظام الرقابة القضائية على دستورية القوانين فبالرغم من أن قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ قد حدد أختصاصات المحكمة، إلا أن دستور العراق لعام ٢٠٠٥ قد أورد اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا بشكل اوسع مما جاء في قانون أدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤ والاختصاص الذي يعنينا هو اختصاص الرقابة على دستورية القوانين والانظمة النافذة لذلك يقتضي تناول دراسة الجهة التي أنيط بها الرقابة وأختصاصها في الرقابة وطبيعة القرار الذي تصدره.

### الفرع الأول: الجهة المناط بها أمر الرقابة على دستورية القوانين

تبنى قانون أدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤ نظام الرقابة القضائية فنصت المادة الرابعة والأربعين أ- يجري تشكيل محكمة في العراق بقانون وتسمى المحكمة الاتحادية العليا محددة أختصاصاتها ومن بينها النظر في دستورية القوانين.

ومن أستقراء نصوص المادة الرابعة والأربعين أعلاه يظهر أن تكوين المحكمة يعتمد على العنصر القضائي، لأن جميع الأختصاصات الواردة في المادة المذكورة هي ذات طبيعة قضائية[١٢].

أما دستور ٢٠٠٥ فقد نص في المادة ٩٢ منه على أن:

(أولاً – المحكمة الاتحادية العليا هيئة قضائية مستقلة مالياً وإدارياً)

وهذا النص يوضح بما لا يقبل الشك أن المحكمة ذات طبيعة قضائية وأنها مستقلة وبالتالي فإنها ليست هيئة سياسية.

وأناط الدستور ٢٠٠٥ مهمة الرقابة على دستورية القوانين ب (المحكمة الاتحادية العليا) ولم يحدد عدد أعضائها ولا الشروط التي يجب توافرها في عضو المحكمة إلا إنه نص على تكوينها[١٣].

وقد أحال الدستور على القانون تنظيم كل ما يتعلق بعمل المحكمة إلاّ أن القانون الذي أحال اليه الدستور لم يصدر حتى الآن والمحكمة تسير أعمالها منذ صدور الدستور وحتى الآن استناداً إلى الأمر رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ والذي صدر تطبيقاً لاحكام قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية.

وهذا على رأي الفقه يشكل مخالفة دستورية صريحة لان وضع المحكمة من حيث الاختصاص والشكل طبقاً لدستور ٢٠٠٥ يختلف إلى حد كبير مع قانون أدارة الدولة مما يجعل الأمر رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ يخالف أحكام دستور ٢٠٠٥ [١٤].

---

١٢- أشارت المادة الرابعة والأربعون – (هـ) على تكوين المحكمة الاتحادية من تسعة اعضاء ويقوم مجلس القضاء الأعلى أوليا بالتشاور مع المجالس القضائية بترشيح ما لا يقل عن ١٨-٢٧ فرداً لغرض ملء الشواغر في المحكمة.

١٣- ينظر المادة ٩٢- ثانياً من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥.

١٤- حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص١٨٨.

**الفرع الثاني: أختصاص المحكمة الاتحادية العليا في الرقابة على دستورية القوانين**

حدد قانون أدارة الدولة للمرحلة الانتقالية في المادة الرابعة والاربعون – ب اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا هي ٢_ الأختصاص الحصري والأصيل وبناء على دعوى من مدع أو بناء على أحالة من محكمة أخرى في دعاوي بأن قانوناً أو نظاماً أو تعليمات صادرة عن الحكومة الاتحادية أو الحكومات الإقليمية أو إدارات المحافظات أو البلديات والإدارات المحلية لا تتفق مع هذا القانون.

ج/ إذا قررت المحكمة العليا الاتحادية إن قانوناً أو نظاماً أو تعليمات أو إجراء جرى الطعن به أنه غير متفق مع هذا القانون يعد ملغيا.

يتضح من النصوص أعلاه أن المشرع الدستوري قد توسع في الأختصاصات الرقابية للمحكمة حيث شمل بالرقابة حتى الأنظمة فالأنظمة هي قرارات إدارية الا انها تحمل قواعد عامة مجردة[١٥].

كما إن قانون إدارة الدولة قد أخذ بدعوى الالغاء بصريح نص المادة الرابعة والأربعين من القانون التي نصت على أن (أختصاصات المحكمة الأتحادية العليا هي: ج- إذا قررت المحكمة العليا الأتحادية أن قانوناً أو نظاماً أو تعليمات أو إجراءً جرى الطعن به أنه غير مُتفق مع هذا القانون يعد ملغياً).

ويلاحظ من جهة أن المشرع قد أدخل التعليمات تحت مظلة الرقابة الدستورية، وبهذا قد جانب الصواب لأن التعليمات تجد سندها الشرعي اما بالقانون واما بالنظام، وكان الأفضل ترك تقدير هذه المسائل لرقابة القضاء الإداري وهو ما نص عليه قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل [١٦].

كذلك جاءت لفظ الأوامر بعد التعليمات فإذا كان يقصد بها الأوامر الإدارية التي أصدرها مجلس الوزراء خلال الفترة الانتقالية فهذه الأخيرة يكون لها قوة القانون كونها تشريع ومن ثم لا يمكن أن تأتي بعد التعليمات [١٧].

أما بالنسبة لدستور ٢٠٠٥ فقد أورد اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا بشكل أوسع مما جاء في قانون أدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤ والاختصاص الذي يعنينا هو اختصاص الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة.

اذ حددت المادة ٩٣ من الدستور أختصاصات المحكمة الاتحادية في المجال الرقابي بما يأتي:

أولاً: الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة

ثانيا: الفصل في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القوانين الاتحادية والقرارات والأنظمة والتعليمات والإجراءات الصادرة من السلطة الاتحادية

١٥- د. غازي فيصل مهدي: مصدر سابق، ص٣٣، ٣٤.
١٦- د. حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص١٨٥.
١٧- حميد حنون خالد: المصدر نفسه

على ذلك أن رقابة المحكمة على شرعية القوانين والأنظمة لاحقة لصدورها وليس لها النظر في مشروعات القوانين قبل صدورها [١٨].

وأنيط بالمحكمة الاتحادية العليا أختصاص أخر يتعلق بالطعن في الاحكام والقرارات التي تصدرها محكمة القضاء الاداري والتي كانت تخضع للطعن امام الهيئة التمييزية في مجلس شورى الدولة قبل صدور الأمر رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ فالمحكمة تمارس أختصاص محكمة تمييز بالنسبة لتلك الأحكام والقرارات الصادرة من محكمة القضاء الأداري [١٩]. إلاّ إنه بصدور قانون التعديل الخامس لقانون شورى الدولة لسنة ٢٠١٣ أعاد هذه الصلاحية للمحكمة الأدارية العليا التي تشكلت بموجب هذا التعديل[٢٠].

**الفرع الثالث: آلية الطعن بعدم الدستورية**

خولت الفقرة ثالثاً من المادة ٩٣ من الدستور مجلس الوزراء وذوي الشأن من الأفراد حق الطعن المباشر إذ نصت على أن (تختص المحكمة الأتحادية العليا بما يأتي – ثالثاً: الفصل في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القوانين الأتحادية والقرارات والأنظمة والتعليمات، والأجراءات الصادرة عن السلطة الأتحادية، ويكفل القانون حق كل من مجلس الوزراء، وذوي الشأن، من الأفراد وغيرهم، حق الطعن المباشر لدى المحكمة).

أما عن آلية الطعن فقد نظمتها المواد (٣-٦) من النظام الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ فقد نصت المادة (٣) منه على أن (إذا طلبت أحدى المحاكم من تلقاء نفسها أثناء نظرها دعوى البت في شرعية نص في القانون أو قرار تشريعي أو نظام أو تعليمات تتعلق بتلك الدعوى ترسل الطلب معللاً إلى المحكمة الاتحادية العليا للبت فيه ولا يخضع هذا الطلب إلى الرسم).

يتضح من أستقراء المادة أعلاه أنها أعطت الحق للمحاكم على أختلاف درجاتها أثناء نظرها دعوى (مدنية أو جزائية) وأستبان لها أن النص القانوني أو القرار التشريعي أو النظام أو التعليمات الواجب تطبيقها على وقائع الدعوى مخالف للنصوص الدستورية، فلها أن تطلب من تلقاء نفسها البت في شرعية النص [٢١]، وعندها تعتبر الدعوى مستأخرة حتى يتم الفصل في ذلك الموضوع [٢٢].

ويلاحظ ان محكمة الموضوع لا تلغي النص وإنما تُحيله إلى المحكمة الاتحادية العليا التي تقوم بدورها التحقق في دستورية أو عدم دستورية النص المحال لها من محكمة الموضوع و الألغاء يكون من أختصاص المحكمة الاتحادية العليا دون غيرها.

---

١٨- قرار المحكمة الاتحادية العليا في الدعوى ١٨ / اتحادية / ٢٠٠٦ الصادر في ٢٠٠٧/٣/٥ منشور في الموقع الالكتروني للمحكمة:http//www.Iraqijudicature.orglfedralijud

١٩- مكي ناجي: المحكمة الاتحادية العليا في العراق، دراسة تطبيقية في اختصاص المحكمة والرقابة التي تمارسها معززة بالأحكام والقرارات، بغداد، ٢٠٠٦، ص١١٧.

٢٠- المادة ٢- أولاً من قانون التعديل الخامس لقانون مجلس شورى الدولة رقم ١٧ لسنة ٢٠١٣.

٢١- مكي ناجي: مصدر سابق، ص٤٧.

٢٢- تعتبر الدعوى مستأخرة عملاً بنص المادة (١٩) من النظام الداخلي الذي أحال إلى قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ٦٩ وقانون الإثبات رقم ١٠٧ لسنة ٩٦٩ فيما لم يرد نص خاص في قانون المحكمة الاتحادية العليا.

وبموجب المادة (٤) من النظام الداخلي إذا طلبت أحدى المحاكم الفصل في شرعية نص في قانون أو قرار تشريعي أو نظام أو أوامر بناء على دفع الخصوم بعدم الشرعية فيكلف الخصم بتقديم هذا الدفع بدعوى وبعد أستيفاء الرسم عنها يُبت في قبول الدعوى فإذا قبلتها ترسلها مع المستندات إلى المحكمة الاتحادية العليا للبت في الدفع بعدم الشرعية وتتخذ قراراً بإستئخار الدعوى الأصلية للنتيجة، أما إذا رفضت الدفع فيكون قرارها بالرفض قابلاً للطعن أمام المحكمة الاتحادية العليا.

والملاحظ إن نص المادة (٤) سكت عن تحديد المدة التي يجب على الخصم أن يرفع الدعوى خلالها، في حين أن تحديد المدة يعطي رؤية واضحة للمحكمة للتحقق من مدى رغبة الطاعن وجديته في الطعن وإنها ليست مجرد أداة لكسب الوقت. وبعد تقديم الدعوى تبت محكمة الموضوع في قبول الدعوى أو رفضها فاذا قبلت الدعوى ترسلها إلى المحكمة الاتحادية مع مستنداتها وتتخذ قرار باستئخار الدعوى الاصلية المنظورة من قبلها إلى حين بت المحكمة الاتحادية العليا [٢٣].

وقرار محكمة الموضوع برفض الدعوى قابلاً للطعن أمام المحكمة الاتحادية إلاّ أن النظام الداخلي للمحكمة لم يعين مدة الطعن رغم أهميتها.

وأشارت المادتين (٥، ٦) من النظام الداخلي لآلية الطعن الأخيرة إذ نصت المادة (٥) من النظام الداخلي على أن (إذا طلبت أحدى الجهات الرسمية بمناسبة منازعة قائمة بينها وبين جهة أخرى الفصل في شرعية نص في قانون أو قرار تشريعي أو نظام أو تعليمات أو أمر فترسل الطلب بدعوى إلى المحكمة الاتحادية العليا معللاً مع أسانيده وذلك بكتاب موقع من الوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبط بوزارة).

يلاحظ إن النص أعلاه نظم المنازعات التي تنشأ بين جهة رسمية وجهة أخرى سواء كانت تلك الجهة رسمية أم غير رسمية، لأن النص جاء مطلقاً، وتأسيساً على ما تقدم فليس من حق الجهة الرسمية طلب الفصل في شرعية نص ما لم تكن هناك منازعة قائمة مع تلك الجهة الرسمية طالبة الفصل في شرعية النص[٢٤].

وأعطت المادة (٦) من النظام الداخلي الحق للأشخاص الطبيعية والمعنوية طلب الفصل في شرعية نص في قانون أو قرار تشريعي في نظام أو تعليمات أو أوامر بأن تتقدم بالطعن وفق شروط حددها النظام الداخلي [٢٥].

وجدير ذكره إن هذا النص يسمح لكل مدع بمصلحة بما في ذلك الأفراد رفع الدعوى أمام المحكمة الاتحادية العليا للنظر بشرعية القوانين والانظمة والتعليمات والأوامر الصادرة من أية جهة تملك حق إصدارها وإلغاء التي تتعارض فيها مع أحكام الدستور.

---

٢٣- مكي ناجي: مصدر سابق، ص٥٤، ٥٦.

٢٤- مكي ناجي: مصدر سابق، ص٦٠.

٢٥- للمزيد عن الشروط التي حددها النظام الداخلي للطعن، ينظر المادة ٦ من النظام الداخلي رقم ١ لسنة ٢٠٠٥.

ويتضح مما تقدم من حالات الطعن التي حددها النظام الداخلي أن الرقابة التي تمارسها المحكمة الاتحادية تتمثل باسلوب المزج بين طريقي الدفع الفرعي والدعوى الأصلية.

اما عن طبيعة الاحكام التي تصدرها المحكمة، فان قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية أعتبر القانون المخالف لأحكام الدستور ملغيا دون ان يحدد النطاق الزمني لسريان الإلغاء [٢٦].

وهي مسألة بالغة الأهمية لتنظيم الحقوق المكتسبة ونرى أستقراراً للمعاملات وتعزيزاً للثقة بها أن تكون أثار الإلغاء أعتباراً من تاريخ صدور قرار المحكمة حفاظاً على تلك الحقوق، مع وجوب النص في الدستور على إلزام البرلمان بإصدار تشريع يعالج الآثار التي نشأت نتيجة تطبيق القانون الملغي وهو ما نص عليه دستور ١٩٢٥ وبعض الدساتير المقارنة [٢٧].

كما لم ينص دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ على الآثار التي تترتب على صدور قرار من المحكمة بعدم دستورية قانون ما وهو على عكس دستور ١٩٢٥.

## المبحث الثاني: حماية المحكمة الإتحادية العليا العراقية للحق في الملكية الخاصة

أستقر الفقه في تعريفه لحق الملكية بما يبرز خصائصه الأساسية بالقول بأن حق الملكية هو حق الإستئثار بالشيء بإستعماله وإستغلاله والتصرف فيه على وجه دائم وكل ذلك في حدود القانون [٢٨]. وقد عرف المشرع العراقي حق الملكية بالمادة ١٠٤٨ من القانون المدني العراقي بأنه (الملك التام من شأنه أن يتصرف به المالك تصرفاً مطلقاً فيما يملكه عيناً ومنفعةً وإستغلالاً فينتفع بالعين المملوكة وبغلتها وثمارها ونتاجها ويتصرف في عينها بجميع التصرفات الجائزة).

وتبدو أهمية الرقابة القضائية على أعمال السلطة التشريعية من خلال صدور العديد من الأحكام القضائية بدستورية بعض النصوص القانونية من عدمها والتي ترد كقيود على الملكية الخاصة لمقتضيات إقتصادية أو سياسية أو إجتماعية وهذا ما سنتاوله في المطالب الثلاثة القادمة.

### المطلب الأول: موقف المحكمة الإتحادية العليا من القيود الواردة على حق الملكية الخاصة لمقتضيات إقتصادية

بسط القضاء الدستوري العراقي رقابته على قرارات نزع الملكية من خلال قرارات المحكمة الأتحادية العليا، منذ تأسيسها ولحد الآن، أما الفترة السابقة على تأسيس المحكمة الأتحادية. لم يكن هناك قضاء دستوري بمعنى الكلمة بلحاظ إن المحكمة العليا في ظل دستور ١٩٢٥ لم تصدر سوى قرار واحد أما بالنسبة للمحكمة الدستورية العليا في ظل دستور ١٩٦٨ فأنها لم تشكل واقعاً ولم تباشر أعمالها.

---

٢٦- حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص١٨٨.

٢٧- وهو ما جاء في الدستور المصري لسنة ٢٠١٢ (المادة ١٩٥).

٢٨- د. عبد الرزاق أحمد السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج٨، حق الملكية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٠، ص٤٩٢ وما بعدها.

والجدير بالذكر أن رقابة المحكمة الأتحادية العليا، حمايةً للملكية الخاصة لمقتضيات أقتصادية قد أقتصرت على قرارات نزع الملكية للمنفعة العامة دون التأميم.

وأن ممارسة المحكمة الأتحادية للرقابة على دستورية القوانين والأنظمة، يقضي بالضرورة تفسير النص الدستوري الذي يعتقد أن قانوناً ما قد خالفه [٢٩].

كما إن ممارسة المحكمة الأتحادية لبقية أختصاصاتها المرتبطة بتطبيق القوانين الأتحادية، وتنازع الأختصاصات وغيرها كلها تستند الى رجوع المحكمة لنصوص دستورية وقانونية، ثم تقوم بتحليلها أو تفسيرها بهدف أصدار قرارها [٣٠].

وتأسيساً على ما تقدم قضت المحكمة الأتحادية العليا بأن قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٩) في ١٩٨١/١/٥ الذي قضى بتسجيل الدار المشيدة... لم يستند على أحد أسباب كسب الملكية المنصوص عليها في القانون، وحيث أن الملكية الخاصة مصونة في ظل أحكام المادة السادسة عشر من دستور ١٩٧٠ الملغي وفي ظل المادة (٢٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ لذا لا يجوز لأي تشريع أن يخالف هذا الحكم الدستوري وينزع الملكية بدون سبب من القانون وحيث لم يتوفر أي سبب من أسباب نزع الملكية للدار العائد الى (م.م.ح.) مورث المدين..... لذا يكون قرار مجلس قيادة الثورة (الملغي) رقم ٣٩ الصادر في ١٩٨٢/١/١٥ قد صدر مخالفاً للدستور مما يقتضي إلغاءه [٣١].

وجاء في حكم للمحكمة الأتحادية العليا بدستورية المادة ٢١ من قانون هيئة دعاوي الملكية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠ والتي نصت على أن (تسري أحكام هذا القانون على القرارات الصادرة من الهيئة التمييزية والتي قضت برد الدعوى كون الاطفاء قد صدر وفقاً للقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٦ ويحق لمن رُدت دعواها إقامتها مجدداً)... وحيث ان الغاية المقصودة من تشريع القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠ هو ضمان حقوق المواطنين الذين انتزعت عقاراتهم خلافاً للقانون وتعويضهم تعويضاً عادلاً بما يحقق جبر الضرر عنهم ولحماية المال العام والحفاظ عليه وحيث أن المادة (٢١) من القانون آنفاً شرعت لهذا الغرض من ضمن مواد القانون المذكور أعلاه وحيث أن المادة (٢٣ / ثانياً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ قد نصت على (لا يجوز نزع الملكية إلاّ لأغراض المنفعة العامة مقابل تعويض عادل، وينظم ذلك بقانون) لذا فأن نص المادة (٢١) من القانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ تكون متفقة مع أحكام المادة (٢٣/ثانياً) من الدستور ولا تتعارض معها كما أنها لا تتعارض مع المادة ٢٧ من الدستور طالما أن الغاية من القانون هو حماية حقوق المواطنين الذين [٣٢] انتزعت عقاراتهم خلافاً للقانون وبنفس الوقت لحماية المال العام والحفاظ عليه ومن ثم تكون دعوى المدعي غير مستندة على سند من الدستور إذا ما أحسن تطبيق المادة

---

٢٩- د.علي هادي عطية الهلالي: النظرية العامة في تفسير الدستور وإتجاهات المحكمة الإتحادية العليا في تفسير الدستور العراقي، منشورات زين الحقوقية، لبنان، ٢٠١١، ص٢٠٩.

٣٠- د.علي هادي عطية الهلالي: المصدر نفسه، ص٢١٠.

٣١- حكم المحكمة الاتحادية العليا: العدد ٥ / أتحادية / ٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/٧/٢.

٣٢- نصت المادة ٢٧ أولاً: على أن (للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن).

(٢١) من قانون الملكية العقارية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ بتطبيق التوازن بين مصلحة الدولة ومصلحة المواطن وذلك بمراعاة ما ورد في الأسباب الموجبة لتشريع القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠ ومواده ومنها المادة (٢١) وهي ضمان حقوق المواطنين الذين أطفأت حقوق التصرف في الأراضي التي كانت منفعتها لهم ورقبتها للدولة لأغراض المنفعة العامة ولحماية المال العام والحفاظ عليه وذلك بألزام المحاكم واللجان التي تنظر الدعاوي وفقاً لأحكام المادة (٢١) من قانون هيئة دعاوي الملكية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ بالتحقق من توفر (التعويض العادل) بتاريخ إجراء عملية الاطفاء وفقاً للقانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٦ وليس في الوقت الحاضر استناداً لأحكام المادة (٢٣/ثانياً) من الدستور [٣٣].

ويبدو أن المحكمة قد أتجهت الى التاكد من صحة الوقائع دون تكييفها (إستيفاء مبلغ التعويض من عدمه) وبنت قرارها على هذا الأساس لتحقيق الموازنة بين حقوق الأفراد ومصلحة الدولة فبسطت رقابة المشروعية دون الخوض في رقابة ملاءمة قرار التعويض.

لذا يرى بعض الفقه أهمية وسيلة المنطق التواصلي في تفسير الدستور وخاصة من حيث موضوعيته، ذلك ان وسيلة التفسير اللفظي لا يمكن اجراؤها بالاحوال كافة فالقاعدة القانونية قد تتطلب تفسيرا متغيرا بتغير ظروف تطبيقها اي التفسير بحسب روح العصر وتطورات المجتمع[٣٤].

وفي قرار للمحكمة الاتحادية العليا قضت بأن لا يُعّد القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٨ قانون بدل إيجار الأراضي الزراعي المشغولة للأغراض العسكرية مخالفاً للدستور لأنه لم يترتب عليه نزع ملكية، وأضافت الى أن وزارة الدفاع ليست جهة تشريعية وبالتالي تكون الخصومة غير متوجهة كما أضافت ان الفقرة ثانياً من المادة ٢٣ من الدستور، والتي تنص على أن (لا يجوز نزع الملكية إلاّ لأغراض المنفعة العامة مقابل تعويض عادل، وينظم ذلك بقانون) لا تطبق على موضوع الدعوى، لأن حكم تلك الفقرة ينطبق في حالة التعرض الى ملكية العقار ونزعه من مالكه بينما دعوى المدعية كانت تنصب على المطالبة بأجر المثل[٣٥].

ويلاحظ ان المحكمة قد أستنتجت بأن القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٨ لا يتعارض وحكم الفقرة (ثانياً) من المادة ٢٣ من الدستور كما أن المحكمة تتجه أحياناً الى الدخول في موضوع الدعوى بالرغم من عدم أستيفاء المدعي للجانب الشكلي عندما قضت بأن الخصومة غير متوجهة في هذه الدعوى فتحكم المحكمة من تلقاء نفسها برد الدعوى وذلك عملاً بحكم المادة (٨٠) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل.

وقررت المحكمة الاتحادية العليا دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٤ الصادر في ٢٠٠٠/٥/١١) وعدم مخالفته لنص المادة ٢٣ من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ ووجدت أن قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٠ قد حدد آلية معينة لتقدير أجر المثل والتعويض وأخضع القرار الصادر بموجبه للطعن به أمام جهة قضائية وهي محكمة البداءة المختصة لذلك فأن المدعين لا يتضررون من

٣٣- رقم القرار /١ / أتحادية / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٣/٥.
٣٤- د. علي هادي عطية: مصدر سابق، ص٦٦.
٣٥- القرار ٢٢ / اتحادية / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٦/٤.

تطبيق القرار المذكور... وان قانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٥ قد ألغى النص الوارد في البند (ثاني عشر) من القرار رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٠ المتعلق بمنع المحاكم من سماع الدعاوي الناجمة عن تنفيذ أحكام القرار المذكور آنفاً [٣٦].

وذهبت المحكمة في نطاق قضائها بنزع الملكية إلى دستورية المادة ٣٧ من قانون الأستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨١ التي تلزم أستملاك ما لا يتجاوز ربع مساحة أرض العقار بدون بدل إذا ثبت لهيأة التقدير تحسين موقع أو منفعة القسم المتبقي منه وزيادة قيمته بسبب الأستملاك وان المادة ٣٨ من القانون المذكور التي ألزمت مالك العقار المستملك جزء منه بدفع قيمة ما يكمل ربع المساحة العمومية للارض قبل الأستملاك إذا كانت المساحة المستملكة بدون بدل تقل عن ربع المساحة العمومية للعقار وثبت لهيئة التقدير أن الأستملاك يؤدي الى تحسن موقع أو منفعة القسم المتبقي منه وزيادة قيمته.

حيث توصلت المحكمة الى أن حكم المادتين ٣٧ و٣٨ من قانون الأستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨١ لا يتعارض مع حكم المادة (٢٣/ثانياً) من دستور جمهورية العراق وتشكلان تطبيقاً سليماً له ذلك أن التعويض العادل الذي قصده النص الدستوري قد تحقق في تحسين موقع أو منفعة القسم المتبقي من العقار وزيادة لقيمته بسبب الأستملاك، وكذلك الحال عند دفع المستملك منه ما يكمل قيمة ربع المساحة العمومية للعقار لان ذلك يمثل الزيادة التي حصلت في قيمة أو في منفعة الجزء غير المستملك وهذه الزيادة في القيمة أو في المنفعة هي التعويض العادل للمستملك منه الذي قصده النص الدستوري المشار اليه، والا تكون أمام حالة أثراء غير مشروع بجانب المستملك على حساب الجهة المستملكه[٣٧].

وينتقد بعض الفقه العراقي القرار على أساس أن المحكمة الأتحادية أقرت دستورية قانون الأستملاك من الوجهة المطعون فيها بالرغم أنّ الأخير نقل شرط التعويض العادل من مجال الأختصاص المقيد للادارة الى نطاق السلطة التقديرية لها، وبذلك أرتهن التعويض بأرادة الإدارة بعد أن كان شرطاً يحكم تصرفاتها لمنع المساس بالملكية الخاصة، وهذا يعرض ملاك العقارات الى عواقب التعسف بأستعمال السلطة ونتائجها.

من جهة أخرى أن المحكمة الأتحادية العليا قد سببت قرارها على أساس نظرية الأثراء غير المشروع بيد أنها لم تستخلص معناه من خلال البحث العلمي الحر في موطنه الأصلي (القانون المدني) الذي حدد شرطين ونتيجة له، الشرط الأول حصول كسب من دون سبب مشروع لدى طرف وشرط حدوث ضرر مقابل للكسب لدى الطرف الآخر، أما النتيجة فهي: التعويض ويتساءَل هذا الفقه: ما هو الضرر الذي سيصيب الإدارة من جراء أستملاك أقل من ربع مساحة العقار، والذي يجعل صاحب العقار يدفع

٣٦- قرار المحكمة الأتحادية العليا ١٨/ اتحادية /٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٧/٢٢ وبذات المعنى القرار ١٩، ٢٠ /اتحادية /٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٧/٢٢.

٣٧- القرار ٢٥/ اتحادية/ ٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/١/٨.

التعويض بسببه؟ ثم يتسائل عن السبب غير المشروع من جانب صاحب العقار الذي أستوجب دفعه التعويض [٣٨].

وفي قرار لها وجدت إن القرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ٨٣ لسنة ١٩٩٨ المطعون فيه والخاص بأنتزاع ملكية القطاع الخاص برأس مال شركة المدينة السياحية في الحبانية قد تم نفاذه ولم يكن له قائمة بعد التنفيذ إذ إن أختصاص المحكمة محدد بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة وليست في القوانين والقرارات والأنظمة التي أنتهى نفاذها [٣٩].

ويلاحظ إن المحكمة قد تمسكت بحرفية النص دون أن تتناول أثار هذه القرارات على الأفراد الذين تضرروا منها وبيان الوسيلة المتبعة لأستيفاء حقوقهم المهدورة وسلكت المحكمة في قرار لها ذات المسلك عند الطعن بعدم دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠١ على أساس إن القرار المطعون بعدم دستوريته قد صدر لحالة خاصة وأنتهى نفاذه بأنتهاء تلك الحالة [٤٠].

وفي قرار لها قضت بأن قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٨٥٠ لسنة ١٩٧٩ وتعديله بالرقم ٩٤٠ لسنة ١٩٨٧ المعدل لنظام الطرق والتعليمات الصادرة بشأنهما لا يتعارضان مع المادة ٢٣ أولاً من الدستور على أساس إن القرارين تضمنا قواعد تنظيمية [٤١].

أما بالنسبة لأطفاء حق التصرف فأنه يقع على الأراضي المفوضة بالطابو والممنوحة باللزمة والموقوفة وقفاً غير صحيح ويتم تقدير التعويض عن الأراضي الزراعية المترتب عليها حق التصرف بأعتبارها ملكاً صرفاً [٤٢].

إلاّ أن النظام السابق قد أطفأ حق التصرف العائد للمواطنين على الأراضي الزراعية بموجب قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل [٤٣]، ومن أبرزها القرار رقم ١٣٦ لسنة ١٩٩٤ والقرار ٢٢٢ لسنة ١٩٩٧ (الذي ألغى قرارات التعويض العيني) والقرار ١١٧ لسنة ٢٠٠٠ خلافاً للإجراءات التي نص عليها قانون الإستملاك ومقابل تعويض زهيد جداً مقارنة بأسعار الأراضي الحقيقية وبواسطة لجان إدارية وليست برئاسة قاضي، كما أن المحاكم منعت بموجب هذه القرارات من سماع الدعاوي الناشئة من تطبيقه مما أدى الى أهدار حقوق عدد كبير من المواطنين وإلحاق الغبن بهم جراء هذه الإجراءات غير القانونية.

وما ينطبق بشأن القضاء العادي من عدم تحقق من قيام النفع العام بنزع الملكية يسري بحق القضاء الإداري الحديث بخروج هذا النظر من دائرة أختصاصه أصلاً وهو أحد النواقص الذي يجب معالجته مع التشريعات الحديثة التي نأمل أن تصدر في هذا المجال المهم.

---

٣٨- علي هادي عطيه الهلالي: مصدر سابق، ص٢٢٠ -٢٢١.
٣٩- قرار المحكمة الإتحادية العليا رقم ٣٨/ أتحادية /٢٠١٣ في ٢٠١٤/٥/٤.
٤٠- قرار المحكمة الإتحادية العليا رقم ١٢٦/أتحادية /٢٠١٤ في ٢٠١٥/٤/٢١.
٤١- قرار المحكمة الإتحادية العليا رقم ٨١/أتحادية / ٢٠١٠ في ٢٠١٠/١٢/٨.
٤٢- طبقاً لقانون توحيد أصناف أراضي الدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٦ وكذلك ما نصت عليه المادة (٣١) من قانون الإستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨١ المعدل.
٤٣- أبرزها القرار ١١٧ لسنة ٢٠٠٠ الذي أطفأ حق التصرف للعديد من الأراضي الزراعية وتوزيعها قطع سكنية الى منتسبي القوات المسلحة.

ففي حكم لها قضت بأن أمتناع المدعي عليه مدير البلدية أضافة لوظيفته عن منح إجازة البناء يستند إلى أسباب فنية ولا تخضع الى رقابة القضاء الإداري [٤٤]. وهذا الحكم قد جانب الصواب ذلك إن المحكمة لم تلاحظ أن المدعي عليه أضافة لوظيفته قد رفض الطلب المقدم معللاً ذلك بوجود مشروع لتطوير الكورنيش مما يتطلب إستملاك مساحات من الأرض لتنفيذ المشروع المذكور وأن منح الإجازة يخالف أيضاً التصميم الأساسي...

وأن محكمة الموضوع عند نظرها الدعوى أسرعت بردها للأسباب المبينة في حيثيات الحكم دون أن تقوم بإجراء التحقيقات اللازمة للتأكد من وجود المشروع المشار اليه فعلاً والمساحة التي يتطلبها وموقعها وذلك بالإستفسار من مديرية التخطيط العمراني –وهي الجهة المختصة بهذا المجال– وفيما إذا كان منح إجازة البناء... يخالف التصميم الاساسي... من عدمه، وبذلك يكون قيام المدعي عليه أضافة لوظيفته يرفض منح إجازة البناء بالكيفية المبينة أعلاه دون الإستناد الى أسباب قانونية يكون قد تعسف في أستعمال سلطته [٤٥].

**المطلب الثاني: موقف المحكمة الأتحادية العليا العراقية من قرارات الحجز والمصادرة**

فسرت المحكمة الأتحادية العليا عدداً من النصوص الدستورية والمبادئ العامة التي ترتكز عليها من خلال أنعقاد أختصاصها بتدقيق الطعون التمييزية المقدمة على قرارات محكمة القضاء الأداري [٤٦].

فقد أدعى المدعيان (المميزان) أمام محكمة القضاء الأداري بأن المدعي عليه الثاني مدير عام دائرة عقارات الدولة أضافة لوظيفة أصدار الأمر الأداري ٥٥٣ في ٢٠٠٢/٩/٣ بتعيين السيد (ب.ع.) أميناً مشرفاً على أملاك المدعين بحجة أن هذه الأملاك قد تم ايقاع الحجز عليها وفقاً لأحكام القانون رقم ١١ لسنة ١٩٥٨ وحيث أن الأمر الإداري..... لا سند لها من القانون لذا طلبا... إلغاء الأمر الأداري... ورفع الحجز عن أملاكهما وقررت المحكمة رد الدعوى..... (ولكن) نقض الحكم المذكور أثر تمييزه... بغية أجراء التحقيقات اللازمة للتأكد عن مدى انطباق أحكام القانون رقم ١١ لسنة ١٩٥٨ على حالة المدعين وأموالهم المحجوزة... أصدرت المحكمة... حكماً بإلغاء أمر الحجز... وأعادة الحال الى ما كانت عليه قبل قرار الحجز وألزم المدعي عليه بتسليم الأموال المحجوزة الى المدعين.... نقض الحكم تمييزاً بغية التحقق من كون إيقاع الحجز كان لأسباب سياسية أم لأسباب أخرى..... أفاد وكيل المدعين أن قرار الحجز الصادر عن قاضي المخابرات... الصادر في ٢٠٠٢/٣/٩ كان لأسباب سياسية... وأن موكليه غير مدينين لأية جهة وأنهما يقيمان في (لندن)... وأن جهاز المخابرات لا يضع أشارة الحجز ألاّ لأسباب سياسية فقررت المحكمة... بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٥ إلغاء الأمر الأداري الصادر عن وزارة المالية.

٤٤– الدعوى المرقمة ٨/ قضاء إداري / ٢٠٠٦.
٤٥– قرار المحكمة الإتحادية العليا، العدد / ١٨ أتحادية / تمييز / ٢٠٠٦ في ٢٠٠٦/٧/١٩.
٤٦– د. علي هادي عطية الهلالي: مصدر سابق، ص٢٢٦.

وعلى أثر تمييز القرار لدى المحكمة الأتحادية وجدت أنه صحيح وموافق للقانون وأنه جاء أتباعاً لقرار النقض التمييزي الصادر من هذه المحكمة بعدد ٣١/اتحادية/تمييز/٢٠٠٥ في ٢٠٠١/١/٢٩ إذ أصدرت المحكمة حكمها... وقضت بإلغاء الأمر الأداري المرقم ٥٥٣ المؤرخ في ٢٠٠٢/٩/٣ الصادر من وزارة المالية والقاضي بتعيين (ب. ع.د.) أميناً مشرفاً على الأملاك العائدة للمدعية بسبب إيقاع الحجز على الأملاك المذكورة [٤٧].

وجاء في قرار للمحكمة الأتحادية العليا (... تنفيذاً لمضمون قرار مجلس الحكم المرقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٣ وبالأستناد الى إعمام دائرة التسجيل العقاري... القاضي بشمول الحجز الوارد في قرار مجلس الحكم آنفاً الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للمسؤولين في النظام السابق حتى الدرجة الرابعة ويكون المدعي (المميز) شقيقاً ل..... المشمول بالأجتثاث كونه من فدائيي صدام حسب وقائع الدعوى فينطبق عليه القرار ذلك، لأن التشريعات النافذة قبل صدور الدستور يعتبر معمولاً بها ما لم تلغ أو تعدل طبقاً لأحكام المادة (٣٠) من الدستور [٤٨].

وجاء في قرار آخر لها (..... ولم يثبت لهذه المحكمة كون والد المدعي (مورثه الشرعي)، من المشمولين بأحكام قراري مجلس الحكم ٧٦ و٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وأن وضع إشارة الحجز على العقار المشار اليه أعلاه يعتبر توسعاً وتعسفاً في أستعمال السلطة دون مبرر ويتنافى ومبادئ العدالة التي هي هدف كل تشريع وخاصة أن المادة (١٩/ثانياً) من الدستور تعتبر العقوبة شخصية، كذلك فأن المادة (٢٣/اولاً) منه تؤكد على أن الملكية الخاصة مصونة ويحق للمالك الأنتفاع بها وأستغلالها والتصرف بها في حدود القانون. لذلك فأن إيقاع الحجز على العقار أعلاه وبالكيفية المشار اليها قد جانب الصواب ويعتبر توسعاً في الشمول دون مسوغ قانوني صحيح مما يستوجب إلغاء الأمر المطعون فيه...) [٤٩].

وبالمقارنة بين الحكميين السابقين، نرى أن قضاء المحكمة الأتحادية العليا قد جَانبَ الصواب في القرار الأول عندما قضى بدستورية قرار مجلس الحكم والقاضي بشمول الحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة للمسؤولين في النظام السابق حتى الدرجة الرابعة في حين قضت في القرار الثاني أن العقوبة شخصية ولا يجوز التوسع في قرارات الحجز دون مسوغ.

ولم تشترط المحكمة الأتحادية العليا أن يكون قرار الحجز سابقاً على قرار المصادرة فقررت (... أن الدفوع التي أوردها وكيل المدعي غير واردة من أن قرار المصادرة قد سبق قرار الحجز وأن في ذلك تناقضاً حيث أن السلطة التشريعية قد أصدرت قرارها بمصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة (للمدعي) ثم أصدر بعد ذلك قرار الحجز على تلك الأموال وذلك لأجل التحرز من أجل عدم التصرف ويعتبر قرار الحجز تعزيزاً لقرار المصادرة وليس مناقضاً له وأن التصرف المذكور تم بموجب تشريع من جهة مخولة....) [٥٠].

٤٧- العدد / ١٩ / أتحادية / تمييز / ٢٠٠٦ في ٢٠٠٦/٧/١٩.
٤٨- القرار ١٠/ اتحادية / تمييز / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٢/١.
٤٩- رقم القرار ٢٩ / اتحادية / تمييز / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٣/٨.
٥٠- القرار ٢ / اتحادية / تمييز / ٢٠٠٧ في ٢٦ / ٤ / ٢٠٠٧.

أما بالنسبة لأحكام المحكمة الأتحادية العليا بشأن المصادرة فقد أصدرت قرارها بمناسبة الطعن بقرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم ١٢٤ في ١٩٩٨/٨/٢ والذي تم بموجبه مصادرة ٥٠ % من الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى مورث المدعين والى زوجاته وأولاده فقد قررت (... وحيث أن قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ١٢٤ والمؤرخ في ١٩٩٨/٨/٢ والذي بموجبه تم مصادرة ٥٠% من الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى مورث المدعين والى زوجاته وأولاده قد تم تنفيذه وذلك بمصادرة تلك الأموال لذا فإن القرار المذكور لم يعد قائماً وأصبح بحكم المنتهي ولا يجوز بعد ذلك البت في دستوريته من عدمه....، لأن الفقرة الثانية من المادة الرابعة من القانون حصرت صلاحية هذه المحكمة بالفصل في المنازعات المتعلقة بشرعية القوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر الصادرة من أية جهة تملك حق أصدارها وإلغاء التي تتعارض منها مع أحكام قانون إدارة الدولة للمرحلة الأنتقالية وأن القرار المذكور لم يكن متعارضاً مع أحكام المادة ٩٣ من الدستور الدائم لسنة ٢٠٠٥ التي حصرت أختصاصات هذه المحكمة وأن الفقرة الأولى منها قصرت أختصاصها بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة وليس المنتهية حكمها كما هو الحال في موضوع هذه الدعوى....) [٥١].

وللفقه العراقي ملاحظتان على هذا القرار [٥٢].

الملاحظة الأولى/ أن المحكمة الأتحادية قضت في القرار المطعون في عدم دستوريته بالإنتهاء، وأنها لو قاربت بين النصوص التفسيرية لأمكنها أن تصل الى نتيجة مهمة وهي أن الدستور قد كفل أستمرار التشريعات النافذة معمولاً بها ما لم تلغ أو تعدل على وفق أحكام الدستور [٥٣].

بمعنى أستمرار نفاذ التشريعات السابقة على الدستور جميعها إلاّ إذا ثبت الغاؤها أو تعديلها بنصوص دستورية أو تشريعية أخرى وليس بقرار من السلطة القضائية.

الملاحظة الثانية/ إنّ المحكمة الأتحادية العليا أومأت الى أستقرار المركز القانوني للطاعن بعدم الدستورية على أساس أنتهاء القرار الذي رتب هذا المركز، وأنها لو أجتهدت بتقريب النصوص الدستورية ذات العلاقة لتوصلت الى نتيجة مهمة وهي إن إرادة المشرع الدستوري في دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ قد أتجهت الى منح المتضررين من النظام السياسي السابق الحق في التعويض والأهتمام[٥٤].

ويلاحظ أن العديد من الطعون المقدمة الى المحكمة الأتحادية العليا وبشأن المصادرة قد تم ردها لعدم أستيفاء الشكلية وفقاً للقانون وبالتالي لم تخوض المحكمة بالجانب الموضوعي للطعن [٥٥].

---

٥١- القرار ٢٢ / اتحادية / ٢٠٠٦ في ٢٠٠٧/٣/٥.

٥٢- د. على هادي عطية الهلالي: مصدر سابق، ص٢٢١، ٢٢٢.

٥٣- ينظر المادة ١٣٠ من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥.

٥٤- ينظر المادة ١٣٢ الفقرة / اولا من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥.

٥٥- القرار ٦٦ / اتحادية / تمييز / ٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/٧/١٥ والقرار ٦٨ /اتحادية /تمييز /٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/٦/١٨.

## المطلب الثالث: موقف المحكمة الإتحادية العليا العراقية من القيود الواردة على الحق في الملكية الخاصة لمقتضيات إجتماعية

تَعّد القضايا الدستورية المتعلقة بالعلاقات الإيجارية مجالاً خصباً لحماية الحق في الملكية الخاصة بلحاظ أن حق المالك يكون حينئذ كحق مقابل لحق المستأجر.

ويبرز دور القضاء الدستوري في هذا المجال من خلال الوظيفة الإجتماعية لحق الملكية وبوجه خاص في مجال الأسكان، حيث تتزاحم كثرة من القيود في نطاق مباشرة المالك لسلطته في مجال أستغلال ملكه، وهي قيود قصد بها مواجهة الأزمة المتفاقمة الناشئة عن قلة المعروض من الأماكن المهيأة للسكن مقابل زيادة الطلب عليها.

تعرضت المحكمة الأتحادية العليا في قضائها، لحق السكنى بمناسبة الطعن في المادة ١٥ (من قانون إيجار العقار رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل) [٥٦]. إذ بين المدعي بأن إعطاء الشريكة بالعقار الحق بالإستمرار بأشغال المشتمل وهو جزء من العقار المزال شيوعه بعد البيع، بصفة مستأجرة سيؤدي إلى تبخيس قيمة العقار عند البيع، إذ لا أحد يشتري عقاراً بمبالغ ضخمة وهو مشغول بمستأجر ولا يستطيع أخراجه منه لمدة (١٢ سنة) حسب قانون إيجار العقار، وبالتالي فهو لا يستطيع أن يتصرف به كما يشاء وهذا يعتبر إستغلالاً وخسارة كبيرة له، وعليه فإن المادة ١٥ من قانون إيجار العقار غير شرعية وتخالف المادة (٢ أولاً- ب وج) والمواد ١٤ و١٦ و١٩ من الدستور [٥٧]. وأنتهي المدعي إلى إن المادة المطعون بشرعيتها تحرم الشريك الذي لا يشغل العقار في أن يعامل معاملة عادلة مثل الشريك الذي يشغل العقار ويرغب بالأستمرار في أشغاله بصفة مستأجر بعد البيع، كما يحرم الشريك الذي لا يشغل العقار من أن يعامل معاملة عادلة في الإجراءات القضائية والإدارية، لذا طلب الحكم بعدم شرعية المادة ١٥ من قانون إيجار العقار رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

وجدت المحكمة إن المدعي أقام دعواه بالذات دون التقيد بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي للمحكمة الإتحادية العليا التي أوجبت أن تقدم الدعاوي والطلبات إلى المحكمة بواسطة محام ذي صلاحية مطلقة كما إن خصومة المدعي للمدعى عليهما لا تصح، لأن الطعن تضمن عدم شرعية المادة ١٥ من قانون إيجار العقار أي عدم دستوريتها وإن من شروط الدعوى أن يكون المدعي عليه خصماً يترتب على أقراره حكم بتقدير صدور أقرار منه وأن يكون محكوماً أو ملزماً بشيء على تقدير ثبوت الدعوى حسب المادة ٤ من قانون المرافعات المدنية وحيث إن الطعن بعدم دستورية نص في القانون يلزم أن يخاصم به من شرع القانون أو النص فيه وحيث إن المدعي عليهما لم يكونا كذلك فتكون الدعوى قد أقيمت خلافاً للشكلية

---

٥٦- قرار المحكمة الإتحادية العليا العدد ١١٢/إتحادية-أعلام /٢٠١٤ في ٢٠١٥/٤/٢١.

٥٧- نصت المادة (٢ أولاً: ب- لا يجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية، ج- لا يجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور)، نصت المادة ١٤ على أن (العراقيون متساون أمام القانون دون تمييز بس الجنس أو العرق أو القومية أو اللون أو الدين أوالمذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الإقتصادي أو الإجتماعي) ونصت المادة ١٦ على أن (تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين، وتكفل الدولة أتخاذ الإجراءات المناسبة لتحقيق ذلك) ونصت المادة ١٩ - سادساً: لكل فرد الحق في أن يعامل معاملة عادلة في الإجراءات القضائية والإدارية.

المرسومة في النظام الداخلي للمحكمة ولأحكام قانون المرافعات المدنية وبناءاً عليه قرر الحكم برد الدعوى. ويلاحظ إن قرار المحكمة قد أستند على أسباب شكلية لرد الدعوى دون أن تخوض في الأسباب الموضوعية.

## الخاتمة:

تناولت هذا الدراسة بحث دور المحكمة الإتحادية العليا العراقية في حماية حق الملكية الخاصة وخلصنا فيها إلى أهم النتائج والتوصيات.

### أولا: النتائج

١- أتضح لنا من خلال البحث إن الضمانات الدستورية للحق في الملكية الخاصة لها جانبان أحدهما وقائي والآخر علاجي، وإن هناك أرتباطاً وتكاملاً لا أنفصال بينهما. يتمثل الجانب الوقائي في التنظيم الدستوري للحق في الملكية الخاصة فالنص في الدستور على حق الملكية وصونها وخطر الأعتداء عليه أبتداءً أو محاولة النيل منه سواء بالأعتداء المباشر أو الأنتقاص منه أو تعويضه، يعطي للحق حماية دستورية وإن كانت تلك الحماية نظرية – أكثر منها واقعية.

إذ إن الدستور كفل للأفراد التمتع بهذا الحق في حدود الشروط والأوضاع التي بيّنها القانون دون أن يفرض على المشرع العادي سقفاً أعلى للشروط التي يجوز أن يتقيد بها في ممارسة هذا الحق، وهو ما أستغله المشرع كثيراً – أسوء أستغلال وذلك بأصدار حزمة من القوانين سلب فيها الحق وفرغه من محتواه.

ومن هنا ظهرت الرقابة على دستورية القوانين كونها الوسيلة الفنية العلاجية لحماية حق الملكية وضمان عدم الأعتداء عليه، وينصرف الجانب الآخر إلى الضمانات الدستورية للحق بمعناه الضيق، وذلك حتى لا يقع الأعتداء فعلاً ويتحقق الضرر من جراء تطبيق نص في قانون أو لائحة او ممارسة ما على حق الملكية وهو ما تعالجه الرقابة على الدستورية بما تملكه من وسائل فنية وبما تملك توقيعه من جزاء له طبيعة خاصة يتمثل في القضاء بعدم دستورية النص المخالف للدستور، وما يترتب على ذلك من جبر المخالفة الدستورية وأستبعاد النص المقضي بعدم دستوريته من المنظومة القانونية.

٢- إن الضمانات الدستورية والقانونية لهذا الحق سواء تمثلت في الرقابة على دستورية القوانين أو التنظيم الدستوري بمجمله تصبح مجرد أدوات شكلية لا أثر حقيقي لها ما لم يكن هذا كله في إطار ترسيخ مبدأ سيادة القانون لدى الحكام والمحكومين.

### ثانيا: التوصيات

١- أرى لمواجهة السلطة التقديرية للإدارة في حالة الإستملاك والتي تجعل الأفراد بدون حماية جدية، خاصة وإن المشرع لم يقرر في قانون الإستملاك ضمانات كافية إتجاه السلطة الواسعة للإدارة، أن يكون تقرير المنفعة العامة بناءً على تحقيق مسبق يتبين فيه عناصر التقدير، وأن يكون للقضاء الإداري سلطة فحص جدية هذه العناصر وذلك من خلال تطبيق مبدأ الموازنة بين المنافع والأضرار على قرار تقرير

المنفعة العامة أسوة بما يطبقه القضاء الإداري الفرنسي فإذا أنتهت موازنة القضاء الإداري بين المنافع والأضرار المترتبة على القرار الى ترجيح المزايا، أعلن القاضي الإداري مشروعية القرار، أما إذ كانت الأغراض هي المرجحة تعّين الحكم بإلغاء هذا القرار لعدم مشروعيته.

لذلك نرى أن يأخذ القضاء الإداري العراقي برقابة الموازنة بين المنافع والأضرار كونها قيد على السلطة التقديرية على الإدارة وكونها ضمانة هامة لحماية الملكية الخاصة ضد جور وتسلط الإدارة عليها، خاصة وإن حماية المصلحة العامة تتحقق أيضاً بحماية المصلحة الخاصة.

٢- لما كان الأصل هو حماية الملكية الخاصة وأنه لا يجوز المساس بها إلاّ على سبيل الأستثناء وأتباع الوسائل القانونية السليمة التي تتفق وأحكام الدستور نقترح أن تكون قرارات حجز الأموال بموجب قراري مجلس الحكم رقم ٧٦ و٨٨ لسنة ٢٠٠٣ خاضعة لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات (المادة ١٩-ثانياً) من الدستور ولمبدأ شخصية العقوبة التي نص عليها الدستور في المادة ١٩-ثامناً وأن تتقرر أسباب لإنقضاء دعوى الحجز على الأموال كما أن يعهد للقضاء العادي الفصل في الدعوى.

٣- نتيجة لقيام المحكمة الإتحادية العليا برد الكثير من الدعاوي لعدم أستيفائها الشكلية لذا نقترح على المشرع الدستوري تعديل قانون المحكمة الأتحادية العليا بما يسمح بتشكيل دائرة أو هيئة لفحص الطعون قبل عرضها على المحكمة ليتسنى للمحكمة البحث في الجانب الموضوعي للدعوى وعدم أشغالها بالمسائل الشكلية وفي هذا تقليص للجهد والنفقات مع أحتفاظ المحكمة بحقها بالرقابة على الشكلية.

كما نرى ضرورة أمتداد رقابة المحكمة الإتحادية العليا لتقدير مشروعية شرط المنفعة العامة إلى عنصر الملاءمة والتحقق من مدى توافر شرط المصلحة العامة وذلك بأستقصاء الظروف والوقائع الخارجية التي توصلت الإدارة من خلالها بالإدعاء بوجود المصلحة العامة.

## المصادر

### أولاً: الكتب باللغة العربية


١. د. احمد سعيفان: الأنظمة السياسية والمبادئ الدستورية العامة، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٨.

٢. د. أسماعيل مرزة: مبادئ القانون الدستوري العام والعلم السياسي، النظرية العامة في الدساتير، دار الملاك للفنون والأداب والنشر، بغداد، ط٣، ٢٠٠٤.

٣. د. حميد حنون خالد: مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢.

٤. د. دعاء الصاوي: القضاء الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.

٥. د. طعيمة الجرف: نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٦٦.

٦. د. عبد الباقي البكري ود. زهير البشير: المدخل لدراسة القانون، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ط٣، ٢٠١١.
٧. د. عبد الرزاق السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج٨، حق الملكية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٠.
٨. د. عبد المنعم محفوظ ود. نعمان احمد الخطيب: د. عبد المنعم محفوظ ود. نعمان احمد الخطيب: مبادئ في النظم السياسية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧.
٩. د. علي حسين الخلف ود. سلطان الشاوي: المبادئ العامة في قانون العقوبات، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢.
١٠. د. علي هادي عطية الهلالي: النظرية العامة في تفسير الدستور وإتجاهات المحكمة الإتحادية العليا في تفسير الدستور العراقي، منشورات زين الحقوقية، لبنان، ٢٠١١.
١١. د. غازي فيصل مهدي: المبادئ الأساسية لدستور العراق الدائم، مركز الفرات للتنمية والدراسات الإستراتيجية، كربلاء، ٢٠٠٥.
١٢. د. ماجد راغب الحلو: النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعرف، الإسكندرية، ٢٠٠٥.
١٣. د. محسن العبودي: المبادئ الدستورية العامة وتطور الأنظمة الدستورية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة.
١٤. مكي ناجي: المحكمة الاتحادية العليا في العراق، دراسة تطبيقية في اختصاص المحكمة والرقابة التي تمارسها معززة بالأحكام والقرارات، بغداد، ٢٠٠٦.
١٥. د. منذر الشاوي: القانون الدستوري، نظرية الدستور، مركز البحوث القانونية، بغداد، ١٩٨١.
١٦. د. منذر الشاوي: القانون الدستوري المؤسسات الدستورية العراقية، مطبعة شفيق، بغداد، ١٩٦٦.

**ثانياً: الدساتير**

١- القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ الملغي.
٢- دستور ٢١ أيلول ١٩٦٨ الملغي.
٣- قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية لسنة ٢٠٠٤ الملغي.
٤- دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ.

**ثالثاً: قرارات المحكمة الإتحادية / منشورة على الموقع الإلكتروني للمحكمة**

١. قرار المحكمة الإتحادية العليا، العدد / ١٨ أتحادية / تمييز / ٢٠٠٦ في ٢٠٠٦/٧/١٩.
٢. القرار ٢٥ /اتحادية/٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/١/٨.
٣. القرار ٢٢ / اتحادية / ٢٠٠٦ في ٢٠٠٧/٣/٥.
٤. القرار ٢ / اتحادية / تمييز / ٢٠٠٧ في ٢٦ / ٤ / ٢٠٠٧.
٥. القرار ١٨، ١٩، ٢٠ /اتحادية /٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٧/٢٢

٦. رقم ٨١/أتحادية / ٢٠١٠ في ٢٠١٠/١٢/٨.
٧. القرار /١ / أتحادية / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٣/٥.
٨. القرار ٢٢ / اتحادية / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٦/٤.
٩. القرار ١٠/ اتحادية / تمييز / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٢/١.
١٠. القرار ٢٩ / اتحادية / تمييز / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٣/٨.
١١. القرار ١٠/ اتحادية / تمييز / ٢٠١٢ في ٢٠١٢/٢/١.
١٢. القرار ٩٣/أتحادية/٢٠١٤ في ٢٠١٤/٩/١٤
١٣. القرار ٣٨/ أتحادية /٢٠١٣ في ٢٠١٤/٥/٤.
١٤. القرار ١٢٦/أتحادية /٢٠١٤ في ٢٠١٥/٤/٢١.
١٥. قرار المحكمة الأتحادية العليا العدد ١١٢/أتحادية-أعلام /٢٠١٤ في ٢٠١٥/٤/٢١.

# ماهية مراقبة الامتثال في المصارف (دراسة مقارنة)

# *Whatness of the surveillance of compliance in the banks (Comparative Study)*

م.د. سماح حسين علي [1] Dr. Samah Hossein Ali

## المقدمة

مراقبة الامتثال في المصارف من المواضيع المهمة في الوقت الحالي للدور الاساسي الذي تؤديه، ومن اجل الاحاطة بالموضوع لابد من الاشارة الى الامور الاتية:

### أولاً: موضوع البحث و اهميته.

تعد المصارف احدى اهم المؤسسات المالية الحيوية في كل دولة، ذلك للدور الذي تؤديه و للخدمات المصرفية التي تقدمها للعملاء، وعلى الرغم من اهمية المصارف إلا انها قد تتعرض الى مخاطر قد تكون هي السبب في وقوعها، مما يؤدي الى تعرضها الى عقوبات قانونية وخسائر مادية، الامر الذي يؤثر على سمعتها بسبب هذه العقوبات و الخسائر، و الى احجام العملاء من التعامل معها، وهو امر يؤثر سلباً على عمل تلك المصارف.

ومن تلك المخاطر هي مخاطر عدم الامتثال للقوانين و التعليمات و الانظمة و الاوامر و لمعايير السلوك المهني التي تهدف الى تنظيم عمل المصارف من جهة، وحماية العملاء من جهة اخرى، بخاصة ٍ وأن الامتثال للقوانين يعد أهم اسس و عوامل نجاح المصارف و يحافظ على سمعتها و مصداقيتها و تعاملها بشفافية و عدالة، لذلك ظهرت الحاجة الى استحداث وظيفة مراقبة الامتثال، التي تهدف الى تحقيق اغراض اساسية اهمها مراقبة امتثال المصارف للقوانين من خلال اعداد برنامج مكتوب لمراقبة الامتثال يتم اعتماده من مجلس ادارة المصرف و عرضه على البنك المركزي.

---

١- كلية القانون/ جامعة بابل.

و لأهمية الدور الذي تؤديه مراقبة الامتثال، نجد أن لجنة بازل لمراقبة المصارف ( Basel Committeeon Banking Supervision)، قامت بإعداد و إصدار ورقة العمل الخاصة بالامتثال و وظيفة الامتثال في المصارف في شهر نيسان عام ٢٠٠٥، من قبل فريق عمل متخصص، وقد تضمنت تلك الورقة عشرة بنود اساسية للامتثال، لتجنب مخاطر عدم الامتثال.

**ثانياً: أسباب اختيار الموضوع.**

تظهر أسباب موضوع اختيار البحث لأسباب نوجزها بالاتي:-

١ – قلة الدراسات القانونية المتخصصة في مجال رقابة الامتثال في المصارف على الرغم من أهمية الدور الذي تؤديه هذه الوظيفة.

٢ – المعالجة التشريعية لمراقبة الامتثال في التشريع العراقي كانت قاصرة عن الاحاطة بهذا الموضوع على الرغم من أهميته.

٣ – وقوع العديد من حالات التلكؤ في أعمال المصارف في العراق، بسبب عدم امتثال تلك المصارف الى القوانين و التعليمات المصرفية وذات الصلة.

**ثالثاً: مشكلة البحث.**

تظهر مشكلة البحث في عدم احاطة المشرع العراقي في موضوع مراقبة الامتثال في المصارف بالشكل الوافي، فتعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ ذي الرقم (٤) لسنة ٢٠١٠، اشار فقط الى تعريف مراقب الامتثال وشروط تعينه ومهامه، دون الاشارة إلى مسائل نذكر منها، مخاطر عدم الامتثال، مبدأ استقلالية مراقب الامتثال من عدمه، علاقة مراقبة الامتثال بغيرها من تشكيلات المصرف، وعليه سنحاول في هذا المبحث تناول المسائل الاتية:

١ – ما المقصود بمراقبة الامتثال، وما هي مخاطر عدم الامتثال، وما هي مسوغات وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف؟

٢ – ما هي شروط مراقب الامتثال ومهامه ؟ وهل توجد هناك مهام لم يشر اليها تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ ذي الرقم (٤) لسنة ٢٠١٠؟

٤ – ما دور مجلس إدارة المصرف و ادارته العليا في مراقبة الامتثال ؟

**رابعاً: منهجية البحث.**

سنحاول أن نتبع المنهج التحليلي المقارن، بين التشريعات التي عالجت مراقبة الامتثال في تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ ذي الرقم (٤) لسنة ٢٠١٠، فضلا عن تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة(٩٩/ ب) من قانون البنوك،مع الاشارة إلى مبادي لجنة بازل بشأن الامتثال و مراقبة الامتثال لعام ٢٠٠٥.

**خامساً: خطة البحث.**

من أجل الالمام بموضوع ماهية رقابة الامتثال، ارتأينا تقسيم البحث الى ثلاثة مباحث، نتناول في المبحث الاول، التعريف بمراقبة الامتثال، في حين سنخصص المبحث الثاني لمسوغات مراقبة الامتثال في المصارف، أما المبحث الثالث فسيخصص لبيان دور مجلس إدارة المصرف و إدارته العليا في مراقبة الامتثال في المصارف، ومن ثم سنختم بحثنا بخاتمة تتضمن جملة من النتائج و المقترحات.


## Abstract

Bank is one of the most important financial institutions in every country owing to its role in providing the clients with the banking services. Despite its importance, It may have a risk which the bank itself causes-a matter which makes it liable to punishment and material losses, Influence its fame, and makes the clients walk away from dealing with, consequently has a negative effect on its work.


## المبحث الاول: معنى مراقبة الامتثال في المصارف

لغرض الالمام بمعنى مراقبة الامتثال في المصارف،كان من اللازم علينا اولاً تعريف مراقبة الامتثال في كل من لجنة بازل والتشريعات المقارنة في المطلب الاول، أما المطلب الثاني سنحاول بيان مسوغات مراقبة الامتثال في المصارف وكالاتي:-

### المطلب الاول: تعريف مراقبة الامتثال في المصارف

عرفت الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال ووظيفة مراقبة الامتثال في المصارف مراقبة الامتثال بأنها(وظيفة مستقلة تقوم بتحديد و تقديم النصح و الارشاد و المراقبة و رفع التقارير حول مخاطر الامتثال "كنتيجة لعدم الامتثال" في المصرف و التي تتضمن مخاطر عدم الالتزام بالقوانين نتيجة لا خفاقه بالالتزام بالقوانين و الانظمة و قواعد السلوك و الممارسات المطبقة.)[٢]، من هذا التعريف الموضوع من لجنة بازل لمراقبة الامتثال يمكن ان استخلاص الامور الاتية:-

- أن مراقبة الامتثال هي وظيفة ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف، دون أن تبين فيما لو كانت هذه الوظيفة تدار من شخص معين، ام على شكل وحدة قائمة تتألف من مجموعة موظفين يترأسهم موظف يطلق عليه مراقب الامتثال.

---

٢- لجنة بازل للرقابة المصرفية، الامتثال و وظيفة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥، ص ٧.
Basel Committee on Banking Supervision, Compliance and the compliance function in banks,April,2005,p7.
متاح على الموقع الاتي: اخر زيارة للموقع في ١٦/٤/ ٢٠١٦
http://www.bis.org/publ/bcbs113.pdf

ويبدو أن ادارة هذه الوظيفة من شخص محدد أم من مجموعة موظفين يترأسهم مراقب الامتثال يعتمد على عدة أمور؛ حجم المصرف و فيما لو كان له فروع أم لا، فهذا يعكس مدى سعة الانشطة المصرفية وسعة قاعدة المتعاملين و نوع الانشطة المصرفية المقدمة من المصرف، فضلا عن موقع المصرف وفيما لو كان مصرف حكومي أم اهلي[٣].

- استقلالية وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف، وهو المبدأ الخامس الذي قررته الورقة الصادرة عن لجنة بازل لسنة ٢٠٠٥ حيث نصت على أنه (يجب أن تكون وظيفة امتثال مستقلة عن انشطة المصرف الاخرى.) [٤]، فبتصورنا أن مبدأ الاستقلالية يعني أن يكون لمراقبة الامتثال القدرة على العمل داخل المصرف دون أن يكون هناك تدخل خارجي في المهمة التي وجدت لإنجازها، ولا يتم ذلك طبعاً دون أن يكون لها وجود مستقل ضمن هيكل المصرف.
- لا تقتصر مهمة مراقبة الامتثال على الرقابة، بل تمتد الى تقديم النصح و الارشاد الى باقي وحدات المصرف، و التساؤل هو ما هي المجالات التي يقدم بمقتضاها النصح و الارشاد؟ للإجابة عن هذا التساؤل نجد ان نطاقه يتحدد بالية امتثال تلك الوحدات للقوانين و التعليمات و الانظمة...الخ.
- أن التشريعات التي يجب امتثال المصارف بها لا تتعلق فقط بالتشريعات المصرفية بل تمتد الى التشريعات ذات الصلة و قواعد السلوك المهني.

أما على وفق تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني فقد عرفت مراقبة الامتثال على أنها(هي وظيفة مستقلة هدفها التأكد من امتثال و سياساته الداخلية لجميع القوانين و الانظمة و التعليمات و الاوامر و قواعد السلوك و المعايير و الممارسات المصرفية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية و الدولية التي تحدد و تقييم و تقدم النصح و الارشاد و تراقب و ترفع التقارير الى مجلس الادارة حول مدى الامتثال في البنك.)[٥]، ومن هذا التعريف يمكن أن نستنتج الامور الاتية:-

- يبدو واضحاً تأثر هذا التعريف بالتعريف الموضوع من قبل لجنة بازل لسنة ٢٠٠٥، الا ان هناك مسألة ضرورة مراعاة قواعد السلوك و المعايير و الممارسات المصرفية السلبية سواء اكانت صادرة عن الجهات المحلية أم الدولية، فضلاً عن اشارة التعريف أن ثمة تقارير يتم رفعها الى مجلس الادارة تبين مدى امتثال المصرف.
- لم يبين التعريف شكل وظيفة الامتثال في المصارف على الرغم من انه اكد على استقلاليتها، الا أن تعليمات مراقبة الامتثال بينت هذا الشكل حيث نصت على أنه (للبنوك في ضوء حجم و تعقيد

---

٣- أ. بسام موسى سلمان، الامتثال في المصارف و دوره في الامتثال، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، العدد الثالث- ٢٠١٣،ص ١٦.

٤- المبدأ الثامن من الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال ووظيفة الامتثال في المصارف، النص ورد باللغة الانكليزية كالاتي:
Principle 5: Independence(The bank's compliance function should be independent.).

٥- الفقرة/١- المادة/اولاً – تعريفات من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

عملياتها – تنظيم وظيفة الامتثال لديها لتكون على شكل وحدة منفصلة أو بتخصيص موظفين لمراقبة الامتثال في دوائرها المختلفة مع مراعاة عدم وجود أي تعارض في المهام الموكلة لهم.)[٦]، بمعنى أن حجم المصرف وتعقيد العمليات المصرفية التي يجريها يعكس مدى نشاط المصرف و الذي بالطبع ينعكس على شكل وظيفة مراقبة الامتثال.

و فيما يتعلق بموقف المشرع العراقي من تعريف مراقبة الامتثال، نجده لم يُعرفها بل عمد الى تعريف مراقب الامتثال حيث نص على أنه (يعمل على تقييم مدى التزام المصرف في عملياته المصرفية اليومية لمتطلبات القوانين و التعليمات المختصة و التأكد من صحة هذه السياسات و الاجراءات و تجنب الاخطاء و المخالفات التي من شأنها أن تعرض المصرف الى المخاطر المختلفة و بالتعاون مع الدوائر التنفيذية الاخرى في المصرف، ويجري تعينه وفق الفقرة (٣) من المادة (١٨) من قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤،....)[٧]،ويمكن استنتاج الامور الاتية من هذا التعريف:-

- اكد التعريف على اهم دور لمراقب الامتثال في المصارف وهي مراقبة و تقييم مدى امتثال المصرف بالقوانين و التعليمات، وهو ما نلمسه عند اطلاعنا على موقع مصرف الرشيد العراقي الذي اكد على عمل مراقب الامتثال في التأكد من مدى التزام المصرف في عملياته المصرفية اليومية لمتطلبات القوانين واللوائح التنظيمية التي يصدرها البنك المركزي و السلطة المالية وكذلك السياسات و الإجراءات والتعليمات والمعايير المحاسبية ومتطلبات لجنة بازل وقانون الشركات العامة وقانون مكافحة غسل الأموال والتعليمات الصادرة بموجبها و النسب القانونية والمعيارية المحددة لعمليات الائتمان أو الاستثمار والاحتياطي القانوني وغيرها ، لغرض التأكد من صحة الإجراءات و تجنب كل ما شأنه تعريض المصرف إلى المخاطر المختلفة وذلك بالتعاون مع أقسام المصرف [٨].
- لم يتطرق المشرع العراقي الى مبدأ استقلالية مراقبة الامتثال في المصارف،على الرغم من ان هذا المبدأ من اهم مبادي مراقبة الامتثال و التي تضمن لمراقب الامتنان عدم التدخل في عمله من قبل باقي ادارات المصرف أو من قبل مجلس إدارة الشركة و الادارة العليا فيه. الا أن عدم ذكر هذا المبدأ لا يعني اغفاله بخاصةٍ وان مصرف الرشيد قد اشار الى هذا المبدأ عند بيان اقسام المصرف فنص على انه (للمصرف مراقب امتثال تم تعيينه بموجب الفقرة (٣) من المادة (١٨) من قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ و هي وظيفة مستقلة.)[٩]، ولكن في الواقع العملي نجد أن مبدأ الاستقلالية لم يؤخذ به، فعند زيارتنا لإحدى فروع المصارف وجدنا أنه قام باختيار احد موظفيه لأداء دور مراقب الامتثال فضلاً عن عمله المكلف به اصلاً، وهو امر يتناقض مع مبدأ الاستقلالية، اذ يجب أن لا

٦- الفقرة/ ٤- المادة/ رابعاً من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

٧- المادة/٧١ من تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ تسهيل تنفيذ قانون المصارف العراقي رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.

٨- الموقع الرسمي لمصرف الرشيد، متاح على الموقع الالكتروني الاتي:- اخر زيارة للموقع ٢٠١٦/٤/٢.
http://rasheedbank.gov.iq/remot.htm

٩- المصدر السابق.

يكلف بأي اعمال تنفيذية لضمان استقلالية عمله كمراقب امتثال، وعليه ندعو المشرع العراقي عند تنظيم مراقبة الامتثال في المصارف بتشريع مستقل، أن ينص على مبدأ الاستقلالية،وندعو البنك المركزي العراقي الى ضرورة مراقبة إعماله في المصارف و فروعها.

## المطلب الثاني: مسوغات مراقبة الامتثال في المصارف

قد يتسأل البعض عن المسوغات التي تدفع الى استحداث وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف ؟ للإجابة عن هذا التساؤل نجد أن المسوغ الاساس سواء في لجنة بازل او التشريعات المقارنة هو تجنب مخاطر عدم الامتثال، او كما عبرت عنها لجنة بازل و التعليمات الاردنية ب(مخاطر الامتثال – Compliance Risk)، حيث نص المبدأ السادس من مبادئ لجنة بازل للامتثال و مراقبة الامتثال لسنة ٢٠٠٥ على أنه (دور وظيفة الامتثال هو تحديد و تقويم عدم الامتثال التي يتعرض لها المصرف...)، ولقد حاولت لجنة بازل للامتثال و مراقبة عدم الامتثال ببيان مخاطر الامتثال في الورقة الصادرة عنها تعريف مخاطر الامتثال بأنه (تم تعريف تعبير "مخاطر الامتثال" في هذه الورقة هي مخاطر قانونية أو العقوبات التنظيمية، الخسائر المادية المالية، أو خسارة للسمعة البنك وربما يعاني نتيجة لفشلها في الامتثال للقوانين واللوائح والقواعد والتنظيم الذاتي ذات الصلة المعايير، وقواعد السلوك التي تنطبق على الأنشطة المصرفية (معا "،والامتثال لقوانين والقواعد والمعايير").))[١٠].

أما فيما يتعلق بتعليمات مراقبة الامتثال الاردنية فقد عرفت مخاطر الامتثال (Compliance Risk) فنصت على انها(هي مخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية،أو الخسائر المادية، أو مخاطر السمعة التي قد يتعرض لها البنك جراء عدم الامتثال للقوانين و الانظمة و التعليمات و الاوامر و قواعد السلوك و المعايير و الممارسات المصرفية السليمة)[١١].

أما المشرع العراقي، فلم يستخدم مصطلح (مخاطر عدم الامتثال)، بل استخدم مصطلح (المخاطر المختلفة) في المادة /٧١ من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف التي نصت على انه (يعمل على تقييم مدى التزام المصرف في عملياته المصرفية اليومية لمتطلبات القوانين و التعليمات المختصة و التأكد من صحة هذه السياسات و الاجراءات و تجنب الاخطاء و المخالفات التي من شأنها ان تعرض المصرف الى المخاطر المختلفة...)،دون أن يبين يضع تعريفاً لتلك المخاطر، وهو أمر لا يعد عيباً، بخاصةٍ وأن المشرع غير معني بوضع التعريفات، الا أن توضيع المقصود بالمخاطر و تحديد نطاقها يعد امراً في غاية الاهمية، بخاصةٍ و أن مراقبة الامتثال لا تعنى بكل المخاطر و انما يتحدد نطاقها بالأمور الاتية على وفق ورقة

---

١٠- ورد التعريف في ورقة العمل الصادرة عن لجنة بازل للامتثال و مراقبة الامتثال لسنة ٢٠٠٥ بالاتي:
(The expression "compliance risk" is defined in this paper as the risk of legal or result of its failure to comply with laws, regulations, rules, related self-regulatory organization standards, and codes of conduct applicable to its banking activities (together, "compliance laws, rules and standards").)

١١- الفقرة/ ٢- المادة/ أولاً من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

العمل الصادرة عن لجنة بازل للامتثال و مراقبة الامتثال و تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية و تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف العراقية:-

- مخاطر العقوبات القانونية، المترتبة على عدم الامتثال للقوانين و التعليمات و الانظمة و قواعد السلوك المهني و التشريعات ذات الصلة كقوانين مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب على سبيل المثال.
- مخاطر الخسائر المالية، من الطبيعي أن عدم امتثال المصرف للتشريعات و قواعد السلوك المهني يؤدي الى زيادة عمليات الاحتيال من قبل الموظفين وازدياد الممارسات غير المشروعة من قبل العملاء كتقديم الرشى للحصول على قرض مصرفي دون تقديم الضمانات الكافية التي اوجبها القانون على سبيل المثال، الامر الذي يؤدي الى تعرض المصرف الى عقوبات قانونية قد تصل الى ايقاف المصرف عن ممارسة انشطته أو الى فرض غرامات مالية عليه، الامر الذي يؤدي الى الحاق خسائر مالية به.
- مخاطر السمعة، من المعروف ان اي عمل تجاري يقوم على السمعة التجارية التي تعد اهم مرتكزاته، ففقدان السمعة التجارية للمصرف بسبب عدم امتثاله للتشريعات يؤدي الى ضعف الثقة به و بالعمليات المصرفية التي يقوم بها، الامر الذي ينعكس بدوره على ضعف اقبال العملاء على المصرف بسبب العقوبات القانونية المفروضة عليه.

وبالتالي فأن مراقبة الامتثال لا تعنى بكل من المخاطر الاتية:-

- المخاطر الائتمانية، عرف المشرع العراقي الائتمان في المادة/١- القسم الاول من قانون البنك المركزي العراقي ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ بأنه (دفع أي مبلغ مالي أو الالتزام بدفع أي مبالغ مالية في مقابل حق سداد المبالغ المدفوعة و المتأخرة ودفع الفائدة و اية مبالغ مستحقة اخرى المبالغ الاصلية سواء اكانت مضمونة أم غير مضمونة، بالإضافة الى حق مد فترة استحقاق الدين و اصدار اية ضمانات و شراء ضمان اي دين أو اية مبالغ مالية يكون من شأنه سداد الفائدة أما بشكل مباشر أو عن طريق سعر شراء مخفض.).

في حين عرفه المشرع الاردني رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ في الفقرة/أ- المادة ٢٥ بانه (دفع مبلغ من المال من البنك الى العميل مقابل حق استرداده مع فوائده و اي مستحقات اخرى عليه واي ضمان او كفالة او تعهد يصدره البنك.).

فالائتمان المصرفي احدى العمليات المصرفية التي تقوم على مدى الثقة بالعميل و بالضمانات المقدمة من قبله، الا ان الائتمان لا يخلو من مخاطر عدم السداد و التي تتصف بالاحتمالية و التي يطلق عليها المخاطر الائتمانية، و التي تزداد وتقل بصورة طردية مع الضمانات المقدمة من العميل[١٢]، والمخاطر

١٢- د. فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن، إدارة البنوك، دار وائل للنشر و التوزيع، ٢٠٠٣، ص ١٢٤. د. محمد فريد العريني، القانون التجاري(مقدمات – نظرية العمل التجاري – نظرية المهنة التجارية)، القاهرة، دار النهضة العربية، دون ذكر سنة الطبع، ص ١٣.

الائتمانية التي عُرفت بأنها (مخاطر التي تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل و في الوقت المحدد مما ينتج عنها خسارة مالية.)[١٣]، و عُرفت ايضاً بانها(احتمال عدم مقدرة المقترض من سداد القرض و اعبائه وفقاً للشروط المتفق عليها عند فتح الائتمان.)[١٤]، و يخرج هذا النوع من المخاطر من نطاق مخاطر عدم الامتثال اذا لم يكن وقوع تلك المخاطر الى عدم التزام المصرف بالتشريعات المصرفية.

- بعض المخاطر التشغيلية، يمكن تعريف المخاطر التشغيلية بأنها (هي الخسائر الناجمة عن اخفاق أو عدم كفاية الاجراءات الداخلية و العنصر البشري و الانظمة لدى البنوك أو نتيجة لأحداث خارجية، و تشمل هذا التعريف المخاطر القانونية، ولكنه لا يشمل مخاطر استراتيجية البنك و مخاطر السمعة.)[١٥]، ومن ضمن مخاطر التشغيلية تعطل العمل و اخفاق النظام و الاضرار بالأصول المادية للمصرف، فهي مخاطر لا تدخل ضمن مخاطر عدم الامتثال.

## المبحث الثاني: شروط و مهام مراقب الامتثال في المصارف

بعد أن بحثنا في تعريف مراقبة الامتثال في المصارف و مسوغاتها على وفق لجنة بازل و التشريعات المقارنة، سنحاول أن نبين أهم الشروط التي يجب ان تتوفر فيمن يدير وظيفة مراقب الامتثال في المطلب الاول، في حين سنخصص المطلب الثاني لمهامه التي قررتها الورقة الصادرة عن لجنة بازل و التشريعات المقارنة في المطلب الثاني و كالاتي:-

### المطلب الاول: شروط مراقب الامتثال في المصارف

لا يتم تعين مراقب الامتثال الذي يكون مسؤولاً عن مراقبة الامتثال في المصارف ما لم تتوفر فيه شروط معينة، تضمن قدرته على ادارة الوظيفة المسؤول عنها.

فبالنسبة الى الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال ووظيفة الامتثال لسنة ٢٠٠٥، نجد أن المبدأ الثامن منها نص على أنه (يجب أن تتوفر في الموظفين الذين ينفذون مسؤوليات الوظيفة التأهيل و الخبرة و الخصائص الشخصية و المهنية التي تمكنهم من تنفيذ واجباتهم بكفاءة.)[١٦]، ويبدو أن هذا المبدأ قد

---

١٣- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،عمان، ٢٠٠٠،ص ١٧٤.

١٤- ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، إدارة البنوك التجارية: الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٠ ،ص،٤٤٤.

١٥- البنك المركزي المصري- قطاع الرقابة و التفتيش، وحدة تطبيق مقررات بازل 2،ورقة عمل بشأن متطلبات رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر التشغيل،ص١.

متاح على الموقع الالكتروني الاتي،اخر زيارة للموقع في ٢٠١٦/٣/٣٠:
http://www.cbe.org.eg/NR/rdonlyres/4EEE6271-CAC8-4028-80FF-0C10D53E3805/1351/OperationalRiskDiscussionPaper_Ar.pdf

و للاطلاع اكثر في موضوع مخاطر التشغيل يمكن الاطلاع على بحث لاحلام بو عبدلي، و ثريا سعيد، ادارة المخاطر التشغيلية في البنوك التجارية- دراسة لعينة من البنوك التجارية في الجزائر،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد٣، سنة ٢٠١٥. متاح على الموقع الالكتروني الاتي:- اخر زيارة للموقع في ٢٠١٦/٣/٣٠.
http://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/10125/1/AERD0309.pdf

١٦- المبدأ الثامن من الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال ووظيفة الامتثال في المصارف، النص ورد باللغة الانكليزية كالاتي:
(Principle 8: Relationship with Internal Audit The scope and breadth of the activities of the compliance function should be subject to periodic review by the internal audit function.)

ركز على ضرورة توفر السمات الشخصية و المهنية في جميع موظفي مراقبة الامتثال بغض النظر عن كونه الشخص المسؤول عن مراقبة الامتثال أو الموظفين العاملين معه.

اما التعليمات الاردنية، فلقد نصت على أنه (ي- أن يتوفر في الموظفين الذين ينفذون مسؤوليات وظيفة مراقبة الامتثال ما يلي:- ١- المؤهلات و الخبرة و الصفات الشخصية و المهنية التي تمكنهم من تنفيذ واجباتهم بكفاءة. ٢- الفهم السليم للقوانين و القواعد و المعايير الواجب على البنك الامتثال لها و تأثيرات ذلك على عمليات البنك. ٣- مواكبة التطورات التي تطرأ على القوانين و القواعد و المعايير الواجب على البنك الامتثال لها وذلك من خلال التعلم و التدريب المستمر.)[١٧]، ولم يميز المشرع الاردني ايضاً بين الموظف الذي يرأس وظيفة مراقب الامتثال والموظفين العاملين معه، في ضرورة توفر الصفات الشخصية و المهنية، والقدرة على فهم القوانين المختصة بالأعمال المصرفية و القوانين ذات الصلة، فضلاً عن مواكبة التطورات التي يتم اجراؤها بالقوانين.

و المشرع العراقي،هو الاخر قد حدد الشروط الواجب توافرها في مراقب الامتثال في تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤،حيث نصت على انه (.... و يجري تعينه وفق الفقرة(٣) من المادة (١٨) من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤، على أن يقوم مجلس إدارة المصرف المجاز بتعيين موظف مراقب الامتثال للمصرف بالشروط الاتية:- أ- أن تكون لديه اهلية قانونية وأن يكون شخصاً صالحاً. ب- أن تكون لديه الكفاءة و الخبرة التي تتطلبها العمليات المصرفية. ج- أن لا يكون شخصاً ادارياً أو موظفاً لدى مصرف اخر أو مديراً مفوضاً لمصرف اخر. د- أن يكون مقيماً في العراق وان يكون متفرغاً لعمل المصرف.)[١٨]،ويبدو أن المشرع العراقي قد نص في (ب- ج) من الفقرة /ثانياً – المادة/٧١ من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ تتعلق بشروط مراقب الامتثال لا بمهام مراقب الامتثال، التي نصت على أنه (ب- يكون لديه اطلاع و تفهم متكامل للقوانين و التعليمات التي يصدرها البنك المركزي و القوانين ذات العلاقة غير المباشرة ولا يشترط أن يكون قانونياً. ج- يكون لديه اطلاع على الخدمات المصرفية في العراق و انسجاما مع متطلبات الاقتصاد العراقي المتطورة.)، لذا ندعو المشرع العراقي جعل كل من (ب-ج) من الفقرة /ثانياً – المادة/ ثانياً و المتعلقة بمهام مراقب الامتثال الى الفقرة / اولاً– المادة / ٧١ المتعلقة بتعريف مراقب الامتثال و شروط تعينه.

وعموماً ندعو مجلس ادارة المصرف القيام بتعيين مراقب الامتثال بشرط أن تتوفر لديه السمات الشخصية كالباقه وقدرة ادارة التواصل والحديث مع باقي موظفي اقسام المصرف، بخاصةٍ وان دوره يتمثل بمراقبة امتثال المصرف بكل اقسامه للتشريعات و قواعد السلوك المهني.

---

[١٧]- الفقرة/٦- المادة/ ثانياً من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

[١٨]- الفقرة/اولاً- المادة/ ٧١ من تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ لتسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤.

وندعو المشرع العراقي أن يشترط في مراقب الامتثال أن يكون قانونياً، بخاصةٍ وان دوره هو مراقبة الامتثال للتشريعات المصرفية و التشريعات ذات الصلة، فلابد أن تتوفر لديه الخبرة القانونية فضلاً عن الخبرة المصرفية،كأن يشترط فيه حصوله على الاقل على شهادة اولية في القانون، وتكون لديه خبرة في مجال القانون و العمل في مجال المصارف مدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

وندعو البنك المركزي العراقي أن يقوم بإعداد دورات متخصصة في مجال مراقبة الامتثال، تدار من اشخاص مختصين،ولا ضير من الاستعانة بخبرات اجنبية في هذا المجال، بحيث لا يُسمح للمصرف بتعيين مراقب الامتثال ما لم يكن قد اجتاز هذه الدورة بنجاح، بحصوله على شهادة مراقب الامتثال.

## المطلب الثاني: مهام مراقب الامتثال في المصارف

يضطلع مراقب الامتثال بمهام معينة، قررتها الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال و وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥، والتشريعات المقارنة.

فبالنسبة الى الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال و وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥، فقد نصت في المبدأ السادس على أنه (دور وظيفة الامتثال هو تحديد و تقويم و مراقبة مخاطر الامتثال التي يتعرض لها المصرف، وتقديم النصح ورفع التقارير الى الادارة العليا و مجلس الادارة حول هذه المخاطر.)[١٩]،وبذلك فإن مهمة مراقب الامتثال التي تمكنه من اداء دوره في مراقبة الامتثال، تتركز في:-

- تحديد وتقييم عمل مجلس ادارة المصرف و باقي اقسامه.
- الرقابة و التي تُعرف -بصورة عامة- على انها (وظيفة تقوم بها السلطة المختصة بقصد التحقق من أن العمل يسير وفقاُ للأهداف المرسومة بكفاءة و في الوقت المحدد.) [٢٠]، و الرقابة التي يقوم بها مراقب الامتثال تهدف الى معرفة مدى التزام مجلس الادارة و الادارة العليا في المصرف فضلاً عن باقي اقسام المصرف بالسياسات و الاجراءات التي يضعها المصرف من جهة والتشريعات من جهة اخرى.
- النصيحة و الارشاد، تُعرف بالنصيحة - بصورة عامة — على انها (الرأي الذي يبدى الى شخص ما بشأن ما يجب أن يفعل، وهذا الرأي أو التوصية اما القيام بعمل أو بعدم القيام بأي شيء ما لمساعدة اخر بتوجيهه في شؤونه.) [٢١]، فهو ملزم بتقديم النصح و الارشاد سواء لمجلس إدارة

---

١٩- الورقة الصادرة عن لجنة بازل عن الامتثال ووظيفة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥، والنص ورد باللغة الانكليزية كالاتي:
Principle 7: Compliance function responsibilities The responsibilities of the bank's compliance ) function should be to assist senior management in managing effectively the compliance risks faced by the bank. Its specific responsibilities are set out below. If some of these responsibilities are carried out by staff in different departments, the allocation of responsibilities to each department should be clear.).

٢٠- فؤاد العطار، مبادئ الادارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٤، ص ١٧٩.

٢١- Jean – Yves Beraud، رسالة باريس بعنوان واجب النصيحة على عاتق موثق العقود Notaires،ص ١٠، نقلاً عن د. احمد عبد التواب محمد بهجت، الالتزام بالنصيحة في نطاق التشييد، الطبعة الاولى، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٩٧، ص ١٦.

المصرف أو لباقي الموظفين العاملين فيه من احل التطبيق الامثل للتشريعات و قواعد السلوك المهني وغيرها.

- رفع التقارير الى الجهة المختصة، وهو ما نلتمسه من التشريعات المقارنة التي نظمت مهام مراقب الامتثال، التي لم تقتصر على تلك المهام فقط، بل اضافت مهام اخرى كما سنرى.

فبالنسبة الى تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية، فقد حددت تلك المهام فنصت على أنه (١- مساعدة الادارة التنفيذية و موظفي البنك في ادارة مخاطر الامتثال التي يواجهها البنك. ٢- تقديم النصح للإدارة التنفيذية حول القوانين و الانظمة و المعايير المطبقة و اي تعديلات تطرأ عليها. ٣- تزويد مجلس الادارة بالنتائج التي يتم التوصل اليها في حال حدوث خرق لقانون معين أو سياسات معينة ووضع التوصيات اللازمة للحد من المخاطر المترتبة على ذلك و تزويد الادارة التنفيذية بنسخة عنها. ٤- تقييم مدى ملاءمة اجراءات و ارشادات الامتثال الخاصة بالبنك، و تتبع أي قصور يتم اكتشافه فيها، وصياغة الاقتراحات المناسبة لا جراء التعديلات. ٥- تعريف و توثيق و تقييم مخاطر الامتثال المتصلة بأنشطة البنك وفقاً لأسس مدروسة مسبقاً بما في ذلك مخاطر الامتثال المرتبطة بتطوير أو استحداث منتج مصرفي جديد.٦- تثقيف الموظفين حول مواضيع الامتثال و إعداد إرشادات مكتوبة بهذا الخصوص مثل وضع دليل للامتثال يتناسب مع حجم و طبيعة و تعقيد عمليات البنك و تنظيمه الداخلي – و دليل إرشادات الممارسة العملية و ميثاق السلوك المهني. ٧- التأكد من التقيد بسياسة مراقبة الامتثال الموضوعة وذلك من خلال إجراء الاختبارات و رفع التقارير لمجلس الادارة أو اللجنة المنبثقة عنه و نسخة الى الادارة التنفيذية بحيث تتضمن التقارير تقييم مخاطر الامتثال و الاختبارات التي تم اجراؤها خلال فترة التقرير و المخالفات و جوانب القصور التي تم الكشف عنها و الاجراءات التصحيحية التي تم اتخاذها. ٨- وضع برنامج امتثال يحدد الانشطة و المهام المخطط لها و المشار اليها في البنود من (١-٧) اعلاه.)[٢٢]، وبذلك اضافت تعليمات مراقبة الامتثال الى المهام التي نصت عليها الورقة الصادرة عن لجنة بازل بالامتثال ووظيفة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥ مهام اخرى تتمثل بتثقيف الموظفين في كل اقسام المصرف بضرورة الامتثال لتجنب مخاطر عدم الامتثال من خلال اعداد ارشادات أو دليل على وفق حجم المصرف ومدى اتساع العمليات المصرفية التي يؤديها، فضلاً عن ذلك اوكل لمراقب الامتثال بوضع برنامج امتثال من خلاله يتم تنفيذ المهام الواردة في الفقرات من ١-٧ من المادة/ثالثاً.

أما المشرع العراقي، فلقد حدد مهام مراقب الامتثال فنص على أنه (ثانياً – يتولى مراقب الامتثال المهام الاتية-أ- مراقب الامتثال مسؤول عن مدى التزام المصرف بقرارات مجلس الادارة و السياسات الداخلية إضافة الى الاجراءات المقررة بموجب القوانين، و التعليمات التي يصدرها البنك المركزي العراقي، ويحضر اجتماعات مجلس إدارة المصرف بصفة مراقب. ب- يكون لديه اطلاع و تفهم متكامل للقوانين

٢٢- المادة/ ثالثاً – مهام مراقب الامتثال - تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

و التعليمات التي يصدرها البنك المركزي و القوانين ذات العلاقة غير المباشرة ولا يشترط أن يكون قانونياً. ج- يكون لديه اطلاع على الخدمات المصرفية في العراق و انسجاما مع متطلبات الاقتصاد العراقي المتطورة د- التعرف على جميع القوانين و الانظمة و التعليمات المتعلقة بالنشاط المصرفي ومن الممكن أن يشمل ذلك متطلبات قد لا تظهر علاقاتها المباشرة بالنشاط المصرفي و العمليات المصرفية و يستطيع القسم القانوني في المصرف تقديم مساندة لمراقب الامتثال في هذه المهمة. هـ- مراجعة السياسات و الاجراءات و قرارات الادارة العليا المتعلقة بنشاط المصرف و تحديد مدى انسجامها مع القوانين و اللوائح و التعليمات التنظيمية المختصة و تقديم الملاحظات في شأنها. و- اقتراح السياسات و الاجراءات اللازمة للعمليات المصرفية الجديدة أو تحديث السياسات و الاجراءات السابقة للعمليات المصرفية بناءاً على متطلبات تطور النشاط المصرفي و علاقات المصرف و اقرارها من مجلس إدارة المصرف. ز- مراجعة الاجراءات التي تتبعها الادارات المختلفة في المصرف و التأكد من انسجامها مع القوانين و الانظمة المختصة و تقويم مدى ملاءمة الاجراءات و التوجيهات الداخلية، و متابعة الانحرافات و تقديم المقترحات لمعالجتها و تحسينها. ج- رفع تقارير فصلية الى كل من الادارة العليا و الى المديرية العامة لمراقبة الصيرفة و الائتمان في البنك المركزي حول الانحرافات المكتشفة تتضمن الاقتراحات و الاجراءات اللازمة للتصحيح من اجل تلافي تكرارها في المستقبل و الاحتفاظ بنسخة منها في ملفاته تكون خاضعة لمراجعة البنك المركزي عند طلبها. ط – اقتراح دورات تدريبية حول السياسات الموضوعة و الاجراءات التي يجب أن تتبع و التأكيد على ضرورة الالتزام بها من العاملين الموجودين بشكل عام و العاملين الجدد بشكل خاص. ي - إعداد قائمة بالمنتجات و الخدمات المصرفية و مجالات العمل مما يساعد في تحديد جميع مجالات العمل التي لم يتم تغطيتها سابقا و بالتعاون مع الادارات المختلفة. ك – تنظيم النشاطات و الخدمات المصرفية بما يقابلها من متطلبات قانونية و تعليمات متعلقة بها و من الممكن أن يتم ذلك عن طريق تحديد القانون الواجب التطبيق ومن ثم وضع الاعمال و الخدمات المصرفية التي تندرج تحتها.) [٢٣]، وحسناً فعل المشرع العراقي حينما وسع من مهام مراقب الامتثال كما فعل التشريع الاردني المتعلق بمراقبة الامتثال.

## المبحث الثالث: دور مجلس ادارة المصرف واداته العليا بمراقبة الامتثال

يعد بيان دور مجلس إدارة المصرف و إدارته العليا بخصوص مراقبة الامتثال، من الامور التي من الواجب التعرض لها، وعليه سنحاول بيان دور مجلس ادرة المصرف و الادارة العليا (او الادارة التنفيذية) للمصرف بمراقبة الامتثال، وذلك في المطلبين الآتيين، وكالاتي:-

٢٣- المادة/ ٧١ من تعليمات رقم ٤ لسنة٢٠١٠ تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.

**المطلب الاول: دور مجلس ادارة المصرف بمراقبة الامتثال**

بينت الورقة الصادرة عن لجنة بازل المتعلقة بالامتثال و وظيفة الامتثال لسنة ٢٠٠٥، العلاقة بين مراقبة الامتثال بوصفها وظيفة مستقلة في المصارف واحدى اقسامها و مجلس ادارة المصرف، فنصت في المبدأ الاول على أنه (يتحمل مجلس الادارة مسؤولية الاشراف على ادارة مخاطر الامتثال في المصرف، وعليه المصادقة على سياسة الامتثال، بما فيها الميثاق أو اية وثيقة رسمية اخرى تنشأ بموجبها وظيفة دائمة للامتثال. كما و يجب على المجلس أو احدى لجانه مراجعة سنوية على الاقل لسياسة الامتثال في المصرف و كيفية تطبيقها لتقويم كيفية ادارة المصرف لخطر عدم الامتثال بفعالية.) [٢٤]، ومن هذا النص يبدو أن دور مجلس ادارة المصرف الذي يعتلي الهيكل التنظيمي للمصرف، في مراقبة الامتثال يتركز على المسائل الاتية:-

- أن مجلس ادارة الشركة يعد الجهة المشرفة على ادارة مخاطر عدم الامتثال في المصرف.
- يكون مجلس ادارة المصرف مسؤولاً عن المصادقة على سياسة الامتثال التي تهدف الى تطبيق الامتثال الامثل للتشريعات المصرفية ذات الصلة.
- يكون مجلس ادارة المصرف بالمراجعة سنوية على الاقل لسياسة مراقبة الامتثال لمواكبة التطورات في عمل المصارف و التعديلات التي يمكن أن تطرأ على التشريعات، أو أن تفوض هذه المهمة الى لجنة منبثقة منها، دون أن تحدد عدد افراد هذه اللجنة او شروط عضويتهم.

أما فيما يتعلق بتعليمات مراقبة الامتثال الاردنية، فيبدو أنه قد تأثرت بما صدر عن لجنة بازل لسنة ٢٠٠٥، فنصت على أنه (أ- مجلس الادارة: ١- اعتماد سياسة مراقبة الامتثال، وتقييم درجة الفعالية التي يدير بها البنك " مخاطر الامتثال" مرة واحدة في السنة على الاقل و مراجعتها عند إجراء أي تغييرات عليها. ٢- مراقبة و متابعة تطبيق هذه السياسة و له أن يقوم بتكليف لجنة منبثقة عنه تتولى هذه المهمة. ٣- اتخاذ التدابير لتعزيز قيم الاستقامة و الممارسة المهنية السليمة داخل البنك بالشكل الذي يجعل الامتثال بالقوانين و الانظمة و التعليمات و الاوامر و المعايير المطبقة هدفاً اساسياً واجباً الامتثال.)[٢٥].

هذا ويلتزم المصرف على وفق تعليمات مراقبة الامتثال تجاه البنك المركزي الاردني بالتزامات محددة، حيث نصت على أنه (١- على البنك تزويد البنك المركزي بسياسته المعتمدة من قبل مجلس الادارة عند بدء العمل بهذه التعليمات و عند إجراء أي تعديلات عليها و عند كل تقييم. ٢- يتم اعتماد سياسة

---

٢٤- المبدأ الاول من الورقة المقدمة من لجنة بازل للامتثال و مراقبة الامتثال، و النص باللغة الانكليزية ورد كالاتي: (Principle 1

The bank's board of directors is responsible for overseeing the management of the bank's compliance risk. The board should approve the bank's compliance policy including a formal document establishing a permanent and effective compliance function. At least once a year, the board or a committee of the board should assess the extent to which the bank is managing its compliance risk effectively.).

٢٥- المادة/ ثانياً – مسؤوليات مجلس الادارة و الادارة التنفيذية – من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

مراقبة الامتثال للبنوك الاجنبية العاملة في المملكة و اية تعديلات عليها من قبل المدير الاقليمي في الاردن و رئيس مراقبة الامتثال للمجموعة على أن يتم عرضها على مجلس إدارة البنك لاحقاً. ٣- يجب تزويد البنك المركزي بأسماء و مؤهلات و خبرات و رئيس و موظفي الامتثال و أية تغييرات تطرأ عليها في حينه. ٤- للبنوك في ضوء حجم و تعقيد عملياتها – تنظيم وظيفة الامتثال لديها لتكون على شكل وحدة منفصلة أو بتخصيص موظفين لمراقبة الامتثال في دوائرها المختلفة مع مراعاة عدم وجود أي تعارض في المهام الموكلة لهم. ٥- على البنوك الالتزام بالقوانين و التعليمات السارية في جميع المناطق التي تمارس فيها انشطتها كما يجب أن يكون تنظيم و بناء وظيفة الالتزام و مسؤولياتها متسق مع المتطلبات التنظيمية و القانونية.)[٢٦]، من النصوص السابقة نجد أن مجلس ادارة المصرف يلتزم بجملة من الالتزامات تتمثل بالاتي:-

- الالتزام باعتماد سياسة مراقبة الامتثال، فضلاً عن التزامه بتقييم تلك الساسة ومدى فعاليتها.
- الالتزام بمراقبة الية تطبيق سياسة الالتزام المعتمدة من قبله.
- الالتزام بتعزيز قيم الاستقامة و الممارسة المهنية السليمة لتطبيق مبادئ مراقبة الامتثال في المصرف.
- الالتزام بتزويد البنك المركزي الاردني بسياسة مراقبة الامتثال، عند اعتمادها من قبل المصرف و عند اجراء تعديل على هذه الساسة، وهو التزام اساس بخاصةٍ و أن البنك المركزي يعد الجهة الرقابية العليا.
- الالتزام باعتماد سياسة مراقبة الامتثال بالنسبة للمصارف الاجنبية العاملة في الاردن و التعديلات التي تطرأ عليها.
- الالتزام بتزويد البنك المركزي الاردني بأسماء رئيس و موظفي مراقبي الامتثال، والمؤهلات و الخبرات التي يتمتعون بها، فضلاً عن التزامه بإبلاغ البنك المركزي بأي تعديل يطرأ على الاسماء المزودة من قبله مسبقاً.
- الالتزام بجعل مراقبة الامتثال احد اقسام وتشكيلات المصرف، مع مراعاة حجم ونشاط و تعقيد العمليات المصرفية التي يجريها.
- الالتزام بالقوانين و التعليمات التي تسري في كل منطقة تمارس فيها انشطتها، وأن يكون هناك تناسق بين وظيفة مراقبة الامتثال و تلك القوانين و التعليمات.

أما بالنسبة الى موقف التشريع العراقي، فعند الرجوع الى تعليمات رقم (٤) اسنة ٢٠١٠ لتسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤، نجده لم يتعرض الى دور مجلس ادارة المصرف فيما يتعلق بمراقب الامتثال، بخاصةٍ و أن المادة/٧١ بفقرتيها ركزت على مراقب الامتثال و شروط تعينه و مهامه، وبتصورنا هو امر مخل، فلابد من أن يوضح المشرع العراقي دور مجلس ادارة المصرف بصورة واضحة لضمان التنفيذ الصحيح لسياسات و اجراءات مراقبة الامتثال في المصرف.

٢٦- المادة/ رابعاً- من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

و عليه نقترح على المشرع العراقي، عند تنظيمه لتشريع يتعلق بمراقبة الامتثال في المصارف، أن يتبع نهج الورقة الصادرة عن لجنة بازل المتعلقة بمراقبة الامتثال و وظيفة الامتثال لسنة ٢٠٠٥، وتعليمات مراقبة الامتثال الاردنية، و مراعاة الالتزامات التي اشارا اليها، بخاصةٍ دوره بالمصادقة على سياسة الالتزام لضمان جدية السياسة الموضوعة في مراقبة الامتثال فضلاً عن ضرورة قيامه بتزويد البنك المركزي بتلك السياسة و اي تعديل يجري عليها، هذا و لابد من تزويد البنك المركزي العراقي باسم مراقب الامتثال المعين من قبل المصرف على وفق الفقرة / ٣- المادة/١٨ من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤،وأن لا يتم اختياره من الموظفين المعينين في المصرف أو فروع المصرف، وابلاغ البنك المركزي بالخبرات و المؤهلات التي يتمتع بها مراقب الامتثال واي تعديل في اسم مراقب الامتثال.

### المطلب الثاني: دور الادارة العليا بمراقبة الامتثال

حددت الورقة الصادرة عن لجنة بازل لسنة ٢٠٠٥ و المتعلقة بالامتثال ووظيفة الامتثال، دور الادارة العليا في المصرف بخصوص مراقبة الامتثال، فنص المبدأ الثاني على أنه (تعتبر الادارة العليا للمصرف مسؤولة عن وضع سياسة الامتثال، والتأكد من تنفيذها و رفع التقارير لمجلس الادارة حول سلامة تنفيذها كما تقع عليها مسؤولية تحديد ما اذا كانت السياسة المطبقة مناسبة و تخدم الغرض منها.)[٢٧]، في حين نص المبدأ الثالث على أنه (تقع على الادارة العليا مسؤولية انشاء وظيفة امتثال دائمة و فعالة،كجزء من سياسة الامتثال.)[٢٨]، وعليه ومن كلا المبدأين السابقين نجد أن دور الادارة العليا في المصرف بخصوص مراقبة الامتثال يتمثل بالاتي:

- الادارة العليا في المصرف هي من تلتزم بوضع سياسة الامتثال، والتي يلتزم كما ذكرنا مسبقاً مجلس ادارة المصرف بالتصديق عليها اذا كانت سياسة الالتزام المعروضة مناسبة و تخدم الغرض من ايجادها، ولا يتوقف التزامها بوضع سياسة الالتزام بل يمتد ليشمل التأكد من تنفيذها و رفع التقارير عن سير تنفيذها الى مجلس ادارة المصرف.
- تلتزم الادارة العليا في المصرف فضلاً عن وضع سياسة الامتثال، بإنشاء وظيفة امتثال فعالة ودائمة في المصرف.

ويبدو أن لجنة بازل قد القت على الادارة العليا في المصرف الثقل الاكبر لمراقبة الامتثال، بخاصةٍ و انها الجهة المسؤولة عن وضع سياسة الامتثال، فضلاً عن انها المسؤولة بإنشاء وظيفة مراقب الامتثال.

---

٢٧- الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال و وظيفة الامتثال لسنة ٢٠٠٥، والنص باللغة الانكليزية ورد كالاتي:
(Principle 2: The bank's senior management is responsible for the effective management of the bank's compliance risk.).

٢٨- الورقة الصادرة عن لجنة بازل للامتثال و وظيفة الامتثال لسنة ٢٠٠٥، والنص باللغة الانكليزية ورد كالاتي:
(Principle 3: The bank's senior management is responsible for establishing and communicating a compliance policy, for ensuring that it is observed, and for reporting to the board of directors on the management of the bank's compliance risk.).

أما تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية فقد، قامت ببيان من يشملهم مصطلح الادارة العليا في المصرف، أو كما اسمتها بالإدارة التنفيذية، فنصت على أنها تشمل (المدراء العاملين و نوابهم و مساعديهم و المستشارين ومن في حكمهم في البنك أو في أي شركة تابعة للبنك.)[٢٩]،ومن التعريف الموضوع يتضح أن مصطلح الادارة التنفيذية لا تشمل فقط المدراء العاملون في المصارف بل يشمل مساعديهم و مستشاريهم سواء العاملين في المصرف أو في أي شركة تابعة للمصرف.

أما عن دور الادارة التنفيذية في المصرف فقد نصت تعليمات مراقبة الامتثال على انه(١- وضع سياسة مكتوبة لمراقبة الامتثال و اعتمادها من مجلس الادارة بحيث تحدد الاجراءات التي يجب اتباعها من قبل الادارة و الموظفين و توضح العمليات الرئيسية بشأن التعرف على " مخاطر الامتثال" و إدارتها ضمن جميع مستويات البنك، ومراجعة هذه السياسة بشكل دوري و تحديثها إذا لزم الامر. ٢- تعميم سياسة الامتثال على كافة الادارات و العاملين في البنك بحيث يتعين على كل موظف يكتشف أو يشتبه بوجود مخالفات للقوانين و الانظمة و التعليمات و الاوامر و الممارسات المصرفية السليمة أو عدم توافق إجراءات العمل معها إبلاغ رئيس مراقبة الامتثال بذلك. ٣- التأكد من أنه قد تم تطبيق الاجراءات و التدابير التصحيحية و/أو التأديبية المناسبة قي حال اكتشاف مخالفات ناجمة عن عدم الامتثال، و إبلاغ ذلك لمجلس الادارة أو لجنة الامتثال المنبثقة عنه فوراً(و خصوصاً في حالة المخالفات التي تعرض البنك لعقوبات قانونية أو تعرضه لخسائر مالية كبيرة أو خسائر السمعة)، و على البنوك تحديد الحدود التي يجب إبلاغ البنك المركزي عنها و إعلامه بهذه الحالات كل حالة على حدا. ٤- مراعاة الفصل بين وظيفة مراقبة الامتثال و أنشطة التدقيق الداخلي، على أن تتضمن سياسات و برامج التدقيق الداخلي القيام بالتدقيق على أنشطة مراقبة الامتثال. ٥- وضع خطة سنوية على الاقل لإدارة " مخاطر الامتثال" بالتعاون مع وظيفة مراقبة الامتثال و يجب أن تأخذ هذه الخطة بالاعتبار أي قصور في السياسة أو الاجراءات أو التطبيق وأن تكون مرتبطة بمدى فعالية إدارة " مخاطر الامتثال" القائمة و تحدد الحاجة إلى أي سياسات أو إجراءات إضافية للتعامل مع " مخاطر الامتثال" الجديدة الناتجة عن التقييم السنوي لهذه المخاطر.٦- إنشاء إدارة مراقبة امتثال دائمة و فعالة في البنك كجزء من سياسة الامتثال مهمتها تعريف و تقييم " مخاطر الامتثال" الاساسية التي يواجهها البنك..)[٣٠]، ومن نص هذه المادة نجد أن الادارة التنفيذية في المصارف الاردنية يتمثل دورها بالاتي:-

- وضع سياسة مراقبة الامتثال اي منهجية التي يجب اتباعها لمراقبة الامتثال في المصارف، وتحديثها على وفق ما يجري من تطوير في التشريعات.
- هي الجهة المسؤولة عن تعميم سياسة الامتثال على كافة الموظفين والعاملين في المصرف.

---

٢٩- الفقرة/٣- المادة/ اولاً - التعريفات من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردنية.

٣٠- الفقرة/ ب- المادة/ ثانياً- الادارة التنفيذية من تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردنية.

- الادارة التنفيذية مسؤولة ايضاً عن التأكد من تطبيق سياسة مراقبة الامتثال في المصرف.
- وهي مسؤولة ايضاً عن وضع خطة سنوية لمراقبة الامتثال.
- واخيراً هي المسؤولة عن إنشاء إدارة مراقبة الامتثال ضمن كقسم يمتاز عمله بالدائمية و الثبات في المصرف،بوصفه جزء من الهيكل التنظيمي في المصرف.

أما فيما يتعلق بتعليمات تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ في العراق، وعند الرجوع الى الفقرة/ثانياً- المادة/٧١ منها نجدها من جهة لم تبين دور الادارة العليا في المصارف بمراقبة الامتثال من جهة، ومن جهة ثانية قد جعلت اغلب المهام الموكلة الى الادارة العليا(التنفيذية) في كل من لجنة بازل وتعليمات مراقبة الامتثال الاردنية الى مراقب الامتثال، وهو بتصورنا امر محمود إذ يجب أن توكل هذه المهام الى مراقب الامتثال فهو الاقدر على وضع سياسة مراقبة الامتثال،و لابد أن يكون هو المسؤول عن التأكد من تطبيق هذه السياسة لا الادارة العليا في المصرف بحكم كونه جهة رقابية.

## الخاتمة:

بعد ان وصلنا الى نهاية البحث،نود أن نتطرق الى بعض الاستنتاجات و المقترحات وكالاتي:-

### أولاً :- الاستنتاجات.

يمكن طرح بعض الاستنتاجات المتعلقة بماهية مراقبة الامتثال في المصارف و التي نوجزها بالاتي:-

١ - تحظى مراقبة الامتثال في المصارف لاهتمام لجنة بازل للرقابة المصرفية، الامر الذي ادى الى اصدار ورقة عمل بخصوص الامتثال و وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥، تضمنت عشر مبادئ، حاول واضعي هذه الورقة تنظيم تطبيق مراقبة الامتثال في المصارف على الوجه الامثل.

٢ - تأثرت اغلب التشريعات بما وضعته لجنة بازل من مبادئ، وذلك من خلال اصدار تشريعات تتعلق بمراقبة الامتثال بالمصارف، ومنها تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية محل المقارنة التي تأثرت بما صدر عن لجنة بازل بشأن الامتثال و مراقبة الامتثال لسنة٢٠٠٥.

٣ - لمراقبة الامتثال في المصارف بوصفها احدى اقسام المصرف و ضمن الهيكل التنظيمي له مسوغات محددة، تتمثل بكونها تساهم في عدم الحاق العقوبات القانونية بالمصرف و تجنبه الخسائر المالية و مخاطر تضرر سمعة المصرف.

٤ - لم تحظَ مراقبة الامتثال في العراق بالمعالجة التشريعية الكافية على الرغم من الدور الذي تؤديه، إذ ان المشرع العراقي عالجها بمادة واحدة (المادة/٧١) من تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠بخصوص تسهيل قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤، والتي بتصورنا غير كافية للإحاطة بموضوع مراقبة الامتثال في المصارف.

٥ - الواقع العملي في المصارف العراقية يكشف عن عدم تطبيق مبدأ استقلالية مراقب الامتثال، على الرغم من اهميته،فهو يتيح لمراقب الامتثال امكانية العمل بالطريقة التي تضمن له عدم التعرض الى ضغوط من قبل مجلس ادارة أو الادارة العليا للمصرف.

٦ – لابد من توفر شروط معينة لمراقب الامتثال تمكنه من اداء دوره في مراقبة الامتثال، وبدونها لا يفترض تعينه كمراقب امتثال.

٧ – لمراقب الامتثال مهام محددة نصت عليها كل من لجنة بازل لسنة ٢٠٠٥، وكل من تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية و تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ بشأن تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.

٨ – اشارت و كما بينا من خلال البحث كل من لجنة بازل لسنة ٢٠٠٥، و تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية الى دور كل من مجلس ادارة المصرف و ادارته العليا بمراقبة الامتثال، في حين لم تشر تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ بشأن تسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ الى دور كلا منهما بمراقبة الامتثال في المصارف.

## ثانياً:- المقترحات.

من الضروري و نحن نطوي صفحات البحث بموضوع ماهية مراقبة الامتثال في المصارف، أن نقدم بعض المقترحات عسى الافادة منها و التي تتمثل بالاتي:-

١ – ندعو المشرع العراقي الى تنظيم مراقبة الامتثال في المصارف بتشريع مستقل على غرار التشريعات التي اصدرتها اغلب الدول بخصوص مراقبة الامتثال في المصارف.

٢ – ندعو المشرع العراقي الى تطبيق ما قررته ورقة العمل الصادرة عن لجنة بازل بشأن مبدأ استقلالية عمل مراقب الامتثال في المصارف.

٣ – ندعو المشرع العراقي عند تنظيمه لمراقبة الامتثال في المصارف ان يشترط لتعين مراقب الامتثال أن يكون حاصلاً على الاقل على شهادة اولية في القانون، وان تتوفر لديه خبرة في مجال العمل المصرفي، وذلك لان اساس عمل مراقب الامتثال يتمركز حول مدى تطبيق التشريعات المصرفية و التشريعات ذات الصلة كقانون الشركات وقانون مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب وغيرها فضلاً عن تطبيق قواعد السلوك المهني، لذلك نرى ضرورة امتلاكه شهادة في القانون، ومن ناحية اخرى أن حصول طالب التعيين كمراقب امتثال على شهادة في القانون لن تكون كافية دون امتلاكه الخبرة في مجال العمل المصرفي.

٤ – ندعو البنك المركزي العراقي الى تنظيم دورات متخصصة، لإعداد كوادر مؤهلة للعمل كمراقبي امتثال في المصارف و الاستعانة بالخبرات الخارجية في مجال مراقبة الامتثال، بحيث لا يسمح بتعين مراقبي الامتثال دون الحصول على شهادة تؤيد اجتيازهم لتلك الدورات بنجاح.

٥ – ندعو المشرع العراقي الى اشتراط الحصول على شهادة اجتياز مراقبة الامتثال كإحدى الشروط الواجب توفرها في من يتقدم بطلب تعيين كمراقب امتثال في المصارف.

٦ – ندعو المشرع العراقي الى تنظيم دور كل من مجلس ادارة المصرف و ادارته العليا لمراقبة الامتثال في المصارف، على غرار تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية، وذلك لبيان صلاحيات كلا منهما.

## المصادر:


### أولاً:- الكتب:

١ – د. احمد عبد التواب محمد بهجت، الالتزام بالنصيحة في نطاق التشييد، الطبعة الاولى، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٩٧,

٢ – ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، إدارة البنوك التجارية: الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٠.

٣ – حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،عمان، ٢٠٠٠.

٤ – د. محمد فريد العريني، القانون التجاري(مقدمات – نظرية العمل التجاري – نظرية المهنة التجارية)، القاهرة، دار النهضة العربية، دون ذكر سنة الطبع.

٥ – د. فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن، إدارة البنوك، دار وائل للنشر و التوزيع، ٢٠٠٣.

٦ – فؤاد العطار، مبادئ الادارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٤.

### ثانياً:- البحوث:

١ – أحلام بو عبدلي، و ثريا سعيد، ادارة المخاطر التشغيلية في البنوك التجارية– دراسة لعينة من البنوك التجارية في الجزائر،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد٣، سنة ٢٠١٥. متاح على الموقع الالكتروني الاتي:–

http://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream /123456789 /10125 /1/AERD0309.pdf

٢ – أ.بسام موسى سلمان، الامتثال في المصارف و دوره في الامتثال، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، العدد الثالث– ٢٠١٣.

### ثالثاً:-

ورقة العمل الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، الامتثال و وظيفة الامتثال في المصارف لسنة ٢٠٠٥.

Basel Committee on Banking Supervision, Compliance and the compliance function in banks ,April ,2000.

متاح على الموقع الاتي:–

http://www.bis.org/publ/bcbs113.pdf

### رابعاً:- التشريعات:

١ – قانون البنك المركزي العراقي رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤,

٢ – تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ لتسهيل تنفيذ قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤,

٣ – قانون البنك المركزي الاردني رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠,

٤ – تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٣٣/ ٢٠٠٦) الصادرة بالاستناد لأحكام المادة (٩٩/ ب) من قانون البنوك الاردني.

**خامساً:- المواقع الالكترونية:**

١. الموقع الرسمي للجنة بازل للرقابة المصرفية.
http://www.bis.org/

٢. الموقع الرسمي لمصرف الرشيد العراقي.
http://rasheedbank.gov.iq/

٣. الموقع الرسمي للبنك المركزي المصري.
http://www.cbe.org.eg

# القسم

# الانكليزي

- www.lps.canterbury.ac.nz/lsc/undergrad.php.
- http://www.nidirect.gov.uk/key-skills-qualifications.
- http://www.sqa.org.uk/sqa/37801.html.
- www.trentu.ca/academicskills/.

## References:


- Archer, W. & Davison, J., (2008), The Council for Industry and Higher Education, Graduate Employability: What do employers think and want?, London, UK.
- Bailey, P. D., 2008, Should we just teach chemistry to our chemists?, Chemical Education Journal (CEJ), Vol. 10, No.2.
- Confederation of British Industry CBI, (2009), Future Fit: Preparing Graduates For The World of Work. Department for Innovation, Universities & Skills, UK.
- Duckett, S.B. & Garratt C.J. & Lowe N.D., (1999), Key skills: what do chemistry graduates think? U. Chem. Ed., 3, 1-7.
- Fallows, S., & Steven, C., (٢٠٠٠), Integrating Key Skills in Higher Education (London, Kogan Page), C. (Eds).
- Hanson, S. & Overton, T., (2010), Skills required by new chemistry graduates and their development in degree programmes, Higher Education Academy, UK Physical Sciences Centre, University of Hull, in collaboration with and the financial support of the Royal Society of Chemistry Education Division, UK.
- Pulham, C. & Parker, K., (2012), Commercial Skills for Chemists, This resource was produced as part of the National HE STEM Programme.www.rsc.org/learn-chemistry/content/filerepository/CMP/00/001/404/RSC%20CommSkills StudentBriefing_final.pdf?v=1368514762799.
- The Dearing Report, National Committee of Inquiry Into Higher Education NCIHE, (١٩٩٧), Higher education in the learning society. London, UK.
- The Quality Assurance Agency (QAA) for Higher Education, (Chemistry 2007), Subject benchmark statements, http://www.qaa.ac.uk/en/Publications/Documents/Subject-benchmark-statement-Chemistry-2007.pdf, Mansfield, UK.
- Washer, P., (2007), Revisiting Key Skills: A Practical Framework for Higher Education, Quality in Higher Education, 13(1).


## Websites:


- www.canberra.edu.au/studyskills.
- www.careers.dept.shef.ac.uk/students/skills/skillschm.pdf.
- www.employment-studies.co.uk/pubs/summary.php?id=349.
- www.exeter.ac.uk/students/ambassadors/HESTEM/resources/General/STEMNET Employability skills guide.pdf.

especially chemical industries as they are the future employers of most chemistry graduates.

5. Language skill: Since the English language is the international number one language and considered to be the science language so having a qualification or certificate by the graduates provided to them by their universities will surely increase their chances of employability or help them achieve higher qualification.

The question will be, however, how can you get students engaged with these skills? This may be achieved by asking students to take the responsibility of enrolling themselves in their free time (may be during their summer holidays) in the (UKSC) prior to their graduation as a condition of their degree award.

## 7. Conclusion:

Graduates need to be equipped with skills that they can use to 'sell themselves' to employers as learning today is not the accumulation of information, but having the right skills involved in knowing what to do with information. It is the responsibility of higher education institutions to help their students developing general key skills and make them well prepared and aware of the qualities and skills required by their future employers**.** If graduates can clearly demonstrate skills required by employers in conjunction with their knowledge and qualifications then they will be in with a fighting chance for any job that they are qualified for.

Taking current status of Iraqi higher education system into considerations and looking into research and publications discussed the way these skills should be delivered, it has been suggested here that (IHEI's) needs to establish a (UKSC) in order to enhance the quality of their chemistry graduates and may be graduates of other disciplines. Skills required by chemists according to the benchmark documents produced by the RSC in Britain, QA & HSE and English Language courses have been suggested here to be delivered by this centre to chemistry undergraduate students and may be other science and engineering undergraduate due to their relevance to their future work. This paper has also suggested that students should take responsibility of enrolling themselves in their free time during their undergraduate period in the (UKSC) courses prior to their graduation as a condition of their degree award.

Table (1): Generic skills in bachelor's degree for chemistry programmes according to the benchmark documents produced by the RSC in Britain (QAA, 2007: 6).

| No. | Generic Skills |
|---|---|
| 1 | Communication skills, covering both written and oral communication. |
| 2 | Problem-solving skills, relating to qualitative and quantitative information. |
| 3 | Numeracy and mathematical skills, including such aspects as error analysis order-of-magnitude estimations, correct use of units and modes of data presentation. |
| 4 | Information retrieval skills, in relation to primary and secondary information sources, including information retrieval through online computer searches. |
| 5 | Information Technology (IT) skills. |
| 6 | Interpersonal skills, relating to the ability to interact with other people and to engage in team working. |
| 7 | Time management and organizational skills, as evidenced by the ability to plan and implement efficient and effective modes of working. |
| 8 | Skills needed to undertake appropriate further training of a professional nature. |

2. Should work with each department to design courses focuses on the key things employers are looking for from their graduates.
3. Can benefit from the experience of other key skills centers in universities around the world.
4. Due to high competition and customers' requirements, and from my own personal work experience with some of the world top industries such as Honeywell and Johnson Matthey, most industries work hard to meet and maintain the requirements of quality assurance and health and safety and environmental standards. I, therefore, recommend here that the (UKSC) should also consider delivering courses related to quality assurance (QA), Health and Safety and Environmental (HSE) standards knowledge which may be important to most industries

this centre will be to deliver generic key skills for all university students and to work closely with each department requiring specific skills.

The reason why a (UKSC) is much suited for chemistry and could be all other subjects delivered by (IHEI's) may be due to the following:

1. Lack of experience for most Iraqi academic staff for the real need and importance of such skills.
2. Lack of feedback from top industries regarding graduate needs due to their unavailability in Iraq.
3. Difficulties facing universities and departments to change their curriculums due to very much complicated routine in higher education systems.
4. Employ the right professionals to deliver courses in their specialty.
5. Help students planning their time for courses required by their degrees during their years of university.
6. Key skills are generic, therefore there are advantages with teaching the skills using general examples and exercises, rather than within a subject-specific context.
7. The teaching can be carried out more efficiently centrally than in departments, both concerning resources and time. Concerning resources, examples include reference materials (books, CD-ROMS, Web information), computing facilities (hardware and software), videoing capabilities, team exercise material, and dedicated rooms. Concerning time, both central timetabling, and the use of experts to teach large groups, might help to make efficient use of time by both students and tutors (Bailey, 2008: 4).
8. By having a special university course, it is easier to identify the content of the programme, makes it easy to monitor the topic, and preserving the chemistry content as there is already insufficient time to teach the students all the chemistry they need to know; an intensive central course would provide the teaching they need with minimum disruption of delivering the all-important syllabus (Bailey, 2008: 4).
9. This centre can serve the university as a whole.

## 6. Suggestions:

It can be suggested at this stage that the (UKSC):

1. Should deliver the skills required by chemists according to the benchmark documents produced by the RSC in Britain which were largely equivalent to Dearing's 'key skills' as there is no such appropriate bodies in Iraq for this subject as in Table 1.

model, the key skills are separated from the core academic content, which may lead to patchy uptake by the students. Another potential problem is that pressures of academic and paid work lead to few students completing the certificate where it is offered as an add-on skills certificate (Fallows et al, 2000: 133). Although some argue that 'working in' key skills into an existing programme may prove to be a distraction rather than providing a learning opportunity, Washer P. (Washer, 2007: 66) argues that integrating key skills into the existing curriculum has proved to be a more practical alternative model to the stand-alone skills model used in some universities. Key skills are already present in existing curricula in various forms: in group work, presentations, use of information technology and so on. So it may be possible through group projects, presentations of their course work or diversifying assessments to teach and assess key skills through relatively minor changes in the existing curriculum.

Bailey has also discussed this argument and stated that "Despite the strong case for the centralized tuition of communication skills, I think that these skills must be taught within a chemistry context, so that the students understand their relevance" (Bailey, 2008: 5).

A study conducted by Barrie (Barrie, 2006: 234) described the qualitatively different ways academics understand the concept of graduate attributes. In doing so it has highlighted the fact that the academic community does not share a common understanding of graduate attributes as the 'core outcomes of university education'. The nature of the variation in understandings would suggest that some academics are unlikely to be receptive to calls for a university education to address the development of such attributes and provides an insight into some of the reasons that may underlie the inconsistent implementation of graduate attribute curricula**.**

Bennett *et al*. in 1999 suggested that teaching employability skills during a degree could be met with reluctance from some academics who resist the idea of such direct usefulness of an undergraduate education and who do not believe it is a part of their role to provide skills for employment (Bennett et al, 1999: 92).

## 5. Why Having a University Key Skills Centre (UKSC) is The Answer For (IHEI's)?

Looking into the research and publications mentioned in section three and taking current status of Iraqi higher education system into consideration, the researcher recommends that (IHEI's) should invest in establishing a University Key Skills Centre (UKSC). The responsibility of

science they know at any time with us. But what we need is for them to understand, interface and interact with people from other disciplines (commercial and technical such as engineers and life scientists)", other comments were "We interview hundreds of potential ‘strategic recruits’ each year. Most fail their technical interviews, not because they don’t know their science but because they are not good at applying what they know to problems we might ask about" (Pulham *et al*., 2012: 2).

Most British universities in corroboration with big industries have developed a list of skills for chemistry graduate to develop during their undergraduate studies. Examples of this is the list of skills for Sheffield university chemistry graduates (www.careers.dept.shef.ac.uk) which include analytical skills, communication skills, commercial awareness, creativity & innovation, data collection& interpretation, decision making, health & safety awareness, information technology skills, numerical ability, organizational ability, project management, research skills, risk assessment and technical skills.

Other universities in the world have also established skills centers to develop their graduates skills. Examples of these are Learning Skills Centre in the University of Canterbury in New Zealand (www.lps.canterbury.ac.nz), Academic Skills Centre in Trent University in Canada (www.trentu.ca) and the Academic Skills Centre in Canberra University in Australia (www.canberra.edu.au).

From the above there is much evidence that chemistry graduates must possess a range of key skills, as well as the subject-specific abilities that one would expect of a graduate chemist.

## 4. Should Key Skills Be Embedded Into The Subject Curriculum or Delivered Separately By (IHEI’s)?

There is much evidence of support for the further development of a range of skills during higher education but the argument or debate is about whether key skills should be embedded into the subject curriculum or delivered separately. Some universities have a university-wide key skills certificate available that students can enrol onto. They then can graduate with their degree in their chosen subject and the key skills certificate (Washer, 2007: 63). One benefit of this model may be that an already-overcrowded curriculum does not get overloaded with any more content. The problem with this model is that there are resource issues, for example who is going to teach and assess the extra certificate, particularly in universities where budgets are devolved to departmental level? In this

- Learning how to learn

Traditionally, chemistry degree programmes and most other degree programmes in (IHEI's) covers first three aspects of the 'programme specification', but 'key skills' have been a minor feature of degrees, or were not explicitly covered at all.

The Quality Assurance Agency (QAA) in Britain required all subjects to specify programme outcomes for all degrees, and a range of transferable skills are now embedded in the descriptors for all degrees. In order to provide some sort of national framework for the core requirements of degrees in particular subjects, the benchmark documents were produced by appropriate bodies; For Chemistry, this was the Royal Society of Chemistry (RSC). Their programme specification for chemistry mirrored Dearing's, with 4 main headings as summarized below (QAA, 2007: 3):

Programme specification - Chemistry benchmark:

1. Subject knowledge (syllabus).
2. Chemistry related cognitive abilities and skills.
3. Chemistry related practical skills.
4. Transferable skills.

'Transferable skills' were largely equivalent to Dearing's 'key skills', and had the following sub-headings:

- Communication (written and oral)
- Problem-solving (and critical thinking)
- Numeracy and computing
- Information retrieval
- Information Technology (IT) skills
- Interpersonal skills
- Organizational skills (including time management)
- Skills for continuing professional development

Since then in Britain, accredited chemistry degrees have had to address the issue of key (transferable) skills, and these remain an essential component of degrees. When Professor Pulham *et al.* were asked to develop commercial skills material by the Royal Society of Chemistry, the first thing they did was to ask some important employers what they look for in their graduate recruits? Key findings were that potential recruits need to be good at innovation, working in team based activities, problem solving, working through formal project/process systems, integrating their specialist knowledge with others and communication skills. When asked what would you regard as being the key skills of chemistry graduate recruits? Some of employers comments were "It's rare that people use more than 10% of the

well they are developed within undergraduate chemistry degrees. The generic skills were scored at a higher level of usefulness than the chemical knowledge/skills (Hanson et al., 2010: 28). The study recommended that when undergraduate chemistry degree programmes are being revised, additional opportunities should be provided for developing generic skills. Undergraduates should be advised about the range of skills new graduates require.

The Confederation of British Industry (CBI) report in 2009 entitled Future fit: Preparing graduates for the world of work recommended that universities should obtain regular feedback from former students/alumni on how well the universities are fostering employability skills in their students (CBI, 2009: 19).

In Britain, there has been a focus on the development of generic skills for graduates. The Dearing committee, Quality Assurance Agency (QAA) and employers who look to higher education as a major provider of highly able and skilled people and who say that higher education needs to become more relevant to business needs were the major drivers who have led to the acceptance in the United Kingdom that graduates should not only possess their subject-specific skills, but also that they need to have transferable skills (Bailey, 2008: 2).

The Dearing committee was composed of individuals from a diverse range of backgrounds: academic, industrial, educational and public sector (Dearing Report, 1997: 5). This committee produced in 1997 what is called the Dearing report. This report stated that " The need for higher education to do more to develop a range of key skills in students, in addition to the cognitive capabilities traditionally associated with higher education, was a major theme of the evidence from employers, both in our own survey (Appendix 4: 'Consultation with employers') and in evidence from representative bodies" (Dearing Report, 1997: 34).

This report requires all degrees (Dearing Report, 1997: 141) to have a 'programme specification', which "gives the intended outcomes of the programme in terms of:

1. Knowledge/understanding of subject (syllabus)
2. Special subject skills (e.g. lab work)
3. Cognitive skills (methodology, critical analysis)
4. Key skills

- Communication
- Numeracy
- Use of Information Technology (IT)

Surveys reflected the opinions of the employers of graduates in the workplace concluded that graduates did not have the necessary skills and could be better prepared for the world of work by their university education (**Duckett *et al*., 1999: 1**). Duckett *et al*. published the results of an extensive survey of chemistry graduates. Summarizing the results of the survey (**Duckett *et al*., 1999: 2-6**):

1. The following seven areas are the ones that were identified as very important, and for which graduates felt that their university training had been inadequate:

- Time management
- Updating one's skills/knowledge by oneself
- Contributing to discussions
- Presenting information using computer software
- Self-appraisal
- Understanding/evaluating the views of others
- Talking/writing persuasively to non-specialists

2. The following top seven areas of deficiency of chemistry graduates, as perceived by chemical company employers:

- Awareness of intellectual property
- Communication/presentation skills
- Ability to relate to all levels
- Innovative thinking
- Leadership qualities
- Commercial awareness
- Practical skills

Although several reports have discussed the graduate skills required by employers (Archer & Davison, 2008: 6), relatively little has been reported on the knowledge and skills which graduates have found of value when they enter into employment or further study. (Hanson et al., 2010: 1) of the Higher Education Academy, University of Hull in collaboration with the Royal Society of Chemistry (RSC) Education Division in November 2010 has conducted a survey study on graduates of chemistry programmes of nine universities across the UK. The survey focused on the 2007 graduate cohort, i.e. about two and half years after graduation. Such graduates have had sufficient time to gain some understanding of the skills requirements of their employment (or further study), whilst retaining a reasonably up-to-date knowledge of their chemistry degree programmes. The aim of the survey was to identify which areas of the chemistry curriculum including generic skills are particularly useful for new graduates and to evaluate how

## 3. Introduction:

After decades of wars and economic sanctions, Iraq's infrastructure have been to a large extent dimensioned. However, the natural resources and wealth Iraq has, will make this country a very attractive place for most of the big world class industries to invest in. If this to happen as most people predict so or just for the fact that this world has became a small village and these graduates have the right to move on to anywhere in the world and be able to work for the top industries, in either cases, IHEI's should raise to the challenge and prepare their graduates in all specialties, especially chemistry graduates to be more employable by equipping them with skills top industries demand .

Key skills refer to a particular set of skills that are commonly needed in a range of activities in education and training, work and life in general. They are transferable skills which means once you've got them, you can use them in different situations (www.nidirect.gov.uk). Along with good technical understanding and subject knowledge, employers often outline a set of skills that they want from an employee. In general, employers have identified a group of five skills that are key to learning and are most likely to be needed in any work environment in today's world. These are communication, numeracy, information and communication technology, problem solving and working with others. This does not mean that every job will need people who are proficient in all five skills but it does mean that every job will require some level of ability in some or all of these skills (www.sqa.org.uk). While we talk about the key skills as 'separate' skills, in practice the boundaries between the skills are not well defined and there is overlap between them .

People with sound key skills are argued to perform better, and to be essential to modern organizations. At senior levels, a wider range and depth of key skills is needed. Sound key skills help people progress, where opportunities for promotion exist. Those with good Key Skills are also in a stronger competitive position in the labour market more generally (www.employment-studies.co.uk).

Educational organizations and employers are increasingly interested in ensuring that people acquire a range of key skills to enable them to adapt to new work and learning situations. These skills are what they believe will equip the employee to carry out their role to the best of their ability (www.exeter.ac.uk).

فرصهم في التوظيف. ويمكن لاقسام التخصصات الاخرى في مؤسسات التعليم العالي في العراق الافادة من هذا النظام لغرض تطوير مهارات خريجيهم.


## 1. Abstract:

Graduates of Iraqi Higher Education Institutions (IHEI's) often find themselves inadequately prepared for their future employment as these institutions focus on providing their students with the subject knowledge and subject related skills only. With its wealth and natural resources especially the big oil reserve Iraq has, will make this country a good spot for the world class companies in general and the chemical companies in particular to invest in. For chemistry graduates of this country to stand with a good chance of working for such companies, they'll need to have the right mix of skills, abilities and personal qualities in order to increase their chances of employability. The purpose of this paper, however, is to suggest a system to (IHEI's) to provide their chemistry graduates with the key skills that may need to make them more competent and well prepared to meet the requirements of world class chemical industries in order to increase their chances of employability. Other subject's departments can also benefit from this suggested system to develop the skills of their graduates.


## 2. Key Words:

**Chemistry:** Can be defined as the science that studies systematically the composition, properties, and reactivity of matter at the atomic and molecular level.

**Key Skill:** An ability and capacity acquired through deliberate systematic, and sustained effort to smoothly and adaptively carry out complex activities or job function.

**Graduate:** Someone who has completed the requirements of an academic degree.

**Employment:** Means someone being paid to work for a company or organization.

**Iraqi Higher Education Institutions (IHEI's):** Private and public universities and colleges in Iraq.

# المهارات المنقولة (غير التخصصية) لخريجي اقسام الكيمياء في مؤسسات التعليم العالي في العراق

# *Key Skills for Chemistry Graduates of Iraqi Higher Education Institutions*

Dr Khalid Shnawa Ziara BSc, MSc, PhD [1] د.خالد شناوة زيارة

**المستخلص:**

غالبا ما يجد خريجو مؤسسات التعليم العالي العراقي انفسهم غير مؤهلين التاهيل الجيد لمستقبلهم في مجالات العمل المختلفة بسبب تركيز هذه المؤسسات على تزويد طلبتها بالمعرفة التخصصية والمهارات التخصصية فقط. اخذين بنظر الاعتبار أن الامكانيات المادية والموارد الطبيعية التي يمتلكها العراق لاسيما الاحتياط النفطي الكبير سوف تجعل من هذا البلد محط انظار الشركات العالمية الكبيرة عامة والشركات الكيميائية خاصة اذا ما تحسنت الاوضاع الامنية وشرعت قوانين الاستثمار مستقبلا. فخريجو اقسام الكيمياء من العراق اذا ما ارادوا الحصول على فرصة جيدة للعمل في هذه الشركات العالمية في حال قدومها للعراق يتطلب عليهم امتلاك المزيج الصحيح من المهارات والقدرات والصفات الشخصية فضلا عن معرفتهم و مهاراتهم التخصصية من اجل زيادة فرصهم للتوظيف في تلك الشركات. الغرض من هذا البحث هو اقتراح نظام لمؤسسات التعليم العالي في العراق لغرض تزويد خريجي اقسام علم الكيمياء في هذه المؤسسات بالمهارات الاساسية غير التخصصية والتي تشترطها الشركات العالمية الكبرى وخاصة الكيميائية منها لجعلهم اكثر كفاءة واعدادهم الاعداد الجيد لتلبية متطلبات هذه الشركات لغرض زيادة

1- Quality Assurance Manager/ Ministry of Higher Education and Scientific Research, Baghdad, Iraq.

- Robinson, Marc. The Other American Drama. Baltimore and London: The Johns Hopkins U P, 1997.
- Sarada, Thallam. African -American Women Playwrights: A Study in Race, Gender, and Class. New Delhi: Prestige, 2010.
- Spencer, Jenny. “Emancipated Spectatorship in Adrienne Kennedy’s Plays.” Modern Drama, 55, 1, (Spring 2012): 19-39.Michigan State U Libraries,USA.
- Tyson, Lois. Critical Theory Today: A User- Friendly Guide. New York and London: Routledge, 2006.
- Weedon, Chris. Identity and Culture: Narratives of Difference and Belonging. New York: Open U P, 2004.
- Wilkerson, Margaret B. ***Diverse Angles of Vision: Two Black Women Playwrights***. Eds. Paul K. Bryant- Jackson and Lois More Overbeck,. Minneapolis: U of Minnesota P, 1992. 58-75.

Diaspora. Eds. Paul Carter Harrison, et al. Philadelphia: Temple U P, 2002.273- 284.
- Buckingham, David. “Introducing Identity” in Youth, Identity, and Digital Media, ed. by David Buckingham. Cambridge: MIT P, 2008.
- Cohn, Ruby. New American Dramatists 1960- 1990. New York: St. Martin’s P, 1999.
- Davis, Angela Y. Women, Race, and Class. York: Vintage Books, 1983.
- Forte, Jeanie. “Kennedy’s Body Politic: The Mulatta, Menses, and the
- Medusa.”Intersecting Boundaries: the Theater of Adrienne Kennedy.
- Paul K. Bryant- Jackson and Lois More Overbeck, eds Minneapolis: U of
- Minnesota.1992.157-169.
- Gupta, Suman. Contemporary Literature: the Basics.London and New York: Routledge, 2012.
- Hecht, Michael L. et al, African American Communication: Exploring Identity and Culture. New Jersey: Lawrence Erlbaum Associates, Publishers, 2003.
- Kennedy, Adrienne. People who Led to my Plays. New York: Theater Communications Group, 1987.
- ---.The Adrienne Kennedy Reader. Minneapolis: U of Minnesota Press, 2001. Print.
- Kolin,Philip C. Understanding Adrienne Kennedy. South Carolina: U of South Carolina P, 2005.
- Laing, R. D. Self and Others. London: Penguin Books, 1971.
- ---. The Divided Self: An Existential Study in Sanity and Madness. London: Penguin Books, 1979.
- McDonough, Carla J. “The Nightmare of History: Conceptions of Sexuality in Adrienne Kennedy’s *Funnyhouse of a* Negro.” Black Women Playwrights: Visions on The American Stage. Ed.Carol P. Marsh- Locket.New York and London: Garland Publishing, Inc., 1999.173-192.
- Overbeck, Lois More.“ The Life of the Work: A Preliminary Sketch.” Intersecting Boundaries: the Theater of Adrienne Kennedy. Paul K. Bryant- Jacksonand Lois More Overbeck,eds. Minneapolis: Uof Minnesota P,1992. 21-41.
- Petersen, William, et al. Concepts of Ethnicity. London: Harvard U P, 1982.

around her, because she has a formidable sense of identity loss and disintegration. The presence of historical figures in this play is indicative of Sarah's clash of hybrid and irreconcilable identities.

In Funnyhouse of a Negro, Sarah exemplifies black woman's psychological disassociation due to the ever-growing problem of racial and social marginalization and negligence. This female character is psychologically dislodged in a white world where they oscillate between entirely different cultures. In presenting her female character as socially and racially shattered, Kennedy hopes to instill in black woman a sense of change for the better. She exposes and diagnoses the problems facing the black race to get the voice of the blacks strongly heard.

Kennedy focuses on the spiritual aspects of the protagonist as she seeks justice, collaboration, and above all, mutual love. Spirituality can be a good shelter for the black people who are beset with the entrapments of racial identity. Spirituality is persistently interlocked with the search for identity.

The examination of the quest for identity in this play stresses the inarguable fact that the playwright exerted great efforts to express in clear terms her own concerns about the fate of the black nation in general and the black woman in specific. She focuses on the integration and independence of black women even within the black community. She also endeavors to raise national consciousness and to foster a sense of belonging.

## BIBLIOGRAPHY


- Barnett, Claudia. "This Fundamental Challenge to Identity": Reproduction and Representation in the Drama of Adrienne Kennedy", Theater Journal, 48, 2.(May,1996):141-155..
- Boucher, Georgie. "Fractured Identity and Agency and the Plays of Adrienne Kennedy," Feminist Review, 84, (2006): 84-103.
- Bower, Martha Gilman. "Color Struck" Under the Gaze: Ethnicity and the Pathology of Being in the Plays of Johnson, Hurston, Childress, Hansberry, and Kennedy. Westport: Praeger Publishers, 2003.
- Brown, Lorraine A. "For the Characters are Myself": Adrienne Kennedy's *Funnyhouse of a* Negro. American Literature Forum, 9, 3 (Autumn,
- Bryant-Jackson, Paul K. "Kennedy's Travelers in the American and African Continuum."Black Theatre: Ritual Performance in the African

slow, almost standstill stages of a dream. By lightening the desired effect would be- suddenly the jungle has overgrown the chambers and all the other places with a violence and a dark brightness, a grim yellowness. (23-24)

This passage raises a salient point about Sarah's different identities. Her identity is mirrored in the image of other historical figures who all are brought to the scene of the jungle.

These characters are witnesses to what happens to Sarah. "Positioned within the play as powerful spectators, capable of erasing Sarah's "truths" with their own privileged interpretation of events, they are neither ethically compelling nor especially helpful. Rather, Raymond and his landlady provide cautionary models for anyone who may recognize that she, like these characters, must have "missed something" (Spencer, 27). What Sarah has really "missed" is her own identity. She seems totally paralyzed by a plethora of social and psychological obstructions that make her life devoid of any meaning. "By writing Funnyhouse, Kennedy cleansed herself as well. Through Sarah, she faced her own ambivalent feelings about her race, sorting through the attractions and curses of European culture and African history" (Robinson, 132).

In Kennedy's Funnyhouse of a Negro, the female character appears experiencing a cursive sense of personal crisis, which is caused by the racial discrimination she strongly feels. This identity crisis shows itself in the title, because the protagonist is clearly possessed by the idea of finding a "space" for the contradictory selves she has. Kennedy presents her protagonist's pursuit of identity in a psychological context in which Sarah is thoroughly pressed out of her normal life.

## Conclusion

This study is an attempt to investigate the way Sonia Sanchez, Adrienne Kennedy dramatized her own concept of identity, which is relevant to the black existence. The debatable point raised in this play is concerned with the discrepancy between men and women. The play holds divergent views about a definable frame of identity for black women and men.

Adrienne Kennedy believes that black women already have their own feeling of identity so as not to be restricted by others. She herself suffered a lot from the loss of identity and disorientation. In Funnyhouse of a Negro, Sarah faces the dilemma of being situated between two different cultures, which makes her unable to find her own. She is secluded from everything

Kennedy's sense of identity, and she reveals her own experience concerning this character (Ibid).

The problem with Sarah is that she lacks significant relationships, and she also lacks places to live in. For to believe in places is to know hope and to know beauty, and beauty, she reasons, links one to the world and life. Disowning scuch connection, she prefers isolation (Brown, 124). The difficulty of establishing good relationships with the Self and the Other shows Sarah's great deficiency in connecting the lost connections of the different facets of her life in a world that necessitates the construction of boundaries in order to live safely and soundly.

In a manner analogous to the Duchess of Hapsburg, Queen Victoria had a profound impact on Kennedy's construction of Sarah's identity. Kennedy attests to the fact that she was enchanted by Victoria when she saw the gigantic statue of the Queen overlooking the facade of the Buckingham Palace. Hence, she narrates the story of this statue and its significance to portray Sarah's psychological conflict: "In my play I would soon have the heroine, Sarah, talk to a replica of this statue. Finally the dialogue with a statute /the statue would inform my character of her inner thoughts. The statue would reveal my character's secrets to herself" (Kennedy, People, 118). Sarada affirms that both the Duchess of Hapsburg and Queen Victoria represent the ideal image of white female power which means much to Sarah's quest for identity.

Of greater interest to grasp Kennedy's representation of the much troubled experience of identity search is the figure of Jesus Christ. Sarah hopes to find in Jesus what she has not found in other selves: the never-breaking sense of identity. She says, quoting her mother, "I want you to be Jesus, to walk in Genesis and save the race "(19). " In Sarah's nightmare, the figure of Jesus is thus heinously incorporated into the character of Man/Lumumba/father, whose mother [believes] him to be a " a savior of the race" and hoped "he would be Christ but he failed"(22). In the last scene, Sarah as the embodiment of Christ, confesses that she tries to escape being black, and she is determined to go back to Africa to kill Lumumba, because she realizes that her father was a black man.

The vivid symbol of the jungle covers the fifth and final scene of the play. Her description of this symbolic landscape comes with a blackout of the scene:

SCENE: In the jungle, RED SUN, FLYING THINGS, wild black grass. The effect of the jungle is that it, unlike the other scenes, is over the entire stage. In time this is the longest scene and is played the slowest, as the

told through her perspective which is embodied in four historical figures: Queen Victoria(1819-1901), The Duchess of Hapsburg, Patrice Lumumba(1926-1961), and Jesus(6–4 BC to 30–33 AD). Kennedy's historification of Sarah's phantasmagorical (fantastic and deceptive or created by imagination) memories shows the importance of history in African -American culture and literature. In actual fact, Sarah's view of history "is shaped and selected by her personal ideology which itself has been shaped by the historically precarious position of a mulatto poised between two cultures- white and black" (McDonough, 175). Sarah is the pivot around which the whole play revolves, and her other selves are no more than a creation of her troubled and morbid imagination.

The Duchess of Hapsburg represents Sarah's maddening obsession with the fact of her blackness. The exchange between Sarah and the imagined Duchess is redolent with the ever- existing identity loss and fragmentation.

Lumumba is another man whose character shows one important aspect of Sarah's contradictory selves. Historically, he is an outstanding figure in Africa for the achievements he made during his short term of office. Kennedy herself expressed her admiration for this man, because he was extremely loved by his people. She knew little about this man; however, she was profoundly astounded by his terrible death:

Just when I had discovered the place of my ancestors, just when I had discovered a hero, he had been mourned. Even though I had known of him so briefly, I felt I had been struck a blow. He became a character in my play... a man with a shattered head. (Kennedy, People, 119)

Kolin maintains that Lumumba "symbolizes her martyrdom, too, by white enemies, and thus prefigures her gruesome death by hanging at the end of the play. His split head visually represents the psychic/racial strife that tears Sarah apart and shows that black women are not the only victims of violence in Kennedy's canon" (Kolin, 44). He typically embodies the central role taken by Sarah in the African struggle for an independent identity. What complicates the matter is the masculinity of Sarah's role. Her identification with Lumumba is illustrative of her attempt to escape her powerlessness as a woman living in the man-ruled society (Sahoo, 45). Also, this historical figure has another symbolic meaning for Kennedy. He was a very famous leader, who strongly defended African nationalism, and he was the first Prime Minister of the Democratic Republic of Congo. His assassination came shortly after his dismissal from the office. He affected

his body, the dangers of attack, mutilation, disease, decay, and death. He is implicated in bodily desire, and the gratifications and frustrations of the body. The individual thus has as his starting-point an experience of his body as a base from which he can be a person with other human beings.

(Laing, The Divided, 67)

Certainly, this kind of the self can be applied to the individual who is normal, mostly interested in his substantiality. The embodied self is totally different from the un-embodied self.

The un-embodied self has much in common with the individual's experience of identity crisis. With this un-embodiment of the self in mind, the individual becomes quite unable to feel that there is a clearly close attachment between the self and the body. Laing states that “The body is felt more as one object among other objects in the world than as the core of the individual's own being” (Laing, The Divided, 69). Such a detachment of the body from the self has a degenerating effect on the individual's personality, because

Such a divorce of self from body deprives the un-embodied self from direct participation in any aspect of the life of the world, which is mediated through exclusively the body's perceptions, feelings and movements (expressions, gestures, words, actions, etc.). The un-embodied self, as onlooker at all the body does, engages in nothing directly.

(Ibid)

Seen in the light of Laing's theory of the un-embodied self, Sarah has such a schizophrenic character of being unable to set forth a sort of harmony between the self and the body, a matter which cuts off all her relationships with the social surroundings, and, by extension, she is not adept at meeting the other in the midway.

Elsewhere, Laing argues that the relationship to the Other “threatens the individual with the loss of identity” (Laing, 44). Laing further remarks that “A firm sense of one’s own autonomous identity is required in order that one may be related as one human being to another” (Ibid). Still, with the prevalence of uncertainty, one is going to lose the sense of autonomy and identity. Sarah appears quite obsessed with her own self, being threatened by sweeping personal and racial challenges. Because of the external forces caused by such challenges, “a battle is waged in Sarah between projected image(s) of self/selves and a real self” (Bryant-Jackson, 54).

Kennedy’s division of ***Funnyhouse*** into five scenes is dramatically poised to show Sarah’s fragmented and disconnected identity. Her story is

Sarah's profession as a poet causes her much agony, because she is a very sensitive writer. In fact, she has a heavily moral and social responsibility to defend the rights of her community. Initially, this female character is introduced as Negro whose missing name indicates the unidentified figure, a figure who has a problem of the loss of identity. The character of Negro whom Sarah incarnates says:

I am graduated from a city college and have occasional work in libraries, but mostly spend my days preoccupied with the placement and geometric position of words on paper. I write poetry filling white page after white page with imitations of Edith Sitwell. It is my dream to live in rooms with European antiques and my Queen Victoria, photographs of Roman ruins, walls of books, a piano, oriental carpets and to eat my meals on a white glass table

(14)

In her physical and psychological isolation, Sarah finds an outlet in the solitary and fruitless task of filling white pages with poetry in imitation of Edith Sitwell. Sarah's great efforts to achieve wholeness and identity, and her concurrent contest with paranoia, self-hatred, and the will to self-destruction, lead to the disintegration of her personality (Brown, 86). She has a firm desire to establish good relationships with her friends. She "need [s] them as an embankment to keep me from reflecting too much upon the fact that I am a Negro"(14). "All 'identities' require another: some other in and through a relationship with whom self- identity is actualized. The other by his or her actions may impose on self an unwanted identity" (Laing, 65). Nevertheless, Sarah moves away from the other to create a world special for her.

R. D. Laing in his book, ***The Divided Self: An Existential Study in Sanity and Madness***, puts forward his theory of the self, which he proposes, is basically concerned with the primary ontological insecurity which is seen in the anxieties and dangers faced by the self (Laing, The Divided, 65). The subjects Laing used in his psychoanalytical study suffering from schizophrenia, which suggests the split of the self, because of particular pressing conditions. The self is viewed by Laing as having two kinds: the embodied self and the un-embodied self. The embodied self is that person who

... has a sense of being flesh and blood and bones, of being biologically alive and real: he knows himself to be substantial. To the extent that he is thoroughly 'in' his body, he is likely to have a sense of personal continuity in time. He will experience himself as subject to the dangers that threaten

Sarah's father represents the painful and soul-wrenching past which Sarah does not want to remember. He is associated with the unforgettable experience of her white mother's rape. She cannot imagine the same thing happening to her. Sarah's patriphobia is profoundly rooted in her thinking, "He haunted my very conception. He was a wild black beast who raped my mother" (17). She cannot resist imagining that her black father is the prime mover of her long-suffering life. Kennedy is Sarah herself. Speaking about Sarah's divided personality, the critic Maratha Gilman Bower rightly argues that "Adrienne Kennedy is projecting her own fears, anger, confusion, nightmares through this character" (Bower, 12).

Unlike her father, Sarah's mother is the title of love and artistic inspiration to her. Kennedy admits how her mother had a contributory factor in creating the singularity of her fictional world:

When my mother was making oatmeal on winter mornings as I sat waiting with my bowel at the kitchen table, I secretly yearned that my mother would talk more about people she had dreamed about. There is no doubt that a person talking about the people in his or her dreams became an archetype for people in my monologue, plays and stories.

(Kennedy, People, 96)

The image of the mother in Sarah's mind can explain her own dislodged identity. Sarah is clearly possessed by the idea of rape, for she does not want history to repeat itself. Her mother has conceived her through the raping of the "black beast," a term which carries the cultural implication of bestiality (Sarada, 195). Rape involves the exercise of power and use of force. Power is a reference to all forms of domination like imperialism, colonialism, capitalism and the patriarchal domination which destroy African -American people. Force, on the other hand, is viewed as one of the factors that have a tremendous impact on the African -American women ever since they were transferred to the land of the whites. (Sarada, 192-3). The problem of rape has a long history in African -American life and literature. In her book, *Women, Race, and Class*, Angela Y. Davis, talking about the issue of slavery, argues that "Rape was a weapon of domination, a weapon of repression, whose covert goal was to extinguish slave women's will to resist, and in the process, to demoralize their men" (Davis, 23-4). In African -American women's drama, the theme of rape has been extensively dealt with, and it is associated with the tragedy of the black women. Hence, Tanya Emma Walker has recently coined the term "the Black Rape Tragedy".

which creates in her a sense of an unspeakable bitterness and fragmentation. As Wilkerson argues, Sarah's personal identity crisis is "at once a crisis with political and social resonance- a legacy of the historical confrontation between white Europeans and black Africans" (Wilkerson, 73).

Undoubtedly, Sarah is in a position which generates in her entity a sensation of un-belonging. Her feeling of having no strong ties to the self and the other underlines the fact that she is placed between two divergent cultures, a situation that causes her personal imbalance and fragmentation. She suffers from the complexity of being culturally and socially displaced. Tyson mentions that this cultural displacement is termed 'unhomedness' by some critics (Tyson, 421). She goes on to add that being "unhomed" is not the same as being homeless. "To be unhomed is to feel not at home even in your own home because you are not at home in yourself: your cultural identity crisis has made you a psychological refugee, so to speak" (Ibid).

Like other plays by Kennedy, *Funnyhouse* presents the idea of a "light-skinned Negro woman's mental anguish and search for a sense of identity" (Overbeck, 27). "An 'identity' sometimes becomes an 'object' that a person has or feels he has lost, and starts to search for" (Laing, 65). Sarah finds herself faced with a host of difficulties that leave her psychologically disintegrated. This psychological disintegration is clearly reflected in the landlady's words:

She's suffering so till her hair has fallen out. But then she did always hide herself in that room with the walls of books and her statute. I always did know she thought she was somebody else, a Queen or something, somebody

else. (16)

The room in this play is symbolically related to Sarah's self-imprisonment and displacement. The play has "the center of the stage works well as Sarah's room, allowing the rest of the stage as the place for herselves" (11). Sarah's room is "a symbol for the subconscious existence of Sarah. It is an attempt to project the protagonist's interior reality which remains tormented on account of her past" (Sarada, 101). Each self has her/his room, which expresses a peculiar sense of identity. According to E. Barnsley Brown, "Sarah occupies a liminal space between blackness and whiteness, and thus can find neither a place to belong in either race nor a unified conception of self" (Brown, 281).

cannot avoid the delusions of her funnyhouse breakdown when she looks at herself or at others. In this funnyhouse of her mind, Sarah's fear and guilt become magnified, distorted, dismembered. She has no perspective. Time, place, and hope dissolve. The shocking world of the funnyhouse also symbolizes her mad fantasies and the impossibility of escape.

(Kolin, 36)

Conceived of as the most significant symbol used by Kennedy, "the funnyhouse, then, becomes the perfect surrealistic setting for Sarah's dreams" (Kolin, 35).

Funnyhouse of a Negro deals with the story of Sarah, "a plain, pallid NEGRO WOMAN," (Funnyhouse, 29) who becomes fragmented through her disturbing ancestry. Her conception happens when her dark-colored father has sexually assaulted her white mother. Before Sarah's birth, her parents marry and upon the advice of her father's mother, a woman who believes that her son can save the black race from all forms of marginalization, travel to Africa to initiate a Christian mission. In Africa, Sarah's mother seems to separate herself emotionally from her father, and accordingly, he rapes her while he is drunk. Her mother becomes mad and lives in a mental asylum. Her father, therefore, returns to New York, entreating Sarah to condone him. Sarah refuses to forgive him, a matter that makes him commit suicide. Feeling that she is unable to live away from white society, Sarah kills herself as a way to save herself from the dangers and challenges of life (Gavin, 165).

Right from the outset of Funnyhouse of a Negro, the protagonist of the play, Sarah, appears to have an excruciating sense of crisis and fragmentation of the self. Such a personal fragmentation is quite conspicuously reflected in the fact that she has been born out of a white mother and a black father, a hybrid marriage that weighs heavily on her psyche. The surrealistic atmosphere of the play has much to do with Sarah's disorientated identity and her racial consciousness. She oscillates between two different poles: her blackness and whiteness. Homi Bhabha calls such a baffling situation 'in-betweenness' (Tyson, 421). Georgie Boucher argues that "Kennedy's protagonists are de-essentialized fractured beings who fail to embody either White superiority or Black nationalist pride, as they oscillate between two polarities" (Boucher, 840. Sarah herself reveals her double consciousness when she describes her father: "He is the darkest, my father is the darkest, my mother is the lightest. I am in between. But my father is the darkest" (Funnyhouse, 17). Such a statement underscores Sarah's personal and cultural displacement,

Writing, for Kennedy, is a cathartic process through which she is able to express what concerns her to the utmost. Family matters come to the forefront of her priorities, “I feel overwhelmed by family problems and family realities. I see my writing as being an outlet for inner, psychological confusion and questions stemming from childhood” (Kennedy, and Lisa Leham, 42).

In a postmodern age, Kennedy’s texts seem quintessential: fragmented, decentered, nonlinear, marked by marginality and alterity, begging for comprehension and simultaneously defying it, haunting a search for meaning and identity in a world where all such categories have been rendered mobile, elusive. Rather than providing a realistic scenario, the work moves via images and associations, registering as an experience of consciousness affected by representations in literature, pop culture and film, as well as well by the movement of history (Forte, 159).

The style used in Funnyhouse of a Negro is typical of Kennedy, for her plays share distinctive characteristics. The plays are both surrealist and expressionist. In this connection, Ruby Cohn indicates:

Kennedy’s plays are expressionist in their subjectivity, with inner conflicts externalized as different characters; they are surrealist in their close dependence on dreams with strong visual images. They are original in the particular images and in their incantatory repetitions that extend the subjective into the mythic.

(Cohn, 117)

This Kennedyan surrealism and expressionism help explain the psychological deterioration of her feminine protagonists in the first place. Dreams and images are efficiently occasioned to depict such psychological conflict. Surrealism is a springboard for expressing the inner reality.

The setting of the play, ***Funnyhouse of a Negro***, and its structure are illustrative of Kennedy’s treatment of the question of identity being in the throes of dissociation. Sarah’s room, the funnyhouse, indicates the imaginary world in which she lives. It consists of “rows or walls of mirrors that distort the images they reflect, making some parts bigger while shrinking others, especially heads, or even making some parts vanish altogether” (Kolin, 35). Philip C. Kolin gives an interesting reading of the significance of the setting:

In such a setting, the self is virtually torn apart, parceled into fragments. In a funny house, one’s identity and self-image are never stable, reliable, truthful, or comforting. Representation in Kennedy’s funnyhouse leads to self-repression and revulsion. Tormented by racist views of herself, Sarah

debates with a gamut of implications which have never been dealt with before. There are certain groupings that show a concern over the issue of identity (Gupta, 142). More important is that “talking about identity in this contemporary fashion implies considering the relations between such groups: in terms of minorities and majorities, power relations, rights and prerogatives, tensions and conflicts” (ibid). This statement betrays the fact that identity has a special status in contemporary affairs, and literature is a broad area that tackles this essential yet problematic issue of identity.

The individuals of a specific society often show their identity through parading over their ancestral heritage and traditions. In much the same way, African -Americans have been struggling to achieve self- definition and to defend their legal pursuit after a specific black identity. The placement of history and tradition to the concept of identity is a powerful mechanism to assimilate and accept other cultures:

[H]istory and tradition have another role to play: the interpellation of subjects and the inducing of a sense of identity and belonging. Individual constructions of identity are affirmed by seeing something of oneself and one’s forebears in representations of the history of the nation. Inclusion is important since having a history and a set of traditions with which one can identify and within which one can position oneself other than as victim, gives the interpellated individual a position of dignity from which to speak.

(Weedon, 26)

This quotation reveals much about the significance of history in the construction and reconstruction of one’s identity. African -Americans always deem it necessary to look on their glorious past to understand the present in that their prospective identity is profoundly rooted in tradition and history.

## 1.2 The Quest for Identity in *Funnyhouse of a Negro*

Adrienne Kennedy is one of the contemporary African -American women playwrights, whose plays address the issues of race, gender, and history, focusing on the politics of the black woman’s search for identity. Funnyhouse of a Negro is a case in point, for at its nucleus Kennedy persistently tries to unfold the atrocious reality experienced by black women in the hope of evoking and creating in them a sense of self-pride and integration. The question that the play poses is whether the black woman can assimilate herself to or resist the lived reality. Kennedy once remarked that “My plays are meant to be states of mind” (Barnett, 141).

## Abstract

Identity is of much significance in the course of history. Individuals and nations exert concerted efforts to adhere to a self- created concept of identity. Identity undoubtedly implies a sense of belonging to a class, a race, and by extension, a whole nation. In the post-modern world and literature, the issue of identity became an all- inclusive phenomenon in that it is riveting the attention of both thinkers and men of letters.

The present study is concerned with the quest for identity in Adrienne Kennedy's Funnyhouse of a Negro (1964) which shows a keen interest in tackling the issue of identity. Kennedy reflects upon the black identity through the presentation of a female character that is unavoidably entangled in personal and family problems, problems that have much bearing on the female identity. The main problem of this female character persistently confronts is what is termed ‘double consciousness,’ which underscores the awareness of the existence of two identities, black and white.

## 1.1 Introduction

The word ‘identity’ was originally taken from the Latin root idem, meaning “the same.” The term is double faced in that it indicates similarity and difference. On the one hand, identity is something unique for all human beings. It is the identity that makes people different from each other. On the other hand, identity means one’s belonging to a social group. Hence, there are types of identity: national identity, cultural identity, or gender identity, a matter which refers to things people share (Buckingham, 1). The concept of identity is usually associated with the studies of ethnicity, gender, and race. Before the 1950s, it was not widely circulated, and it became very popular with the emergence of the German psychoanalyst Erik H. Erikson (1902-1994) who is acclaimed to be the father of the concept (qtd. in Paterson, et al, 57).

Psychologically viewed, identity refers to personal and group identifications. It is concerned with self-definition, and the self is conceptualized as a fairly stable, internal entity that is rarely modified to fit the context. In fact, “the self is a core sense of who one is. That is, you are who you are; shifting is indicative of a problematic, deficient or disengaged identity” (Hecht. Et al, 48). In the contemporary sense of the word, identity has become a key concept in different fields, especially with the rise of globalization and its subsequent effects on life. Suman Gupta mentions that the term ‘identity’ is broadly used in academic, media, and other

# البحث عن الهوية في مسرحية ادريان كنيدي للّهبيت الزنجية المضحكللّه

# *The Quest For Identity In Adrienne Kennedy's "Funnyhouse of a Negro"*

م.د. وضاح حسن الخزعلي [1] Dr. Wadhah Hasan Al-Khazali

**الملخص**

إنَّ للهُوية أهمية كبيرة في مجرى التاريخ، فالأفراد والأمم على حد سواء يبذلون جهودا حثيثة للتشبث بمفهوم خاص بالهُوية. و لا ريب إنَ الهُوية تنطوي على معنى الانتماء إلى طبقة أو عرق و فضلاً عن ذلك الانتماء لأمة برمتها. و في عالم ما بعد الحداثة وأدبها، أصبحت مسألة الهُوية ظاهرة شائعة بمعنى أنها لفتت أنظار المفكرين والأدباء.

لذا، تلقي هذه الدراسة الضوء على فكرة البحث عن الهُوية في مسرحية ادريان كندي بيت الزنجية المضحك (١٩٦٤) والتي تظهر ولعاً شديداً بتناول قضية الهُوية. وتقدم كنيدي الهُوية السوداء من خلال تصوير شخصية نسائية مثقلة بمشاكلها الشخصية والعائلية، والمشكلة الأساسية التي تعترض هذه الشخصية تتعلق بما يطلق عليه بالوعي المزدوج، أي الإدراك بوجود هُويتين إحداهما سوداء والأخرى بيضاء.

1– Ahlulbait University/College of Arts/ Department of English.

contracted gonorrhea from a sales girl in a loop department store while riding in a taxicab through Lincoln Park.

## References

Carter, Ronald (1982). Language and Literature: An Introductory Reader in Stylistics. London: George Allen & Unwin Ltd.

Crystal, D. and Davy, D. (1969). Investigating English Style. London: Longman Group Ltd.

Fish, Stanley E. (1981). " What is Stylistics and why are they saying such terrible things about it "? in Donal C. Freeman " Essays in Modern Stylistics " Ed. London: Methven & Co. Ltd. pp. 53-79.

Halliday, M.A.K. (1985). An Introduction to Functional Grammar. London: Edward Arnold Ltd.

Leech, Geoffery N. and short, Michael it. (1981). Style in Fiction: A linguistic Introduction to English Fictional Prose. London: Longman Group ltd.

Simpson, P. (2004). Stylistics: A Resource Book for Students. New York: Routledge.

Verdonk, P. (2002). Stylistics. Oxford: Oxford University Press.

Widdowson, Henry (1975). Stylistics and the Teaching of Literature. Harlow: Longman.

### Online References

http://en.wikipedia.org/wiki/A-Very-Short-Story.

www.antiessays.com/free-essays/ A-Very-Short-Story-Analysis.

www.sparknotes.com/lit/inourtime/section25.rhtml.

www.enotes.com/topics/a-very-short-story.

www.scribd.com/doc/216022938/A-Short-Critical-Analysis-of-A-Very-Short-Story.

they had a joke about friend or enema. He went under the anaesthetic holding tight on to himself so he would not blab about anything during the silly, talky time. After he got on crutches he used to take the temperatures so Luz would not have to get up from the bed. There were only a few patients, and they all knew about it. They all liked Luz. As he walked back along the halls he thought of Luz in his bed.

Before he went back to the front they went into the Duomo and prayed. It was dim and quiet, and there were other people praying. They wanted to get married, but there was not enough time for the banns, and neither of them had birth certificates. They felt as though they were married, but they wanted everyone to know about it, and to make it so they could not lose it.

Luz wrote him many letters that he never got until after the armistice. Fifteen came in a bunch to the front and he sorted them by the dates and read them all straight through. They were all about the hospital, and how much she loved him and how it was impossible to get along without him and how terrible it was missing him at night.

After the armistice they agreed he should go home to get a job so they might be married. Luz would not come home until he had a good job and could come to New York to meet her. It was understood he would not drink, and he did not want to see his friends or anyone in the States. Only to get a job and be married. On the train from Padua to Milan they quarreled about her not being willing to come home at once. When they had to say good-bye, in the station at Milan, they kissed good-bye, but were not finished with the quarrel. He felt sick about saying good-bye like that.

He went to America on a boat from Genoa. Luz went back to Pordonone to open a hospital. It was lonely and rainy there, and there was a battalion of arditi quartered in the town. Living in the muddy, rainy town in the winter, the major of the battalion made love to Luz, and she had never known Italians before, and finally wrote to the States that theirs had only been a boy and girl affair. She was sorry, and she knew he would probably not be able to understand, but might someday forgive her, and be grateful to her, and she expected, absolutely unexpectedly, to be married in the spring. She loved him as always, but she realized now it was only a boy and girl love. She hoped he would have a great career, and believed in him absolutely. She knew it was for the best.

The major did not marry her in the spring, or any other time. Luz never got an answer to the letter to Chicago about it. A short time after he

It seems that the writer has exploited the linguistic devices in a way that -suits his intention, he uses paratactic constructions when he wants the reader to *feel the fleeting of the events, mixed constructions when the events illustrate the unusual of the events, and simple when the events move in their normal way. Such an integration between grammar and style cannot be made in such a meticulous way except by a competent writer like Hemingway**.**

## 1.9 Conclusion

This story is a part of Hemmingway's life. He does not give a name to the solider because he wants the reader to know that he is talking about himself. As the story starts out, there is resistance to typical form. It starts out in the middle of the story and we do not find out many details until we continue reading. In this story there are not any morals or any hidden ideas. This story just tells about a bad time in Hemmingway's life. What makes this story so good is that we can see what it was like for Hemmingway at the time.

Generally speaking, Hemingway's writing is minimalist and sparse, with.few adverbs or adjectives. He includes only essential information, often omitting background information, transitions, and dialogue tags such as 'he said' or 'she said'. He often uses pronouns without clear antecedents, such as using the word '*it*' without clarifying what '*it'* refers to. He is mainly known for his simple style. However, having analyzed the present story as far as sentence length and complexity are concerned, using Halliday's model (1985), it has been found that essential ideas have been loaded in complex, lengthy sentences. A technique of perfect integration between grammar and style.

## Appendix:A VERY SHORT STORY" Ernest Hemingway

One hot evening in Padua they carried him up onto the roof and he could look out over the top of the town. There were chimney swifts in the sky. After a while it got dark and the searchlights came out. The others went down and took the bottles with them. He and Luz could hear them below on the balcony. Luz sat on the bed. She was cool and fresh in the hot night.

Luz stayed on night duty for three months. They were glad to let her. When they operated on him she prepared him for the operating table; and

## 1.8 Stylistic Implications of the Analysis

From the above analysis, one can feel how linguistic structures are strongly linked to the message conveyed in the story. This is clearly shown in Sentence 33 which is **the longest** (of 41 words) **and most complicated sentence** in the whole story. Such complication and length may be ascribed to the fact that this sentence contains the **climax** of the story, that is Luz's decision to break down with her lover as she realized that "theirs had only been a boy and girl affair".

The **shortest sentence** (of 4 words),on the other hand, may hint at Luz -as being good and lovable by all. This simplicity in the sentence reflects simplicity in the character herself, that she is simple, delicate, lovable, until the climax comes.

As far as sentence types are concerned,the analysis proves that the **parataxis** type is the most common type, especially with the *'and* conjunction.Moreover **the most prevailing sentence** within the story as far as number of words is the one with 21 words, examining these sentences proves that four of them are of the parataxis type, the remaining one is mixed,this may reflect the fact that expressing flow of ideas need more words to be included and in this story it seems that Hemingway prefers to express such ideas in sentences within about 21 words.

“A Very Short Story” has both **internal and external conflicts.** The major characters, he and Luz, always seem struggling with something in their minds. The most obvious proof is that before Luz puts forward “he should go home to get a good job so they “might” be married”, she sends love letters to him. Moreover, these letters are full of passion. “They were all about how much she loved him." Such a struggle can be best represented in **parataxis constructions** since such a construction shows that there is always more to come, and that's why the writer adheres to the extension strategy of the *'and* conjunction (most of the paratactic constructions are of the *"and"* type)

There are also **external** conflicts. The most obvious one is between “he” and “Luz”. They fall in love during the war, they share good things, plan their future. However, the problem of marriage prevents them, this is also.another conflict; but this time it is man vs. society. It is obvious that they feel restricted without a marriage certificate even if they love each other passionately. After the war Luz changes her mind, and seems reluctant about having a serious relation with him, such a complex struggle has been expressed in **mixed structures** to portray the main idea in the story and the drastic change towards disintegration.

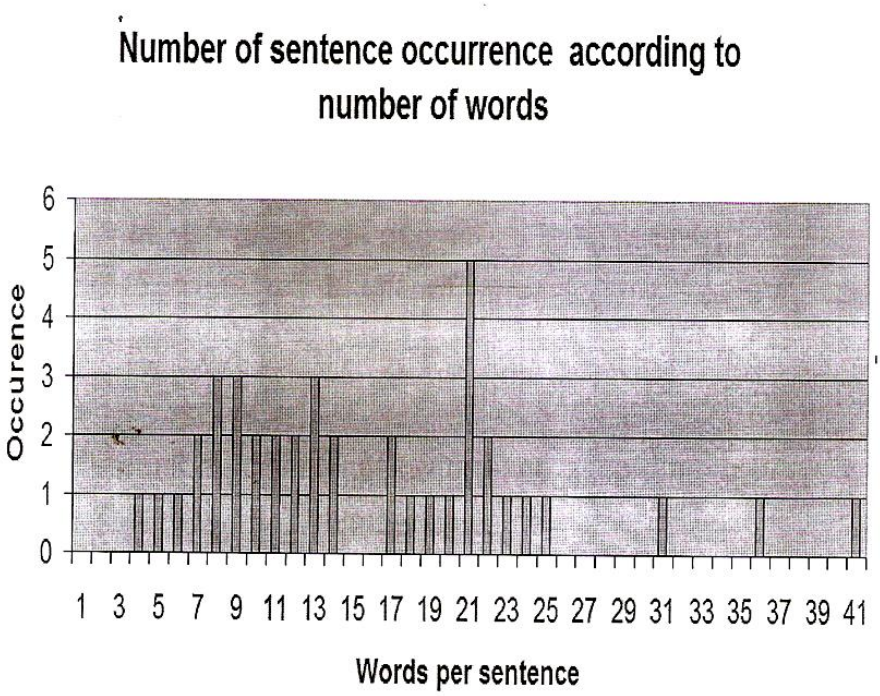


7. Stylistic Implications of the Analysis

From the above analysis one can feel how linguistic structures are strongly linked to the message conveyed in the story. This is clearly shown in Sentence 33 which is **the longest** ( of 41 words) **and most complicated sentence** in the whole story. Such complication and length may be ascribed to the fact that this sentence contains the **climax** of the story, that is Luz 's decision to break down with her lover as she realized that "theirs had only been a boy and girl affair".

The **shortest sentence** ( of 4 words) ,on the other hand, may hint at Luz as being good and lovable by all. This simplicity in the sentence reflects simplicity in the character herself, that she is simple, delicate, lovable, until the climax comes.

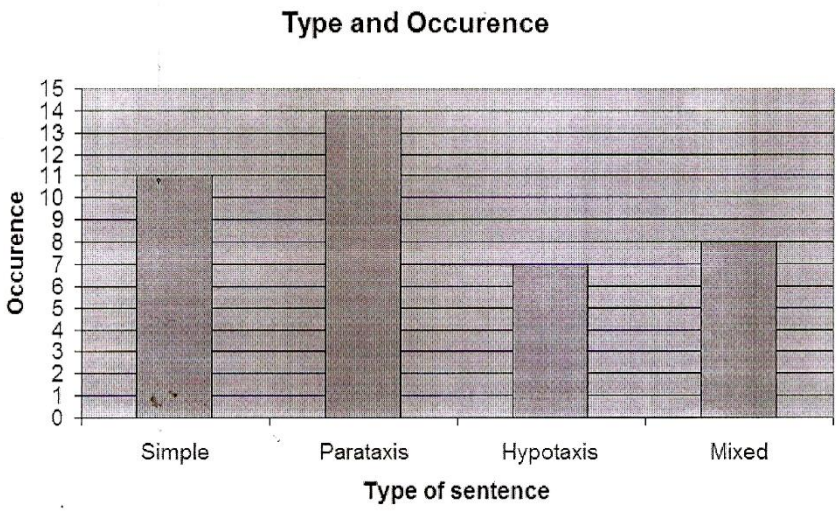
Type and Occurence
Occurence
15
14
13
12
11
10
9
8
7
6
5
4
3
2
1
0
Simple
Parataxis
Hypotaxis
Mixed
Type of sentence

| | | | |
|---|---|---|---|
| 34 | She was sorry, ‖and she knew‖ he would probably not be able to understand, ‖but might some day forgive her, ‖ and be grateful to her, ‖ and she expected, absolutely unexpectedly, ‖to be married in the spring | Mixed 1^2α^2β^3^4^5α^5β | 36 |
| 35 | She loved him as always, ‖ but she realized now ‖it was only a boy and girl love. | Mixed 1^2α^2β | 17 |
| 36 | She hoped he would have a great career, ‖ and believed in him absolutely | Parataxis 1^2 | 13 |
| 37 | She knew‖ it was for the best | Hypotaxis α^β | 7 |
| 38 | The major did not marry her in the spring, or any other time | Simple | 13 |
| 39 | Luz never got an answer to the letter to Chicago about it | Simple | 12 |
| 40 | A short time after he contracted gonorrhea from a sales girl in a loop department store‖ while riding in a taxicab through Lincoln Park. | Hypotaxis a^β | 24 |

## 1.7 Statistical analysis of the Results

From the above table,the following statistics has been arrived at, (which will be represented in the charts following):

Number of simple sentences: 11

Number of parataxis: 14

Number of hypotaxis: 7

Number of mixed: 8

Number of words in shortest sentence: 4

Number of words in longest sentence: 41

| | | | |
|---|---|---|---|
| 19 | They felt as though‖ they were married, ‖ but they wanted everyone to know about it, ‖and to make it‖ so they could not | 1α^1β^2^3^4 mixed | 25 |
| 20 | Luz wrote him many letters‖ that he never got until after the armistice | Hypotaxis α^β | 13 |
| 21 | Fifteen came in a bunch to the front ‖and he sorted them by the dates‖ and read them all straight through | Parataxis 1^2^3 | 21 |
| 22 | They were all about the hospital, ‖and how much she loved him ‖and how it was impossible to get along without him‖ and how terrible it was missing him at night | Parataxis 1^2^3^4 | 31 |
| 23 | After the armistice they agreed ‖he should go home‖ to get a job ‖so they might be married | Hyotaxis α^β^y^o | 18 |
| 24 | Luz would not come home ‖until he had a good job ‖and could come to New York ‖to meet her | Mixed 1α^1β^2α^2β | 20 |
| 25 | It was understood he would not drink, ‖and he did not want to see his friends or anyone in the States | Parataxis 1^2 | 21 |
| 26 | Only to get a job ‖ and be married | Parataxis 1^2 | 8 |
| 27 | On the train from Padua to Milan they quarreled about her not being willing to come home at once | Simple | 19 |
| 28 | When they had to say good-bye, in the station at Milan, ‖they kissed good-bye, ‖but were not finished with the quarrel. | mixed 1β^1α^2 | 21 |
| 29 | He felt sick about saying good-bye like that | Simple | 8 |
| 30 | He went to America on a boat from Genoa | Simple | 9 |
| 31 | Luz went back to Pordonone‖ to open a hospital | Hypotaxis α^β | 9 |
| 32 | It was lonely and rainy there, ‖and there was a battalion of arditi quartered in the town | Parataxis 1^2 | 17 |
| 33 | Living in the muddy, rainy town in the winter, ‖ the major of the battalion made love to Luz, ‖and she had never known Italians before, ‖and finally wrote to the States ‖that theirs had only been a boy and girl affair | Mixed 1β^1α^2^3α^3β | 41 |

one dependent (p),roughly comparable to subordination in traditional grammar. (Halliday uses Greek letters to represent hypotactic clauses).

||| Fear of flying is quite rational || because human beings cannot fly. |||
a B

|||Because human beings cannot fly, || fear of flying is quite rational. |||
B a

As far as sentence boundary is concerned, Halliday uses three strokes |||, whereas only two strokes to separate between clauses ||, he uses the symbol ^ to indicate 'one clause follows another in the given order'. In the above example the structure can be read as a^B in which the primary clause(dominant) is followed by the secondary clause(dependent). The opposite way will be read when the order is reversed as in the second sentence as B^a in which the dependent clause precedes the dominant.

Since the aim of the present paper is to investigate **sentence complexity and length,** it has been found useful to exploit Halliday's model in the analysis of the story. The use of numerals and Greek letters proves to be vital and easier in literary analysis as it guides to an immediate recognition of the type of sentence used. Halliday classifies a sentence with one clause as **simple,**others with more than one whether of the paratactic or hypotactic type as **complex.** A mixture of both hypotactic and paratactic sequences, either of which may be nested inside the other is referred to as **mixed** sentence (using both numerals and Greek letters).

## 1.6 Text Analysis

In terms of ironies, two types of ironies can be observed in the work, although it is very short. One of them is 'situational irony'. In situational irony, the situation is different from what common sense indicates it is, will be, or ought to be.' If it is applied to this story, the beginning of the work serves the reader a passionate love.

It is passionate; so getting far apart is not an expected result. The other is

'attitudinal irony.' It is similar to the situational one, but 'attitudinal irony results from what one person expects.' Here the sacrifice is 'he'. He gets passionate love letters; so does not prepare himself to a separation. However a short time after, he learners that Luz thinks their relationship is only a boy and girl relationship.

The story is a perfect work in terms of the reality that a war affects people very terribly, and its losses are not only deaths. The lives of people who engage in the war drastically ruin.

## 1.5 Syntactic Analysis of the Story: Halliday's Model (1985)

According to M.A.K Halliday (1985:192-216),a *sentence* can be interpreted as a *clause complex:* a Head clause together with other clauses that modify whether paratactically or hypotactically. The mode of combination is the mode of organization of the logical subtype of the ideational -metafunction. The notion of 'clause complex' thus enables us to account in full for the functional organization of sentences.

**Parataxis:** refers to the logical interdependency between clauses where the interdependents are of equal status, roughly comparable to coordination in traditional grammar. If two clauses are related paratactically, the primary one is initiating (1), and the secondary one continuing (2). (Halliday uses Arabic numerals to represent paratactic clauses).

||| I switched on my TV set || and there was a programme about whales. |||

1 2

||| Let's face it, || the human body is like a condominium apartment. |||

1 2

**Hypotaxis:** refers to the logical interdependency between clauses where the interdependents are of unequal status. Thus one of the clauses can be seen as a Head being modified by the other(s). If two clauses are related hypotactieaily, the primary one is dominant (a), and the secondary

written in seven paragraphs with 633 words using mainly the third person pronoun to represent the characters "he & Luz could hear them below the balcony".

## 1.4 Theme Analysis of Hemingway’s "A Very Short Story:

“A Very Short Story” by Ernest Hemingway is about the love affair of an ordinary unnamed soldier " he" and an Italian nurse “Luz” during a war (which is probably WWI); and how they disintegrate after the war, how their relationship ends.

Although “A Very Short Story” is really short in terms of length, it contains a richness as to related events and conflicts. It begins with a stable situation; there is a rising action and this action’s elements are some casually related events; then speaks the climax, which is specified in the longest sentence of the story; after this, the action begins to fall as it is specified in the last sentence. The last paragraph shows the falling action very perfectly and plainly. Hemingway’s famous word economy speaks again.

The story addresses **themes** common to much of Hemingway's writings.

Central to these is the futility of love in war, and the isolation of the Lost Generation. In an atmosphere tainted by the constant threat of death, complex relationships such as that between lovers are doomed. Moreover, under the circumstances of the times,communion between individuals cannot develop in any depth. In Hemingway's eyes women are inconstant and promises

are empty, the ideal of marriage is unattainable and intimacy only leads to

disaster.

Hemingway, in this story, portrays females in two ways. One is being beautiful, gentle and friendly "they all liked Luz". Secondly, as being dirty, useless and heartless, " a short time after, he contracted gonorrhea from a salesgirl in a loop department store". Another view of women's bad character is represented in Luz, this view has been implicitly declared as she cheats on the man with an Italian major, "she wrote to the states that theirs had only been a boy and a girl affair". This reflects Hemingway's idea about women as being backstabbers and untrustworthy when it comes to love.

Carter (1988:161) takes the same stance as Widdowson. He holds the view that stylistics is a bridge between linguistics and literature. Simpson (1993:3) defines stylistics as " the practice of using linguistics for the study of literature ". To Verdonk (2002:3), stylistics is " the study of style in language ".

Crystal & Davy (1969: 10) set the goals of stylistics as follows:

a. To analyze language habits with a view of identifying, explaining, and classifying of linguistics features.
b. To make critical judgments which help the stylistician to distinguish a good style from a bad one.

Wales (2001:10) states that " the goal of most stylistics is not simply to describe the formal features of texts for their own sake, but in order to show their functional significance for the interpretation of the text, or in order to relate literary effects to linguistic causes where there are felt to be relevant ".

## 1.3 Hemingway's "A Very Short Story"

**A Very Short Story"** is a short story written by Ernest Hemingway. It was first published as a vignette, or chapter, in the 1924 Paris edition titled In Our Time, and it later rewritten and added as a story to Hemingway's first American short story collection *In Our Time*, published in 1925.

Hemingway based the story on his World War I affair with a nurse he met in Milan while recovering in the hospital from leg injuries sustained at the Italian front.

The atmosphere of the story is very dark and hopeless. It may fall anyone into the hands of depression, because the work itself is a story of a "disintegration". Hemingway's famous word economy is presented in such an obvious way that the reader learns most of the information about setting, tone, plot, atmosphere and so on even in the first paragraph.

Hemingway uses a carefully chosen language to help the reader feel the

fleeting, yet powerful, nature of such encounters where lust is often mistaken for love. The story is loaded with language that reveals the passion and sexual nature of the war time affair. The brevity with which the story is presented is sometimes criticized as being confusing. That is,the reader may misinterpret the text. One must read the story very carefully, even numerous times, before understanding the reason of the tale. It is significant that there is no dialogue in the story and that it is

and showing the formal features and their functional significance in the texts.

The present study is concerned with a stylistic analysis of Hemingway's " A very Short Story ". It aims at exploring sentence complexity and length to see how the incorporation of linguistics within any literary text can be used as a direct means to convey the message that may underlie any text.

As far as sentence length and complexity are concerned, Halliday's model (1985) has been used. The study concludes that essential ideas have been encoded in complex and lengthy sentences.

## 1.2 Introduction

Leech and short (1981:13) view stylistics as " the linguistic study of style, rarely undertaken for its own sake, simply as an exercise in describing what use is made of language ". To them, stylistics is not a discipline in its own right; it is a means of linking between language and artistic function. The linguist's task, according to them (ibid.), is to answer the question, " why does the author here choose to express himself in this particular way? ", and the critic's task is to answer the question, " How is such - and - such an aesthetic effect achieved through language? "

To Widdowson (1975:3), stylistics is " the study of literary discourse from a linguistic orientation ". He also sees stylistics as having no autonomous domain of its own, but as a combination of both linguistics and literary criticism, The structure of the word 'stylistics' itself shows that where the part (style) refers to literary criticism, while the second part refers to linguistics. Widdowson (ibid.: 6) outlines the function of the linguist, critic, and stylistician. The linguist's concern is to find out how a piece of literature exemplifies the language system, i.e. he treats literature as text, whereas the critic's concern is to search for underlying significance for the essential artistic vision that a piece of literature embodies, i.e. he treats literature as message. The stylistician, for his part, seeks to show how elements of a linguistic text combine to create messages, how a piece of literature function as a form of communication, i.e. he treats literature as discourse.

According to Fish (1981:33), stylistics comes as a reaction to the subjectivity and impressionism of literary studies. Stylistics aims to give an objective account of how language is used in literature. The stylistic analysis in linguistics is concerned with identifying and classifying the elements of language being used; in literary studies it is concerned with commenting on quality and meaning in a text.

# *A STYLISTIC ANALYSIS OF HEMINGWAY'S" A Very Short Story "*

Dr. ABDUL-KAREEM SHARIF DAWOOD
د. عبد الكريم شريف داوود[1]

**الملخص**

الاسلوبية من الامور الاكثر شيوعاً في الدراسات الادبية، تهدف الى تشخيص تراكيب اللغوية في الاستعمال اللغوي ومعاني النصوص الادبية وأظهار السمات والخصائص الشكلية واهميتها الوظيفية في النصوص.

تهتم الدراسة بتقديم تحليل اسلوبي لاحدى قصص الروائي همنغواي. وتفترض الدراسة امكانية استعمال تراكيب نحوية معينة لبيان اسلوب الكاتب. وتعني ايضاً ببيان طول وتعقيد الجملة المستعملة في القصة في محاولة لاظهار الاستعمال اللغوي في النص الادبي وتوظيفه كوسيلة مباشرة لايصال ما يريده الكاتب من رسائل في عمله الادبي.

## 1.1 Abstract

Stylistics is the most widely used issue in the literary studies. It aims at identifying the linguistic patterns of usage and meanings of literary texts

1– AHLULBAIT UNIVERSITY/COLLEGE OF ARTS/DEPARTMENT OF ENGLISH.

- Waugh, Patricia. Literary Theory and Criticism, UK, Oxford U P, 2006.
- Warhol, Robyn R. & Diane Price Herndl. Feminisms, USA, Rugers
  - University Press, 1997.
- White, Evelyn C., ed. The black women's health book: Speaking for
  - Ourselves. Seattle, WA: Seal Press, 1990..
- Yancy, George. Black bodies, white gazes: The continuing
  - Significance of race. UK Rowman & Littlefield
  - Publishers, 2008.

- Bouson, J. Brooks. Quiet as it's kept: shame, trauma, and race in the
  - Novels of Toni Morrison. SUNY Press, 2000.
- Christian, Barbara. Black Feminist Criticism: Perspectives on Black
  - Women Writers, New York: Pergamon, 1985.
- Collins, P. H. Black feminist thought: Knowledge,
  - Consciousness, and the politics of empowerment.
  - Routledge. 2002.
- Fabre, Genevieve. " Genealogical Archeology or the Quest for Legacy
  - in Toni Morrison," Critical essays on Toni Morrison,
  - ed. Nellie Y. McKay, Boston: hall, 1988.
- Holmes, Michele. The Quantum Eye: Looking and Identity Formation
  - in African-American Fiction. ProQuest, 2007.
- "The language Must not Sweat: A Conversation with Toni Morrison,"
  - New Republic 21 Mar. 1981: 28), CLA Journal, Ed.
  - Cason L. Hill. Dec. 1993.
- Lentin, A. Racism and Anti-racism in Europe. Pluto Press, 2004.
- **LEONARD, JOHN.** *Books of the Times*
  - https://www.nytimes.com/books/98/01/11/home/morrison-bluest.html.
  - Accessed Nov./6/2015
- Li, S. Toni Morrison: A Biography. ABC-CLIO. 2010.
- Morrison, Toni. Racism and Fascism. Journal of Negro Education, 1995.
- ……. Beloved (Vol. 268). Everyman's library, P(VI-5)
  - Morrison, Toni, and William Zinsser. "Inventing the
  - Truth: The Art and Craft of Memoir.", Boston,
  - USA: Houghton Mifflin.1987.
- ……. "Racism and Fascism." Journal of Negro
  - Education 64.3 (1995)., 64(3).
- …….. "The Bluest Eye. 1970." New York: Plume 1994.
- …… 'Unspeakable Things Unspoken: The Afro-American
  - Presence in American Literature', in Harold Bloom (ed.),
  - Toni Morrison, New York: Chelsea House Publishers,
  - 1990.
- Stepto, Robert B. From Behind the Veil: A Study of Afro-American
  - Narrative, Urbana: U of Illinois P, 1979.
- …….Black Women Novelists: The Development of a
  - Tradition,1892-1976, Westport: Greenwood, 1980.

blackness. "She buys Mary Janes confectionery and appreciates the excellence of the white young lady imprinted on the wrapper. She eats the confectionery as though she is eating her eyes. She needs to be as delightful as Mary Jane. Her enthusiasm for blue eyes and white skin is depicted indecently by the storyteller: "Three pennies had purchased her nine dazzling climaxes with Mary Jane. Beautiful Mary Jane, for whom a treat is named."

## CONCLUSION:

In conclusion, many novels, especially those of Toni Morrison, are complicated and intricate texts which require more than literary interpretation. I believe this reading can be used as the basis for other interpretations.

In The Bluest Eye Morrison has shown the impact of white culture on Dark individuals. In this novel Pecola is a picture of absolute disintegration as she confronts prejudice what's more, intra-prejudice.

Besides she is denied her mom's friendship, is assailed by her papa, and holds out a homeless rootless presence. She is persuaded that there is a stand out way out of all these matters – that is to have bluish eyes. However, before the goal she is left simply with an irreversible feeling of a deprivation.

Toni Morrison's "The Bluest Eye" is an investigation of the causes why beauty is abused in the US; it’s the beauty of the black. The abuse is conducted through a cultural machine which appears to have been produce precisely to homicide potentials; the novel connotes the blue eyes "of the blond American myth, by which standard the black-skinned and brown-eyed always measure up as inadequate." (John Leonard, Books of the Time).

"The Bluest Eye" is "history, sociology, folklore, nightmare and music"(Ibid). having established waste so that our progenies throttle under foothills of marketed lies is one thing while another is delineating that waste, to reproduce this progeny.

## REFERENCES:


- Andrews, William L., and Nellie Y. McKay, eds. Toni Morrison's
  - Beloved: a casebook. UK: Oxford UP, 1999.
- Anthias, F., & Yuval-Davis, N. Racialized boundaries: Race,
  - Nation, Gender, Colour and Class and the Anti-Racist
  - Struggle. UK, Routledge. 2005

discover anything other than 'a mere metal roundness' in the white dolls. Claudia destroys white girls and ill-uses white young ladies.

She needs to realize what makes individuals appreciate white young ladies and say "Awwwww" and overlook dark young ladies in the city. She unequivocally accepts that dim young ladies are as wonderful as white young ladies.

At the point when everyone had hatred against Pecola for her darkness, Frieda and Claudia adore her and give her great fellowship and enthusiastic backing. Their white neighbor Rosemary Villanucci spies the young ladies and make incessant grumblings about them to their mom. Frieda and Claudia figure out how to reprimand or beat the white lady to take revenge. Claudia has a ton of sensitivity for the Breedloves who experience the ill effects of self-loathing and twofold consciousness. She illuminates that they live in a storefront not in the perspective of their dejection, yet since they feel that they are revolting. "Their dejection is standard and stultifying; it is not intriguing. Yet their unpleasantness is surprising." She needs to find where their revolting lies however couldn't find the source. She further says, "It begins from conviction, their conviction. It is generally as an all knowing master who had given everybody a cover of abnormality to wear, and they had each recognized it without request."

Whiteness as the quantity of beauty had become so entrenched in American club that many African Americans were negatively influenced by these measures of physical attractiveness based on skin color, which they could never reach. The community in the novel values light skin over dark skin, as typified by the "dream child" Maureen Peal. Morrison depicts the self-hatred that had become deeply rooted in many of the community members and reveals the way African-American women have been taught to hate or devalue their own bodies or physical properties. The reference in the novel often takes this hatred out on their kids.

Geraldine, ashamed of her blackness, calls Pecola a "nasty little black bitch," and Pecola's mother exhibits more love for the white daughter of her employer than for her own children. (Amy, 36)

Pecola Breedlove has an inner urge for people to love her as they tend to love white girls. She goes to the candy shop, seeing Pecola the business person looks at her furiously and this makes her beautiful. She feels seeing her darkness the business person hates him. "It has an edge; some place in the base top is the abhorrence. She has seen it prowling according to all white individuals. So. The dislike must be for her, her

will change on the off chance that she gets blue eyes like white young ladies.

Towards the end of the novel, she gets blue eyes, yet at the expense of losing her brain. Frieda MacTeer, Claudia MacTeer, and Pecola Breedlove are all closely knit friends and all go to the same school. Piccolo goes to Frieda's home, and Frieda issues her bread rolls and milk. Pecola is not inspired by the milk, however the 'blue-and-white Shirley Temple mug'.

She drinks three or some milk just to understand and grasp the Shirley Temple glass. Mrs. Master reprimands Pecola in a roundabout way for drinking an excessive quantity of milk. Pecola and Frieda talk about how "adorable" Shirley Temple is. Claudia doesn't care for the discussion in light of the fact that she loathes Shirley. She doesn't begrudge her white skin and blue eyes. Yet she had feelings for hitting the dance floor with Bo jangles, who is her most loved uncle.

The entire Breedlove clan has their troubles as Morrison tells us. Cholly Breedlove deserves attention for the special way he channels his double consciousness. Unlike his daughter Pecola. Cholly seems to be largely unaware of the forces shaping him. We see several instances where Pecola longs to be free of the white ideologies oppressing her, but Cholly and the rest of the clan "took the ugliness in their hands…and went about the world with it". Morrison tells us at the outset that Cholly's particular way of giving way "about the world" is in a state of inebriety, and we can read his drunkenness on both the literal level and the degree of his awareness.

Most interaction that Cholly has with other characters occurs when he is lifted up. The first time we meet Mr. Breedlove, he "had come home drunk". We quickly find out that Cholly's alcoholism "relieved the tiresomeness of poverty… gave them the stuff they need to get their lives tolerable". The numbing properties of Whiskey are metonymies drunkenness numbs Cholly's violent outburst as well as his awareness of his own dual-consciousness. Morrison arrives at his clear when she composes. "Nothing Nothing… interesting him mow. Not himself, not other people. Only in the drink was there some break, some floodlight, and when the closed, there was oblivion" (Michele, 25, 26)

Unlike the dark girls like Pecola, Claudia hates the black individuals' admiring and patronizing the white girls. Thus, she hates white young ladies and white dolls. At the point when black young girls appreciate and White Dolls with blue eyes and blonde hair, Claudia looks at the white doll's nose, blue eyeballs, and yellow hair to figure out 'what it is in them at all the world said is adorable'. Being unbiased and reasonable, she doesn't

and desire or mother's milk with it. Historically relegated to the auction block instead of the plinth, the black female body has been built at the ugly end of wearisome western dialectic; not frightened, but profane, not angelic but demonic, not fair lady but ugly dark. Only with her male counterpart, the black woman has belonged to one of those races "perceived as more animal like, and less godlike". One of the most potent and successful appropriators of black representation is Toni Morrison,

In the Bluest Eye, this culturally mandated fracture is the impetus for what Pecola experiences as disintegration or self-erasure:

"Please God," she whispered it the palm of her hired man. "Please make me disappear." She pinched her eyes close. Little parts of her body faded away. Now slowly, now with a rush. Slowly begin again. Her fingers went, one by one; then her arms went out all the way to the elbow. Her feet now, Yes that was decent. Her legs were restless and tired all at formerly. It was the hardest above the second joints. She bore to be really still and pull. Her stomach would not exist. But finally it, likewise, died out. Then her chest, her neck. The facial expression was hard, too. Almost done, almost only her tight, tight eyes were set aside. They are always on the left.

- (Michiel, Vennessa, 195-200).

The pain tightened eyes remain witness to the horror – a company in which the white female body gives more prominence than a black woman. Already "a minority in both caste and class. Piccolo can't even take pride in, the main thing she can take her physical structure. For with few limited fonts, others affirm the undesirability of her life. Henceforth the reason Yacobowski did not see neither her body, nor the face, when Pecola had come to buy treats. At the point when Yacobowski had come to America, he adapted not to appear at the textual mode, nor the variety of dark masses.

Morrison herself remarked in the thereafter to the novel, by the "Disguise of suspicions of unchanging inadequacy beginning with an outer expression. (Michiel, Vennessa, 195-200)

In The Bluest Eye, Pecola Breedlove is dealt with gravely both by the white people and dim cloned individuals. Indeed, her mom, Pauline Breedlove detests her for being dim, filthy, and dismaying. Her dad Cholly Breedlove is a drunkard. He misuses Pauline and Pecola physically, rationally, and inwardly. Pecola begrudges the white young ladies with blue eyes who are dealt with mercifully by the universe. She begs God to give her blue eyes. She believes that the itinerary in which the world sees her

being a classics minor" (Interview: T. Morrison: 1981). This observation applies in various ways to her earlier novels.

As regard American Racism, ethnic American writers show their shared concern in their composition; the first body of ethnic writing to emerge. African American literature presents some of the most revealing investigations of racial discrimination. Early in the 19th century, slave narratives recount the dehumanizing effect of slavery. In probability, the period wherein the most famous African American text was is The Narratives of Fredrick Douglass, an American Slave, written by himself (1845). Fredrick Douglass, born into slavery in Maryland details his own experience of slavery and articulates his dignity as a man. Refusing details about his own experiences in slavery and articulates his dignity as a human being. Refusing to submit himself to his master, he declares, "You have seen how a man, was made a slave, you shall see how a slave was made a man." Although by a century later slavery is no longer present, racial discrimination still intrudes upon every aspect of the lives of African Americans and positions them as "Invisible Men". Ralph Waldo Ellison's Invisible Man (1952) portrays a quest for individuality within the organization of American racialism. Ellison's unnamed black narrator's search for self-definition begins with an indictment of racial favoritism. To be invisible, understand, simply because people refuse to look me."

Morrison also writes from a feminist perspective describes how racism defines standards of beauty that militate against blacks, women especially and leads to tragic outcomes. That black is not beautiful has been regulated by European standards of blond, blue eyed stunner. In Morrison's novel the child Pocola's obsession with Shirley Temple and a desire to deliver "the bluest eyes" cause her to fall into madness. In her tragic story, Morrison illustrates another kind of soul-killing impact of American racism on African Americans founded on the same instance, John Okada's No No Boy (1957) her neglect by the American dominant public and unwelcome in the Japanese American community for nearly two decades after publishing. The disfiguring effect of racial discrimination on the individual soul, the family, the Japanese American community, and other ethnic Americans prevails throughout the novel. This novel shows that blacks, Japanese, Chinese, Mexicans, Filipinos, and goes all strive for recognition as complete beings, namely as Americans, but so far few are able to cross the unseen walls constructed by racism. (Emanuel, 400-443)

The Black female body is the hottest thing. White men secretly revel in it, not only buying, trading, and wrapping it, but also assuaging the need

The Bluest Eye is Toni Morrison's first novel, a book proclaimed for its fruitfulness of dialect and boldness of creative energy. African-American writing is created by the authors of African plummet living in the United States. It bargains chiefly with subjection, disparity, bigotry, sexism, classism, social conflict, and so forth. It takes after the old stories custom of narrating and incorporates oral structures like spirituals, sermons, gospel music, and so forth. Rigging up in the creator's girlhood main residence of Lorain, Ohio, it portrays the tale of dark, eleven-year-old Pecola Breedlove. Pecola appeals to God for her eyes to turn blue with the goal that she will be just as lovely and dearest as all the blondie, blue-peered toward children in America. In the harvest time of 1941, the year in which marigolds in the Breedloves' greenery enclosure don't blossom. Pecola's life does change in excruciating, decimating ways. The Bluest Eye stays one of Tony Morrison's' most intense, exceptional books and a critical work of American manufacture.

The Bluest Eye is a warning about the old consciousness of black folks attempting to emulate the slave master. Pecola's request for more money and better house or even for more sensible parents; her request for blue eyes something she never wins. Morrison does not have to recite the tale of three hundred years of black dominance by white culture for us to be mindful of this history of American Blacks, who have been victims in this calamity. The self- hatred that is at the core of Pecola's character affects, in one stage or another. Here we explore and analyze Toni Morison's novel, in terms of the way to show the variability of Black feminism as characterized by the novelist who responds to the common sexist and racist context.

Toni Morrison is a literary giant of the 1980s and 1990s and over all famous for being both a woman and an Afro-American. In her works, she has explored the experience and roles of black women in a racist male-dominated society. In the center of her complex and multilayered narratives, there is the unique cultural inheritance of Afro-Americans. Her works also express the influence of Afro-American folklore, songs and women's gossip. In her endeavors to map these oral art forms into literary modes of theatrical performance, Morrison has created a body of work informed by a distinctly black sensibility while drawing a reading audience from across racial boundaries. Morrison told Thomas LeClair in a 1981 interview: "I write what I suppose could be called the tragic mode in which there is some catharsis and revelation….maybe it's a consequence of my

An expedient outline of the written work uncovers that an extension of things has considered "Gender orientation". The overseeing believed is now and again corresponded with the trademark "Gender orientation is the social essentialness of Sex". Regardless of any trademark, this one considers unmistakable interpretations. A couple of researchers use the statement "Gender introduction" to imply the subjective experience of sexed epitome, or a wide mental prologue to the world, others to a game plan of characteristics or measures that limit as principles for gentlemen and females; others in a course of action of sexual symbolism and still adherer to the standard social parts of men and woman.

Gender classes are characterized regarding how one is socially situated, where this is the capacity of e.g., how well it is seen, how well it is dealt with, and how well one's life is organized socially, legitimately, and financially, sexual orientation is not characterized as far as an individual intrinsic, physical and mental highlights.

At that point you will ask what is race. The term race alludes to gatherings of individuals who have contrasts and similitudes in natural qualities considered by society to be socially huge, implying that individuals treat other individuals distinctively due to them. For example, while contrasting and likenesses in eye shading have not been dealt with as socially huge, contrasts and similitudes in skin shading have. The term race alludes to the idea of partitioning individuals into populaces or gatherings on the premise of different arrangements of physical attributes.

Everybody has heard the statement "There is one and only race – that is human race. Yet we have likewise heard and seen opposing articulations regarding race. There are surely detectable physical contrasts among individuals, including skin shading, eye shape, hair composition et cetera. Anthropologists have since quite a while ago contended that the old 19th Century racial ideal model of four or five races, i.e., Black, White, Asian, Malay, and Native American is not logically substantial. In an organic sense there is no such things as races. Contemporary humans are and have dependably been one animal types with roots in Africa. There is no subspecies of human. Race still matters, whether in Wealth amassing, instructive accomplishment, wellbeing, the legitimate framework, or in individual security. The thought that race, races, and prejudice are social creations – that ism, made truly to authorize social disparities between gatherings with diverse parentages, national sources promotion histories – aides clarify this disagreement. Race is all that much socially genuine and has had and keeps on having genuine results both socially and natural.

contrast between two sexes. By difference, there is no fundamental organic reality, recognizing races from one another.

"What is my literary tradition?" asked Alice walker, "who are the black women artists who preceded me?"(Robyn R. Warhol & Diane Price Herndl, 1979). By posing such a question, she is confronted by a long time of Afro-American women who lived under conditions antithetical to the creation of art as it was then categorized, how could she claim a creative heritage of foremothers, women who were illiterate? She argues that if American cultural history is precise, singing was the only art form in which black women participated.(Ibid)

Numerous examiners and laypersons demand that there is a fundamental science, recognizing women from men, notwithstanding the social and social builds that separate persons as indicated by sexual orientation. Guaranteeing that women and men are characteristically distinctive jar, obviously, be dubious, as Larry Summers, previous President of Harvard University, came across.

Recently, the notion of race has been declared "obsolete because post-Darwinian population genetics has proved that it has no scientifically quantifiable foundations"(Waugh, Patricia, 2006,p.362) on the one hand, social constructivists maintain that racial identification, like ethnic and national identifications, exists as an " imagined construct"(Ibid) on the other hand, there is the insistence that to be identified by a white racist society as black is highly significant in so far as one is treated as black, socially and institutionally. Since the eighteenth century, the concept of race has played a central role in the construction of the idea of national character. "black matters" for Toni Morrison, and the " people who invented the hierarchy of race when it was convenient for them ought to be the ones to explain it away, now that it does not suit their purposes for it to exist." (Morrison, Unspeakable Things Unspoken", 1990, P.203)

A conceptual inquiry into race or gender would seek an articulation of our concept of Race or Gender. The importance of Gender, Race or Class in determining individual outcomes may vary independently of the others, the variation depending on the specific topic studied, the reference group and the socio-historical context. Although there have been numerous genetic studies of sex and gender—and more recently race and ethnicity—over the past several decades, detailed information about the extent of our genetic similarities and differences did not reach the public’s attention until the completion of the Human Genome Project.

She was greatly talented understudy, figuring out how to peruse at an early age and performing admirably as she learns at an integrated school. Morrison, who moved to Hawthorne Elementary School, was the main African American in her first grade classroom. She was additionally the main understudy who started school with the capacity to peruse. Since she was so talented, Morrison was regularly asked to help different understudies figure out how to peruse. She as often as possible worked with the offspring of new migrants to America [Li, 1-10].

Theorists and critics of African-American literature have identified revision particularly gender and race as an important trope in black fiction. One of the earliest and most important of such studies is *From Behind the Veil: A Study of Afro-American Narrative* (1979). In this work, Robert B. Stepto describes the history of African-American narrative as a chronicle of such revisions, according to Stepto, this chronicle begins with the revision of external authentication and documentation and ends with the "self-generating energy" of complete authorial control: from Fredrick Douglass to ralph Ellison, African-American writers have used self-determination and elimination of outside intervention as the impetus for revision.(Stepto, From Behind the Veil, 1979, P.37). Barbara Christian limits her definition to within black community and sees it as a means of establishing connections among generations of black women writers. Her B*lack Women Novelists: The Development of a Tradition*, 1892-1976(1980) and *Black Feminist Criticism: Perspectives on Black Women Writers* (1985) discuss revision as a form of acknowledgement and as a dialogue among generations of women writers. Her " trajectories of Self-Definition: Placing contemporary Afro-American Women's Fiction" (Black Feminist 171) is especially valuable in tracing the revisions made by contemporary black women writers. She maintains that the movement in black women's fiction could be tackled from "the refutation of negative images" on gender and race to self-definition and empowerment (173)

Genevieve Fabre holds that "Contemporary black women are calling for a revision (an inversion of concepts, myths, and images) and reexamination of important issues," and she cites Morrison as an evidence that the continuity that revision perpetuates is a form of power. (Fabre, Genevieve, 1988, P.105)

One salient difference in the Gender and Race is based along the issue of whether these ideas allude to any genuine organic contrast between individuals. Most eyewitnesses are more weighted to consider sexual orientation genuine, situated in the basic natural reality of a characteristic

cultural aspects and components of literary texts. They examine topics such as race, gender, sexuality, societal division, and slavery. In other words, they put under investigation the marginalized masses of social club, like black people, females, and slaves.

In this regard, Toni Morrison is a great author whose compositions are replete with ethnic events. Morrison strives to uncover force relations in the American civilization through her exceptionally cognizant dialect and fastidiously shaped stories. She intensely opposes the overwhelming Euro American power and its pervasive talk, and overturns a few American myths, for instance, the kindheartedness of the blank and the savagery of the dark – exhibited by the prevailing talk. She likewise portrays force relations inside Afro American groups with no leanings toward the dark.

## Introduction

Chloe Anthony Wofford, later known as Toni Morrison, was conceived in Lorain, Ohio, on February 18, 1931. She was the girl of a shipyard welder and a spiritual lady who sang in the congregational choir. Morrison had a sister Lois and two more youthful siblings, George and Raymond. Her guardians had moved to Ohio from the South, wanting to take their kids up in a domain friendlier to blacks. In malice of the movement to the North, the Wofford family unit was saturated with the unwritten conventions of Southern African American groups (Morison,101-24) [Li, 1-10].The melodies and stories of Chloe Wofford's youth without a doubt affected her later work; undoubtedly, Toni Morrison's oeuvre draws intensely upon the oral works of artistic production of African Americans. Despite the fact that Toni Morrison's composition is not personal, she affectionately suggests her past, expressing, "I am from the Midwest so I possess a singular warmth of it (Morrison, 101-24). My beginnings are dependably there.... Irrespective of what I think about, I start there.... It's the lattice for me.... Ohio as well offers a departure from stereotyped dark settings. It is not ranch or ghetto."

Toni Morrison's written work was likewise extraordinarily impacted by her crew. Her grandparents had gone from Ohio amid the internal growth of blacks out of the South known as the Great Migration. Her mom's guardians, Aredelia and John Solomon Willis, in the wake of passing on their homestead in Alabama, moved to Kentucky, and afterward to Ohio. They set amazing esteem in the breeding of their children and themselves. John Willis taught himself to peruse and his stories got to be a motivation for Morrison's Song of Solomon (1977) [Li, 31-58].

# *Toni Morrison's The Bluest Eye: A Cultural Materialistic Approach*

Asst. Prof. Dr. Sabah Wajid Ali أ.م.د. صباح واجد علي [1]
Lect. Muthanna Mekki Muhammed م.م. مثنى مكي محمد [2]

**ملخص البحث:**

يتناول البحث رواية توني موريسون العين ألأشد زرقة من منظور مادي ثقافي. ان القصة يملؤها الحماس اذ تبنى على فهم للتناقض. يركز الماديون الثقافيون على الجوانب والعناصر الثقافية في النصوص الأدبية كالعرق والنوع والجنس البشري والتباين الأجتماعي والرق. وبعبارة اخرى يقومون ببحث الفئات المهمشة كالشعوب السوداء والأناث والعبيد. وفي هذا الجانب تمثل الكاتبة موضوع البحث علامة فارقة تزخر أعمالها بالأحداث العرقية. تجتهد موريسون في كشف النقاب عن علاقات القوة في الثقافة الأمريكية من خلال لهجتها الواعية وبشكل مذهل وبقصصها المكتوبة بإتقان. تحاول الكاتبة وبشدة معارضة القوة الأمريكية-ألأوربية وحديثها المضلل وتفكك بضع الخرافات الامريكية كرمزية الألوان فالأبيض رمز للطيبة والمظلم رمز للوحشية التي تبرز من خلال الحديث السائد. وهي كذلك تصور علاقات القوة فيما بين المجموعات الأفريقية الأمريكية التي لاتميل الى الظلام.

**Abstract**

This paper investigates Toni Morrison's novel, "The Bluest Eye", by a cultural materialistic approach. This story is of enthusiasm as it is founded on a comprehension of contrast. Cultural materialists emphasize the

1- College of Education-Department of English/ Kerbala University-Iraq.
2- College of Education-Department of English/ Kerbala University-Iraq.

The hadith shows that they are not separate, not only spiritually but also in time and place (they will meet me at Al Hawth), he refers to specific time and place which means they are present in all times and places.

And what Bukhari mentioned in his Sahih (the Deen will stand till the hour comes and there will be twelve princes and twelve Caliphs all of them from Quraish.

They reply to the charges against AlMahdi's disappearance for this long period of time is the Quranic verse about Jesus (and they did not kill him, nor did they crucify him; but another was made to resemble him to them.) and in another verse (Rather, Allah raised him to himself).

So, when it is previously known that a person stayed for a long time, in this case Jesus Christ what prevents from having this miracle anew with one of Prophet Mohammad's progeny.

As much as AlMahdi is civilized concept which offers hope and urges people to rise in free themselves against oppression, it has been misused by some who pretended to be AlMahdi despite the absence of any correspondence in descriptions between the promised Marry and the pretenders, the conditions of his appearance and the conditions of the appearance of the false Mahdi's.

# Editorial’s word

Almahdi and AlMahdiwism

No one denies AL Mahdi's coming out in the end of time as a savior of humanity to eliminate ignorance, wars, and fighting.

Even primitive people in the jungles of Africa believes in him.

Muslims unanimously admit his existence and they call him (AL Mahdi) based on prophet Mohammad's sayings.

It is narrated in AL Hakim Naysabori that the hour won't come until earth is filled with injustice and oppression, then a man of my family would come out to spread justice and equality after it was filled with injustice and oppression.

Also Ibn Hijr's hadith when the prophet (PBUH) gently hit Husain's shoulder and said: from this man's progeny the Mahdi of this Ummah would come out to fill the earth with justice and equality after it was filled with injustice and oppression.

However, Muslims differ in whether he was born and still alive or he is to be born at the end of time. But the historical evidence and narrations point out to the first opinion. Many well-known have mentioned that Imam Hassan AlAskari had a son called Muhammed who was born and disappeared.

Here we mention some of the narrations:

Althakalain's narration (I left in you thakalain; Allah's book and my family, if you stick to them  you would never get lost, and I was told by God the Almighty that they will never apart until they meet me at the Hawth, consider how you would cherish them after my death).

Dr. Haifa M. AL- Saadi
Lect. Ishraq S. AL-A'araji
**The literary novel in the book (Zad AL-Rifaq)by Abi Muzafer Al-Abury –A critical analytic Study- ..... 212**

Assist. Prof. Harbi N. M. AL−Shibli
Assist. Lect. Jawad A. Sabhan
**Legal adaptation of investment contracts of electrical energy concluded with the investment foreign companies..... 233**

Assist. Lect. Jamal AL- Haj Yasseen
Assist. Lect. Ahmed Z. Yaha
**Mechanisms of grammatical interpretation in Sibawiah's book –In the meaning a sample-..... 256**

Dr. Najah F. S. AL− Ubeidi
Assist. Lect. Wafa M. A. Fadhal

**The impact of numbered warheads strategy in the development of thinking skills among fifth-grade literary students in the material of European Modern and Contemporary History ..... 281**

Dr. Falah Hassan Khadim
**The Legal basis For compensation associated with judicial revocation ..... 315**

Dr. Abdul-Ameer Ch. Karawn
**Iraqi political crisis in electronic media –Electronic ELAF newspaper and the electronic door of door-a sample ..... 344**

Assist. Lect. Jalila Abdulla
**The restrictions of patronage and wisdom and the restrictions of protection..... 377**

Assist. Lect. Hassan Khaled Dbeas
**Ibn Mandhur from another perspective ..... 399**
Assist. Lect. Ali AL- Salimi
Assist. Lect. Ridha Arab AL-Bafrani
**The Legal framework of the electronic arbitration agreement ..... 412**

Assist. Lect. Safa'a I. Wassmi
**Description emotional Al-Romeat in Abu Firas al-Hamdani, Manifestations, and objectives..... 439**

Dr. Hamid Abbaszadeh
**The precise application of the Law general principles ..... 459**

Assist. Lect. Sarah S. AL- Hindawi
Assist. Lect. Malak Abdul-Latif
**The role of Iraqi Supreme federal Court in protecting the right of private property ..... 472**

Assist. Lect. Mohammad A. A. Kh. AL-Ghazali
**Whatness of the surveillance of compliance in the banks (Comparative Study) .. 494**

Dr. Samah Hossein Ali

# Contents

**Editorial** ..... 5

**Toni Morrison's The Bluest Eye: A Cultural Materialistic Approach** ..... 7

Asst. Prof. Dr. Sabah Wajid Ali
Lect. Muthanna Mekki Muhammed

**A Stylistic Analysis of Hemingway's "A Very Short Story"** ..... 20

Dr. Abdul-Karem Sharif Dawood

**The Quest For Identity In Adrienne Kennedy's "Funnyhouse of a Negro"** ..... 34

Dr. Wadhah Hasan Al-Khazali

## Contents of Arabic Researches

**Total science when fundamentalists (analytical study)** ..... 14

Assist. Prof. Balasm A. Sheebeeb
Assist. Lect. Jabbar M. Abdulla

**Seventies Generation and the problem of determining the artistic pioneering of Iraqi novel -A critical historical study** ..... 29

Assist. Prof. Baqir AL-Zujaji

**The Protected Interest in the Crime of En forced Disappearance (Comparative Study)** ..... 50

Prop.Dr.Hassoon Ubead Hajeej
Dr.Mazen Khalf Nasser

**Conflicting, Operation, and exception between Glorious Qu'ra and grammarian's sayings** ..... 80

Dr. Adnan Tuhmasbi
Dr. Jalil H. P. Talbi
Assist. Lect. Mohammad El-Taif

**The role of Facebook in forming Public opinion towards the Provincial Government/ Kerbala "Survey study of Ahlulbait University Students"** ..... 95

Dr. Ghalib.k. Aldamy

**Lucien Goldman Genetic structuralism; problematic approach and mythology** .. 117

Dr. Abdullah Hosseini

**The range of application of re-engineering the administrative Operations –A field study from the workers perspective-** ..... 140

Dr. Sabih K. AL- Kinany
Dr. Ikhlas Z. Farraj

**Investment Funds between Importance and negligence of the Legislators** ..... 164

# Consultant staff

Prof. Dr.
Hassan Al Chalabi

Prof. Dr.
Abboud Joudi Al Helli

Prof. Dr.
Zakaria Modlag Al Rawi

Prof.Dr.
Moaiiad Abd Al Hussain
Khalal Al Fadhl

Prof.Dr.
Entedhar Al Shemmari

Prof. Dr.
Ghazi Faisal Mahdi

Prof.Dr.
Kawe Mohammad Faraj

Prof. Dr.
Hekmat Abd Al Razaq Al
Dabagh

Prof. Dr.
Akram Mohsen Al Yaseri

Prof. Dr.
Abd Al Jabbar Mahmood

Prof. Dr.
Sadeq Yasin Al Helou

Prof. Dr.
Ahmad Khalil Al Husseini

Prof. Dr.
Alae Farhan Al Daemi

In The Name Of Allah Most Gracious, Most Merciful

ISSN 1819-2033

issue: 21

# Ahlulbait

Refereed Journal (Quarterly)
Issued By Ahlulbait University

**General Supervisor**
Prof. Dr. Sadik Aziz Al-Mosawi

**Chief Editor**
Prof.Dr. Lobnan Hatef Al Shami

**Editorial Secretary**
Dr. Baqer Jawad Al-Zajajy

**Editors**
Prof. Dr.Abbas Hussein Al-Hmeiry
Prof. Dr. Aziz Jabor Shaial
Prof. Dr. Majed Hamze Tome Al Dafaei
Asst. Prof. Dr. Hassan Hantoush Rashid
Asst. Prof. Dr. Mansoor Mathkoor Shalash
Asst. Prof. Dr. Abbas Sadeq Saeid Al Wahab
Asst. Prof. Dr. Qais Abd Al Hussein Al Yaseri

Karbala, Al-Hurr street, P.O.Box: 486 ,Tel: 351257-9
info@abu.edu.iq, www.abu.edu.iq